شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

عمدة القاري شرح صحيح البخاري

المؤلف

محمود بن أحمد بن موسى (العيني)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الحرم المكي.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرقم العام
١١٠٢

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المقاس ٢١ × ٢٢ سم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

الحمد لله الذي أوضح وجوه معالم الدين، وأفصح وجوه الشك بكشف النقاب عن وجه اليقين، بالعلماء المستنبطين الراسخين، والفضلاء المحققين الشامخين، الذين نزهوا كلام سيد المرسلين، مهرين من زيف المخالفين المدلسين، ورفعوا مناره بنصيل العلايم، واسسوا دعايم باقوى الدعايم، حتى صار مرفوعا بالبناء العالي المشيد، وبالاحكام الموثق المديح المؤكد، مسلسلا بسلسلة الحفظ والاسناد غير منقطع ولا واه الى يوم التناد، ولا موقوف على غيره من المباني، ولا معضل ما فيه من المعاني، والصلوة والسلام على من بعث بالدين الصحيح الحسن، والحق الصريح السنن، الخالي من العلل القادحه، والسالم عن الطعن في ادلته الراجحه، محمد المتأثر بالخصال الحميده، والمحتبى المخصص بالخلال السعيده، وعلى آله وصحبه الكرام مؤيدي الدين ومظهري الاسلام، وعلى التابعين باحسان والاحسان، وعلى علماء الامة في كل زمان، ما تغرد قمري على الورد والبان، وناح عندليب على نور الاغصان، وبعد فان راجي رحمة ربه الغني، ابا محمد محمود بن احمد العيني، عامله ربه تعالى ووالديه بلطفه الخفي، يقول ان السنة احدى الحج القاطعه، واوضح الحجة الساطعه، وبها ثبوت اكثر الاحكام، وعليها مدار العلماء الاعلام، كيف لا وهي القول والفعل من سيد الانام، في بيان الحلال والحرام، اللذين عليهما مبنى الاسلام، وصرف الاعمار اليهما في استخراج كنوزهما من اهم الامور، وتوجيه الافكار في استكشاف رموزهما من نعيم العمور، لما منفيه تجلب على الحس والها ومرتبة جلت بالبهجة والسنا، وهي انوار الهداية وبطالها، ورسايل الدراية وذرا بها، وهي من مختارات العلوم عينها، ومن منتقدات نقود المعادن فضتها وعينها، ولولاها مايان الخطا عن الصواب، ولا تميز الشراب من السراب، ولقد تصدت طايفة من السلف الكرام، من كساهم الله تعالى جلايب الفهم والافهام، ومكنهم من انقاد الالفاظ الصحيحه، المؤسسة على المعاني الصحيحه، واقدرهم على الحفظ بالحفاظ من المتون والالفاظ، الجامع سنن من سنن سيد المرسلين، هادية الى مطارايق شرايع الدين، وتدوين ما تفرق منها في اقطار بلاد المسلمين، بتفرق الصحابة والتابعين الحاملين، وبذلك حفظت السنن، وحفظ بها السنن، وسلمت عن تربع المبتدعين، وتحريف الجهلة المدعين، فمنهم الحافظ المحيط الشهير الناقد البصير، الذي شهدت بحفظه العلماء الثقات، واعترفت بضبطه المشايخ الاثبات، ولم ينكر فضله على آحاد هذا الشان، ولا تنازع في صحة تنويع اثنان، الامام الهمام حجة الاسلام، ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري اسكنه الله في بحابح جنانه بعفوه الباري، وقد دون في السنة كتابا فاق على مثاله، وتميز على اشكاله، ووشحه بجواهر الالفاظ من درر المعاني، ورشحه بالتبويبات الغريبة المباني، بحيث قد طبق على قوله بلا خلاف على آحاد الاسلاف والاخلاف، فلذلك اصبح العلماء الراسخون الذين تلألأ في ظلم الليالي انوار قناديل الوقاده، واستنار على صفحات الايام آثار خواطرهم النقاده، قد حكموا بوجوب معرفته، وافرطوا في تربيته ومدحته، ثم تصدى لشرحه جماعة من الافاضل،

وطايفة من الاذكياء من السلف النحارير المحققين، ومن عاصرناهم من الفرق المدققين، فمنهم من اخذ جانب التطويل، وشحنه في الابحاث بما عليه الاعتماد والتعويل، ومنهم من لازم الاختصار في البحث على المتون، ورشحه بجواهر النكت والعيون، ومنهم من اخذ جانب التوسط مع سوق الفوايد، ووضعه بقلايد الفرايد، ولكن الشرح اي الشرح ما يشفي الغليل، ويسل الاكباد ويروي العليل، حتى يرغب فيه الطلاب، ويسرع الى خطته الطلاب، سيما هذا الكتاب الذي هو البحر بتلاطم امواجا، رأيت الناس يدخلون فيه افواجا، خاض فيه ظهير بحرا لا يستفاد بدا، وفاز بجواهره التي لا تحصى عددا، وقد كان يخطر في خلدي ان اخوض في هذا اللجج العظيم لأفوز من جواهره ولآليه بشيء جسيم، ولكن كنت استهيب من عظمته ان اهوم حوله، ولا ارى لنفسي قابلية لمقابلها هوله، ثم اني لما رحلت الى البلاد الشاميه، ونزلت النابية من الهجرة الاحمديه، مستنصحا في اسفاري هذا الكتاب، لنشر فضله عند ذوي الالباب، ظهرت هناك من بعض شارحيه من غرايب النوادر، وفوايد كالدر في الزواهر، ما يتعلق باستخراج ما فيه من الكنوز، واستكشاف ما فيه من الرموز، ثم عدت الى الديار المصريه، وديار خير وفضل وامنيه، اقمت فيها برهة من الدهر، وانا مشتغل بالعلم الشريف، ثم اخترعت شرحا لكتاب معاني الآثار المنقولة من كتاب سيد الابرار، وصنف حجة الاسلام الجهبذ العلامة الامام ابي جعفر احمد بن محمد بن سلامة الطحاوي اسكنه الله من الجنان في احسن المأوى، ثم انشأت شرحا على سنن ابي داود السجستاني بوأه الله دار الجنان، فصافتني من عوايق الدهر ما شغلني من التتميم، واستولى على من الهرج ما يخرج من الحصر والتقسيم، ثم لما تجلى عني ظلماتها، وتجلى عني تتاتها، في هذه الدولة المؤيدية، والايام الزاهرة السنيه، نديتي الى شرح هذا الكتاب، امور يحصل بي هذا الباب الاول ان يعلم ان في الزوايا خبايا، وان العلم من منابع الله عز وجل، ومن فضل العطايا والمنايا، اظهارها منحنى الله من فضله الغزير، واقداره اياي على احد شيء من علمه الكثير، والشكر لمزيد النعمة، ومن الشكر اظهار العلم للأمة، والثالث كثرة دعاء بعض الاصحاب، بالتصدي لشرح هذا الكتاب، على انفراد املتهم بسوء ولعل، ولم يجد ذلك بما قل وجل، وخادعتهم عما وجهوا الي لطامع الالتماس، وواعدتهم من يوم الى يوم، وضرب اقدام الاساس، والسبب في ذلك ان انواع العلوم على كثرة شجونها، وغزارة شعب فنونها، عز على الناس مرامها، واستعصى عليهم زمامها، وصارت الفضايل مطموسة المعالم، مخوفة الدعايم، وقعدت اطلالها ورسومها، واندرست معالمها وسنورها ومنظومها، وزالت صدفها، وضعفت قواها، لكان يكن بين المجون الى الصفا انيس، ولم يسمع كمكة سامر ومع هذا فالناس في تعبث فيه الارواح، وهرات فيه الاشباح، على قسمين متباينين قسم حدة ليس عندهم الا الجهل محض، وظمن وقدح وغض، لكونهم بمعزل عن اقتراع الكتاب المعاني، فمن تفتيق ما رتق من المباني، فالمعاني تحت الالفاظ مستورة، وازهارها من وراء الاكمام زاهرة منظورة، اذا لم يكن للمرء عين صحيحة فلا غرو ان يرتاب والصبح مسفر، وصنف هم ذوو فضايل وكمالات وعندهم لاهل الفضل اعتبارات، وهم المنصفون اللاحظون الى اصحاب الفضايل والتحقيق، والى ارباب الفهم والتدقيق، بعين الاعظام والاجلال، والمعترفون عليهم اجمعية الاكرام والاسبال، والمعترفون بما تلفظوا من الالفاظ هي كالدر المنثور، والآري المستور والسحر الحلال والماء الزلال، وقليل ماهم وهم كالكبريت الاحمر، فالواحد منهم كالجم الغفير، فهذا الواحد هو المراد القادر، ولكن اين ذاك الواحد ثم اني اجتهدت بان ينتصدى للتصنيف بجمل نفسه هذا بالتعسف، ويحدث فيه بما فيه وما ليس فيه، ويخبط كلامه بما فيه القبيح والشنوه، فقالوا ما الت باول من عوض ولا باول كلامه من قد نقوض، فان هذا داء قديم، وليس منها سالم الا ورعه الله فالتنقيب بهذا سد الابواب العلوم عن فتحها، والاكتراث بها بعد عن التبين بين محاسن الاشياء وقبحها، هذا ولما لم يزد عما ينقل عن سؤالهم ولم اجد بدا عن اسالهم شمرت ذيل الهمم عن ساق الحزم، وانحت مطيتي، وطلت حقيبتي، ونزلت في فناء ربع هذا الكتاب، لأظهر ما فيه من الامور الصعاب، وابين ما فيه من المعضلات، واوضح ما فيه من المشكلات، واورد ما فيه من سائر الفنون بالبيان، ما صعب منه على الاقران، بحيث ان الناظر فيه بالانصاف، المجتنب عن

شبكة الألوكة www.alukah.net

جانب الأعتساف ان اريد ان يتعلق بالمنقول ظهر بما له وان اريد ان يتعلق بالمعقول فارجع بكماله وما طاب من
الكلمات ملفقا سويا ظهر بي معرض التعديل لان المؤمن لا يظن في اخيه الا بالجميل مع اني بالتقصير اعترف
وان بحر الخطايا اغترف ولكني انشد بهم متمثلا ان يكون لي حلية في ميادينهم وشيخ متمرن في بساتينهم على اني
لا ارى لنفسي منزلة تعدني في مثنا نهم ولا لنا في مهل مورد يكون بين منا هلهم ولكني ارجو والرجاء من عادة
الجاهزين العاطفين مما لنا من عادة الفاضلين القاطفين ثم اني قدحت افكاري بزنادالذكا حتى اورت
انوار الكشف بها مستورات هذا الكتاب وتصديت لتجليته على منصة التحقيق حتى كشفت عن وجه النقاب
واجتهدت بالسهر الطويل في الليالي الطويلة حتى بزت من الكلام ماهي الصحيحة من العليلة وخضت في
بحار التدقيق سائلا من الله الاجابة والتوفيق حتى ظفرت بدر دراسخ جهاتي الأصداف وبجواهر
اخرجتها من الغلاف حتى اضاء بها ما بهم من معانيه على اكثر الطلاب وتجلى بها ما كان عاطلا من شروح
هذا الكتاب فجاء بحمد الله وتوفيقه فوق ما بي الخواطر فأبقا على سائر الشروح بكثرة الفوائد والنوادر
مترجما بكتاب عمدة القاري في شرح البخاري وما مولي من الناظر فيه ان ينظر بالانصاف ويترك
جانب الطعن والاعتساف فان رأى حسنا يشكر سعي زائره ويعترف بفضل عاثره وخللا يصلح اداءه
حتى الآخرة في الدين فان الانسان غير معصوم عن زلل مثين

شعر

فان تجد عيبا فسد الخللا ... فجل من لا عيب فيه وعلا

فالمنصف لا يشتغل بالك عن عيب منقص والمتعسف لا يعترف بالحق الموضح

شعر

فعين الرضى عن كل عيب كليلة ... ولكن عين السخط تبدي المساويا

فالله عز وجل يرضى عن المنصف في سواء السبيل ويوفق المتعسف حتى يرجع عن الأباطيل وجمع بهذا
الكتاب المسلمين من العالمين العاملين فاني جعلته ذخيرة ليوم الدين واخلصت فيه بالبقين والله لا يضيع
اجر المحسنين وهو على كل شيء قدير وبيا لأجابة جدير وبه الاعانة في التحقيق وبيده ازمة التوفيق

اتما السناد في هذا الكتاب الى الامام البخاري رحمه الله تعالى فهو من طريقين عن محدثين كبيرين
الأول الشيخ الامام العلامة مفتي الانام شيخ الاسلام حافظ مصر والشام زين الدين عبد الرحيم بن ابي
الحسن حسين بن عبد الرحمن العراقي الشافعي اسكنه الله بحابح جنانه وكساه جلابيب غفرانه
توفي ليلة الاربعا الثامنة من شعبان من ٨٠٦ ست وثمانمائة بالقاهرة فسمعته عليه من اوله
الى آخره في مجالس متعددة آخرها آخر شهر رمضان المعظم قدره من ٧٨٨ ثمان وثمانين وسبعمائة
بجامع القلعة بظاهر القلعة المعزية حماها الله من الآفات بقراءة الشيخ شهاب الدين احمد بن محمد بن
منصور الأشموني الحنفي رحمه الله بحق سماعه لجميع الكتاب من الشيخين ابي علي عبد الرحيم بن عبد الله بن
يوسف الأنصاري وقاضي القضاة علاء الدين علي بن عثمان بن مصطفى بن التركماني مجتمعين قال
الأول اخبرنا ابو العباس احمد بن علي بن يوسف الدشتي وابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن رشيق الربعي
وابو الطاهر اسمعيل بن عبد القوي بن ابي العز بن عشرون سماعا عليهم خلا من باب المسافر اذا جد به
السير نعجل الى اهله في اواخر كتاب الحوالة كتاب الصيام وخلا من باب ما يجوز من الشروط في المكاتب
الى باب الشروط التي في الجهاد وخلا من باب غزو المرأة في البحر الى دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
باجازة منهم قالوا اخبرنا هبة الله بن علي بن مسعود البوصيري وابو عبد الله محمد بن احمد بن حامد الأرتاحي
قال البوصيري اخبرنا ابو عبد الله محمد بن بركات السعدي وقال الأرتاحي اخبرنا علي بن عبد الرفا اجازة قال
اخبرتنا كريمة بنت احمد المروزية قال اخبرنا ابو الهيثم محمد بن مكي الكشميهني وقال الثاني اخبره جماعة منهم
ابو الحسن علي بن محمد بن هرون القاري قال انا ابو عبد الله الحسين بن المبارك الزبيدي الداودي قال
اخبرنا ابو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي قال اخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي قال اخبرنا

عبد الله بن احمد بن حموية قال هو والكشميهني اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري قال حدثنا الامام
ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري والثاني الشيخ الامام العالم المحدث الكبير تقي الدين محمد بن معين الدين محمد بن
زين الدين عبد الرحمن بن حيدرة بن عمر بن محمد الدجوي المصري الشافعي رحمه الله رحمة واسعة شمعنا
عليه من اوله الى آخره في مجالس متعددة آخرها آخر شهر رمضان المعظم قدره من سنة خمس وثمانمائة بالقاهرة
بقراءة الشيخ الامام القاضي شهاب الدين احمد بن محمد المعروف بابن الغيثي المالكي بحق قراءته جميع الكتاب على الشيخين
المسندين زين الدين ابي القاسم عبد الرحمن بن الشيخ ابي الحسن علي بن محمد بن هرون المنعلي وصلاح الدين خليل بن
طرنطاي بن عبد الله الزين العادلي بسماع الاول على والد ي وعلى ابي الحسن علي بن عبد الغني بن ابي القاسم بن
تيمية بسماع والده من ابي الحسن بن البيدي في الرابعة وبسماع ابن تيمية من ابي الحسن علي بن ابي بكر بن روزبة
الطلانسي بسماعها من ابيها الوقت وبسماع الاول ايضا على ابي عبد الله محمد بن يحيى بن ابي بكر الصفلي بسماع
ابن ابي الذكر بن ابن البيدي ح وبسماع والده ايضا في الرابعة من الأمام الحافظ ابي مروعثمان بن عبد الرحمن
ابن صلاح قال انا منصور بن عبد المنعم الفراوي قال انا الشايخ الاربعة ابو العالي محمد بن اسمعيل الفارسي والد زكريا
وجيه بن طاهر الشحامي وابو محمد عبد الوهاب بن شاه الشاذياخي وابو عبد الله الفراوي سماعا واجازة قال
الفارسي ومحمد بن الفضل انا سعيد العسار قال انا ابو علي محمد بن عمر بن عمر بن شبدوه وقال
الشحامي والشاذياخي ومحمد بن الفضل الفراوي انا ابو سهل محمد بن احمد بن عبد الله الجعفي قال اخبرنا ابو الهيثم
محمد بن مكي بن محمد الكشميهني بسماعه من ابن شبدوه من الفربري حدثنا الامام البخاري رحمه الله تعالى

وبسماع الثاني وهو خليل الظربطاي من ابي العباس احمد بن ابي طالب الحجار من حسن بن علي بن بيان الصالحي
ابن الشحنة الحجار وام محمد زينب ابنة عمر بن اسعد بن المنجا قال انا ابن البيدي قال انا ابو الوقت عبد الأول
السجزي قال انا كمال الاسلام ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي قال انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حموية
قال انا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري قال حدثنا الامام البخاري رحمه الله تعالى قوله

الأولى سمى البخاري كتابه بالجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه وهو اول
كتاب وأول كتاب صنف في الحديث الصحيح الجرد وصنفه في سنة عشرة سنة بخارى قاله ابن طاهر وقيل بمكة قال
ابن بجير سمعته يقول صنفته في المسجد الحرام وبما ادخلت فيه حديثا الا بعد ما استخرت الله تعالى وصليت
ركعتين وتيقنت صحته وجمع بانه كان يصنف فيه بمكة والمدينة والبصرة وبخارى فانه مكث فيه سنة عشر
سنة كما ذكره وابن نابع نيسابور للحاكم عن ابي عمرو بن اسماعيل حدثنا ابو عبد الله محمد بن علي قال سمعت محمد بن اسمعيل
البخاري يقول اقمت بالبصرة خمس سنين مع كتبي اصنف واجمع كل سنة وارجع من مكة الى البصرة قال وانما ارجع
ان الله تعالى يبارك للمشتغلين في هذه الصنعات الثانية اتفق علماء المشرق والمغرب على انه ليس بعد كتاب الله
تعالى اصح من صحيح البخاري ومسلم فرجح البعض منهم المغاربة صحيح مسلم على صحيح البخاري والجمهور على ترجيح البخاري على مسلم
لأنه اكثر فوائد منه وقال الشافعي ما في هذه الكتب اجود سنة وقال الاسماعيلي وما رجح به انه لا يعدم ثبوت اللقا
عنه وخالفه مسلم واكتفى بامكانه وشرطها ان لا يذكر الا ما رواه صحابي مشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم
له راويان فصاعدا فان كثر ثم يروه عنه تابعي مشهور بالرواية عن الصحابي له ايضا راويان فصاعدا فان كثر ثم يروه
عنه من اتباع التابعين كذلك وعلى ذلك الشرط ثم كذلك الثالثة قد قال الحاكم الاحاديث
المروية بهذه الشريطة لم يبلغ عدد هاعشر الاف حديث وقد نافس فيها فحول العلماء كابي عبد الله البخاري في الصحيحين حديث عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه انما الاعمال بالنيات ولا يصح الا ولا حد الا بما شاء الله تعالى وحديث المسيب بن
حزن والد سعيد بن المسيب في وفاة ابي طالب لم يروه عنه غير ابنه سعيد واخرج مسلم حديث جميد بن هلال عن
ابي رفاعة العدوي ولم يروه عنه غير جميد بن هلال وقال ابن الصلاح واخرج البخاري من حديث الحسن البصري
عن عمرو بن تغلب اني لأعطي الرجل والذي ادع احب الي مما اعطي لم يروه عنه غير الحسن قلت فقد روى عنه ايضا
الحاكم بن الأعرج نص عليه ابن ابي حاتم واخرج ايضا حديث قيس بن ابي حازم من مراسيل الأسلميين عن الصالحين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الأول فالأول ولم يروعنه غير قيس قلت فقد روى عنه زياد بن علاقة كما ذكره ابن أبي حاتم وأخرج مسلم
حديث عبد الله بن الصامت عن رافع بن عمرو الغفاري ولم يروعنه غير عبد الله قلت فهي الزيادات من حديث سيدنا
ابن المفرج نبأنا أبو الحكم الغفاري حدثني جدي يحيى بن رافع بن عمرو فذكر حديثا وأخرج حديث أبي بردة عن الأغر
المزني انه لبعان على قبلي ولم يروعنه غير أبي بردة قلت قد ذكر العسكري ان ابن عمر رضي الله عنهما روى عنه
أيضا وروى عنه معاوية بن قرة أيضا وفي معرفة الصحابة لابن قانع قال ثابت البناني عن الأغر المزني وبينه وبين
من قول الحاكم قول اليماني في إيضاح المدلسين جملة شرطها في صحيحه ان لا يدخلان فيه الا ما صح عندهما
وذلك ما رواه من رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان من الصحابة فصاعدا وما نقله عن كل واحد من الصحابة
اربعة من التابعين فأكثر وان يكون عن كل واحد من التابعين اكثر من اربعة والظاهر ان شرطها اتصال
الأسناد بنقل الثقة عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة **الرابعة** جملة ما فيه من الأحاديث المسندة
سبعة الاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالأحاديث المكررة ويحذفها تخرج اربعة الاف حديث
وقال ابو جعفر بن عبد الحميد اليشكري الذي اشتمل عليه كتاب البخاري من الأحاديث سبعة الاف وستمائة ونيف
قال واشتمل كتابه وكتاب مسلم على الف حديث وما يجيء حديث من الأحكام فروت عائشة رضي الله عنها
من جملة الكتاب مائتين ونيفا وسبعين حديثا لم يخرج عبدا الأحكام عنها الا يسيرا قال الحاكم فحمل عنها ربع
الشريعة ومن العرب ما ان كتاب الجمهرة بالبسملة لأبي سعد اسمعيل بن ابي القاسم البوشنجي نقل عن البخاري
انه صنف كتابا واورد فيه مائة الف حديث صحيح **الخامسة** نهرس ابوابا الكتاب ذكرها منفصلة الحافظ
ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي باسناده من طريق فتال عدد صحيح البخاري رحمه الله تعالى بدء الوحي
احاديث الايمان خمسة وستون العلم سبعة وسبعون الوضوء مائة وتسعة احاديث غسل الجنابة ثلاث واربعون
الحيض سبعة وثلاثون التيمم خمسة عشر الصلاة حديثان فضائل الصلاة تسعة وثلاثون القبلة ثلاثة عشر
المواقيت ثلاثون سترة المصلي ثلاثون مواقيت الصلاة خمسة وسبعون الاذان ثمانية وعشرون فضل الجماعة واقامتها
اربعون الامامة اثنان وثلاثون القصر ثمانية عشر فضل صلاة الليل ثلاثة عشر الوتر ثلاثون الركوع وسجوده اثنان وثلاثون
التطوع اثنا عشر الجمعة سبعة عشر اختلاف الناس في الصلاة حديث واحد صلاة الخوف ستة احاديث العيدين اربعون
الوتر خمسة عشر الاستسقاء ثلاثة وثلاثون الكسوف خمسة وعشرون سجود القرآن اربعة عشر
التقصير ثلاثون الجمعة ثمانية التهجد بالليل احد واربعون الوتر ثمانية عشر الصلاة بمسجد مكة والمدينة
ستة وعشرون الصلاة بالخميس اربعة عشر الجنائز مائة وثلاثون الزكوة مائة وثلاثة عشر فرض الحج مائتان واربعون
العمرة اثنان وثلاثون المحصر اربعون جزاء الصيد اربعون الصوم خمسة وستون صوم التطوع خمسة عشر قيام شهر رمضان
عشرون البيوع مائة واحدى وثمانون السلم تسعة عشر الشفعة ثلاثة احاديث الاجارة اربعة وعشرون الحوالة
ثلاثون الكفالة ثمانية احاديث الوكالة اربعة عشر المزارعة تسعة وعشرون الاسقية والطريق في الشرب
ثلاثة عشر المساقاة حديثان اللقطة خمسة عشر الظلم والغصب احد واربعون الشركة اثنان وعشرون الرهن
تسعة احاديث العتق احد وعشرون المكاتب اثنا عشر الهبة تسعة وستون الشهادات ثمانية وخمسون الصلح
اثنان وعشرون الشروط اربعة وعشرون الوصايا احد واربعون الجهاد السير مائتان وخمسة وخمسون بقية الجهاد
ايضا اثنان واربعون بدء الخلق ثمانية وخمسون احاديث الانبياء اربعة وستون المناقب اثنان وستون
حديثا المغازي ثمانية وثمانون تفسير القرآن اربعة واربعون فضل القرآن احد وثمانون التوحيد مائتان
واربعون التفسير اثنان وعشرون الاحكام سبعون التعبير احد عشر الفتن تسعة عشر الاحكام ثلاثون الاحكام
خمسة وستون الطب تسعة وسبعون الادب خمسة وسبعون الاستئذان مائة وثلاثة الادب مائتان
وستة وخمسون الاستئذان تسعة وسبعون الدعوات ثلاثون الرقاق مائة وتسعة احاديث القدر
الحدود ثلاثون المحاربين اثنان وخمسون الديات اربعة وخمسون استتابة المرتدين والكافرين ثلاثة عشر الحيل ثلاثة

وعشرون التعبير ستون القدر ثلاثون الحدود اثنان وثمانون الأيمان اثنان وعشرون اطعموا تسعة عشر الأضاحي
واحد وسبعون التوحيد وعظمة الله سبحانه وتعالى وخبر ذلك الى خر الكتاب مائة وسبعون **السادسة** جملة من
حدث عنه البخاري في صحيحه على طبقات الأولى لم يقع حديثهم الا كما وقع من طريقه اليهم منهم محمد بن عبد الله
الأنصاري حدث عنهم عن حميد عن انس ومنهم مكي بن ابراهيم وابو عاصم النبيل حدث عنهما عن يزيد بن ابي عبيد
عن سلمة بن الأكوع ومنهم عبيد الله بن موسى حدث عنهما عن معروف عن ابي الطفيل عن علي وحدث عن هشام
ابن عروة واسماعيل بن ابي خالد وهما تابعيان ومنهم ابو نعيم حدث عنه عن الأعمش والأعمش تابعي ومنهم
علي بن عياش حدث عنه عن جرير بن عثمان عن عبد الله بن بسر الصحابي هؤلاء واتباعهم الطبقة الأولى
وكان البخاري يسمع مالكا والثوري وشعبة وغيرهم فانهم حدثوا عن هؤلاء وطبقتهم الثانية يشاركهم
قوم حدثوا عن اتباع التابعين وهم شيوخه الذين روى عنهم بن ابي جريج ومالك وابن ابي ذويب
وابن عيينة بالحجاز وشعيب والأوزاعي وطبقتهما بالشام والثوري وشعبة وحماد بن عوانة وهم بالعراق
والليث ويعقوب بن عبد الرحمن بمصر وفي هذه الطبقة كثير الثالثة قوم حدثوا عن قوم ادركوا
زمانهم ولم يمكنه لقيهم لكنه لم يسمع منهم كيزيد بن عمرو وعبد الرزاق الرابعة قوم في طبقته حدث عنهم
شايخه كابي حاتم محمد بن ادريس الرازي حدث عنه في صحيحه ولم يثبت عن يحيى بن صالح الخامسة قوم
حدث عنهم وهم صغار منه بالاسناد والسن والوفاة والمعرفة منهم عبد الله بن حماد الأملي وحسين الجعفي
وغيرهما ولا بد من الوقوف على هذا لأن من لا معرفة له يظن ان البخاري اذا حدث عن عكرمة عن يزيد
ابن عبيد عن سلمة ثم حدث في موضع آخر عن بكير بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الأشج
عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ان الاسناد الأول يسقط منه شيء وانما يحدث في موضع عاليا وفي موضع
نازلا فقد حدث في مواضع كثيرة جدا عن رجل عن مالك وفي موضع عن عبد الله بن محمد المسندي عن معاوية
ابن عمرو عن ابي اسحق الفزاري عن مالك وحدث في مواضع عن رجل عن شعبة وحدث في مواضع عن رجل عن
الثوري وحدث في مواضع عن ثلاثة عنه لحدث عن احمد بن محمد عن ابي النضر عن عبد الله التيمي عن
الثوري والعجب من هذا كله ان عبد الله بن المبارك صغر من مالك وسفيان وشعبة متأخرو الوفاة
وحدث البخاري عن جماعة من الصحابة عنه وماتوا قبل وفاتهم فحدث عن سعيد بن مروان عن محمد بن
العزيز الأيلي رزمة عن ابي صالح سلويه عن عبد الله بن المبارك فعلى هذا المثال يوجد حديث البخاري من قوم
خارج الصحيح وحدث عن رجل منهم في الصحيح ومنهم احمد بن منيع وداود بن رشيد وحدث عن قوم في الصحيح وحدث عن
اخرين منهم ابو نعيم وابو عاصم والأنصاري وأحمد بن صالح واحمد بن حنبل ويحيى بن معين فاذا رأيت مثل هذا فاعلم
ما ذكرنا وقد روي عن البخاري لا يكون المحدث محدثا كما ملا حتى يكتب عن هو فوقه وعن هو دونه **السابعة**
في الصحيح جماعة جرحهم بعض المتقدمين وهو محمول على انه ثبت جرحهم بشرطه فان الجرح لا يثبت الا مفسرا بين البينة
المجروح ومثل ذلك ابن الصلاح بعكرمة واسمعيل بن ابي اويس ومعاصم بن علي وبشر بن مسروق وغيرهم قال
واصح ما سمعت في سويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم قال وذلك دال على انهم ذهبوا ان الجرح لا يقبل الا
اذا فسر سببه قلت قد فسر الجرح في هؤلاء اما عكرمة فقال ابن عمر رضي الله عنهما الناس لا تكذب على كما
كذب عكرمة على ابن عباس رضي الله عنهما وكذبه مجاهد وابن سيرين ومالك وقال احمد بن ابي الخوارج
الصفرية وقال ابن المديني يرى رأي نجدة ويقال كان يرى السب للجمهور ويقوم واحتج به ولعله لم يكن
داعية واما اسمعيل بن ابي اويس فانما اقر على نفسه بالوضع كما حكاه النسائي عن سلمة بن شبيب عنه
وقال ابن معين لا يساوي فلسين هو وابو يمير فان الحديث وقال النضر بن سلمة المروزي فيما حكاه الدولابي
عنه كذاب كان يحدث عن مالك بمسائل ابن وهب واما عاصم بن علي فقال ابن معين لا شيء وقال غيره كذابين
كذاب واما احمد فصدقه وصدق اباه واما عمرو بن سرق فنبه ابو الوليد الطيالسي الى الكذب واما
ابو حاتم فوثقه واما سويد بن سعيد فتعرض بالتلقين وقال ابن معين كذاب ساقط قال ابو داود

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسمعت يحيى يقول هو حلال الدم وقد طعن الدارقطني في كتابه المسمى بالاستدراكات والتتبع على البخاري
وسلم في مائة حديث فيها وأبي مسعود عليها استدراك وكذا لأبي علي الغساني في تقييد المهمة وفتح الباب
بين الاقسام والمتابعة واكثر البخاري من ذكر المتابعة فاذا روى حماد مثلا حديثا عن ايوب عن ابن سيرين
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نظر اهل هذا بعده ثقة فرواه عن ايوب فان لم يجد ثقة غير ايوب عن
ابن سيرين والا فثقة غير ابن سيرين عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاي
ذلك وجد عملوا به اصلا يرجع اليه والا فلا فهذا النظر هو الاعتبار واما المتابعة فان يرويه عن ايوب
غير حماد او عن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة
لكل نوع من هذه يسمى متابعة واما الشاهد فان يروى حديثنا اخر معناه وبسمى المتابعة شاهدا والعكس
فاذا قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة او ابن سيرين او ايوب او حماد كان مشعرا بانتفاء وجود المتابعات
كلها فيه ويدخل في المتابعة والاستشهاد رواية بعض الضعفاء وفي الصحيح جماعة منهم ذكروا في
المتابعات والشواهد ولا يسلم لكل ضعيف ولهذا يقول الدارقطني وغيره فلان يعتبر به ومن اولات
لا يعتبر به مثال المتابع والشاهد حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه عليه الصلاة والسلام قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به ورواه ابن جريج عن عمرو بن
عطاء بدون الدباغ تابعه عمرو واسامة بن زيد فرواه عن عطاء عن ابن عباس انه عليه الصلاة والسلام قال
الا نزعتم جلدها فدبغتموه فانتفعتم به وشاهد حديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ربع فقد ظهر للبخاري قدر ما في المتابعة ظاهر كقوله في مثل هذا تابعه مالك عن ابي اويس تابع مالكا حماد
فرواه عن ايوب كرواية حماد فالضعيف تابعه يعمر او حماد وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فيحتاج اذا الى
معرفة طبقات الرواة وسياتيهم المتابعة التاسعة في ضبط الأسماء المتكررة المختلفة في الصحيحين ابي كلبة بضم المعجمة
وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء اخر الحروف الا ابي اللحرانة فانها بفتح المهملة وسكون الراء بعدها نون
مكسورة ثم باء مكسورة ثم تاء التانيث كلها وقيل لا اكل ما ذبح لصنم البراء كلها بتخفيف الراء الا ابا معشر البراء وابا
العالية فانها بالتشديد وكلها ممدود وقيل ان المخففة مقصورة قصر النووي والمراد هو الذي يجري العود يزيد
كلها بالمثناة تحت والزاي الا ثلاثة يزيد بن ابي بردة يروي غالبا عن ابي بردة بضم الباء الموحدة
والراء والثاني محمد بن عزيز بن البريد بموحدة وراء مكسورتين وقيل بفتحها ثم نون والثالث علي بن هشام
ابن البريد بموحدة مفتوحة ثم راء مكسورة ثم مثناة تحت يسار كلها بالياء اخر الحروف والسين المهملة الا
ابن يسار شيخها فبموحدة ثم مهملة وفيها يسار بن سلامة ويسار بن ابي يسار مهملة ثم مثناة بشر كلها بموحدة
ثم شين معجمة الا اربعة فبالضم ثم مهملة عبد الله بن بشر الخثعمي وبشر بن سعيد وبسر بن عبيد الله الحضرمي
وبسر بن محجن وقيل هذا بالمهملة كالاول بشير كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة الا اثنين فالضم وفتح الباء وهما
بشير بن كعب وبشير بن يسار والثالث فبضم المثناة وفتح المهملة وهو بسير بن عمرو ويقال اسير وربما
بضم النون وفتح المهملة قطن بن بسير حارثة كلها بالحاء المهملة والمثلثة الا احد عشر بن قدامة وبن بديل
جارية فبالجيم والمثناة ولم يذكر غيرهما ابن الصلاح وذكر الجياني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية
الثقفي حليف بني زهرة قال حديثه مخرج في الصحيحين والاسود بن العلمان بن جارية حديثه في مسلم جرير
كلها بالجيم وراء مكررة الا ربعة بن عثمان وابا حريز بن عبد الله بن الحسن الراوي عن عكرمة فبالحاء
والزاي الحراز وبقارب بحدير بالحاء والدال والدعجان ووالد زياد وزيد حارث كلها بالحاء المهملة
الا ابا معاوية محمد بن حازم فالمعجمة كذا اقتصر عليه ابن الصلاح وتبعه النووي واهمل بشير بن ابي
حازم الأسلمي فرجاله ومحمد بن بشر العبدي العبدي كلاهما بالمهملة قاله ابو علي الجياني
والمحفوظ انه بالمعجمة كذا كاد ابو اسامة في روايته عنه قاله الدارقطني حبيب كله بفتح المهملة الا حبيب بن
عبدي وحبيب بن عبد الرحمن وهو حبيب غير منسوب من حنش بن عامر وحبيبا كنيته ابن الزبير بضم

المهجة حيان كله بالفتح والمثناة الا احيان بن منقذ والد واسع بن حيان وحبيب بن حيان وحبان بن واسع
ابن حيان والاحبان بن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبة ووهيب وهام وضبطهم بالموحدة وفتح الحاء والا
حيان بن العرقة وحيان بن عطية وحيان بن موسى منسوبا وغير منسوب عن عبد الله بن المبارك كحيان
بالموحدة وذكر الجياني احمد بن سنان بن اسد بن حيان روى البخاري في الحج ومسلم في الفضائل واهله ابن الصلاح
والنووي خراش كله بالخاء المعجمة الاولد ربيعي فبالموحدة حزام بالزاي بن قريش وبالراء بن الانصار فبالمخلف
والمؤلف لابن حبيب بن حزام بن حزام وفي تيم بن مرة بن كعب وفي خزاعة حزام بن حبشة بن كعب بن سلول
ابن كعب في عدة حزم بن ضبة وابو احزام بالزاي فجماعة في غير قريش منهم حزام بن هشام المخزومي وحزام بن زيد
شاعر وعروة بن حزام الشاعر العذري حصين كله بضم المهملة وفتح الصاد المهملتين الا ابا حصين عثمان بن عاصم
فبالفتح وكسر الصاد والا ابا سان حضين بن المنذر فبالضم وصاد معجمة حليم كله بفتح الحاء وكسر اللام الا
حكيم بن عبد الله وزريق بن حكيم فبالضم وفتح الكاف ربيح كله بالموحدة الا زياد بن رباح عن ابي هريرة رضي الله عنه
في اشراط الساعة فبالمثناة عند الاكثرين وقال البخاري بالوجهين بالمثناة وبالموحدة وذكرا ابو علي
الجياني محمد بن ابي بكر بن عوف بن رباح التغلبي سمع انسا وعند مالك رويا له ورباح بن عبيد مولى عمر
عبد الوهاب الرباحي روى له مسلم ورباح في نسب عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقيل بالموحدة وزبيد بضم
الزاي هو ابن الحارث ليس فيها غيره وامامزيد بن الصامت فبعد الزاي ياء اخر المعروف مكبرة وهو في
الموطأ الزبير بضم الزاي الا عبد الرحمن بن الزبير الذي تزوج امرأة رفاعة فبالفتح وكسر الباء زياد كلها
بالياء الا ابا الزناد فبالنون سالم كله بالالف ومقاربه سلم بن زرير بفتح الزاي وسلم بن قتيبة وسلم بن
ابي الهلال بن مسلم بن عبد الرحمن بحذف نها سليم كله بالضم الا ابن حيان فبالفتح شريح كله بالمعجمة والحاء المهملة الا
ابي يونس وابن النعمان واحمد بن ابي شريح فبالمهملة والجيم سلمة بفتح اللام الاعرج سلمة امام قومه وبنو سلمة
القبيلة من الانصار فبكسرها وفي عبد الخالق بن سلمة وجهان سليمان كله بالياء الا سلمان الفارسي وابن
عامر والاغر وعبد الرحمن بن سالم فبنفيها وابو حازم الاشجعي وابو رزين مسعود ابي قلابة كلاهما اسمه سلمان بعيد
يا، لكن ذكر بالكنية سليم كله بالتشديد الا ابن سلام المحاسبي ومحمد بن سلام شيخ البخاري والتخفيف وشيخ دحيم
جماعة شيخ البخاري وادعى صاحب المطالع ان الاكثر عليه واخطأ فهم الشد دمحمد بن سلام بن الكسن بن
الصغير وهو من اقرانه وفي غير الصحيحين جماعة بالتخفيف ايضا شيبان كله بالشين المعجمة ثم الياء اخر الحروف
ثم الباء الموحدة ويقاربه سنان بن ابي سنان وابن ربيعة واحمد بن سنان وسنان بن سلمة وابوسنان ضرار
ابن مرة بالمهملة والنون عمار كله بالفتح والتشديد الا قيس بن عباد بالضم والتخفيف عمارة كله بالضم الا محمد بن
شيخ البخاري فبالفتح عبدة كله باسكان الباء الا عامر بن عبدة وبجالة بن عبدة فبضمها بالفتح والاسكان والفتح
اشهر وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بدلها والاصح عبيد كله بضم العين الا السلماني وابن سفيان
وابن حميد وهما من عبيدة فبالفتح وذكر الجياني عامر بن عبيدة قاضي البصرة وذكره البخاري في كتاب ذكرا
عقيل كله بالتخفيف الا عقيل بن خالد الايلي وياتي كثيرا عن الزهري غير منسوب والد يحيى بن عقيل بن عقيل
للقبيلة فبالضم عمارة كله بضم العين وافد كله بالقاف بررة بفتح الباء اخر الحروف والسين المهملة وهو بسر
ابن صفوان شيخ البخاري واما بسرة بنت صفوان فليس في الصحيحين الأنباب الايلي كلاهما بفتح
الهمزة وسكون الباء اخر الحروف نسبة الى ايلة قرية من قرى مصر ولا يزيد شيبان بن فروخ الأبلي بضم الهمزة والموحدة
وشيخ مسلم لا نام يقع في صحيح مسلم منسوبا وهو في المائلة مدينة قديمة وهي مدينة كور دجلة وكانت المسلحة
والمدينة العامرة ايام الفرس قيل ان خط البصرة البصري كله بالياء الموحدة المفتوحة والمكسورة نسبة الى
البصرة سوق النصرين فبالنون البزار بذال معجمتين محمد بن الصباح وفرج الاخلد بن هشام البزاز والحسن بن
الصباح واخرهما راء مهملة ذكرهما ابن الصلاح واهل يحيى بن محمد بن السكن بن حبيب وبشر بن ثابت واخرهما راء المهملة
ايضا قال اول حدث عنه البخاري في صدقة الفطر والدعوات والثاني استشهد به في صلاة الجمعة الثوري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كله بالمثلثة الا ابا يعلى محمد بن الصلت التوزي بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الواو المفتوحة وبالزاي ذكره البخاري
بن كتاب الردة الجوزي كله بضم الجيم وفتح الزاء الاصبحي بن بشر الجوزي بضبطهما على ما ذكره ابن الصلاح ولم يعلله الزجاج
علامة مسلم فقط فيما الحاء المفتوحة وبعدها الصلاح من الاولى ثلاثة ثم قال وهذا ما فهم بالجيم المضمومة واهمل
راءها وهو عباس بن فرج روى له سلم بن الاستغا وهو ابان بن ثعلب روى له مسلم ايضا الحاني الحاء كله بالحاء
وبالمثلثة وبقاربه سعيد الجاري بالجيم وبعد الراء ياء مثناة تحتية الى الجاري من السفن بساحل المدينة
الحزامي كله بالحاء المهملة والزاي وقوله في صحيح ابي البيسكان ابي على فلان الحزامي قيل بالزاي وقيل
بالجيم والذال المعجمة الحرازي بها المهملتين في الصحيحين منهم صابر بن عبد الله السلمي بن الأنصار بفتح اللام وحكي
كسرها وفي بني سليم بعضها وفتح اللام الهراني كله باسكان الميم ودال مهملة قال الجياني ابو احمد الرازي
حوي الهراني بفتح الهاء والذال معجمة يقال ان البخاري حدث عنه في الشروط واعلم ان كلما في البخاري
ابا محمد قال انا عبد الله فهو ابن مقاتل المروزي عن ابن المبارك وما كان ابا محمد عن اهل العراق كابي معاوية
وعبدة ويزيد بن مروان والفزاري فهو ابن سلام البيكندي وما كان فيه عبد الله غير منسوب فهو عبد الله
محمد الجعفي المسندي مولى محمد بن اسمعيل البخاري وما كان ابا يحيى غير منسوب فهو ابن موسى البلخي واسحق
غير منسوب هو ابن راهويه فانهم العاشرة قد اكثر البخاري من احاديث واقوال الصحابة وغيرهم بغير اسناد
فان كان بصيغة جزم كقال وروى ونحوهما فهو حكم منه بصحته ولكن ليس هو واهيا اذ لو كان واهيا
لما ادخله في صحيحه فان قلت قد قال ما ادخلت في الجامع الا صحيح مخدش فيه ذكره ما كان بصيغة التمريض
قلت معناه ما ذكرت فيه سندا الا صحيحا وقال القرطبي لا يعلق في كتابه الا ما كان في نفسه صحيحا سندا
لكنه لم يشترط ليفرق بين ما كان على شرطه في اصل كتابه وبين ما ليس كذلك وقال الحميدي والدارقطني
وجماعة من المتاخرين ان هذا انما يسمى تعليقا اذا كان بصيغة الجزم تشبيها بتعليق الجدار بالقطع الأقطعا
وانما يسمى تعليقا اذا انقطع من اول اسناده واحد فاكثر ولا يسمى بذلك ما يسقط وسط اسناده
او آخره ولا ما كان بصيغة تمريض نبه عليه ابن الصلاح مقدمة اعلم ان لكل علم موضوعا ومبادئ
ومسائل فالموضوع ما يبحث في ذلك العلم عن اعراضه الذاتية والمبادي هي التي يبنى عليها العلم
وهي اما تصورات او تصديقات فالتصورات حدود اشياء تستعمل في ذلك العلم والتصديقات هي
المقدمات التي منها تؤلف قياسات العلم والمسائل هي التي يشتمل العلم عليها فموضوع علم الحديث هو ذات
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومبادئه هي ما يتوقف عليه
الباحث وهو احوال الحديث وصفاته ومسائله هي الأشياء المقصودة وقد قيل لا فرق بين المقدمات
والمبادي وقيل المقدمات اعم من المبادي لان المبادي ما يتوقف عليه دلائل المسائل بلا وسط والمقدمة
ما يتوقف عليه المسائل والمبادي بوسط او لا بوسط وقيل المبادي ما يبرهن بها وهي المقدمات
والمسائل ما يبرهن عليها والموضوعات ما يبرهن فيها قلت وجه الحصران ما لا بد للعلم ان كان
مقصودا منه فهو المسائل وغير المقصود ان كان متعلق المسائل فهو الموضوع والا فهو المبادي
وفي حد فائدته واستمداده اما حد فهو علم يعرف به اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله
واحواله واما فائدته فهو الفوز بسعادة الدارين واما استمداده فمن اقوال الرسول صلى الله عليه وسلم
وافعاله اما اقواله فهو الكلام العرب فمن لم يعرف الكلام العرب بهاته فهو معزل عن هذا العلم
وهي كونه حقيقة ومجازا وكناية وصريحا وعاما وخاصا ومطلقا ومقيدا ومحكوما ومضمرا ومنطوقا
ومفهوما واقتضاء واشارة وعبارة ودلالة وتنبيها وايماء ونحو ذلك مع كونه على قانون العربية الذي
بينه النحاة بنقل صحيح وعلى قواعد استعمال العرب وهو المعبر عنه بعلم اللغة واما افعاله فهي الأمور الصادرة
عنه التي اعتبرنا بأتباعها ما لم يكن طبعا او خاصا فانا نحن نشرع في المقصود بعون الملك المعبود وبالله
الاعانة على الاختتام متوسلا بالنبي خير الانام واله وصحبه الكرام باب كيف كان

بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح
والنبيين من بعده بيان حال الافتتاح ذكروا ان من الواجب على كل مصنف او مؤلف رسالة ثلاثة اشياء
وهي البسملة والحمدلة والصلوة ومن الطرق الجائزة اربعة اشياء وهي مدح الفن وذكر الباعث وتسمية
الكتاب وبيان كميته الكتاب من التبويب والتفصيل اما البسملة والحمدلة فلان كتاب الله متروع بها ولقوله
صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله وبسم الله الرحمن الرحيم اقطع رواه الخطيب عبد القادر
في اربعينه وقوله على الصلوة والسلام كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اجذم رواه ابو داود والنسائي
وفي رواية ابن ماجه كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله قطع رواه ابن حبان وابو عوانة في صحيحيهما وقال ابن
الصلاح هذا حديث حسن بل صحيح قوله اقطع اي قليل البركة وكذلك اجذم بكسر الذال المعجمة بعدها جيم
ويقال اقطع واجذم من القطع والجذم اومن القطعة وهي العطش والجذام يكرهن معناها تارة لاخير فيه
كالجذوم والحظ الذي لا يصيبه الماء واما الصلوة فلان ذكر صلى عليه وسلم مقرون بذكر الله ولقد قالوا
في قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك ذكرت حيث ما ذكرت وفي رسالة الشافعي رحمه الله من مجاهد في
تفسير هذه الآية قال لا اذكر الا ذكرت اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وردوي
ذلك مرفوعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر جبريل عليه السلام الى رب العالمين قاله النووي في
شرح مسلم فان قيل من ذكر الصلوة من الواجب كان عليه ان يذكر السلام معها اقترانها في الأمر بالتسليم فهذا
كرم اهل العلم تركه ذلك قلت يرد هذا ورود الصلوة في اخر التشهد مفردة فان قيل ورد تعدد الكلام
فلهذا قالوا هذا السلام فكيف يصلي قلت يمكن ان يجاب بما روى النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
في اخر قنوته صلى الله على النبي ويقوله على الصلوة والسلام وعم انه رجل ذكرت عنده فلم يصل علي فدخل
الذي ذكرت عنده فلم يصل علي ويحتمل ان يدعى ان المراد من التسليم الاستسلام والانقياد فقد ورد
ذلك في سورة النساء ويعضد ذلك تخصيصه بالمؤمنين حيث كانوا مكلفين باحكامه بخلاف الصلوة
والسلام ويحتمل ان يدعى ان الجملة الثانية تاكيد للاول ثم البخاري رحمه الله لم ير في من هذه الاشياء
الا البسملة فقط وذكر بعضهم بدأ بالبسملة للتبرك لانها اول اية في المصحف اجمع على كونها كذلك
قلت لا نسلم انها اول اية في المصحف وانما هي اية من القرآن نزلت للفصل بين السور وهذا مذهب
المحققين من الحنفية وهو قول ابن المبارك وداود واتباعه وهو المنصوص من احمد على ان طائفة
قالوا انها ليست من القرآن الا في سورة النمل وهو قول مالك وبعض الحنفية وبعض الحنابلة وقال الاوزاعي
انه قال ما انزل الله في القرآن بسم الله الرحمن الرحيم الا في سورة النمل وحد هاولية باية تامة وانما
الآية انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم وردوى عن الشافعي ايضا انها ليست من اوائل السور غير
الفاتحة وانما يستفتح بها السور تبركا بها ثم انهم اعتذروا عن البخاري باعتذارهي بمعزل عن القبول الاول
ان الحديث ليس على شرطه فان بن سنده قرة بن عبد الرحمن وليس سلما صحته على شرطه فالمراد بالحمد الذكر
لانه قد روي بذكر الله بدل حمده وايضا تعدد استعماله لان الحميدان قدم على التسمية خولف فيما هادة وان
ذكر بعدها لم يقع به البداة قلت هذا كلام واه جدا لان الحديث صحيح صححه ابن حبان وابو عوانة وقد تابع
سعيد بن عبد العزيز قرة كما اخرجه النسائي ولئن سلمنا ان الحديث ليس على شرطه فلا يلزم من ذلك ترك
العمل به مع المخالفة لسائر المصنفين ولو فرضنا ضعف الحديث وقطعنا النظر عن ورود ذلك فلا يلزم من ذلك
ايضا ترك الحميد المتبوع به كلام الله تعالى والمتعبد به في اوائل الكتب والخطب والرسائل وقولهم فلان لا يحمد الذكر ليس
جوابه من تركه لفظة الحمد لان لفظة الذكر غير لفظة الحمد وليس لأحد في لفظ الذكر ما للفظ الحمد من فضائل الذكر
تطاول المقصود بالترك باللفظ الذي افتتح به كلام الله وقولهم ايضا تعدد استعماله او كلام من لم يبلغ ذوق من الادب كلام
لان الاولية امر نسبي فكل كلام يقع بعد كلام مؤول بالنسبة الى ما يقع قبله من سمع منه حمد يكون بادئا بالحمد من هذه الجهة
والجهة اما البسملة فلانها وقعت في اوله كلامه واما الحمدلة اولا يضا فلانها تقع بعد البسملة الى ما بعدها من الكلام الذي تم ترتيبا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العالم فمنها لا يشعر بالتبعية فيخل بالتسوية وبهذا اجيب عن الاعتراض بقولهم بين الحديثين تعارض ظاهر اذ
الابتداء باحدهما يفوت الابتداء بالآخر الثاني ان الافتتاح بالتحميد محمول على ابتداءات الخطب دون غيرهما
زجرا كما كانت الجاهلية عليه من تقديم الشعر المنظوم والكلام المنثور لما روي ان اعرابيا خطب فترك التحميد فقال
عليه الصلوة والسلام كل امر الحديث قلت فيه نظر لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الثالث ان حديث
الافتتاح بالتحميد منسوخ بانه عليه الصلوة والسلام لما صالح قريشا عام الحديبية كتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما صالح
عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو فلولا النسخ لما تركه قلت هذا ابعد الاجوبة لعدم الدليل على ذلك ولم لا يجوز
ان يكون الترك لبيان الجواز الرابع ان كتاب الله عز وجل مفتتح بها وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم مبتدأ
بها فلذلك تأسى البخاري بها قلت لا يلزم من ذلك ترك التحميد والا فا اشارة الى تركه الخامس ان اول ما نزل
من القرآن اقرأ و يا ايها المدثر وليس في ابتدائهما حمد الله فلم يجز ان يأمر ان شارع بما كتاب الله على خلافه قلت
هذا ساقط جدا لان الاعتبار لحالة الترتيب العثماني لا لحالة النزول اذ لو كان الامر بالعكس لكان ينبغي ان
يترك التسمية ايضا السادس انما تركه لانه راعى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله
فلم يقدم بين يدي الله والرسول شيئا وابتدأ بكلام رسوله عوضا عن كلام نفسه قلت الآتي بالتحميد ليس
مقدما شيئا اجنبيا بين يدي الله ورسوله وانما ذكره بثنائه الجميل لاجل التعظيم على انه مقدم بالترجمة وبسوق
السند وهو من كلام نفسه فالعجائب يكون بالتحميد الذي هو تعظيم الله تعالى متقدما ولا يكون بالكلام الاجنبي
وقولهم الترجمة وان تقدمت لفظا فهي كالمتأخرة تقديرا لان لتقدم الدليل على مدلوله وضعا وفي حكم التبع ليس بشيء
لان التقديم والتأخير من احكام الظاهر لا التقدير فهو في الظاهر مقدم وان كان في نية التأخير وقولهم لتقدم الدليل
على مدلوله لا دخل له هنا فافهم السابع ان الذي اقتضاه لفظ الحمد ان يحمد لا ان يكتبه والظاهر انه حمد بلفظه قلت
يلزمهم على هذا اظهار التسمية مع ما فيه من المخالفة لسائر المصنفين والاحسن ما سمعته من بعض اساتذتي الكبار
انه ذكر الحمد بعد التسمية كما هو داب المصنفين في مسودته كما ذكره في بقية مصنفاته وانما سقط ذلك من بعض المبيضين
فاستمر على ذلك والله اعلم بيان الترجمة لما كان كتابه معقودا على اخبار النبي صلى الله عليه وسلم صدره بباب بدء
الوحي لانه يذكر فيه اول شان الرسالة والوحي وذكر الآية تبركا ولمناسبتها لما ترجم له لان الآية في ان الوحي سنة الله
تعالى في انبيائه عليهم الصلوة والسلام وقال بعضهم لو قال كيف كان الوحي وبدؤه لكان احسن لانه تعرض لبيان كيفية
الوحي لا لبيان كيفية بدء الوحي وكان ينبغي ان لا يقدم بعقب الترجمة غيره ليكون اقرب الى الحسن وكذا حديث ابن عباس
رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس لا يدل على بدء الوحي ولا تعرض له غير انه لم يقصد بهذه
الترجمة تحسين العبارة وانما مقصوده فهم السامع والقارئ اذا قرأ الحديث علم مقصوده من الترجمة فلم يشتغل بها
تعويلا منه على فهم القارئ واعترض بانه ليس قوله لكان احسن مسلما الا ان لا نسلم انه ليس بيانا لكيفية بدء الوحي
اذ يعلم مما في الباب ان الوحي كان ابتداؤه في حال المنام ثم في حال الخلوة بغار حراء على الكيفية المذكورة من الغط ونحوه
ثم ما فرع منه لازم عليه على هذا التقدير ايضا اذ البدء عطف على الوحي كما قرره فيصح ان يقال ذلك ايرادا عليه وليس
قوله كان ينبغي ايضا مسلما اذ هو بمنزلة الخطبة وقصد التقرب فالسلف كانوا يستحبون افتتاح كلامهم بحديث
النية بيانا لاخلاصهم فيه وكذا ليس حديث ابن عباس مسلما اذ فيه بيان حال الرسول عليه الصلوة والسلام عند ابتداء نزول
الوحي او عند ظهور الوحي والمراد من حال ابتداء الوحي حاله مع كل ما يتعلق بشأنه اي تعلق كان كما في التعلق الذي
لحديث الهرقلي وهو ان هذه القصة وقعت في احوال البعثة ومباديها والمراد بالباب بجملته بيان كيفية بدء
الوحي لا من كل حديث شيء منه فلو علم من مجموع ما في الباب كيفية بدء الوحي من كل حديث مما يتعلق به فصحت الترجمة
بيان اللغة الباب اصله البوب قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ويجمع على ابواب وقد قالوا ابوبة
وقال القتال الكلابي واسمه عبد الله بن المجيب يرثي حنظلة بن عبد الله بن الطفيل • • • •
• • هتاك اخبية ولاج ابوبة • على النوائب فيه الجد واللين • • • • • •
قال الصغاني وانما جمع الابواب ابوبة للازدواج ولو افرده لم يجز وابواب مبوبة كما يقال اصناف مصنفة

والبابة

والبابة الخصلة والبابات الوجوه وقال ابن السكيت البابة عند العرب الوجه والمراد من الباب ههنا النوع كما في قولهم
من فتح بابا من العلم اي نوعا وانما قال باب ولم يقل كتاب لان الكتاب يذكر اذا كان تحته ابواب وفصول والذي تضمنه
هذا الباب فصل واحد ليس الا فلذلك قال باب ولم يقل كتاب قوله كيف اسم لدخول الجار عليه بلا تاويل في قوله على كيف
يبيع الاحمرين ولابدال الاسم الصريح منه نحو كيف انت اصحيح ام سقيم ويستعمل على وجهين ان يكون شرطا نحو كيف تصنع اصنع
وان يكون استفهاما اما حقيقيا نحو كيف زيد او غيره نحو كيف تكفرون بالله فانه اخرج مخرج التعجب ويقع خبرا نحو
كيف انت وحالا نحو كيف جاء زيد اي على اي حالة جاء زيد ويقال فيه كي كما يقال في سوف سو قوله كان من الافعال
الناقصة تدل على الزمان الماضي من غير تعرض لزوال في الحال او لا زوال وبهذا يفرق عن صار فان معناه الانتقال
من حال الى حال ولهذا يجوز ان يقال كان الله ولا يجوز ان يقال صار قوله بدء الوحي البدء على وزن فعل بفتح الباء
وسكون الدال وفي اخره همزة من بدأت الشيء بدءا ابتدأت به وفي العباب بدأت بالشيء بدءا ابتدأت به وبدأت الشيء
فعلته ابتداء وبدأ الله الخلق وابدأهم بمعنى وبدا بغير همز في اخره معناه ظهر تقول بدا الامر بدوا مثل قعد قعودا
اي ظهر وابدأته اظهرته وقال القاضي عياض روي بالهمز مع سكون الدال من الابتداء وبغير همز مع ضم الدال وتشديد
الواو من الظهور وبهذا يرد على من قال لم تجئ الرواية بالوجه الثاني فالمعنى على الاول كيف كان ابتداء الوحي وعلى الثاني
كيف كان ظهوره وقال بعضهم الهمز احسن لانه يجمع المعنيين وقيل الظهور احسن لانه اعم وفي بعض الروايات كيف
كان ابتداء الوحي والوحي في الاصل الاعلام في خفاء قال الجوهري الوحي الكتاب وجمعه وحي مثل حلي قال لبيد
• • • فمدافع الريان عري رسمها • خلقا كما ضمن الوحي سلامها • • • •
والوحي ايضا الاشارة والكتابة والرسالة والالهام والكلام الخفي وكل ما القيته الى غيرك يقال وحيت اليه الكلام
واوحيت وهو ان تكلمه بكلام تخفيه قال العجاج • وحى لها القرار فاستقرت • ويروى اوحى لها ووحى واوحى
ايضا كتب قال العجاج • حتى نحاهم جدنا والناحي • لقدر كان وحاه الواحي • واوحى الله الى انبيائه واوحى
اشار قال تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا ووحيت لك بخبر كذا اي اشرت وقال الامام ابو عبد الله التيمي الاصبهاني
الوحي اصله التفهيم وكل ما فهم به شيء من الاشارة والالهام والكتب فهو وحي قيل في قوله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة
وعشيا اي كتب وقوله تعالى واوحى ربك الى النحل اي الهم واما الوحي بمعنى الاشارة فكما قال الشاعر • •
• • • يرمون بالخطب الطوال وتارة • وحي الملاحظ خيفة الرقباء • • •
واوحى ووحى لغتان والاول افصح وبها ورد القرآن وقد يطلق ويراد به اسم المفعول منه اي الموحى وفي اصطلاح الشريعة
هو كلام الله المنزل على نبي من انبيائه والرسول عرفه كثير منهم بمن جمع الى المعجزة الكتاب المنزل عليه وهذا
تعريف غير صحيح لانه يلزم على هذا ان يخرج جماعة من الرسل عن كونهم رسلا كادم ونوح وسليمان عليهم السلام فانهم
رسل بلا خلاف ولم ينزل عليهم كتاب وكذا قال صاحب الهداية الرسول هو النبي الذي معه كتاب كموسى عليه
الصلوة والسلام والنبي هو الذي ينبئ عن الله تعالى وان لم يكن معه كتاب كيوشع عليه السلام وتبعه على ذلك
الشيخ قوام الدين والشيخ اكمل الدين في شرحيهما والتعريف الصحيح ان الرسول من نزل عليه كتاب واتى اليه ملك
والنبي من يوقفه الله على الاحكام او يتبع رسولا اخر فكل رسول نبي من غير عكس وقوله وقول الله عز وجل
من بعده بعد نقيض قبل وهما اسمان يكونان ظرفين اذا اضيفا واصلهما الاضافة فمتى حذفت المضاف اليه لعلم المخاطب
بنيتهما على الضم ليعلم انهما مبنيان اذ كان الضم لا يدخلهما اعرابا لانهما لا يصلح وقوعهما موقع الفاعل ولا موقع المبتدأ
والخبر فافهم بيان الصرف كيف لا يتصرف لانه جامد والبدء مصدر من بدأت الشيء كما مر والوحي
كذلك من وحيت اليه وحيا وههنا اسم فافهم ومصدر اوحى ايحاء والرسول صفة مشبهة يقال ارسلت فلانا في
رسالة فهو مرسل ورسول وهذه صيغة يستوي فيها الواحد والجمع والمذكر والمؤنث مثل عدو وصديق
قال عز وجل انا رسول رب العالمين ولم يقل انا رسولا لان فعيلا وفعولا يستوي فيهما هذه الاشياء وفي العباب
الرسول المرسل والجمع رسل ورسل ورسلا وهذا من الغزل والقول مصدر يقول قال يقول قولا وقولة ومقالة
ومقالا وقال يقال كثر القيل والقال وقرأ ابن مسعود رضي الله عنه ذلك عيسى ابن مريم قال الحق الذي فيه يمترون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويقال القال الابتداء والقيل الجواب واصل قلت قولت بالفتح ولا يجوز ان يكون بالضم لانه متعد ورجل قول وقوم قول
ورجل مقول ومقوال وقولة مثل نوبة وتقول من القراءة تقوله عن الكسائي اي ليس كثير القول والمقول
والمقول القيل بلغة اهل اليمن وقلبا اي قلبنا ﴿بيان الاعراب﴾ قوله باب بالرفع خبر مبتدا محذوف اي
هذا باب ويجوز فيه التنوين بالنظر عما بعده وتركه للاضافة الى ما بعده وقال بعض الشراح يجوز فيه باب بصورة
الوقف على سبيل التعداد فلا اعراب لها وخدشه بعضهم ولم يبين وجهه نعم قاله قال ولم يجئ به الرواية قلت
لا حاجة الى التخدش فيه لان مثل هذا استعمال كثير في اثناء الكتب يقال عند انتهاء كلام باب او فصل بالسكون
ثم يشرع في كلام اخر وحكمه حكم تعداد الكتاب ولا مانع من جواز ذلك نعم لو استحق الاعراب لان الاعراب لا يكون
الا بعد العقد والتركيب ورأيت كثيرا من الفضلاء المحققين يقول فصل هما فصل لا يتنون وهما فصل بتنون
لان الاعراب يكون بالتركيب وقوله لم يجئ به الرواية لا يصح سندا للفم لان التوقف على الرواية انما يكون في متن
الكتاب والسنة واما في غيرهما من التراكيب يتصرف بما يكون بعدان لا يكون خارجا عن قواعد العربية ووقع
في رواية ابي ذر عن مشايخه الثلاثة هكذا كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخره بدون
لفظة باب فان قلت ما يكون محل كيف من الاعراب على هذا الوجه قلت يجوز ان يكون حالا كما في قولك
كيف جاء زيد اي على اي حال جاء زيد والتقدير ههنا على اي حالة كان ابتداء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكقول بعضهم ههنا والجملة في محل الرفع لانه الجملة من حيث هي لا تتحقق في الاعراب شيئا الا اذا وقعت في موقع
المفرد وهو في مواضع متعددة قد بينت في موضعها وليس ههنا موقع يقتضي الرفع وانما الذي يقتضي هو
النصب على الحالية كما ذكرنا وهو من جملة تلك المواضع فافهم قوله صلى الله عليه وسلم جملة خبرية ولكنها لما كانت
في معنى الدعاء صارت انشائية لان المعنى اللهم صل على محمد وكذا الكلام في سلم قوله وقول الله تعالى يجوز فيه الوجهان
الرفع على الابتداء وضمير قوله انا او حينا الى نوح والجر عطفا على الجملة التي اضيف اليها الباب والتقدير باب كيف
ابتداء الوحي وباب معنى قول الله وانا لم نعتد وباب كيف نزول الله لان قول الله عز وجل لا يكيف وقال بعض شراح
قال النووي في تلخيصه وقول الله مجرور ورفع معطوف على كيف قلت وجه العطف ان كونه مجرورا ظاهر
واما الرفع كيف يكون بالعطف على كيف وليس فيه الرفع فافهم قوله اليك في محل النصب على المفعولية قوله كما
اوحينا الكاف ها هنا مصدرية والتقدير كوحينا ومحلها الجر كما في التشبيه قوله الى نوح بالصرف وكان القياس
فيه منع الصرف للعجمة والعلمية لان اللفظة فيها قاربت احد المعنيين فصرفت لذلك وقوم يجرون نوحا على
القياس فلا يصرفونه لوجود السببين واللغة الفصيحة التي عليها التنزيل ﴿بيان المعاني﴾ اعلم ان كيف كلمة
سئل فيها عن الحال وهو الاستفهام عن شيء هو قد يكون للانكار والنهي كما في قولك كيف تكفرون بالله
وكنتم امواتا الخ المعنى انكم تكفرون بالله ومعكم ما يصركم على الكفر وبدء على الايمان وهو الانكار والنهي في نظائر
قولك اتطير بغير جناح وكيف تطير بغير جناح قوله انا اوحينا كلمة ان للتحقيق والتاكيد وقد تاتي للظن
اذا كان خالي الذهن من الحكم باحد طرفي الخبر على الاخر نفيا واثباتا والمقرد فيه استغنى عن ذكر مؤكد
الحكم وان كان منصرف الطرفين مترددا فيه طالبا للحكم حسن تقويته بمؤكد واحد من ان او اللام او كليهما
كقولك لزيد عارف وان زيدا عارف وان كان منكرا للحكم الذي اراده المتكلم وجب توكيده بحسب الانكار
فكلما زاد الانكار استوجب زيادة التوكيد فتقول لمن لا يبالغ في انكار وصدق قلت اني صادق وظن بالغ
فيه لصادق وان لوعلم فيه واسع ان لصادق ولعلمي الضرب الاول ابتدائيا والثاني طلبيا والثالث انكاريا
ولعلمي اخراج الكلام على هذه الوجوه اخراجا على مقتضى الظاهر وكثيرا ما يخرج على خلافه لنكتة من النكات
كما عرف في موضعه والنكتة في تاكيد قوله اوحينا اليك بقوله ان لاحق الكلام السابق لان الايحاء
لما تقدم من قوله يسالك اهل الكتاب ان تنزل عليه كتابا من السماء الاية فاعلم الله تعالى ان امرك كامر
النبيين من قوله يوحى اليه كما يوحى اليهم وقال عبد القاهر في نحو قوله تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة
بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ويا ايها الناس تفوز يكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم يوم

ذلك

ذلك ما يشابه هذه ان التاكيد في مثل هذه المقامات لتحقيق الحكم السابق والاحتجاج له وبيان وجه الغرابة فيه ثم
ان التركيب في قوله اوحينا الى النبيين وقد علم ان ما وضعت له الجملة فاذا اطلقت على الواحد تكون للتعظيم فافهم
﴿بيان البيان﴾ الكاف في قوله كما اوحينا للتشبيه وهي اما كاف الجارة والتشبيه هي الدالة على اشتراك
امرين فصاعدا في وصف من اوصاف احدهما هو المشبه كالشجاعة في الاسد والنور في الشمس والمشبه ههنا الوحي الى
محمد صلى الله عليه وسلم والمشبه به الوحي الى نوح والنبيين من بعده ووجه الشبه هو كونه وحي رسالة لان الوحي
الوحي ينقسم على وجوه والمعنى اوحينا اليك وحي رسالة كما اوحينا الى الانبياء عليهم السلام وحي رسالة
﴿بيان التفسير﴾ عن الاثم الكبير في سورة النساء وسبب نزول الاية وما قالها
ان اليهود قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان كنت نبيا فاتنا بكتاب جملة من السماء كما ان موسى عليه السلام فانزل الله تعالى
يسالك اهل الكتاب الاية فاعلم ان الله تعالى لم ينبيء نبيا يوحي اليه كما يوحي اليهم وان امرك كامرهم فان قلت لم
خصص نوحا بالذكر ولم يذكر ادم عليه السلام مع انه اول الانبياء المرسلين قلت اجاب عنه بعض الشراح
بجوابين الاول لانه اول مشرع عند بعض العلماء والثاني انه اول نبي عوقب قومه فخصصه به
تهديدا لقوم محمد صلى الله عليه وسلم وفيه نظر اما الاول فلان سلمنا انه اول مشرع لكن اول مشرع هو ادم عليه السلام
فانه اول نبي ارسل الى بنيه وشرع لهم شرايعه ثم بعده قام بامر شيث والامر شيث وكان نبيا مرسلا وبعث ادريس
عليه السلام بعده ارسالا ورفعه الله تعالى الى السماء واما الثاني فلان شيث عليه السلام هو اول من عذبه
قومه بالقتل وذكر العزيزي في تاريخه ان شيث عليه السلام سار الى قابيل وقاتله بوصية ابيه له بذلك
مستقلما بسيف ابيه وهو اول من قتل بالسيف فاخذ اخاه اسيرا وسلسله ولم يزل كذلك الى ان
قبض كافرا وذكر الذي يظهر لي من هذا ان نوحا عليه السلام هو الاول الثاني وجميع اهل
الارض من ولد نوح الثلثة لقوله تعالى وجعلنا ذريته هم الباقين فجميع الناس من ولد سام وحام ويافث
وذلك لان كل من كان على وجه الارض قد هلكوا بالطوفان الا اصحاب السفينة وقال قتادة لم يكن فيها الا نوح وثلثة
وثلثة بنيه سام وحام ويافث ونساؤهم فجميعهم ثمانية وقال ابن اسحق كانوا عشرة سوى نسائهم وقال
مقاتل كانوا اثنين وسبعين نفسا وعن ابن عباس كانوا ثمانين انسانا احد عشر هم والمقصود ما خرجوا
من السفينة ماتوا كلهم ماخلا نوحا وبنيه الثلثة وازواجهم ثم مات نوح عليه السلام وبقي بنوه الثلثة
فجميع الخلق منهم وكان نوح عليه السلام اول الانبياء المرسلين بعد الطوفان وسائر الانبياء عليهم السلام
بعده ماخلا ادم وشيثا وادريس فلذلك خصه الله بالذكر وقد عطف عليه الاسباط لكثرتهم بعد
﴿بيان تصديق الباب﴾ بالاية المذكورة اعلم ان عادة البخاري رحمه الله تعالى ان يفصل الحديث الذي يذكره
ما يناسبه من قرآن او نفسره او احد حديث على شرطه او اثر عن بعض الصحابة او عن بعض التابعين بحسب ما يليق به
ذلك المقام ومن عادته في تراجم الابواب ذكر ايات كثيرة من القرآن وربما اقتصر في بعض الابواب عليها فلذلك ذكر
معها شيئا صالحا وارد بذكر هذه الاية في اول هذا الباب الاشارة الى ان الوحي سنة الله في انبياء عليهم السلام
حدثنا الحميدي الخ هو ابن عبد الله بن الزبير حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة
ابن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته
الى ما هاجر اليه ﴿بيان﴾ تعلق الحديث بالاية ان الله تعالى وحى الى نبينا والى جميع الانبياء عليهم السلام ان الاعمال
بالنيات والحجة له قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وقوله تعالى الا لله الدين الخالص
والله اوحينا اليك الزبدة والاخلاص الصحيح قال ابو العالية هو اخلاص في عبادته وقال مجاهد اوحينا
به والانبياء دينا واحدا وهي شرع لكم من الدين دين نوح ومحمد ومن بينهما من الانبياء عليهم السلام شرع المشرع
المشرع بينهم فقال ان اقيموا الدين ولا تفرقوا فيه ﴿بيان﴾ معاني الحديث بالترجمة ذكر فيه وجوه الاول
ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب بهذا الحديث لما قدم المدينة حين وصل الى دار الهجرة وذلك كان بعد هجرته ثلثة عشر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واستعلائه فالأول سنة النبوة والرسالة والاصطفاء وهو قوله باب بدء الوحي والثاني بدء والنصر والظهور
وما يؤيد ان المشركين كانوا يؤذون المؤمنين بمكة فشكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وسألوه ان يقاتلوا
من امكنهم منهم ويغدروا به فنزلت ان الله يدافع عن الذين امنوا ان الله لا يحب كل خوان كفور فقهروا عن
ذلك وامروا بالصبر الى ان هاجر النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا الآية فابلغ
فتامل ان كان اباحة القتال مع الخوف سبب النصر والغلبة وظهور الاسلام الثاني لما كان الحديث مشتملا على الهجرة
وكانت مقدمة النبوة في حفظ على المصلوح والدم حجرة الله تعالى والى الحق بما جاء فيه فاجرها فهو اليه
كانت ابتداء فضله باصطفائه ونزول الوحي عليه مع التأييد الالهي والتوفيق الرباني الثالث اشارة الى
انه من على قصد الخطبة والترجمة للكتاب وقال محمد بن اسمعيل النبي لما كان الكتاب معقودا على اخبار النبي صلى الله عليه وسلم
طلبا لمصنف تصديره بما يليق شان الرسالة وهو الوحي ولم يرد ان يقدم عليه شيئا لا خطبة ولا غيرها بل اورد حديث
الاعمال بالنيات بدلا من الخطبة وقال بعضهم ولعل النكتة اختيار سياق هذا الحديث الطريق لانها تضمنت
ان عمر الخطاب رضي الله عنه خطب بهذا الحديث على المنبر فلما صلح ان يدخل في خطبة المنابر كان صالحا
ان يدخل في خطبة الدفاتر قلت هذا فيه نظر لان الخطبة عبارة عن كلام مشتمل على البسملة والحمدلة
والثناء على الله تعالى بما هو اهله والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ويكون في اول الكلام والحديث غير مشتمل على
ذلك وكيف يقصد به الخطبة مع انه في اوساط الكلام وقول القائل فلما صلح ان يدخل في خطبة الى آخره
وذكر في خطبته في جملة ما ذكر هذا الحديث ولم يقتصر على ذكر الحديث وحده وليس لنا انه اقتصر في خطبته
على هذا الحديث ولكن لا نسلم ان يكون خطبته به دليلا على صلاحه ان يكون خطبة في اوائل الكتب لما
ذكرنا فلعل يجمع ان يقدم الشهيد موضع الفنون او العكس وبخو ذلك وذكروا فيه اوجها اخرى كلها مدخولة

بيان رجاله هم ستة الاول الحميدي هو ابو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن الزبير بن عبد الله
ابن حميد بن اسامة بن زهير بن الحارث بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الاسدي يجتمع مع رسول
صلى الله عليه وسلم في قصي ومع خديجة بنت خويلد بن اسد زوج النبي صلى الله عليه وسلم في اسد بن عبد العزى بن روى
اصبهان بن عيينة توفي بمكة سنة تسع عشرة ومائتين وروى ابو داود والنسائي من رجل عنه وروى مسلم في
المقدمة عن سلمة بن شبيب عنه الثاني سفيان بن عيينة بن ابي عمران ميمون مولى محمد بن مزاحم ابي الضحاك
ابن مزاحم امام جليل في الحديث والفقه والفتوى وهو احد شيوخ الثلاثة فيهم لد سنة سبع ومائة وتوفي غرة
رجب سنة ثمان وتسعين ومائة الثالث يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث
ابن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري المدني تابعي مشهور في ايمة الملبين وولي قضاء المدينة
واقديه المنصور والعراق وولاه القضاء بالهاشمية وتوفي بها سنة ثلاث وقيل اربع واربعين ومائة روى
له الجماعة الرابع محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن تيم بن مرة كان كثير
الحديث توفي سنة عشرين ومائة روى له الجماعة الكل عن علقمة بن وقاص الليثي كنى بابي واقد وذكره ابو عمر
منفرد في الكنى وذكر الجمهور في التابعين توفي بالمدينة امام عبد الملك بن مروان الاموي
ابن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بكسر الراء وفتح الياء آخره حرف
بفتح الراء اولها ثم الحاء المعجمة ابن عدي القرشي العدوي يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في كعب الاب الثامن وامه حنتمة بالحاء المهملة بنت هاشم بن المغيرة بن عبد الله
ابن عمر مخزوم عامر وعمران ومخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب وقال ابو عمر الصحيح انها بنت هشام فقال
بنت هشيم فهي اخت ابي جهل ومن قال بنت هشام فهي اخت ابي جهل **بيان** نسبة الرجال الحميدي بضم الحاء

فتح الميم وسكون المثناة التحتية وكسر الدال المشددة وفتحها ايضا والنسبة اليها حميدي بضم الحاء المهملة وفتح الياء آخر الحروف
وبعد الدال ياء اخرى ساكنة ثم نون مفتوحة وفي آخرها ياء ويقال بكسر الحاء ايضا وتخفيف الدال وكذا
بتشديد الياء الاخيرة **بيان الانساب** الحميدي نسبة الى جده حميد المذكور بالضم وآل السمعاني تبعا لابن
حميد بطن من اسد بن عبد العزى بن قصي وقيل منسوب الى الحميدات قبيلة وقد نسبت هذا الحميدي المتاخر
صاحب الجمع بين الصحيحين وهو العلامة ابو عبد الله محمد بن ابي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن يصل
بكسر الياء آخر الحروف وفتح الصاد المهملة المكسورة ثم لام الاندلسي الامام ذو التصانيف الفائقة في فنون منها الجمع بين
الصحيحين والمؤتلف والمختلف وغير ذلك وعنه الخطيب وابن ماكولا وطائفة ثقة متقن مات ببغداد سابع عشر
ذي الحجة سنة ثمان وثمانين واربعمائة وهو شيخه بالحميدي بالفتح وكم اليم نسبة لاسحق بن ابي بكر
الحميدي مولى الامير الحميدي السامي ظ الانصاري نسبة الى الانصار واحد هم نصير كشريف واشراف
وقيل ناصر كصاحب واصحاب وهو وصف لهم بعد الاسلام وهم قبيلتان الاوس والخزرج اسماء حادثة بالمدينة
ابن ثعلبة بن مازن بن الازد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن
قحطان بن عابر بن الخلد بن سام بن نوح عليه السلام والتميمي نسبة الى عدة قبايل اسمها تميم نهاية قريش
منها خلق كثير من الصحابة فمن بعدهم منها محمد بن ابراهيم المذكور والتيمي نسبة الى ابي بكر **بيان**
فوائد تتعلق بالرجال ليس في الصحابة من اسمه عمر بن الخطاب غيره وفي الصحابة عبيدة وعشرون نفسا على
خلاف في بعضهم وربما يلتبس هو وزياد واوفى اخوه وهم خلق فوق المائتين بزيادة اربعة وعشرين
على خلاف في بعضهم وفي الرواة عمر بن الخطاب غير هذا الامام ستة الاول كوفي روى عنه خالد بن عبد الله الواسطي
الثاني راسبي روى عنه سويد بو هاتم الثالث اسكندري روى عن هشام بن اسمعيل الرابع عبيد روى عنه
عن يحيى بن سعيد الانصاري الخامس جبائي روى عن محمد بن يوسف الفريابي الاسدي سعيد بن بشر
روى عن معتمر بن سليمان وليس في الكتب الستة من اسمه سلمة بن وقاش غير واحد من اسمه يحيى بن سعيد
الحديث ستة عشر وفي الصحيح جماعة يحيى بن سعيد بن ابان الاموي الحافظ ويحيى بن سعيد بن حيان ابو
حيان التيمي الامام ويحيى بن سعيد بن العاص الاموي ثم ابو يحيى ويحيى بن سعيد بن فروخ العطار التميمي الحافظ
احد الاعلام ويحيى بن سعيد العطار برآ بي آخره واو وعبد الوهاب بن الزبيد في الكتب الستة ثلاثة احدهم
الحميدي المذكور والثاني العجابي والثالث البصري روى له ابن ماجه والترمذي في الشمائل وفي الصحابة ايضا
عبد الله بن الزبير بن المطلب بن هاشم وليس لهاشمي في الصحابة رضي الله عنهم **بيان لطائف اسانيده**
منها ان رجال اسناده ما بين مكي ومدني فالاولان مكيان والباقون مدنيون ومنها رواية تابعي عن تابعي وهو
يحيى ومحمد التيمي وهذا كثير وان شئت فلله فيه ثلاثة تابعيون بعضهم عن بعض بزيادة علمه على قول الجمهور كما
قلنا انه تابعي لا صحابي ومنها رواية صحابي عن صحابي على قول من عد صحابيا والظاهر من هذا انه تبع رواية التابعي
من التابعين بعضهم عن بعض ورواية اربعة من الصحابة بعضهم عن بعض ومن الغريب العزيز رواية
ستة من التابعين بعضهم عن بعض وقد اورده الخطيب البغدادي بمجموع اختلاف طرقه وهو حديث
منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون الازدي عن علقمة عن عبد الرحمن بن ابي
ليلى عن امرأة من الانصار عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت هو اسناد واحد فعد ثلاثة اقول يعتبر
ابن ابي شيبة وهذا طول اسناد روي قال الخطيب والامر كما قال وقد روي هذا الحديث ايضا من طريق تسعة
من التابعين ثم ساقه من حديث ابي اسحق الشيباني عن عمرو بن مرة عن هلال بن عمرو عن الربيع عن علقمة عن
قذكره ومنها انه اتى فيه بانواع الرواية ففي حدثنا الحميدي ثم بعن في قوله عن سفيان ثم بلفظ اخبرني محمد
سمعت عمرو بن دينار يقول فكانه يقول هذه الالفاظ كلها تفيد السماع والاتصال كما سياتي عن ابي بكر النعلم
عن الحميدي عن ابن عيينة انه قال لحد ثنا واخبرنا وانبانا وسمعت واحد والجمهور كما قالوا اعلى الدرجات
لهذه الثلاثة سمعت ثم حدثنا اخيرا **واعلم** انه اتفق عن سفيان في رواية ابي ذر وفي

٢ وقد ذهب الى ان التابعي اذا روى عن تابعي عن صحابي فهو من رواية التابعي عن الصحابي ذكره ابن الصلاح في علوم الحديث

رواية بقية عن شيوخه سفيان وعن هذا اعتمد من علل البخاري في قوله عن سفيان لأنه قال جماعة ان الأسناد المعنعن يصير الحديث مرسلا واجب بان ما وقع في البخاري وسلم من العنعنة فمحمول على السماع من وجه اخر واما غير المدلس فعنعنته محمولة على الاتصال عند الجمهور بشرطين في الكاتبين وغيرهما لكن بشرط امكان اللقاء وزاد البخاري اشتراط ثبوت اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه فمذاهب احدها لابد من ثبوت ذلك وينقل مسلم في مقدمة صحيحه الاجماع عليه والثاني يشترط ثبوت اللقاء وهو قول البخاري للمحققين والثالث يشترط طول الصحبة والرابع يشترط معرفته بالرواية عنه والجديد المشهور بصحبة ابن عيينة وهو اثبت الناس فيه قال ابو حاتم هو ليس احد اثبت منه ثقة امام وقال ابن سعد هو صاحب وراويه والاصح ان كمن بالشرط المتقدم وقال احمد وجماعة يكون سماعا حتى يتبين بالسماع ومنها ان البخاري قد ذكر في هذا الحديث الألفاظ الأربعة وهي ان وسمعت وعن وقال فذكرها هنا وفي الهجرة والنذور وترك الحيل بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي باب العتق بلفظ ان وفي النكاح بلفظ قال وقد قام الاجماع على ان الأسناد المتصل بالصحابي لافرق فيه بين هذه الألفاظ ومنها ان البخاري رحمه الله ذكر في بعض رواياته لهذا الحديث سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعضها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ويتعلق بذلك مسئلة وهي هل يجوز تغيير قال النبي صلى الله عليه وسلم الى قال الرسول او عكسه فقال ابن الصلاح والظاهر انه لايجوز وان جازت الرواية بالمعنى لاختلاف معنى الرسالة والنبوة وسهل بن ذلك الامام احمد وحماد بن سلمة والخطيب في صوب النووي قلت كان ينبغي ان يجوز التغيير مطلقا لعدم اختلاف المعنى هنا وان كانت الرسالة اخص من النبوة وقد قلنا ان كل رسول نبي من غير عكس وهو الذي عليه المحققون ومنهم من لم يفرق بينهما وهو غير صحيح ومن الغريب ما قاله الحليمي في هذا الباب ان الأيمان يحصل بقول لا اله الا الله محمد الرسول الله قال بان النبي لايكون الا نبيا والرسول قد يكون لغيره **باب نوع الحديث** هذا فرد غريب باعتبار شهوره باعتبارات اخر وليس بمتواتر خلافا لما يظنه بعضهم فان مداره على يحيى بن سعيد وقال شيخ قطب الدين رحمه الله تعالى هذا الحديث مع كثرة طرقه من الأفراد وليس بمتواتر لفقد شرط التواتر فان الصحيح انه لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم سوى عمر ولم يروه عن عمر الا علقمة ومنه انتشر فهو مشهور بالنسبة الى اول غريب بالنسبة الى الوسط وهو صحيح على نحبه وعظم موقعه وبناهم ابو الفتوح الطائي بسند صحيح متصل انه قال رضي الله عنه قلت يريد ما ذكره الحافظ ابو يعلى الخليلي حيث قال غلط فيه عبد الحميد بن عبد العزيز بن ابي داود المكي في الحديث الذي يرويه مالك والحفاظ عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضي الله عنه فقال فيه عبد المجيد عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأعمال بالنية قال ورواه عنه نوح بن حبيب وابراهيم بن عتيق وهو غير محفوظ من حديث زيد بن اسلم بوجه من الوجوه قال ونحن ما اخطأ فيه الثقة عن الثقة قالوا ما هو جيد بث اخر الصق به هذا قلت اهمال الخطابي الغلط عن نوع واحال الخليلي الغلط على عبد المجيد انتهى قلت قد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير عمر بن الخطاب رضي الله عنهم وان كان البزار قال لا نعلم روى هذا الحديث الا عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الاسناد ولا قال ابن السكوني في كتابه المسمى بالسنن الصحاح المأثورة لم يروه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد غير عمر بن الخطاب وكذا الامام ابو عبد الله محمد بن عتاب حدثنا قال لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير عمر رضي الله عنه وقال ابن مندة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عمر سعد بن ابي وقاص علي بن ابي طالب وابو سعيد الخدري وعبد الله بن مسعود وانس بن عباس ومعاوية وابو هريرة وعبادة بن الصامت

وعقبة بن عبد الأسلمي وهذا ابن سويد وعقبة بن عامر وجابر بن عبد الله وابو ذر وعقبة بن المنذر وعقبة بن مسلم رضي الله عنهم وايضا قد نوبع علقمة والتيمي ويحيى بن سعيد على رواياتهم قال ابن مندة هذا الحديث رواه عن عمر غير علقمة ابنه عبد الله وجابر وابو حميضة وعبد الله بن عامر بن ربيعة وذو الكلاع عطاء ابن يسار وواصل بن عرو الجذامي ومحمد بن المنكدر ورواه عن علقمة غير التيمي سعيد بن المسيب ثم في مولى ابن عرو تابع يحيى بن سعيد على روايته عن التيمي محمد بن علقمة ابو الحسن اللبني ورواه بن الغراب ومحمد بن اسحق وحجاج بن ارطاة وعبد الله بن قيس الأنصاري ولا يدفع هذا الحديث في حد الشاذ وقد اعترض على بعض علماء اهل الحديث حيث قال الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد انفرد به ثقة او غيره فاورد عليه الاجماع على العمل بهذا الحديث وشهرته وانه من اعلى مراتب الصحة واصل من اصول الدين مع ان الرجل رحمه الله تعالى حث بكلام بديع فانه قال هو اهل الحجاز الشاذ هو ان يروي الثقة مخالفا رواية الناس لان من يروي ما لا يروي الناس وهذا الحديث وشبهه ليس فيه مخالفة بل له شواهد تصحح معناه من الكتاب والسنة وقال الخليلي ان الذي عليه الحفاظ ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد سواء انفرد به ثقة او غيره فان كان من غير ثقة فمردود وما كان من ثقة توقف فيه ولا يحتج به وقال الحاكم انه ما انفرد به ثقة وليس له اصل بمتابع قلت ما ذكره لا يشكل بما يفرد به العدل الضابط كهذا الحديث فانه لا يصح الا فردا وله متابع ايضا كما سلف **تنبيه اعلم** انه لا شك في صحة هذا الحديث لانه من حديث الامام يحيى بن سعيد الأنصاري رواه عنه حفاظ الاسلام واعلام الأئمة مالك بن انس وشعبة بن الحجاج وحماد بن زيد وحماد بن سلمة والثوري وسفيان بن عيينة والليث بن سعد ويحيى بن سعيد القطان وعبد الله بن المبارك وعبد الوهاب وخلائق لا يحصون كثرة وقد ذكر البخاري من حديث سفيان ومالك وحماد بن زيد وعبد الوهاب وخلق كما سيأتي قال ابو سعيد محمد بن علي الخاتمي الحافظ روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد نحو مائتين وعشرين رجلا وذكر ابن مندة في مخرجه فوق الثلاثمائة وقال الحافظ ابو موسى الأصبهاني سمعت الحافظ ابا مسعود عبد الخليل بن احمد يقول في المذاكرة قال الامام عبد الله الأنصاري كتب هذا الحديث عن سبعمائة نفر من اصحاب يحيى بن سعيد وقال الحافظان ابو موسى المديني وشيخ الاسلام ابو اسمعيل الهروي جاء رواية سبعمائة رجل فان قيل قد ذكر ابن الجنيد ب مستمد الأوهام ابن ماكولا ان يحيى بن سعيد لم يسمع من التيمي وذكر في موضع اخر انه يقال انه لم يسمعه التيمي بن علقمة قلت رواية البخاري عن يحيى بن سعيد قال حدثني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة يرد هذا وما ذكرنا ايضا يرد ما قاله ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار ان هذا الحديث قد يكون عند مصنفه مرويا الأحد يث فرد **باب تعدد الحديث في الصحيح** قد ذكر في ستة مواضع اخر من صحيحه من ستة شيوخ اخرى ايضا الأول في الايمان في باب ما جاء ان الأعمال بالنية عن عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة عن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه الثاني في باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن علقمة قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الأعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته بما قبل الثالث في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم قال الأعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى ثنا احمد بن زيد عن سعيد بن محمد بن علقمة بمعت عمر رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الأعمال بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله الرابع في النكاح في باب من هاجر او عمل خيرا لتزويج امرأة فله ما نوى عن يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن يحيى عن محمد بن ابراهيم الحارث عن علقمة عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمل بالنية وانما لامرئ ما نوى الحديث بلفظه في الايمان الا انه قال فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها بدل يتزوجها الخامس في الايمان والنذور في باب النية في الايمان عن قتيبة بن سعيد ثنا عبد الوهاب يعني ابن عبد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

روايته عن محمد ثنا سفيان وممن هذا اعترض على البخاري في قوله عن سفيان لأنه قال جماعة ان الأسناد المعنعن
يصير الحديث مرسلاً واجيب بان ما وقع في البخاري ومسلم من العنعنة محمول على السماع من وجه آخر واما غير
المدلس فعنعنته محمولة على الاتصال عند الجمهور مطلقا في الكتابين وغيرهما لكن بشرط امكان اللقاء
وزاد البخاري اشتراط ثبوت اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه ففيه مذاهب احدها الاشتراط ثم
من ذلك ونقل مسلم في مقدمة صحيحه الاجماع عليه والثاني يشترط ثبوت اللقاء وحده وهو قول البخاري
والمحققين والثالث يشترط طول الصحبة والرابع يشترط معرفته بالرواية عنه والحميدي مشهور بصحبة
ابن عيينة وهو اثبت الناس فيه قال ابو حاتم هو رئيس اصحابه ثقة امام وقال ابن سعد هو صاحبه
وراويه والأصحاب ان كمن بالشرط المتقدم وقال احمد وجماعة يكون منقطعا حتى يتبين السماع ومنها
ان البخاري قد ذكر في هذا الحديث الألفاظ الأربعة وهي ان وسمعت وعن وقال فذكرها هنا وفي الهجرة
والنذور وترك الحيل بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي باب العتق بلفظ ان وفي
النكاح بلفظ قال وقد قام الاجماع على ان الأسناد المتصل بالصحابي لا فرق فيه بين هذه الألفاظ
ومنها ان البخاري رحمه الله ذكر في بعض رواياته لهذا الحديث سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي بعضها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ويتعلق بذلك مسئلة وهي هل يجوز تغيير قال النبي صلى الله
عليه وسلم الى قال الرسول او عكسه فقال ابن الصلاح والظاهر انه لا يجوز وان جازت الرواية بالمعنى
لاختلاف معنى الرسالة والنبوة وسهل في ذلك الامام احمد وحماد بن سلمة والخطيب وصوبه النووي
قلت كان ينبغي ان يجوز التغيير مطلقا لعدم اختلاف المعنى ههنا وان كانت الرسالة اخص من
النبوة وقد قلنا ان كل رسول نبي من غير عكس وهو الذي عليه المحققون ومنهم من لم يفرق بينهما وهو
غير صحيح ومن الغريب ما قاله الحليمي في هذا الباب ان الايمان يحصل بقول الكافر امنت بمحمد النبي دون
محمد الرسول وعلل بان النبي لا يكون الا لله والرسول قد يكون لغيره **بيان نوع الحديث** هذا فرد
غريب باعتبار مشهور باعتبارات اخر وليس بمتواتر خلافا لما يظنه بعضهم فان مداره على يحيى بن سعيد وقال الشيخ
قطب الدين رحمه الله تعالى هذا الحديث مع كثرة طرقه من الافراد وليس بمتواتر لفقد شرط التواتر فان الصحيح
انه لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم سوى عمر ولم يروه عن عمر الا علقمة ومنه انتشر فهو مشهور بالنسبة الى آخره
غريب بالنسبة الى اوله وهو مجمع على صحته وعظم موقعه ورويناه عن ابي الفتوح الطائي بسند صحيح متصل انه قال
رواه عن يحيى بن سعيد اكثر من مائتي نفس وقد اتفقوا على انه لا يصح مسندا الا من هذه الطريق المذكورة
وقال الخطابي لا اعلم خلافا بين اهل العلم ان هذا الحديث لا يصح مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث عمر
رضي الله عنه قلت يريد ما ذكره الحافظ ابو يعلى الخليلي حيث قال غلط فيه عبد المجيد بن عبد العزيز بن
ابي داود المكي في الحديث الذي يرويه مالك والخلق عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن ابراهيم
عن علقمة بن وقاص عن عمر رضي الله عنه فقال فيه عبد المجيد عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأعمال بالنية قال ورواه عنه
نوح بن حبيب وابراهيم بن عتيق وهو غير محفوظ من حديث زيد بن اسلم بوجه من الوجوه قال فهذا مما اخطأ
فيه الثقة عن الثقة قالوا انما هو حديث اخر الصق به هذا قلت احال الخطابي الغلط عن نوح واحال الخليلي
الغلط على عبد المجيد انتهى قلت قد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير عمر من الصحابة رضي الله عنهم
وان كان البزار قال لا نعلم روي هذا الحديث الا عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الاسناد ولذا
قال ابن السكوني في كتابه المسمى بالسنن الصحاح المأثورة لم يروه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد غير
عمر بن الخطاب وكذا الامام ابو عبد الله محمد بن عتاب حدثنا قال لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير عمر رضي الله عنه
وقال ابن منده رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير عمر سعد بن ابي وقاص وعلي بن ابي طالب وابو سعيد الخدري
وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وانس وابن عباس ومعاوية وابو هريرة وعبادة بن الصامت

وعتبة

وعتبة بن عبد الأسلمي وهزال بن سويد وعقبة بن عامر وجابر بن عبد الله وابو ذر وعتبة بن المنذر
وعقبة بن مسلم رضي الله عنهم وايضا فقد توبع علقمة والتيمي ويحيى بن سعيد على رواياتهم قال ابن منده هذا الحديث
رواه عن عمر غير علقمة ابنه عبد الله وجابر وابو جحيفة وعبد الله بن عامر بن ربيعة وذو الكلاع وعطاء
ابن يسار وواصل بن عمرو الجذامي ومحمد بن المنكدر ورواه عن علقمة غير التيمي سعيد بن المسيب ونافع
مولى ابن عمر وتابع يحيى بن سعيد على روايته عن التيمي محمد بن محمد بن علقمة ابو الحسن الليثي وداود بن ابي
الفرات ومحمد بن اسحق وحجاج بن ارطاة وعبد الله بن قيس الأنصاري ولا يدخل هذا الحديث في حد الشاذ
وقد اعترض على بعض علماء اهل الحديث حيث قال الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد انفرد به ثقة او غيره
فاورد عليه الاجماع على العمل بهذا الحديث وشبهه وانه في اعلى مراتب الصحة واصل من اصول الدين مع ان الشافعي
رحمه الله تعالى حده بكلام بديع فانه قال هو واهل الحجاز الشاذ هو ان يروي الثقة مخالفا رواية الناس
لا ان يروي ما لا يروي الناس وهذا الحديث وشبهه ليس فيه مخالفة بل له شواهد تصحح معناه من الكتاب
والسنة وقال الخليلي ان الذي عليه حفاظ الحديث ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد يشذ به ثقة ثم
او غيره فما كان من غير ثقة فمردود وما كان عن ثقة توقف فيه ولا يحتج به وقال الحاكم انه ما انفرد به
ثقة وليس له اصل بمتابع قلت ما ذكراه يشكل بما ينفرد به العدل الضابط كهذا الحديث فانه لا يصح
الافراد ولم متابع ايضا كما سلف **ثم اعلم** انه لا شك في صحة هذا الحديث لانه من حديث الامام يحيى بن
سعيد الأنصاري رواه عنه حفاظ الاسلام واعلام الائمة مالك بن انس وشعبة بن الحجاج وحماد بن زيد
وحماد بن سلمة والثوري وسفيان بن عيينة والليث بن سعد ويحيى بن سعيد القطان وعبد الله بن المبارك
وعبد الوهاب وخلائق لا يحصون كثرة وقد ذكر البخاري من حديث سفيان ومالك وحماد بن زيد وعبد
الوهاب كما سيأتي قال ابو سعيد محمد بن علي الخشاب الحافظ روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد نحو من مائتين
وسبعين رجلا وذكر ابن منده في مستخرجه فوق الثلاثمائة وقال الحافظ ابو موسى الأصبهاني سمعت الحافظ ابا
مسعود عبد الجليل بن احمد يقول في المذاكرة قال الامام عبد الله الأنصاري كتبت هذا الحديث عن سبعمائة نفر
من اصحاب يحيى بن سعيد وقال الحافظان ابو موسى المديني وشيخ الاسلام ابو اسماعيل الهروي انه رواه عن
يحيى سبعمائة رجل فان قيل قد ذكر في تهذيب مستمر الأوهام ابن ماكولا ان يحيى بن سعيد لم يسمعه من
التيمي وذكر في موضع اخر انه يقال انه لم يسمعه التيمي من علقمة قلت رواية البخاري عن يحيى بن سعيد اخبرني
محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة يرد هذا ومما ذكرنا ايضا يرد ما قاله ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار ان هذا
الحديث قد يكون عند بعضهم مردودا لانه حديث فرد **بيان تعدد الحديث في الصحيح** وقد ذكره في
مواضع اخرى من صحيحه من ستة شيوخ اخر ايضا الاول في الايمان في باب ما جاء ان الاعمال بالنية عن عبد الله بن
مسلمة القعنبي ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة عن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته
لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه الثاني في العتق في باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق
ونحوه عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن علقمة قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الحديث بما قبله الثالث في باب هجرة
النبي صلى الله عليه وسلم عن مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد عن علقمة سمعت عمر رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول الاعمال بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ومن كانت
هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله الرابع في النكاح في باب من هاجر او عمل خيرا لتزويج امرأة فله ما نوى
عن يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن يحيى عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن علقمة عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم العمل بالنية وانما لامرئ ما نوى الحديث بلفظه في الايمان الا انه قال ينكحها بدل يتزوجها
الخامس في الايمان والنذور في باب النية في الايمان عن قتيبة بن سعيد ثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقول اخبرني محمد بن ابراهيم انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه السادس في باب ترك الحيل عن ابي النعمان محمد بن الفضل ثنا حماد عن يحيى عن محمد عن علقمة قال سمعت عمر يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه **بيان من اخرجه غيره** اخرجه مسلم في صحيحه في اخر كتاب الجهاد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك بلفظ انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى الحديث مطولا واخرجه ايضا عن محمد بن رمح بن المهاجر عن الليث وعن ابي الربيع العتكي عن حماد بن زيد وعن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب الثقفي وعن اسحق بن ابراهيم عن ابي خالد الاحمر وعن ابن نمير عن حفص بن غياث ويزيد بن هرون وعن محمد بن العلاء عن ابن المبارك وعن ابن ابي عمر عن سفيان بن عيينة كلهم عن يحيى بن سعيد عن محمد عن علقمة عن عمر به ورواه ايضا احمد في مسنده والدارقطني وابن حبان والبيهقي ولم يبق من اصحاب الكتب المعتمد عليها من لم يخرجه سوى مالك فانه لم يخرجه في موطئه ووهم ابن دحية الحافظ فقال في املائه على هذا الحديث اخرجه مالك في الموطأ ورواه الشافعي عنه وهذا عجيب منه **بيان اختلاف لفظه** قد حصل من الطرق المذكورة اربعة الفاظ انما الاعمال بالنيات الاعمال بالنية العمل بالنية الاعمال بالنيات بحذف انما وجمع الاعمال والنيات قلت هذا ايضا موجود في بعض نسخ البخاري وقال الحافظ ابو موسى الاصبهاني لا يصح اسنادها واقره النووي على ذلك في تلخيصه وغيره وهو غريب منهما وهي رواية صحيحة اخرجها ابن حبان في صحيحه عن علي بن محمد القباني ثنا عبد الله بن هشام الطوسي ثنا يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد عن علقمة عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات الحديث واخرجها ايضا الحاكم في كتابه الاربعين في شعار اهل الحديث عن ابي خزيمة ثنا القعنبي ثنا مالك عن يحيى بن سعيد به سواء ثم حكم بصحته واورده ابن الجارود في المنتقى بلفظ سادس عن ابن المقرئ ثنا سفيان عن يحيى به ان الاعمال بالنية وان لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا الحديث واورده الرافعي في شرحه الكبير بلفظ اخر غريب وهو ليس للمرء من عمله الا ما نواه وفي البيهقي من حديث انس مرفوعا لا عمل لمن لا نية له وهو بمعناه لكن في اسناده جهالة **بيان اختياره هذا في البداءة** اراد بهذا اخلاص القصد وتصحيح النية والاشارة الى انه قصد بتأليف كتابه الصحيح وجه الله تعالى وقد حصل له ذلك حيث اعطي هذا الكتاب من الحظ ما لم يعط غيره من كتب الاسلام وقبله اهل الشرق والغرب وقال ابن مهدي الحافظ من اراد ان يصنف كتابا فليبدأ بهذا الحديث وقال لو صنفت كتابا بدأت في كل باب منه بهذا الحديث وقال ابو بكر بن داسة سمعت ابا داود يقول كتبت عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة الف حديث انتخبت منها اربعة الاف وثمانمائة حديث في الاحكام فاما احاديث الزهد والفضائل فلم اخرجها ويكفي للانسان لدينه من ذلك اربعة احاديث الاعمال بالنية والحلال بين والحرام بين ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولا يكون المرء مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه وقال القاضي عياض ذكر الائمة ان هذا الحديث ثلث الاسلام وقيل ربعه وان اصول الدين ثلاثة احاديث وقيل اربعة قال الشافعي رحمه الله تعالى وغيره يدخل فيه سبعون بابا من الفقه وقال النووي لم يرد الشافعي رحمه الله تعالى انحصار ابوابه في هذا العدد فانها اكثر من ذلك وقد نظم طاهر بن مفوز الاحاديث الاربعة

عمدة الدين عندنا كلمات • اربع من كلام خير البريه
اتق الشبهات وازهد ودع • ما ليس يعنيك واعملن بنيه

فان قيل ما وجه قولهم ان هذا ثلث الاسلام قلت لتضمنه النية والاسلام قول وفعل ونية ولما بدأ البخاري كتابه بما ذكرنا من المعنى ختمه بحديث التسبيح لانه به تعطر المجالس وهو كفارة لما قد يقع من الجالس

فان قيل

فان قيل لم اختار من هذا الحديث مختصره ولم يذكر مطوله ههنا **قلت** لما كان قصده التنبيه على انه قصد به وجه الله تعالى وانه سيجزى بحسب نيته ابتدأ بالمختصر الذي فيه اشارة الى ان الشخص يجزى بقدر نيته فان كانت نيته وجه الله تعالى يجزى بالثواب والخير في الدارين وان كانت نيته وجها من وجوه الدنيا فليس له حظ من الثواب ولا من خير الدنيا والاخرة وقال بعض الشارحين سئلت عن السر في ابتداء البخاري بهذا الحديث مختصرا ولم لا ذكره مطولا كما ذكره في غيره من الابواب فاجبت في الحال بان عمر قاله على المنبر وخطب به فاراد التأسي به **قلت** قد ذكره البخاري ايضا مطولا في ترك الحيل وفيه انه خطب به كما سيأتي فاذا لم يتم كلامه جوابا فان قلت لم قدم رواية الحميدي على غيره من مشايخه الذين روى عنهم هذا الحديث قلت هذا السؤال ساقط لانه لو قدم رواية غيره فكان يقال لم قدم هذا على غيره ويمكن ان يقال ان ذلك لاجل كون رواية الحميدي اخصر من رواية غيره وفيه الكفاية على دلالة مقصوده وقال بعضهم قدم الرواية عن الحميدي لانه قرشي مكي اشارة الى العمل بقوله عليه الصلوة والسلام قدموا قريشا ولا تقدموها واشعارا بافضلية مكة على غيرها من البلاد لان ابتداء الوحي كان فيها فناسب بالرواية عن اهلها في اول بدء الوحي ومن ثم ثنى بالرواية عن مالك لانه فقيه الحجاز ولان المدينة تلي مكة في الفضل وفيها نزول الوحي **قلت** ليس البخاري ههنا في صدد بيان فضيلة قريش ولا في بيان فضيلة مكة حتى يبتدئ برواية شخص قرشي مكي ولئن سلمنا ذلك فما وجه تخصيص الحميدي من بين الرواة القرشيين المكيين وايضا قوله صلى الله عليه وسلم قدموا قريشا انما هو في الامامة الكبرى لبيان الاولى من غيرها بتقدم الباهلي العالم على القرشي الجاهل وقوله ولان ابتداء الوحي الى اخره انما يستقيم ان لو كان الحديث في امر الوحي وانما الحديث في النية فما يلزم من ذلك ما قاله فافهم **بيان اللغة** قوله سمعت من سمعت الشيء سمعا وسماعا وسماعة وسماعية والسمع سمع الانسان يكون واحدا وجمعا قال الله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم لانه في الاصل مصدر كما ذكرنا ويجمع على اسماع وجمع القلة اسمع وجمع الاسمع اسامع ثم النحاة اختلفوا في سمعت هل يتعدى الى المفعولين على قولين احدهما نعم وهو مذهب الفارسي قال لكن لا بد ان يكون الثاني مما يسمع كقولك سمعت زيدا يقول كذا ولو قلت سمعت زيدا اخاك لم يجز والصحيح انه لا يتعدى الا الى مفعول واحد والفعل الواقع بعد المفعول في موضع الحال اي سمعته حال قوله كذا قوله على المنبر بكسر الميم مشتق من النبر وهو الارتفاع قال الجوهري نبرت الشيء انبره نبرا رفعته ومنه سمي المنبر **قلت** هو من باب ضرب يضرب وفي العباب نبرت الشيء انبره مثال كسرته اكسره اي رفعته ومنه سمي المنبر لانه يرتفع ويرفع الصوت عليه فان قلت هذا الوزن من اوزان الالة وقد علم انها ثلاثة مفعل كمقلب ومفعال كمفتاح ومفعلة كمكسحة وكان القياس فيه فتح الميم لانه موضع العلو والارتفاع قلت هذا ونحوه من الاسماء الموضوعة على هذه الصيغة وليست على القياس وقال الكرماني وهو بلفظ الالة لانه الة الارتفاع وفيه نظر لان الالة هي ما يعالج بها الفاعل المفعول كالمفتاح ونحوه والمنبر ليس كذلك وانما هو موضع العلو والارتفاع والصحيح ما ذكرناه قوله الاعمال جمع عمل وهو مصدر قولك عمل يعمل عملا والتركيب يدل على فعل يفعل فان قلت ما الفرق بين العمل والفعل قال الصغاني وتركيب الفعل يدل على احداث شيء من العمل وغيره هذا يدل على ان الفعل اعم منه والفعل بالكسر الاسم وجمعه فعال وافعال وبالفتح مصدر قولك فعلت الشيء افعله فعلا وفعالا قوله بالنيات جمع نية من نوى ينوي من باب ضرب يضرب قال الجوهري نويت نية ونواة اي عزمت وانتويت مثله قال الشاعر

صرمت اميمة خلتي وصلاتي • ونويت ولما تنتوي كنواتي

يقول لم تنتو في كما نويت في مودتها والنيات بتشديد الياء هو المشهور وقد حكى النووي تخفيف الياء وقال بعض الشارحين فمن شدد وهو المشهور كانت من نوى ينوي اذا قصد ومن خفف كانت من وني يني اذا ابطأ وتأخر لان النية تحتاج في توجيهها وتصحيحها الى ابطاء وتأخر قلت هذا بعيد لان مصدر وني يني ونيا قال الجوهري يقال ونيت في الامر اني ونيا اي ضعفت فانا وان ثم اختلفوا في تفسير النية فقيل هو القصد الى الفعل وقال الخطابي هو قصدك الشيء بقلبك وتحري الطالب منك له وقال التيمي النية ههنا وجهة القلب وقال البيضاوي النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مآلا وقال النووي النية القصد وهو

عن نية القلب وقال الكرماني ليس هو عربية القلب لما قال المتكلمون القصد الى الفعل هو ما يجده من انفسنا حال الايجاد والعزم
قد يتقدم عليه ويتبدل اذ هي والضعف يجلان القصد فغير فيما بينهما من جهتين ذلك يصح تتبع به قلت العزم هو ارادة
الفعل والفعله عليه والمراد من النية هنا هذا المعنى فلذلك فسر النووي القصد الذي هو النية والارادة والقصد
والعزم بمعنى ثم قال وكذا اذ عدت على الشيء وعبدت اليه وتطلق الارادة على الله تعالى ولا يطلق عليه غيرها
قوله امرئ الأمل الرجل وفيه لغتان امرؤ بضم الهمزة وسكون الراء وكسر الميم وامرء بكسر الراء وفتح الميم
تابع للام كما في الحركات الثلاث وامرأة وكذا في مؤنثة لغتان امرأة وامرة وفي الحديث استعمل اللغة الاولى منهما
من كلا النوعين اذ قال لكل امرئ والى امرأة قوله هجرته بكسر الهاء على وزن فعلة من الهجر وهو ضد الوصل ثم غلب
ذلك على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية قاله في النهاية وفي العباب الهجر ضد القرب وقد هجر
يهجر بالضم فيهما وهجرانا والاسم الهجرة ويقال الهجرة الترك والمراد بها هنا ترك الوطن والانتقال الى غيره وهي في
الشرع مفارقة دار الكفر الى دار الاسلام خوف الفتنة وطلبا لتمام الدين وفي الحقيقة مفارقة ما يكرهه
الله تعالى الزامه يجب ومن ذلك سمي الذين تركوا اوطانهم بمكة وتحولوا الى المدينة من الصحابة بالمهاجرين لذلك
قوله الى دنيا بضم الدال على وزن فعلى بتصور تنوينه غير منونة والضم فيه اشهر وحكى ابن قتيبة وغيره كسر
الدال ومجمع على دنى كفتى جمع كبرى والنسبة اليها دنيوي ودنيئ بقلب الواو ياء فتصير ثلاث يات وقال
الجوهري سميت الدنيا لدنوها في كالكبر والكبر والصغرى والصغر واصله دنوا فجزفت الواو لوقوعها
الا كنين والنسبة اليها دنياوي قلت الصواب ان يقال قلبت الواو والفاء حذفت للالتقاء الساكنين قال بعض
الأفاضل ليس فيها تنوين بلا خلاف نعلم بين اهل اللغة والعربية وحكى بعض المتاخرين عن خراج المجاريين انها
لغة عربية بالتنوين وليس بجيد فانه لا يعرف في اللغة وسبب الغلط ان بعض رواة البخاري رواه بالتنوين وهو
ابو الهيثم الكشميهني وانكره الخطابي عليه ولم يكن ممن يرجع اليه في ذلك واخذ بعضهم يحكي ذلك لغة كما وقع لهم
نحو ذلك في خلق من الصايم فحكوا فيه لغتين وانما يعرف هذا اللغة الضم واما الفتح فرواية مردودة لا لغة
قلت جاء التنوين في دنيا في اللغة قال العجاج • في جمع دنيا طال ما قد عنت •
وقال المثلم بن رياح بن ظالم المري • اني مقسم ما ملكت فجاعل • اجرا لأخرى ودنيا تنفع
قال ابن الأعرابي اكثر من تنوين دنيا وليس ذلك بضرورة عالم الا تخفى وقال ابن مالك استعمال دنيا منكر
ذلك لانها افعل التفضيل وكان حقها ان تستعمل باللام نحو الكبرى والحسنى الا انها خلعت عنها الوصفية رأسا
واجريت مجرى عالم بكسر وصفا ونحو قال الشاعر
• • وان دعوت الى جلى ومكرمة • يوما سراة كرام الناس فادعينا
فان الجلي بمعنى الاجل خلعت عنها الوصفية وجعلت اسما للحادثة العظيمة قلت من الدليل على جعلها بمنزلة الاسم
قلب الواو ياء لانه لا يجوز ذلك الا في الفعل لا الاسم وقال التيمي لدنيا تانيث الأدنى لا تنصرف مثل جلى لاجتماع امرين
فيها احدهما الوصفية والثاني لزوم حرف التانيث وقال الكرماني ليس ذلك لاجتماع امرين فيها اذ لا وصفية ههنا
بل امتناع صرفه للزوم التانيث للالف المقصورة وهو قايم مقام علتين فهو ليس بهم ومنه لان العدنيا
في الاصل صفة لان التقدير الحيوة الدنيا كما في قوله تعالى وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور وتركهم موصوفها استعمالهم
اياها نحو الاسم المرضوع لا ينافي الوصفية الأصلية ثم في حقيقتها قولان للمتكلمين احدهما ما على الارض من الهواء والجو
والثاني كل المخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الآخرة قال النووي هو الأظهر قوله يصيبها ان
اصاب يصيب اصابة والمراد بالاصابة الحصول والوجدان وفي العباب اصابه اي وجده ويقال اصاب فلان
الصواب فاخطأ الجواب اي قصد الصواب فاراده فاخطأ ارادة وقال الازهري الاصابة في قوله تعالى تجري باصر
رخاء حيث اصابه اي حيث اراد وتجيء هذه المعاني كلها ههنا قوله ينكحها اي يتزوجها كما جاء هكذا في الرواية الأخرى
وقد يستعمل بمعنى الاقتران بالشيء ومنه قوله تعالى وزوجناهم بحور عين اي قرناهم قاله الاكثرون وقال مجاهد
وآخرون الحقناهم وهو من باب ضرب يضرب تقول نكح ينكح نكحا ونكاحا اذا تزوج واذا جامع ايضا وفي العباب

والفاعل محلها النصب على الحال من رسول الله صلى الله عليه وسلم والباء في قوله بالنيات للمصاحبة كما في قوله
تهبط بسلام وقد دخل بالكفر ومتعلقها محذوف والتقدير ابتدا الاعمال تحصل بالنيات او توجد بها وهو
يذكر سيبويه هي سمى اليها الا لاشتمالها ذلك اقتصر عليه ويجوز ان يكون للاستعانة على ما لا يخفى وقوله
بعضهم اثر بين ان الباء تحتمل السببية بعيد جدا فافهم قوله لكل امرئ بكسر الراء وهي لغة القرآن معربين
وبعين فاذا كان فيه الفعل وصل كان فيه ثلاث لغات الأولى وهي لغة القرآن قال الله تعالى ان امرؤ هلك
ويحول بين المرء وقلبه وهو اعرابها على كل حال تقول هذا امرؤ ورأيت امرأ ومررت بامرئ معرب من كل اين
الثانية فتح الراء على كل حال الثالثة ضمها على كل حال فان حذفت الف الوصل قلت هذا مرؤ ورأيت مرأ ومررت
بمرء وجمعه من غير لفظه رجال وقوم قوله ما نوى اي الذي نواه فحكاية ما موصولة ونوى جملة صلتها والعايد
محذوف اي نواه فان جعلت ما مصدرية لا يحتاج الى حذف اذ ما المصدرية عند سيبويه حرف لا يعود
عليها الضمير والتقدير لكل امرئ نيته قوله فمن كانت الفاء هنا لعطف المفصل على المجمل لان قوله فمن
كانت هجرته الى اخره تفصيل لما سبق من قوله انما الأعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى قوله الى دنيا يتعلق بالهجرة
ان كان لفظ كانت تامة وخبر لكانت ان كانت ناقصة وقال الكرماني فان قلت لفظ كانت ان كان باقيا في
الخبر فلا نسلم ان الحكم بعد صدور هذا الكلام من الرسول لذلك الزمان لا زمان تقول بسبب تضمن من معنى الشرط اي
معنى الاستقبال فيالعكس فيالجملة الحكم اما للحال او للاستقبال قلت جاز ان يراد به اصل الكون اعم من ان يكون
من غير تقييد بزمان من الأزمنة الثلاث او يقاس احد الزمانين على الآخر ويعلم من الاجماع على ان الحكم المكلفين
على السواء الا بعد ما رأيت انتهى قلت في الجواب الأول نظر لا يخفى لان الموجود من حيث هو هو لا يعلم من زمان من
الأزمنة الثلاثة قوله يصيبها جملة في محل الجر لانها صفة لدنيا وكذلك قوله ينكحها قوله فهجرته الفاء فيه هي
الفاء الرابطة للجواب لسبق الشرط وذلك لان قوله هي مبتدا مخبر والمبتدا اعني قوله فمن كانت متضمن معنى الشرط وقوله
الى ما هاجر اليه اما ان يكون متعلقا بالهجرة او الخبر محذوف اي هجرته الى ما هاجر اليه غير مجيبة او غير مقبولة وامان
يكون خبر فهجرته والجملة خبر المبتدا الذي هو من كانت لا يقال المبتدا والخبر يجب الفهوم تغايرا فالفايدة في
الاخبار لانا نقول بنفي الاتحاد ههنا لان الجزاء محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والدليل يستلزم لدليل عليه او التقدير
فهجرته فهجرة فان قلت فما الفايدة حينيذ في الاتيان المبتدا والخبر مع الاتحاد وكذا في الشرط والجزاء قلت يعلم من
التعظيم نحو انا نازل بمن يحسن الي ومن هذا القبيل فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله والى رسوله وقد
يقصد به التحقير نحو قوله فهجرته الى ما هاجر اليه وقد يراد به التحقير الشرعي فمن كانت هجرته وقصد فهجرته حكما شرعا
واستحسن بعضهم هذا التاويل وليس هذا شيء لانه على هذا التقدير يفوت المعنى المشعر على التعظيم في جانب والتحقير
في جانب وهما مقصودان في الحديث بيان المعاني قوله انما الحصر وهو اثبات الحكم المذكور ونفيه عما عداه
وقال اهل المعاني ومن طرق الحصر انما والتقدم تخصيص احد الامرين بالأخر وحصره فيه وانما قيدنا انما بهذين القيدين
معنى ما والا ومن وجوه ثلاثة الأول قول المفسرين معنى قوله تعالى انما حرم عليكم الميتة بالنصب هذا ما حرم عليكم الميتة
وهو مطابق لقراءة الرفع لانها تقتضي انحصار التحريم على الميتة بسبب ان ما في قراءة الرفع يكون موصولا صلته حرم
عليكم والعايد اسما لان اي الذي حرمه عليكم الميتة فحذف الراجع الى الموصول فيكون معنى الحرم عليكم الميتة وهو يفيد الحصر
كما ان المنطلق زيد وزيد المنطلق كلاهما يقتضي اختصاص الانطلاق على زيد الثاني قول النحاة ان انما تكون
بعده ونيابا سواء الثاني صحة انفصال الضمير معه فكما تصح معه ما والا فلولم يكن انما تتضمن المعنى ما والا لم يصح انفصال
الضمير معه ولهذا قال الفرزدق في هجاء • انا الذي يعرفني الرماح وانا • يدافع عن احسابهم انا ومثلي •
فانفصل الضمير وهو انا مع انا حيث لم يقل وانا ادافع كما فصل عمرو بن معديكرب مع الا في قوله
• • فتعلمن ليس جارتها • ما قطر الفارس الا انا •
وهذا الذي ذكرناه هو قول المحققين ثم اختلفوا فقيل فايدته ما تقدم له بالمنطوق وقيل بالمفهوم وقال بعض الأصوليين انما

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا تفيد الا التأكيد ونقل صاحب المفتاح عن ابي علي الرديني انها كانت كلها ان تأكيدا لاثبات المسند اليه ثم اتصلت بها المؤكدة الى ان افترقت لتأكيد كل جملة الى التأسيسية على ما بلغه من الوقوف له على علم النحو ضاعت تأكيدها فانا ان يعني القصر اي معنى ما والا لان القصر ليس الا تأكيدا لحكم على تأكيد حتى قيل لمن طلب يزيد قائما ليس الواقع من زيد الا قعود زيدا قاعدا وكيف يكون ذلك زيدا قائما ليس الا زيد صاحبا قائما ليس الا زيد قائما فلا يكون لا عرفا ثابتا للمعنى ان يزيد ضاحكا الان الفعل وهو المعنى وانما كان كذلك لتشوهه ملزوما عن عمرو فيكون ثابتا لزيد بالضرورة قلت وازاد من الاوقوف له على علم النحو الامام فخر الدين الرازي فانه قال ما نفي انها هي الناقية وتقرير ما قالوه ان الاثبات وما للنفي والاصل بقاؤهما على ما كانا وليس ان لاثبات ما ذكر وما للنفي المذكور موافقا لتعين عكسه ورد بانها لو كانت الناقية لبطلت صدر بها مع ان الها صدرا الكلام واجتمع حرفا النفي والاثبات بلا فاصل وهو خلاف الجواز نصا نعم يجاب كان معنى انما زيد قايم تحقق قيام زيد لان ما يلي حرف النفي ينفي وورد انكر ما في قول من يقول ان ما نافية تعمل عمل ليس كلاهما متوجهين الى المذكور ولا الى غير المذكور بل الاثبات متوجه الى المذكور والنفي الى غير المذكور اذ لا قايل بالعكس اتفاقا ثم قال واعترض عليه بانه لا يجوز اجتماع ما النافية وان المشبهة لاستلزام اجتماع المتصدرين على صدر واحد ولما لا يلزم من اثبات النفي ان النفي هو مدخول الكلمة المحققة فلعله ما هي المذكورة لا النافية فتفيد الحصر لانه يفيد التأكيد على تأكيد ومعنى الحصر ذلك ثم اجاب عن هذا الاعتراض بقوله المراد بذلك التوجيه ان انما كلمة موضوعة للحصر وذلك نفس الوضع فيه لان الكلمتين والحالة هذه باقيتان على اصلهما مرادتان بوضعهما فلا يرد الاعتراض واما توجيهه بكونه تأكيدا على تأكيد فهو من باب ايهام العكس اذ المعلوم ان الحصر فيه تأكيد على تأكيد ظن ان كلما فيه تأكيد على تأكيد حصر وليس كذلك والا لكان والله ان زيدا لقايم الحصر وهو باطل قلت الاعتراض باق على حاله ولم يندفع بقوله ان انما كلمة موضوعة للحصر الخ على ما لا يخفى ولا نعلم انها موضوعة للحصر ابتداء وانما هي تفيد معنى الحصر بحيث تحقق الوجه الثلاثة التي ذكرناها فيها وقوله ظن ان كلما فيه تأكيدا لى الخ غير سديد لانه لم يظن ذلك اصلا لانه لا يلزم من كون الحصر تأكيدا على تأكيد كون كل ما فيه تأكيدا على تأكيد حتى يلزم الحصر في نحو انما زيد قايم فيلزم قول المحققين كل حصر تأكيد على تأكيد وليس كل تأكيد على تأكيد حصر فافهم واذا تقرر هذا فاعلم ان انما تارة تقتضي الحصر المطلق وهو الاغلب الاكثر وتارة تقتضي حصرا مخصوصا كقوله تعالى انما انت منذر وقوله انما الحيوة الدنيا لعب ولهو والمراد حصره في النذارة التي لا تؤمن وان كان ظاهر الحصر فيهما الان له صفات غير ذلك والمراد في الاية الثانية الحصر النسبة الى من اثرها وهو من باب تغليب الغالب على النادر وكذا قوله عليه الصلوة والسلام انما الاعمال بالنيات اراد به النفي المجمل الذي لا يتوقف عليه صحة عمل ولا فساده وهو الاظلاع على بواطن الخصوم وبالنسبة الى جواز القضاء عليه ومثل ذلك يفهم بالقرائن والسياق فان قلت ما الفرق بين الحصرين قلت الاول اعني قولنا عليه السلام انما الاعمال بالنيات قصر المسند اليه على المسند الثاني اعني قولنا انما لكل امرئ ما نوى قصر المسند على المسند اليه اذ المراد انما يعمل كل امرئ ما نوى اذ الحصر انما لا يكون الا في الجزء الاخير وفي الجملة الثانية حصران الاولى من انما والثاني من تقديم الخبر على المبتدا قوله وانما لكل امرئ ما نوى تأكيد للجملة الاولى وحمل على التأسيس اولى لافادته معنى لم يكن في الاول على ما يجيء عن قريب ان شاء الله تعالى وكل اسم موضوع لاستغراق افراد المنكر تحول نفس نكرة الموت والمخترع نحو وكلموا نبيه يوم الفيجة فراد واجزاء المفرد المعرف كقول زيد حسن فانه قلت كلت كل بعد كل العموم الافراد فان اضفت الرغيف الى زيد صارت لعموم اجزاء فرد واحد والعهدي ان كلما اذا اضيفت الى النكرة تقتضي عموم الافراد واذا اضيفت الى المعرفة تقتضي عموم الاجزاء تقول كل مدمان ماكول ولا تقول كل الرمان ماكول

بيان البيان

في قوله ان دنيا يصيبها تشبيه والتحقيق في قوله يصيبها تشبيه انها مذكورة الا انه فصل شيئين من شيء كما في قولك علمت زيدا اسدا والمراد انه شاجع الاسد شابهة قوية لما بين علمت من الدلالة على تحقيق المشبه وتتميمه وكذا المراد في قوله يصيبها ان اصابته للدنيا شابهة لاصابة السهم الغرض ولفظ الاصابة يدل على ذلك وهو الدلالة على شركة امر في معنى او في وصف من اوصاف احدهما في نفسه كالشجاعة في الاسد والنور في الشمس والركاكة في

والمشبه به رابطة التشبيه ووجهه وقد ذكر ان المراد باصابة الحصول فالتقدير فمن كانت هجرته الى تحصيل الدنيا فهجرته حاصلة لرجل الدنيا غير مفيدة له في الاخرة كانه شبه تحصيل الدنيا باصابة الغرض السهم بجامع حصول المقصود

بيان البديع

في اقسامه التقسيم بعد الجمع والتفصيل بعد الجمل وهو قول من كانت هجرته الى دنيا الخ لانه في الرواية التي فيها فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا الخ وهذه الرواية في غير رواية الحميدي على ما بينا وانتهاء الداودي في رواية الحميدي ايضا وقال بعضهم الداودي قال انها وقال الكرماني وقع في روايتنا وجميع نسخ اصحابنا هجرته وما قد ذهب عنه وهو قوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله وليست اد ري كيف وقع هذا الاغفال من اي جهة من غرض من رواته وقد ذكره البخاري في هذا الكتاب في غير موضع من غير طريق الحميدي فهو مذكور في مذكور لشطريه ولا شك انهم تبع من جهة الحميدي فقد رواه الثلاثة الاثبات من طريقه تاما غير ناقص

الاصالة والتوجيه

الاول ما قيل ما فايدة قولنا لكل امرئ ما نوى بعد قوله انما الاعمال بالنيات واجيب عنه من وجوه الاول ما قاله النووي ان فايدته اشتراط تعيين المنوي فاذا كان على الانسان صلاة فايتة لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفايتة بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا او عصرا وغيرهما ولولا اللفظ الثاني لاقتضى الاول صحة النية بلا تعيين وفيه نظر لان الرجل اذا فاتته صلاة واحدة معينة في يوم معين ثم اراد ان يقضي تلك الصلوة بعينها فانه لا يلزمه ذكر كونها ظهرا او عصرا الثاني ما ذكره بعض الشارحين من انه تمتنع الاستنابة في النية لان الجملة لا تقتضي مع الاستنابة في النية اذ لو نوى واحد عن غيره صدق عليه انه عمل بنية والجملة الثانية منعت ذلك انتهى وينتقض هذا بمسائل الاولى منها نية الولي عن الصبي في الحج على مذهب هذا القايل فانها تصح ومنها حج الانسان عن غيره فانه يصح بلا خلاف ومنها اذا وكل في تفرقة الزكوة وفوض اليه النية ونوى الموكل فانه يجزيه كما قاله الامام والغزالي والرافعي والثالث ما ذكره ابن السمعاني في اماليه انه فيه دلالة على ان الاعمال الخارجة عن العبادة قد تفيد الثواب اذا نوى بها فاعلها القربة كالاكل والشرب اذا نوى بها التقوية على العبادة والطاعة والنوم اذا قصد به التقوي للعبادة والوطي اذا اريد به التعفف الخ وهو كما قال عليه الصلوة والسلام في بضع احدكم صدقة الحديث الذي ذكره بعضهم ان الافعال التي ظاهرها القربة وموضوع فعلها للعبادة اذا فعلها المكلف عادة ولم يترتب الثواب على مجرد الفعل وان كان الفعل صحيحا حتى يقصد به العبادة وفيه نظر لانه يخفى الخاص ويكون هذه الجملة تاكيدا للجملة الاولى لتذكر الحكم بالاولى واكد بالثانية تنبيها على شرف الاخلاص وتحذيرا من الوقوع في الرياء

السؤال الثاني

هو لم يقل في الجزاء فهجرته اليها والجواب انه كان اخصر بل في الظاهر فقال فهجرته الى الله ورسوله واجيب بان ذلك من ادابه عليه الصلوة والسلام في تعظيم اسم الله عز وجل ان يجمع مع ضمير غيره كما قال للخطيب بئس خطيب القوم انت حين قال فمن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى وبهذه وجد الانكار فقال له قل ومن يعص الله ورسوله فان قيل فقد جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الضمير وذلك بما رواه ابو داود من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا تشهد الحديث وفيه ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فانه لا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا قلت انما كان انكاره عليه الصلوة والسلام على الخطيب لانه لم يكن عنده من المعرفة بتعظيم الله عز وجل ما كان على الصلوة والسلام بعلمه من عظمته وجلاله ولا كان له وقوف على دقايق الكلام فلذلك منعه والله تعالى اعلم

السؤال الثالث

ما فايدة التنصيص على المرأة مع كونها داخلة في سمي الدنيا واجيب من وجوه الاول انه لا يلزم حصرها في هذه الصيغة لان لفظ دنيا نكرة وهي لا تعم في الاثبات فلا يقتضي دخول المرأة فيها الثاني انه للتنبيه على زيادة التحذير ويكون من باب ذكر الخاص بعد العام كما في قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقول من كان عدوا لله وملئكته ورسله وجبريل وميكال الاية وقال بعض الشارحين وليس منه قوله تعالى وخيل وريمان بعد ذكر الفاكهة وان غلط فيه بعضهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في سياق الأثبات فلا تهم لكن وردت في معرض الامتنان قلت الفاكهة اسم لما يتفكه به اي يتنعم به زيادة على المعتاد وهذا المعنى موجود في التمر والرمان فيكون ذكرها بعد ذكر الفاكهة من قبيل عطف الخاص على العام فعلت ان هذا القائل هو الغالط فان قيل ابو حنيفة رضي الله عنه لم يجعلها من الفاكهة حتى لو حلف لا يأكل فاكل رطبا او رمانا او عنبا لم يحنث قلت ابو حنيفة لم يخرجها من الفاكهة بالكلية بل انما قال ان هذه الأشياء مما يتغذى بها ويتداوى بها فاوجب قصورا في معنى التفكه للاستعمال في حاجة البقاء ولهذا كان الناس بعد ونهم من التوابل او من الأقوات الثالث ما قاله ابن البطال عن ابن سراج انه انما خص المرأة بالذكر من بين سائر الأشياء في هذا الحديث لأن العرب كانت في الجاهلية لا تزوج المولى العربية ولا تبوء بها تهم الامن الأكفاء في النسب فلما جاء الاسلام سوى بين المسلمين في مناكحهم وصار كل واحد من المسلمين كفوا لصاحبه فهاجر كثير من النساء الى المدينة ليتزوج بها حتى سمي بعضهم مهاجر قيس الرابع ان هذا الحديث ورد على سبب وهو انه لما امر بالهجرة من مكة الى المدينة تخلف جماعة عنها فذمهم الله عز وجل بقوله الذين توفيهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم الآية ولم يهاجر جماعة لعذر استطاعة عنه فعذرهم واستثناهم بقوله الا المستضعفين من الرجال الآية وهاجر المخاصون اليه فذمهم في غير ما موضع من كتابه وكان في المهاجرين جماعة خالفت نيتهم نية المخلصين منهم من كانت نيته تزوج امرأة كانت بالمدينة من المهاجرين يقال لها ام قيس وادعى ابن وحية ان اسمها قيلة فسمي مهاجر ام قيس ولا يعرف اسمه فكان قصد بالهجرة من مكة الى المدينة نية التزوج بها لا التقصد فضيلة الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وبين مراتب الأعمال بالنيات فليذا خص ذكر المرأة دون سائر ما يسوي به الهجرة من فوائد الأغراض الدنيوية لأصل تبيين السبب لأنها كانت اعظم الباعث الدنيا قال عليه الصلوة والسلام ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وذكر الدنيا منها من باب زيادة النص على السبب كانه لما سئل عن طهورية ماء البحر زاد حل ميتته ويحتمل ان يكون هاجر لها مع نكاحها ويحتمل انه هاجر لنكاحها وغيره ليحصل دنيا من جهة ما فعرض بها السؤال الرابع ما قيل لم ذم من طلب الدنيا وهو من مباح والمباح لا ذم فيه ولا مدح واجيب بانه انما ذم لكونه لم يخرج في الظاهر لطلب الدنيا وانما خرج في صورة طالب فضيلة الهجرة فابطن خلاف ما اظهر السؤال الخامس ما قيل انه اعاد الجملة الاولى ما بعد الفاء الواقعة جوابا للشرط مثل ما وقعت في صدر الكلام ولم يعد كذلك في الجملة الثانية واجيب بان ذلك للاعراض عن تكرير الدنيا والغض منها وعدم الاحتفال بامرها بخلاف الاولى فان التكرار فيها مدوح ✤ اعد ذكر نعمان لئلا ان ذكره ✤ هو المسلك ما كررته يتفوح ✤

السؤال السادس ما قيل ان الثيابات جمع قلة كالأفعال وهي العشرة فما دونها لكن المعنى ان كل جمل انما هو بنية سوء كان قليلا او كثيرا اجيب بان تفرق بالقلة والكثرة انما هو في تنكرات الافعال المعارف

باب الثيب والمورد

اشتهر بينهم ان سبب هذا الحديث قصة مهاجر ام قيس رواه الطبراني في الكبير باسناد رجاله ثقات عن ابي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها ام قيس فابت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر ام قيس فان قيل ذكر ابو عمر في الاستيعاب في ترجمة ام سليم ان ابا طلحة الأنصاري خطبها مشركا فلما علم انه لا سبيل لها الا بالاسلام اسلم وتزوجها وحسن اسلامه وهكذا رواه النسائي من حديث انس رضي الله عنه قال تزوج ابو طلحة ام سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام ثم اسلم ام سليم قبل ابي طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت فان اسلمت نكحتك فاسلم فكان صداق ما بينهما ثوب علية النسائي التزويج على الاسلام ورواه النسائي ايضا من حديث ثابت عن انس ايضا قال خطب ابو طلحة ام سليم فقالت والله ما مثلك يا ابا طلحة يرد ولكن رجل كافر وانا امرأة مسلمة ولا يحل لي ان اتزوجك فان تسلم فذاك مهري ولا اسالك غيره فاسلم فكان ذلك مهرها قال ثابت فما سمعت بامرأة قط كانت اكرم مهرا من ام سليم فدخل بها الحديث واخرجه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه فظاهر هذا ان اسلامه كان ليتزوج بها فكيف الجمع بينه وبين حديث المهاجر المذكور سيكون الاسلام اشرف الاعمال واجيب عنه من وجهين الاول انه ليس في الحديث انه اسلم ليتزوجها حتى يكون معارضا لحديث الهجرة وانما استفيد ذلك من تزويجه حتى هذا الله للاسلام فربما في الاسلام لا ليتزوجها وكان ابو طلحة من اجلاء الصحابة رضي الله عنهم فلا يظن به انه انما اسلم لا ليتزوج ام سلمة الثاني انه لا يلزم من الرغبة في نكاحها انه لا يصح منه الاسلام رغبة فيها فمتى كان الداعي للاسلام الرغبة في الدين لم يضر معه كونه يعلم انه يحل له بذلك نكاح المسلمة الثالث انه لا يصح هذا عن ابي طلحة فالحديث وان كان صحيح الاسناد ولكنه معلل بكون العرف انما يكن حينئذ ترك تحريم المثلثات على الكفار وانما نزل بين الحديبية وبين الفتح حين نزل قوله تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن كما في صحيح البخاري وقول ام سليم في هذا الحديث لا يحل بيان انه نزل وحكمه شاذ مخالف للحديث الصحيح وما اجمع عليه اهل السير فانهم وقد علت سبب الحديث وموردة وهو خاص والعبرة لعموم اللفظ فتناول سائر اقسام الهجرة فعدها بعضهم خمسة الاولى الى ارض الحبشة الثانية من مكة الى المدينة الثالثة هجرة القبائل الى الرسول صلى الله عليه وسلم الرابعة هجرة من اسلم من اهل مكة الخامسة هجرة ما نهي الله عنه واستدرك عليه بثلاثة اخرى الاول الهجرة الى ارض الحبشة فان الصحابة هاجروا اليها مرتين الثانية هجرة من كان مقيما ببلاد الكفر ولا يقدر على اظهار الدين فانه يجب عليه ان يهاجر الى دار الاسلام كما صرح به بعض العلماء الثالثة الهجرة الى الشام في آخر الزمان عند ظهور الفتن كما ورد في حديث عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيكون هجرة بعد هجرة فخيار اهل الارض ازمتها هجرا الى مهاجر ابراهيم ويبقى في الارض شرار اهلها ورواه احمد في مسنده فجعله من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما وقال صاحب النهاية يريد به الشام الآن ابراهيم عليه الصلوة والسلام لما خرج من العراق مضى الى الشام واقام به فان قيل قد تعارضت الاحاديث في هذا الباب فروى البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح وفي رواية له لا هجرة اليوم احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى البخاري ايضا ان عبيد بن عمير سال عائشة رضي الله عنها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الى الله والى رسوله مخافة ان يفتن عليه اما اليوم فقد اظهر الله الاسلام والمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية وروى البخاري ومسلم ايضا عن مجاشع بن مسعود قال انطلقت باخي معبد الى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه على الهجرة قال ذهبت الهجرة لاهلها انا بايعه على الاسلام والجهاد وفي رواية انه جاء باخيه مجالد وروى احمد من حديث ابي سعيد الخدري وزيد بن ثابت رضي الله عنهم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فهذه الاحاديث دالة على انقطاع الهجرة وروى ابو داود والنسائي من حديث معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها وروى احمد من حديث ابن السعدي مرفوعا لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل وروى احمد ايضا من حديث جنادة بن ابي امية مرفوعا ان الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد قلت وفي الخطابي عن عطاء ان الهجرة كانت في اول الاسلام فرضا ثم صارت بعد فتح مكة ندبا اليها غير مفروضة قال فلم تنقطع منها هي الفرض والباقة منها هي الندب على ان حديث معاوية فيه مقال وقال ابن الاثير الهجرة هجرتان احداهما التي وعد عليها بالجنة كان الرجل يأتي النبي صلى الله عليه وسلم ويدع اهله وماله لا يرجع في شيء منه فلما فتح مكة انقطعت هذه الهجرة والثانية من هاجر من الاعراب وغنائم المسلمين ولم ينزل كما فعل اصحاب الهجرة وهو المراد بقوله لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة قلت وفي الحديث الآخر ما يدل على ان المراد بالهجرة الباقية هي هجرة السيئات وهو ما رواه احمد بن مسند من حديث معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الهجرة خصلتان احديهما تهجر السيئات والاخرى تهاجر الى الله والى رسوله ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفي الناس العمل ورواه احمد ايضا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال جاء رجل اعرابي فقال يا رسول الله ان الهجرة لك حيث كنت اما الارض معلمة او لقوم خاصة ام اذا مت انقطعت قال فكك رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة ثم قال اين السائل عن الهجرة ثم قال ها انا ذا يا رسول الله قال اذا

اقيمت الصلوة وانت الزكوة فانت مهاجر وان مت بالحضرمة قال يعني ارضا باليمامة وفي رواية الهجرة ان تهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة ثم انت مهاجر وان مت بالحضرمة استنباط الاحكا
وهو على وجوه احتج الائمة الثلاثة به في وجوب النية في الوضوء والغسل وقالوا التقرب فيه محة الاعمال بالنيات والالف واللام فيه لاستغراق الجنس فيدخل فيه جميع الاعمال من الصوم والصلوة والزكوة والحج والوضوء وغير ذلك مما يطلب فيه النية علما بالعموم ويدخل فيه ايضا الظواهر والبواطن لان النية اذا قارنت الكناية كانت كناية الصريح وقال النووي تقديره انما الاعمال الحسية ذات النية كائنة بالنية ولا تحتاج اذا كانت بدنية وفيه دليل على ان الطهارة وسائر العبادات لا تصح الا بالنية وقال الخطابي قوله انما الاعمال بالنيات ليس يريد به اعيان الاعمال الا انها حاصلة حسا وعيانا بغير نية وانما معناه ان صحة احكام الاعمال في حق الدين انما تقع بالنية وان النية هي الفاصلة بين ما يصح وما لا يصح وكلية انما عاملة بركنيها ايجابا وانتفاء في ثبت الشيء وتنفيه عداه فدلالتها ان العبادة اذا صحت النية صحت واذا انتفت صحتها لم تصح ومقتضى حق العموم فيما يوجبه انه لا يصح عمل من الاعمال الدينية الا وله او افعالها فرضها ونفلها قليلها وكثيرها الا ما قيده الدليل وفي الحديث متروك الظاهر لان الذوات غير منتفية والمراد به نفي احكامها كالصحة والفضيلة والحمل على نفي الصحة اولى لانه اشبه بنفي الشيء نفسه ولان اللفظ يدل بالتصريح على نفي الذات وبالتبع على نفي جميع الصفات فلما منع الدليل دلالته على نفي الذات بقي دلالته على نفي جميع الصفات وقال الطيبي كل من الاعمال والنيات جمع محلى باللام الاستغراقية فاما ان يحملا على عرف اللغة فيكون الاستغراق حقيقيا او على عرف الشرع وحينئذ اما ان يراد بالاعمال الواجبات والمندوبات والمباحات وبالنيات الاخلاص والبراءة او ان يراد بالاعمال الواجبات وما يصح الا بالنية كالصلوة لا سبيل الى الاول المنفي لانه ما بعث الا لبيان الشرع فكيف يتصدى لما لا حد له وعداه فيحتمل انما الاعمال بالنيات وما خلا عنها لم يعتد بها فان قيل لم خصصت متعلق الخبر والظاهر العموم كستقر او حاصل فالجواب انه حينئذ يكون بيانا للغة لا اثباتا لحكم الشرع وقد سبق بطلانه ومحل الكل مرئي ما نوى على ما تشعر النيات من القبول والرد والثواب والعقاب فهم من الاول ان الاعمال لا تكون محسوبة ومستقلة للقضاء الا اذا كانت مقرونة بالنيات وانها تكون مقبولة اذا كانت مقرونة بالاخلاص انتهى وذهب ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر والثوري والاوزاعي والحسن بن حي ومالك في الرواية الى ان الوضوء لا يحتاج الى نية وكذلك الغسل وزاد الاوزاعي والحسن البصري وقال عطاء وجماعة لا يحتاج صيام رمضان الى نية الان يكون صائما او مريضا وفي قوله التقدير فيه كمال الاعمال بالنيات اولوا بها اكثر ذلك لانه الذي يطرد فان كثيرا من الاعمال يوجد ويعتبر شرعا بدونها ولان اظهار الثواب تتوقف عليه على ارادته والنية يلزم من انتفاء الثواب دون العكس فكان هذا اقل اضمارا فكان اولى لان اظهار المجاز والصحة يؤدي الى سبع بحذر الواحد وهو متسع ولان العامل في قوله بالنيات مقدر باجماع النحاة فلا يجوز ان يتعلق بالاعمال لانه رفع بالابتداء فيبقى بلا خبر فلا يجوز فالمتعذر اما مجازية او صحة او شدة فالمشتة اولى بالتقدير لوجهين احدهما ان عدم النية لا يبطل اصل العمل فلم اضمار الصحة والاجزاء يبطل فلا يبطل بالشك والثاني ان قول القائل مرئي ما نوى يدل على الثواب والاجر لان الذي له انما هو الثواب واما العمل فعليه وقالوا في هذا كالنظر من وجوه الاول انه لا حاجة الى اضمار محذوف من الصحة او الكمال او الثواب اذ الاضمار خلاف الاصل وانما حسنه في العرف الشرعي فلا يحتاج حينئذ الى اضمار وايضا فلا يدمن اضمار يتعلق به الجار والمجرور فلا حاجة الى اضمار مضاف لان تقليل الاضمار اولى فيكون التقدير انما الاعمال وجودها بالنية مقتضى الى بيان اللغة لا اثبات الحكم الشرعي وهو اظهر الثاني انه لا يلزم من تقدير الصحة تقدير ما يترتب على نفيها من نفي الثواب ووجوب الاعادة وغير ذلك فلا يحتاج الى ان يقدر انما صحة الاعمال والثواب بسقوط القضاء مثلا بالنية بل المقدر واحد دون تردد الى ذلك الواحد شيء اخر فلا يلزم تقديره قلت ودعوى عدم الملازمة المذكورة ممنوعة لانه يلزم من نفي الصحة نفي الثواب ووجوب الاعادة وكما يلزم الثواب عند وجود الصحة يفهم ذلك بالنظر الثالث ان قولهم التقدير الصحة مؤدي الى سخ الكتاب بحذر الواحد لا يخلو اما ان يريد وا به ان الكتاب دال على صحة العمل بغير نية

لكونها لم تذكر في الكتاب فهذا ليس سخ على انا الكتاب ذكرت فيه نية العمل في قوله عز وجل وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين فهذا هو القصد والنية ولو سلم له ان في سخ الكتاب كما مر لواحد فلا مانع من ذلك عند اكثر اهل الاصول قلت قولهم هذا ليس سخ غير صحيح لان هذا على التسليم بانه ان اية الوضوء تخبر بوجوب غسل الاعضاء الثلاثة مع الرأس وليس فيها ما يشعر بالنية مطلقا فانتهاء بحذر الواحد يؤدي الى رفع الاطلاق وتقييده وهو سخ وقولهم على ان الكتاب ذكرت فيه النية العمل بالاضعف لان المراد من قوله وما امروا الا ليعبدوا الله التوحيد والمعنى الا ليوحدوا الله فليس فيها دلالة على اشتراط النية في الوضوء وقولهم ولو سلم لهم الخ غير سلم لهم لان جماهير الاصوليين على عدم جواز نسخ الكتاب بحذر الواحد والمنقول الصحيح عن مالك في عدم جواز نسخ الكتاب بالسنة قولا واحدا وهو مذهب اهل الحديث ايضا ولو سلم ان السنة بالكتاب قولان الاظهر من مذهبه لا يجوز والاخر انه يجوز وهو الاظهر الحق كذا للسمعاني من اصحابنا ثم هي القواطع ثم نقول ان الحديث عام مخصوص فان اداء الدين ورد الودايع والاذان والتلاوة والاذكار مستثناة الطريق واماطة الاذى عبادات كلها تصح بلا نية اجماعا فتضعف دلالته حينئذ ويمنع عدم اعتبارها في الوضوء وقد قال بعض الشارحين ودعوى الصحة في هذه الاشياء بلا نية اجماعا ممنوعة حتى يثبت الاجماع ولن تجد عليه نقولا لتلازم هذه الاعمال فان مؤدي الدين يقصد براءة الذمة وذلك عبادة وكذلك الوديعة واخواتها فانه لا ينفك تعاطيهن عن القصد وذلك نية قلت هذا كلام صادر عن تغافل لان احدا من السلف والخلف لم يشترط النية في الاعمال لتكليف لا يكون اجماعا وقوله النية تلازم الاعمال الخ وهو لا تعلق لنا فيما نحن فيه فانا لا ندعي عدم وجود النية من هذه الاشياء وانما ندعي عدم اشتراطها ومؤدي الدين مثلا اذا قصد براءة الذمة هل يقول احد ان ذمته لم تبرأ من التحقق في هذا المقام هو ان هذا الكلام لما دل عقلا على عدم ارادة حقيقة اذ قد يحصل العمل من غير نية بل المراد بالاعمال حكمها باعتبار الملاق الشيء على اثر وموجبه والحكم نوعان نوع يتعلق بالاخرة وهو الثواب في الاعمال المشتركة المالية والاثم في الافعال المحرمة وهذا النوع يتعلق بالدنيا وهو الجواز والفساد والكراهة والاساءة ونحو ذلك والنوعان مختلفان بدليل ان سخي الاول على صدق العزيمة وخلوص النية فان وجد الثواب والا فلا وسخي الثاني على وجود الاركان والشروط المعتبرة في الشرع حتى لو وجد صحيحا والا فلا سواء اشتمل على صدق العزيمة والاخلاص اما لا فلا يخفى ان الموصوفين بالفعلين كان مشتركا بينهما يجب الوضع النوعي فلا يجوز ارادتهما جميعا اما عندنا فلان المشترك لا عموم له ولما عند الشافعي فلان المجاز لا عموم له بل يجب حمله على احد النوعين فحملك اياه على النوع الثاني بناء على ان المقصود الاهم من بعثة النبي صلى الله عليه وسلم بيان الحل والحرمة والصحة والفساد ويجوز ذلك فهو قريب لا يفهم فيكون المعنى ان صحة الاعمال لا تكون الا بالنية فلا يجوز الوضوء بدونها وحمله ابو يوسف على النوع الاول اي ثواب الاعمال لا يكون الا بالنية وذلك لوجهين الاول ان الثواب ثابت اتفاقا اذ لو ثواب بدون النية فلو اريد به الصحة ايضا يلزم عموم المشترك او المجاز الثاني انه لو حمل على الثواب لكان باقيا على عمومه اذ الثواب بدون النية اصلا بخلاف الصحة فانها قد تكون بدون النية كالصبي والنكاح وفرعت الشافعية على اصلهم مسائل منها ان بعضهم اوجب النية في غسل النجاسة لانه على ما حكاه قال وحكى عن ابن سريج وبه قال ابو سهل الصعلوكي فيما حكاه صاحب التتمة وحكى ابن الصلاح وجها انه يجب ازالة النجاسة التي على البدن دون الثواب وقد رد ذلك بحكاية الاجماع فقد حكى الماوردي في الحاوي والبغوي في التهذيب ان النية لا تشترط في ازالة النجاسة قال الروياني في البحر عندي ان الصحيح النقل عنهما ايضا من ابن سريج والصعلوكي وانما لم تشترط النية في ازالة النجاسة لانها من باب التروك فصار كترك بعض المعاصي وقال بعض المفصلة وقد يعبر عن هذا التعليل بان الصوم من باب التروك ايضا ولهذا لا يبطل بالعزم على قطعه وقد اجمعوا على وجوب النية فيه قلت التروك انما كان المقصود فيها امتثال امر الشارع وتحصيل الثواب فلا بد من النية فيها وان كانت لاسقاط العقاب

فلا يحتاج اليها فالتارك لها معذور يحتاج فيها لتحصيل الثواب الى النية قوله وقد اجمعوا على وجوب النية فيه نظر لان عطاء
ومجاهدا لم يريا وجوب النية فيما اذا كان في رمضان ومنها اشتراط النية في الخطبة فيه وهما ان الشافعي كان في
الأذان قال الروياني في البحر في الرافعي في الجمعة ان القاضي حسين حكى اشتراط نية الخطبة وفرضيتها في
الصلوة ومنها اذا تذلل بالمكان مدة متتابعة لزمه واصح الوجهين عندهم انه لا يجب التتابع بل يشترط فيها هذا
لو نوى التتابع بقلبه فيلزمه وجهان اصحهما لا كما لو نذر اصل الاعتكاف بقلبه كذا نقله الرافعي عن الشيخ ابي حامد
وعبر قال الروياني وهو ظاهر نقل المزني قال والصحيح عندي اللزوم لان النية اذا اقترنت بالملفوظ عملت كما
لو قال انت طالق ونوى ثلاثا ومنها اذا اخذ الخوارج الزكوة عنوة هل تجزئ عنه على الاصح اذا اخذت قهرا نعم والا
فلا وبه قال مالك وقال ابن بطال وبما يجزي بغير نية ما قاله مالك ان الخوارج اذا اخذوا الزكوة من
الناس بالقهر والغلبة ولم يجز عنهم ما اخذت منهم وقال ابن بطال واخبر من خالفهم وجعل حديث النية
على العموم ان اخذ الخوارج للزكوة غلبة لا ينفك المأخوذ منه انه من الزكوة وقد اجمع العلماء ان اخذ
الأمام الظالم لا يجزيه فالخارجي في معنى الظالم لانهم من اهل القبلة وبشهادة التوحيد واما ابو بكر رضي الله عنه
فلم تقصر على اخذ الزكوة من اهل الردة بل قصد قهرهم وغنيمة اموالهم وسبيهم لكفرهم ولو قصد اخذ الزكوة
تعذر رد عليهم فصل منها من اموالهم ومنها قال الشافعي في البويطي كما نقله الروياني على القديم في الطلاق
قد قيل ان من صرح بالطلاق والظهار والعتق ولم يكن له نية في ذلك لم يلزمه فيما بينه وبين الله تعالى طلاق
ولا ظهار ولا عتق ويلزمه في الحكم ومنها لو قال لامرأته انت طالق بقلبها اجنبيه طلقت زوجته لمصادفة
محله وفي عكسه التردد لبعض العلماء ما خص الى النيه او الى فوات المحل ولو قال لرقيقه انت حر بقلبه اجنبيا
عتق وفي عكسه التردد المذكور ومنها لو وطئ امرأته يظنها اجنبية فاذا هي مباحة له اثم ولا اعتقدها
زوجته او امته فلا اثم وكذا لو شرب مباحا يعتقد حراما اثم والا فلا اثم ومثله ما اذا قال من يظنه
معصوما فبان انه مستحق دمه او اتلف مالا يظنه للغير فبان ملكه ومنها اشتراط النية لسجود التلاوة لانه
عبادة وهو قول الجمهور خلافا لبعضهم ومنها استدل لوجوبها على الغاسل في غسل الميت لانه
غسل واجب وهو احد وجهين في اصحاب في وجوب غسل الغريق وانه لا يكفي صبابة المآء
له ولكن اصح الوجهين كما قال الرافعي في الحرم انه لا يجب النية على الغاسل ومنها انه لا يجب على الزوج النية اذا غسل
زوجته المجنونة من حيض او نفاس او الذمية اذا امتنعت فعلها الزوج وهو اصح الوجهين كما صححه النووي في التحقيق
في مسائل المجنونة واما الذمية الممتنعة فقال في شرح المهذب الظاهر على الوجهين في المجنونة بل قد جزم ابن الرفعة
في الكفاية في غسل الذمية لزوجها المسلم ان المسلم هو الذي ينوي ولكن الذي صححه النووي في التحقيق في الذمية
غير الممتنعة اشتراط النية عليها نفسها ومنها انهم قالوا لو علم ان محل النية القلب فانما اقتصر عليه جاز لان الفصل
على وجه شاذ فلم لا يجاب به فان اقتصر على اللسان لم يجز لان الزكوة على وجه شاذا يضا وان جمع بينهما فهو
آكد واشترطوا المقارنة في جميع النيات المعتبرة الا الصوم للمشقة والا الزكوة فانه يجوز تقديمها قبل ان
اعطاها قبل الكفارات فانه يجوز تقديمها قبل الفعل والشروع ثم هل يشترط استحضار النية اول كل عمل
وان قل ويكون فعله مقارنا لاوله فيه هذا احدهما نعم وثانيهما لا يشترط ذلك في اوله ولا يشترط اذا ذكر
بقلبه ان ينوي اول كل عمل ولا يشترط تكرارها فيما بعد ولا مقارنتها ولا الاتصال وثالثها يشترط
المقارنة دون الاتصال ورابعها يشترط الاتصال وهو اخف من المقارنة وهذا المذهب الصحيح المعتمد
الى ان النية جزء من العبادة واشرط لصحتها والجمهور على الاول ولهم وجوه والثاني واذا اشترك في
غير هما من امر ديني اوريائي فاختار الغزالي اعتبار الباعث على العمل فان كان القصد الديني هو الاغلب
كان فيه اجر وان كان القصد الديني هو الاغلب كان له اجر بقدره وان تساويا تساقطا واختار
الشيخ عز الدين بن عبد السلام انه لا اجر فيه مطلقا سواء تساوى القصدان او اختلفا وقال الحاسبي
كان الباعث الديني اقوى بطل عمله وخالف في ذلك الجمهور وقال ابن جرير الطبري اذا كان ابتداء العمل

لله تعالى لم يضره ما عرض من بعد في نفسه من عجب هذا قول عامة السلف رحمهم الله تعالى الثاني من الاستدلال
احتج به ابو حنيفة ومالك واحمد في ان من احرم بالحج في غير اشهره انه لا ينعقد عمرة لانه لم ينوها فانما له ما نواه
وهو احد قولا الشافعي فانه لا ينعقد بالحج والثاني وهو اختلف قوله بحمل بافعال العمرة وهو قوله المتقدم وتنعقد
احرامه عمرة وهو نصه في المختصر وعليه جمهور الرافعي والنووي فعلى القول الاول لا تنعقد بنية عمرة الاسلام
الثالث احتج به مالك في اكتفائه بنية واحدة في اول شهر رمضان وهو رواية عن احمد لان الكل عبادة واحدة
وقال ابو حنيفة والشافعي وفي احمد في رواية لا بد من النية لكل يوم لان صوم كل يوم عبادة مستقلة بذاتها
فلا تكفي نية واحدة الرابع احتج به ابو حنيفة والثوري ومالك في ان التكبيرة الواحدة يصح بها جميع الصلوة
عن غيره لانه لم ينو عن نفسه وانما نوى الصلوة وهذا هو الصحيح عند الشافعي واحمد واكثر والاوزاعي الى انه لا ينعقد عن غيره
ويقع ذلك عن نفسه والحديث حجة عليهم فان قيل رواه ابو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع لبيك عن شبرمة فقال لبيك عن شبرمة قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج
عن شبرمة وهذه رواية ابن ماجه باسناد صحيح وفي رواية ابي داود وحج عن نفسك ثم حج عن شبرمة
فان قلت كيف يأمره بذلك والاحرام وقع عن الاول قلت يحتمل انه كان في ابتداء الاسلام حيث لم يكن
الدهر الا زمانا واحدا على ما روي عن بعض الصحابة انه تحلل في حجة الوداع عن الحج بافعال العمرة فكان يمكنه فسخ
الاول وتقديم حج عن نفسه وقد استدل بعضهم لابي حنيفة ومن معه بما رواه الطبراني ثم البيهقي
باسنديهما من حديث ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يلبي عن نبيشة فقال ايها الملبي عن نبيشة
احجج عن نفسك ثم قال هذا ضعيف قلت الحسن بن عمارة وهو متروك قلت ما استدل به ابو حنيفة الا مرفوعا
البخاري ولا مسلم ان امرأة من خثعم قالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الحج وانه شيخ كبير لا يستمسك
الراحلة افاحج عنه قال نعم حجي عن ابيك وفي لفظ احجي عنه لو كان على ابيك دين فقضيته هل كان يجزيه
قالت نعم قال فحجي عن ابيك ولم يستفصل عليه السلام هل حجت ام لا فالحاصل قال الشافعية فيه حجة على ابي حنيفة
حيث ذهب الى ان المقيم اذا نوى في رمضان صوم قضاء او كفارة او تطوع وقع عن رمضان اذ ليس له الا
ما نواه ولم ينو صوم رمضان وتعينه شرعا لا يغني عن نية المكلف لاداء ما كلف به وذهب مالك الى ان
واجب المالنة لا بد من تعيين رمضان لظاهر الحديث قلت هذا نوى عبادة الصوم فجعل له ذلك
والفرض فيه متعين فيصاب باصل النية كالمتوحد في الدار يصاب باسم جنسه وقول لا بد من تعيين رمضان
لظاهر الحديث غير صحيح لان ظاهر الحديث الاعمال بالنيات لا يدل على تعيين رمضان ولا نافيا على وجوب
مطلق النية في العبادات وقد وجد مطلق النية كما قلنا الثامن احتج به بعض اصحاب ابي حنيفة في ذهابه
الى ان الكافر اذا جنب او احدث او تيمم ثم اسلم انه لا يجب عليه عادة الغسل والوضوء والتيمم وقالوا هو
وجه لبعض اصحابنا في وخالف الجمهور في ذلك فقالوا يجب عليه عادة الغسل والوضوء الا ان الكافر ليس من اهل
العبادة وبعضهم يعلل بانه ليس من اهل النية قلت هذا مبني على اشتراط النية في الوضوء عندهم وقد
اشترطها عنده وسائت عنه ذلك بالبراهين لم يسق للاحتجاج بالحديث المذكور عليه وجه التاسع
احتجوا به على الاوزاعي في ذهابه الى ان التيمم لا تنوى له النية ايضا كما تقدم قلت له ان يقول التيمم عبادة
عن القصد وهو النية وقد رد عليه بعضهم بقوله ورد عليه بالاجماع على ان الجنب لو سقط في البئر مثلا
عن كونه جنبا الا اذا تردد في نيته قطعا فلو لا وجوب النية لما توقف صحة غسله عليها قلت دعوى الاجماع
مردودة لان الحنفية قالوا برفع الجنابة في هذه الصورة العاشر احتج به طائفة من ان النية في
اشتراط النية لم يزل كان الحج من الطواف والسعي والوقوف والحلق وهذا مردود لان نية الاحرام
شاملة لهذه الاركان فلا يحتاج الى نية اخرى كما ان كان الصلوة التاسع احتج به الخطابي على ان المطلق اذا
طلق بصريح لفظ الطلاق ونوى عددا من اعداد الطلاق كمن قال لامرأته انت طالق ونوى ثلاثا
كان ما نواه من العدد واحدة او اثنتين او ثلاثة وهو قول مالك وان شافعي واحمد وابو عبيد وكمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابي حنيفة وسفيان الثوري والأوزاعي واحمد واحدة قلت استدلوا بقوله تعالى وبقوله ان احق بردهن الخ رد هذا
فلا تحقق الحرمة الغليظة ولا يصح الاحتجاج بالحديث لانه نوى ما لا يحتمله لفظه فلغت نيته ولو الحديث فلا يصح ستة
كما لو قال زوجتي اباك العباس اخبر بعض اصحاب ابي حنيفة في قولهم في الكناية في الطلاق كقوله انت
باين انه ان نوى ثنتين فهو واحدة بائنة وان نوى الطلاق ولم ينو عددا فهو واحدة بائنة ايضا قالوا الحديث
حجة عليهم وهو ذهاب اليه والجمهور الى انه ان نوى ثنتين فهي كذلك وان لم ينو عددا فهي واحدة رجعية قلت
هذا الكلام لا يحتمل العدد لانه يتركب من الافراد وهذا فرد من العدد والفرد ساقط فاذا نوى العدد فقد
نوى ما لا يحتمل كلامه فلا يصح فلا ينتهض له الحديث حجة على بعضهم على انه لا يؤخذ به الناسي والمخطئ
توهم الاذهان اقواله بالثلاث دون الاعتقاد بالقلب الثاني عشر احتج به بعضهم على انه لا يؤاخذ به الناسي والمخطئ
في الطلاق والعتاق ونحوهما انه لا نية لهما قلت يرد احد الخطئي فيصير طلاقه حتى لو قال اسقي منذر فجرى
على لساني ان طالق وقع الطلاق لان القصد مراعى لا يوقف عليه فلا يتعلق الحكم به وجوده حقيقة بل بتعلق
به الظاهر الدال وهو اهلية القصد بالعقل والبلوغ فان قيل ينبغي على هذا ان يقع طلاق النائم قلت
لانه هو الحديث وايضا فالنوم ينافي اصل العمل بالعقل لان النوم مانع من استعمال نور العقل وكانت
اهلية القصد معدومة بيقين فافهم الثالث عشر حجة على بعض المالكية من انهم لا يدينون من نوى
اشاء الكلمة الكفر اذا ادعى ذلك وظاهرهم وبيد لذلك ما رواه مسلم في صحيحه من قصة الرجل الذي فقدت
راحلته ثم وجدها فقال من شدة الفرح انت عبدي وانا ربك قال النبي صلى الله عليه وسلم اخطأ من شدة الفرح
الرابع عشر فيه انه لا يصح العبادة من المجنون لا ذليس من اهل النية كالصوم والصلوة والحج ونحوها والمعتوه
والهبة والنكاح وكذلك لا يصح الطلاق والظهار واللعان والايلاء ولا يجب عليه القود والحد والخامس عشر
فيه حجة لابي حنيفة رحمه الله وان فيه واحد واسحق في عدم وجوب القود في شبه العمد لانهم بنوه على انه لا
اختلفوا في الدية في كتاب الله الا الخطأ والعمد فما شابه العمد فلا نعرفه ولا ستدل هو لاء بما رواه ابو داود
مالك شبه العمد وقال ليس في كتاب الله الا الخطأ والعمد فما شابه العمد فلا نعرفه ولا ستدل هو لاء بما رواه ابو داود
من حديث عبد الله بن عمرو رفعوه الا ان دية الخطأ وشبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل الحديث السادس عشر
في قوله علقمة سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر يقول زد لقول من يقول ان الواحد اذا ادعى شبا كان في
مجلس جماعة لا يمكن ان يقعد دون اهل المجلس ولا يقبل حتى يثبت عليه فرض لما قاله بعض المالكية مستدلين
بقصة ذي اليدين ان بيع عشر فيه لا بأس للخطيب ان يورد احاديث في اثناء خطبته وقد فعل ذلك الخلفاء الراشدون
وقيل يعم الثاني عشر واختلفوا في قوله الاعمال فعال بعضهم هي مختصة بالجوارح واخرجوا الاقوال والصحيح الذي عليه الجمهور
انها تتناول فعل الجوارح والقلوب والاقوال وقال بعض ان رعين الاعمال ثلاثة بدني وقلبي ومركب منهما قال الاول كل
الا ان يشترط فيه النية كزكاة المقصود والعواري والودايع والنفقات والثاني كالاعتقادات والحب لله والبغض
وما اشبه ذلك والثالث كالوضوء والصلوة والحج وكل عبادة بدنية يشترط فيها النية قوله ان كانت او فعلا فان قيل
النية ايضا عمل لانه من اعمال القلب فلن احتاج كل عمل الى نية فالنية ايضا تحتاج الى نية وهلم جرا قلت المراد بالعمل
على الجوارح نحو الصلوة والزكوة وذلك خارج عنه بقرينة الفعل ودخل التسلسل فان قلت فما قولك في مجانين
معرفة الله تعالى للغافل فانه اجيب عنه بانه لا دخل له في البحث لان المراد تكليف الغافل عن تصور التكليف لا عن
التصديق بالتكليف ولهذا كان الكفار مكلفين لانهم تصوروا التكليف لما قيل لهم انهم مكلفون وان كانوا غافلين
عن التصديق وقال بعضهم معرفة الله تعالى لو توقفت على النية مع ان النية قصد المنوي بالقلب لزم ان يكون عارفا
بالله قبل معرفته وهو محال **فائدة** قال ابراهيم النخعي النية الملح من العمل والمعنى تقبل النية بقليل العمل فالنية
حسنة فان نجز عن عمله او عمل حسنة بغير نية لم يجز بها فان قيل فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من هم
بحسنة كتب له بعملها كتبت له عشرا واحدة ومن عملها كتبت له عشرا وروي ايضا انه قال نية المؤمن خير من عمله قلنا
في الحديث الاول دون العمل وفي الثاني فوق العمل وخير منه قلت اما الحديث الاول فلان الهام بالحسنة

اقوالها بعلها خلاف العامل لان الهام لم يعمل والعامل يعلم ما هم بعلها وما الثاني فلان تخليصا العبد في الخير اليه عمله
وانما هو لنيته لانه لو كان لعمله لكان خلوده فيها بقدر مدة عمله او اضعافه لانه جازاه بنيته لانه كان ناويا ان
يطيع الله تعالى بدليل انه لو بقي بعلها اخترمته منيته دون نيته جازاه عليها وكذا الكافر لانه لو كان يجازى بعلمه لاستحق
التخليد في النار لا بقدر مدة كفره فعلم انه نوى ان يقيم على كفره ابدا فجزاه على نيته وقال الكرماني اقول يحتمل ان
يقال ان المراد منه ان النية خير من عمل بلا نية اذ لو كان المراد خير من عمل مع النية يلزم ان يكون الشيء خيرا من
نفسه مع غيره والمراد من احرازه الذي هو النية خير من احرازه الذي هو العمل لاستحالة دخول الرياء فيها وان
النية خير من جملة الخيرات الواقعة بعلها وان النية فعل القلب وفعل الاشرف اشرف وان المقصود من
الطاعات تنوير القلب وتنويره بالكثرة لا بالصفة وانه المؤمن خير من عمل الكافر لما قيل ورود
ذلك حين نوى مسلم بناء قطع فسق كافر لها فان قلت هذا حكم من الحسنة فاحكم في السيئة قلت
الشهور انه لا يعاقب عليها لحديث واستدلوا عليها بقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فان اللام للخير
فجاء بها لا كتب الذي لا يحتاج الى تصرف بخلاف على فانها للمكاتب للشر جاء فيها بالاكتساب الذي لا بد فيه
من التصرف والمعالجة ولكن الحق ان السيئة يعاقب ايضا عليها بحديث النية لكن على النية لا على العمل حتى لو
عزم احد على ترك صلاة بعشرين سنة يأثم في الحال لان العزم من احكام الايمان ويعاقب على العزم لا على
ترك الصلوة فالفرق بين الحسنة والسيئة ان بنية الحسنة يثاب الناوي على الحسنة وبنية السيئة لا يعاقب
بل على تهيأ فان قلت من جاء بنية الحسنة فعشر امثالها فلم لم يثبت من جاء بنية
الحسنة فلا شيء له قلت فرق بين نية الحسنة وفعل الحسنة قلت لا نسلم ان من جاء بنية الحسنة فقد جاء
بالحسنة بل يثاب على الحسنة فظهر الفرق انتهى وقد دل ما رواه ابو يعلى في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يقول الله تعالى للحفظة يوم القيامة اكتبوا لعبدي كذا وكذا من الاجر فيقولون ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في
فيقول لها نواه على كون النية خيرا من العمل حدثنا عبد الله بن يوسف انبأنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو اشده علي
فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول قالت عائشة رضي
الله عنها ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم وان جبينه ليتفصد عرقا المكان الباب
معقودا لبيان الوحي وكيفيته شرع بذكر الاحاديث الواردة فيه غير انه قدم حديث الاعمال بالنيات شيئها
على انه قصد من تصنيف هذا الجامع التقرب الى الله تعالى فان الاعمال بالنيات وايضا فانه مشتمل على النوع
وكانت مقدمة النبوة في حقه عليه الصلوة والسلام هجرته الى الله تعالى والى الخلوج بمناجاته في غار حرا الهجرة
اليه كانت ابتداء فضله عليه باصطفائه ونزول الوحي ليمع التأييد الالهي والتوفيق **بيان رجاله**
وهم ستة الاول عبد الله بن يوسف المصري التنيسي وهو من اجلاء من روى الموطأ عن مالك رضي الله تعالى عنه
سمع الاعلام مالكا والليث بن سعد ونحوهما وعنه الاعلام يحيى بن معين والزهلي وغيرهما واكثر شيوخ البخاري في
صحيحه وقال كان اثبت الناس في مالك وروى ابو داود والنسائي والترمذي عن رجل عنه ولم يخرج له مسلم مات
بمصر سنة ثماني عشرة ومائتين وقال البخاري لقيته بمصر سنة سبعة عشر ومائتين وسمع البخاري
الموطأ عن مالك وليس في الكتب الستة عبد الله بن يوسف سواه ونسبته الى تنيس بكسر التاء المثناة من
فوق والنون المكسورة المشددة وبكسون الياء آخر الحروف وفي آخرها سين مهملة بلدة بمصر ساحل البحر
واليوم خراب سميت بتنيس بن حام بن نوح عليه السلام واصله من دمشق ثم نزل بتنيس فبنى بها سبعة
اوجه صاد السين وزايها وكسرها مع الهمز وتركها وهو عربي وقيل عربي قال الزمخشري وليس بصحيح
لانه لو كان عربيا لانصرف لخلوه عن سبب آخر سوى التعريف فان قلت فما تقول فيمن قرأ يوسف بكسر
السين او يوسف بفتحها هل يجوز على قراءته ان يقال هو عربي لان على وزن المضارع المبني للفاعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

او المفعول من اسف وانما منع الصرف للتعريف ووزن الفعل قلت لا لان القراءة المشهورة قامت بالشهادة على ان الكلمة اعجمية فلا تكون تارة عربية وتارة اعجمية ونحو يوسف يونس روبت فيه هذه اللغات الثلاث ولا يقال هو عربي لأنه في لغتين منها يوزن المضارع من انس واونس كما الذين وهو الى انه عربي قالوا اشتقاقه من الأسف وهو الحزن والأسيف وهو العبد وقد اجتمعا في يوسف الذي عليه الصلوة والسلام فلذلك سمي يوسف وهذا فيه نظر لان يعقوب عليه السلام لما سماه يوسف لم يلاحظ فيه هذا المعنى بل الصحيح ما قلناه انه عبراني ومعناه جميل الوجه في لغتهم والثاني من الرجال الامام مالك رحمه الله امام دار الهجرة وهو مالك بن انس بن مالك بن ابي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث وهو واصح الاصبحي المدني ابو عبد الله المدني وعداده في بني تيم بن مرة من قريش حلفاء بني عبد الله التيمي اخي طلحة بن عبيد الله وقال ابو القاسم الدولقي اخذ مالك من سبعمائة شيخ منهم ثلاثمائة من التابعين وستمائة من تابعيهم من اختاره وارتضى دينه ونهجه وقيامه بحق الرواية وتحريرها وسكنت النقل اليه وترك الرواية عن اهل دين وصلاح لا يعرفون الرواية ومن الاعلام الذين روى عنهم ابراهيم بن ابي عبلة المقدسي وايوب السختياني ونوف بن يزيد البكالي وجعفر بن محمد الصادق وحميد الطويل وربيعة بن عبد الرحمن بن فروخ ابن اسلم سعيد المقبري وابو الزناد عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق والزهري ونافع مولى ابن عمر وهشام بن عروة ويحيى بن سعيد الانصاري وابو الزبير المكي وعائشة بنت سعد بن ابي وقاص وقال اصحابنا في طبقات الفقهاء وفي مناقب ابي حنيفة رضي الله عنه ان مالك بن انس كان يسأل اباحنيفة ويأخذ بقوله وبعضهم ذكر انه ربما كان يسمع منه متنكرا وذكروا ان اباحنيفة سمع منه ايضا ومن الأعلام الذين رووا عنه سفيان الثوري ومات قبله وسفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج ومات قبله وابو عاصم النبيل وعبد الله بن المبارك وعبد الرحمن الاوزاعي وهو اكبر منه وعبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الله بن جريج وابو نعيم الفضل بن دكين وقتيبة بن سعيد والليث بن سعد وهو من اقرانه ومحمد بن مسلم الزهري وهو من شيوخه وقيل لا يصح وهو الاصح وروى عنه الامام الشافعي رضي الله عنه وهو احد من يروى عنه واخذ عنه العلم واما الذين رووا عنه الموطأ والذين رووا عنه مسائل الرأي فاكثر من ان يحصوا تبلغ فيهم ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني في كتابه جمعه في ذلك نحو الف رجل واخذ القراءة عرضا عن نافع بن ابي نعيم وقال البخاري اصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ابن معين كل من روى عنه مالك ثقة الا ابا امية وقال غيره واحد هو اثبت اصحاب نافع والزهري وعن ان نافع رضي الله عنه اذا جاءك الحديث عن مالك فشد به يديك واذا جاءك الاثر فالطم عنه مالك بن انس مولى بني تيم اخذنا العلم وعنه قال محمد بن الحسن النبيا ثبات عند مالك بن انس ثلاث سنين وكسر وكان يقول انه سمع منه لفظا اكثر من سبعمائة حديث وكان اذا حدثهم عن مالك امتلأ منزله وكثر الناس عليه حتى يضيق بهم الموضع واذا حدثهم عن غير مالك من شيوخ الكوفيين لم يجيء الا اليسير وقال الواقدي وكان مالك اشقر شديد البياض ربعة من الرجال كبير الرأس اصلع وكان لا يخضب وكان يلبس الثياب العدنية الجياد ويكره خلق الثياب ويعيبه ويراه المثلة وهو ايضا من العلماء الذين ابتلوا في دين الله تعالى قال الحارثي ضرب مالك بن انس سبعين سوطا لأجل لم تواتي غرض السلطان ويقال سعي به الى جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس وهو ابن عم ابي جعفر وقالوا لا يرى ايمان بيعتكم هذه بشيء فغضب جعفر وعابه وجرده وضربه بالسياط ومدت يداه حتى انخلع كتفه وارتكب منه امرا عظيما ثم في ليلة اربع عشرة من صفر وقيل من ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة وصلى عليه عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس امير المؤمنين يومئذ ودفن بالبقيع ودفن فرع من نسأل الله العود ومولده في ربيع الاول سنة اربع وتسعين ودفنها ولد الليث بن سعد ايضا وكان حمل به في البطن ثلاث سنين وليس في الرواة مالك بن انس غير هذا الامام وغير مالك بن انس الكوفي روى عنه حديثا واحد عن هانئ بن حزام وقيل حرام وهم بعضهم انا دخل حديثه في حديث الامام بنا قبله

الخطيب

الخطيب في كتاب المتفق والمفترق وهو احد المائة المتبوعة والثاني الامام ابو حنيفة مات ببغداد سنة خمسين ومائة عن سبعين سنة والثالث الشافعي مات بمصر سنة اربع ومائتين عن اربع وخمسين سنة والرابع احمد بن حنبل مات سنة احدى واربعين ومائتين من ثمانين سنة ببغداد والخامس سفيان الثوري مات بالبصرة سنة احدى وستين ومائة وان رئس داود بن علي الأصبهاني مات سنة تسعين ومائتين من ثمان وثمانين سنة ببغداد وهو امام الظاهرية وقد جمع الامام ابو الفضل يحيى بن سلامة الحصكفي ان في انتهاء القراء السبعة في بيت واية المذاهب في بيت فقال

ايمة اصحاب المذاهب المتبوعة

• جمعت لك القراء لما اردتهم • بيت تراه للائمة جامعا
ابو عمرو عبد الله حرف عاصم • علي ولدتس المدني نافعا
وان شئت اركان الشريعة ستة • لتغرم فاحفظ اذا كنت سامعا
محمد والنعمان مالك واحمد • وسفيان واذكر بعد داود تابعا

الثالث هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي ابو المنذر وقيل ابو عبد الله احد الاعلام تابعي رأى ابن عمر وسمع ابا سلمة ودعا له وجابرا وغيرهم وولد مقتل الحسين رضي الله عنه سنة احدى وستين ومات ببغداد سنة خمس وماية وروى له الجماعة ولم ترو احد شاركه في اسمه مع اسم ابيه الرابع ابو عبد الله عروة بن الهشام المذكور المدني التابعي الجليل المجمع على جلالته وامامته وكثرة علمه وبراعته وهو احد الفقهاء السبعة وهو هو وعبد ابن المسيب وعبد الله بن عتبة بن مسعود وخارجة بن زيد بن ثابت والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وسليمان ابن خارجة بالخاء المعجمة والراء ثم الجيم بن زيد بن ثابت وفي السابع ثلاثة اقوال احدها ابو سلمة بن عبد الرحمن الثاني سالم بن عبد الله بن عمر الثالث ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعلى القول الأخير جمعهم الشاعر بقوله

• الا من لا يقتدي بأيمة • فقسمته ضيزى عن الحق خارجه
• فخذهم عبيد الله عروة قاسم • سعيد ابو بكر سليمان خارجه

وام عروة اسماء بنت الصديق وقد جمع الشرف من وجوه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر جده والزبير ابوه واسماء امه وعائشة خالته وولد سنة عشرين ومات سنة اربع وتسعين وقيل سنة ثلاث وقيل تسع وروى له الجماعة في الستة عروة بن الزبير سوا لا ولا في الصحاح ايضا الخامس المؤمنة عائشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما تكنى بام عبد الله كما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن اختها عبد الله بن الزبير وقيل بسقط الها وليس بصحيح وهي ماخوذة من العيش وكما عيشة لغة فصيحة ولها ام رومان بفتح الراء وضمها زينب بنت عامر بن عبد الحارث بن حرثان بن عتاب بن اسيد بن عبد العزى بن عبد الدار بن قصي وام عبد الرحمن بن ابي بكر عائشة ايضا مات سنة ست في قول الواقدي والزبير وهو الاصح تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة بسنتين وقيل بثلاث وقيل بسنة وبنى بها في شوال ايضا بعد وقعة بدر في السنة الثانية من الهجرة اي بعد صحبة ثمانية اعوام وحجة اشهر ونصف فيها وهي بنت ثماني عشرة سنة وعاشت خمسا وستين سنة وكانت من اكثر فقهاء الصحابة واحد الستة الذين هم اكثر الصحابة رواية روى لها الفا حديث وماتا حديث عشرة احاديث اتفق البخاري ومسلم على مائة واربعة وسبعين حديثا وتفرد البخاري باربعة ومسلم بمائة واربعة وروت عن خلق من الصحابة وروى عنها جماعة من الصحابة والتابعين قرب من المائتين ماتت بعد الحج اول سنة ثمان وخمسين وقيل ست وقيل سبع وستين وقيل في رمضان وقيل في شوال وامرت ان تدفن ليلا بعد الوتر بالبقيع وصلى عليها ابو هريرة رضي الله عنه وهي افضل من خديجة بنت خويلد فيه خلاف فقال بعضهم عائشة افضل وقال قوم خديجة افضل وبه قال القاضي والتويل وقطع به ابن المقرئ المالكي والاصح وهو الذي عليه الجمهور هي افضل ام فاطمة والصحيح ان افضل من فاطمة وسمعت بعض سادتي المالكيين فاطمة افضل في الدنيا وعائشة افضل في الآخرة وخلة من في الصحابة اسمه عائشة عشرة عائشة هذه وبنت سعد بن ابي وقاص وبنت حرثان بن كارث القرشية وبنت ابي بكر الأشهلية وبنت عبد الرحمن بن عتيك زوجة رافع وبنت عبد الأنصارية وبنت معاوية من الجرة عبد الملك بن مروان وبنت قدامة بن مظعون وعائشة من الاوهام وما هي بنت عمر وسمعت ابن عباس وليس في الصحيحين من اسمه عائشة من الصحابة سوى الصديقية وفيها عائشة بنت طلحة بن عبيد الله من خالتها عائشة احصد فيما يعجب

نسخة من خط المؤلف عفا الله عنه
نسخة من خط المؤلف عفا الله عنه
شبكة الألوكة www.alukah.net

الفالف وكانت بديعة جدا وفي البخاري عائشة بنت سعد بن ابي وقاص يروي عن ابيها وفي ابن ماجه عائشة بنت
مسعود ابنا العجم العدوية عن ابيها وعنها ابن اخيها محمد بن طلحة وليس في مجموع الكتب الستة غير ذلك
وثم عائشة بنت سعد اخرى بصرية تروي عن الحسن فان قلت ما اصل قولهم في عائشة وغيرها من ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم ام المومنين قلت اخذوا من قوله تعالى وازواجه امهاتهم وقرا مجاهد وهو اب لهم
وقيل انها قراءة ابي بن كعب وهن امهات في وجوب احترامهن وبرهن وتحريم نكاحهن لا في جواز الخلوة
والمسافرة وتحريم نكاح بناتهن وكذا النظر في الاصح وبه جزم الرافعي ومقابله حكاه الماوردي وهل
يقال لاخوتهن اخوال المسلمين ولاخواتهن خالات المومنين ولبناتهن اخوات المومنين وجداتهم
وهل يقال فيهن امهات المومنات فيه خلاف الاصح انه لا يقال بناء على الاصح انهن لا يدخلن في خطاب الرجال
وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت انا ام رجالكم لا ام النساء وهل يقال للنبي صلى الله عليه وسلم ابو
المومنين فيه وجهان والاصح الجواز ونص عليه الشافعي ايضا اي في الحرمة ومعنى قوله تعالى ما كان محمد ابا
احد من رجالكم اي لصلبه وعن الاستاذ ابي اسحق انه لا يقال ابونا وانما يقال هو كابينا لما
روي انه عليه الصلوة والسلام قال انما انا لكم كالوالد الثالث الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله
ابن عمر بن مخزوم اخو ابي جهل لابويه وابن عم خالد بن الوليد شهد بدرا كافرا وانهزم واسلم يوم الفتح
وحسن اسلامه واعطاه النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين مائة من الابل قتل باليرموك سنة
خمس عشرة وكان شريفا في قومه وله اثنان وثلاثون ولدا منهم ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
احد الفقهاء السبعة على قول وليس في الصحابة الحارث بن هشام الا هذا والا الحارث بن هشام الجهني
روى عنه المصريون ذكره ابن عبد البر وقال بعض الشارحين هذا الحديث ادخله الحفاظ في مسند عائشة
دون الحارث وليس للحارث هذا في الصحيحين رواية وانما له رواية في سنن ابن ماجه فقط وعده ابن الجوزي
فيمن روي من الصحابة حديثين وارده في غير الصحيحين وليس في الصحابة في الصحيحين من اسمه الحارث غير
الحارث بن ربعي ابي قتادة على احد الاقوال في اسمه والحارث بن عوف ابي واقد الليثي وهما بكنيتهما اشهر
واما خارج الصحيحين فجماعات كثيرون فوق المائة وخمسين قلت ادخله الامام احمد في مسند الحارث بن هشام
فانه رواه عن عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن الحارث بن هشام قال سال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الحديث واعلم ان الحارث قد يكتب بالالف تخفيفا وهشام بكسر الهاء وبالشين المعجمة بيان لطائف
اسناده منها ان رجاله كلهم مدنيون خلا شيخ البخاري ومنها ان فيه تابعيا عن تابعي ومنها ان قولها سال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتمل وجهين احدهما ان تكون عائشة رضي الله عنها حضرته والاخر ان يكون الحارث
اخبرها بذلك فعلى الاول ظاهر الاتصال وعلى الثاني مرسل صحابي في حكم المسند ومنها ان في الاول حدثنا
عبد الله وفي الثاني اخبرنا مالك والبواقي بلفظة عن المسماة بالعنعنة قال القاضي عياض لا خلاف انه
يجوز في السماع من لفظ الشيخ ان يقول السامع فيه حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعته يقول وقال لنا فلان
وذكر لنا فلان واليه مال الطحاوي وصحح هذا المذهب ابن الحاجب ونقل هو وغيره عن الحاكم انه مذهب الائمة
الاربعة وهو مذهب جماعة من المحدثين منهم الزهري ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى القطان
وقيل انه قول معظم الحجازيين والكوفيين وقال اخرون بالمنع من القراءة على الشيخ الا مقيدا مثل حدثنا
فلان قراءة عليه واخبرنا قراءة عليه وهو مذهب ابن المبارك واحمد بن حنبل ويحيى بن يحيى التميمي
والمشهور عن النسائي وصححه الآمدي والغزالي وهو مذهب المتكلمين وقال اخرون بالمنع في حدثنا
والجواز في اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور اهل المشرق ونقل عن اكثر المحدثين
منهم ابن جريج والاوزاعي والنسائي وابن وهب وقيل انه اول من احدث هذا الفرق بمصر وصار
هو الشائع الغالب على اهل الحديث والاحسن ان يقال فيه انه اصطلاح منهم ارادوا التمييز بين
النوعين وخصصوا قراءة الشيخ بحدثنا لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة واختلفوا في المعنعن
فقال

فقال بعضهم هو مرسل والصحيح الذي عليه الجماهير انه متصل اذا امكن لقاء الراوي المروي عنه وقال النووي ادعى مسلم اجماع
العلماء على ان المعنعن الذي فيه ثلاث عن ثلاث محمول على الاتصال والسماع اذا امكن لقاء من اضيفت العنعنة
اليهم بعضهم بعضا يعني مع براءتهم من التدليس ونقل مسلم عن بعض اهل عصره انه قال لا يحمل على الاتصال حتى يثبت انهما
التقيا في عمرهما مرة فاكثر ولا يكفي امكان تلاقيهما وقال هذا قول ساقط واحتج عليه بان المعنعن يحمل على الاتصال اذا
ثبت التلاقي مع احتمال الارسال وكذا ان امكن التلاقي قال النووي والذي رده هو الصحيح الذي عليه ائمة هذا الفن
البخاري وغيره وقد زاد جماعة عليه فاشترط القابسي ان يكون قد ادركه ادراكا بينا وابو المظفر السمعاني طول الصحبة
بيان تعدد الحديث ومن اخرجه غيره قد رواه البخاري ايضا في بدء الخلق عن فروة عن علي بن مسهر عن هشام ورواه
مسلم في الفضائل عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابن عيينة عن ابي كريب عن ابي اسامة وعن ابن نمير واللفظ له عن ابي بشر عنه
بيان اللغات قوله الوحي قد فسرناه فيما مضى ولنذكر هنا اقسامه في حق الانبياء عليهم السلام فعلى ثلاثة اضرب
احدها سماع الكلام القديم كسماع موسى عليه الصلوة والسلام ونبينا عليه الصلوة والسلام بنص القرآن وصحيح الاخبار
الثاني وحي رسالة بواسطة الملك الثالث وحي تلقي القلب كقوله عليه الصلوة والسلام ان روح القدس نفث
في روعي اي في نفسي وقيل كان هذا حال داود عليه السلام والوحي لغير الانبياء عليهم السلام بمعنى الالهام كالوحي الى
النحل واما صوره على ما ذكره السهيلي فسبعة الاول المنام كما جاء في هذا الحديث والثانية ان ياتيه الوحي في مثل
صلصلة الجرس كما جاء فيه ايضا الثالثة ان ينفث في روعه الكلام كما مر في الحديث المذكور انفا وقال مجاهد
وغيره في قوله تعالى ان يكلمه الله الا وحيا هو ان ينفث في روعه بالوحي والرابعة ان يتمثل له الملك رجلا كما في
هذا الحديث وقد كان ياتيه في صورة دحية قلت اختصاص مثله بصورة دحية دون غيره من الصحابة
لكونه احسن اهل زمانه صورة ولهذا كان يمشي ملتثما خوفا ان يفتتن به النساء والخامسة ان يتراءى له جبريل
عليه السلام في صورته التي خلقه الله تعالى له ستمائة جناح ينتثر منها اللؤلؤ والياقوت والسادسة ان يكلمه الله
من وراء حجاب اما في اليقظة كليلة الاسراء او في النوم كما جاء في الترمذي مرفوعا اتاني ربي في احسن صورة
فقال فيم يختصم الملا الاعلى الحديث وحديث عائشة الاتي ذكره في مجيء الملك فقال اقرا ظاهره ان ذلك كان يقظة
وفي السيرة اتاني وانا نائم ويمكن الجمع بانه جاءه اولا مناما توطئة وتيسيرا عليه ورفقا به وفي صحيح مسلم من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما مكث عليه الصلوة والسلام خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا يرى شيئا
وثمان سنين يوحى اليه والسابعة وحي اسرافيل عليه السلام كما جاء عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم وكل به اسرافيل عليه السلام
فكان يتراءى له ثلاث سنين وياتيه بالكلمة من الوحي والشيء ثم وكل به جبريل عليه السلام وفي مسند احمد باسناد صحيح عن
الشعبي انه صلى الله عليه وسلم نزل عليه النبوة وهو ابن اربعين سنة فقرن بنبوته اسرافيل عليه السلام ثلاث سنين
فكان يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل القرآن فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل عليه السلام فنزل القرآن على
لسانه عشرين سنة عشرا بمكة وعشرا بالمدينة فمات وهو ابن ثلاث وستين سنة وانكر الواقدي وغيره كونه وكل
به غير جبريل عليه السلام وقال احمد بن محمد البغدادي اكثر ما كان في الشريعة مما اوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على لسان
جبريل قوله احيانا جمع حين وهو الوقت يقع على القليل والكثير قال تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر اي مدة من
الدهر قال الجوهري الحين الوقت والحين المدة وفلان يفعل كذا احيانا وفي الاحايين والحاصل ان الحين يطلق على
اللحظة من الزمان فما فوقه وعند الفقهاء الحين والزمان يقع على ستة اشهر حتى لو حلف لا يكلمه حينا او زمانا
او الحين او الزمان فهو على ستة اشهر قالوا لان الحين يراد به الزمان القليل وقد يراد به اربعون سنة قال الله تعالى
هل اتى على الانسان حين من الدهر والمراد به اربعون سنة وقد يراد به ستة اشهر قال الله تعالى تؤتي اكلها كل حين
قلت هذا اذا لم ينو شيئا اما اذا نوى فهو على ما نواه لانه حقيقة كلامه قوله مثل صلصلة الجرس الصلصلة بفتح
الصادين المهملتين المتدارك الذي لا يفهم من اوله ويقال هو صوت كل شيء يصوت كصلصلة السلسلة
وفي العباب صلصلة اللجام صوته اذا ضرب وقال الخطابي يريد انه صوت متدارك يسمع ولا يتبينه اول
ما يسمع حتى يفهمه من بعد وقال ابو علي الجرمي في اماليه الصلصلة للحديد والنحاس والصفر والطين اليابس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وما اشبه ذلك صوت وفي المحكم يصل صلا ويصلصلة صلصلة وتصليلا صوت فان تردد ترجيع صوت
قلت صلصل وتصلصل قال الفتي الصلصلة صوت الحديد نيا له لين وقيل معنى الحديث هو صوت
خفي تحتمله الملائكة لتشغله عن غير ذلك وفي بعض الرواية الأخرى كأنه سلسلة على صفوان اي حديث الأكم
والجرس يختلف الرهو الحمل الذي يعلق في رأس المدوات وقال الكرماني الجرس شبه ناقوس صغير او صلب في
داخله قطعة نحاس يعلق مكبوسا على البعير فاذا تحرك تحرك النحاسة فاصابت الصلب فيحصل صلصلة
وتقول جرس بالصاد وليس في كلام العرب كلمة اجتمع فيها الصاد والجيم الا الصحيح وهو التقديل واما
الجوس فعرب قال ابن دريد واشتقاقه من جرس اي الصوت والمس وقال ابن سيده والجرس والجرس
والجرس الاخير عن كراع الحركة والصوت من كل ذي صوت وقيل الجرس الفحم اذا افرد فاذا قالوا ما سمعت حسا
ولا جرسا كسروا وتبعوا اللفظ اللفظ قال الصغاني قال ابن السكيت الجرس والجرس المصدوم يفرق وقال
الليث الجرس مصدر الصوت الجوس والجرس بالكسر الصوت يفشى ويعبر بالحرف نغمة الصوت الحروف الثلاثة
الجوس لها اعني الواو والياء والألف اللينة وسائر الحروف مجموسة قوله فيقصر فيه ثلاث روايات
الأولى وهي افصحها بفتح الياء اخر الحروف واسكان الفاء وكسر الصاد وقال الخطابي معناه يقطع ويتجلى
ما يغشاني منه قال واصل الفصم القطع ومنه لا انفصام لها وقيل انه الصدع بلا بانة والقاف قطع
بانة معنى الحديث ان الملك فارقه ليعود الثانية بضم اوله وفتح الثاء وهو رواية ابي ذر الهروي
قلت هو على صيغة المجهول من المضاعف الثلاثي فافهم والثالثة بضم اوله وكسر الثاء فاعل المطر افاق
افاقه وهي لغة قليلة قلت هذا من الثلاثي من المزيد فيه ومنه افحمت عنه الحمى قوله وقد وعيت
بفتح العين اي ثبت وحفظت وحفظت قال صاحب الافعال وعيت العلم حفظته ووعيت الاذن سمعت ووعيت
المتاع جمعته في الوعاء وقال ابن القطاع ووعيت العلم مثل وعيته وقوله تعالى والله اعلم بما يوعون اي بما
يضمرون الى قلوبهم من التكذيب وقال الزجاج يأعلمون في قلوبهم فيما من اوعيت المتاع قوله يتمثل اي يتصور
مشتق من المثال وهو ان يتكلف ان يكون مثالا لشيء وشبيها له قوله الملك جسم على هيئة لطيف بشكل اي كل
شكل وهو قول اكثر المتكلمين وقال الفلاسفة الملائكة جواهر قائمة بانفسها ليست بمتحيزة ليست فيهم من هي
مستغرقة في معرفة الله تعالى فهم الملائكة المقربون ومنهم مدبرات هذا العالم ان كانت خيرات فهم
الملائكة الأرضية وان كانت شريرة فهم الشياطين قوله رجلا قال في العباب الرجل خلاف المرأة والجمع
رجال ورجالات مثل جمل وجمالات وقال الكسائي حمار رجل ورجلة مثال عنبة وارجل قال ابو زيد

الهدلي ❊ اهم بنية صيغهم وشتانهم ❊ وقالوا تعدو عن وسط الأراجل ❊

يقول اهم بنية صيغهم وشتانهم وقالوا الاراهم تعدا ي نصرف عنا وتصغير الرجل رجيل ورويجل ايضا
على غير قياس كان تصغير راجل ومنه قوله عليه الصلوة والسلام فلم الرويجل انصدق فان قلت هل يطلق
على المؤنث من هذه المادة قلت نعم قيل للمرأة رجلة انشد ابو علي وغيره

لم يرعوا حرمة الرجلة ❊ خرقوا جيب فتاهم ❊

وفي شرح الايضاح استشهد به ابو علي قوله الرجلة مؤنث الرجل وقول الفقهاء الرجل كل ذكر من بني آدم
جاوز حد البلوغ منقوض به وبالحاق الرجل على الصغير ايضا وفي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة
قوله وان جيئة الجين طرف الجبهة وللانسان جبينان يكتنفان الجبهة ويقال الجين غير الجبهة
وهو فوق الصدغ وهما جبينان من عن يمين الجبهة وشمالها قوله ليتغصد بالغاء والصاد المهملة
اي يسيل من التغصد وهو السيلان ومنه الفصد وهو قطع العرق لاسالة الدم قوله عرق الابهر هو
الرطوبة التي تترشح من سائر البدن **بيان الصرف** قوله اشد على الأشد افعل التفضيل من يشتد
قوله فيقصم من قصم يقصم قصما من باب ضرب يضرب ولما كانت الفاء من الحروف الرخوة قالوا فيقصم
الفصم هو القطع بلا بانة والقاف لما كانت من الحروف الشديدة والقلقلة التي فيها ضغط وشدة قالوا

القصم بالقاف هو القطع بانة واعتبروا في المعنيين المناسبة قوله الملك اصله ملاك تركت الهمزة لكثرة الاستعمال
واشتقاقه من الألوكة وهي الرسالة يقال الكتني فيه اي ارسلني ومنه سمي الملك لأنه رسول الله تعالى
وجمعه ملائكة قال الزمخشري الملائكة جمع ملاك على الأصل كالشمائل جمع شمال والحاق التاء لتأنيث الجمع قلت
انما قال كذلك حتى لا يظن انه جمع ملك لأن وزنه فعال وهو لا يجمع على فعائل ولكن اصله ملاك فلما اريد
جمعه رد الى اصله لأن الشمائل وهي الرياح جمع شمأل بالهمز في الأصل لا جمع شمال لان فعال لا يجمع على فعائل وقد
العباب الألوك والألوكة والملائكة والملك الرسالة وانما سميت الرسالة الوكة لانها تؤلك في الفم من قول
العرب الفرس يألك اللجام الكلأ اي يعلكه علكا وقال ابن عباد قد يكون الألوك الرسول وقال الصغاني
والتركيب يدل على حمل الرسالة قوله وعيت من وعاء اذا حفظه بعيه وعيا فهو واع وذلك موعى واذن واعية

بيان الاعراب قوله رسول الله منصوب لانه مفعول سأل وقوله الوحي بالرفع فاعل يأتيك قوله احيانا
نصب على الظرف والعامل فيه قوله يأتيني مؤخرا قلت مثل النصب قال الكرماني هو حال اي يأتيني شاهدا
موته صلصلة الجرس قلت ويجوز ان يكون صفة لمصدر محذوف اي يأتيني اتيانا مثل صلصلة الجرس قوله
وهو اشدها عليه الواو فيه للحال قوله فيقصم عطف على قوله يأتيني والفاء من جملة حروف العطف كما علم في موضعها
ولكن تفيد ثلاثة امور الترتيب اما معنوي كما في قام زيد فعمرو واما ذكري وهو عطف مفصل على مجمل نحو
فازلهما الشيطان عنها فاخرجهما مما كانا فيه والتعقيب وهي التي كالتي بحبه والسببية وذلك غالبا في العاطفة
جملة او وصفة نحو فوكزه موسى فقضى عليه والاكثرون من نحو من زقوم فمالؤن منها البطون فشاربون عليه
الحميم قوله وقد وعيت الواو للحال وقد علم ان الماضي اذا وقع حالا يجوز فيه الواو وتركه ولكنه لا بد من قد
اما ظاهرة او مقدرة وهنا جاء بالواو وقد ظاهرة والمقدرة بلا واو وتخريجه تعالى اوجاؤكم حصرت
صدورهم والتقدير قد حصرت صدورهم قوله ما قال جملة صلتها والعائد محذوف تقديره ما قاله **واعلم**
ان الجملة لا تحظى بها من الاعراب الا اذا وقعت موقع المفرد وذلك بحكم الاستقراء في ستة مواضع خبر المبتدأ
وخبر باب ان وخبر باب كان والمفعول الثاني في باب حسبت وصفة النكرة والحال قوله واحيانا عطف على احيانا
الأولى قوله الملك بالرفع فاعل قوله يتمثل قوله لي اللام فيه للتعليل اي لاجلي ويجوز ان تكون بمعنى عندي مثل
عندي الملك رجلا كما في قولك كتبت لخمس خلون قوله رجلا نصب على التمييز قاله اكثر الشروح وفيه نظر لأن
التمييز ما يرفع الابهام المستقر عن ذات مذكورة او مقدرة فالأول نحو عندي رطل زيتا والثاني نحو طاب
زيد نفسا والفرق بينهما ان زيتا رفع الابهام عن رطل ونفسا لم يرفع ابهاما لان طاب ولان زيدا لا ابهام
فيها ليرفع ابهام ما حصل من نسبته اليه وهنا لا يجوز ان يكون من القسم الأول وهو ظاهر ولا من الثاني لأن قوله يتمثل
ليس فيه ابهام لا في قولي الملك ولا في نسبة التمثيل الى الملك فاذا لم يصح هذا تعين ان يكون نصبه على التمييز غير صحيح بل الصواب ان يقال
انه منصوب بنزع الخافض لأن المعنى يتصور لي الملك تصور رجل فلما حذف المضاف المنصوب بالمصدرية
اقيم المضاف اليه مقامه واشار الكرماني الى جواز انتصابه بالمعدولية ان ضمن مثل معنى تخيل او تخيل الملك
مثل وهذا ايضا بعيد من جهة المعنى على ما لا يخفى والانتصاب بالحالية ثم قال فان قلت الحال لا يدان يكون
والد على الهيئة والرجل ليس بهيئة قلت معناه على هيئة رجل انتهى قلت الاحوال التي تفهم من غير التلفظ
لا تؤول بمثل هذا التأويل وانما تؤول من لفظها كما في قولك هذا بسرا طيب منه رطبا والتقدير متبسرا ومترطبا
وايضا قالوا الاسم الدال على الاستمرار لا يقع حالا لأن كان مشتقا نحو اسود واحمر لانه وصف ثابت فمن زيد
عرق الاسود وايضا الحال في المعنى خبر عن صاحبه قال ابن يصدق عليه والرجل لا يقصد على الملك قوله فيكلمني
الفاء فيه وفي اعي للعطف المشرابي التعقيب قوله ما يقول جملة في محل النصب على انه مفعول لقوله اعي والعائد
الى الموصول محذوف تقديره ما يقوله قوله قالت عائشة يحتمل وجهين احدهما ان يكون معطوفا على الأسانيد
الأول بدون حرف العطف كما هو مذهب من لا يعتبر الفاء صرح به ابن مالك حيث قد يكون حديث عائشة مسندا
والاخر ان يكون كلاما برأسه غير مشارك الأول فعلى هذا يكون هذا من تعليقات البخاري فذكره تأييدا لأمر
الشدة وتأكيدا له على ما هو عادته في تراجم الأبواب حيث يذكر ما ليس له من قرآن او سنة مساعدا لها
ونفى بعضهم ان يكون هذا من التعاليق ولم يظهر عليه دليلا ففيه منفي اذ الأصل في العطف بالأداة ومانقل

شبكة الألوكة www.alukah.net

على ان مالك غير مشهور بخلاف ما عليه الجمهور قوله ولقد رأيتا لواو للقسم واللام للتأكيد وقد للتحقيق ورأيت بمعنى ابصرت فلذلك اكتفى بمفعول واحد قوله ينزل عليه الوحي جملة وقعت حالا وقد علم ان المضارع اذا كان مثبتا وقع حالا الا بسوغ فيه الواو وان كان منفيا جاز فيه الامران قوله الرديد صفة جرت على غير من هي له لانه صفة البرد لا اليوم قوله فيفصم عطف على قوله ينزل قوله فاقرأ نصب على التمييز

بيان المعاني قوله كيف يأتيك الوحي فيه مجاز عقلي وهو اسناد الاتيان الى الوحي كما في ثبت الربيع بتقل لان الاتيان لله تعالى لا للوحي وهو اسناد الفعل وبمعناه الى ملابس لغير ما هو له عند المتكلم في الظاهر ويسمى هذا القسم ايضا مجازا بالى الاسناد واصله كيف يأتيك حامل الوحي فاسند الى الوحي الملابسة التي بين الحامل والمحمول وفيه من المؤكدات واو القسم اكدت به عائشة رضي الله عنها ما فاد عليه الصلوة والسلام من قوله وهو اشد علي ولام التاكيد وقد التي وضعها للتحقيق في مثل هذا الموضع كما في نحو قوله تعالى قد افلح من زكيها وذلك لان مراد ها الاشارة الى اكثر مقامات نه عليه الصلوة والسلام التعب والكرب عند نزول الوحي وذلك لانه عليه الصلوة والسلام كان اذا ورد عليه الوحي يجد لشدته وبغشاه كرب لثقل ما يلقى عليه قال تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ولذلك كان يعتريه مثل حال المحموم كما روي انه كان ياخذه عند الوحي الرحضاء اي البهر والعرق من الشدة واكثر ما يسمى عرق الحمى ولذلك كان حينئذ ينفصد عرقا كما يفصد وانما كان ذلك ليسلو صبره ويحسن تاديبه فيتواضل لاحوال ما كلفه من اعباء النبوة وقد ذكر البخاري في حديث يعلى بن منبه فادخل راسه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم محمر الوجه وهو يغط ثم سري عنه ومنه حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه كرب لذلك وربد وجهه وفي حديث الافك قالت عائشة رضي الله تعالى عنها فاخذ ما كان يأخذ من البرحاء عند الوحي حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشاتي من ثقل القول الذي انزل عليه قلت الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء المهملة وبالضاد المعجمة العرق المبدودة العرق في اثر الحمى والبهر بالضم تتابع النفس والفتح المصدر قوله يغط من الغطيط وهو صوت يخرجه النائم مع نفسه قوله تربد بدل شديد البتاء المرحضة اي تعلوه قوله البرحا بضم الباء الموحدة وفتح الراء وبالحاء المهملة المبدودة وهو شدة الحمى ايضا قوله مثل الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم جمع جمانة وهي حبة تعمل من فضة كالدرة **بيان البيان** ذيل استعارة بالكناية ان يكون المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه ويراد به المشبه به هذا الذي مال اليه السكاكي وان نظر فيه التبريزي وفيه تشبيه الجبين بالعرق المقصود مبالغة في كثرة العرق ولذلك اوقع عرقا تمييزا لانه يوضح بعد ابهام وتفصيل بعد اجمال ولذلك يدل على المبالغة باب التفعيل لان اصل وصفه للمبالغة والتشديد ومعناه ان الفاعل يتعاني ذلك الفعل ليحصل بمعاناته كتشميع اذ معناه استعمل الشجاعة وكلف نفسه اياها ليحصل **الأسئلة والأجوبة** الاول ما قيل ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي والجواب من النوع الثاني عن كيفية الحامل للوحي واجب بانا لا نسلم ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي حيث قال فكيف يأتي تارة يكون كالصلصلة وتارة يكون كلاما صريحا ظاهر الفهم والدلالة قلت بل نسلم ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي لان بلفظة كيف يسأل عن حال الشيء فاذا قلت كيف زيد معناه صحيح سقيم والجواب ايضا مطابق لانه قال احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس فاتج ما فيه من الجواب من السؤال مع زيادة لان السائل يسأل عن كيفية اتيان الوحي وجيئه عليه الصلوة والسلام بقوله يأتيني مثل صلصلة الجرس من بيان حامل الوحي ايضا بقوله واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فكلمني فانما زاد على الجواب لانه ربما فهم السائل انه يعود سؤاله عن كيفية حامل الوحي ايضا فاجابه عن ذلك قبل ان يتوجه الى السؤال فافهم الثاني ما قيل لم قال في الاول احسب اي الفصم والاتيصوبعن وفي الثاني الوحي حال المكالمة والاتيصوب قبلها والاولى انه كان الوحي في الاول مخذ عليه التلبس بالصفات الملكية فاذا عاد الى حالته الجبلة كان حافظا فاخرج عن الماضي بخلاف الثاني فانه على حالته المعهودة او يقال لفظة قد تقرب الماضي الحالي في فعل مضارع للحال لما كان صريحا بحظه في الحال وذلك يقرب من ان يحفظه او يحتاج

فيه الى اثبات الثالث ما قيل ان اباداود قد روى من حديث عمر رضي الله عنه كما نسخ عنده مثل دوي النحل وربما يقول مثل صلصلة الجرس وبينهما تفاوت واجيب بان ذلك بالنسبة الى الصحابة وهذا بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم الرابع ما قيل كيف مثل بصلصلة الجرس وقد ذكره صحيحة في السفر لانه وقت مزمار الشيطان كما ترجمه ابوداود وصححه ابن حبان وقيل كرهه لانه يدل على محاباة بصوته وكان يجب ان لا يعلم احد به حتى يأتيه فيأتمكا ابن الاثير قلت يحتمل ان تكون الكراهة بعد اخباره عن كيفية الوحي الخامس قيل ذكر في هذا الحديث حالتين من احوال الوحي وهما مثل صلصلة الجرس وتمثيل الملك رجلا ولم يذكر الرؤيا في المنام مع علامته لشان رؤياه حتى اجيب من وجهين احدهما ان الرؤيا الصالحة قد يشركه فيها غيره بخلاف الاولين والآخر لعلامة على ان قصد السائل بسؤاله ما خص به ولا يعرف الا من جهته وقال بعضهم كان عند السؤال نزول الوحي هو الغالب من احواله فاجيب على سبيل الرؤيا انما كان من اول البعثة لان اول ما بدئ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا ثم جيب اليه الخلا كما روي في الحديث وقيل في ذلك في ستة اشهر فقط وقال آخرون كانت الموجودة من الرؤيا بعد ارسال الملك مسترقي الوحي فلم تحب وقال كان السؤال عن كيفية الوحي في حال اليقظة السادس ما قيل ما وجه الحصر في القسمين المذكورين اجيب بان سنة الله ما جرت من انه لا بد من مناسبة بين القابل والمسامح حتى يصح بينهما التخاور والتعليم والتعلم فلتلك المناسبة اما بانتصاف السامع بوصف القابل بعلية الروحانية عليه وهو النوع الاول او بانتصاف القابل بوصف السامع وهو النوع الثاني الشائع بالقوة الحاكمة في سره عليه الصلوة والسلام في الجواب بالمثل المذكور اجيب بانه عليه الصلوة والسلام كان معتنيا بالبلاغة مكاشفا بالعلوم الغيبية وكان يوقع على الامة حصرهم بعد الاستعداد فاذا اراد ان يبثهم بالاعجاز لم يعجز به من تلك العلوم صاع لما من امثلة من عالم الشهادة ليعرفوا بما شاهدوا ما لم يشاهدوا فلما سأل عن كيفية الوحي وكان ذلك من المسائل الغويصة ضرب لها في الشاهد مثلا بالصوت المتدارك الذي ليس ولا يفهم منه شيء تنبيها على ان اتيانها يرد على القلب في لبس الحلول فيأخذ هيئة الخطاب حين ورودها بالحلوية ويلاقي من ثقل القول ما لا مزيد له بالقول مع وجود ذلك فاذا كشف عنه وجد القول معانيا تلقى في الروع وقد سمع وفهم المسموع وهذا معنى قوله فيفصم عني وهذا الضرب من الوحي شبيه بما يوحي الى الملائكة على ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله امرا في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانها سلسلة على صفوان فيفزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قال الحق وهو العلي الكبير هذا قد تبين لنا من هذا الحديث كما نبأتيه على الوجهين اولها الشديد من الاخوي وذلك لانه كان يرد فيها من الطباع البشرية على الاوضاع الملكية فيوحى اليه كما يوحى الى الملائكة والاخوي يرد فيها الملك الى شكل البشر وشاكلته وكان هذه اليسر الثامن ما قيل من المراد من الملك في قوله يتمثل لي الملك رجلا اجيب بانه جبريل عليه السلام لان اللام فيه للعهد ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون المراد به اسرافيل عليه السلام لانه قرن بنبوته ثلاث سنين كما ذكر بانان عوض بان اسرافيل لم ينزل بالقرآن فقط فلا يمكن ان ينزل بالكلمة من الوحي اجيب بانه لم يذكر فيها شيء من نزول القرآن وانما الملك الذي نزل بالقرآن هو المذكور في الحديث الآتي حيث قال فجاءه الملك فقال له اقرأ الحديث وقد حضرت يوما مجلس حديث بالقاهرة وكان فيه جماعة فضلاء لا يسأ من المتقدمين الى معرفة علم الحديث فقرأ القاري من اول البخاري حتى وصل الى قوله فجاءه الملك فقال له اقرأ فلما تبهر عن الملك من هو فقال وجبريل عليه السلام لان قلت ما الدليل على ذلك من النقل فجوابه من وجهين احدهما ان تصدق واحد منهم يقال لا نعلم ملكا نزل عليه عليه الصلوة والسلام غير جبريل فقلنا نزل عليه اسرافيل عليه السلام للملائ سنين كما رواه احمد بن منده كما ذكرناه فعند ذلك قال قائل الله عز وجل نزل به الروح الامين اي بالقرآن والروح الامين هو جبريل عليه السلام قلت فسمي بالروح غير جبريل قال الله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا قال ابن عباس ملك من اعظم الملائكة خلقا فقد ذلك قلت جبريل قد سمي عند بصفة الامانة لان الله تعالى سماه امينا وسمي ذلك الملك روحا فظهر على انه قد روي عن الشعبي وسعيد بن جبير ان المراد من الروح الامين هو جبريل عليه السلام قلت تفسير المفسرين من الصحابة والتابعين وتفسيرهم محمول على السماع لان العقل لا مجال له فيه على ان من جملة اسباب العلم تضر

المتواتر وقد تواترت الأخبار من لدن النبي صلى الله عليه وسلم أن الذي نزل بالقرآن على نبينا عليه الصلوة والسلام هو جبريل عليه السلام من غير نكير منكر ولا رد راد حتى عرف بذلك أهل الكتاب من اليهود والنصارى وروي أن عبد الله بن صوريا من أحبار فدك حاج رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن يهبط عليه بالوحي فقال جبريل فقال ذاك عدونا ولو كان غيره لآمنا بك وقد عادانا مرارا وأشدها أنه أنزل على نبينا أن بيت المقدس سيخربه بخت نصر فبعثنا من يقتله فلقيه ببابل غلاما مسكينا فدفع عنه جبريل وقال إن كان ربكم أمره بهلاككم فإنه لا يسلطكم عليه وإن لم يكن إياه فعلى أي حق تقتلونه فنزل قوله تعالى قل من كان عدوا لجبريل الآية وروي أنه كان لعمر أرض بأعلى المدينة وكان ممره على مدارس اليهود فكان يجلس إليهم ويسمع كلامهم فقالوا يا عمر قد أحببناك وإنا لنطمع فيك فقال والله ما أحبكم لحبكم ولا أسألكم لأني شاك في ديني وإنما أدخل عليكم لأزداد بصيرة في أمر محمد عليه الصلوة والسلام وأرى آثاره في كتابكم ثم سألهم عن جبريل فقالوا ذاك عدونا يطلع محمدا على أسرارنا وهو صاحب كل خسف وعذاب ويؤيد ما ذكرنا ما روي مرفوعا إذا أراد الله أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي أخذت السماء منه رجفة أو قال رعدة شديدة خوفا من الله تعالى فإذا سمع ذلك أهل السموات صعقوا وخروا لله سجدا فيكون أول من يرفع رأسه جبريل فيكلمه من وحيه بما أراده ثم يمر جبريل عليه السلام على الملائكة كلما مر على سماء سأله ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل قال الحق وهو العلي الكبير فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل فينتهي جبريل حيث أمره الله تعالى التاسع ما قيل كيف سماع النبي صلى الله عليه وسلم والملك الوحي من الله تعالى أجيب بأن الغزالي رحمه الله تعالى قال وسماع النبي والملك عليهما السلام الوحي من الله تعالى بغير واسطة يستحيل بأن يكون بحرف أو صوت لكن يكون بخلق الله تعالى للسامع علما ضروريا بثلاثة أمور المتكلم وبأن ما سمعه كلامه وبمراده من كلامه والقدرة الأزلية لا تقصر عن اضطرار النبي والملك إلى العلم بذلك وكما أن كلامه تعالى ليس من جنس كلام البشر فسماعه الذي يخلقه لعبده ليس من جنس سماع الأصوات ولذلك عسر علينا فهم كيفية سماع موسى عليه السلام لكلامه تعالى الذي ليس بحرف ولا صوت كما يعسر على الأكمه كيفية إدراك البصر للألوان وأما سماعه عليه الصلوة والسلام فيحتمل أن يكون بحرف وصوت دال على معنى كلام الله تعالى فالمسموع الأصوات الحادثة وهي فعل الملك دون نفس الكلام ولا يكون هذا سماعا لكلام الله تعالى من غير واسطة وإن كان يطلق عليه أنه سماع كلام الله تعالى وسماع الأمة من الرسول عليه الصلوة والسلام كسماع الرسول من الملك وطريق الفهم فيه تقديم المعرفة بوضع اللغة التي يقع المخاطبة وحكى القرافي خلافا للعلماء في ابتداء الوحي هل كان جبريل عليه السلام ينقله ملك من الله تعالى أو يخلق له علم ضروري بأن الله تعالى طلب منه أن يأتي محمدا وغيره من الأنبياء عليهم الصلوة والسلام بسورة كذا أو خلق له علما ضروريا بأن يأتي اللوح المحفوظ فينقل منه كذا العاشر ما قيل ما حقيقة تمثل جبريل عليه السلام له رجلا أجيب بأنه يحتمل أن الله تعالى أفنى الزائد من خلقه ثم أعاده إليه ويحتمل أنه يزيله عنه ثم يعيده إليه بعد التبليغ وعلى ذلك إمام الحرمين وأما التداخل فلا يصح على مذهب أهل الحق الحادي عشر ما قيل إذا لقي جبريل النبي صلى الله عليه وسلم وهو في صورة دحية فأين تكون روحه فإن كان في الجسد الذي له ستمائة جناح فالذي أتى لا روح جبريل ولا جسده وإن كان في هذا الذي هو في صورة دحية فهل يموت الجسد العظيم أم يبقى خاليا من الروح المنتقلة عنه إلى الجسد المشبه بجسد دحية أجيب بأنه لا يبعد أن لا يكون انتقالها موجب موته فيبقى الجسد حيا لا ينتقص من معارفه شيء ويكون انتقال روحه إلى الجسد الثاني كانتقال أرواح الشهداء إلى أجواف طير خضر وموت الأجساد بمفارقة الأرواح ليس بواجب عقلا بل بعادة أجراها الله تعالى في بني آدم فلا يلزم في غيرهم الثاني عشر ما قيل ما الحكمة في الشدة المذكورة أجيب لأن يحسن حفظه أو يكون لابتلاء صبره أو الخوف من التقصير وقال الخطابي هي شدة الامتحان ليبلو صبره ويحسن تأديبه فيرتاض لاحتمال ما كلف من أعباء النبوة أو ذلك لما يستشعر من الخوف لوقوع تقصير فيما أمر به من حسن ضبطه أو اعتراض خلل دونه وقد أنذره عليه الصلوة والسلام بما يرتاع له النفوس ويعظم به وجل القلوب في قوله تعالى ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين الثالث عشر ما قيل ما وجه سؤال الصحابة

منه

منه عليه الصلوة والسلام عن كيفية الوحي أجيب بأنه إنما كان للطمأنينة فلا يقدح ذلك فيهم وكانوا يسألونه عليه الصلوة والسلام عن الأمور التي لا تدرك بالحس فيخبرهم بها ولا ينكر ذلك عليهم **استنباط الأحكام** وهو على وجوه الأول فيه إثبات الملائكة ردا على من أنكرهم من الملاحدة والفلاسفة الثاني فيه أن الصحابة كانوا يسألون عن كثير من المعاني وكان عليه الصلوة والسلام يجيبهم ويعلمهم وكانت طائفة تسأل وأخرى تحفظ وتؤدي وتبلغ حتى أكمل الله دينه الثالث فيه دلالة على أن الملك له قدرة على التشكل بما شاء من الصور حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب إليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال له اقرأ قال قلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة ثم أرسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد رضي الله عنها فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة وأخبرها الخبر لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة كلا والله ما يخزيك الله أبدا إنك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة رضي الله عنها حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن عم خديجة وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن أخيك فقال له ورقة يا ابن أخي ماذا ترى فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزل الله على موسى عليه السلام يا ليتني فيها جذعا ليتني أكون حيا إذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أومخرجي هم قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي وإن يدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي هذا الحديث من مراسيل الصحابة فإن عائشة رضي الله عنها لم تدرك هذه القصة فتكون سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم أو من صحابي وقال ابن الصلاح وغيره ما رواه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة مما لم يحضروه ولم يدركوه فهو في حكم الموصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة وجهالة الصحابي غير قادح وقال الأستاذ أبو إسحق الإسفرايني لا يحتج به إلا أن يقول إنه لا يروي إلا عن صحابي قال النووي والصواب الأول وهو مذهب الشافعي والجمهور وقال الطيبي الظاهر أنها سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم لقولها قال فأخذني فغطني فيكون قولها أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم حكاية ما تلفظ به صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى قل للذين كفروا ستغلبون بالتاء والياء **قلت** لا يجوز أن يكون هذا بطريق الحكاية عن غيره عليه الصلوة والسلام فلا يكون سماعا منه عليه الصلوة والسلام وعلى كلا التقادير فالحديث في حكم المتصل المسند **بيان رجاله** وهم ستة الأول أبو زكريا يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الباء الموحدة القرشي المخزومي المصري نسبه البخاري إلى جده لشهرته به ولد سنة أربع وقيل خمس وخمسين ومائة وتوفي سنة إحدى وثلاثين ومائتين وهو من كبار حفاظ المصريين وأثبت الناس في الليث بن سعد روى البخاري عنه في مواضع وروى عن محمد بن عبد الله هو الذهلي عنه في مواضع قال أبو نصر الكلاباذي وقال المقدسي تارة يقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه وتارة محمد بن عبد الله وإنما هو محمد بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي وتارة ينسبه إلى جده فيقول محمد بن عبد الله وتارة محمد بن فارس ولم يقل في موضع حدثنا محمد بن يحيى وروى مسلم حدثنا عن أبي زرعة عن يحيى وروى ابن ماجه عن رجل عنه قال أبو حاتم كان يفهم هذا الشأن ولا يحتج به يكتب حديثه وقال النسائي ليس بثقة ووثقه غيرهما وقال الدارقطني عندي ما به بأس وأخرج له مسلم عن الليث وعن يعقوب بن عبد الرحمن ولم يخرج له عن مالك شيئا ولعله والله أعلم لقول الباجي وقد تكلم أهل الحديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في سماعه للموطأ عن الشيخ انه سماعه قالوا هو احد من روى الموطأ عن مالك والثاني الليث بن سعد بن عبد الرحمن بن الحارث الفهمي مولاهم المصري عالم اهل مصر من تابع التابعين مولى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي قيل مولاهم الديلم ثابت وقيل من قيس من غيلان ولد بقلقشندة على يمين قارح من القاهرة سنة ثلاث او اربع وتسعين ومات في شعبان سنة خمس وتسعين ومائة وقيل سنة خمس وسبعين ومائة وفرح في قرافة مصر نوار وكان اماما كبيرا مجمعا على جلالته وثقته وكريمه وكان على مذهب الامام ابي حنيفة قاله القاضي ابن خلكان وليس في الكتابة من اسمه الليث بن سعد سواه نعم في الرواة ثلاثة عشر احدهم مصري وكنيته ابو الحارث ايضا وهو ابن اخي سعيد بن الحكم والثاني روى عن ابن وهب وذكرهما ابن يونس في تاريخ مصر والثالث نسيبي حدث عن بكر بن سهل الثالث ابو خالد عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الأيلي بالمثناة تحت القرشي الأموي مولى عثمان بن عفان الحافظ مات سنة احدى واربعين ومائة وقيل سنة اربع وليس في الكتابة من اسمه عقيل بضم العين غير الرابع هو الامام ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله ابن الحارث بن زهير بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي الزهري المدني سكن الشام وهو ناب بصغير سمع انسا وسعيد بن عباد وطائفة من الصحابة ورأى ابن عمر وروى عنه ويقال سمع منه حديثين وعشرة جماعة من كبار التابعين منهم عطاء وعمر بن عبد العزيز ومن صغارهم ومن الأتباع ايضا مات بالشام واوصى بان يدفن على الطريق بقرية يقال لها شغب وبدا في رمضان سنة اربع وعشرين ومائة وهو ابن ثمان وسبعين سنة قلت شغب بفتح الشين وسكون الغين المعجمتين وفي آخرها موحدة وبدا بفتح الباء الموحدة الخامس عروة بن الزبير بن العوام السادس عائشة ام المؤمنين وقد تقدم ذكرها **بيان الطائف**

اسانيده منها ان هذا الاسناد على شرط الستة الا يحيى فعلى شرط البخاري ومسلم ومنها ان رجاله ما بين مصري ومدني ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي وهما الزهري وعروة **بيان تعدد الحديث ومن اخرجه غير من عدا المؤلف** اخرجه البزار ايضا في التفسير والتعبير من عبد الله بن محمد بن عبد الرزاق عن معمر في التفسير عن سعد بن مروان عن محمد بن عبد العزيز بن ابي رواية عن ابي صالح سلم بن عبد الله عن ابن المبارك عن يونس وفي الايمان عن ابن رافع عن عبد الرزاق عن معمر وعن عبد الملك عن ابيه عن جده عن عقيل وعن ابي الطاهر عن ابن وهب عن يونس كلهم عن الزهري واخرجه مسلم في الايمان والترمذي والنسائي في التفسير **بيان اللغات** قوله اول ما بدئ به قد ذكر بعضهم اول الشيء في باب اول وبعضهم في باب ودل وذكر الصغاني في هذا الباب وقال الاول يقتضي الآخر واصله اول على افعل مهموز الوسط قلبت الهمزة واوا وادغمت الواو في الواو وبدل على هذا قولهم هذا اول منك والجمع الأوايل والاوالي على القلب قال تغلب واصله على فعل قلبت الواو والاولى همزة وانما جمع على اوائل لاستكراههم اجتماع واوين بينهما الف الجمع وهو انا جعلته صفة لم تصرفه تقول كتبه عاما اول واذا لم تجعله صفة صرفته تقول لقيته عاما الا قابل ابن السكيت ولا تقول عام الاول وقال ابو زيد يقال لقيته عام الاول ويوم الاول بجر آخره وهو كقولك اتيت مسجد الجامع وقال الزهري وهذا من باب اضافة الشيء الى نفسه قوله بدأ به من بدأ الشيء بدأ ابتدأ به وبدأت الشيء فعلته ابتداء وبدأ الله الخلق وابتدأهم بمعنى قوله من الوجهين تفسير مستوفى قوله الرؤيا على وزن فعلى كالبشرى يقال رأى رؤيا بالتنوين وجمعها رؤى بالتنوين على وزن رجى قوله فلق الصبح بفتح الفاء واللام وهو ضياء الصبح وكذلك فرق الصبح بفتح الفاء والراء وانما يقال هذا في الشيء البين الواضح وقال الغرقي ابن من فلق الصبح قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى فالق الاصباح ضوء الشمس وضوء القمر يا ليل حكاه البخاري في كتاب التعبير وقيل الفلق جبل في جهنم كما ذكره في المطالع قال الخليل الفلق الصبح قلت فعلى هذا تكون الاضافة فيه للتخصيص والبيان ويقال الفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى وفي غيره اضيف ليزيل اضافة العام الى الخاص كقولهم عين الذهب وفي العباب يقال هو ابين من فلق الصبح ومن فرق الصبح وسنه حديث عائشة رضي الله عنها اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة وكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ابي ميسنة مثل مجيء الصبح

والتحنث بمعنى المفارق وهو اسم للصبح فاضيف احدهما الى الآخر لاختلاف اللفظين وقد جاء الفلق منفردا على ما قاله ثعلب وغيره يقال فلق الصبح فلقا وفلوقا **تصحيح** قلت منصوبة على الصبح غير صحيح بل الصحيح اما اسم الصبح وجوزت الاضافة لاختلاف اللفظين واما مصدر بمعنى الانفلاق وهو الانشقاق من ذلك الشيء الملقه بالكسر فلقا اذا شققته وانا الفلق فبالأية

فقد اختلف الأقوال فيه قوله الخلا بالمد وهو الحلوة يقال الخلا الشيء بالضم خلاء اذا حلوت به وخلا والمكان بها ان لفظ الخلا بمعنى الخلاء والخلاء الذي هو المكان الذي لا شيء به على الاخفى على من له ذوق من المعاني الدقيقة قوله بغار حراء الغار بالغين المعجمة فرع جميع شراع الحاء وبه سمي الغار في الجبل وهو قريب من معنى الكهف قلت الغار هو الكهف وفي العباب الغار كالكهف في الجبل وجمع على غيران ويصغر على غوير فتصغير بدل على انه واوي فلذا ذكره في العباب في فصل غور وحراء بكسر الحاء وتخفيف الراء والمد وهو مصروف على الصحيح ومنهم من منع صرفه وبذكر على الصحيح ايضا ومنهم من انثه ومنهم من قصره ايضا فهذه ست لغات قال القاضي عياض يجمعه ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف والتذكير اكثر في ذكر صرفه ومن انثه لم يصرفه يعني على ارادة البقعة او الجهة التي فيها الجبل وضبطه الأصيلي بمنع الحاء والقصر وهو غريب وقال الخطابي يخطئون فيها هذه في ثلاثة مواضع بفتح الحاء وهي مكسورة ويكسرون الراء وهي مفتوحة ويقصرون الألف وهي ممدودة وقال التبريزي العامة تلحن في ثلاثة مواضع فتح الحاء وقصر الألف وترك صرفه وهو مصروف في الأحوال لانه اسم جبل وقال الكرماني اذا اجتمعا بين كلامين لا يلزم اللبس فالمراد بحراء الجبل المعروف بمكة وسمي بذلك لانه بطريق الاملاء ذو حجل حجنه وسمي مكة ثلاث اسماء مكة وبكة والبلد الحرم ادامت لي قدمت بمكة الى المدينة فاقمت بها ثلاثة اشهر **بيان الاعراب** قوله فجئه بمعنى المفاجأة وهو اسم للصبح فاضيف احدهما الى الآخر لاختلاف اللفظين وقد جاء الفلق منفردا على ما قاله ثعلب قوله بغار حراء الفلق قلت منصوبة على الصبح غير صحيح بل الصحيح اما اسم الصبح وجوزت الاضافة لاختلاف اللفظين واما مصدر بمعنى الانفلاق وهو الانشقاق من ذلك الشيء الملقه بالكسر فلقا اذا شققته وانا الفلق فبالأية

فقد اختلف الأقوال فيه قوله الخلا بالمد وهو الحلوة يقال الخلا الشيء بالضم خلاء اذا حلوت به وخلا والمكان بها ان لفظ الخلا بمعنى الخلاء والخلاء الذي هو المكان الذي لا شيء به على الاخفى على من له ذوق من المعاني الدقيقة قوله بغار حراء الغار بالغين المعجمة فرع جميع شراع الحاء وبه سمي الغار في الجبل وهو قريب من معنى الكهف قلت الغار هو الكهف وفي العباب الغار كالكهف في الجبل وجمع على غيران ويصغر على غوير فتصغير بدل على انه واوي فلذا ذكره في العباب في فصل غور وحراء بكسر الحاء وتخفيف الراء والمد وهو مصروف على الصحيح ومنهم من منع صرفه وبذكر على الصحيح ايضا ومنهم من انثه ومنهم من قصره ايضا فهذه ست لغات قال القاضي عياض يجمعه ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف والتذكير اكثر في ذكر صرفه ومن انثه لم يصرفه يعني على ارادة البقعة او الجهة التي فيها الجبل وضبطه الأصيلي بمنع الحاء والقصر وهو غريب وقال الخطابي يخطئون فيها هذه في ثلاثة مواضع بفتح الحاء وهي مكسورة ويكسرون الراء وهي مفتوحة ويقصرون الألف وهي ممدودة وقال التبريزي العامة تلحن في ثلاثة مواضع فتح الحاء وقصر الألف وترك صرفه وهو مصروف في الأحوال لانه اسم جبل وقال الكرماني اذا اجتمعا بين كلامين لا يلزم اللبس فالمراد بحراء الجبل المعروف بمكة وسمي بذلك لانه بطريق الاملاء ذو حجل حجنه وسمي مكة ثلاث اسماء مكة وبكة والبلد الحرم ادامت لي قدمت بمكة الى المدينة فاقمت بها ثلاثة اشهر **بيان الاعراب** قوله فجئه بمعنى المفاجأة وهو اسم للصبح

شبكة الألوكة www.alukah.net

اولا ما حرف على ان يكون مضارعه مفتوحا الا افعالا يسوغ جاءت بالضم شاذ يجيء ويجيء ويدفع ويدافع
من قولهم نزع بنزع بالفتح والكسر وهنا يمنعني وقال الفيومي هنا بنى الطعام بعباني وبجبني بالفتح والكسر فاقتصر
قاعدة عند البصريين ان كلاهما لا تكون من فعل يفعل بالفتح فيما يلزم ان يكون من باب فعل يفعل بالفتح فيما
فانهم والأهل في اللغة العيال وفي العباب آله اهله وعياله وآله ايضا اتباعه وقال ابن سيده وكل
رسول الله صلى الله عليه وسلم من آل محمد كل تقي والفرق بين الآل والأهل ان الآل يستعمل في الأشراف
وخلاف الأهل فانه عام وما قوله تعالى كذأب آل فرعون فالمنصوص بصورة الأشراف وقال ابن عرفة اراد
من آل فرعون من آل اليه بدين او مذهب او نسب ومنه قوله تعالى ادخلوا آل فرعون اشد العذاب قوله
وينزوه من التزود وهو اتخاذ الزاد والزاد هو الطعام الذي يستصحبه المسافر يقال زودته فتزود قوله
تغطيه بالعين المهملة والطاء المهملة اي حفتني وعصرني يقال غطني وغتني وضغطني وعصرني وغرب
حتني كله بمعنى قال الخطابي ومنه الغط في الماء وغطيط النائم تردد النفس اذا تجهد مساغ الطعام
الشفتين والغث جبل الغنم مرة وامساك اليد او الثوب على الفم والأنف والغط الخنق وتغييس الرأس
في الماء قال الخطابي والغط في الحديث الخنق قوله الجهد بضم الجيم وفتحها ومعناه الغاية والمشقة وفي
الحكم الجهد والجهد الطاقة وقيل الجهد المشقة والجهد الطاقة وفي الموعب الجهد ما جهد الانسان من مرض
او من مشاق والجهد بلوغك غاية الأمر الذي لا بأس عن الجهد فيه وجهدته بلغت مشقته وأجهدته
على ان يفعل كذا قال ابن دريد جهدته حملت على ان يبلغ مجهودا وقال ابن الأعرابي جهد في العمل واجهد وقال ابو زيد
اجهد في طعامي وجهد وقال الأصمعي جهدت لك نفسي واجهدت نفسي قوله ثم ارسلني ابي الحلقمي من الأرسال قوله
على تحريك اللام الدم الغليظ والقطعة منه علقة قوله برجف فؤاده اي يخفق ويضطرب والرجفان شدة
الحركة والاضطراب وفي المحكم رجف الشيء يرجف رجفا ورجوفا ورجفانا ورجيفا ورجف خفق واضطرب
اضطرابا شديدا والفؤاد هو القلب وقيل باطن القلب وقيل غشاء القلب وقيل حبة القلب قالها
لتقلبه وقال ابن القلب مضغة من الفؤاد معلقة بالنياط سمي قلبا لتقلبه قوله زلولوا زلزلوا هكذا
هو في الرواية بالتكرار وهو من التزليل وهو التخليف والتزيل الاشتمال والتلفف ومثله التذييل
لكل ما يلقى على الثوب الذي على الجسد دثار وأصل المزمل والمدثر المتزمل والمتدثر ادغمت التاء فيما بعدها
قوله الروع بفتح الراء وهو الفزع وفي المحكم الروع والرواع والروع الفزع وقال الهروي هو الفهم موضع الفزع
من القلب قوله كلا معناه النفي والردع عن ذلك الكلام والمراد بها التنزيه عنه وهذا احد معانيها وقد
يكون بمعنى حقا وبمعنى الا التي للتنبيه يستفتح بها الكلام وقد جاءت في القرآن على اقسام جمعها ابن
الأنباري في باب من كتاب الوقف والابتداء له وهي مركبة من كاف التشبيه ولا النافية قال والما شددت
لأنها لتقوية المعنى وعند غيره هي بسيطة وعند سيبويه والخليل والمبرد والزجاج واكثر البصريين
فرع عناه الروع والزجر لمعنى لها عندهم الا ذلك حتى يجيزون الوقف عليها والابتداء بما بعدها وما
قال بعضهم متى سمعت كلا في سورة فاحكم بانها مكية لان فيها معنى التهديد والوعيد واكثر ما نزل
ذلك بمكة لأن اكثر العتو كان بها قالوا وقد تكون حرف جواب بمنزلة اي ونعم وحملوا عليه كلا والقمر
فقالوا معناه اي والقمر قوله ما يخزيك الله بضم الياء اخر الحروف وبالخاء المعجمة من الخزي وهو الفضيحة
والهوان واصل الخزي على ما ذكره ابن سيده الوقوع في بلية وشهوق بزلة واخزى الله ملذوذا بعين قال
الجامع وفي رواية شاتم من طريق معمر ان هربي يحزنك بالحاء المهملة والنون من الحزن ويجوز على
هذا ان تجيء الياء فيهما بمعنى الحزن وأحزنه لغتان فصيحتان قرئ بهما في السبع وقال البريدي احزنه لغة
تميم وحزنه لغة قريش قال ثعلب الاصمعي هم الفتح الأكثرين حزن وقال الكسائي نجيان تذهبا به من احزن
على قراءة من قرأ بضم الياء الحزن والحزن هذا في السرور ويقال حزن بالكسر يحزن حزنا اذا
اغتم حزن غيره واحزنه مثل سكله واسكله وحكى ابن عرانه قال اذا جاء الحزن في موضع نصبت

الحاء واذا جاء في موضع رفع وجر ضممت وقرئ وابيضت عيناه من الحزن وقال يقيض من الحزن حزنا قال الخطابي واكثر
الناس لا يفرقون بين الهم والحزن وهم على خلافها بقياسان في المعنى الا ان الحزن يكون على امر قد وقع وانها مما
هو في امر متوقع ولا يكون بعد قوله لتفعل الا جواب قال القراز وصل احد واصله وصله فحذفت الواو كما قالوا في
مواراة صل وردت وصل صل الذي هو من وصل احد فحذفت الواو تبعا للفعل فاستغنى عن الهمزة فحذف فصار
صل على وزن عل ومعنى لتصل الرحم تحسن الى قراباتك على حال الواصل والموصول اليه فتارة يكون بالمال
وتارة يكون بالخدمة وتارة يكون بالزيارة والسلام وغير ذلك والرحم القرابة وكذلك الرحم بكسر الراء قوله
وعلى الكل يقع الكافي وشد يده للامر واصل النظر ومنه قوله تعالى وهو كل على مولاه واصله من الكلال وهو
التعب ثم سمي به كل من لا ينهض بما يرهقه ويدخل في حمل الكل الأثقال وعلى الضعيف واليتيم والمريض
وغير ذلك لأن الكل من لا يستقل بأمره وقال الراوندي الكل المنقطع قوله وكل المعدم نفع الناء الأثير
والصحيح الرواية المعروفة في اللغة وروي بضمها وفي معنى المضموم قولان احدهما انه عجز عن الحيل المعدم ساعاتي الضمام
له تبرعا ثانيها تعطي الناس الدجد وهو عند غيرك من معدومات الفوائد ومكارم الأخلاق يقال كسا المال
ولكنه غيري عالة وترك معنى المفتوح قولان احدهما ان معناه كمعنى المضموم يقال كسا الرجل الا اكسيه ما الا
والأول افصل اشهر ومنع القراز الثاني وقال انوف نادر وانشد على المثاني * واكسيني الا اكسيه جميعا *
وقوله الزعر * يعاتبني في الدين قومي وانما * ويلومني في اشياء تكسبهم حمدا * وهو يجمع التاء قوله
والثاني ان معناه يكسب المال وتصيبه مما يعجز غيره عن تحصيله ثم تجوده وتنفقه في وجوه المكارم
وكانت العرب تتمادح بذلك وعرفت قريش بالتجارة وضعف هذا بانه لا معنى لوصف التجارة بالمال بعد
هذا الموطن الا ان يريد انه يدل له بعد تحصيله واصل الكسب الرزق يقال كسب وكسب واكتسب
وقال سيبويه فاكساه ابن سيده كسبه الشيء وكسب نصره واجهه وقال صاحب الجمل يقال كسب الرجل الا اكسبه
وهذا ما جاء على فعلته ففعل وفي العباب الكسب الطلب الرزق واصله الجمع والاكتساب بالكسر لغة والفصيح الكثير
تقول منه كسبت شيئا وفلان طيب الكسب والكسبة والمكسبة مثال المغفرة والاكسبة مثال الحلبة وكسب الرجل
وكسب الرجل ما لا فكسب وتكسب قال ثعلب كل الناس يقولون كسبك خير الا ابن الأعرابي قال والأصح في الحديث
تكسب بفتح التاء والمعدوم عبارة عن الرجل المحتاج العاجز عن الكسب مالا ومعدوما ومالكونه كالميت حيث
لم تعرف له في المعيشة وذكر الخطابي ان صواب المعدم بحذف الواو اي تعطي العابل وترفده لأن المعدوم
لا يدخل تحت الأفعال وقال الكرماني التي لم يصب الخطابي اذ حكم على اللفظة الصحيحة بالخطأ فان الصواب
ما اشتهر بين اصحاب الحديث ورواة الرواة وقال بعضهم لا يمتنع ان يطلق على المعدم المعدوم الذي لا يتصرف له قلت الصواب ما قاله الخطابي وكذا قال الصغاني وفي العباب الصواب وكسب المعدم
ايجد تعطي العابل وترفد نعم المعدوم له وجه على ما خرجه المعنى الذي فروع وهو ان يقال وكسب الشيء الذي لا وجد
تكسبه النفاسة او ملكه لغيرك والله اشار صاحب المطالع قوله وتقري الضيف بفتح التاء تقول قريت
الضيف اقريه قرى بكسر القاف والقصر وقرى بفتح القاف والمد ويقال للطعام الذي تضيفه به قرى
بالكسر والقصر وفاعله قار كقفي فهو قاص وقال ابن سيده قرى الضيف قرى وقرى اضافه واستقرى به
وافترى وافرى وقرى طلب مجيء القرى وانه لقري الضيف والأنثى قرية عن اللحياني وفي العالم الجري ما اقريت الليلة
يعني لم اكل من القرى شيئا اي لم اكل لها ما قوله وتعين على نوابك بحق النوابع جمع نابية وهي الحادثة والنازلة
خيرا وشرا وانما قال نوابك بالحق لأنها تكون في الحق والباطل وقال لبيد رضي الله تعالى عنه

* نوابه من خير وشر كلاهما * فلا الخير ممدود ولا الشر لازب *

* * * نوابه من خير وشر كلاهما * فلا الخير ممدود ولا الشر لازب * * *

تقول ناب الأمر نوبة نزل وهي النوايب والنوب قوله قد تصيبني صاب نصرانيا وترك عادة الأوثان
وفارق طريق الجاهلية الجاهلية المدة التي كانت قبل بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كانوا عليه من
فاحش فعلها الآن وقيل هو زمان الفترة مطلقا قوله وكان يكتب الكتاب العبراني فكتب من الانجيل العبرانية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قول المرشد هنا من شرح البخاري بحق هذا الموضع بما نشفي الصدور فنقول بعون الله وتوفيقه قوله الكتابة
مصدر تقول كتبت كتابا وكتابة والمعنى وكان يكتب الكتابة العبرانية ويجوز ان يكون الكتاب اسما وهو الكتاب
المعهود ومنه قوله تعالى الم تر الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب بالعبرانى بكسر العين نسبة الى العبر بكسر العين وسكون الباء وزيدت
الالف والنون في النسب على غير القياس وقال ابن الكلبي ما اخذ على غرب الفرات الى برية العرب يسمى العبر واليه
ينسب العبريون من اليهود لانهم لم يكونوا بالحيرة ولا الانبار قط وقال محمد بن جرير انما نطق ابراهيم عليه الصلوة والسلام
بالعبرانية حين عبر النهر فانه اول من تكلم بها وقد كان الفرد قال للذين ارسلهم خلفه اذا وجدتم فتى يتكلم
بالسريانية فردوه فلما ادركوه استطعموه فخرق الله لسانه عبرانيا وذلك لطعن عبر النهر فسميت العبرانية
بذلك وفي العباب والعبرانية لغة اليهود والمفهوم من قوله فيكتب من الانجيل العبرانية ان الانجيل
ليس عبرانيا لان الباء في قوله بالعبرانية تتعلق بقوله فيكتب والمعنى فيكتب باللغة العبرانية من الانجيل وهذا
من فرق كثير في دين النصارى ومعرفة كتابهم كان يكتب من الانجيل بالعبرانية ان شاء وبالعربية ان شاء
وقال الشيخ الكلام العبراني هو الذي انزل به جميع الكتب كالتوراة والانجيل ونحوهما وقال الكرماني فان قيل
ان الانجيل عبراني قلت ليس كذلك بل التوراة عبرانية والانجيل سرياني وكان ادم على الصلوة والسلام
يتكلم باللغة السريانية وكذلك اولاده من الانبياء وغيرهم عبران ابراهيم عليه الصلوة والسلام حولت
لغته الى العبرانية حين عبر النهر اي الفراة كما ذكرنا وغيرها اسمعيل عليه الصلوة والسلام فانه كان يتكلم
باللغة العربية وقيل ان اول من وضع الكتاب بالعربي والسرياني والكتب كلها ادم عليه الصلوة والسلام
لانه كان يعلم سائر اللغات وكتبها في الطين وطبخه فلما اصاب الارض الغرق اصاب كل قوم كتابهم فكان
اسمعيل اصاب كتاب العرب وقيل تعلم اسمعيل عليه الصلوة والسلام لغة العرب من جرهم حين تزوج امراة منهم
ولهذا يعدونه من العرب المستعربة لا العاربة ومن الانبياء عليهم السلام من كان يتكلم باللغة العربية وهو
صالح وقيل شعيب ايضا عليه السلام وقيل كان ادم عليه الصلوة والسلام يتكلم باللغة العربية فلما نزل الى الارض
حولت لغته الى السريانية وعن ابن عباس رضي الله عنهما ما تاب الله عليه رد عليه العربية وعن سفيان ما نزل
وحي من السماء الا بالعربية فكان الانبياء عليهم الصلوة والسلام تترجمه لقومهم حتى كان داود يقرأ الزبور
جبريل عليه السلام وهو الذي القاها على نوح عليه السلام فالقاها نوح على ابنه سام وهو على الارجح
والله اعلم فان قلت ما اصل السريانية قلت قال ابن سلام سميت بذلك لان الله تعالى لما حين علم ادم الاسماء
علمه سر امن الملائكة وانطقه بها حينئذ قوله هذا الناموس بالنون والسين المهملة وهو صاحب السر كما ذكر البخاري
في احاديث الانبياء عليهم الصلوة والسلام قال صاحب المجمل وابو عبيد في غريبه ناموس الرجل صاحب سره وقال ابن بري
الناموس صاحب السر وقال صاحب الغريبين هو صاحب سر الملك وقيل ان الناموس والجاسوس بمعنى واحد كما
القزاز في جامعه وصاحب المدلجي وقال الحسن في شرح السبع اصل الناموس صاحب سر الرجل في خير وشر
وقال ابن الانباري في زاهره الجاسوس الباحث عن امور الناس وهو بمعنى يجس سواء دخل بعضهم اهل الغفر
التجسس بالجيم البحث عن عورات الناس وبالحاء المهملة الاستماع لحديث القوم وقيل هما سواء قال ابن ظفر في
شرح المقامات صاحب الخبر ناموس وصاحب الشر جاسوس وقد سوى بينهما ورقة بن الحجاج وقال
بعض الشراح وهو الصحيح وليس بصحيح بل الصحيح الفرق بينهما على ما نقل النووي في شرحه عن اهل اللغة والغرب
الفرق بينهما بان الناموس في اللغة صاحب سر الخير وهو هنا جبريل عليه السلام سمي به لخصوصه بالوحي الغيب
والجاسوس صاحب الشر وقال الصغاني في العباب ناموس الرجل صاحب سره الذي يطلعه على ما لم يطلع عليه غيره
ويختصه به ويستره عن غيره واهل الكتاب يسمون جبريل عليه السلام الناموس الاكبر والناموس ايضا
الحاذق والناموس الذي يطلعه مدخله قال الاصمعي قال ابو زبوبة

- لا تمكن الخناعة الناموسا ... وعصب اللعابة الجاسوسا
- مبشر بهن والصفيوسا ... حصب القراة العوج المنوسا

والناموس

والناموس ايضا فرج الصايد والناموسة عريشة الاسد ومنه قول عمر بن معد يكرب اسد في ناموسه والناموس
والناس النمام والناموس الشرك لانه توارى تحت الارض للناس يأتمر الرجل من الاحتيال يقول لم يسر
انمه بالكسر غما كتمته ونمت الحديث نمه اي اسرر ته وقال ابن الاعرابي لم يأت في الكلام فعول
لام الكلمة فيه سين الا طاموس صاحب سر الخير والجاسوس للشر والجاسوس الكثير الاكل والطاعوس
الحية والبابوس الصبي الرضيع والدابوس القبر والناموس وسط البحر والفابوس جبل الوحوه والفاموس
رابية بتشام بها والناموس النام والجاموس من البقر وقيل الاعجمي منه يكنى ابا الهيثم وقيل الجاسوس
غير الجهنة قلت قال الصغاني الجاسوس الحاء المهملة الذي يحس الاخبار مثل الجاسوس بمعنى بالجيم
وقيل الجاسوس في الخير والجاسوس في الشر وقال ابن الاعرابي الجاسوس المشوم من الرجال ويقال سنة
جسوس وحسوس اذا كانت شديدة قليلة الخير والفابوس قيل لفظ اعجمي عربوه واصله كاد وس
فاعرب فوافق العربية وطاوس لا ينصرف للعجمة والتعريف وابو قابوس كنية النعمان بن المنذر ملك العرب
والعاطوس بالعين المهملة والباء الموحدة بين الواو والسين قال ابن عباد هو الولد الصغير والرومية
والناموس بالنون والميم وقد جاء ايضا ناعوس باخرين فاموس بلدة من بلاد مصر قوله جدعا
بالدال المهملة المفتوحة يعني شابا قويا حتى في نصرتك ويكون لي كفاية تامة والجدع في الاصل
الدوابه فاستعير للانسان قال ابن سيده قبل الجدع الداخل في السنة الثانية من الابل فوق الحق وقيل
الجدع من الابل الى الاربعين ومن الخيل الستين ومن الغنم السنة والجمع جدعان وجداع بالكسر وزاد يونس
جدع بالضم واجداع قال الازهري والدهر يسمى جدعا لانه شاب لا يهرم وقيل معنا يا ليتني ادرك
امرك فاكون اول من يقوم بنصرك كالجدع الذي هو اول الاسنان قال صاحب المطالع والقول
الاول ابين قوله فطه بفتح القاف وتشديد الطاء مضمومة هي افصح اللغات وهي ظرف للاستقرار في
ماضي يختص بالنفي واشتقاقه من فططته اي قطعته بمعنى ما فعلته قط اي انقطع من عمري
لان الماضي منقطع عن الحال والاستقبال وبنيت لتضمنها معنى منذ الى الآن المعنى منذ ان خلقت الى الآن
وعلى حركة لبدية لالتقاء ساكنين وبالضمة تشبيها للغايات وقد تكسر على اصل التقاء الساكنين وقد تتبع الواو
في الضم وقد تخفف طاؤه مع ضمها واسكانها قوله مذ زر بضم الميم وفتح الزاي بعدها راء اي معجمة مشددة
ثم راء مهملة اي قويا مليغا من الأزر وهو القوة والعون ومنه قوله تعالى فآزره اي قواه وفي
الحكم ازر ه واوزره اعانه على الامر الاخير على البدل وهو شاذ قال ابن قتيبة انما يقوله العوام بالواو
وهو بالهمزة ازرته على الامر اعنته فاما وازرته فمعناه صرت له وزيرا قوله ثم انشب اي لم يلبث
وهو بفتح الباء اخر الحروف وسكون النون وفتح الشين المعجمة وفي آخره باء موحدة وكان المعنى فجاءه
الموت قبل ان ينشب في فعل شيئ وهذه اللفظة عند العرب بعبارة عن السرعة والعجلة ولم ارشارحا
ذكر باب هذه المادة عيان شارحا منهم قال واصل النشوب التعلق بجمل يتعلق بشيئ من الامور
حتى مات وربما من نشب الشيئ في الشيئ بالكسر نشوبا اذا علق فيه وفي حديث الاحنف بن قيس انه
قال خرجنا حجاجا فررنا بالمدينة ايام قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه فقلت لصاحبي لقد ظلم الحي
واني لأرى الناس قد نشبوا في قتل عثمان ولا ارى الامر الا قاتلا قوله اي وقعوا فيه وقوله لا يمنع ارجاء
قوله معناه احتبس بعد شايعته وقد ليه في النزول وقال ابن سيده فتر الشيء يفتر فتورا لكن
بعد جهد ولا يعد شدة وفتر هو والفتور الضعف بيان اختلاف الروايات قوله من الرؤيا
الرؤيا الصالحة وفي صحيح مسلم الصادقة وكذا رواه البخاري في كتاب التعبير وقع هنا ايضا الصادقة
في رواية معروفون وكذا ساقه الشيخ قطب الدين في شرحه ومعناها واحد وهو الذي انبسط عليه فيها
ضعف ضعف ولا تلبس شيطان وقال المازري على الرؤيا الصالحة هي جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة لانه لم يقع فيها ضعف
فيتساوى مع الناس بذلك بل خصص صلى الله عليه وسلم بعدد فيها كلها وقال ابن عباس من الله عليها

في ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رؤيا الأنبياء عليهم السلام وحي قوله وكان يخلو بغار حرآء وقال بعضهم وكان يجاور بغار حرآء ثم فرق بين المجاورة والاعتكاف بان المجاورة قد تكون خارج المسجد بخلاف الاعتكاف واعلم الجوار جاء في حديث جابر الآتي في كتاب التعبير في صحيح فيه جاورت بحراء شهرا فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت الوادي الحديث وحراء بكسر الحاء والمد في الرواية الصحيحة وفي رواية الأصيلي بالفتح والقصر وقد مر الكلام فيه مستوفى قوله فينخت قال ابو حامد العكري رواه بعضهم بتخف بالفاء وكذا وقع في سيرة ابن هشام بالفاء قوله قبلان ينزع وفي رواية مسلم قبل ان يرجع ومعناها واحد قوله حتى جاء الحق ورواه البخاري في التفسير حتى فجأه الحق وكذا في رواية مسلم الآتية بعد قليل فجاءه الحق بكسر الجيم في الماضي وفتحها في الغابر في يفجأ بالفتح فيهما قوله ما انا بقارئ وقد جاء في رواية اخرى ما احسن ان اقرأ وفي رواية ابي الاسود الدئلي معناه انه قال كيف اقرأ قوله فغطني وفي رواية الطبري فغتني بالتاء المثناة من فوق والغت حبس النفس ومساك الثوب او اليد على الفم والانف والغط الخنق وتغييب الرأس في الماء وعبارة الداودي معنى غطني صنع بي شيأ حتى القاني الى الارض كن بأخذ الغشية وقال الخطابي في غير هذه الرواية سابن من سابت الرجل سابا اذا خنقته وبارته بين مهملة وهز وياء موحدة وقال الصغاني رحمه الله حديث النبي صلى الله عليه وسلم وذكر اعتكافه بحراء فقال فاذا انا بجبريل عليه السلام على الشمر لي جناح بالمشرق وجناح بالمغرب فهلت منه وذكر كلاما ثم قال لي اقرأ فاردت ما اقرأ فاخذ بحلقي فنا بني حتى احسست بالبكاء فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده قوله فهلت اي خفت من هاله اذا خوفه ويروى فناثني بالنون المهملة والهز والتاء المثناة من فوق قال الصغاني قال ابو عمر وساته يساته ساتا اذا خنقه حتى يموت مثل سابه وقال ابو زيد يقال ساته لم يقل حتى يموت ويروى فدعتني من الدعت بفتح الدال وسكون العين المهملتين وفي اخره تاء مثناة من فوق قال ابن دريد لا اثبت الدفع العنيف هربي صحيح يقال دعته بدعته اذا دفعته بالدال والذال المعجمة زعموا قلت ومنه هبت الأحزان الشيطان عرض لي وانا اصلي فدعته حتى وجدت برد لعابه ثم ذكرت قول اخي سليمان عليه السلام رب هب لي ملكا الحديث قلت بمعناه اذا ته بالذال المعجمة قال ابو زيد ذأته اذا خنقه اشد الخنق حتى ادله لسانه قوله يرجف فؤاده وفي رواية مسلم يرادد وهو بفتح الهاء المرجفة اللحم التي بين المنكب والعنق ترجف عند الفزع قوله والله ما يخزيك من الخزيان كذا ذكرناه وهكذا رواه مسلم من رواية يونس وعقيل عن الزهري ورواه من رواية معمر عن الزهري بحزنك من الحزن وهو رواية ابي ذر ايضا هنا قوله وتكسب بضم التاء هو الرواية الصحيحة المشهورة وفي رواية الكشميهني بالضم قوله المعدم بالواو وهي الرواية المشهورة وقال الخطابي الصواب المعدم وقد ذكرناه وذكر البخاري بعض هذا الحديث في كتاب التفسير وتصدق الحديث وذكره مسلم هنا وهو من اثبر خصاله وذكر في السير زيادة اخرى انك لتؤدي الأمانة وذكر هناك من حديث عثمان بن شرحبيل قوله فكان يكتب الكتاب العبراني وكتب من الانجيل بالعبرانية وفي رواية يونس ومعمر يكتب من الأنجيل بالعربية ولعله وكان يكتب الكتاب العربي فكان يكتب الكتاب بالعربي لتمكنه من الكتابين واللسانين وقال الداودي يكتب من الأنجيل الذي هو بالعبرانية لهذا الكتاب العربي فنعته الى العبرانية اذ بها كان يكلم عيسى عليه السلام قلت لا يلزم ان الأنجيل كان عبرانيا ولا يفهم من الحديث ذلك والذي يفهم من الحديث انه كان يعلم الكتابة العبرانية ويكتب من الأنجيل بالعبرانية ولا يلزم من ذلك ان يكون الأنجيل عبرانيا لانه يجوز ان يكون سريانيا وكان ورقة ينقل منه باللغة العبرانية وهذا يدلك على جله بالألسن الثلاثة ويمكنه فيها حيث ينقل السريانية الى العبرانية قوله يا ابن عم كذا وقع هنا وهو الصحيح لانه ابن عم ابيه وقع في رواية مسلم يا عم وقال بعضهم هذا هم لانه وان كان صحيحا لارادة التوقير لكن القصة لم تتعدد ومخرجها واحد متحد فلا يحمل على انها قالت ذلك مرتين تعين الحمل على الحقيقة قلت هذا ليس بوهم بل هو صحيح لانها سمته عما مجازا للاحترام وهن عادة العرب

٣ واي صحيحا ان ورقة كان يعلم الكتاب العبراني والكتابة العبرانية فكان يخط الكتاب العبراني صح

العرب بخالها الصغير لكبير بياع احترامه والد ورقة فعلى هذا يكون ورقة ابن عم خديجة ويكون القصة مختلفة لا يأتي التكلم بالملفظين قوله الذي نزل الله وفي رواية الكشميهني انزل الله وفي التفسير انزل عليه اسم فاعله والفرق بين انزل ونزل ان الأول يستعمل فيما نزل الشيء دفعة واحدة والثاني يستعمل فيما نزل الشيء دفعة بعد دفعة وقتا بعد وقت ولهذا قال الله تعالى في حق القرآن نزل عليك الكتاب بالحق وفي حق التوراة والانجيل وانزل التوراة والانجيل فان قلت قال تعالى انا انزلناه في ليلة القدر قلت معناه انزل جملة واحدة من اللوح المحفوظ الى بيت العزة في السماء الدنيا دفعة واحدة ثم نزل على الرسول صلى الله عليه وسلم من بيت العزة في عشرين سنة بحسب الوقائع والحوادث قوله على موسى هكذا هو في الصحيح وجاء في غير الصحيح نزل على عيسى وكلاهما صحيح اما عيسى فلقوله ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه احمد واما موسى فلان كتابه مشتمل على الأحكام بخلاف كتاب عيسى فانه كان اشتمل على المواعظ وامثالها لم يكن فيه حكم وقال بعضهم لان موسى بعث بالنقمة على فرعون ومن معه بخلاف عيسى وكذلك وقعت النقمة على يدي النبي صلى الله عليه وسلم على هذه الأمة وهو ابو جهل بن هشام وزمعة قلت هذا بعيد لأن ورقة ما كان يعلم برفع النقمة على يد نبي في ذلك الوقت كما كان علم برفعها على فرعون على يد موسى عليه الصلاة والسلام حتى يذكر موسى وتبشيره قال آخرون ذكر موسى تخصيصا للرسالة لان نزوله على موسى متفق عليه بين اليهود والنصارى بخلاف نزول عيسى فان بعض اليهود ينكرون نبوته وقال السهيلي ان ورقة كان قد تنصر والنصارى لا يقولون في عيسى انه نبي بأية جبريل عليه السلام وانما يقولون ان اقنيما من الأقانيم الثلاثة الإلهوتية حل بناسوت المسيح على اختلاف بينهم في ذلك الحلول وهو القدوم والكلمة عندهم عبارة عن العلم فلذلك المسيح في زعمهم العلم يعلم الغيب بحق بأبي الغيب عن الخلق فلما كان هذا مذهب النصارى عدل من ذكر عيسى الى ذكر موسى لعلمه واعتقاده ان جبريل عليه السلام كان ينزل على موسى قال لكن ورقة ثبت ايما نه بمحمد صلى الله عليه وسلم قلت لا يحتاج الى هذا التعليل فانه روي فتره مرة فاتر موسى ومرة ناقوس عيسى فقد روى ابو نعيم في دلايل النبوة باسناد حسن الهشام بن عروة عن ابيه في هذه القصة ان خديجة اولات ابن عمها ورقة فاخبرته فقال لين كنت صدقت انه لياتيه ناموس عيسى الذي لا يعلم بنوا اسرائيل وروى الزهري بن بكار ايضا من طريق عبد الله بن معاذ عن الزهري في هذه القصة ان ورقة قال ناموس عيسى وعبد الله بن معاذ ضعيف فعند اخبار خديجة له بالقصة قال لها ناموس عيسى بحسب ما هو في من النصرانية وعند اخبار النبي صلى الله عليه وسلم له قال له ناموس موسى والكل صحيح فانهم نزلوه بالذي في ايديهم كذا هو في رواية المهدوي وفي رواية عبد الأصيلي صنع بالرفع وكذا وقع لابن ماهان بالرفع في صحيح مسلم والأكثرون فيه ايضا على النصب قوله اذ يخرجك وفي رواية البخاري في التفسير حين يخرجك قوله الاعوديّ وكذا رواه البخاري في التفسير الاودي من الأود وهو داء يأخذ البعير في عنقه يقال منه اود البعير يأود أودا وأيدا قوله وان يدركني يومك وزاد في رواية يونس حيا وفي سيرة ابن اسحق ان ادركت ذلك اليوم يعني يوم الاخراج وفي سيرة ابن هشام ولئن انا درك ذلك اليوم لأنصرن لله نصرا يعلمه ادنى رأسه مني يقبل يافوخه وقيل ما في البخاري هو القياس لأن وزنه سابق بالوجود لسابق هو الذي يدركه من يأتي بعده كما جاء ان اشقى الناس من ادركته الساعة وهو حي ثم قيل ولم اية اخص وجه لأن المعنى ان ادرك ذلك اليوم فسمى رؤيته ادراك وفي الذين لا تدركه الأبصار اية لا تمرا على احد القولين قلت هذا تاويل بعيد فلا يحتاج اليه لأنه لا فرق بين ان يدرك بي وبين ان يدرك في المعنى لأن ان تقرب معنى المتضمن من المستقبل وهو ظاهر لا يخفى قوله وفتر الوحي واراد البخاري بعد هذه التعبير وفتر الوحي صلى الله عليه وسلم فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا عامة مراراكي يتردى من رؤوس الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي نفسه منها تبدى له جبريل عليه السلام فيقول يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر عينه حتى يرجع فاذا طال عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل عليه السلام فقال له مثل ذلك وهذا من بلاغة معمر ولم يسنده ولا ذكر رواية ولا انه سمعه من احد قوله ولا يعرف هذا من النبي صلى الله عليه وسلم مع انه قد يحمل على انه كان اول الأمر قبل قدوة جبريل عليه السلام كما جاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

* مبنيا على ابن اسحق عن بعضهم وانه فعل ذلك لما اخرجه تكذيب قومه كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك اوجاء ان
الفتح لأوانه بسبب فتحين يكون عقوبة من ربه فيفعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهي عن ذلك فعرض
به وخوفه فراجع ربه فلم يعاتبه بل كذب قومه والله اعلم **بيان القرف** قوله يحن فعل مضارع في الاول
وان فلانا شابه يحرب اذا كان ماضيا فيا شيخا عاد وجهه شهبان والشهاب بالفتح اللبن الممزوج بالماء وعروق في الاصل
عروق الكوز والقعب والعروق ايضا من الشجر الذي لا يزال باقيا في الارض ولا يذهب وجهه عري والعروق الاسد ايضا
وبه سمي الرجل عروة والزبير تصغير زبر وهو العقل والزبر الزجر والمنع ايضا والزبر الكتابة ايضا وعائشة
بكسر الشين المهملة شعلة نار سريعة طيعة والجمع شهب وشهبان بالضم عن الاخفش مثل احمار وشهبان بالكسر عن غيره
من العيش وهو ظاهر قوله بدئ به على صيغة المجهول قوله الرؤيا مصدر كالرجعى مصدر رجع ويختص برؤيا
المنام كما اختص الرأي بالقلب والرؤية بالعين قوله ثم حبب على صيغة المجهول ايضا والخلا مصدر بمعنى الخلوة قوله فيتحنث
من باب التفعل وهو التكلف ههنا كتشهع اذا استعمل الشجاعة وكلف نفسه اياها حتى يحصل وكذلك قوله وهو التعبد من هذا
الباب وهو استعمال البعادة بتكليف نفسه اياها وكذلك قوله ويتزود من هذا الباب وكذلك قوله تنصر من
هذا الباب قوله اوتحنثا اصله تحنوث على وزن فعلل فلما اضيف الى ياء المتكلم سكنت ثم ادغمت واوه في الثانية
ياء وحنى بياء التكلم **بيان الاعراب** قوله لما بدئ به كلام اضافي مرفوع بالابتداء وخبره قوله الرؤيا الصالحة
وكلة من في قوله من الوحي لبيان الجنس قاله الزمخشري كانها قالت من جنس الوحي وليست الرؤيا من الوحي حتى تكون للتبعيض
وهذا مردود بل يجوز ان تكون للتبعيض لان الرؤيا من الوحي كما جاء في الحديث انها جزء من اجزاء النبوة قوله الصالحة صفة
للرؤيا اما صفة موضحة للرؤيا لان عين الصالحة تسمى الحلم كما ورد الرؤيا من الله والحلم من الشيطان واما مخصصة اي
الرؤيا الصالحة لا الرؤيا السيئة ولا الكاذبة التي هي اضغاث الاحلام والصلاح اما باعتبار صورتها وتعبيرها
قال القاضي يحتمل ان يكون معنى الرؤيا الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل ان المراد صحتها ورؤيا السوء تحتمل التأويل
سوى الظاهر وسوى التأويل قوله في النوم لزيادة الايضاح والبيان وان كانت الرؤيا مخصوصة بالنوم كما ذكرنا عن
قريب او ذكر لعدم وهم من يتوهم ان الرؤيا تطلق على رؤية العين قوله وكان لا يرى رؤيا بلا تنوين لانه مجهول قوله مثل
منصوب على انه صفة لمصدر محذوف والتقدير الاجاءت مجيئا مثل فلق الصبح اي شبيهة لضياء الصبح وقال الاكثر
الشراح انه منصوب على الحال وسياتي قريبا ان الحال مقدر وما ذكرنا مطلق فهو اولى على ما يخفى على المتبع من
التراكيب قوله الخلاء مرفوع بفعل محذوف يجب على انه فاعل نائب عن المفعول والتكرير فيه للتنبيه على ان ذلك من وحي الالهام
وليس من باعث الشر قوله جياد بالتنوين والجر والاضافة كما ذكرنا قوله فيتحنث عطف على قوله يخلو لانه بمعنى
التعبد لان اختلاءه هو الذي يتحنث قوله واي في الغار ومحله النصب على الحال قوله وهو التعبد رجع الضمير الى
التحنث الذي يدل عليه قوله فيتحنث كما في قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى اي العدل اقرب للتقوى وهذه جملة
معترضة بين قوله فيتحنث فيه وبين قوله الليالي لان قوله الليالي منصوب على الظرف والعامل فيه يتحنث لا قوله
التعبد لانه بمعنى فان التحنث لا يشترط فيه الليالي بل هو مطلق التعبد واشار الطيبي الى هذه الجملة
بقوله من قول الزهري لان سئل ذلك من دأبه ويدل عليه ما رواه البخاري في التعبير من طريق يونس عن الزهري
قوله ذوات العدد منصوب لانه صفة الليالي وعلامة النصب بالتاء واراد بها الليالي مع ايام من على
التغليب لانها ان لحقت قال الطيبي ذوات العدد عبارة عن القلة نحو قوله تعالى دراهم معدودة وقال
الكرماني يحتمل ان يراد بها الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العد لا القليل وهو المناسب للمقام قلت اصل مدة الحمل
معلوم وكان شهرا وهو شهر رمضان كما رواه ابن اسحق في السيرة وانما اتجهت عائشة رضي الله عنها
العدد ههنا لاختلاف بالنسبة الى المدة التي يخلو بها بحيث لا يعلمها الا اهله قوله ويتزود بالراء عطف على قوله فيتحنث

وليس هو بعطف على ان لفساد المعنى قوله لمثلها اي لمثل الليالي قوله حتى جاءه الحق وكلة
حتى ههنا للغاية وهنا محذوف والتقدير حتى جاءه الامر الحق وهو الوحي المكرم قوله فجاءه الملك الالف واللام فيه للعهد
اي جبريل عليه السلام وهذه الفاء ههنا الفاء التفسيرية نحو قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة
تفسيرية لتوبة على احد التفاسير وتسمى بالفاء التفصيلية ايضا لان مجيء الملك تفصيل للمجمل الذي هو مجيء الحق
ولا شك ان التفصيل لمفسر للمجمل ولا يقال انه تفسير الشيء بنفسه لان التفسير وان كان عين المفسر بحسب
الرجال هو غيره من جهة التفصيل والاجمال ويجوز ان يكون الفاء ههنا الفاء التعقيبية لان مجيء الملك ليس بعد
مجيء الوحي حتى تعقب به بل مجيء الملك وهو نفس الوحي هكذا قالت الشراح وفيه بحث لانه يجوز ان يكون المراد من
قوله حتى جاءه الحق الالهام او سماع هاتف ويكون مجيء الملك بعد ذلك الوحي فحينئذ يصح ان تكون الفاء للتعقيب
قوله فقال اقرأ الفاء ههنا للتعقيب قوله ما انا بقارئ قالت الشراح كلمة ما نافية واسمها هو قوله انا وخبرها هو
قوله بقارئ والباء فيه زائدة لتأكيد النفي اي ما احسن القراءة والخطاب في قال انه استفهامية لدخول الباء في الخبر وهي لا تدخل على ما
الاستفهامية وسمعوا استدهاشا وهو جاء في رواية ما اقرأ ولهم ان يجوزوا ان يكون ما هنا نافية قلت تقابلهم ما سوء مسموعا
ما اقرأ فلم ان الباء لا تدخل على ما الاستفهامية فهو ممنوع لان الاخفش جوز ذلك واما قولهم يجوز ان تكون ما نافية قلت تقابلهم ما سوء مسموعا
ما اقرأ نافية احتمال بعيد بل الظاهر انها استفهامية بدليل عود الضمير اليها في الاحوذي في مغازيه انه قال كيف اقرأ والوجه
من شارحيه ذكر هذه الرواية في شرحه وهي تصرح بان ما استفهامية قوله اجهد بالرفع والنصب اما الرفع فعلى انه
فاعل البلغ بعني بلغ الجهد مبلغه فحذف مبلغه واما النصب فعلى كونه مفعولا والفاعل محذوف يجوز ان يكون التقدير
بلغ جهدي الجهد الملك او يكون المفعول محذوفا اي بلغ غاية وسعي وقال التوربشتي لا ارى الذي يروى بنصب الدال الا لاحد
وهم فيه او جهوزه بطريق من الاحتمال فانه اذا نصب الدال عاد المعنى الى انه غط حتما استفرغ قوته في ضغطه وجهد
جهدا بحيث لم يبق فيه من بعد وقال الكرماني هذا قول غير سديد فان البنية الشرية لا تستدعي الغط المذكور
لا بل في مبدأ الامر وقد دلت العصمة على انه شاذ من ذلك وتداخله الرعب وقال الطيبي لا شك ان جبريل عليه السلام
ترجمانه العظم لكن على صورته الحقيقية التي تجلى بها عند سدرة المنتهى وعند ما آده مستويا على الكرسي فيلزم
استفراغ جهده بحسب صورته التي تجلى له وغطه واذا صحت الرواية اضمحل الاستبعاد قوله وجع بها اي بالآيات
وهي قوله تعالى اقرأ باسم ربك الى ما لم يعلم وقال بعضهم اي الآيات او الفقصة فعوله او الفقصة لا وجه له
اصلا لعدم الاتيان الى الواو قوله رجف فؤاده جملة في محل النصب على الحال وقد يعلم ان المضارع اذا كان مثبتا وقع
حالا لا يحتاج الى الواو وقوله واخبرها الخبر جملة حالية ايضا قوله لقد خشيت الام في جواب القسم المحذوف
اي والله لقد خشيت وهو يقول قال قولها نطقت به خديجة اي نطقا لقد خشيت الام فيه تحقيق لان الفعل اللازم اذا عدي
بالباء يلزم منه المضارع فيلزم ذهابها بالخلاف ما عدي بالهمزة نحو اذهبته فانه لا يلزم ذلك قوله ابن عم خديجة
قال النووي هو النصيلي وكتب بالالف لانه لا يدل من ورقة فانه ابن عم خديجة لا ابنها بنت حويلد بن اسد وهو
ورقة بن نوفل بن اسد ولا يجوز جران والكاتبة بغير الالف لان يكتب صفة لعبد العزى يكون عبد العزى
ابن عم خديجة وهو باطل وقال الكرماني كتابة الالف وعدمها لا تتعلق بكونه متعلقا بورقة او بعبد العزى بل
علة اثبات الالف عدم وقوعه بين العلمين لان العلم ليس علما لم لكم كونه بدلا عن ابن لزم الجواز ان يكون صفة او
بيانا قلت ما ذكره النووي لزوم البدل حتى يجد شيء في كلامه فانه وجه وذكر ومثل ذلك عبد الله بن مالك
ابن بحينة ومحمد بن علي بن الحنفية والمقداد بن عمرو بن الاسود واسماعيل بن ابراهيم بن مكتف واسحق بن ابراهيم بن
راهويه وابو عبد الله بن يزيد بن ماجة بنجة ام عبد الحنفية ام محمد والاسود ليس بعلما المقداد وانما هو قد
تبنا وعكمة ام اسماعيل وراهويه لقب ابن ابراهيم واجه لقب بن يزيد وكل ذلك يكتب بالالف ويعرب اعراب
الاول ومثل ذلك عبد الله بن ابي لهب سلول بنون الى وكتب بن سلول بالالف ويعرب اعراب عبد الله
لان سلول ام عبد الله في الاصح قوله ما شاء الله كلمة ما موصولة وشاء صلتها والعايد محذوف وان يقدر
مفعول شاء والتقدير ما شاء الله كتابته قوله قدوسي حال قوله اسمع من ابن اخيك انما طلقت الاخرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لان الاب الثالث لورقة هو الاخ الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم كانه قال ابن اخي جدك على سبيل الاضمار وفي لفظ الاخ استعطاف او جعلته عم الرسول صلى الله عليه وسلم ايضا الحقه امثاله على سبيل التجوز قوله ماذا ترى في اعرابه اوجه الاول ان تكون ما استفهاما وذا اشارة نحو ماذا التواني ماذا الوقوف الثاني ان تكون ما استفهاما وذا موصولة كما في قول لبيد رضي الله عنه ❊ الا تسالان المرء ماذا يحاول ❊ قوله فامسه ابدلنا بدليل ابداله المرفوع منها وذا موصول بدليل افتقاره للجملة بعده وهو ارجح الوجهين في ويسالونك ماذا ينفقون الثالث ان تكون ما استفهاما وذا زائدة اجازه جماعة منهم ابن مالك في نحو ماذا صنعت قوله يا ليتني فيها اي في ايام النبوة او في الدولة او في الدعوة وقال ابو البقا العكبري المنادى هنا محذوف تقديره يا محمد ليتني كنت حيا نحو يا ليتني كنت معهم تقديره يا قوم ليتني والاصل فيه ان يا اذا وليها ما لا يصلح للنداء كالفعل في نحو الا يا اسجدوا والحرف في نحو يا ليتني والجملة الاسمية نحو يا لعنة الله والاقوام كلهم فقيل هي للنداء والمنادى محذوف وقيل لمجرد التنبيه لئلا يلزم الاجحاف بحذف الجملة كلها وقال ابن مالك في الشواهد ظن اكثر الناس ان يا التي يليها ليت حرف والمنادى محذوف وهو عندي ضعيف لان قائل ليتني قد يكون وحده فلا يكون معه منادى كقول مريم يا ليتني مت قبل هذا ولان الشيء انما يجوز حذفه اذا كان الموضع الذي ادعي فيه حذفه مستعملا فيه ثبوته كحذف المنادى قبل امر او دعاء فانه يجوز حذفه لكثرة ثبوته فمن ثبوته قبل الامر نحو يا يحيى خذ الكتاب بقوة وقبل الدعاء يا موسى ادع لنا ربك ومن حذفه قبل الامر الا يا اسجدوا في قراءة الكسائي اي يا هؤلاء اسجدوا وقبل الدعاء قول الشاعر

❊ الا يا اسلمي يا دار مي على البلا ❊ ولا زال منهلا بجرعائك القطر ❊

اراد الا يا دار اسلمي فحسن حذف المنادى لاعتياد ثبوته بخلاف ليت فان المنادى لم تستعمله العرب قبلها ثابتا فادعاء حذفه باطل فتعين كون يا هذه لمجرد التنبيه مثل الا في نحو الا ليت شعري هل ابيتن ليلة قلت دعوى بطلان الحذف غير سديدة لان دليلهم لم يساعده اما قوله لان قائل ليتني قد يكون وحده الى اخره فظاهر الفساد لانه يجوز ان يقدر فيه نفسي فيخاطب نفسه على سبيل التجريد فالتقدير في الاية يا نفسي ليتني مت قبل هذا وههنا ايضا يكون التقدير يا نفسي ليتني فيها جذعا واما قوله ولان الشيء انما يجوز حذفه فظاهر البعد لانه لا ملازمة بين جواز الحذف وبين ثبوت استعماله فيه فافهم قوله جذعا بالنصب وجاء الرفع ووجه النصب بكونه خبر كان المقدر تقديره ليتني اكون جذعا واليه مال الكسائي وقال القاضي عياض هو منصوب على الحال وهو منقول عن النحاة البصرية وخبر ليس حينئذ قوله فيها والتقدير ليتني كائن فيها حال شبيبة وصحة وقوة لنصرتك وقال الكوفيون ليت اعملت عمل تمنيت فنصب الجزئين كما في قول الشاعر ❊ يا ليت ايام الصبا رواجعا ❊ ووجه الرفع ظاهر وهو كونه خبر ليت قوله اذ يخرجك قومك قال ابن مالك استعمل فيه اذ في المستقبل كاذا وهو استعمال صحيح وغفل عنه اكثر النحويين ومنه قوله تعالى وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر وقوله وانذرهم يوم الازفة اذ القلوب وقوله فسوف يعلمون اذ الاغلال في اعناقهم قال وقد استعمل كل منهما في موضع الاخر ومن استعمال اذا موضع اذ نحو قوله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها لان الانفضاض واقع فيما مضى وقال بعضهم هذا الذي ذكره ابن مالك قد اقره عليه غير واحد وتعقبه شيخنا بان النحاة لم يغفلوا عنه بل منعوا وروده واولوا ما ظاهره ذلك وقالوا في مثل هذا استعمل الصيغة الدالة على المضي لتحقق وقوعه فانزل منزلته ويقوي ذلك هنا ان في رواية البخاري في التفسير حين يخرجك قومك وعند التحقيق ما ادعاه ابن مالك فيه ارتكاب مجاز وما ذكره غيره فيه ارتكاب مجاز ومجازهم اولى لما ينبني عليه من ان ايقاع المستقبل في صورة المضي تحقيقا لوقوعه او استحضارا للصورة الاتية في هذه دون تلك قلت بل غفلوا عنه لان التنبيه على مثل هذا ليس من وظيفتهم وانما هو من وظيفة اهل المعاني وقوله بل منعوا وروده كيف صح فقد ورد في القران في غير ما موضع وقوله واولوا ما ظاهره ينافي قوله منعوا وروده وكيف نسب التاويل اليهم وهو ليس اليهم وانما هو لاهل المعاني قوله ومجازهم اولى الى اخره بعيد عن الاولوية لان التعليل الذي علله هو عين ما علله ابن مالك في قوله استعمل اذ في المستقبل كاذا وبالعكس فمن اين الاولوية قوله او مخرجي هم جملة اسمية لان هم مبتدا ومخرجي مقدما خبره ولا يجوز العكس لان مخرجي نكرة فان اضافته

لفظية

لفظية اذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال وقد قلنا ان اصله مخرجون جمع مخرج من الاخراج فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت النون وادغمت الياء في الياء فصار مخرجي بتشديد الياء ويجوز ان يكون مخرجي مبتدا وفاعلا سد مسد الخبر على لغة اكلوني البراغيث ولو روي مخرجي بسكون الياء وفتحها مخففة على انه مفرد يصح جعله مبتدا وما بعده فاعلا سد مسد الخبر كما تقول او مخرجي بنو فلان لاعتماده على حرف الاستفهام كقوله عليه الصلوة والسلام اوحي والدك والمنفصل من الضمير يجري مجرى الظاهر ومنه قول الشاعر ❊

❊ امنجز انتم وعدا وثقت به ❊ ام اقتفيتم جميعا نهج عرقوب ❊

وقال ابن مالك الاصل في امثال هذا تقديم حرف العطف على الهمزة كما تقدم على غيرها من ادوات الاستفهام نحو وكيف تكفرون وانى تؤفكون وفاين تذهبون والاصل في هذا ان يجاء بالهمزة بعد العطف كهذا المثال وكان ينبغي ان يقال وامخرجي فالواو للعطف على ما قبلها من الجمل والهمزة للاستفهام لان اداة الاستفهام جزء من الاستفهام وهي معطوفة على ما قبلها من الجمل والعاطف لا يتقدم عليه جزء عطف ولكن خصت الهمزة بتقديمها على العاطف تنبيها على انها اصل ادوات الاستفهام لان الاستفهام له صدر الكلام وقد خولف هذا الاصل في غير الهمزة فارادوا التنبيه عليه وكانت الهمزة بذلك اولى وقد غفل الزمخشري عن هذا المعنى فادعى ان بين الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة معطوفا عليها بالعاطف ما بعده قلت لم يغفل الزمخشري عن ذلك وانما ادعى هذه الدعوى لدقة نظره فيه وذلك لان قوله او مخرجي هم جواب ورد على قوله اذ يخرجك على سبيل الاستبعاد والتعجب فكيف يجوز ان يقدر فيه تقدم حرف العطف على الهمزة لان هذه انشائية وتلك خبرية فلاجل ذلك قدمت الهمزة على ان اصلها امخرجي هم بدون حرف العطف ولكن لما اريد مزيد استبعاد وتعجب جيء بحرف العطف على مقدر تقديره امعادي هم ومخرجي هم واما انكار الحذف في مثل هذه المواضع فمستبعد لان مثل هذه الحروف من حلية البلاغة لا سيما حيث الامارة قائمة عليها والدليل عليها ههنا وجود العطف ولا يجوز العطف على المذكور فتعين ان يقدر بعد الهمزة ما يوافق المعطوف تقريرا للاستبعاد قوله وان يدركني كلمة ان للشرط ويدركني مجزوم بها ويومك مرفوع لانه فاعل يدركني والمضاف اليه محذوف اي يوم اخراجك او يوم انتشار نبوتك قوله انصرك مجزوم لانه جواب الشرط ونصرا منصوب على المصدر ومؤزرا صفته قوله ورقة بالرفع فاعل لقوله لم ينشب وكلمة ان في قوله ان توفي مفتوحة مخففة وهي بدل اشتمال من ورقة اي لم يلبث وفاته

بيان المعاني

قوله الصالحة صفة موضحة عند النحاة وصفة فارقة عند اهل المعاني وقوله في النوم من قبيل امس الدابر كان يوما عظيما لانه ليس للكشف ولا للتخصيص ولا للمدح ولا للذم فتعين ان يكون للتاكيد قوله ما انا بقارئ قيل ان مثل هذا يفيد الاختصاص قلت قال الطيبي مثل هذا التركيب لا يلزم ان يفيد الاختصاص بل قد يكون للتقوية والتوكيد اي لست بقارئ البتة لا محالة وهو الظاهر ههنا والمناسب للمقام قوله اقرا باسم ربك قدم الفعل الذي هو متعلق الباء وان كان تاخيره للاختصاص كما في قوله عز وجل بسم الله مجريها ومرسيها لكون الامر بالقراءة اهم وتقديم الفعل اوقع لذلك وقوله اقرا امر بايجاد القراءة مطلقا لا يختص بمقروء دون مقروء وقوله باسم ربك حال اي اقرا باسم ربك اي قل بسم الله الرحمن الرحيم ثم اقرا وقال الطيبي وهذا يدل على ان البسملة مامور بقراءتها في ابتداء كل قراءة فيكون قراءتها مامورا في ابتداء هذه السورة ايضا قلت هذا التقرير خلاف الظاهر فان جبريل عليه السلام لم يقل له الا ان يقول اقرا باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرا وربك الاكرم قال الواحدي الحسن بن محمد الفارسي قال انا محمد بن عبد الله بن الفضل التاجر قال انا احمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى بن عباد بن جعفر المخزومي انه سمع بعض علمائهم يقول اول ما انزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم اقرا باسم ربك الذي الى قوله ما لم يعلم قال هذا صدرها انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حراء ثم انزل آخرها بعد ذلك وما شاء الله ولئن سلمنا ان البسملة مامور بها في القراءة فلا يلزم من ذلك الوجوب لانه يجوز ان يكون الامر على وجه الندب والاستحباب او على التبرك في ابتداء القراءة قوله ربك الذي خلق وصف مناسب مشعر بعلية الحكم بالقراءة والاطلاق في خلق اولا على منوال يعطي ويمنع وجعله توطئة لقوله خلق الانسان ايذانا بان الانسان اشرف المخلوقات ثم الامتنان عليه بقوله علم الانسان ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدني قوله لقد خشيت على نفسي اشارة الى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تأكيد كلامه بالقسم وقد لا يمكن الخشية في قلبه وخوفه على نفسه حتى روى صاحب الغريبين في باب المعين والدال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخديجة رضي الله تعالى عنها اظن انه عرض لي شيء جنون فقالت كلا
انك لتكب المعدم وتحمل الكل الحديث فاجابت خديجة رضي الله عنها ايضا بكلام فيه قسم وتاكيد بان واللام في
الخبر في صورة الجملة الاسمية وذلك ازالة لخيرته ودهشته وذلك من قبل قوله تعالى وما يريني نفسي ان
النفس لامارة بالسوء الآن قوله ما يريني اي ما اركي واورث الخاطب جبرة في انه كيف لا يبرئ نفسه عن السوء
مع كونها مطمئنة زكية فازال ذلك الخيرة بقوله ان النفس لامارة في جميع الاشخاص من السوء اي شهوتها والرذيلة
الامن عصمه الله تعالى وكذلك قوله تعالى يا ايها الناس تقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم وقوله تعالى وما
علهم ان صلوتك سكن لهم وامثال ذلك في التنزيل كثيرة وكل هذا من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
قوله يا بني كلمة ك للتهمي تتعالى بالمستقبل غالبا وبالممكن قليلا وعسى ورتقه ان يكون عند ظهور الدعاء الى
الاسلام شايا يكون ايكن لتصرفه وانما قال ذلك على وجه التحدث لانه كان يحتق انه لا يعود شابا قوله
اومجنون هم قد ذكرنا ان الهم فيه للاستفهام وانما كان ذلك على وجه الانكار والتهكم لذلك والثالث منه لانه
استبعد تراجعه من غير سبب لانها حرم الله وبلد ابيه اسمعيل ولم يكن منه فيما مضى ولا فيما يأتي سبب يقتضي
ذلك بل كان منه انواع المحاسن والكرامات المقتضية لاكرامه وانزاله ما هو لايق بحلله والعادة ان كل
مالك النفوس يغير ما يحب وتالف وان كان من يحب وبعتقد تعافه وتطرده وقد قال الله تعالى حكاية
عنهم فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بايات الله يجحدون **بيان البيان** قوله مثل فلق الصبح فيه
تشبيه وقد علم ان اداة التشبيه الكاف ومثل ونحو وما يشتق من مثل ومشبه ونحوها والمشبه هنا الرؤيا
والمشبه به فلق الصبح ووجه الشبه هو الظهور البين الواضح الذي لا شك فيه قوله اليتني فيها جذعا قيل استعارة
الحيوان للانسان وبناؤه على التشبيه حكمك اطلق الجذع الذي هو الحيوان المتهيء للقوة وارادبه الشاب الذي
فيه قوة الرجل وتمكنه من الامور **الاولة والاخرية** وهي على وجه الاول ما قيل لم ابتدئ عليه الصلوة والسلام
بالرؤيا اولا واجيب بانه انما ابتدئ بها ليتلاقى الملك وبأيته بصريح النبوة ولا تحتملها القوى البشرية فيدرئ باوائل
خفيات النبوة ويتاشيها لكرامة من صدق الرؤيا مع جماع الصور وسلام الحجر والشجر عليه بالنبوة ورؤية الصوم اكمل الله تعالى
له النبوة بارسال الملك في اليقظة وكشف له عن الحقيقة كرامة له الثاني ما قيل ما حقيقة الرؤيا الصالحة
اجيب بان الله تعالى يخلق في قلب النائم او في حواسه الاشياء كما يخلقها في اليقظان وهو سبحانه وتعالى
يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا غيره عنه فربما يفعل ذلك في المنام كما في اليقظان وربما جعل ما رآه علما على امور
يخلقها في ثاني الحال وكان قد خلقها فتقع تلك كما جعل الله تعالى الغيم علامة للطر الثالث ما قيل لم
جعل اليه الخلوق اجيب بان معها فراغ القلب وهي معينة الفكر والشر لا ينقل عن طبعه الا بالرياضة البليغة
فجعل اليه الخلوق لينقطع عن مخالطة البشر فيسلي المألوفات من خلوته فيحدث الوحي منه مرادا سهلا لا حزنا ولهذا
الغيب كانت مطالبة الملك له بالقراءة والضغطة ويقال كان ذلك اعتبارا وتكرم كاعتبار ابراهيم عليه السلام
لمناجاة ربه والضراعة اليه ليريه السبيل الجامعة له على صحة ارادته وقال الخطابي حبب العزلة اليه لان فيها
سكون القلب هي معينة على الفكر وبها ينقطع عن مألوفات البشر ويخشع قلبه وهي من جملة المقدمات التي
ارهصت لنبوته وجعلت مبادي لظهورها الرابع ما قيل ان عبادته عليه الصلوة والسلام قبل البعث
هل كانت شريعة احدهم لا فيه قولان لاهل العلم وعزي الثاني الى الجمهور انه كان يتعبد بما يلقى اليه من
نور المعرفة واختار ابن الحاجب والبيضاوي انه كان يتعبد بشرع واختلف القائلون بالثاني
هل ينتفي ذلك عنه عقلا ام نقلا فقيل بالاول لان في ذلك تنفيرا عنه ومن كان نابعا لغيره لا يبعد منه
ان يكون متبوعا وهذا خطأ كما قال الماوردي فالعقل لا يحيل ذلك وقال حذاق اهل السنة بالثاني
لانه لو فعل لنقل لانه مما تتوفر الدواعي على نقله ولا تخفى به اهل تلك الشريعة والقائل بالاول اختلف فيه
على ثمانية اقوال احدها انه كان يتعبد على شريعة ابراهيم عليه الصلوة والسلام الثاني بشريعة

موسى والثالث بشريعة عيسى والرابع بشريعة نوح حكاه الآمدي والخامس شريعة ادم حكي عن برهان السادس انه كان
يتعبد شريعة من قبله من غير تعيين السابع ان جميع شرائع شرع له محلا وبعض شراح المحصول عن المالكية
الثامن الوقوف في ذلك وهو مذهب ابي المعالي الامام واختاره الآمدي فان قلت قال الله تعالى ثم اوحينا اليك
ان اتبع ملة ابراهيم قلت المراد في توجيه الله وصفاته او المراد اتباعه في المناسك كما علم جبريل عليه السلام ابراهيم عليه السلام
الخامس ما قيل ما كان صفة تعبد اجيب بان ذلك كان بالفكر والاعتبار كاعتبار ابيه ابراهيم عليه السلام السادس ما قيل
هل كلف النبي صلى الله عليه وسلم بعد النبوة بشرع احد من الانبياء عليهم السلام اجيب بان الاصوليين اختلفوا فيه والاكثرون
على المنع واختار الآمدي والامام وغيرهما وقيل بل كان مأمورا باحد الاحكام من كتبهم ويعبر عنه بان شرع من قبلنا
شرع لنا واختار ابن الحاجب والثالث فيه قولان اصحهما الاول واختار الجمهور السابع ما قيل متى كان نزول الملك
عليه اجيب بان ابن سعد روى باسناده ان نزول الملك عليه بحراء يوم الاثنين لسبع عشرة خلت من رمضان
ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اربعين سنة الثامن ما قيل ما الحكمة في غطه ثلاث مرات قلت لتظهر في
ذلك الشدة والاجتهاد في الامر وان ياخذ الكتاب بقوة ويترك الاناة فانه امر ليس بهوينا وكرر لانه اما
مبالغة في التثبت التاسع ما قيل ما الحكمة فيه على رواية ابي اسحق ان الغط كان في اليوم اجيب بانه يكون في
تلك الغطات الثلاث من التاويل ثلاث شدايد يتلى بها نبي الفرج والسرور لاولي ما القاه عليه الصلوة
والسلام هو واصحابه من شدة الجوع في الشعب حتى تعاقدت قريش ان لا يبيعوا لهم ولا يبتاعوا منهم ولا يخالطوهم
من الحروف والابعاد بالفعل والثالثة لقاؤه عليه الصلوة والسلام من الاجلاء على الوطن والفرع من حرم ابراهيم عليه السلام
العاشر ما قيل ما الحكمة التي خشيها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال لقد خشيت على نفسي واجيب ان العلماء
اختلفوا فيها على ثلاثة عشر قولا الاول خاف من الجنون وان يكون ما رآه من جن الكهان وجاء ذلك في عدة طرق
وابطله ابو محمد بن الخرقي وامام الحديث بالابطال الثاني خاف ان يكون هاجسا وهو الخاطر بالبال وهواث
يحدث نفسه ويجد في صدره مثل الوسواس وابطل هذا ايضا لانه لا يقر هذا استقر وحصلت منها
المراجعة الثالث خاف من الموت من شدة الرعب الرابع خاف انه لا يقوى على هذا الامر ولا يطيق حمل اعباء
الوحي الخامس الحجز من النظر الى الملك فخاف ان تزهق نفسه ويخلع قلبه لشدة ما لقيه عند لقاء الملك
خاف من عدم الصبر على اذى قومه السابع خاف ان قومه ان يقبلوه حكاه السهيلي والعشرون شيء من القتل
والاذى ثم هون عليه الصبر بن ذات الله تعالى كل خشية ويحبب الى قلبه كل شجاعة ووقع الثامن خاف
مفارقة الوطن بسبب ذلك التاسع ما ذهب اليه ابو بكر الاسماعيلي انها كانت منه قبل ان يحصل له العلم
الضروري بانه الذي جاء ملك من عند الله تعالى وكان اشق ان يقال عنه شيء العاشر خاف من وقوع الناس
فيه الحادي عشر ما قاله ابن ابي جمرة ان خشيته كان من الوحي الذي اصابه من قبل الملك الثاني عشر
هو اخبار عن الخشية التي حصلت له على غير موالاة بغتة كما يحصل للبشر اذا هالهم امر لم يعهدوا وقال القاضي
عياض هذا اول ما رأى من الشاشيء في النوم واليقظة وسمع القول فلما اتاه الملك وتحقق رسالته خشي
خاف ان يكون من الشيطان فلما بعدان جاءه الملك بالرسالة فلا يجوز الشك عليه فيه والاجنبي فسلط الشيطان
عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه خلاف تصريح الحديث فان هذا كان بعد غط الملك اياه ثانيا وقرأ باسم ربك قال
قلت الان يكون معنى خشيت على نفسي اثر خبرها بما حصل له اولا من الخوف لانه خاف في حال الاخبار فلا
يكون ضعيفا الحادي عشر من الاسئلة ما قيل من اين ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الجاني ليس جبريل عليه السلام
لان الشيطان لو عرف انه حق لاطل واجيب بانه كان قد ثبت الدليل على الرسول عليه الصلوة والسلام صادقا فلا كان
وهو المخرج كذلف نصب الحي صلى الله عليه وسلم دليلا على ان الجاني ليس الملك وانه من عنده لان غيره الثاني عشر
ما قيل ما الحكمة في فتور الوحي مدة واجيب بانه انما كان ذلك ليذهب ما كان عليه الصلوة والسلام وجده من الروع
ويحصل له الشوق الى العود الثالث عشر ما قيل ما كان مدة الفترة واجيب بانه روي في تاريخ الحميدي
حنبل عن الشعبي ان مدة فترة الوحي كانت ثلاث سنين وجزم ابن اسحق وحكى السهيلي ان مدة الرؤيا

كانت ستة اشهر وعلى هذا فابتداء النبوة بالرؤيا وقع من شهر مولده وهو ربيع الأول وابتداء وحي اليقظة وقع في رمضان وليس يقع الوحي المقدرة بثلاث سنين وهي ما بين نزول اقرأ وبايها المدثر عدم مجيء جبريل عليه السلام اليه بل تأخر نزول القرآن فقط الرابع عشر ما قيل والحكمة في تخصيصه عليه الصلوة والسلام التعبد بحراء من بين سائر الجبال والواجب بان حراء هو الذي نادى رسوله الله صلى الله عليه وسلم حين قال له شيراهبط عني فاني اخاف ان تقتل على ظهري فاعذرني يا رسول الله فاعلم هذا هو السر في تخصيصه به وقال ابو عبد ربه بل لانه حرم لانه بربكة بيت ربه منه وهو عبادة وكان منزوياً بحوعا للخير الخامس عشر ما قيل ان قوله ثم لم يلبث ورقة ان توفي يعارضه ما روي في سبع ابن اسحق ان ورقة كان بمر بلال وهو يعذب لما اسلم وهذا يقتضي انه تأخر الى زمن الدعوة والايمان وخلى بعض الناس في الاسلام واجيب بانا لا نسلم المعارضة فان شرط التعارض المساواة وما روي في السير لا يقاوم الذي في الصحيح ولئن سلمنا فلعل الراوي لما في الصحيح لم يحفظ لورقة بعد ذلك شأن من الامور فلذلك جعل هذه القصة انتهى امر بالنسبة الى ما علمه لا بالنسبة الى نفس الأمر

استنباط الاحكام وهو على وجوه الأول في تصريح من عائشة رضي الله عنها بان رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم من جملة اقسام الوحي وهو جمل وفاق الثاني في بشر بكيه اتخاذ الزاد والايمان للتوكل فقد اتخذ سيد المتوكلين الثالث فيه الحض على التعليم ثلاثا بما فيه مشقة كما قال الشارع اذن ابن عباس في ادارته على نفسه في الصلوة والتنزع شيخ الفاضي من هذا الحديث ان لا يضرب الصبي الا ثلاثا على القراءة كاعط جبريل عليه السلام محمدا صلى الله عليه وسلم ثلاثا الرابع فيه دليل لظهور ان سورة اقرأ باسم ربك اول ما نزل وقول من قال ان اول ما نزل يا ايها المدثر علا بالرواية الآتية في الباب فانزل اصريا ايها المدثر محمول على انه اول ما نزل بعد فترة الوحي وابعد من قالان اول ما نزل الفاتحة بل هو شاذ وجمع بعضهم بين القولين الأولين بان قال يمكن ان يقال اول ما نزل من التنزيل في حق نبينا صلى الله عليه وسلم اول ما نزل الا قرأ يا ايها المدثر وذكر ابن العربي في كتاب ابن عباس اول ما نزل من القرآن بمكة اقرأ والليل والنون ويا ايها المزمل ويا ايها المدثر وبمكة نزلت والشمس والليل والضحى والم نشرح والعصر والعاديات والكوثر والم تر ثم الهاكم ثم ذكر سورا كثيرة ونزل بالمدينة ثمان وعشرون سورة وسائرها بمكة وكذلك يروى عن ابن الزبير وقال السخاوي ذهبت عائشة رضي الله عنها والأكثرون الى ان اول ما نزل اقرأ باسم ربك الى قوله ما لم يعلم ثم ن والقلم الى قوله يعلمون ويا ايها المدثر والضحى نزلا باتفاق اقرأ بعد يا ايها المدثر ويا ايها المزمل الفاتحة على ما ذكر في قوله اقرأ باسم ربك الذي خلق وجوب استفتاح القراءة بتسمية الله عز اسمه بينه وبين له باسم من اسمائه يستفتح حتى جاء البيان بعد قوله مجريها ومرسيها وانه بسم الله الرحمن الرحيم ثم بعد ذلك كان ينزل جبريل بسم الله الرحمن الرحيم مع كل سورة وقد ثبت في سور المصحف باجماع من الصحابة على ذلك وحين نزلت بسم الله الرحمن الرحيم سبحت الجبال فقالت قريش صبأ محمد الجبال ذكره القاضي قلت دعوى الوجوب يحتاج الى دليل وكذلك دعوى نزول جبريل عليه السلام ببسم الله الرحمن الرحيم مع كل سورة وثبوتها في سور المصحف لا يدل على وجوب قراءتها وما ذكره القاضي في تصحيح فقد تكلوا انه ان الفارغ لا ينبغي ان يسأل عن شيء حتى يزول فزعه حتى قال مالك ان المذعور لا يلزمه بيع ولا اقرار ولا غير السابع فيه ان مكارم الأخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصانع السوء والمكاره فمن كثر فيه خير حسنت عاقبته ورجي له سلامة الدين والدنيا الثامن فيه جواز مدح الانسان بوجه المصلحة ولا يعارضه قوله عليه الصلوة والسلام احثوا في وجوه المداحين التراب لان هذا من مدح بباطل او يؤدي الى باطل الناسع فيه انه ينبغي تأنيس من حصل له مخافة وتبشيره وذكر اسباب السلامة له العاشر فيه الم دليل على كمال خديجة رضي الله تعالى وجزالة رأيها ووفور نفسها وعظم فهمها وقد جمعت انواع اصول المكارم وامهاتها فيه عليه الصلوة والسلام لان الأخلاق اما الى الأقارب واما الى الأجانب واما بالبدن واما بالمال واما على من لا يستقل بأمره واما على من يستقل بأمره الحادي عشر فيه مجاز ذكر العاهة التي بالشخص ولا يكون ذلك غيبة قلت

ينبغي ان

ينبغي ان يكون هذا على التفصيل فان كان لبيان الواقع او التعريف او التحذر لله فلا بأس ولا يكون غيبة وان كان لغير ذلك استفاده او لغير ذلك تعبيره فان ذلك لا يجوز الثاني عشر فيه ان من نزل به امر يستحب له ان يطلع عليه من يثق بنصحه وحسن رأيه الثالث عشر فيه الدليل على ما يجب به اذا اقتضاه المقام **فوائد** الأولى خديجة بنت خويلد ابن اسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب ام المؤمنين تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي ابن خمس وعشرين سنة وهم اولاده كلهم خلا ابراهيم فمن مارية ولم يتزوج عليها ولا عليها حتى ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين على الراجح وقيل بخمس وقيل بأربع فاقامت معه اربعا وعشرين سنة واشهرا ثم توفيت وكانت وفاتها بعد وفاة ابي طالب بثلاثة ايام واسم امها فاطمة بنت زايدة بن الاصم بن رواحة بن حجر بن عامر بن لؤي وهي اول امرأة من النساء باتفاق بل اول من آمن مطلقا على قول ووضع في كتاب الزبير بن بكار عن عبد الرحمن بن مديد قال لم عليه الصلوة والسلام قال ما فضل الله انبيه على ان زوجه خديجة كانت عونا له على تبليغ امر الله عز وجل وانه ربما كانت عونا لي على المعصية الثانية ورقة بفتح الراء بن نوفل بفتح النون والفاء ابن اسد بن عبد العزى قال الكرماني فان قلت ما قولك في ورقة بحكم بايمانه قلت لا شك انه كان مؤمنا بعيسى عليه السلام واما ايمانه بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فلم نعلم ان دين عيسى قد نسخ عند وفاته ام لا ولئن ثبت انه كان منسوخا في ذلك الوقت فالراجح ان الايمان التصديق وهو قد صدقه من عمل ان يدرك ما يأتيه قلت قال ابن منده اختلف في اسلام ورقة وظاهر هذا الحديث وهو قوله فيه يا بني جد عاوما ذكر بعده من قوله يدل على اسلامه وذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج قال له ورقة بن نوفل والذي نفسي بيده انك لنبي هذه الأمة ولقد صدقت الحاكم بحديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا ورقة فانه كان له جنة او جنتين ثم قال حديث صحيح على شرط الشيخين وروى الترمذي من حديث عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورقة فقالت له خديجة انه كان صدقك ولكنه مات قبل ان تظهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم رأيته في المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير ذلك ثم قال هذا حديث غريب وقال ابن عبد البر لم يسنده غير هذا الحديث بالقوي وقال السهيلي في اسناده ضعف لأنه يدور على عثمان بن هذا ولكن يقويه قوله عليه الصلوة والسلام رأيت الذي يعني ورقة وعليه ثياب حرير لأنه اول من آمن بي وصدقني ذكر ابن اسحق عن ابن عباس عن عمرو بن شرحبيل وقال المرزباني كان ورقة من علماء قريش وشعرائهم وكان يدعى القس وقال النهيلي انه عليه رأيته وعليه حلة خضراء يرفل في الجنة وكان يذكر الله تعالى في شعر في الجاهلية ويصحه في ذلك قوله

لقد نصحت لأقوام وقلت لهم ... انا النذير فلا يغرركم احد
لا تعبدن الها غير خالقكم ... فان دعوكم فقل بيناجد
سبحانك ذي العرش سبحانا نعود له ... وقبله سبح الجودي والجمد
مسخر كل ما تحت السماء له ... لا ينبغي ان يناديء ملكه احد
لا شيء مما ترى تبقى بشاشته ... يبقى الاله ويودي المال والولد
لم تغن عن هرمز يوما خزائنه ... والخلد قد حاولت عاد فما خلدوا
ولا سليمان اذ تجري الرياح له ... والانس والجن فيما بينها برد
اين الملوك التي كانت لعزتها ... من كل اوب اليها وافد يفد
حوض هنالك مورود بلا كدر ... لا بد من ورده يوما كما وردوا

نسبه ابو الفرج الى ورقة وفيه ابيات تنسب الى اسية بن الصلت ومن شعره قوله

فان يك حقا يا خديجة فاعلمي ... حديثك انا قاعد مرسل
ومجيء بأتيه ويكمل معها ... من الله وحي شرح الصدر منزل

الثالث قد عرفت ان خديجة هي التي تلطفت بالنبي صلى الله عليه وسلم الى ورقة وقد جاء في السير من حديث عمرو

ابن سرحيل ان الصديق رضي الله عنه دخل على خديجة وليس رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم ذكرت
خديجة له مراءاة فقال ياعتيق اذهب مع محمد الى ورقة فلما دخل عليه الصلوة والسلام اخذ ابوبكر بيده فقال الطلق
بنا الى ورقة فقال وما اخبرك فقال خديجة فانطلقا اليه فقصا عليه فقال اذا خلوت وحدي سمعت نداء خلفي
ياحمد ياحمد فانطلق هاربا فلا الارض فقال له لاتفعل اذا اتاك فاثبت حتى تسمع مايقول ثم ائتني فاخبرني فانطلقا
نادى يامحمد قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين حتى بلغ ولا الضالين قل لا اله الا الله فاتى ورقة
فذكر ذلك له فقال له ورقة ابشر ثم ابشر فانا اشهد انك الذي بشر به ابن مريم وانك على مثل ناموس موسى
وانك نبي مرسل وانك ستؤمر بالجهاد بعد يومك هذا ولئن ادركني ذلك لأجاهدن معك فلما توفي
وَرَقَة قال عليه الصلوة والسلام لقد رأيت القس في الجنة وعليه ثياب الحرير لأنه آمن بي وصدقني
يعني ورقة وفي سير سليمان بن طرخان التيمي انهما ذكرت الى بحيرا بالشام فسألته عن جبريل عليه السلام
فقال لها قدوس يابسة قريش انك لهذا الأمر فقالت يعلي وابن علي اخبرني انه يأتيه فقال ما علمته الا
نبي فانه السفير بين الله وبين انبيائه وان الشيطان لا يجتري ان يتمثل به ولا ان يتسمى باسمه وفي الأوائل
لأبي هلال من حديث سويد بن سعيد انبأنا الوليد بن محمد بن الزهري عن عروة عن عائشة ان خديجة
رضي الله عنها خرجت الى الراهب ورقة عداس فقال ورقة اخشى ان يكون احمد شبيه جبريل فرجعت
وقد نزل عليه القلم وما يسطرون فلما قرأ عليه الصلوة والسلام هذا على ورقة قال اشهد ان هذا
كلام الله تعالى فان قلت ما التوفيق بين هذه الأخبار قلت بان تكون خديجة قد ذهبت به مرة
وارسلته مع الصديق اخرى وسافرت الى بحيرا وغيره مرة اخرى وهذا من شدة اعتنائها بأمر الرسالين
صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الأنصاري
رضي الله عنه وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه بينا انا امشي اذ سمعت صوتا من السماء
فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض فرعبت منه
فرجعت فقلت زملوني زملوني فانزل الله عز وجل يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك
فطهر والرجز فاهجر فحمي الوحي وتتابع ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وقد مر ابو سلمة بفتحتين وكنيته
ابو اسمعيل واسم كنيته ابن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرين بالجنة القرشي الزهري المدني الامام
المتفق على امامته وجلالته وفقهه وهو احد الفقهاء السبعة على احد الأقوال سمع جماعة من الصحابة
والتابعين وعنه خلائق من التابعين منهم الشعبي فمن بعدهم توفي ابو سلمة بقرية يقال لها الشماسة من قرى
وكسر العين وبعدها تحتية ساكنة ثم مهملة مفتوحة وهي الكلبية من اعمال دومة الجندل
ولم تلد عبد الرحمن غير ابي سلمة توفي بالمدينة سنة اربع وتسعين وهو ابن اثنين وسبعين سنة وجابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بالحاء المهملة والراء ابن عمرو بن سواد بتخفيف الواو وابن سلمة بكسر اللام
ابن سعد بن علي بن اسد بن تزيد بالتاء المثناة من فوق ابن جشم بضم الجيم وفتح الشين المعجمة ابن الخزرج
الأنصاري السلمي بفتح السين واللام وحكي في لغة كسرها المدني ابو عبد الله او عبد الرحمن او ابو محمد
المكثر من روي له من رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وخمسمائة حديث واربعون حديثا
اخرج له مائتي حديث وثمانية احاديث اتفقا منها على ثمانية وخمسين وانفرد البخاري بستة وعشرين
وسلم بمائة وستة وثمانين وامه نسيبة بنت عقبة بن عدي مات بعد ان عمي سنة ثمان او ثلاث او
اربع او تسع وسبعين وقيل سنة ثلاث وستين وكان عمره اربعا وتسعين سنة وصلى عليه ابان بن عثمان
والي المدينة وهو آخر الصحابة موتا بالمدينة وجابر بن عبد الله في الصحابة ثلاثة جابر بن عبد الله هذا
وجابر بن عبد الله بن رئاب بن النعمان بن سنان وجابر بن عبد الله الرياحي نزيل البصرة واما جابر في الكنى
فاربعة وعشرون نفرا وجابر بن عبد الله في غير الصحابة خمسة الأول ثعلبي روى عن ابيه عن كعب
الثاني محاربي عنه الأوزاعي الثالث غطفاني روى عن عبد الله بن الحسن البصري الرابع مصري عنه ابن
ابن عبد الأعلى الخامس مروزي على البصري وكان كنا باوجابر شبيه بجابر بالشاة المثلثة مفتوح الموحدة
وبجابر بالجاء المعجمة ثم الف ثم تاء مثناة من فوق ثم راء فالاول ابو القبيلة النهي الله منها ما عليه

وهو ثمود بن جاثر بن ارم بن سام بن نوح عليه الصلوة والسلام واخوه جديس بن جاثر والثاني معرفان
كثير الشهرة **حكم الحديث** قال الكرماني مثل هذا اي ما يذكر من اول الاسناد واحدا واكثر يسمى تعليقا
ولا يذكر في البخاري الا اذا كان سنده عند اما باول الاسناد او المتقدم كائنا ما كان احد شنا يحيى بن بكير بنا الليث عن
عقيل قال قال ابن شهاب اوبا سناد اخر وقد ترك الاسناد هنا لغرض من الأغراض المتعلقة بالتعليق او
الحديث شعر وقد من جهة الثقاة او كونه مذكورا في موضع اخر او نحو ذلك وقال بعضهم واحفظ من هذا معلما
قلت تعرض بذلك الكرماني ولا معنى للتعرض لان الحديث صورته في الظاهر من التعليق وان كان سنده عرف
في موضع اخر فانه اخرجه ايضا في الأدب وفي التعبير اتم من هذا واوله عن يحيى بن ابي كثير قال سألت ابا
ابن عبد الرحمن عن اول ما نزل من القرآن قال يا ايها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال ابو
سلمة سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن ذلك قلت له مثل الذي قلت فقال جابر لا احدثك الا ما حدث
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحراء شهرا فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت الوادي فنوديت
ثم ذكر نحوه وقال في التعبير ثنا يحيى
ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري
فذكره واخرجه مسلم بالفاظ **ومن لطائف اسناده** ان كلهم مدنيون وفيه تابعي عن تابعي فان قلت لم قال اول
ابن شهاب ولم يقل وروي او وعن ابن شهاب ونحو ذلك قلت قالوا اذا كان الحديث ضعيفا لا يقال فيه قال
لأنه من صيغ الجزم بل يقال الحكي وقيل او يقال بصيغة التمريض وقد اعتنى البخاري بهذا الفرق من يحيى كما يعرف
وذلك من غاية اتقانه فان قيل ما كان مراده من اخراجه لهذه الصورة مع انه اخرجه مسندا في صحيحه من وجوه
اخر قلت لعله وضعه على هذه الصورة قبل ان يقف عليه مسندا فلما وقف عليه مسندا ذكره وترك الاول على
حاله لعدم خلوه عن فائدة **بيان اللغات** قوله عن فترة الوحي وهو احتباسه وقد مر الكلام في مستوفى
قوله على كرسي هو بضم الكاف وكسرها والضم افصح وجمعه كراسي بتشديد الياء وتخفيفها قال ابن التين كل ما كان
من هذا النحو مفرده كعارية وسرية جاز في جمعه التشديد والتخفيف وقال الخوارزمي الكرسي مجلس عليه
ولا يفضل من مقعد القاعد وفي العباب الكرسي من قولهم كرس الرجل اذا ازدحم عليه على فاعل ذلك ثلاثة اعوان
فيه قلت غير ياء النسبة وانما هو موضوع على هذه الصيغة فاذا اريد النسبة اليه تحذف الياء منه وتأتي بياء
النسبة فيقال كرسي ايضا فافهم قوله زعبت منه بضم الزاي وكسر العين علم لم يسم فاعله وروي المجهول
بفتح الزاي المعين وهم صححا الحكاه الجوهري وغيره وقال يعقوب رغب ورعب واحد نحو الوتر والوتر في شرحه
الذي لم يكله على الأول وقال بعضهم الرواية بضم العين واللغة بفتحها حكاه السفاقسي والرغب الخوف
تقول رعبته فهو مرعوب اذا افزعته ولا يقال ارعبته تقول عز الرجل على وزن فعل اذا ضعف بعد قوة
هذا اذا عديته فان ضممت العين قلت رعبت منه وان بنيته للمفعول لم تم فاعله فضمت الراء فقلت زعبت منه
وفي الجامع في التعبير وسلم هذا ثبت منه بضم الجيم وكسر الزاي وتشديد الثاء المثلثة من ثبل الرجل
اي فزع فهو مثبوث اي مذعور وبادته جهم هزم ثم ثاء مثلثة قال القاضي كذا هو للكافة في الصحيحين وروي
بخثت بضم الجيم وكسر الثاء المثلثة الأولى وسكون الثانية وهو بمعنى الأول ومادته جهم بالثاء المثلثة
وفي بعض الروايات حتى هوت الى الأرض اي سقطت اخر ما سلم وهو بفتح الواو وفي بعضها فاخذتني
وتلطفها تم الجمهور على ان معناه المتدثر بثيابه وحكى الماوردي عن عكرمة ان معناه المدثر بالنبوة وعلما
قوله قم فانذر اي حذر الناس من بأسه ونقمه ودلالة على انه امر بالانذار بعد ان رعب نزول الوحي الذي الاتيان
بالفاء التعقيبية فان قلت النبي صلى الله عليه وسلم ارسل شعرا وغيره فكيف امر بالانذار دون البشارة
قلت البشارة انما تكون لمن دخل في الاسلام ولم يكن اذ ذاك من دخل فيه فقوله وربك فكبر اي عظمه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ونزهه عما لا يليق به وقيل المراد به كثيرة الافتتاح للصلوة وفيه نظر قوله وشبابك نظهر ايمن الشباب عليه من الفضائل
وقيل نقصه وقيل المراد بالشباب النضارة المظهر بها من كل نقص اي اجتمع المتفرق بعضه بعضا وهي الاوتان في قول الاكثرين
وقرأ عمر بن عاصم بضمها وهي الاوثان في قول الاكثرين وفي مسلم التصريح به وفي التعبير عن ابي سلمة التصريح بالمدلول
الشرك وقيل الذنب وقيل الظلم واصل الرجز في اللغة العذاب ثم سمي به عبادة الاوثان وغيرها من انواع الكفر وجرا لانه
سبب العذاب قوله لمعنى الوحي جمع الحاء وكسر الميم معناه كثرة وله من قولهم حمت النار والشمس اذا كثرت حرارتها ومنه المحموم
حمى الوطيس اي الوطيس التنور استعير للحرب قوله وتتابع تفاعل من التتابع قلت الشراح كلهم معناهم واحد فاكد احدهم
بالآخر قلت ليس معناهم واحد فان معنى النهار اشتد حره ومعنى تتابع توتر وادار محي الوحي اشتداده وعمومه
وبقوله تتابع توتر وعدم انقطاعه وانما يكيف محي وحده لانه لا يلزم الاحتمرار والدوام والتواتر فقد
زاد قوله وتتابع فهم فانه من الاسرار الربانية والافكار الرحمانية وبقيد ما ذكرنا رواية الكشميهني وتواتر
موضع وتتابع والتواتر محي الشيء بتلو بعضه بعضا من غير خلل وقد ابعد من قال وتتابع تاكيد معنوي لان
التاكيد المعنوي له الفاظ مخصوصة كما مر في موضعه فان قال ما اردت به التاكيد الاصطلاحي يقال له هذا
انما يكون بين لفظين معناهما واحد وقد بينا الفارق بين محي وتتابع والرجوع الى الحق من جملة الدين **باب الجواب**
قوله قال ابن شهاب فعل وفاعل قوله واخبرني معطوف على محذوف هو مقول القول تقديره قال ابن شهاب
اخبرني عروة بكذا واخبرني ابو سلمة بكذا فلا يحصل بيان الاخبار عن عروة بن الزبير وعن ابي سلمة بن عبد الرحمن
الى بواو العطف والا لقيل القول لا يكون بالواو ونحوه فاعلم قوله جابر بن عبد الله بفتح ان لانها في محل النصب على
المفعولية قوله وهو يحدث جملة اسمية وقعت حالا اي في حال التحديث في احاسيس الوحي عن النزول اقول اتى جابر
في حالة التحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله بعينا اصله بين بلا الف فاشبعت الفتحة فصارت الفا وزاد
عليها ما يقصد بهما ومعناهما واحد وهو بين الظروف الزمانية الازمة للاضافة الى الجملة الاسمية والعامل فيه الجواب
اذا كان مجردا من كلمة المفاجاة والا فمعنى المفاجاة المتضمنة هي اياها ويحتاج الى جواب يتم به المعنى وقيل انتصب اذا
لانه ظرف متضمن الجزاء والاصح في جوابه اذ وادا خلافا للاصمعي والمعنى ان في اوقات المشي فاجاني الصياح
قوله اذ سمعت جواب بينا على ما ذكرنا قوله فاذا الملك كلمة اذا هنا للمفاجاة وهي تختص بالجمل الاسمية ولا تحتاج
الى جواب ولا تقع في الابتداء ومعناها الحال لا الاستقبال نحو خرجت فاذا الاسد بالباب وهو هو عند الاخفش واخبار
ابن مالك وظرف مكان عند المبرد واختاره ابن عصفور وظرف زمان عند الزجاج واختاره الزمخشري
فان قلت الفاء في فاذا قلت زائدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة وعاطفة عند الفراء وابن السيد
المحصنة عند ابي اسحق قوله جالس الرفع كذا في البخاري وفي مسلم جالسا بالنصب قال النووي كذا هو في الاصول وجاء
في رواية فاذا الملك الذي جاءه بحراء قلت بين السماء والارض وفي طريق اخرى عن جابر بين السماء والارض
وللسلمي فاذا هو على العرش في الهواء وفي رواية على كرسي وهو تفسير للعرش المذكور قال اهل اللغة العرش السرير
فان قلت وجه الرفع ظاهر لانه خبر عن الملك الذي هو مبتدا وقوله الذي جاءني بحراء صفته فما وجه النصب
قلت على الحالية من الملك فان قلت اذا انصب حالا على الحال فماذا يكون خبر المبتدا وقد قلت ان الافتتاحة
تختص بالاسمية قلت حينئذ يكون الخبر محذوفا مقدرا ويكون التقدير فاذا الملك الذي جاءني بحراء ثابتا
حالة كونه جالسا على كرسي او نحو ذلك قوله بين السماء والارض ظرف ولكنه في محل الجر لانه صفة لكرسي بالفاء
في فرعت تفصل للسببية وكذا في فزعت لان رؤيته الملك على هذه الحالة سبب لرعبه وفزعه سبب رجوعه
والفاء في فقلت وفي فانزل الله على اصلها للتعقيب قوله وربك منصوب بقوله فكبر وثيابك بقوله فطهر
والرجز بقوله فاهجر فان قلت ما القائلات في الآية قلت القاء في فانذر وبقيه القاءات كالقاء في قوله تعالى
بل الله فاعبد قيل جواب لاما مقدرا وقيل زائدة والبه مال الفارسي وعند الاكثرين عاطفة والاصل فيه
فاعبد الله ثم حذف منه وقدم المنصوب على الفاء اصلاحا للفظ لئلا تقع الفاء صدرا قوله فهي الفاء فيه
عاطفة والتقدير فبعد انزال الله هذه الآيات محي الوحي استبشارا لما فهم منها الدلالة على

الملائكة ردا على نادقة الفلاسفة ومنها الظاهر قدرة الله تعالى فجعل الهوا للملائكة يتصرفون فيه كما شاؤا
كما جعل الارض لمشي ادم يتصرفون فيها كيف شاؤا فورد كما قدمته ومنها انه عين بعض تعيينا للتمثيل الذي مثلت
به عائشة ولا وهو كرؤيا كفلق الصبح فان الصبح لا يشك الناس فوق الحر والحق ذلك ستابع
البلاغة التمثيل بالتمثيل كالمجملات لان التمثيل الاول والكشوفي ونحوها ويتمثل بعض اربعة ما قبله على جهالها
لا لجهالتها فقد تابعه عبد الله بن يوسف وابو صالح وتابعه هلال بن رداد عن الزهري وقال يونس
ومعمر بواد ره تابعه فعل ومفعول وعبد الله عالمه والضمير يرجع الى يحيى بن بكير شيخ البخاري المذكور في
اول الحديث المذكور انفا وقوله وابو صالح عطف على عبد الله بن يوسف وهو ايضا تابع يحيى بن بكير
والحاصل ان عبد الله بن يوسف وابا صالح تابعا يحيى بن بكير في الرواية عن الليث بن سعد فرواه عن
الليث ثلاثة يحيى بن بكير وعبد الله بن يوسف وابو صالح اما متابعة عبد الله بن يوسف ليحيى بن بكير في
روايته عن الليث بن سعد فاخرجها البخاري في التفسير والادب واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن رافع
عن عبد الرزاق به والترمذي في التفسير عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي
في التفسير ايضا عن محمود بن خالد عن عمر بن عبد الواحد عن الاوزاعي به وعن محمد بن رافع عن حسين بن المثنى عن
الليث عن ابن شهاب به واما متابعة ابي صالح عن الليث لهذا الحديث فاخرجها يعقوب بن سفيان في
تاريخه مقرونا بيحيى بن بكير قوله وتابعه هلال بن رداد اي تابع عقيلا بن خالد هلال بن رداد بن محمد
ابن مسلم الزهري فان قلت كيف اعيد الضمير المنصوب في تابعه الى عقيل وربما يتوهم انه عائد الى ابي صالح
او الى عبد الله بن يوسف لكونها قريبين منه قلت قوله عن الزهري في الحديث المذكور هو عقيل والحاصل
ان هلال بن رداد رواه الحديث المذكور عن الزهري كما رواه عقيل بن خالد عنه وجدته في الزهريات
للرهاوي وهذا اولى وضع جاء فيه ذكر المتابعة والفرق بين المتابعتين ان المتابعة الاولى اقوى لانها متابعة
تامة والمتابعة الثانية ادنى من الاولى لانها متابعة ناقصة فاذا كان احد الراويين رفيقا للاخر في
اول الاسناد الى حيث تسمى بالمتابعة التامة واذا كان رفيقا له لا من الاول تسمى بالمتابعة الناقصة ثم النوع
ربما يسمى المتابع عليه فيها وربما لا يسمى في المتابعة الاولى لم يسم المتابع عليه وهو الليث وفي الثانية يسمى المتابع عليه
وهو الزهري وقد وقع في هذا الحديث المتابعة التامة والمتابعة الناقصة ولم يسم المتابع عليه في الاولى
وسماه في الثانية على الاخفى وقال النووي ويحتاج اليه المعتني بصحيح البخاري فائدة تنبيه عليها وقد تارة
يقول تابعه مالك عن ايوب وتارة يقول تابعه مالك ويزيد فاما قول مالك عن ايوب فهذا ظاهر واما
اذا اقتصر على تابعه مالك فلا يعرف لمن المتابعة الا من يعرف طبقة الرواة ورتبهم وقال الكرماني فعلى هذا
لا يعلم ان عبد الله يروي عن الليث او عن غيره قلت الطريقة في هذا ان تنظر طبقة المتابع بكسر الباء فتجعله
متابعا لمن هو في طبقته بحيث يكون صالحا لذلك الا ترى كيف لم يسم البخاري التابع على المتابعة الأولى
وسماه بن الثانية فافهم قوله وقال يونس ومعمر يواد ره مراده ان اصحاب الزهري اختلفوا في هذه اللفظة
فروى عقيل عن الزهري في الحديث يرجف فؤاده كما مضى وتابعه على هذه اللفظة هلال بن رداد وخالفه
يونس ومعمر فرويا عن الزهري يرجف بوادره **باب ما جاء في قوله**
يوسف النيسي شيخ البخاري وقد ذكر ثانيا ابو صالح قال اكثر الشراح هو عبد الغفار بن داود بن مهران
ابن داود بن زياد بن ربيعة بن سليمان بن عبد البكري الحراني ولد بافريقية سنة اربعين ومائة
وخرج به ابوه وهو طفل الى البصرة وكانت امه من اهلها فنشأ بها وتفقه وسمع الحديث من حماد بن سلمة
ثم رجع الى مصر مع ابيه فسمع من الليث بن سعد وابي طبيعة وغيرهما وسمع بالشام اسماعيل بن عياش وبالحجاز
موسى بن اعين واستوطن مصر وحدث بها وكان يكره ان يقال له الحراني وانما قيل له الحراني لان اخوته
عليه وعبد الرحمن ولدا بها ولم يزالا بها وحران مدينة بالجزيرة من ديار بكر واليوم خراب سميت بحران
ابن آزر جد ابراهيم عليه السلام روى عنه يحيى بن معين والبخاري وروى ابو داود عن رجل عنه وخرج

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهي واحة المراوح قال ابو عبيد هي ما بين العنق الى الزفرة قوله صلى العنق بفتح الصاد وكسر اللام والقاف قال ابو عبيد هما الصلفان رأس الفخذ التي على الرأس من شتها حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة عن موسى بن ابي عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان قوله لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك شفتيه فقال ابن عباس فانا احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما وقال سعيد انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال جمعه لك في صدرك وتقرؤه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه قال فاستمع له وانصت ثم ان علينا ان تقرأه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اذا اتاه جبريل استمع فاذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه الشابة بين الحديثين ظاهرة لان المذكور فيما مضى هو ذات بعض القرآن وهنا القرآن لبيان كيفية التلقين والتلقن وقدم ذلك لان الصفة تابعة للذوات **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو سلمة موسى بن اسمعيل المنقري بكسر الميم واسكان النون وفتح القاف نسبة الى منقر بن عبد بن عمرو بن تميم البصري الحافظ الكبير لقب بالمكث لثبته الثقة التبوذكي بفتح التاء الثناة من فوق وضم الباء الموحدة ثم واو ساكنة ثم ذال معجمة مفتوحة نسبة الى تبوذك نبز ليس لانه نزل دارا رقوم من اهل تبوذك قال ابن ابي حاتم قال ابو حاتم لانه اشترى دارا تبوذك وقال السمعاني نسبة الى بيع الباذق بفتح الباء الموحدة بعدها ذال معجمة ثم قاف وهو الرديء من الارز ليجود نباته وقال ابن ناصر نسبة الى بيع ماش يطول الدجاج من الكبد والقلب والقانصة توفي في رجب سنة ثلاث وعشرين ومائتين بالبصرة وروى عنه يحيى بن معين والبخاري وابو داود وغيرهم من الاعلام ومر وله سلم والترمذي عن رجل عنه والذي روى له مسلم حديث واحد حديث شام ذريع وروى له عمر الحسن الحلواني وقال ابو داود كتبنا عنه خمسة وثلاثين الف حديث الثاني ابو عوانة بفتح العين المهملة والنون اسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري بضم الكاف ويقال الكندي الواسطي يزيد بن عطاء البزاز الواسطي وقيل مولى عطاء بن عبد الله الواسطي كان من سبي جرجان رأى الحسن وابن سيرين وسمع من محمد بن المنكدر حديثا واحدا وسمع خلقا بعدهم من التابعين واتباعهم وروى عنه الاعلام منهم شعبة ووكيع وابن مهدي قال عفان كان صحيح الكتاب ثبتا وقال ابن ابي حاتم كتبه صحيح واذا حدث من حفظه غلط كثيرا وهو صدوق مات سنة ست وسبعين ومائة وقيل سنة خمس وسبعين الثالث موسى بن ابي عائشة ابو الحسن الكوفي الهمداني بالميم الساكنة والدال المهملة مولى ابي جميع بفتح الجيم ابن ابي هبيرة بضم الهاء وفتح الباء روى عن كثير من التابعين وعنه الاعلام الثوري وغيره وثقه النسائي ويحيى والبخاري وابن حبان وابو عوانة لا يعرف اسم ابي عائشة الرابع سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة وكسر الآء آخر الحروف ابن هشام الكوفي الاسدي الوالبي بكسر اللام وبالباء الموحدة منسوب الى بني والبة بالواو والباء هو ابن الحارث بن ثعلبة بن دودان بن اسد بن خزيمة امام مجمع عليه بالجلالة والعلم وفي العلم والعبادة قتله الحجاج صبرا في شعبان سنة خمس وتسعين ولم يعش الحجاج بعده الا اياما ولم يقتل احدا بعد سعيد ممن خلفا من الصحابة سهم العبادلة غير ابن عمر وعنه خلق من التابعين سهم الزهري وكان يقال له جهبذ العلماء الخامس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابو العباس الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه ام الفضل لبابة الكبرى بنت الحارث اخت ميمونة ام المؤمنين كان يقال له الحبر والبحر لكثرة علمه وترجمان القرآن وهو والد الخلفاء واحد العبادلة الاربعة وهم عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص وقول الجوهري في الصحاح بدل ابي العاص ابن مسعود رد عليه لانه مناقض لما قال اعلام المحدثين كالامام احمد وغيره وقال الحميدي في الصحابة اكثر والرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو هريرة وابن عباس وابن عمر وعائشة وجابر بن عبد الله وانس رضي الله عنهم والبو هريرة اكثرهم حديثا وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم الف حديث وثمانية وستين حديثا اتفقا منها على خمسة وتسعين حديثا وانفرد البخاري بمائة وعشرين ومسلم بتسعة واربعين وله

بالشعب فمكث بمكة ثلاث سنين وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقال احمد ثمان عشرة سنة
والاول هو المشهور مات بالطائف سنة ثمان وستين وهو ابن احدى وسبعين على الصحيح في ايام ابن الزبير وصلى
عليه محمد بن الحنفية وقد سبق في اخر ع وسيجيء انشاء الله تعالى عنه بيان الطائف انما لم يسمها لكنه على شرط الستر وسماها
ان رواته ما بين مكي وكوفي وبصري وواسطي فيها كلهم من الاوزاعي الا اعلم من شاركه في اسمهم مع ام سلمة وفيها
ان فيه رواية تابعي عن تابعي وهو موسى بن ابي عائشة عن سعيد بن جبير بيان تعدد الحديث وتعدد
اخرجه عمر اخرجه البخاري هنا عن موسى عن ابي عوانة وفي التفسير وفضائل القرآن عن قتيبة عن جرير وكلهم عن
موسى بن ابي عائشة به ولمسلم فاذا ذهب قرأه كما وعده الله وللبخاري في التفسير ووصف سفيان يريد ان يحفظه
وفي اخرى يخشى ان ينفلت منه ولمسلم في الصلوة لتعجل به اجدّ ان علينا جمعه وقرآنه ان علينا ان نجمعه
صدرك وقرآنه فتعرأه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه قال انزاله فاستمع له اذ علينا ان نبينه بلسانك
ورواه الترمذي من حديث سفيان بن عيينة عن موسى عن سعيد عن ابن عباس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه القرآن يحرك به لسانه يريد ان يحفظه فانزل الله لا تحرك به لسانك لتعجل
قال فكان يحرك به شفتيه وحرك شفتيه ثم قال حديث صحيح بيان اللغات قوله يعالج اي يحاول من
تنزيل القرآن عليه شدة ومنه ماجاء في حديث آخر ولي جرح وعلاجه اي تعلله وتعبه ومنه قوله من ركب
وعلاجه اي من مجادلته وملاطفته في اكتسابه ومنه معالجة المريض وهي ملاطفته بالدواء حتى يقبل
عليه والمعالجة الملاطفة في المراودة بالقول والفعل ويقال محاولة الشيء بالمشقة قوله فانزل الله لا تحرك
به اي بالقرآن وقال الزمخشري رحمه الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا القى اليه جبريل
عليه السلام القراءة لم يصبر الى ان يتمها مسارعة الى الحفظ وخوفا من ان ينفلت منه فامر بان يستنصت له
ملقيا اليه بقلبه وسمعه حتى يقفوا اليه وجيء ثم يتقنه بالدراسة الى ان يرسخ فيه والمعنى لتطرف لسانك
بقراءة الوحي مادام جبريل عليه السلام يقرأ لتعجل به لتأخذ به على عجلة وليلا ينفلت منه ثم علل النهي عن العجلة
بقوله ان علينا جمعه في صدرك واثبات قراءته في لسانك وقال الزمخشري فاذا قرأناه اجعل قراءة جبريل
قراءته والقرآن القراءة فاتبع قرآنه لكن معقبا له فيه والاترا سله ونظير هذا ان نفسك انما لا يسوقي غير محفوظ
فخني في ضمان تخفيضك ثم ان علينا بيانه اذا اشكل عليك شيء من معانيه كانه كان يعجل في الحفظ والسؤال
عن المعنى جميعا كما ترى بعض الحرص على العلم وتحوج ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه قوله فقال
ابن عباس في فحمله اي جمع الله لك في صدرك وقال في تفسير وقرآنه اي تقرأه يعني اقرأه بالقرآن الكتاب
المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة منه اي انه مصدر لا لعلم للكتاب قوله فاستمع هو تفسير فاتبع
اي قرأناك فلا تكون مع قراءته بل تابعة لها متاخرة عنها فكون انت في حال قراءته ساكتا والفرق بين الاتباع
والاستماع انه لا يدل بادة الافتعال من التصرف والسعي في ذلك الفعل وهذا وارد في القرآن لها ما كسبت
وعليها ما اكتسبت بلفظ الاكتساب لان الشر لا بد فيه من السعي بخلاف الخير فالمستمع هو المصغي القاصد
للسماع وقال الكرماني عقيب هذا الكلام وقال الفقهاء سجود التلاوة للمستمع للسامع قلت هذا الاولى
على مذهب الحنفية فان قصد السامع ليس شرطا في وجوب السجود مع ان هذا يخالف ما جاء في الحديث الصحيح
على من تلاها وعلى من سمعها قوله وانت هزيه هزة القطع تقال تعالى فاستمعوا له وانصتوا فيه لغتان
انصت بكسر المعجم وفتحها فالاولى من نصت ينصت والثانية من انصت ينصت انصاتا اذا سكت وذكر الازهري
للحديث يقال انصت ونصت وانصتوا له وانصت فلان فلانا اذا اسكته وانصت سكت وذكر الازهري
نصت وانصت وانصت الكل بمعنى واحد قوله ثم ان علينا بيانه فسر بقوله ثم ان علينا ان نقرأه على
لسانك ان نبينه بلسانك وقيل تحفظه اياه وقيل بيان ما وقع فيه من حلال او حرام حكاه القاضي قوله جبريل
عليه السلام هو ملك الوحي الى الرسل عليهم السلام الموكل بانزال العذاب والزلازل والدمادم ومعنا لا عبد الله
بالسريانية لان جبر عبد بالسريانية وايل اسم من اسماء الله تعالى وروى عبد بن حميد في تفسيره عن عكرمة

ان اسم جبريل عبد اسم وايل اسم ميكائيل عبيد الله وقال سهل جبريل سرياني ومعناه عبد الرحمن وعبد العزيز كذا جاء عن
ابن عباس مرفوعا وموقوفا والموقوف اصح وذهبت طائفة الى ان الاضافة في هذه الاسماء مقلوبة فايل هو
العبد والله اسم من اسمائه تعالى والجبر عند الكل هو الملاح ما فيه وهي توافق معنا ومن جهة العربية
فان في الوجهين صلاح ما فيه وجبر ما وهي من الدين ولم يكن هذا الاسم معروفا بمكة ولذا بالغ في العرب والهند
انه عليه الصلوة والسلام لما ذكر لخديجة رضي الله عنها الطلقت تسأل عنه علي من الكتاب كعداس
ونسطور الراهب فقال لا قدوس قدوس وبين هذا الاسم وبين الاسم الذي في البلاد ورايت في اثناء مطالعتي
في الكتاب ان اسم جبريل عليه السلام عبد الجليل وكنيته ابو الفتوح واسم ميكائيل عبد الرزاق وكنيته ابو الغنائم
واسم اسرافيل عبد الخالق وكنيته ابو المعالي واسم عزرائيل عبد الجبار وكنيته ابو يحيى وقال الزمخشري
وقرئ جبرئيل بوزن فعليل وجبرئل بحذف الياء وجبريل بحذف الهمزة وجبرين بوزن الخمسين وجبرال
بلام شديدة وجبرايل بوزن جبرعيل ومنع الصرف فيه للتعريف والعجمة قلت هذه سبع لغات وذكر
فيه ابن الأنباري تسع لغات تمامها سبعة هذه والثامن جبرين بفتح الجيم وبالنون بدل اللام والتاسعة
جبرين بكسر الجيم وبالنون ايضا وقرأ ابن كثير جبريل بفتح الجيم وكسر الراء من غير همز وقرأ الكسائي
وابو بكر عن عاصم بفتح الجيم والراء وهمزة والباقون بكسر الجيم والراء وهمز بيان الاعراب
قوله يعالج في محل النصب لأنه خبر كان قوله شدة بالنصب مفعول يعالج وقال الكرماني يجوز ان يكون مفعولا
مطلقا اي يعالج معالجة شديدة قلت فعلى هذا يحتاج الى تقدير احد هما تقدير المفعول به يعالج والعامل
تأويل الشدة بالشديد وتقدير الموصوف لها فافهم قوله وكان ما يحرك شفتيه اختلفوا في معنى هذا الكلام
وتقرير فقال القاضي معناه كثيرا ما كان يفعل ذلك اوقبل معناه هذا في شأنه وبدايه فجعل ما كانه عن ذلك
ومثله قوله في كتاب الرؤيا كان يقول لأصحابه من رأى منكم رؤيا اي هذا من شأنه وادغم النون في ميمها وقال
بعضهم معناه الآن اذا دام من اوان وقع بعدها كان كانت معنى ربما قال الشيرازي وان خرفي وان ظاهرهم
وخرجوا عليه قول سيبويه واعلم انهم يحذفون كذا وان شذ قوله ان عمر

وانا لما نضرب الكبش ضربة ... على رأسه يلقى اللماث من الفم

فقال الكرماني اي فان العلاج ناشأ من تحريك الشفتين اي مبدأ العلاج منه اوما بمعنى من اذ قد يجيء للتعليل ايضا
اي وكان من يحرك شفتيه وقال بعضهم فيه نظر لان الشد حاصلة قبل التحريك قلت لا نظر في نظره نظر لان
الشد وان كانت حاصلة له قبل التحريك لكنها ما ظهرت الا بتحريك الشفتين لان هذا امر مبطن لم يقف عليه
الراوي الا بالتحريك ثم استصوب ما نقل عن هؤلاء من المعنى المذكور ومع هذا فيه خدش لان من في البيت في
كلام سيبويه ابتدائية وما فيه مصدرية وانهم جعلوا كانهم خلقوا من الضرب وجبلوا من ذلك فحتى الانسان
من اجل ثم الضرب كان على قولهم يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وعلى تأويل الكرماني يرجع الى العلاج الذي به
عليه قول يعالج والاصوب ان يكون الضمير للرسول ويجوز هنا وجهان احدهما ان تكون من للتعليل
وما مصدرية وفيه حذف والتقدير وكان يعالج ايضا من اجل تحريك شفتيه ولسانه كما جاء في رواية اخرى
للبخاري في التفسير من طريق جرير عن موسى بن ابي عائشة ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل
جبريل بالوحي فكان مما يحرك به لسانه وشفتيه ويخرك الثاني مع شفتين مع طول القراءة لا تجاور ما
الشفة والاخران يكون كان بمعنى وجد وغير مضمر يرجع الى العلاج والتقدير فظهر علاجه الشديد من
تحريك شفتيه قوله فانزل الله عطف على قوله كان يعالج قوله قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير جمعه
اي جمع الله لك في صدرك وقال في تفسير وقرآنه اي تقرأه يعني اقرأ من القرآن العراة كما ذكرنا عن ابن
عباس آنفا الرواية انه جمعه لك صدرك وفي رواية كريمة والحموي جمعه الك في صدرك قال القاضي وهذا
الاصيل بكسر الهمزة وسكون الميم مع ضم العين وفتح الزاي من صدرك وعند النسفي جمعه لك صدرك فان قلت
اذا رفع الصدر بالجمع ما وجهه قلت يكون مجاز الملابسة الظرفية اذ الصدر ظرف الجمع فيكون مثل ابيت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الربيع الثقل فالتقدير سمع الله في صدرك بيان المعاني قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم كان في مثل هذا التركيب تفيد الاستمرار واعاده في قوله وكان مايحرك مع تقدمه في قوله كان يعالج وهو جائز اذا طال الكلام كان قوله تعالى اعبدكم انكم اذا سئم الاية وعيبها قوله فانا اعركما لك وفي بعض النسخ لكم وتقديم انا على الفعل يشعر بتقوية الفعل ووقوعه لا محالة قوله فقال ابن عباس لم قوله تعالى جملة معترضة بالفاء وقد تكون جائزا

قال الشاعر ❊ ولعلم فضل للفتى يتفضله ❊ ان سوف يأتي كل ما قدرا ❊

فان قلت ما فائدة الأعادة لم قلت زيادة البيان بالوصف على القول فان قلت كيف قال في الأول كان يحركها وفي الثاني بلفظ رأيت قلت العبارة الأولى أعم من انه رأى بنفسه تحريك رسول الله صلى الله عليه وسلم أو سمع ان حركها كذا قاله الكرماني ولا حاجة الى ذلك لان ابن عباس رضي الله عنهما لم يرالنبي صلى الله عليه وسلم في تلك الحالة لان سورة القيمة مكية باتفاق ولم يكن ابن عباس اذ ذاك ولد لأنه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين والظاهر ان نزول هذه الآيات كان في اول الامر ولكن يجوز ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اخبره بذلك بعد ان اجتمع بعض الصحابة انه شاهد النبي صلى الله عليه وسلم وأما سعيد بن جبير فرأى ذلك من ابن عباس بلا خلاف ومثل هذا الحديث يسمى المسلسل بتحريك الشفة لكنه لم يتصل بسلسلته وقال في المسلسل الصحيح وقال الكرماني فان قلت القرآن يدل على تحريك رسول الله صلى الله عليه وسلم لسانه لا شفتيه فلا تطابق قلت لما كان تحريك اللسان يستلزم تحريك الشفتين قصد في كلامه او نبه بعض الشراح على هذا وهذا تكلف وتعسف بل انما هذا من باب الاكتفاء والتقدير وكان مما يحرك شفتيه ولسانه كما في قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر اي والبرد ويدل على هذا رواية البخاري في التفسير من طريق جرير فكان مما يحرك به لسانه وشفتيه والملازمة بين التحريكين ممنوعة على ان الكلمي وتحريك الفم مستبعد لا يستحمل لان الفم اسم لما يشمل الشفتان وعند الاطلاق ينتقل الذهن اليه وفي بعضها كما قرأه علينا فانه قوله كان قرأ وفي بعض النسخ كان قرأ على صيغة المفعول اي كان قرأ القرآن وفي بعضها كما قرأه وفي لفظة كان ولعل الاصل ما كان قرأ ما كان بسبب معالجة الشدة وتجب بانه كان يلاقي من الملك المقدس هيبة الوحي الكريم قال تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا وانما قال ما كان بسبب تحريك لسانه وشفتيه فاجيب بانه انما كان يفعل ذلك حتى لا ينسى قال تعالى سنقرئك فلا تنسى وقال الكرماني انما كان ذلك من جبلته وحلاوته في لسانه فهو من ذلك حتى يحمله لا ان ذلك مرتبط ببعض ومنها ما قيل ما فائدة المسلسل من الأحاديث واجيب بان فائدته اشتماله على زيادة الضبط والاتصال الملقى والعدم التدليس ومثله حديث المصافحة ونحوها استنباط الاحكام منه الاستحباب للعمل بمثل المتعلم بالعمل وبه يندفع الصورة بعمله اذا كان في زيادة بيان على الوصف بالقول ومنه ان احد الاربعة القرآن الا بعون الله منه وفضله قال تعالى وتقديم القرآن للذكر فيما مر وسيتم فيه دلالة على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب كما هو مذهب اهل السنة وذلك لان ثم تدل على التراخي كما قاله الكرماني قلت تأخير البيان عن وقت الحاجة ممتنع عند الكل لانه من جوز تكليف ما لا يطاق واما تأخيره عن وقت الخطاب فاختلفوا فيه فذهب الاكثرون الى الجواز واختاره ابن الحاجب وقال الصيرفي والحنابلة ممتنع وقال الكرخي بالتفصيل وهو ان تأخير عن وقت الخطاب ممتنع في غير المجمل كبيان الخصوص والتقييد والنسخ الى غير ذلك وجائز في المجمل كالمشترك وقال الجبائي تأخير البيان من وقت الخطاب ممتنع في غير النسخ حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله انا يونس عن الزهري ح وحدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله انا يونس ح ويروى عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة وجه مناسبة ايراد هذا الحديث في هذا الباب هو ان فيه اشارة الى ان ابتداء نزول القرآن كان في رمضان فكان جبريل عليه السلام يتعاهد في كل سنة فيعارضه بما نزل

عليه فلما كان العام الذي توفي فيه عارضه به مرتين كما ثبت في الصحيح عن فاطمة رضي الله عنها وفي رجاله ستة ايها وهذا من احكام الوحي والباب في الوحي بيان رجاله وهم ثمانية تقدم منهم ابن عباس والزهري وعمر ويونس بقيت اربعة الاول عبدان بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وبالنون المهملة وهو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد وقيل ابن العكي بالعين المهملة المفتوحة وبالتاء المثناة من فوق ابو عبد الرحمن المروزي مولى المهلب بضم الدال المشددة ابن ابي صفرة بضم الصاد المهملة سمع مالكا وحماد بن زيد فيما من الأعلام وعنه الزهلي البخاري وغيرهما وروى مسلم وابو داود والنسائي مات سنة احدى واثنتين وعشرين وثلاثين عن ست وسبعين سنة وعبدان لقب جماعة اكبرهم هذا وعبدان ايضا ابن بنت عبد العزيز بن ابي داود وقال ابن طاهر انما قيل له ذلك لانه كنيته ابو عبد الرحمن وكنيته عبد الله فاجتمع من اسمه وكنيته عبدان وفي قال بعض الراحين وهذا لا يصح بل ذاك من تغيير العامة للأسامي وكسرهم لها في زمن صغر السن ونحو ذلك كما قالوا في علان وفي احمد بن يوسف السلمي عمدان وفي وهب بن بقية الواسطي وهبان قلت الذي قاله ابن طاهر هو الأوجه لان عبدان لقبه عبد ولما كان بن ابوا اسمه عبد وفي اول كنيته عبد قيل عبدان الثاني علم الله هو ابن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم المروزي احد الأئمة المتفق على جلالته واما منته وورعه وتحايه وعبادته النعمة الحجة الثبت فقيه من تابعي التابعين وكان ابوه تركيا مملوكا لرجل من همدان وامه خوارزمية ولد سنة ثمان عشرة ومائة ومات في رمضان سنة احدى وثمانين بهيت في العراق منصرفا من الغزو وهيت بكسر الهاء وفتح الياء آخره مثناة من فوق مدينة على شاطئ الفرات سميت بذلك لأنها في هوت وعبد الله بن المبارك هذا من افراد الكتب الستة ليس في رجالها من تسمى بهذا الاسم غير في الرواة غير خمسة احدهم بغدادي حدث عن هام الشامي خراساني وليس بالمعروف والثالث شيخ روى عنه الأشرم والرابع جرهري روى عن ابي الوليد الطيالسي والخامس بزاني روى عنه سهل البخاري الثالث بشر بكسر الباء الموحدة والثاني من الجهة السادسة ابن محمد ابو محمد المروزي السجستاني روى عنه البخاري منفردا به عن باقي الكتب الستة وفي الترجمة وفي الصلاة وغير هاذكره ابن حبان في ثقاته وقيل كان مرجيا مات سنة اربع عشرين ومائتين الرابع عبيد الله بلفظ التصغير في عبيد الله بن عبيد الله بن عتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن مسعود بن عامل بالغين المعجمة والفاء ابن حبيب بن سمح بن فار بالفاء وتخفيف الراء ابن مخزوم بن جاهل بن كاهل بكسر الهاء ابن الحارث بن تيم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر الهذلي المدني الامام الجليل التابعي الفقيه السبعة مع خلق من الصحابة منهم ابن عباس وابن عمر وابو هريرة وخلق جم من التابعين وهو معدود في علماء المدينة السبعة مات سنة تسع او ثمان او سبع او اربع وتسعين رضي الله تعالى عنه وكان قد ذهب بصره توفي سنة تسع او ثمان او سبع او اربع وتسعين

بيان تعدد الحديث ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري في ثمة مواضع هنا كما ترى وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ايضا عن ابن المبارك عن يونس وفي الصوم من بشر بن ابراهيم وفي فضل القرآن عن يحيى بن بشر عن ابراهيم وفي بدء الخلق عن ابن مقاتل عن عبد الله عن يونس عن الزهري واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن اربعة عن منصور بن ابي مزاحم وابي عمران محمد بن جعفر عن ابراهيم وعن ابي كريب محمد بن العلاء الهمداني عن يونس بن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر ثلاثتهم عن الزهري بيان لطائف اسناده منها انه اجتمع فيه عن ومروزة ابن المبارك وراويا ومنها ان البخاري حدث هذا الحديث عن شيخين عبدان وبشر كلاهما عن عبد الله بن المبارك والشيخ الأول كوكب لعبد الله شجاع واحد وهو يونس والثاني ذكره شيخين وتوهما اشار اليه بقوله وبعضهم يروي عن ابي حمزة حديث يونس ومن يونس باللفظ ومن معمر العين والنقل هذا زاد في لفظ نحوه ومنها زيادة الواو في قوله وحدثنا بشر هذا يسمى واو الجمع من اساليب الحاوي ويعبر عنها غالبا بصورة ح جملة مفردة وهكذا وقع في بعض النسخ وقال النووي وهذه الحاء كتبت في صحيح مسلم قبل ابي الحارث الغساني انتهى وعادتهم انه اذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد ذلك اي

شبكة الألوكة www.alukah.net

مسرجاء اي حرف الحاء فصل بها ما خوذة من التحول من اسناد الى اسناد وانه يقول القاري اذا انتهى اليها حاصورة
ويسرح في قراءة ما بعد وفائدته ان لا يركب الاسناد الثاني مع الاسناد الاول فيجعلا اسنادا واحدا فيقبل
ايها من حال بين الشيئين اذا جعل كونها حالا بين الاسنادين وانه لا يلتفظ عند الانتهاء اليها بشيء
وقيل لها وما الى قوله الحديث فاهل المغرب يقولون اذا وصلوا اليها الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ
موضعها صح بشير بالهاء ومع ذلك يتوهم انه سقط من الاسناد الاول بيان اللغات قوله اجود
الناس هو اتعل يقتضي من الجود وهو اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي ومعناه هو اسخى الناس لما كانت نفسه اشرف
النفوس وراجاه اعدله لا يبذل يكون فعله احسن الافعال وشكله احسن الاشكال خلقه
احسن الاخلاق فلا شك ان يكون اجود وكيف لا وهو مستغن عن الغايات بالبايات الصالحات
قوله في رمضان اي شهر رمضان قال الزمخشري الرمضاء مصدر رمض اذا احترق من الرمضاء اضيفت اليه
الشهر وجعل علما ومنع من الصرف للتعريف وزيادة الالف والنون وسموا بذلك لارتماضهم فيه من حر
الجوع ومقاساة شدته قوله فيدارسه من المدارسة من باب المفاعلة من الدرس وهو القراءة على سرعة
وقدره عليه من درست الكتاب ادرسه ودرسته وقرأ ابو حياة وبما كنتم تدرسون مثل تحلئون ودرسا
ودراسة قال الله تعالى ودرسوا ما فيه وادرس الكتاب قرأه مثل درسه وقرأ ابو حياة وبما كنتم تدرسون
من الأدراس ودرس الكتب تدريسا شدد للمبالغة ومنه مدرس المدارسة والمدارسة المقارأة
وقرأ ابن كثير وابو عمرو وليقولوا درست ايي قرأت على اليهود وقرأوا علينا وههنا لما كان النبي صلى الله عليه وسلم
وجبريل عليه السلام يتناوبان في قراءة القرآن كما هو عادة القراء بان يقرأ هذا عشرا والآخر عشرا اتى
بلفظ المدارسة او انهما كانا يتشاركان في القراءة اي يقرآن معا وقد علم ان باب المفاعلة مشاركة
اثنين نحو ضاربت زيدا وخاصمت عمرا قوله الريح المرسلة بفتح السين اي المبعوثة لنفع الناس هذا اذا جعلنا
اللام في الريح للجنس وان جعلناها للعهد يكون المعنى من الريح المرسلة للرحمة قال تعالى وهو الذي يرسل الرياح
بشرا بين يدي رحمته وقال تعالى والمرسلات عرفا اي الرياح المرسلة للرحمة على احد التفاسير بيان الاعراب
قوله اجود الناس كلام اضافي منصوب لانه خبر كان قوله وكان اجود ما يكون يجوز في اجود الرفع والنصب اما الرفع
فهو اكثر الروايات ووجهه ان يكون اسم كان وخبره محذوفا واجاز لانه خبر وتقديره احلب ما يكون الامير قائما والحفظة ما
مصدرية اي اجود اكوان الرسول وقوله في رمضان يحتمل النصب على الحال وانه موقع الخبر الذي هو حاصل اذ
قوله حين يلقاه حال من الضمير الذي في حاصل المقدر وهو حال عن حال وعلى هذا يسمى بالحال المتداخلين
والتقدير كان اجود اكوانه حاصلا في رمضان حال الملاقاة ووجه آخر ان يكون في كان ضمير الشان واجود
ما يكون كلام اضافي مبتدا وخبر في رمضان والتقدير كان الشان اجود رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان
عند الملاقاة ووجه آخر ان يكون الوقت فيه مقدرا كما في مقدم الحاج والتقدير كان اجود اوقاته كونه
وقت كونه في رمضان واسناد الجود الى اوقاته على سبيل المبالغة كاسناد الصوم الى النهار
في نحو نهاره صايم واما النصب فهو رواية الاصيلي ووجهه ان يكون خبر كان واعترض عليه بانه يلزم من ذلك
ان يكون خبرها اسمها واجاب بعضهم عن ذلك بان يحمل اسم كان ضمير النبي صلى الله عليه وسلم واجود خبرها
والتقدير كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مدح كونه في رمضان اجود منه في غيره قلت هذا الوجه
لان كان اذا كان فيه ضمير النبي صلى الله عليه وسلم لا يصح ان يكون اجود خبر الكان لانه مضاف الى المكون
ولا يجوز ان يكون غير ما ليس يكون فيجعلان يتحد ابتداء وخبرا في رمضان والجملة خبر كان وان استوفيه صح الكان
فظاهر فانهم وقال النووي بالرفع اشهر ويجوز فيه النصب قلت من جملة مؤكدات الرفع ورود بعد كان
في صحيح البخاري في باب الصوم قوله وكان يلقاه قال الكرماني يحتمل ان يكون الضمير المرفوع لجبريل عليه السلام بقرينة
قوله حين يلقاه جميل قوله فيدارسه عطف على قوله يلقاه قوله القرآن بالنصب على انه المفعول الثاني للمدارسة
اذا الفعل المتعدي اذا نقل الى باب المفاعلة يصير متعديا الى اثنين كما جاز به الثوب قوله فلرسول الله صلى الله عليه وسلم

منه خبر قوله اجود واللام فيه مفترضة لانها لام الابتداء زيدت على المبتدا للتاكيد لان الاسلة والاجوبة
منها ما قيل ان هنا اربع جمل فما الجهة الجامعة بينها واجيب بان المناسبة بين الجمل الثلاثة وهي قوله كان
اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان وفلرسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهرة لان قوله اشار
بالجملة الاولى الى نبينا عليه الصلوة والسلام اجود الناس مطلقا واشار بالثانية الى ان جوده في
رمضان يفضل على جوده في سائر اوقاته واشار بالثالثة الى ان جوده في عموم النفع والاسراع
فيه كالريح المرسلة وشبه عمومه وسرعة وصوله الى الناس بالريح المنشرة وشتان ما بين الامرين
فان احدهما يحيي القلب بعد موته والآخر يحيي الارض بعد موتها واما الجملة المناسبة بين الجملة
الرابعة وهي قوله وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن وبين الجملة الباقية فهي ان جوده
الذي في رمضان الذي يفضل على جوده في غيره انما كان بامرين احدهما لكون في رمضان والآخر
بملاقاة جبريل عليه السلام ومدارسته معه القرآن ولما كان ابن عباس رضي الله عنهما في صدد
بيان اقسام جوده على سبيل التفصيل بعضه على بعض اشار فيه الى بيان السبب المرجب لأعلى
جوده وهو كونه في رمضان وملاقاته جبريل فان قلت ما وجه كون هذين الامرين
سببا موجبا لأعلى جوده على الصلوة والسلام قلت امار رمضان فانه شهر عظيم وفيه الصوم
وفي ليلة القدر وهو من اشرف العبادات فلذلك ورد الصوم فيه وانا اجزي به فلا جرم
تضاعف ثواب الصدقة والخير فيه وكذلك العبادات ومن هذا قال الزهري تتسيبة في
رمضان خير من سبعين في غيره وقد جاء في الحديث انه يعتق فيه كل يوم الف الف عتيق
من النار واما ملاقاة جبريل عليه السلام فان فيها زيادة ترقية في المقامات وزيادة الطلاعه
على علوم الله سبحانه وتعالى لان مدارسة القرآن معه مع نزوله اليه في كل ليلة
ولم يقل لاحد غيره من الانبياء عليهم السلام ما نزل اليه فهذا كله من الفيض الالهي الذي فتح في هذا
المقام الذي لم يفتح لغيري من الخلق لله المنة والحمد ومنها ما قيل ان الحكمة في مدارسة القرآن
في رمضان راجعة بانها كانت لتجديد العهد واليقين وقال الكرماني وفائدة درس جبريل عليه السلام
تعليم الرسول عليه الصلوة والسلام تجويد لفظه وتصحيح اخراج الحروف من مخارجها وليكون سنة في حق
الامة كتجويد التلامذة على الشيوخ عند قراءتهم واما تخصيصه برمضان فلكون موسم الخيرات
الذي يعم الله تعالى فيه على عباده زائدا على غيره وقيل الحكمة في المدارسة ان الله تعالى يمحو لبيه
لانساه ما قرأه بها وخص بذلك رمضان لان الله تعالى انزل القرآن فيه الى السماء الدنيا جملة
من اللوح المحفوظ ثم نزل بعد ذلك على حسب الاسباب في عشرين سنة وقيل ان في ليلة اربعة
وعشرين في رمضان نزلت صحف ابراهيم والتوراة والانجيل وقيل نزلت صحف ابراهيم عليه السلام
اول ليلة منه والتوراة لست والانجيل لثلاث عشرة والقرآن لاربع وعشرين وفيها ما قيل
المفهوم منه ان جبريل عليه السلام كان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم في كل من رمضان
وهذا يعارضه ما روي في صحيح مسلم وفي ستة في رمضان حتى ينسلخ او يجاب بان المحفوظ في
هذا ايضا مثل ما في البخاري كما بين بسلامة الرواية المذكورة بل تعارضا لان معناه بمعنى
الاول الا ان قوله حتى ينسلخ معناه كل ليلة بيان استنباط الفوايد منها الحث على الجود
والافضال في كل الاوقات والزيادة منها في رمضان عند الاجتماع بالصالحين ومنها زيادة الصلحاء
واهل الفضل مجالستهم وتكرير زيارتهم وسواصلتها اذا كان المزور لا يكره ذلك ومنها
استمكان القرآن في رمضان ومنها استحباب مدارسة القرآن وتعلم سائر العلوم الشرعية ومنها انه
لا باس بان يقال رمضان من غير ذكر شهر على القطع على ما بان الكلام فيه ان شاء الله تعالى
ومنها ان القرآن افضل من التسبيح وسائر الاذكار كما تقدم لكون الذكر افضل وساويا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لنعلله دائما او في اوقات مع تكرر اجتماعها فان قلت المقصود تجويد الحفظ قلت ان الحفظ كان حاصلا
والزيادة فيه تحصل ببعض هذه المجالس حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهري قال
اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا
سفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش وكانوا تجارا بالشام في المدة التي كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ماد فيها ابا سفيان بن حرب وكفار قريش فاتوه وهم بايلياء فدعاهم وحوله
عظماء الروم ثم دعاهم ودعا بترجمانه فقال ايكم اقرب نسبا بهذا الرجل الذي يزعم انه نبي قال ابو سفيان
فقلت انا اقربهم نسبا فقال ادنوه مني وقربوا اصحابه فاجعلوهم عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم
اني سائل هذا عن هذا الرجل فان كذبني فكذبوه فوالله لولا الحياء ان يأثروا علي كذبا لكذبت عنه ثم
كان اول ما سألني عنه ان قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال هذا القول منكم
احد قط قبله قلت لا قال فهل كان من ابائه من ملك قلت لا قال فاشراف الناس اتبعوه ام
ضعفاؤهم فقلت بل ضعفاؤهم قال ايزيدون ام ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل
يرتد احد منهم سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان
يقول ما قال قلت لا قال فهل يغدر قلت لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها قال ولم
يمكني كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه الكلمة قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال وكيف كان قتالكم اياه
قلت الحرب بيننا وبينه سجال ينال منا وننال منه قال ماذا يامركم قلت يقول اعبدوا الله
وحده ولا تشركوا به شيئا واتركوا ما يقول اباؤكم ويأمرنا بالصلوة والصدق والعفاف والصلة
فقال للترجمان قل له سألتك عن نسبه فذكرت انه فيكم ذو نسب وكذلك الرسل تبعث في
نسب قومها وسألتك هل قال احد قبله فيكم هذا القول فذكرت ان لا فقلت فلو كان احد قال
هذا القول قبله لقلت رجل يأتسي بقول قيل قبله وسألتك هل كان من ابائه من ملك فذكرت ان لا
فقلت فلو كان من ابائه من ملك قلت رجل يطلب ملك ابيه وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل
ان يقول ما قال فذكرت ان لا فقد اعرف انه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله وسألتك
اشراف الناس تبعوه ام ضعفاؤهم فذكرت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتك
ايزيدون ام ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان حتى يتم وسألتك ايرتد
احد منهم سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فذكرت ان لا وكذلك الايمان حتى تخالط بشاشته
القلوب وسألتك هل يغدر فذكرت ان لا وكذلك الرسل لا تغدر وسألتك ما يأمركم فذكرت
انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عن عبادة الاوثان والاصنام ويأمركم
بالصلوة والصدق والعفاف فان كان ما تقول حقا فسيملك موضع قدمي هاتين وقد كنت اعلم
انه خارج لم اظن انه منكم فلو اني اعلم اني اخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت قدميه
ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به مع دحية الكلبي الى عظيم بصرى فدفعه الى
هرقل فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من
اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت
فان عليك اثم الاريسيين قال ويقال الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا   اليريسين ٢
وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان
تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفيان فلما قال ما قال وفرغ من قراءة الكتاب
كثر عنده الصخب وارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابي حين اخرجنا لقد امر امر ابن ابي
كبشة انه يخافه ملك بني الاصفر فما زلت موقنا انه يظهر حتى ادخل الله علي الاسلام وكان
ابن الناطور صاحب ايلياء وهرقل اسقفا على نصارى الشام يحدث ان هرقل حين قدم

ايليا

ايلياء اصبح يوما خبيث النفس فقال بعض بطارقته قد استنكرنا هيئتك قال ابن الناطور وكان هرقل
حزاء ينظر في النجوم فقال لهم حين سألوه اني رأيت الليلة حين نظرت في النجوم ملك الختان قد
ظهر فمن يختتن من هذه الامة قالوا ليس يختتن الا اليهود فلا يهمنك شأنهم واكتب الى مداين
ملكك فليقتلوا من فيهم من اليهود فبينما هم على امرهم اتي هرقل برجل ارسل به ملك غسان يخبر عن
خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره هرقل قال اذهبوا فانظروا امختتن هو ام لا فنظروا اليه
فحدثوه انه مختتن وسأله عن العرب فقال هم يختتنون فقال هرقل هذا ملك هذه الامة قد
ظهر ثم كتب هرقل الى صاحب له برومية وكان نظيره في العلم وسار هرقل الى حمص فلم يرم حمص
حتى اتاه كتاب من صاحبه يوافق رأي هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وانه نبي فاذن هرقل
لعظماء الروم في دسكرة له بحمص ثم امر بابوابها فغلقت ثم اطلع فقال يا معشر الروم هل لكم في
الفلاح والرشد وان يثبت ملككم فتبايعوا لهذا النبي فحاصوا حيصة حمر الوحش الى الابواب
فوجدوها قد غلقت فلما رأى هرقل نفرتهم وايس من الايمان قال ردوهم علي وقال اني قلت
مقالتي انفا اختبر بها شدتكم على دينكم فقد رأيت فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك اخر
شأن هرقل وجه مناسبة ذكر هذا الحديث في هذا الباب هو انه مشتمل على ذكر جمل من اوصاف من يوحى اليهم والباب
في كيفية بدء الوحي وايضا ان قصة هرقل متضمنة كيفية حال النبي صلى الله عليه وسلم في ابتداء الامر وايضا
فان الاية المكتوبة الى هرقل والاية التي صدر بها الباب مشتملتان على ان الله تعالى اوحى الى الانبياء عليهم
السلام باقامة الدين واعلان كلمة التوحيد يظهر ذلك بالتامل بيان رجاله وهم ستة وقد
ذكر الزهري وعبيد الله بن عبد الله وابن عباس وبقيت ثلاثة الاول ابو اليمان بفتح الياء اخر الحروف وتخفيف الميم
واسمه الحكم بن نافع بالنون والفاء الحمصي البهراني مولى امرأة من بهراء بفتح الباء الموحدة وبالمد يقال لها ام سلمة
روى عن خلق منهم اسمعيل بن عياش وعنه خلائق منهم احمد ويحيى بن معين وابو حاتم والذهلي ولد سنة ثمان
وثلاثين ومائة وتوفي سنة احدى او اثنتين وعشرين ومائتين وليس في الكتب الستة الحكم بن نافع غير هذا
وفي الرواة الحكم بن نافع اخر روى عنه الطبراني وهو قاضي القلزم والثاني شعيب بن ابي حمزة بالحاء
المهملة والزاي دينار القرشي الاموي مولاهم ابو بشر الحمصي سمع خلقا من التابعين منهم الزهري وعنه خلق
وهو ثقة حافظ متقن مات سنة اثنين وقيل ثلاث وستين ومائة وقد جاوز السبعين وهذا الاسم مع
ابيه من افراد الكتب الستة ليس فيها سواه والثالث ابو سفيان واسمه صخر بالمهملة ثم المعجمة بن حرب بالحاء
المهملة والراء وبالباء الموحدة ابن امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الاموي المكي ويكنى
بابي حنظلة ولد قبل الفيل بعشر سنين واسلم ليلة الفتح وشهد حنينا والطائف واعطاه النبي صلى الله
عليه وسلم من غنائم حنين مائة من الابل واربعين وفقئت عينه الواحدة يوم الطائف والاخرى يوم
اليرموك تحت راية ابنه يزيد نزل المدينة ومات بها سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اربع وهو ابن
ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو والد معاوية واخوته وامه صفية
بنت حزن بن بحير بن الهزم بن رويبة بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة وهي عمة ميمونة
بنت الحارث ام المؤمنين روى عنه ابن عباس وابنه معاوية وابو سفيان في الصحابة جماعة لكن ابو سفيان
حرب من الافراد بيان الاسماء الواقعة فيه منهم هرقل بكسر الهاء وفتح الراء على المشهور وحكى جماعة
اسكان الراء وكسر القاف كخندق منهم الجوهري ولم يذكر القزاز غيره وكذا صاحب الموعب ولما انشد صاحب
المحكم بيت لبيد بن ربيعة * غلبت الليالي خلف آل محرق * وكما فعلن بتبع وبهرقل *
بكسر الهاء وسكون الراء قال هرقلا بفتح اللام الراء فاضطر فغير والهرقل المخلد لهذا ان يسكن
الراء ضرورة ليست بلغة وجاء في النسب ايضا على المشهور كدينار الهرقلي اصفر واحتج بعضهم في
تسكين الراء بما انشد ابو الفرج لدعبل بن علي الخزاعي في ابن عباد وزير المأمون
اولى الامور بضيعة وفساد * امر يدبره ابو عباد *

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاكثر ذلك باب الأسماء المبهمة منها ابن الناطور قال القاضي هو بضاد معجمة وعند الجوهري بالمهملة قال هل اللغة قولان ناطور بني فلان وناظرهم بالمعجمة ناظرهم بالمهملة فالمنظور اليه منهم والناطور بالمهملة الحافظ الطائفي حكى به العرب الكرم والجمع النواطير وقال ابن دريد لسنا طور ليس بعربي فانهم ومنها ملك غسان وهو الحارث بن ابي شمر اراد حرب النبي صلى الله عليه وسلم وخرج لهم غزاة وقيل ان كذب ماء يقال له غسان بالشام نسبوا به وقال الجوهري بغسان اسم ماء نزل عليه قوم من الأزد فنسبوا اليه منهم بنو جفنة ملوك الشام وقال ابن اسحاق اسم قبيلة وقال ابن هشام غسان ماء بمأرب ويقال ماء بالمشلل قريب من الجحفة وكل المعدنيات غسان ما بين زبيد ورمع بارض اليمن والمشلل بضم الميم وفتح الشين المعجمة وتشديد اللام المفتوحة قال في العباب جبل لهذيل منه الى قديد ومنها بنو الأصفر هم الروم وسموا بذلك لان حسانا غلب على ابنة جبلة في بعض الدهور فولدت نساءهم فولدت اولادا لونهم بياض الروم وسواد الحبشة فكانوا صفرا فسماهم الروم الأصفر لذلك قاله ابن الأنباري وقال الجوهري نسبة الى الأصفر بن الروم بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم عليهما السلام قال القاضي عياض وهو الأثبت وعبارة القزاز قال قدم بنو الأصفر من الروم وهم ملوك الروم قال عدي بن زيد وبنو الأصفر الكرام ملك الروم لم يبق منهم مذكور قال ويقال انما سموا بذلك لان عيصو ابن اسحق عليه السلام كان رجلا احمر شقه الجلد كان عليه خواتيم من شعر وهو ابو الروم وكان الروم جيلا اصفر في بياض شديدا الصفرة فمن اجل ذلك سموا به وتزوج عيصو بنت عمه اسمعيل بن اسحق عليهم السلام فولدت له الروم بن عيصو وحمشة احدى فكانوا في الروم نهرين في الزهر وفي المغيث تزوج الروم بن عيصو الى الأصفر بنت الحبشة فاجتمع في ولدها بياض الروم وسواد الحبشة فاعطوا الاسم وسموا بنى الأصفر وفي تاريخ دمشق لابن عساكر تزوج سام الجيل الرومي الى النوبة فولدله الأصفر في التحاف لابن هشام انما قيل لعيصو بن اسحق الأصفر لانه جدته سارة تحلته بالذهب فقيل له ذلك لصفرة الذهب قال وقال بعض الرواة انه كان اصفر ايام اسحق لصفرة وذلك موجود في ذريته فانهم يكون الأجنين في خطف البارق كانت امرأة ملكة على الروم فخطبها كادار ولتها واحتموا بها فرضوا بها والى آخر علمهم تزوجها فدخل جبل حبشي فتزوجها فولدت منه ولدا اسمه اصفر لصفرته فبنوا الأصفر من نسله ومنها الروم وهم هذا الجيل المعروف قال الجوهري هم من ولد الروم بن عيصو واحدهم رومي كزنجي وزنجي وليس بين الواحد والجمع الا الهاء وقال الواحدي هم جيل من ولد روم بن اسحق عليه السلام نسبوا اليه فصاروا كالأسماء القبيلة وقال الرشاطي الروم بضم الواو وهي بن لنطي بن يونان بن يافث بن نوح عليه السلام وهؤلاء الروم من اليونانيين وقوم من الروم يزعمون انهم من قضاعة من تنوخ وهم نهر لوسليح وكانت تنوخ اكثرها على دين النصارى وكانوا هذه القبائل خرجوا مع هرقل عند خروجه من الشام فتنصروا في بلاد الروم وتناسلوا هناك وهم ولد النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عامر دون سائر ولد كنانة وهم قريش وهو ولد النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عامر دون سائر ولد كنانة وهم مالك وملكان وموبك وعزوان وعمرو وعامر اخوة النضر لأبيه وامه وامهم برة بنت مر اخت تهر بن مر وهذا قول الشعبي وابن هشام وابي عبيدة معمر بن المثنى وهو الذي ذكره الجوهري وصححه السمعاني وغيره قال النووي وهو قول الجمهور وقال الرافعي قال الأستاذ ابو مسعود هو قول اكثر النسابين وبه قال ابن اسحاق وغيره واصح ما قيل وقيل ان قريشا بنو فهر بن مالك وقول جماع قريش ولا يقال لمن فوقه قرشي انما يقال له كنانى ورجحه الزبير بن بكار وحكاه عن عمه مصعب عبد الله قال وهو قول من ادركت من نسابة قريش ومن اعلم ما مورنا وانسابنا وذكر الرافعي وجهين غريبين قال ومنهم من قال هم ولد الياس بن مضر ومنهم من قال هم ولد النضر بن نزار وفي العباب قريش قبيلة وابوهم النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وقيل كان

قلت لا يصح ترجيح عمل في مثل هذا وليس لسانا يكون هذا يقضا للضرورة ونزعم انجر البقي انه عجمي تكلمت به العرب وهو اسم علم له غير منصرف للعلمية والعجمة ملك احدى وثلاثين سنة وفي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم ولقبه قيصر كان من ملك الفرس يقال له كسرى والترك يقال له خاقان والحبشة النجاشي والقبط فرعون ومصر العزيز وحمير تبع والهند دهى والصين بعفور والزنج غانه والبونان بطليموس واليهود قيطون اوالع والعبر جالوت والنصارية نزوه واليمن تبعا وفرغانة اخشيد والعرب من قبل النعمان واريقيه جرجير وخلاط شهرمان والسند فور والخزر ديتيل والنوبة كابل والصقالبة ماجد قوا والارمن تفنوص والاجات خداوندكار واسروشنه افشين وخوارزم خوارزم شاه وجرجان صولى واذربيجان اصبهر وطبرستان سالار واقليم خلاط شهربان ونيابة ملك الروم ومشق واسكندرية مقوقس وهرقل اول من ضرب الدنانير واحدث البيعة فان قلت ما معنى الحديث الصحيح اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده واذا هلك كسرى فلا كسرى بعده قلت لا قيصر بعده بالشام ولا كسرى بعده بالعراق قال الزمخشري في المختصر وسبب الحديث ان قريشا كانت تأتي الشام والعراق كثيرا للتجارة في الجاهلية فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليها لخوفهم اهل الشام والعراق بالاسلام فقال صلى الله عليه وسلم لا قيصر ولا كسرى اي بعدهما بان هذين الأقليمين والارض عليكم فلم يكن قيصر بعده بالشام ولا كسرى بعده بالعراق ولا يكون ومعنى قيصر البقير والقاف على لغتهم عوضا فيه وذلك ان امه لما اتاها الطلق به ماتت فبقر بطنها عنه فخرج حيا وكان يقضر بذلك لأنه لم يخرج من فرج واسم قيصر في لغتهم مشقوق القطع لان احشاء امه قطعت حتى خرج منها وكان شجاعا جبارا مقداما في الحروب ومنهم رجبة بفتح الدال وكسرها ابن خليفة بن فروة ابن فضالة بن زيد بن امرئ القيس بن الخزرج حذاء معجمة مفتوحة ثم زاي ساكنة ثم راء ثم جيم والهوصيم واسم زيد مناه سمي بذلك لعظم بطنه ابن عامر بن بكر بن عامر الأكبر بن عوف وهو زيد الات وقيل بن عامر بن عبد ابن زيد الات وهو ماسأة المزي قال وقيل عامر الأكبر بن عوف بن بكر بن عوف بن عبد بن زيد الات بن رفيدة بضم الراء وفتح الفاء ابن نور بن كلب بن وبرة بفتح الباء ابن تغلب الغين المعجمة بن حلوان بن عمران بن الحاف بالحاء المهملة والفاء ابن قضاعة بن معد بن عدنان وقيل قضاعة انما هو ابن مالك بن حمير بن سبا كان من اجل الصحابة وجها ومن كبارهم وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورته وذكر السهيلي عن ابن سلام في نور القلوب اول من نفضوا اليها قال كان اللهو نظرهم الى وجه دحية لجماله وروي انه كان اذا قدم الشام لم يبق مخدرة الا خرجت تنظر اليه قال ابن سعد اسلم قديما ولم يشهد بدرا وشهد المشاهد بعدها وبقي الى خلافة معاوية وقال عزة شهد اليرموك وسكن المزة قرية قرب دمشق ومزة بكسر الميم وتشديد الزاي المعجمة والقصر الصحابة سواه ولم يخرج من الستة حديث الا البخاري في سنه وهو من اصحابه بالحديث قال ابن البرقي وقال الزهري ما سأتي حديث من طريق عبد الله بن شداد بن الهاد عنه لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث ومنهم بوكبشة رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى والعبور ولم يوافقه احد من العرب على ذلك قال الخطابي وفيما اختلف والمؤتلف للدارقطني ان اسمه وعمرو بن غالب من بني غبشان ثم بني خزاعة وقال ابو الحسن الجرجاني النسابة في معنى تسمية الجاهلية النبي صلى الله عليه وسلم لأبي كبشة انما ذلك عداوة له ودعوة الغير لنسب المعلوم المشهور كان وهب بن عبد مناف بن زهير جد ابو آمنة يكنى ابا كبشة وكان وجزة بن غالب ابن حارث ابو قبيلة ام وهب بن عبد مناف بن زهرة ابو ام جد لأمه يكنى ابا كبشة وهو خزاعة وكان ابو من الرضاعة الحارث بن عبد العزى بن رفاعة السعدي يكنى بذلك ايضا وقيل انه الحليمة مرضعته حكاه ابن ماكولا وذكر الكلبي في كتاب الدفاين ان ابا كبشة هو حاضن النبي صلى الله عليه وسلم زوج حليمة ظئر النبي صلى الله عليه وسلم واسمه الحارث كما سلف وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا ونقل ابن التين في الجراثيم عن الشيخ ابي الحسن ان ابا كبشة جد ظئر النبي صلى الله عليه وسلم قيل له قيل ان في اجداده ستة يسمون ابا كبشة

٣ وكذلك عمرو بن زيد بن اسد الذي وهبه لابيه المطلب كان يدعى ابا كبشة نحو

فالكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكان من دين هرقل مثلث . قد يجب بلا سل الأتاد .

قلت لا يصح ويعمل في مثل هذا ولئن سلمنا يكون هذا بعضه ودينه المجوسي انه عجمي تكلم به العرب وهو اسم له غير منصرف للعلمية والعجمة ملك احدى وثلاثين سنة وفي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم

تعريب ملك

ولقبه قيصر كان ان ملك الفرس يقال له كسرى والترك يقال له خاقان والحبشة النجاشي والقبط فرعون ومصر العزيز وحمير تبع والهند دهى والصين بعفور والزنج غانة والبربر ططيون اوالج والعرب جالوت والصابئة نمرود واليمن تبعا وغانة اخشيد والعرب من قبل العمالقة وافريقية جرجير وخلاط شهرمان والسند فورا والخزر دبيل والنوبة كابل والصقالبة ماجد والارمن تفعور والاجاث هذو ذكار واسروشنه افشين وخوارزم خوارزم شاه وجرجان صولي واذربيجان اصبذ وطبرستان سالار واقليط اخلاط شهريان وبناية ملك الروم ومشق وابسكندرية مقوقس وهرقل اول من ضرب الدنانير واحدث قيصر فان قلت ما معنى الحديث الصحيح اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده وإذا هلك كسرى فلا كسرى بعده قلت لا قيصر بعده بالشام ولا كسرى بعده بالعراق قال الزهري في الخبر

تعريب اسم هرقل

وسبب الحديث ان قريشا كانت تأتي الشام والعراق كثير التجارة في الجاهلية فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليها لخوفهم اهل الشام والعراق بالاسلام فقال صلى الله عليه وسلم لا قيصر ولا كسرى اي بعدها

تعريب اسم قيصر

فيهذين الاقليمين والامر عليكم لم يكن قيصر بعده بالشام ولا كسرى بعده بالعراق ولا يكون ومعنى قيصر التقتير والقاف على لغتهم عوضا فيه وذلك ان امه لما اتاها الطلق به ماتت فقيرت بطنها عنه فخرج حيا وكان يفتقر بذلك لأنه لم يخرج من فرج واسم قيصر في لغتهم مشتق من القطع لان احشاء امه قطعت حتى خرج منها وكان شجاعا جبارا مقداما على الحروب وسهم رجعية بفتح الدال وكسرها ابن حليفة بن فروة ابن فضالة بن زيد بن امرئ القيس بن الخزرج حداء معجمة مفتوحة ثم زاي ساكنة ثم راء ثم جيم وهو من واسم زيد مناه سمي بذلك لعظم بطنه ابن عامر بن بكر بن عامر الاكبر بن عوف وهو زيد اللات وقيل بن عامر بن ابن زيد اللات وهو ماساة المزي قال وقيل عامر الاكبر بن عوف بن بكر بن عوف بن عبد بن زيد اللات بن رفيدة بضم الراء وفتح الفاء ابن ثور بن كلب بن ورع بفتح الباء ابن تغلب الغين المعجمة بن حلوان بن عمران بن الحاف بالحاء المهملة والفاء ابن قضاعة بن معد بن عدنان وقيل قضاعة انما هو ابن مالك بن حمير بن سبا كان من اجل صحابة وجها ومن كبارهم وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورته وذكر السهيلي عن ابن سلام في قوله تعالى اولم تكن لهم آية ان يعلمه علماء بني اسرائيل ان اسلم في قومه اسلموا ومن اسلم منهم فلهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم فاسلم قومه لما رأوا من حسن اسلامه وكان ممن اسلم من قومه عبد الله بن سلام الاخوة ثنتين قال ابن سعد اسلم قديما ولم يشهد بدرا وشهد المشاهد بعدها وبقي الى خلافة معاوية وقال عنه شهد اليرموك وسكن المزة قرية قريبة من دمشق ومزة بكسر الميم وتشديد الزاي المعجمة وليس في الصحابة من اسمه حية سواه ولم يخرج من الستة حديثه الا البخاري في سنة وهو من اصحابه بالحديث قال ابن البرقي وفي الباب ايضا عن سعد بن ابي وقاص وابي هريرة وابي امامة الباهلي وابي سعيد الخدري وابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومنهم ابو كبشة رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى والعبور ولم يوافقه احد من العرب على ذلك قال الخطابي وفي الخلاف والمؤتلف للدارقطني ان اسمه وعمرو بن غالبة من بني عثمان ثم من بني خزاعة وقال ابو الحسن الجرجاني النسابة في معنى قسمة الجاهلية النبي صلى الله عليه وسلم لأبي كبشة انما ذلك عداوة له ودعوة الغير

٣ وكذلك عمرو بن زيد بن اسد الخير وهما ابو سلمى اخو عبد المطلب كان يسمى ابا كبشة اهـ

فانكر

فانكر ذلك بباز الاسماء المبهمة منها ابن الناطور قال القاضي هو بضاء مهملة وعند الجمهور بالمعجمة قال اهل اللغة فلان ناطور بني فلان وناظرهم بالمعجمة ناظر اليه منه والناطور بالمهملة الحافظ الخفي عن ملك به العرب قال الأصمعي هو من نطر بالسطر يجعلون الطاء طاء وفي العباب في فصل الطاء المهملة الناظر والناطور حافظ الكرم والجمع النواطير وقال ابن دريد الناطور ليس بعربي فانهم ومنها ملك غسان وهو الحارث بن ابي شمر اراد حربه النبي صلى الله عليه وسلم وخرج اليهم في غزاة ونزل قبل ان كثرة ماء يقال له غسان بالمثل اسموا به وقال الجوهري غسان اسم ماء نزل عليه قوم من الأزد فنسبوا اليه منهم بنو جفنة ملوك الشام وقال ابن اسفيلة وقال ابن هشام غسان ماء بمارب ويقال ماء بالمشلل قريب من الجحفة وكما المسعودي ان غسان ما بين زبيد ورمع بارض اليمن والمشلل بضم الميم وفتح الشين المعجمة وتشديد اللام المفتوحة قال في العباب جبل قرب منه الى قديد ومنها بنو الأصفر وهم الروم وسموا بذلك لأن حبشا غلب على ما حيتهم في بعض العصور فوطئ نساءهم فولدت اولادا فهم بياض الروم وسواد الحبشة كانوا اصفر الوانا فسمي الروم الى الاصفر لذلك قاله ابن الانباري وقال الجوهري نسبة الى الاصفر بن الروم بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم عليهم السلام قال القاضي بياض وهو الاشبه وعبارة القزاز قال قدم بنو الأصفر من الروم وهم ملوكهم وذلك قال عبدي بن زيد وبنو الأصفر الكرام ملك الروم لم يزل منهم ملوك يقال ويقال انما سموا بذلك لأن عيصو ابن اسحق عليه السلام كان رجلا احمر شقر الجلد كان عليه خواتيم من شعر وهو ابو الروم وكان الروم جيلا اصفر في بياض شديد الصفرة فمن اجل ذلك سموا به وتزوج عيصو بنت عمه اسمعيل بن اسحق عليهم السلام فولدت له الروم بن عيصو وخمسة اخرين فكانوا في الروم نهرين من نسل الأربعة وفي المغيث تزوج الروم بن عيصو الى الأصفر بملك الحبشة فاجتمع في ولده بياض الروم وسواد الحبشة فاعطى الجمال وسمي بالأصفر وفي تاريخ دمشق لابن عساكر تزوج سمأ بل الرومي الى النوبة فولد له الأصفر في التجاني لابن هشام انما قيل لعيصو بن اسحق الأصفر لأن جدته سارة حلته بالذهب فقيل له ذلك لصفرة اللون قال وقال بعض الرواة انه كان اصفر اي اسمر الصفرة وذلك موجود في ذريته فانهم سركل الاعين وفي خطط البارق كانت امرأة ملكة على الروم خطبها كاردلها وتهاوا حضروا بها هازوا بها واول داخل عليها يتزوجها فدخل رجل حبشي فتزوجها فولدت منه ولدا سمته اصفر لصفرته فنسوا الأصفر من نسله ومنها الروم وهم هذا الجيل المعروف قال الجوهري هم من ولد الروم بن عيصو واحدهم رومي كزنجي وزنج وليس بين الواحد والجمع الا الياء المشددة كما قالوا تمر وتمرة ليكن بين الواحد والجمع الا الهاء وقال الواحدي هم جيل من ولد ادم بن اسحق عليه السلام غلب عليهم نصارى الأمم قبيلة وقال الرشاطي الروم ينسبون الى روميي بن لنطي بن يونان بن يافث بن نوح عليه السلام وهؤلاء الروم من اليونانيين وقوم من الروم ينسبون انهم من قضاعة من تنوخ وهم نهر وسلم وكانت تنوخ اكثر هاهلي دين النصارى وكل هذه القبايل خرج جل معظم قبل عنصرهم من الشام فتفرقوا في بلاد الروم وتناسلوا فيها قريش وهم ولد النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عامر وبنو سائر ولد كنانة وهم مالك وملكان وموبك وعزوان وعرو وعامر اخوة النضر لأبيه ولمه واسمها مرة بنت مر اخت تيم بن مر وهذا قول الشعبي وابن هشام وابي عبيدة معمر بن المثنى وهو الذي ذكر الجوهري وصححه السمعاني وغيره قال النووي وهو قول الجمهور وقال الرافعي قال الأستاذ ابو مسعود هو قول اكثر النسابين وبه قال ابن فارس في صاحبه وهو اصح ما قيل وقيل ان قريشا بنو فهر بن مالك وفهر جماع قريش ولا يقال لمن فوقه قرشي انما يقال له كناني رجحه الزبير بن بكار وحكاه عن عمه مصعب عبد الله قال وهو قول من ادركت من نسابة قريش وعن اعلم يا مونا وانسابنا وذكر الرافعي وجهين غريبين قال ومنهم من قال هم ولد الياس بن مضر ومنهم من قال هم ولد نضر بن نزار وفي العباب قريش قبيلة وابوهم النضر كانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وقيل كان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من ولد النضر هو قرشي دون ولد كنانة ومن فوقه وقال قوم سميت قريش بقريش بن مخلد بن غالب بن فهر وكان صاحب عيرهم فكانوا يقولون قدمت عير قريش وخرجت عير قريش قال الصغاني ذكر ابراهيم الحربي في غريب الحديث من تابعه في تسمية قريش قريشا سبعة اقوال وبسط الكلام وانا اجمع ذلك مختصرا فقال سألت عبد الملك اباه عن ذلك فقال لفهر ابنه المحرم والثاني انهم كانوا يفتشون البياعات ويفتشون والثالث انه جاء النضر بن كنانة في نومه يعني يحتمي في نومه فقالوا قد تقرش في نومه والرابع قال الواقدي الى قوله وقالوا كان جد قريش ابي شديد والخامس قال ابن عباس سأله عروة بن الزبير رضي الله عنهم لما سميت قريش قال بدابة في البحر تسمى قريشا والسادس قال عبد الملك بن مروان سمعت قصيا كان يقال له القرشي لم يسم قريش قبله والسابع قال معروف بن حربود سميت قريشا لانهم كانوا يفتشون الحاج من حلتهم فسموا بها انتهى وقال الزبير هي انما تعرف فيما اسامي قريش كما يسمى الصبي فراده وشملة وانشأ ذلك وقيل من القرش وهو الكسب قال الزبير قال عمي سميت قريش برجل يقال له قريش بن بدر بن مخلد بن النضر كان دليل بني كنانة في تجاراتهم فكان يقال قدمت عير قريش وابو بدر صاحب بدر الموضع وقال غير عمي قريش بن الحارث بن مخلد اسمه بدر النبي سمي به بدر وهو احد حفرها واول الكبريت والتصغير للتعظيم وقال ثعلب القرش جمع من هنا وهناك وقال بعضه الجمع يقال قرش يقرش قرشا وقال ابن عباد قرش الشيء خفيفه وصوته يقال سمعت قرشة اي وقع حوافر الخيل وقرش الشيء اذا قطعه وقرضه وقال غيره قرش بكسر الراء جمع لغة في فهر والقرش دابة من دواب البحر وافترسته اسمها اذا صدعت العظم ولم تهشمه والتقريش التحريش والاغراء والتقريش الاكتساب وتقرشوا اجمعوا وتقرش فلان الشيء اذا اخذه واكتسبه فالواو فان اردت بقريش الحي صرفته وان اردت به القبيلة لم تصرفه والوجه صرفه قال تعالى لايلاف قريش والنسبة اليه قرشي وقرشي بالياء وحذفها ومنه قوله

الى صاحب له يقال هو صفاطر ... الأسقف الروعي وقيل سمه بقاطر

بيان اسماء الاماكن

قوله باشام مهموز ويجوز تركه وفيه لغة ثالثة شآم بغير الشين والمد وهو مذكر ويؤنث ايضا حكاه الجوهري والنسبة اليه شامي وشآم بالمد على فعال وشامي بالمد للتشديد حكاها الجوهري عن سيبويه وانكر هلغوه لان الالف عوض عن ياء النسب فلا يجمع بينهما شاميات هناك حمر وسود وقال الرياشي الشام جمع شامة سميت بذلك لكثرة قراها وتدانيها بعضها ببعض فشبهت بالشامات وقيل سميت بسام بن نوح عليه السلام وذلك لانه اول من نزل بها فجعلت السين شينا وقال ابو عبيد لم يذهبا سام بن نوح فط وقال ابو بكر بن الانباري يجوز ان يكون ماخوذا من اليد الشوى وهي اليسرى لكونها عن يسار الكعبة وحدثا ام طولا عن العربي الى الفراة وقيل له بالس وقال ابن حبان في صحيحه اول الشام بالس واخر العريش واما حده عرضا من جبل طي من نحو القبلة الى بحر الروم وبالسات ذلك من البلاد وقال ابن حوقل اما طول الشام فمن عريش دون مرحلة من ملطية الى رفح واما عرضه فاعرض ما بين طرابلس فاحد طرفيه من الفراة من جسر منبج الى حد قنسرين ثم على العواصم الى حدانطاكية ثم تقطع جبل اللكام الى المصيصة ثم على اذنة ثم على طرطوس وذلك نحو عشرة مراحل وهذا هو السمت المستقيم واما الطرف الاخر فهو حد فلسطين فتاخذ من البحر من حد يافا الى الرملة ثم الى بيت المقدس ثم الى اريحا ثم الى زعتم الى جبل الشراة المحاذي لمعان ومقدار هذا بيت ثمان مراحل فاما ما بين هذين الطرفين من الشام فلا يكاد يزيد عرضه على الاردن ودمشق وحمص على ثلاثة امثال وقال الملك المؤيد وقد عد ابن حوقل ملطية من الشام جملة بلاد الشام وابن حوقل آدمي ذكر انه جعلها من الثغور الجزرية والصحيح انها من الروم ودخلها النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبعدها ودخلها ايضا عشر الاذرعي قال ابن عساكر في تاريخه وقال الكرماني دخلها نبينا عليه الصلاة والسلام مرتين مرة مع عمه ابي طالب وهو ابن تسعي عشرة سنة

حتى بلغ بصرى وهو حين لقيه الراهب والثانية الى مكة ومرة في تجارة خديجة رضي الله عنها الى قرب بصرى وهو ابن خمس وعشرين سنة ومرتين بعد النبوة احديهما ليلة الاسراء وهو بين مكة والثانية في غزوة تبوك واخر الحروف بينهما والمد والثانية مثلها الا انها بالقصر والثالثة الياء بحذف الياء الاولى واسكان الثانية المد حكاه ابن قرقول وقال قيل معناه بيت الله في الجامع احسبه عبدانيا ويقال الذي اكذا رواه ابو يعلى الموصلي في مسند ابن عباس رضي الله عنهما وقال بيت المقدس قوله بصري بضم الباء الموحدة مدينة حوران مشهورة ذات قلعة وهي قرية من طرف العمارة والبرية التي بين الشام والحجاز وضبطها الملك المؤيد بفتح الباء والمشهور على السنة الناس بالضم لها قلعة ذات بناء وبساتين وهي على اربعة مراحل من دمشق مدينة اولية مبنية بالحجارة السود وهي من ديار بني فزارة وبني مرة وغيرهم وقال ابن عساكر فتحت صلحا في ربيع الاول لخمس بقين سنة ثلاث عشرة وهما اول مدينة فتحت بالشام قوله الى مدائن ملكان جمع مدينة وتجمع ايضا على مدن بإسكان الدال وضمها قال المدائن بالامز افصح من تركه واشهد به جاء القرآن قال الجوهري مدن بالمكان اقام به ومنه سميت المدينة وهي فعيلة وقيل مفعلة من دنت اي ملكت وقيل من جعله من الاول همزه ومن الثاني حذفه كالاهجو معايش وقال الجوهري والنسبة الى المدينة المدني والى مدينة المنصور مديني والى مدائن كسرى مدائني للفرق بين النسب ليلتبس بالمختلط قلت ما ذكره محمول على الغالب والا فقد جاء فيه خلاف ذلك كما يجيء في اثناء الكتاب ان شاء الله تعالى قوله بالرومية بضم الراء وتخفيف اليم مدينة معروفة للروم وكانت مدينة ريا سهم ويقال ان رومية بناها قالوا قد ذكرت في تاريخي انها تسمى رومية ايضا وهي الرومية الكبرى وهي مدينة مشهورة على جانبي نهر الصفر وهي مقر خليفة البيطار بالمسمى بالبت وهي على جنوبي جزيرة البناذقة وبلاد رومية تغرب قلعة ريه وقال الاوزبي دورسورها اربعة عشر ميلا وهي بين الاجر ولها واد يشتي وسط المدينة وعليه قناطر يجاز عليها من الجهة الشرقية الى العزبة وقال ايضا امتداد كنيستها ثمانية ذراع في مثله وهي مسقفة بالرصاص ومفروشة بالرخام وفيها عمد كثيرة يضطر من صر الكنيسة كرسي بن ذهب يجلس عليه البت وتحته بابه مصمح بالفضة ينظر منه الى اربعة ابواب واحد بعد آخر يفضي الى سرداب فيه مدفن بطرس حواري عيسى عليه السلام وفي الرومية كنيسة اخرى فيها مدفن بولس قوله الى حمص بكسر الحاء وسكون الميم بلد معروف بالشام سميت باسم رجل من العمالقة اسمه حمص بن المهرين حاف كما سميت حلب بحلب بن المهرين وكانت حمص في قديم الزمان اشهر من دمشق وقال الثعالبي وظنها تسمية رجل من الصحابة انتهى ابو عبيدة بن الجراح سنة ست عشرة قال الجواليقي وليت عربية تذكر وتؤنث قال البكري ولا يجوز فيها الصرف كما يجوز في هند لانه اسم اعجمي وقال ابن الاثير يجوز الصرف وعدمه لقلة حروفه وسكون وسطه قلت اذا انثته منعته من الصرف لان فيه حينئذ ثلاث علل التانيث والعجمة والعلمية فاذا كان ساكن وسطه يقاوم احد السببين يبقى سببين ايضا وبالسببين يمنع من الصرف كما في يوجوز ويقال سميت برجل من العمالقة هو اول من نزلها وقال ابن حوقل هي حمص بلاد الشام تربة وليس بها عقارب وحيات قوله في ذكر حمص بفتح الدال والكاف وسكون السين المهملة هو بناء كالقصر حوله بيوت وليس بعربي وهي بتشديد الراء وفي جامع القزاز الدسكرة الارض المستوية وقال ابو ذكريا اليعبري الدسكرة مجمع المياه والرياض وقال ابن سيده الدسكرة الصومعة وانشد الاخطل

في قباب حول دسكرة ... حولها الزيتون قد نبعا

وفي المغيث لابي موسى الدسكرة بناء على صورة القصر فيها منازل وبيوت للخدم والحشم وفي الجامع الدسكرة تكون للملوك تتنزه فيها وقيل الدساكر قرى الشراب وفي الكامل للمبرد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال ابو عبيدة هذا الشعر مختلف فيه فبعضهم نسبه الى الأحوص وبعضهم الى يزيد بن معاوية وقال علي بن سليمان الاخفش الذي صح انه ليزيد وزعم ابن السيد في كتابه المعروف بالفريد شرح كامل المبرد انه لأبي دهبل الجمحي وقال الحافظ مغلطاي بعد ان نقل ان البيت المذكور للاخطل وفيه نظر من حيث ان هذا البيت ليس للاخطل وذلك نظرت عدة روايات من شعره ليعقوب وابي عبيدة والأصمعي والسكري والحسن بن المظفر النيسابوري فلم ارفيها هذا البيت ولا شيئا على رويه قلت قايله يزيد بن معاوية ابن ابي سفيان من قصيدة يتغزل بها في نصرانية كانت قد ترهبت في دير خراب عند الماطرون وهو بستان بظاهر دمشق يسمى اليوم المنطور واولها

آب هذا الليل فاكتنفا ... وامر النوم فامتنعا
راعيا للنجم ارقبه ... فاذا ما كوكب طلعا
حان حتى انني لأرى ... انه بالغور قد رجعا
ولها بالماطرون اذا ... اكل النمل الذي جمعا
خرفة حتى اذا ارتبعت ... ذكرت من جلق بيعا
في قباب حول دسكرة ... وحولها الزيتون قد ينعا

وهي من الرمل آب رجع قوله فاكتنفا اي قرب قوله خرفة بكسر الخاء المعجمة اي ما يخترف من الثمر اي يجتنى قوله ينعا بفتح الياء اخر الحروف والنون من ينع الثمر ينيع من باب ضرب يضرب ينعا وينعا اذا نضج وكذلك اينع

بيان لطائف اسناده منها ان فيه رواية حمصي عن حمصي عن شامي عن مدني ومنها انه قال اولا حدثنا وثانيا اخبرنا وثالثا بكلمة عن ورابعا بلفظ اخبرني محافظة على الفرق الذي بين العبارات او حكاية عن الفاظ الرواة باعيانها مع قطع النظر عن الفرق او تعليما لجواز استعمال الكل ان قلنا بعدم الفرق بينها ومنها انه ليس في البخاري مثل هذا الاسناد يعني عن ابي سفيان لانه ليس له في الصحيحين وسنن ابي داود والترمذي والنسائي حديث غيره ولم يروعنه الا ابن عباس رضي الله عنه

بيان تعدد الحديث

قال الكرماني قد ذكر البخاري حديث هرقل في كتابه في عشرة مواضع قلت ذكره في اربعة عشر موضعا الأول هنا كما تري الثاني في الجهاد عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد عن صالح الثالث في التفسير عن ابراهيم بن موسى عن هشام الرابع فيه ايضا عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق فالاحد ثنا معمر كلهم عن الزهري الخامس في الشهادات عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد عن صالح عن الزهري مختصرا سألتك هل يزيدون او ينقصون السادس في الجزية عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن الزهري مختصرا السابع في الأدب عن ابن بكير عن الليث عن عقيل عن الزهري مختصرا ايضا الثامن فيه ايضا عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن يونس عن الزهري مختصرا التاسع في الايمان العاشر في العلم الحادي عشر في الأحكام الثاني عشر في المغازي الثالث عشر في خبر الواحد الرابع عشر في الاستيذان

بيان من اخرجه غيره

اخرجه مسلم في المغازي عن خمسة من شيوخه اسحق بن ابراهيم وابن ابي عمرو وابي رافع وعبد بن حميد والحلواني عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري به بطوله واخرجه ابو داود في الأدب والترمذي في الاستيذان والنسائي في التفسير ولم يخرجه ابن ماجه

بيان اللغات

قوله في ركب بفتح الراء جمع راكب كتجر وتاجر وقيل اسم جمع كقوم ورهط وهو قول سيبويه وهم اصحاب الابل في السفر العشرة فما فوقها قاله ابن السكيت وغيره وقال ابن سيده اري ان الركب قد يكون للخيل والابل وفي التنزيل والركب اسفل منكم فقد يجوز ان يكون منهما جميعا وقول علي رضي الله عنه ما كان معنا يومئذ فرس الا فرس عليه المقداد بن الأسود يصحح ان الركب ههنا ركاب الابل قالوا والركبين بفتح الراء والكاف اقل منه والاركوب اكثر منه من جمع الركب اركب وركوب والجمع الراكب والركاب الابل واحدتها راحلة وجمعها ركب وفي بعض طرق هذا الحديث انهم كانوا ثلاثين رجلا منهم ابو سفيان رواه الحاكم في الأكليل وفي رواية ابن السكن

نحوا

نحوا من عشرين وسمى منهم المغيرة بن شعبة في مسند ابن ابي شيبة بسند مرسل وفيه نظر لانه اذ ذاك كان مسلما قاله بعضهم ولكن اسلامه ربما في موافقتهم وهم كفار الى دار الحرب قوله تجارا بضم التاء المثناة من فوق وتشديد الجيم وكسرها وبالتخفيف جمع تاجر ويقال ايضا تجر كصاحب وصحب قوله وحوله بفتح اللام يقال حوله وحواله وحوليه وحواليه اربع لغات واللام مفتوحة فيهن اي يطيفون به من جوانبه قال الجوهري ولا تقل حواليه بكسر اللام قوله عظماء الروم جمع عظيم قوله وترجمانه في الجامع الترجمان الذي يبين الكلام يقال بفتح التاء فيهما والفتح احسن عند قوم وقيل الضم بدل على ان التاء اصل لان يكون فعلان كعفريان ولم يأت فعلان وفي الصحاح والجمع التراجم مثل زعفران وزعافر ولك ان تضم التاء كضمة الجيم ويقال الترجمان هو المعبر عن لغة بلغة وهو معرب وقيل عربي والتاء فيه اصلية وانكر على الجوهري قوله انها زايدة وتبعه ابن الأثير فقال في نهايته والتاء والنون زايدتان قوله فان كذبني بالتخفيف من كذب يكذب كذبا وكذبا وكذبة وفي العباب وكذبة وكاذبة ومكذوبا ومكذوبة وزاد ابن الاعرابي مكذبة وكذبانا مثال زعفران وكذبي مثال بشرى فهو كاذب وكذاب وكذوب وكيذبان ومكذبان وكذبة مثال تؤدة وكذبذب بالتشديد وجمع الكذوب كذب مثال صبور وصبر ويقال كذب كذابا بالضم والتشديد اي متناهيا وقرا عمر بن عبد العزيز وكذبوا باياتنا كذابا ويكون صفة للمبالغة كوضاء وحسان والكذب نقيض الصدق ثم معنى قوله فان كذبني اي نقل الي الكذب وقال لي خلاف الواقع وقال التيمي كذب يتعدى الى مفعولين يقال كذبني الحديث وكذا نظيره صدق قال تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق وهما من غرايب الالفاظ وتفعل بالتشديد يقتصر على مفعول واحد وفعل بالتخفيف يتعدى الى مفعولين قوله ان يأثروا بكسر الثاء المثلثة وضمها من اثرت الحديث بالقصر اثره بالمد وضم المثلثة وكسرها اثرا ساكنة الثاء حدثت به ويقال اثرت الحديث اي رويته ومعناه لولا انحن رفقتي يروون عني ويحكون عني في بلادي كذبا فأعاب لان الكذب قبيح وان كان على العدو لكذبت ويعلم منه قبح الكذب في الجاهلية ايضا وقيل هذا دليل لمن يدعي ان قبح الكذب عقلي وقال الكرماني لا يلزم منه لجواز ان يكون قبحه بحسب العرف او مستفادا من الشرع السابق قلت بل العقل يحكم بقبح الكذب وهو خلاف مقتضى العقل ولم ينقل اباحة الكذب في شيء من الملل قوله اكذبته عنه اي اخبرت عن حاله بكذب لبغضي اياه ولحبي نقصه قوله قط فيها لغات اشهرها بفتح القاف وتشديد الطاء المضمومة قال الجوهري معناها الزمان يقال ما رأيته قط ومنهم من يقول قط بضمتين وقط بتخفيف الطاء وفتح القاف وضمها مع التخفيف وهي قليلة قوله فاشراف الناس اي كبارهم واهل الاحساب وقال بعضهم المراد بالأشراف هنا اهل النخوة والتكبر منهم لا كل شريف حتى لا يرد مثل ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وامثالهما من اسلم قبل هذا السؤال قلت هذا على الغالب والا فقد سبق الى اتباعه اكابر اشراف زمانه كالصديق والفاروق وحمزة وغيرهم وهم ايضا كانوا اصل النخوة والأشراف جمع شريف من الشرف وهو العلو والمكان العالي وقد شرف بالضم فهو شريف وقوم شرفاء واشراف وقال ابن السكيت الشرف والمجد لا يكونان الا بالآباء والحسب والكرم يكونان في الرجل وان لم يكن له اباء وقال ابن دريد الشرف علو الحسب قوله سخطة بفتح السين وهي الكراهة وعدم الرضى وقال بعضهم سخطة بضم اوله وفتحه وليس بصحيح بل السخطة بالتاء انما هي بالفتح فقط والسخط بلا تاء يجوز فيه الفتح والضم مع ان الفتح يأتي بفتح الخاء والسخط بالضم يجوز فيه الوجهان ضم الخاء معه واسكانها وفي العباب السخط والسخط مثل خلق وخلق والسخط بالتحريك والسخط خلاف الرضى تقول منه سخط وسخط اي غضب واسخطه اي اغضبه وسخط تغضب وفي بعض الشروح والمعنى ان من دخل في الشيء على بصيرة يمتنع رجوعه بخلاف من لم يدخل على بصيرة ويقال اخرج بهذا من ارتد مكرها او لغير مكره ولا لسخط دين الاسلام بل لرغبة في غيره لحظ نفساني كما وقع لعبيد الله بن جحش قوله يغدر بكسر الدال والغدر ترك الوفاء بالعهد وهو مذموم عند جميع الناس قوله سجال بكسر السين وبالجيم وهو جمع سجل وهو الدلو الكبير والمعنى الحرب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بيننا وبينه نوب نوبة لنا ونوبة له كما قال الشاعر

فيوم لنا ويوم علينا ... ويوم نساء ويوم نسر

والمساجلة المفاخرة بان تصنع مثل صنعه في جري او سعي قوله ينال اي يصيب من نال ينال نيلا ونالا
قوله ويامرنا بالصلوة اي الصلوة المعهودة التي مفتتحها التكبير ومختتمها التسليم قوله والصدق هو القول
المطابق للواقع ويقابله الكذب قوله والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروءة وقال صاحب
المحكم العفة الكف عما لا يحل ولا يجمل يقال عف يعف عفا وعفافا وعفافة وعفة وتعفف واستعفف ورجل
عف وعفيف والانثى عفيفة وجمع العفيف اعفة واعفاء قوله والصلة وهي كل ما امر الله به تعالى ان
يوصل وذلك بالبر والاكرام وحسن المراعاة ويقال المراد بها صلة الرحم وهي تشريك ذوي القرابات في الخيرات
واختلفوا في الرحم فقيل هو كل ذي رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر انثى حرمت مناكحتهما فلا يدخل اولاد
الاعمام فيه وقيل هو عام في كل ذي رحم في الخيرات محرما او غيره قوله ياتسي اي يقتدي ويتبع وهو بهمزة بعد الياء
قوله بشاشة القلوب بفتح الباء وبشاشة الاسلام وضوحه يقال بش يبش وتبشش ويقال بش بالشيء يبش
بشاشة اذا ظهر بشره عند رؤيته وقال الليث البش اللطف في المسألة والاقبال على اخيك وقال ابن الاعرابي
هو فرح الصدر بالصديق وقال ابن دريد بش اذا ضحك اليه ولقيه لقاء جميلا قوله الاوثان جمع وثن
وهو الصنم وهو معرب شمن قوله اخلص بفتح اللام اي اصل يقال خلص الى كذا اي وصل اليه قوله لتجشمت بالجيم والشين
المعجمة اي لتكلفت الوصول اليه والتكلف على خطر ومشقة قوله الى عظيم بصرى اي اميرها وكذا الى عظيم
الروم اي الذي تعظمه الروم وتقدمه قوله ان توليت اي اعرضت عن الاسلام قوله اليريسين بفتح الياء
آخر الحروف وكسر الراء ثم الياء الاخرى الساكنة ثم السين المهملة المكسورة ثم الياء الاخرى الساكنة وهو جمع
يريس على وزن فعيل نحو كريم وجاء الاريسين بقلب الياء الاولى همزة وجاء اليريسيين بتشديد الياء بعد
السين جمع يريسي منسوب الى يريس وجاء ايضا بالنسبة كذلك الا انه بالهمزة في اوله موضع الياء اعني الاريسيين
جمع اريسي منسوب الى اريس فهذه اربعة اوجه وقال ابن سيده الاريس الاكار عند ثعلب والاريس الامير
عند كراع حكاه في باب فعيل وعدله بابيل والاصل عنده اريس فعيل من الرياسة فقلب وفي الجامع الاريس
الزراع والجمع ارارسة قال الشاعر

اذا فارقكم عبد ود فليتكم ... ارارسة ترعون دين الاعاجم

فوزن اريس فعيل ولا يمكن ان تكون الهمزة فيه من غير اصله لانه كان تبقى عليه وفاؤه لاما من لفظ واحد وهذا
لم يات في كلامهم الا في احرف يسيرة نحو كوكب وديدن وددن وناموس والاريس عند قوم الامير كانه من الاضداد
وفي الصحاح اريس يارس ارسا صار اريسا وهو الاكار وارس مثله وهو الاريس وجمعه الاريسون وارارس
وهي شامية وقال ابن فارس الهمزة والواو والسين ليست عربية وفي العباب والاريس مثل جليس والاريس مثال
سكيت الاكار فالاول جمعه اريسون والثاني اريسيون وارارسة وارارس وارارس والفعل منه
اريس يارس ارسا وقال ابن الاعرابي ارس يارس ارسا صار اكارا مثل ارس ارسا قال ويقال ان الارارس
الزراعون وهي شامية وبئر اريس من آبار المدينة وهي التي وقع فيها خاتم النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعض
الشراح والصحيح المشهور انهم الاكارون والفلاحون والزراعون اي عليك اثم رعاياك الذين يتبعونك
وينقادون لانقيادك ونبه بهؤلاء على جميع الرعايا لانهم الاغلب في رعاياهم واسرع انقيادا واكثر تقليدا
فاذا اسلم اسلموا واذا امتنع امتنعوا ويقال ان الاريسيين الذين كانوا يحرثون ارضهم كانوا مجوسا
وكان الروم اهل كتاب يريد ان عليك وزر المجوس ان لم تؤمن وتصدق وقال ابو عبيد هم الخدم
والخول يعني بصدهم اياهم عن الدين كما قال تعالى ربنا انا اطعنا سادتنا وكبراءنا فاضلونا السبيلا اي
عليك مثل اثمهم حكاه ابن الاثير وقيل الملوك والرؤساء الذين يقودون الناس الى المذاهب الفاسدة
وقيل هم المتقدمون قال القرطبي فعلى هذا يكون المراد عليك اثم من تكبر على الحق وقيل هم اليهود والنصارى

اتباع

لب

اتباع عبد الله بن اريس الذي تنسب اليه الاريسية من النصارى رجل كان في الزمن الاول قيل هو ومن معه نبيا
بعثه الله اليهم قال ابو الزناد حدثه النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان نبيا متبوعا مسموعا ان يكون عليه اثم الكبر واثم
من عمل بعمله واتبعه قال النبي صلى الله عليه وسلم من عمل سيئة كان عليه اثمها واثم من عمل بها الى يوم القيمة
قوله الصخب بفتح الصاد والخاء المعجمة ويقال بالسين ايضا بدل الصاد وضعف الخليل وهو اختلاط
الاصوات وارتفاعها وقال اهل اللغة الصخب هو اصوات مبهمة لا تفهم قوله امر بفتح الهمزة وكسر الميم
قال ابن الاعرابي اي كثر وعلم وقال ابن سيده والاسم منه الامر بالكسر وقال الزمخشري الامرة على
وزن بركة الزيادة ومنه قول ابي سفيان امر امر محمد عليه الصلوة والسلام وفي الصحاح عن ابي عبيدة
امرته بالمد وامرته لغتان بمعنى كثرته وامر هو اي كثر وقال الاخفش يقال امر امر يامر امرا اشتد والاسم
الامر وفي افعال ابن القطاع امر الشيء امرا وامرا كثر وفي المجرد لكراع يقال زرع امر وامر كثير وفي افعال ابي
طريف امر الشيء امرا وامارة كثر وفي امثال العرب من قل ذل ومن امر فل وفي الجامع امر الشيء اذا كثر والامرة
الكثرة والبركة والنماء وامرته زيادته وخيره وكثرته قوله على نصارى الشام سموا نصارى لنصرة بعضهم
بعضا او لانهم نزلوا موضعا يقال له نصرانة او نصرة او ناصرة والقوله من انصاري الى الله وهو جمع نصراني
قوله خبيث النفس اي كسلها وقلة نشاطها او سوء خلقها قوله قد استنكرنا هيئتك اي انكرناها وراينا ها
مخالفة لسائر الايام والهيئة السمت والحال الشكل قوله حزاء بفتح الحاء المهملة وتشديد الزاي المعجمة وبالمد
على وزن فعال اي كاهنا ويقال فيه الحازي يقال حزا يحزي وحزا يحزو اي تكهن قال الاصمعي حزت
الشيء احزيه حزيا وحزوا وفي الصحاح حزى الشيء يحزيه ويحزوه اذا قدره وخرصه والحازي الذي ينظر
في الاعضاء وفي خيلان الوجه يتكهن وفي المحكم حزا الطير حزوا زجرها قوله فلا يهمنك شانهم بضم الياء يقال
اهمني الامر اقلقني واحزنني ولم الحزن وهمني اذا بني اي اذا بالغ في ذلك ومنه المهموم قال الاصمعي همت بالشيء
اهم به اذا اردته وعزمت عليه وهممت بالامر ايضا اذا قصدته بهمتي وهم يهم بالكسر هنا ذاب ومراده
انهم احقر من ان يهتم لهم او يبالي بهم والحال الشان وانشان الامر قوله فلم يرم بفتح الياء آخر الحروف وكسر الراء
اي لم يفارقها يقال ما رمت ولم ارم ولا يكاد يستعمل الا مع حرف النفي ويقال ما يرم يفعل اي ما يبرح ويقال
رامه يرمه ريما اي برح ويقال لا ترمه اي لا تبرحه قال ابن ظريف ما رامني ولا يرمني لا يبرح ولا يقال الا
منفيا قوله يا معشر الروم قال اهل اللغة هم الجمع الذين شانهم واحد فالانس معشر والجن معشر والانبياء
معشر والفقهاء معشر والجمع معاشر قوله الفلاح والرشد الفلاح الفوز والبقاء والنجاة والرشد بضم الراء
واسكان الشين وبفتحها ايضا لغتان وهو خلاف الغي وقال اهل اللغة هو اصابة الخير وقال الهروي هو
الهدى وهو الاستقامة وهو بمعناه يقال رشد يرشد ورشد يرشد لغتان قوله فحاصوا بالحاء والصاد
المهملتين اي نفروا وكروا راجعين يقال حاص يحيص اذا نفر وقال الفارسي وفي مجمع الغرائب هو الروغان
والعدول عن طريق القصد وقال الخطابي يقال حاص وجاض بمعنى واحد يعني بالجيم والضاد المعجمة وكذا
قال ابو عبيد وغيره قالوا ومعناه عدل عن الطريق وقال ابو زيد معناه بالحاء رجع وبالجيم عدل قوله
آنفا اي قريبا او هذه الساعة والانف اول الشيء وهو بالمد والقصر والمد اشهر وبه قرا جمهور القراء
السبعة وروى البزي عن ابن كثير القصر قال المهدوي المد هو المعروف قوله اختبر اي امتحن شدتكم
اي رسوخكم في الدين قوله فقد رايت اي شدتكم اي رسوخكم في الدين **بيان اختلاف الروايات**
قوله حدثنا ابو اليمان وفي رواية الاصيلي وكريمة ثنا الحكم بن نافع وابو اليمان كنيته الحكم قوله دحوله عظماء
الروم وفي رواية ابن السكن فادخلت وعنده بطارقته والقسيسون والرهبان وفي بعض النسخ
دعاهم وهو جالس في مجلس ملكه عليه التاج وفي شرح السنة دعاهم لمجلسه قوله ودعا بترجمانه وفي
رواية الاصيلي وغيره بترجمان قوله بهذا الرجل ووقع في رواية مسلم من هذا الرجل وهو على الاصل
وعلى رواية البخاري ضمن اقرب معنى اقعد فعداه بالباء قوله الذين يزعمون وفي رواية ابن اسحق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن الزهري بدي قوله فكذبوه فوالله لولا الحياء لاستطرفه لفظة قال من رواية كريمة وابي الوقت تقدمه
فكذبوه قال فوالله يا ابو سفيان فيما الأستاط يحصل الأشكال على الاصيلي ولهذا قال الكرماني في قوله كلام
ابي سفيان لا كلام الترجمان قوله لكذب عنه رواية الاصيلي ورواية غيره لكذب عليه ولم تقع هذه
اللفظة في مسلم وقع فيه لولا مخافة ان تؤثر وا علي الكذب وعلي ثاني بمعنى عن كما في قول الشاعر
اذا رضيت علي بنو قشير ✤ اي عني ووقع لفظة عن ابضا في البخاري في التفسير قوله ثم كان اول
بالنصب في رواية ويذكر وجهه قوله فهل قال هذا القول منكم احد قبله وفي رواية الكشميهني والاصيلي
قوله مثله قوله فهل كان من اباءه من ملك فيه ثلاث روايات اخذ بها ان كلمة من حرف جر وملك مجرور
مشبهة اعني بفتح الميم وكسر اللام وهي رواية كريمة والاصيلي وابي الوقت والثانية ان كلمة من موصولة
وملك فعل ماض وهو رواية ابن عساكر والثالثة باسقاط حرف الجر وهو رواية ابي ذر وكذا هو في
كتاب التفسير في البخاري قوله فاشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فقال بل ضعفاؤهم ووقع في رواية
ابن سجن تبعه منا الصعفاء والمساكين والأحداث فاما ذوو الشرف والذين يأتون في اتباعه منهم احد قوله ولا
يشركوا به وفي رواية المستملي لا يشركوا به بلاواو فيكون تأكيدا لقوله وصح قوله ويأمرنا بالصلوة والصدقة
وفي رواية البخاري ويأمرنا بالصلوة والصدق وفي مسلم ويأمرنا بالصلوة والزكوة والصدق كما في رواية البخاري التفسير
والزكوة وفي الجهاد من رواية ابي ذر عن شيخه الكشميهني والسرخسي بالصلوة والصدق والعفاف وهو قال بعضهم
تصحيفا اي برجح الصدق عن العفاف ويقويها رواية المؤلف في التفسير الزكوة واقران الصلوة بالزكوة
معتاد في الشرع قلت بل الراجح لفظ الصدقة لأن الزكوة اوالصلوة داخلة في عموم قوله والصلة لان
الصلة اسم لكل ما امر الله به ان يوصل وذلك يكون بالزكوة والصدقة وغير ذلك من انواع البر والاكرام
ويكون لفظ الصدق فيه زيادة فائدة وقوله واقران الصلوة بالزكوة وايتائها فرضيتها قوله ياتسي تقوم الهمزة
في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ياتسي بتقديم التاء المثناة من فوق قوله حين يخالط بشاشة القلوب
هكذا وقع في اكثر النسخ حين بالنون وفي بعضها حتى بالتاء المثناة من فوق ووقع في المستخرج للاسماعيلي
حتى وهين على الشك والروايتان وقعتا لمسلم ووقع في مسلم ايضا اذا يخالط حين وقال الشيخ قطب الدين
رحمه الله كذا رويناه فيه على الشك وقال القاضي الروايتان وقعتا في البخاري وروي ايضا بشاشة
القلوب بالاضافة ونصب الشاشة على المفعولية اي حين يخالط الايمان بشاشتها القلوب وروي بشاشة
بالرفع واضافته الى الضمير اعني ضمير الايمان وينصب القلوب وزاد البخاري في الايمان حين يخالط بشاشته
القلوب لا يسخطه احد وزاد ابن السكن في روايته في معجم الصحابة يزداد به عجبا وفرحا وفي رواية
ابي سحتى وكذلك حلاوة الايمان لا تدخل قلبا فتخرج منه قوله لنجتمعن لقاءه وفي مسلم أرجب كأبه الاول
ارجه قوله لغلب عن قدميه وفي رواية عبيد الله بن شداد عن ابي سفيان لوعلت انه هو لشيت حتى اقبل
راسه واعلم قدميه وزاد فيها ولقد رأيت جهنم يحادر عرقها من كربلي الصحيفة يعني لما قرأ عليه كتاب
النبي صلى الله عليه وسلم قوله سلام على من اتبع الهدى وفي رواية البخاري في الاستيذان الاسلام بالتعريف
قوله بدعاية الاسلام وفي مسلم بدعاية الاسلام وكذا رواية البخاري في الجهاد بدعاية الاسلم قوله فان عليك
اثم الاريسيين وفي رواية ابي اسحق عن الزهري بلفظ فان عليك اثم الاكارين وكذا رواه الطبراني
وليهنكي دلالة للبسوع ورواه البرقاني يعني الحراثين وفي رواية المدينيي من طريق مرسل فان عليكم اثم
الفلاحين والاسماعيلي فان عليك اثم الركوسين وهم اصل دين النصارى والجاثليق يقال لهم الركوسية
وقال الليث بن سعد عن يونس فيما رواه الطبراني في الكبير من ملبقه الاريسيون العشارون يعني
اهل المكس قوله وياهل الكتاب هكذا باثبات الواو في وله وذكر القاضي ان الواو اسقطت من رواية
الاصيلي وابي ذر قلت هو رواية عبدوس والشيمي والقابسي قوله عند العطسة وقع في مسلم اللعطة وفي
البخاري من الجهاد وكثر اللعظم وفي التفسير وكثر اللعظ وهو الاصوات المختلفة قوله فارتاد موقفا ارتاد

في حديث عبد الله بن شداد عن ابي سفيان فبارك مرعوبا من مجلسه حتى اسلت اخرجه الطبراني قوله ان الملوك
بالطاء المهملة وفي رواية الحموي بالظاء المعجمة وقع في رواية ابن الليث من يونس ابن ناطور بزيادة الف
في اخره وفي هذا هو اعجمي قوله صاحب ايليا بالنصب في رواية ابن يزيد بالرفع قوله استقف على بصارى
الشام على صيغة المجهول من الثلاثي المزيد فيه وهو رواية المستملي والرخسي وفي رواية الكشميهني سقف
على صيغة المجهول ايضا من التسقيف وفي رواية وقع هنا استقفا بفتح السين والقاف وتشديد الفاء وروي
استقفا شاذ لانه شذ بالفاء ذكرهما ابن الجواليقي وغيره وقال الاسماعيلي فيه في اساقفة نصارى الشام
موضع سقف وقال صاحب المطالع في رواية ابي ذر والاصيلي عن المروزي وعند الجرجاني سقفا وعند القابسي استقفا
وهذا اعرفها يشدد القاف فيهما ويكسر بعضهم استقفا وسقفا وهو للنصارى بمنزلة رئيس الدين بمنزلة الحبل وبقفه
قدم لذلك وقال ابن الأنباري يحتمل ان يكون سمي بذلك لانحنائه وخضوعه لمن ينبه عندهم ولانهم
شريعتهم وهو دون القاضي والأسقف الطويل في اعناء في العربية والأمم منه السقف والسقف قال
الداودي لعلها الحاكم ويقال سقف كقفل اعجمي معرب ولا نظير للاسقف الا اسرب قال وحكى بن زيادة ثالثا
وهو الاسكف للصانع ولا يرد الأترج لانه جمع والكلام في المفرد قال النووي الاشهر ثم الفرج وتشديد الفاء
وقال ابن فارس السقف بالتحريك طول في اعناء ورجل اسقف قال ابن السكيت ومنه اشتقاق
النصارى قوله اصبح يوما خبيث النفس وصح في رواية ابي سحتى بقولهم له لقد اصبحن بهموما قوله ملك الجبان
ضبط على وجهين احدهما بفتح الميم وكسر اللام وهو رواية الكشميهني والآخر بضم الميم واسكان اللام وكلاهما صحيح قوله هم
محتشون ورواية الاصيلي مختتنون والأول اشبه واشمل قول ثقال هرقل لهذا يملك هذه الأمة هذا
رواية ابي ذر عن الكشميهني ومحل على صورة الفعل المضارع واكثر الرواة على هذا ملك هذه الأمة بضم الميم
واسكان اللام وفي رواية القابسي هذا ملك هذه الأمة بفتح الميم وكسر اللام وقال الصاحب الاكثرون
على رواية القابسي وهذا هو الأظهر وقال العاصمي رواية ابي ذر صحيفة لأن ضمة الميم انقلت الها
فصحفت والحاكها صاحبا لمطلع قال ظنه تصحيفا وقال النووي كذا ضبطوه هو المعروف وكذا هو في
اكثر اصول بلدنا قال وهي صحيحة ماضيا ومعناها هذا المذكور تملك الأمة وقد ظهر ملكه لهذه الأمة في
هذا الاهل العصر بحوله قاذن بالقصر من الأذن وفي رواية المستملي وعزم بالمد ومعناه اعلم اب
الأذان هو الأعلام قوله فتايعوا بالمثناة من فوق والباء الموحدة بعد الالف بايعوا قوله ويذهبون
الكشميهني فتابعوا بالمثناة بين مثناتين من فوق وبعد الالف باء موحدة وفي رواية الاصيلي فسالم بنون
الجماعة بعد الباء الموحدة قوله لهذا النبي باللام في رواية ابي ذر وفي رواية غيره هذا بدون اللام قوله
والياس بالهمز ثم بالسين اهمل الحروف هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية الاصيلي بشر بتقديم الباء على الهمز
وهما بمعنى والأول مقلوب من الثاني فاقوم بيان الصرف قوله سفيان من سفي الرجل التراب
تسفية وسفيا اذا ذريته فاؤه واو ومثله قوله حرب مصدر في الأصل قوله ماذ فيها بتشديد الذال
باب المفاعلة واصله ماددت ادغمت الذال في الذال وجوبا لاجتماع المثلين ومضارعه يماد واصله يمادد
ومصدره مادة ومداد واصل هذا الباب ان يكون من اثنين وهذه المدة هي صلح الحديبية الذي
جرى بين النبي صلى الله عليه وسلم وكفار قريش سنة ست من الهجرة لما خرج على الصلوة والسلام في ذي القعدة
معتمرا فصدته قريش وصالحوه على ان يدخلها في العام المقبل على وضع الحرب عشر سنين فدخلت بنو بكر في
عهد قريش وبنو خزاعة في عهد عليه الصلوة والسلام فنقضت قريش العهد بقتالهم خزاعة حلفاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامر الله تعالى نبيه في قوله تعالى لا تقاتلون فيه الكفار يأمرهم بقتالهم في كتاب ابي نعيم في
مسند عبد الله بن زيد كانت مدة الصلح اربع سنين فالاول اشهر قوله ان نوع بفتح الهمزة من الأدنا
واصله اونيع استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى الساكن قبلها فالتقى ساكنان فحذفت الياء لأن الواو علامة
الجمع ثم ابدلت كسرة النون ضمة للدلالة على الواو المحذوفة فصار ادنوا على وزن اغزوا قوله تهمون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من باب الافتعال تقول انهم يتهمونه اتهاما واصله اوتهم لأنه من الوهم قلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء واصل تهمونه توتهمونه فعلى به مثل ما ذكرنا وهكذا سائر مواده قوله بالكذب بفتح الكاف وكسر الذال مصدر كذب وكذلك الكذب بكسر الكاف وسكون الذال وقد ذكرناه ومرّ قوله يأتي من الأناسي باب الافتعال ومادته همزة وسين وياء قوله ليذادا الكذب اي ليمنع الكذب وقد مرّ انواعا معنى هذا الفعل وفي العباب تقول ذدته اذ دعه وهو يذده اي يدفعه واصله وذره يذره مثال وسعه يسعه وقد اميت مصدره ولا يقال وزره ولا وازر ولكن تركه الان يضطر اليه شاعر وقال هو من باب منع يمنع محمول على ودع يدع لأنه بمعناه قال الواو ولو كان من باب وصل يوصل لقيل في مستقبله يوذر كيوصل ولم يكن محولا لم تحل عينه الا ان حرف الحلق وهذا القول اصح واذا اردت ذكر مصدره فعلى ذرة تركا ولا تقول ذرة وزرا قوله رحبة اصله من رحبت الشيء رحوا اي بسطته قال تعالى والأرض بعد ذلك دحاها اي بسطها قوله الهدى مصدر من هداه يهديه وفي الصحاح الهدى الرشاد والدلالة يذكر ويؤنث يقال هداه الله للدين هدى وهديته الطريق والبيت هداية اي عرفته وهذه لغة اهل الحجاز وغيرهم تقول هديته الى الطريق والى الدار حكاها الأخفش وهدى وهدى بمعنى قوله بداية الأسلام كذا الدال اي بفتح وهو مصدر كالكتابة من شكى والرواية من رمى وقد تقام المصادر مقام الأسماء وفي رواية بداية الأسلام على ما ذكرنا وهو ايضا بمعنى الدعوة وقد يجيء المصدر على وزن فاعله لقوله تعالى ليس لوقعتها كاذبة تابى كذب قوله استكبرنا من الأستكبار من باب الأستفعال واصل باب الأستفعال ان يكون للطلب وقد يخرج عن بابه وهذه اللفظة من هذا الفعل يقال استكبرت الشيء اذا انكرته وقال الليث الأستكبار ان تنكره قولك حق بالغ حقا اي على وزن فعال للتشديد قوله فلم يرم اصله يرمم نقلت حركة الميم الى الراء فسكنت الميم وادغمت الراء في الميم قوله الساكنين وقد ذكر نفسه قوله ايس على وزن فعل بكسر العين وقال ابن السكيت ايست منه ايسا اي قطعت لغة في يئست من اياس ياسا والايأس من انقطاع الطمع باز الأعراب قوله قال عبد الله بن عباس كلمة ان هنا وفي ان اباسفيان وفي ان هرقل مفتوحات في محل الجر بالباء المقدرة كان قولك اخبرني ان زيدا منطلق اي اخبرني بانطلاق زيد قوله في ركب جملة في موضع النصب على الحال والتقدير ارسل هرقل الى ابي سفيان حال كونه كان في جملة الركب وقوله من قريش في محل الجر على انه صفة للركب وكلمة من تصح ان تكون لبيان الجنس كما في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الأوثان وتجوز ان تكون للتبعيض قوله وكانوا تجارا الواو فيه تصلح ان تكون للحال تقديره قد كانوا قلت فان قلت في حال الطلب يكون فيه قلت تقديره متلبسين بصفة التجار قوله في المدة جملة في محل النصب على الحال والألف واللام فيها بدل من المضاف اي في مدة الصلح الحديبية قوله اباسفيان بالنصب مفعول لقوله مادّ قوله وكان قريش كلام اضافي منقوض عطفا على اباسفيان ويجوز ان يكون منصوبا لأنه مفعول قوله فانوا الفاء فيه فصيحة اذ تقدير الكلام ارسل اليه في طلبه اتيان الركب اليه فجاء الرسول فطلب اتيانهم فاتوه وفحوى قوله فطافقنا اضربه بصاحب الحرز اي بصاحب الشرط قوله فضرب فانفرت فان قلت ما معنى فاء الفصيحة قلت سمت بها لانه يستدل بها على فصاحة المتكلم وهذا انما سموها بها على رأي الزمخشري وهي تدل على سبب محذوف هو سبب لما بعدها سواء كان شرطا او معطوفا قال الزمخشري في قوله تعالى فانفرت الفاء متعلقة بمحذوف اي فضرب فانفرت فان ضرب فقد انفرت كما ذكرنا في قوله تشاقب عليكم وهذا فاء فصيحة لا تنتظم الا في كلام بليغ فان قلت هو في اي موضع كانوا حتى ارسل اليهم ابوسفيان قلت في الجهاد في البخاري ان الرسول وجدهم ببعض شام وفي روايته في بعض في الدليل تعيين الموضع وهو غزة قال وكانت وجهة متجرهم وكذا رواه ابو سحق بن المغازلي بغين الزهري قوله وهم بايليا الواو في الحال والجملة في بايليا بمعنى في ايليا قوله فدعاهم في مجلسه الضمير المرفوع في دعاهم يرجع الى هرقل والمنصوب الى ابي سفيان ومن معه وقوله في مجلس حال لأنه كان في مجلسه قيل قلت ودعا يستعمل كثيرا في يقال دعا الله قال تعالى والله يدعوا الى دار السلام وكان ينبغي ان يقال فدعاهم الى مجلسه قلت قد عدها من قبيل قولهم دعوت فلانا اي صحت به وكلمني لأن تعلق به ولا هي جملة

وانما

وانما هو حال كما ذكرنا تتعلق بمحذوف وتقديره كما ذكرنا وكون في بمعنى الى كما في قوله تعالى وردوا ايديهم في افواههم ويدل عليه رواية شرح السنة دعاهم الى مجلسه قوله عظماء الروم الواو فيه للحال وحرف الجر محذوف القرن ولكنه في تقدير الرفع لانه خبر المبتدا عيني قوله عظماء الروم قوله لقد عاهم عظمة على قوله فدعاهم فان قلت هذا انكار لما هو الفائدة فيه قلت ليس بتكرار لأنه اولا دعاهم بان امر باحضار من الموضع الذي هم كانوا فيه فلما حضروا استأذن لهم فتأمل زمانا لعلمي ان لهم وهو معنى قوله ثم دعاهم وبهذا ذكره بكلمة ثم التي تدل على التراخي وهكذا عادة الملوك الكبار اذا طلبوا شخصا لحضور من بعد يوبخونه على بابه زمانا حتى يؤذن لهم بالدخول ولا شك ان هنا لا بد من دعوتين الدعوة في الحالة الأولى والدعوة في الحالة الثانية قوله ورجالهم الترجمان لأنه مفعول فعلى رواية بترجمانه تكون الباء زائدة لأن دعاه يتعدى بنفسه كما في قوله تعالى لا تلقوا بايديكم الى التهلكة قوله فقال ايكم الفاء فيه فصيحة ايضا والضمير في قال يرجع الى الترجمان والتقدير فقال ايكم هو قول للترجمان قل لهم اقرب فقال ايكم اقرب نحم ان لفظة اقرب ان كان افعل التفضيل فلا بد ان تستعمل باحد الوجوه الثلاثة الأضافة واللام ومن وقد جاء هنا مجردا عنها وايضا معنى القرب لا يدان يكون من شيء فلا بد من صلة واجيب بان كلمة محذوفة وان والتقدير ايكم اقرب من النبي من غيركم قوله فقلت انا اقربهم نسبا اي من حيث النسب فانما كان ابوسفيان اقرب لأنه من بني عبد مناف وقد وضح الجواب به ذلك في الجهاد بقوله قال الطيبي منه قلت هو ابن عم قال ابوسفيان ولم يكن في الركب من بني عبد مناف غيري انتهى وعبد مناف هو الأب الرابع للنبي صلى الله عليه وسلم وكذا لأبي سفيان والحق عليه ابن عم لأنه نزل منزلة جده نفل المطلب بن عبد مناف بن عبد مناف ابن عم اخيه وابن عبد شمس بن عبد مناف وانما خص هرقل الأقرب لأنه الأحرى بالاطلاع على امور ظاهرة وباطنة وأكثر من غيره ولأن الأبعد لا يؤمن ان يقدح في نسبه بخلاف الأقرب قوله فقال ابو سفيان انا دنوه مني انما مراده نايه ليسمعني ان السؤال قوله فاجعلوه عند ظهره اي عند ظهر ابي سفيان انما قال ذلك لئلا يستحيوا ان يواجهوه بالتكذيب اذا كذب وقد صرح بذلك الواقدي في روايته قوله فلم اي لأجل حياء ابي سفيان قوله هذا شارب اي ابو سفيان وراد يقول عن الرجل النبي صلى الله عليه وسلم والألف واللام فيه للعهد قوله فان كذبني بالتخفيف فكذبوه اي بالتشديد يقال فان تقل الكذب وقال لي خلاف الواقع قوله فوالله من ظلم ابي سفيان كاذكرنا قوله لكذب عنه جواب لو لأن قوله لرد كان ولو بالرفع اسم كان وخبره قوله ان قال وان مصدرية تقديره قوله وجاء النصب وجهه ان يكون خبر الكان فان قلت اين اسم كان على هذا التقدير وما تقول ان قال قلت يجوز ان يكون اسم كان ضمير الشان ويكون قوله ان قال اسم كان وقوله اول ما سمعني خبره والتقدير فكان قوله كيت كان نسبه فيكم اول ما سمعني قوله قرنب اي صاحب نبه عظيم والنون للتعظيم كما في قوله تعالى ولكن في القصاص حيوة اي حياة عظيمة قوله فقط تذكرنا انه لا يستعمل الا في الماضي المنفي فان قلت فاين النهي قلت الاستفهام حكمه حكم النفي قوله قبل نصبه على الظرفية وما على رواية نصبه يدل قوله يكون بدل عن قوله هذا القول قوله مكم اي بمن تويكم فالضاد محذوف قوله فاشراف الناس اتبعوه اضمعنا وهو في محذوف هو على الأستفهام والتقدير لا اتبعه اشراف الناس وام هنا متصلة معادلة لهمزة الأستفهام قوله بل ضعفاؤهم اي بل اتبعه ضعفاء الناس وكذلك الكلام في قوله ايزيدون ام ينقصون قوله سخطة نصبه على التعليل ويجوز ان يكون نصبا على الحال على تأويل اخطا قوله ونحن منه اي من الرجل المذكور وهو النبي صلى الله عليه وسلم وفي مدة الهدنة وهي على الحذف والايصال اي في مدة الهدنة قوله فهل يغدر النوبي وليس كذلك وانما يريد به غدته من الأرض وانقطاع اخباره عليه الصلوة والسلام وذلك قال ولم يمكني ادخال شيء في هذا لأن الانسان قد يتغير ولا يدري الا سحر هو على ما ترقناه او بدله شام وقال الكرماني في قوله لا تدري اشارة الى ان عدم غدره غير محتوم به قلت ليس كذلك بل يكون الأمر مبنيا عنه وهو في الأستقبال بقوله لا تدري قوله فيها اي في المدة قوله قال اي ابو سفيان قوله كلمة رفع لأنه فاعل لقوله لم يمكني قوله ادخل بضم الخاء من الأدخال قوله فيها اي في الكلمة ذكر الكلمة واراد بها الكلام قوله شيأ مفعول لقوله ادخل قوله غير هذه الكلمة يجوز في غير الرفع والنصب اما الرفع فعلى كونه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صفة لكلمة وما النصب فلكونه صفة لقوله شيئا واعترض بان يكون حالا مقدمة لمجيء نكرة وغير مضاف الى المعرفة وأجيب بانه لا يعتد بها لان الاضافة الى الشهر المضاف بمنزلة المضاف اليه وهذا ليس كذلك قوله وكيف كان فاتكم اياه قال بعض الشارحين فيه انفصال ثاني الضميرين والاختيار ان لا يجيء بالمنفصل اذا تأتى مجيء المتصل قال شارح آخر فاتكم اياه افصح من فاتكموه لكن يأتي انفصال الضمير وكذلك قط قلت الصواب منعه نص عليه الزمخشري قوله الحرب مبتدأ قوله سجال خبره لا يقال الحرب مفرد والسجال جمع فلا مطابقة بين المبتدأ والخبر لانا نقول الحرب اسم جنس وقال بعضهم الحرب اسم جمع وهذا يحل خبره اسم جمع قلت لا نسلم ان السجال اسم جمع بل هو جمع وبين الجمع واسم الجمع ترد على في موضعه ويجوز ان يكون سجال بمعنى المساجلة ولا يكون جمع سجل فلا يرد السؤال اصلا قوله قال ماذا يا مرء الخ ظاهر قول سيبويه ان ماذا بمنزلة اسم واحد مركب وكذلك قول الزمخشري في قوله تعالى ماذا اراد الله بهذا مثل ويجوز ان يكون كلمة ماذا استفهاما على التركيب كقولك لماذا جئت وجوز ان يكون ذا موصولة بدليل افتقاره الى الصلة كالذي قول لبيد ٭ الا كل شيء ما خلا الله باطل ٭ ٭ ٭ ٭ ويجوز ان يكون لازما وهو الجائز ذلك جماعة منهم ابن مالك في نحو ماذا صنعت قوله لم يكن ليذر الكذب اللام فيه هي لام الجحود وللمذر منها للجحد اي النفي وفائدتها تأكيد النفي وهي الداخلة في اللفظ على الفعل منصوبة بأن كان أولم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم وقال النحاس الصواب تسميته لام النفي لأن الجحد في اللغة الكذا ما تعرفه لا مطلق الانكار قوله حين بخالط بشاشته القلوب قد ذكرنا التوجيه فيه قوله قد ذكرت اي بانه وحمل ان جر لجده وكذلك في ان تعبدوا الله قوله ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه حذف تقديره قال ابو سفيان ثم دعا هرقل بمعمول بما ايضا حين وفد ذكر اي بقوله ثم دعا هرقل الناس بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر بعضهم ثم دعا اي من وكل ذلك اليه قلت الأحسن ان يقال ثم دعا من يأتي بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما احتيج الى التقدير لأن الكتاب مدعو به وليس بمدعو فلهذا عدي اليه بالباء ويجوز ان تكون الباء زائدة والتقدير ثم دعا الكتاب على سبيل المجاز حين دعا معنى اشتمل وهو قوله بعث به مع دحية الى قوله معدو يقال ايضا بما كانها وقيل بلفظ الضمة ساكن العين ومفتوح الهمزة ان المفتوحة تكون اسما وحرفا والساكنة حرفي لا غير قوله فاذا في كلمة اذا هذه للمفاجأة قوله من محمد بدل عن من تأتي في بعد الايمان والمكان ونحو قوله من المسجد الحرام انه من سليمان قوله سلام فرفع على الابتداء وهذا من المواضع التي يكون فيها المبتدأ نكرة لوجه التخصيص وهو مصدر في معنى الدعاء والصلة سلام الله اوسلت سلاما لأن معنى قوله بعث به ثم حذف الفعل العامل به ثم العدول عن النصب الى الرفع لقصد الدوام والثبوت واصل المعنى على ما كان عليه وقد كان سلاما في الأصل مخصوصا بانه صادر من الله او من المتكلم بدلالة فعل وقد علم عليه فوجب ان يكون باقيا على تخصيصه ثم قوله اما بعد كلمة اما فيها معنى الشرط فلذلك لزمتها الفاء وتستعمل في الكلام على وجهين احدهما ان يستعملها المتكلم لتفصيل اجمله على طريق الاستئناف كما تقول جاءني اخوتك اما زيد فاكرمته واما خالد فاهنته واما بشر فاعرضت عنه والآخر ان تستعملها اخذا في كلام متأنق من غير ان يتقدمها كلام واما هنا من هذا القبيل وقال الكرماني اما للتفصيل فلا بد من التكرار فلا بد من التفصيل فاين قسيمه ثم قال المذكور قبله فسيه وتقديره اما الابتداء فاسم الله واما المكتوب فمن محمد ونحوه واما بعد فذلك فكذا انتهى قلت هذا كله تعسف وذهول عن القيد المذكور ولم يقل احد ان اما في مثل هذا الموضع يقتضي القسيم والتحقيق ما قلناه وكلمة من مبنية على الضم اذا صلها ما بعدها كذا وكذا فلما قطعت عن الاضافة بنيت على الضم وسمي جنسه غاية قوله بداية الاسلام اي ادعوك بالمدعو الذي هو الاسلام والباء بمعنى الى ومعنى الغاية اقامة حروف الجر بعضها مقام بعض اي الى الاسلام قوله اسلم كلاهما مجزوم وان الاول لانه امر والثاني لانه جواب الامر فالاول بكسر اللام لانه من اسلم والثاني بفتحها لانه مضارع من سلم قوله يؤتك الله مجزوم ايضا اما جواب ثان للامر وابدل منه واما جواب لامر محذوف تقديره اسلم يؤتك الله قوله مرتين اخراهما في الجهاد وقال بعضهم يحتمل ان يكون الأجر الأول للدخول في الاسلام والثاني للمداومة عليه كما في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله الآية قلت الأصوب ان يكون من باب التأكيد والتأسيد

في حق المنافقين يا ايها الذين آمنوا آمنوا فانها اذا حملت على التأكيد قوله وبالها الكتاب عطف هذا الكلام على ما قبله بالواو الذي يدل على الجمع والتقدير لدعوكم بدعاية الاسلام ولدعوكم بقبول اسرها هل الكتاب الى اخره واما الرعاية التي سقطت فيها الواو ووجهها ان يكون قولها هل الكتاب بيانا لقوله ببداية الاسلام قوله تعالوا بفتح اللام واصله تعالى ابنوا لقول تعالى تعالى يا فلان فالقائل يا فلان اخوك فحذف الالف لالتقاء الساكنين فصار تعالوا والوا من اهل الكتاب هل الكتابين اليهود والنصارى وقيل وفد نجران وقيل يهود المدينة قوله سواء بمعنى مستوية بيننا وبينكم لا يختلف فيها القرآن والتوراة والانجيل وتفسير الكلمة قوله ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله يعني تعالوا الى ما هو حق لا تتولى غير ربنا ولا نطيع ان الله لا امر كل واحد منهم بشيء ولا نطيع احبارنا فيما احدثوا من التحريم والتحليل من غير وحي الينا شرع الله قوله فان تولوا يعني عن التوحيد فقولوا اشهدوا بانا مسلمون اي لم تسلم الحجة فوجب عليكم ان تقروا وتعلموا بانا مسلمون دونكم وقال الزمخشري يجوز ان يكون من باب التعريض ومعناه اشهدوا واعترفوا بانكم كافرون حيث توليتم عن الحق بعد ظهوره قوله فلما قال اي هرقل قوله فاذا حوله في محل النصب لانها مفعول قال والموصولة والعائد محذوف تقديره ما قاله من السؤال والجواب قوله واخرجا على صيغة المجهول في الموضعين ويجوز ان يكون الثاني على صيغة المعلوم بفتح الراء فافهم قوله لقد امر جواب القسم المحذوف اي والله لقد امر قوله انه يخاف بكسر الهمزة لأنه كلام مستأنف ولاستيجاده بني رواية بها اللام في خبرها وقال بعضهم انه يخاف بكسر الهمزة لافتقاره الى التأكيد لان اللام في خبرها قلت يجوز فتحها ايضا وان كان على ضعف على انه مفعول من اجله وقد قرئ في الشواذ الا لانهما كانوا يأكلان الطعام فتحها بمعنى لأنهما كانوا يأكلان الطعام قوله ابن ابي كبشة هو عبد المطلب جد النبي صلى الله عليه وسلم لامه قوله ابن عبد المطلب هو عبد مناف جد النبي صلى الله عليه وسلم قوله ابن الناطور الراوي عائطة لما قبلها واخلة في مسند الزهري والتقدير عند الزهري لما جرى على لسان الزهري وكان في ابن الناطور بحث ذكره في هذه القصة فهو موصولة الى ابن الناطور لا معلقة كما توهمه بعضهم وهذا موضع يحتاج فيه الى التنبيه على هذا لخلو القصة عن ابن الناطور نظير مروية بالاسناد المذكور عن ابي سفيان عن ابن ابي الزهري وقد بين ذلك ابو نعيم في دلائل النبوة ان الزهري قال لقنه بدئ في دين زين عبد الملك بن مروان وقول ابن الناطور كلام ابهاني اسكان وضم فقول اسقط على اختلاف الروايات فيه وقوله صاحب ايليا كلام اضافي يجوز فيه الوجهان النصب على الاختصاص والرفع على انه صفة لابن الناطور اما بتقدير محذوف اي هو صاحب ايليا وقال بعضهم نصب على الحال وفيه بعد قوله وهرقل رفع اللام لان على الحكاية معطوف على ايليا اي صاحب ايليا وصاحب هرقل قوله يحدث جملة في محل الرفع لأنها خبر ان كان قوله اصبح خبرا ويجوز ان يكون على الظرف وحذف الفعل ونصب على الحال خبرا صبح قوله قال ابن الناطور للقوله فقال لهم جملة معترضة بين سؤال هرقل وجواب هرقل اياهم قوله وكان هرقل حزاء معطوف على مقدر تقديره قال ابن ابي الطور وكان هرقل حزاء ولما حذف المعطوف عليه اظهر هرقل في المعطوف وحزاء نصب لأنه خبر كان قوله مقطرنا الخ مقطرنا خبر بعد خبر ويجوز ان تكون تقدير القوله حزاء نحيزيه يكون محلها النصب قوله ملك الختان كلام اضافي مبتدأ محلها الرفع ويجوز ان يكون تقدير القوله حزاء نحيزيه يكون محلها النصب قوله ملك الختان كلام اضافي مبتدأ وخبره قوله قد ظهر قوله لئن يختتن من ههنا استفهامية قوله بينها هم اصله بين اثنين فحذفت احداهما وزيدت ما عليها ما والمعنى واحد قوله هم مبتدأ وعلى مرهم خبره وقوله اني هرقل جوابه وقد بقي بان اذا وان الاولى تركها والتقدير بين اوقات امرهم اذ اتى واراد بالامر شورتهم التي كانوا فيها قوله ارسل به جملة في محل الجر لأنها صفة لرجل ولم يسم هذا الرجل من هو ولا سمي من احضره ايضا قوله اختتن الرجل فعل لم يسم فاعله قوله هذا ملك هذه الأمة قد ذكرنا ان فيه ثلاث روايات يحتاج الى توجيهها على الوجه المرجوح وهو ان يكون الراجح من الشراح فيما وجدت الى الآن هنا ولا روى الخليل وانما رأيت شارحا تعرض للتهليل في اليه بانه مبتدأ وخبره ابي هذا المذكور ملك هذه الأمة وهذا توجيه الرواية التي فيها ملك هذه الأمة بالفعل الماضي وهذا فيه خبش لان قوله قد ظهر يقتضي ان يكون ما سيأتي من هذا الكلام وانما الذي تقدم هو شخصه فهذا قد وجد قول من قال ان ملك يجوز ان يكون نعتا اي هذا الرجل ملك هذه الأمة فقال في توجيهه يجوز ان يكون المحذوف هو الموصول على رأي الكوفيين اي هذا الذي ملك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهو نظير قوله وهذا تحملين طليق وهو قياس غير صحيح لأن البيت ليس فيه حذف وانما فيه ان الكوفيين قالوا ان لفظة
هذا ههنا بمعنى الذي تقديره والذي تحملين طليق واما البصريون يمنعون ذلك ويقولون هذا اسم اشارة وتحملين
حال من ضمير الخبر والتقدير وهذا طليق محمولا فنقول بعون الله تعالى اما وجه الرواية التي فيها يملك بالفعل المضارع
فان قوله هذا مبتدأ وقوله يملك جملة من الفعل والفاعل في محل الرفع خبره وقوله هذه الأمة مفعول يملك وقوله قد ظهر
جملة وقعت حالا وقد علم ان الماضي المثبت اذا وقع حالا لابد ان يكون فيه قد اما ظاهرة او مقدرة واما وجه الرواية التي
فيها هذا ملك هذه الأمة بضم الميم وسكون اللام فان قوله هذا يحتمل وجهين من الاعراب احدهما ان يكون مبتدأ
محذوف الخبر تقديره هذا الذي نظرته في النجوم والآخر ان يكون فاعلا لفعل محذوف تقديره جاء هذا اشار به
الى قوله ملك الختان قد ظهر ويكون قوله ملك هذه الأمة مبتدأ وقوله قد ظهر خبره وتكون هذه الجملة كالكاشفة
للجملة الأولى فلذلك ترك العاطف بينهما واما وجه الرواية التي فيها هذا ملك هذه الأمة قد ظهر بفتح الميم وكسر اللام
فان قوله هذا يكون اشارة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون مبتدأ وقوله هذه الأمة خبره وقوله قد ظهر
حال منتظرة والعامل فيها معنى الاشارة في هذا وورد ههنا ايضا هذا يملك هذه الأمة بالباء الجارة فان صحت
هذه الرواية تكون الباء متعلقة بقوله قد ظهر ويكون التقدير الذي رأيته في النجوم قد ظهر بملك هذه الأمة
التي تختتن فافهم قوله بالرومية صفة لغيث والباء ظرفية قوله الى حمص مفتوح في موضع الجر لانه غير منصرف للعلمية والتأنيث
والعجمة وقال بعضهم يحتمل ان يجوز صرفه قلت لا يحتمل اصلا لان هذا القائل اعتمد فيما قاله بسكون اوسط حمص فان الاسم
اذا سكن وسطه يكون في غاية الخفة وذلك يقاوم احد السببين فيبقى الاسم بسبب واحد فيجوز صرفه ولكن هذا
فيما اذا كان الاسم فيه علتان فيكون الاوسط يبقى بسبب واحد واما اذا كان فيه ثلاث علل مثل ماه وجور فانه
لا ينصرف البتة لأن بعد مقاومته يكون احد الأسباب يبقى بسببان وحمص كما ذكرنا فيها ثلاث علل فافهم قوله وانه نبي
بفتح ان عطفا على قوله على خروج النبي صلى الله عليه وسلم واراد بالخروج الظهور قوله له في محل الجر لانه صفة لذكرة
اي كائنة له وقوله بحمص يجوز ان يكون صفة لذكرة ويجوز ان يكون حالا من هرقل قوله ثم اطلع
اي خرج من الحرم وظهر على الناس قوله وان يثبت بفتح ان وهي مصدرية عطف على قوله في الفلاح اي وهل لكم في
ثبوت ملككم قوله وأيس من الايمان جملة وقعت حالا بتقدير قد قوله آنفا قال بعضهم منصوب على الحال قلت
لا يصح ان يكون حالا بل هو منصوب على الظرف لان معناه ساعة او وقت كما ذكرنا قوله اختبر بها حال وقد علم
ان المضارع المثبت اذا وقع حالا لا يجوز فيه الواو قوله فقد رأيت جملة من الفعل والفاعل والمفعول محذوف
اي فقد رأيت شدتكم قوله آخر شأن هرقل اي آخر امره في النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة لانه وقعت
له قصص اخرى بعد ذلك واخر بالنصب هو الصحيح من الرواية لانه خبر كان وقوله ذلك اسمه وهو اشارة
الى ما ذكر من الأمور فان صحت الرواية بالرفع فوجهه ان يكون اسم كان وخبره ذلك مقدما

بيان المعاني والبيان

قوله الحرب بيننا وبينه سجال هذا تشبيه بليغ شبه الحرب بالسجال مع حذف اداة
التشبيه لقصد المبالغة كما في قولك زيد اسد اذا اردت به المبالغة في بيان شجاعته فصار كأنه
عين الأسد ولهذا حمل الأسد عليه وذكر السجال واراد به النوب يعني الحرب بيننا وبينه نوب نوبة لنا
ونوبة له كالمستقيين اذا كان بينهما دلو ان يستقي احدهما دلوا والآخر دلوا هذا اذا اريد من السجال الدلاء
لانه جمع سجل بالفتح وهو الدلو العظيم وان اريد به المصدر كالمساجلة وهي المفاخرة فهو ان يصنع احد
ما يصنع الآخر فيكون من هذا الباب فافهم قوله ولا تشركوا به اي بالله وهذه الجملة عطف على قوله اعبدوا الله
وهذه من عطف النفي على المثبت وهو في الحقيقة عطف الخاص على العام من قبيل تنزل الملائكة والروح فان
عبادة الله اعم من عدم الاشراك به وفي رواية لا تشركوا بدون الواو فتكون الجملة الثانية مؤكدة للأولى
ومنزلة منها منزلة التأكيد المعنوي من متبوعه في افادة التقرير مع الاختلاف في اللفظ قوله واتركوا
ما يقول آباؤكم حذف المقول منه ليدل على العموم قوله ما كانوا عليه من الجاهلية وفي ذكر الآباء تنبيه على انهم
هم القدوة في خلافهم النبي صلى الله عليه وسلم وهم عبدة الأوثان والنصارى واليهود قوله حين يخالط بشاشته

القلوب

القلوب مخالطة الإيمان بشاشة القلوب كناية عن انشراح الصدور والفرح به والسرور قوله فذكرت انه يأمركم
ان تعبدوا الله فيه من فن المشاكلة والمطابقة وذلك لأن في كلام هرقل سألتك بما يأمركم فذكر الشيخ حكاية
عن كلام ابي سفيان قال فذكرت انه يأمركم فطريق المشاكلة وابو سفيان في جوابه اياه فيما مضى لم يقل الا قال
يقول اعبدوا الله وحده هنا عنه الى قوله فذكرت انه يأمركم وقال الكرماني في جواب هذا ان هرقل انما غير عبارته
تعظيما للرسول صلى الله عليه وسلم وتأدبا له قوله اسلم تسلم فيه جناس اشتقاقي وهو ان يرجع اللفظان في
الاشتقاق الى اصل واحد قوله فان توليت اي اعرضت وحقيقة التولي انما هو بالوجه ثم استعمل مجازا في الاعراض
عن الشيء قلت هذه استعارة تبعية وقد علم ان الاستعارة على قسمين اصلية وتبعية وذلك باعتبار اللفظ
لأنه ان كان اسم جنس سواء كان عينا او معنى فالاستعارة اصلية كأسد وقتل وان كان غير اسم جنس فالاستعارة
تبعية كالفعل وما يشتق منه والحرف فالاستعارة في هذه الثلاثة تبعية ووجه كونها تبعية ان الاستعارة
تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا والأمور الثلاثة عن الموصوفية بمعزل فتقع
الاستعارة اولا في المصادر ومتعلقات معاني الحروف ثم تسري في الأفعال والصفات والحروف قوله
وكان ابن الناطور صاحب ايلياء وهرقل وقال الكرماني لفظ الصاحب بالنسبة الى هرقل حقيقة وبالنسبة
الى ايلياء مجاز اذ المراد منه الحاكم فيه وارادة المعنى الحقيقي والمعنى المجازي من لفظ واحد باستعمال واحد جائز
عند الشافعي واما عند غيره فهو مجاز بالنسبة الى المعنيين باعتبار معنى شامل لهما ومثله يسمى بعموم المجاز قلت
لا نسلم اجتماع الحقيقة والمجاز ههنا لأن فيه حذفا تقديره وكان ابن الناطور صاحب ايلياء وصاحب هرقل ففي
الاول مجاز وفي الثاني حقيقة فلا جمع ههنا وارتكاب الحذف اولى من المجاز فضلا عن الجمع بين الحقيقة والمجاز
الذي هو كالمستحيل على ما عرف في موضعه قوله من هذه الأمة اي من اهل هذا العصر واطلاق الأمة على اهل العصر
كلهم فيه تجوز والأمة في اللغة الجماعة قال الأخفش هو في اللفظ واحد وفي المعنى جمع وكل جنس من الحيوان
امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الأمم لأمرت بقتلها والمراد من قوله ملك هذه الأمة قد ظهر
العرب خاصة قوله فحاصوا حيصة حمر الوحش اي كحيصة حمر الوحش شبه نفرتهم وجفاءهم مما قال لهم هرقل واشار
اليهم من اتباع النبي صلى الله عليه وسلم بنفرة حمر الوحش لأنها اشد نفرة من سائر الحيوانات ويضرب المثل بشدة
نفرتها وقال بعضهم شبههم بالحمر دون غيرها من الوحوش لمناسبة الجهل وعدم الفطنة بل هم اضل قلت هذا
كلام من لا وقوف له في علم المعاني والبيان ولا يخفى وجه التشبيه ههنا على من له ادنى ذوق في العلوم

الأسئلة والأجوبة الأول ما قيل ان قصة ابي سفيان مع هرقل انما كانت في اخر عهد البعثة
فما مناسبة ذكرها المترجم عليه الباب وهو كيفية بدء الوحي واجيب بان كيفية بدء الوحي تعلم مما في الباب
وهو ظاهر لا يخفى الثاني ما قيل ان هرقل لم خص الأقرب بقوله ايهم اقرب نسبا واجيب بانه احرى بالاطلاع على
اموره ظاهرا وباطنا ولأن الأبعد لا يؤمن ان يقدح في نسبه بخلاف الأقرب الثالث ما قيل لم عدل عن السؤال
عن نفس الكذب الى السؤال عن التهمة واجيب بانه لتقريرهم على صدقه لأن التهمة اذا انتفت انتفى سببها الرابع
ما قيل ان ابا سفيان لما قال له هرقل فهل يغدر قال قلت لا ونحن منه في مدة الى اخره اجيب
بانه لما قطع بعدم غدره لعلمه من اخلاقه الوفاء والصدق احال الأمر على الزمن المستقبل لكونه مغيبا واورده
على التردد ومع هذا كان يعلم ان صدقه ووفاءه ثابت مستمر ولهذا لم يعرج هرقل على هذا القدر منه الخامس ما قيل
ما وجه قول ابي سفيان الحرب بيننا وبينه سجال اجيب بانه اشار بذلك الى ما وقع بينهم في غزوة بدر وغزوة احد
وقد صرح بذلك ابو سفيان يوم احد في قوله يوم بيوم والحرب سجال السادس ما قيل كيف خص ابو سفيان
الأربعة المذكورة بالذكر وهو الصلوة والصدقة والعفاف والصلة واجيب للاشارة الى تمام مكارم اخلاقه
وكمال انواع فضائله لأن الفضيلة اما قولية وهي الصدق واما فعلية وهي اما بالنسبة الى الله تعالى وهي الصلوة
ولما كان مبنى هذه الأمور وصحتها موقوفة على التوحيد وترك الاشراك بالله تعالى اشار اليه بقوله اولا
اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا واشار بهذا القسم الى التخلي عن الرذائل وبالقسم الأول الى التحلي بالفضائل
حاصل الكلام الى انه نهانا عن النقائص وامرنا بالكمالات فافهم السابع ما قيل لا تشركوا كيف يكون مأمورا به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والعدم الامر به اذ لا تكليف الا بما في الامر واجيب بان المراد به التوحيد الثامن فاقبل الاشتراك في
بعض ذلك اذ لا يقال له امر واجب بان الاشتراك معنى عنه وعدم الاشتراك ما سوى به مع ان كل نهي عن شيء امر بضده
وكل امر بشيء فهو عن ضده قلت هذا الموضع به تفصيل لانه ان اريد بالامر الشيء عن ترك ذلك الشيء على الفور فهو كما
ان كان الامر للوجوب وتبعه كراهة ان كان الامر للندب فاذا قال لعبده مثلا لا تخرج الى السوق ولا تترك الصوم وانا اعلم ان
الامر هل هو نهي عن ضد الوجود يذهب مثلا كقولك اسكن غير قولك لا تتحرك بمعنى ان المعنى الذي عبر عنه باسكن
عبر عنه بلا تتحرك فيكون عبارة لا فادة معنى واحد لا فرق بينهما وان اريد بالامر الشيء عن
لا تتحرك فانه ظاهر المفاد ولم يذهب اليه احد وذهب بعض الشافعية والقاضي ابو بكر الى ان الامر بالشيء عن
النهي عن ضده بالمعنى المذكور وقال القاضي آخرا وكثير من الشافعية وبعض المعتزلة ان الامر بالشيء يستلزم النهي عن
ضده لانه عينه او لازم غير الملزوم وذهب امام الحرمين والغزالي وباقي المعتزلة الى انه لا حكم لكل واحد في
ضد اصلا بل هو وسكوت عنه ومنهم من اقتصر فقال الامر بالشيء هو النهي عن ضده والنهي يستلزم الامر بالضد
ومنهم من يجاوز الى الجانب الآخر وقال النهي عن الشيء عين الامر بضده او يستلزمه وقال ابو بكر الصيرفي وهو
مذهب عامة العلماء الحنفية واصحابنا الشافعية واهل الحديث ان الامر بالشيء هي عن ضده اذا كان له ضد واحد
كالامر بالايمان فهي عن الكفر وان كان له اضداد كالامر بالقيام له اضداد من القعود والركوع والسجود
والاضطجاع فيكون الامر به نهيا عن جميع اضداده كلها وقال بعضهم يكون نهيا عن واحد منها من غير عين
وفصل بعضهم بين الامر بالايجاب فقال امر الايجاب يكون نهيا عن ضد المأمور به فمن اضداده لكونها مانعة
من قبل الواجب وامر الندب لا يكون كذلك فكانت اضداد المندوب غير منهي عنها لانهي تحريم ولا تنزيه ومن
لم يفصل جعل امر الندب نهيا عن ضده نهي ندب حتى يكون الامتناع عن ضد المندوب مندوبا وكما يكون فعله مندوبا
واما النهي عن الشيء فامر بضده ان كان له ضد واحد بالتفهيم عن النهي كالكفر مع الايمان وان كان له اضداد فعند
بعض الحنفية وبعض اصحابنا الحديث يكون امرا بالاضداد كلها كما في جانب الامر وعند عامة الحنفية وعامة اصحاب
الحديث يكون امرا بواحد من الاضداد غير عين وذهب بعضهم الى انه يوجب حرمة ضده وقال بعضهم يوجب كراهة
ضده وقال بعض الفقهاء يوجب كراهة ضده وقال بعضهم يوجب كراهة ضده ومختار القاضي ابي زيد وشمس الائمة
وفخر الاسلام ومن تابعهم انه يقتضي كراهة ضده والنهي عن الشيء يوجب ان يكون ضده في معنى سنة مؤكدة
التاسع قيل ونهاكم عن عبادة الاوثان لم يذكره ابو سفيان قيل ذكره هرقل واجيب بانه قد لزم من قول
ابي سفيان وصدق ومن لا تشركوا ومن واتركوا ما يقول اياكم ومقولهم كانوا عبادة الاوثان العاشر قيل ما ذكر
هرقل لفظ الصلوة التي ذكرها ابو سفيان فلم تركها واجيب بانها داخلة في العفاف اذ الكف عن الحرام وخوارم المروة يستلزم
الصلوة وفيه نظر الان الاولى استدلالهم عقلي فانهم الحدوا بما دعى هرقل اليه الترتيب وقدم في الاعادة سؤال
النبوة على سؤال الاتباع والزيادة والاردناد واجيبان الواو ليست للترتيب اوان شدة اهتمام هرقل بمعرفة الكذب
على الله تعالى بعثه على التقديم الثاني عشر ما قيل السؤال من احد عشر رجلا والمعاد في كلام هرقل تسعة حيث لم يقل
وسألتك عن القتال وسألتك كيف كان قتالك فلم تترك هذين الاثنين واجيب لان مقصوده بيان علامات
النبوة وامر القتال لا دخل لعينها الا بالنظر الى العاقبة وذلك عند وقوع هذه القصة كانت في الغيب وغير معلوم
لهما وان الراوي اكتفى بما سيذكره في رواية اخرى فرددها في كتاب الجهاد في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
الناس الى الاسلام بعشكرار هذه القصة مع الزيادات وهو انه قال وسألتك هل قاتلتموه فقاتلكم وتقاتلونه
فتفعل وان حربكم وحربه دول وكذلك الرسل وتكون لها العاقبة الثالث عشر ما قيل كيف قال هرقل وكذلك
الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة ولم يقل وكذلك كانت الرسل تبتلى ثم تكون لهم وفيه نظر لان علم
ما قيل كيف قال في الموضعين فقط وفي غيرهما لم يذكر واجيب بان هذين المقامين مقام تفخيم وتقرير بخلاف
غيرهما اخامس عشر ما قيل كيف قال وكنت اعلم انه خارج ومنها خلة من اين واجيب بان ما هذه اما في القوائم
الفعلية واما في الاحوال العادية واما في الكتب القديمة كما ذكرنا السادس عشر ما قيل هذه الاشياء التي سألها

هرقل

هرقل اليست بنافعة على النبوة وانما العاقبة المحمودة للعادة فكيف قال وكذلك اعلم اخارج بالتأكيدات
والجزم واجيب بانه كان عنده علم بكونها علامات هذا النبي صلى الله عليه وسلم وبه قطع ابن بطال وقال اجاد
هرقل وسؤاله عن كل فصل فصل انما كان عن علم كما يفيده وانما كان ذلك كله تعنتا للنبي صلى الله عليه وسلم
حكى ما عنه هرقل في التوبة والاخبل التاسع عشر ما قيل هل يحكم بالسلام هرقل بقوله فلو اعلم انه اخلص للقائه
لقاء له ولو كنت عنده لغسلت رجليه واجيب بانا لا نحكم به لانه نظر من انا وما هي حالته حال تلك مقالة
آنفا الثاني والعشرون ما قيل كيف نعلم انه ما صدر منه ما صدر لاجل التصديق القلبي والتصفاء المحض لله والاخلاص
النية خلافا لايمان ورقة وانه لم يظهر منه ما ينافيه وفيه نظر لانه يجوز ان يكون قوله ذلك خوفا على نفسه لما
رآه حاصلا حقيقة لهرقل الوحشية واراد بذلك استكانتهم وتطييبهم من ان وقفنا على ما في قلبه هل صدر ذلك
القول عن تصديق قلبي ام لا ولكن قال النووي لا عذر له فانا لو اعلم ان اخلص اليه لجئت لانه قد بين
صدقه للنبي صلى الله عليه وسلم وانه ناصح بالملك ورغب في الرياسة فآثرها على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحا به
في صحيح البخاري ولو اراد الله تعالى هدايته لوفقه كما وفق النجاشي واما ترك عنه الرياسة وقال الخطابي
اذا تأملت معاني هذا الكلام الذي وقع في سائله عن احوال الرسول صلى الله عليه وسلم وما استرجه من اوصافه
تبين حسن ما توصف من ان وجوامع ثنائه ولله در رجل ما اكان اعقله لو ساعده قوله بقدر عقله
وقال ابن عرآمن قيصر برسول الله صلى الله عليه وسلم وابت بطارقته قلت نزل لو اعلم اني اخلص اليه
يدا على انه لم يكن يتحقق السلامة من القتل لو هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم وقاس ذلك لتلي قصته
ضعاطر الذي اظهر اسلامه فقتلوه ولكن لو نظر هرقل في الكتاب اليه الى قوله عليه الصلوة والسلام
اسلم تسلم جل الجزاء على جميع في الدنيا والآخرة لو اسلم لسلم من كل ما كان يحاذره ولكن القدر ما ساعد وما حال
ان هرقل آثر ملكه على الايمان وتمادى على الضلال انه حارب المسلمين في غزوة مؤتة سنة ثمان بعد هذه
القصة بدون السنتين قيل معاذي ان سخن وبلغ المسلمين لما نزلوا معان من ارض الشام ان هرقل
نزل في مائة الف من المشركين فلما كيفية الواقعة وكذا ذكرها ابن حبان في صحيحه عن انس رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليه من تبوك يدعوه وانه قارب الاجابة ولم يجب فدل ظاهر هذا على استمراره
على الكفر لكن يحتمل مع ذلك انه كان يضمر الايمان ويفعل هذه المعاصي مراعاة للملك وخوفا من ان يفتله
قويد فتح مسند احمد رضي الله عنه انه كتب من تبوك الى النبي صلى الله عليه وسلم اني مسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
كذب بل هو على نصرانيته فعلى هذا الطلاق ابن عمر انه آمن اي اظهر التصديق لكن لم يسلم عليه آخر الفائدة
على الباقية وقال ابن بطال نزل هرقل لو اعلم اني اخلص اليه لجئته لقاءه اي دون خلع ملكي ودون اخراجه
على وكانت الهجرة فرضا على كل مسلم قبل فتح مكة فان قيل النجاشي لم يهاجر وهو مؤمن قلت النجاشي كان يرد
الاسلام هناك ويخالف من اذى من اصحابه وحكم الرد حكم المقاتل وكذا رد الاقنوص والحمار بين حلة
مالك والكوفيين يقتل بقتلهم ويجب ما يجب عليهم وان لم يحضروا القتال خلافا لمن قال فمن وصله مثل ذلك
وسعيد بن زيد عن بدر وضرب لهم السابع بسهمهم واجرهم وقال ابن بطال وانما يتجه عندنا ان هرقل حضر بالاسلام
وانما عند الله اثر ملكه على الجهر بكلمة الحق وبسنا نقتدي الا سلام دون الجهر به ولم يكن هرقل مؤمنا حتى يعذر واراد
ان الله تعالى وقد حكى القاضي عياض فيمن لم يعلم الايمان قلبه بالايمان ولم ينطق وتمكن من الاتيان بكلمتي الشهادة فلم يأت
بها هل يحكم بالسلامه ام لا اختلاف بين العلماء مع ان المشهور لا يحكم به وفي ان قوله هل لكم في الفلاح والرشد فنبايعوا
هذا الرجل يظهر انه اعلن والله اعلم بحقيقة الحال من عشرها قيل ان قوله يوشك ان يملك هذا الموضع من قدمي هاتين تعارضه قوله قبل ذلك
وان عيسى للاسلان الآما سمعني واجيب بان هذا عدا ولا ذاك فضلا لان قوله انما يوجب ان يملك بعد عيسى فلم يسلم اذا
ونحو ذلك واما انه يؤتى اجره مرتين مرتين فلانه آمن بعيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وهو
سواء فقول الله عز وجل اولئك يؤتون اجرهم مرتين الآية التاسع عشر ما قيل في قوله فان عليك
اثم الاريسيين كيف يكون اثم غيره عليه وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى معنى قوله
واجيب بان المراد اثم الاضلال عليه والاضلال ايضا وزره كالضلال على انه معارض بقوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولجهلهن انما يهدى ثمالم العشرون ما قيل كيف علم هرقل مولد النبي صلى الله عليه وسلم حين نظر في النجوم والجواب
على ذلك يتخرج على حساب المنجمين لانهم يدعون ان المولود النبوي كان بقران العلويين برج العقرب وهما
يقرآن في كل عشرين سنة مرة الى ان يستوي الثلاثة مرة وهي تسعين سنة وكان ابتداء العشرين الاولى
المولد النبوي في القران المذكور وعند تمام العشرين الثانية مجيء جبريل عليه السلام بالوحي وعند تمام الثالثة
فتح خيبر وعمرة القضية التي جرت فتح مكة وظهور الاسلام وفي تلك الايام رأى هرقل ما رأى وقالوا ايضا
ان برج العقرب سمائي وهو دليل ملك القوم الذين يختلفون وكان ذلك دليلا على انتقال الملك الى العرب
ولما اليهود فليسوا مرادا ههنا لان سلطنة اليهود لم تنقض كذلك الحادي والعشرون
ماقيل كيف سوغ للمحاربي ايراد هذا الخبر الشهير بتقوية خبر المنجمين والاعتماد على مايدل على احكامهم واجيب
بانه لم يقصد ذلك وانما قصد ان يبين ان الاشارات التي بالنبي صلى الله عليه وسلم جاءت من كل طريق حتى
لسان كل فريق من كاهن او منجم او مبطل انسي او جني الثاني والعشرون ماقيل ان قوله حتى اتى كتاب من
صاحبه يوافق رأي هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وانه نبي يدل على ان كلا من هرقل وصاحبه قد
اسلم كيف حكى باسلام صاحبه ولم تحكم باسلام هرقل واجيب بان ذلك استدراك على اسلامه وقيل هرقل
لم يسلم واشركه على الاسلام وقد روى ابن اسحق ان هرقل ارسل دحية الى ضغاطر الرومي وقال انه
في الروم اجود قولا مني وان ضغاطر المذكور اظهر اسلامه والقى ثيابه التي كانت عليه ولبس ثيابا بيضا
وخرج الى الروم فدعاهم الى الاسلام وشهد شهادة الحق فقاموا اليه فضربوا حتى قتلوه فلما خرج دحية رضي الله
عنه قال له هرقل ويحك ما لك انا عاتبون على امرنا فضغاطر كان اعظم عندهم مني وقال بعضهم يحتمل ان يكون هو صاحب
رومية الذي ابهم هناك قال لكن يبعد عليه ماقيل ان دحية رضي الله عنه لم يقم على هرقل بعد اخذ الكتاب المكتوب في
سنة الحديبية وانما قدم عليه بالكتاب المكتوب في غزوة تبوك فعلى هذا يحتمل ان يكون وقعت اضغاط طرفي
قضيتان احديهما التي ذكرها ابن الناطور وليس فيها انه اسلم ولا انه قتل والثانية التي ذكرها
ابن اسحق فان فيها قتله مع دحية وانه اسلم فقتل والله اعلم قلت غزوة تبوك كانت في سنة تسع
من الهجرة وذكر ابن جرير الطبري بعث دحية بالكتاب الى قيصر في سنة ثمان وذكر السهيلي رحمه الله ان
هرقل وضع كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتبه اليه في قصبة من ذهب تعظيما وانهم لم يزالوا
يتوارثونه كابرا عن كابر الى ان اعز مكان حتى كان عند ذي فرقش الذي تغلب على طليطلة واخذها من بلاد
الاندلس ثم كان عند ابنه المعروف بسليطن وكملان الملك المنصور قلاوون الالفي الصالحي ارسل سيف
الدين قلج المنصوري الى ملك الغرب هدية فارسله ملك الغرب الى ملك الافرنج في شفاعة فقبلها وعرض
عليه الاقامة عنده فامتنع فقال له لا تخفك بتحفة سنية فاخرج له صندوقا مصفحا من ذهب فاخرج
منه مقلمة من ذهب فاخرج منها كتابا وقال اكثر حروفه فقال هذا كتاب نبيكم الى جدي فبعد فما زال لنا
نتوارثه الى الآن واوصانا ابا وعن ان مادام هذا الكتاب عندنا لا يزال الملك فينا فنحن نحفظه غاية الحفظ
ونعظمه ونكتمه عن النصارى ليدوم لنا الملك ثم اختلف الاخباريون هل هرقل هو الذي حاربه المسلمون
في زمن ابي بكر وعمر او ابنه فقال بعضهم هو اباه وقال بعضهم هو ابنه والذي اثبته في تاريخي من اهل التواريخ
والاخبار ان هرقل الذي كتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هلك وهلك بعده ابنه قيصر واسمه موريق
وكان في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه ثم ملك بعده ابنه هرقل بن قيصر وكان في خلافة عمر
رضي الله عنه وعليه كان الفتح وهو الخارج من الشام ايام ابي عبيدة وخالد بن الوليد رضي الله عنهما فاستقر
بالقسطنطينية وقطع ملوكهم اربعون ملكا وسنيهم خمسمائة وسبع وسبعون والله اعلم استنباط
الاحكام وهو على وجوه الاول يستفاد من قوله الى عظيم الروم ملاطفة المكتوب اليه وتعظيمه
فان قلت لم لم يقل الى ملك الروم قلت لانه معزول عن الحكم بدين الاسلام وللسلطنة لاحد الا
من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت اذا كان الامر كذلك فلم لم يقل الى هرقل فقط قلت
ليكون فيه نوع من الملاطفة فقيل عظيم الروم ايما الذي نعظمه الروم وقد اكرمه الله تعالى بتلبين القول
لمن

لمن يدعى الى الاسلام وقال تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة الثاني فيه تصدير الكتاب
ببسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافرا فان قلت كيف صدر سليمان عليه السلام كتابه بالبسملة
قال انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم قلت خاف من بلقيس ان تسب فقدم اسمه حتى اذا سمت علم
اسمه ودون اسمه تعالى وقال الشيخ قطب الدين وفيه ان السنة في المكاتبات ان يبدأ نفسه فيقول من فلان
الى فلان وهو قول الاكثرين وكتابي العنوان ايضا كذلك واحتجوا بما اخرجه ابو داود وغيره عن العلاء
الحضرمي وكان عامل النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين وكان اذا كتب اليه بدأ بنفسه وفي لفظ بدأ باسمه قال
حماد بن زيد كانا لا نكاد نرى الناس يكتبون من فلان بن فلان الى فلان بن فلان اما بعد قال بعضهم وهو اجماع الصحابة
وقال ابو جعفر النحاس وهذا هو الصحيح وقال عكرمة اجمع جماعة من السلف خلافه وهو ان يكتب الى الباسم
المكتوب اليه ورخص فيه بعضهم وقال لا يبدأ باسم المكتوب اليه وكان زيد بن ثابت كتب الى معاوية
فبدأ باسم معاوية وعن محمد بن الحنفية وايوب السختياني انهما قالا لا بأس بذلك وقيل يقدم الاب ولا
يبدأ باسمه على والده والكبير السن كذلك قلت يرد حديث العلاء الكاتبة الى فضل البشر وحقه اعظم
من حق الوالد وعكس الثالث قد التزم في الكتابة واستعمل عدم الاقرار الرابع فيه دليل لمن قال بجواز
معاملة الكفار بالدراهم المنقوش فيها اسم الله تعالى للضرورة وان كان عن ماله الكراهة لان مالهم
هذا الكتاب اكثر مافي هذا المنقوش من ذكر الله الخامس فيه الوجوب بعمل خبر الواحد والا لم يكن لبعثه
مع دحية فائدة مع خروج من الاحاديث الدالة عليه السادس فيه حجة لمن منع ان بدأ الكافر بالسلام وهو
مذهب مالك نعم اكثر العلماء واجازه جماعة مطلقا وجماعة للاستيناس او لحاجة وقد جاء عنه النهي في احاديث
الصحيحة وفي الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام الحديث
وقال الطبري وغيره ولا يسلم على المنع والاعلى من قذف ذنبا كبيرا ولم يتب منه ولا رد عليه السلام واجمع
البخاري بحديث انس بن مالك وفيه شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا السابع فيه استحباب
اما بعد في المكاتبة والخطبة وفي اولمن قالها فمن اقوال داود عليه السلام اوقس بن ساعدة او كعب
لؤي او يعرب بن قحطان او سحبان الذي يضرب به المثل في الفصاحة الثامن فيه ان من ادرك
اهل الكتاب بسنا عليه لصلوة والسلام فله اجران التاسع في الخطاب في هذا الحديث دليل على ان المهتدي
المسافر بالقرآن الى اومن العدو انما هو في اهل المصحف والسورة الكبيرة دون الاية والايتين
ونحوهما وقال ابن بطال انما علل عليه الصلوة والسلام لانه كان في اول الاسلام ولم يكن للدين الدوس وقد
نهى صلى الله عليه وسلم وقال لانا فرؤا بالقرآن الا ترى ان العلة لا تمكن المشركون من الدراهم التي
فيها ذكر الله تعالى قلت كلام الخطابي صريح لا يلزم من كلام ابن بطال السؤال لازم من كلام الخطابي الحمل
عليها اذا خيف وقوعه في ايديهم الكفار العاشر فيه الكفار لا يسلم على قتالهم وهو واجب والقتال
قبل جواز ان لم يكن بلغتهم الدعوة وان كانت بلغتهم الاعلى ما هل الثغور فيجوز في الجهاد ثلاثة اقوال
حكاها المازري والقاضي عياض احدها يجب الابتداء وطلقا قاله مالك وجميع والثاني لا يجب مطلقا والثالث
يجب ان لم تبلغهم الدعوة وان بلغتهم فيستحب وبه قال نافع والحسن والثوري والليث والثاني نفي وابن المنذر
قال الثوري وهو قول اكثر العلماء وهو الصحيح قلت مذهبا ابي حنيفة رضي الله عنه انه يجب على الامام من
بلغته سالمة في الثغور والا يجب ذلك كذا يلزم الجمهور الحادي عشر فيه دليل على ان الخلافة في القرشيين
اصول الثابتين ومهات الدين والدنيا ولذلك جعلت الخلافة من قريش لانه احوط من ان يدبر امرها
الثاني عشر فيه دليل لجمهور الاصوليين ان الامر صيغة معرورة لانه اتى بقول عبد المطلب جوابا مما مر
وهو من احسن الادلة لان اباسفيان من اهل اللسان وكذا الراوي عنه ابن عباس رضي الله عنهما وقد
رواه عنه مقبولا وذهب بعض اصحابنا الى انه مشترك بين القول والفعل والشأن الثالث عشر
وقال اخرون بالاشتراك المعنوي وهو التواطئ بان يكون القدر المشترك بينهما معلوما عرف في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الأصل الثالث عشر قال بعض الناس بعض اصحابنا بجواز مس المحدث والكافر كتابا بغير الآيات بشرح من القرآن مع غير القرآن قلت قال صاحب الهداية قوله عليه الصلوة والسلام لا تمسوا القرآن الا وانتم طاهرون والمحدث شامل للقرآن باطلاقه فيتناول ما دون الآية اذا رأيته لا يجوز للحايض والنفسا والجنب قراءة ما دون الآية خلافا للشافعي رحمه الله لما انه لا يقرأ شيئا من القرآن ليس لهم من المحدث لا بقلافه ولا احتذارهم فيه سورة من القرآن الا بصورة لا تحرير ليس المحدث الا بقلافه ويكره مسه بالكم وهو الصحيح بخلاف كتب الشرع يعني يجوز بيعها بالكم لان فيه ضرورة ولا بأس بدفع المصحف الى الصبيان لان في المنع تضييع حفظ القرآن وفي الأمر بالتطهير حرج بالهم هذا هو التصحيح الرابع عشر فيه احتجاب البلاغة والمجاز وتحري الالفاظ الجزالة في الكتابة فان قوله عليه الصلوة والسلام تسلم في نهاية الاختصار وغاية الايجاز والبلاغة وجمع المعاني مع ما فيه من بديع التجنيس الخامس عشر فيه حروف المعاني الواردة في الكتاب وسنة فيجب اتباعه بالجد لان العبادة امابدنية محضة او مالية محضة او مركبة منهما وتبناها على هذا الترتيب والمفرد مقدم على المركب طبعا تقدمه وضعا ليوافق الوضع الطبع واما تقديم الصلوة على الزكوة فلانا ذكرنا ان الحج ورد فيه تغليظات عظيمة بخلاف الصوم ولعدم سقوطه بالبدل لوجوب الاتيان به اما ما شرع او استتابة بخلاف الصوم ثم اعقب الحج بالصوم لكونه مذكورا في الحديث المشهور مع الأربعة المذكورة وفي وضع الفقهاء الصوم مقدما على الحج نظرا الى كثرة دورانه بالنسبة للحج وفي بعض النسخ يوجد كتاب الصوم مقدما على كتاب الحج كما وضاع الفقهاء ثم انه توجد كل واحد منها بالكتاب يسمى الكتاب الى الابواب لان كل كتاب فيها تحته انواع فالمتعدد لان بد لكل نوع باب وربما يفصل كل باب بفصول كما في المبسوط الفقهية والكتاب يجمع الأبواب لانه من الكتب وهو الجمع والباب هو النوع واصل موضوعه المدخل ثم استعمل في المعاني مجازا ثم لفظة الكتاب يجوز ان تكون بمعنى المكتوب كما سمي الخلق بمعنى المخلوق وهو في الأصل مصدر نقول كتب يكتب كتبا وكتابة وكتب ت ب ي جميع تصرفاته راجع الى معنى الجمع والضم ومنه الكتيبة وهي الجيش لاجتماع الفرسان وكتبت القربة اذا خرزتها وكتبت البغلة اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير وكتبت الناقة تكتيبا اذا صررتها ثم انه يوجد في كثير من النسخ على اول الكتاب من الكتب بسم الله الرحمن الرحيم وهو ذلك علا بقوله عليه الصلوة والسلام كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو اجذم او اقطع تهنا وان كانت التسمة في اول الكتاب مغنية عنه لكن كررها زيادة الاعتناء بالتبرك بالسنة والتبرك بابتداء اسم الله تعالى في كل امر ذي بال

قوله النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس

اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس فيكون ارتفاع باب على انه خبر مبتدا محذوف ويجوز النصب على اجد باب قول النبي عليه الصلوة والسلام وفي بعض النسخ باب الايمان وقول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس والأول اصح لانه ذكر اولا كتاب الايمان ولا يناسب بعده الا الأبواب التي تدل على الأنواع وذكر باب الايمان بعد ذكر كتاب الايمان لاطالة الحلقة على الا يخفى وليس في رواية الأصيلي ذكر لفظ باب وقد اخرج قوله عليه الصلوة والسلام بني الاسلام على خمس الحديث هنا مسندا وفي غيره ايضا على ما سيئتي عن قريب ان شاء الله تعالى وقال بعضهم واقتصاره على طرفة من قصة النبي باسم بعضه قلت لانه صيغة هنا الى اطلاق بعض الشيء على الشيء واما البخاري لما اراد ان يوبب عليه هذا الحديث باما ذكر ما لا بعض الاصول الثبوت اذا صدقه وحقيقة آمن به امنه الكذب والخلف وما تعتقد به بالبداء فالمضيفه مرة ذا امن به ايا ما يكون واما ما حكى ابو زيد عن العرب ما امنت ان احد صحابا بي ما وفقت لخفيفة مرة ذا امن به ايا ما يكون وطمأنينة وقال بعض شراح كلامه وحقيقة قولهم امنت مرة ذا امن وسكون تشمل الى الوثوق ثم المصدق ولا خفاء ان اللفظ مجاز بالنسبة الى هذين المعنيين لان بين امن الكذب فقد صدقه ومن كان ذا امن فهو في وثوق وطمأنينة فهذا انتقال من الملزوم الى اللازم المآلي في معناه باعتبار عرف الشرع فقد اختلف

ومنه الكفاية في الدارين ثم اعقبه بكتاب العلم لان مدار الكتب التي تأتي بعد كلها عليه وبه تعلو وتبين وتفصل واما آخرين الايمان لان الايمان اول واجب على المكلف واول الأمر على الأطلاق واشرفها لكونه اولا وهو سبب لكونه علما وعملا ومنشأ لكل كمال فالاولية ان قلت لم قدم باب الوحي قلت قد ذكرت الثاني باب الوحي كالمقدمة في اول باب الوحي ومن شأنها ان تكون امام المقصود وايضا فالايمان وجميع ما يتعلق به متوقف عليه وشأن الموقوف عليه التقدم اولان الوحي اول خبر نزل من السماء الى هذه الأمة ثم ذكر بعد ذلك كتاب الصلوة لانها تالية الأيمان وثانيته في الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة وامالسنة فقوله عليه الصلوة والسلام بني الاسلام على خمس الحديث ولانها عماد الدين والحاجة اليها ماسة لتكررها كل يوم خمس مرات ثم اعقبها بالزكوة لانها ثالثة الايمان وثانية الصلوة فيها والاعتناء الشارع بها لتكررها اكثر من الصوم والحج في الكتاب والسنة ثم اعقبها بالحج لان العبادة اما بدنية محضة او مالية محضة او مركبة منهما وتبناها على هذا الترتيب والمفرد مقدم على المركب طبعا تقدمه وضعا ليوافق الوضع الطبع واما تقديم الصلوة على الزكوة فلانا ذكرنا ان الحج ورد فيه تغليظات عظيمة بخلاف الصوم ولعدم سقوطه بالبدل لوجوب الاتيان به اما ما شرع او استتابة بخلاف الصوم ثم اعقب الحج بالصوم لكونه مذكورا في الحديث المشهور مع الأربعة المذكورة وفي وضع الفقهاء الصوم مقدما على الحج نظرا الى كثرة دورانه بالنسبة للحج وفي بعض النسخ يوجد كتاب الصوم مقدما على كتاب الحج كما وضاع الفقهاء ثم انه توجد كل واحد منها بالكتاب يسمى الكتاب الى الابواب لان كل كتاب فيها تحته انواع فالمتعدد لان بد لكل نوع باب وربما يفصل كل باب بفصول كما في المبسوط الفقهية والكتاب يجمع الأبواب لانه من الكتب وهو الجمع والباب هو النوع واصل موضوعه المدخل ثم استعمل في المعاني مجازا ثم لفظة الكتاب يجوز ان تكون بمعنى المكتوب كما سمي الخلق بمعنى المخلوق وهو في الأصل مصدر نقول كتب يكتب كتبا وكتابة وكتب ت ب ي جميع تصرفاته راجع الى معنى الجمع والضم ومنه الكتيبة وهي الجيش لاجتماع الفرسان وكتبت القربة اذا خرزتها وكتبت البغلة اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير وكتبت الناقة تكتيبا اذا صررتها ثم انه يوجد في كثير من النسخ على اول الكتاب من الكتب بسم الله الرحمن الرحيم وهو ذلك علا بقوله عليه الصلوة والسلام كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو اجذم او اقطع تهنا وان كانت التسمة في اول الكتاب مغنية عنه لكن كررها زيادة الاعتناء بالتبرك بالسنة والتبرك بابتداء اسم الله تعالى في كل امر ذي بال

قوله النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس

اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس فيكون ارتفاع باب على انه خبر مبتدا محذوف ويجوز النصب على اجد باب قول النبي عليه الصلوة والسلام وفي بعض النسخ باب الايمان وقول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس والأول اصح لانه ذكر اولا كتاب الايمان ولا يناسب بعده الا الأبواب التي تدل على الأنواع وذكر باب الايمان بعد ذكر كتاب الايمان لاطالة الحلقة على الا يخفى وليس في رواية الأصيلي ذكر لفظ باب وقد اخرج قوله عليه الصلوة والسلام بني الاسلام على خمس الحديث هنا مسندا وفي غيره ايضا على ما سيئتي عن قريب ان شاء الله تعالى وقال بعضهم واقتصاره على طرفة من قصة النبي باسم بعضه قلت لانه صيغة هنا الى اطلاق بعض الشيء على الشيء واما البخاري لما اراد ان يوبب عليه هذا الحديث باما ذكر ما لا بعض الاصول الثبوت اذا صدقه وحقيقة آمن به امنه الكذب والخلف وما تعتقد به بالبداء فالمضيفه مرة ذا امن به ايا ما يكون واما ما حكى ابو زيد عن العرب ما امنت ان احد صحابا بي ما وفقت لخفيفة مرة ذا امن به ايا ما يكون وطمأنينة وقال بعض شراح كلامه وحقيقة قولهم امنت مرة ذا امن وسكون تشمل الى الوثوق ثم المصدق ولا خفاء ان اللفظ مجاز بالنسبة الى هذين المعنيين لان بين امن الكذب فقد صدقه ومن كان ذا امن فهو في وثوق وطمأنينة فهذا انتقال من الملزوم الى اللازم المآلي في معناه باعتبار عرف الشرع فقد اختلف

كتاب الايمان

اي هذا كتاب الأيمان فيكون ارتفاع الكتاب على تخبر مبتدا محذوف ويجوز العكس ويجوز نصبه على هاك كتاب الايمان وجر ولا كتاب كيف كان يبدو الوحي كالمقدمة في اول الجامع لم يذكره بالكتاب بل ذكره بالباب ثم شرع ثم ذكر الكتب على طريقة ابواب الفقه وقدم كتاب الأيمان لانه ملاك الأمر كله اذ الباقي مبني عليه وشرطه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اهل القبلة في مسمى الايمان في عرف الشرع على اربع فرق فرقة قالوا الايمان فعل القلب فقط وهؤلاء قد اختلفوا على
قولين احدهما وهو مذهب المحققين والمذهب الاشعرية واكثر الائمة كالقاضي عبد الجبار والاستاذ ابي اسحق الاسفرايني
والحسين بن الفضل وغيرهم انه مجرد التصديق بالقلب اي تصديق الرسول عليه الصلوة والسلام في كل ما علم مجيئه بالضرورة
تصديقا جازما مطلقا اي سواء كان لدليل ام لا فقولهم مجرد التصديق اشارة الى انه لا يعتبر فيه كونه مقرونا بعمل الجوارح
والتقييد بالضرورة لاخراج ما لا علم بالضرورة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء به كالاجتهاديات كالتصديق
بان الله عالم بالعلم او عالم بذاته والتصديق بكونه مرئيا او غير مرئي فان هذين التصديقين وامثالهما غير داخلة في
مسمى الايمان فلهذا لا يكفر منكر الاجتهاديات بالاجماع والتقييد بالجازم لاخراج التصديق الظني فانه غير كاف
في حصول الايمان والتقييد بالاطلاق لدفع وهم خروج اعتقاد المقلد فان ايمانه صحيح عند الاكثرين وهو الصحيح
فان قيل اقتصر النبي صلى الله عليه وسلم عند سؤال جبريل عليه السلام على الايمان في الحديث الذي رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بذكر الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فلم زيد عليه الايمان بكل ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت لاشتمال الايمان بالكتب عليه لان من جملة الكتب القرآن وهو يدل على وجوب اخذ كل ما جاء به عليه السلام باعتقاد حقيته
والعمل به لقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه والقول الثاني على ان الايمان معرفة الله تعالى وحده بالقلب والاقرار
باللسان ليس بشرط فيه ولا شطر حتى ان من عرف الله بقلبه ثم جحده بلسانه ومات قبل ان يقر به فهو مؤمن كامل الايمان
وهو قول جهم بن صفوان واما معرفة الكتب والرسل واليوم الآخر فقد زعم انها غير داخلة في حد الايمان وهذا
بعيد من الصواب لمخالفته ظاهر الحديث والصواب ما حكاه الكعبي عن جهم ان الايمان معرفة الله تعالى مع معرفة
كل ما علم بالضرورة كونه من دين محمد صلى الله عليه وسلم والفرقة الثانية قالوا ان الايمان عمل باللسان فقط وهم ايضا
فريقان الاول ان الاقرار باللسان هو الايمان فقط ولكن شرط كونه ايمانا حصول المعرفة في القلب فالمعرفة شرط
لكون الاقرار باللسان ايمانا لا انها داخلة في مسمى الايمان وهو قول غيلان بن مسلم الدمشقي والفضل الرقاشي الثاني ان الايمان
مجرد الاقرار باللسان وهو قول الكرامية وزعموا ان المنافق مؤمن الظاهر كافر السريرة فيثبت له حكم المؤمنين في الدنيا
وحكم الكافرين في الآخرة والفرقة الثالثة قالوا ان الايمان عمل القلب واللسان معا اي في الايمان الاستدلالي دون
الذي بين العبد وبين ربه وقد اختلف هؤلاء على اقوال الاول ان الايمان اقرار باللسان ومعرفة بالقلب وهو قول ابي حنيفة
وعامة الفقهاء وبعض المتكلمين الثاني ان الايمان هو التصديق بالقلب واللسان معا وهو قول بشر المريسي وابي الحسن
الاشعري والثالث الايمان اقرار باللسان والاخلاص بالقلب فان قلت ما حقيقة المعرفة بالقلب على قول ابي حنيفة
رضي الله عنه قلت فسروها بشيئين الاول بالاعتقاد الجازم سواء كان اعتقادا تقليديا او كان علما صادرا
عن الدليل وهو الاكثر والاصح ولهذا حكموا بصحة ايمان المقلد الثاني بالعلم الصادر عن الدليل وهو الاقل ولذلك
زعموا ان ايمان المقلد غير صحيح ثم اعلم ان لهؤلاء الفرق اختلافا في موضع آخر وهو ان الاقرار باللسان هل هو
ركن الايمان ام شرط له في حق اجراء الاحكام قال بعضهم هو شرط لذلك حتى ان من صدق الرسول صلى الله عليه وسلم
في جميع ما جاء به من عند الله تعالى فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى وان لم يقر بلسانه قال حافظ الدين النسفي
هو المروي عن ابي حنيفة رضي الله عنه واليه ذهب الاشعري في اصح الروايتين وهو قول ابي منصور الماتريدي
وقال بعضهم هو ركن لكنه ليس باصل له كالتصديق بل هو ركن زائد ولهذا يسقط حالة الاكراه والعجز قال
فخر الاسلام ان كونه ركنا زائدا هو مذهب الفقهاء وكونه شرطا لاجراء الاحكام مذهب المتكلمين والفرقة الرابعة
قالوا ان الايمان فعل القلب واللسان مع سائر الجوارح وهم اصحاب الحديث ومالك والشافعي واحمد والاوزاعي وكذلك
الامام وهو مذهب المعتزلة والخوارج والزيدية اما اصحاب الحديث فلهم اقوال ثلاثة الاول ان المعرفة ايمان كامل
وهو الاصل ثم بعد ذلك كل طاعة ايمان على حدة وزعموا ان الجحود وانكار القلب كفر ثم كل معصية بعده كفر على حدة
ولم يجعلوا شيئا من الطاعات ايمانا ما لم توجد المعرفة والاقرار ولا شيئا من المعاصي كفرا ما لم يوجد الجحود والانكار لان
اصل الطاعة الايمان واصل المعاصي الكفر والفرع لا يحصل بدون ما هو اصل وهو قول عبد الله بن مسعود
القول الثاني ان الايمان اسم للطاعات كلها فرائضها ونوافلها وهي بجملتها ايمان واحد وان من ترك شيئا من الفرائض

فقد

فقد انتقص ايمانه ومن ترك النوافل لا ينتقص ايمانه القول الثالث ان الايمان اسم للفرائض دون النوافل واما المعتزلة
فقد اتفقوا على ان الايمان اذا عدي بالباء فالمراد به في الشرع التصديق يقال آمن بالله اي صدق فان الايمان بمعنى اداء
الواجبات لا يمكن فيه هذه التعدية لا يقال فلان آمن بكذا اذا صلى وصام بل يقال آمن لله كما يقال صلى لله فالايمان المعدى
بالباء يجري على طريق اللغة اما اذا ذكر مطلقا غير معدى فقد اتفقوا على انه منقول نقلا ثانيا من معنى التصديق الى معنى آخر
ثم اختلفوا فيه على وجوه احدها ان الايمان عبارة عن فعل كل الطاعات سواء كانت واجبة او مندوبة او من باب الاعتقادات
او الاقوال والافعال وهو قول واصل بن عطاء وابي الهذيل والقاضي عبد الجبار والثاني انه عبارة عن فعل الواجبات فقط
دون النوافل وهو قول ابي علي الجبائي وابي هاشم والثالث ان الايمان عبارة عن اجتناب كل ما جاء فيه الوعيد وهو
قول النظام ومن اصحابه من قال شرط كونه مؤمنا عندنا وعند الله اجتنابه كل الكبائر واما الخوارج فقد اتفقوا على ان الايمان بالله
يتناول معرفة الله تعالى ومعرفة كل ما نصب الله عليه دليلا عقليا او نقليا ويتناول طاعة الله في جميع ما امر الله به ونهى عنه صغيرا
كان او كبيرا وقالوا مجموع هذه الاشياء هو الايمان ويقرب من مذهب المعتزلة مذهب الخوارج ويقرب من مذهبهما ما ذهب اليه
السلف واهل الاثر ان الايمان عبارة عن مجموع ثلاثة اشياء التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان الا
ان بين هذه المذاهب فرقا وهو ان من ترك شيئا من الطاعات سواء كان من الافعال او الاقوال خرج من الايمان عند المعتزلة
ولم يدخل في الكفر بل وقع في مرتبة بينهما يسمونها منزلة بين المنزلتين وعند الخوارج دخل في الكفر لان ترك كل واحد
من الطاعات كفر عندهم وعند السلف لم يخرج من الايمان وقال الشيخ ابو اسحق الشيرازي هذه اول مسألة نشأت في الاعتزال
ونقل عن الشافعي انه قال الايمان هو التصديق والاقرار والعمل فالمخل بالاول وحده منافق وبالثاني وحده كافر وبالثالث
وحده فاسق ينجو من الخلود في النار ويدخل الجنة قال الامام هذا في غاية الصعوبة لان العمل اذا كان ركنا لا يتحقق
الايمان بدونه فغير المؤمن كيف يخرج من النار ويدخل الجنة قلت قد اجيب عن هذا الاشكال بان الايمان في كلام
الشارع قد جاء بمعنى اصل الايمان وهو اليقين لا يعتبر فيه كونه مقرونا بالعمل كما في قوله عليه الصلوة والسلام الايمان ان
تؤمن بالله وملائكته وبلقائه ورسوله وتؤمن بالبعث والاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به وتقيم الصلوة
وتؤدي الزكوة المفروضة وتصوم رمضان الحديث وقد جاء بمعنى الايمان الكامل وهو المقرون بالعمل كما في حديث
وفد عبد القيس أتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس والايمان بهذا المعنى هو
المراد بالايمان المنفي في قوله عليه الصلوة والسلام لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث وهكذا كل موضع
جاء بمثله فالخلاف في المسألة لفظي لانه راجع الى تفسير الايمان وانه في اي المعنيين منقول شرعي وفي ايهما مجاز ولا
خلاف في المعنى فان الايمان المنجي من دخول النار هو الثاني باتفاق جميع المسلمين والايمان المنجي من الخلود في النار هو
الاول باتفاق اهل السنة خلافا للمعتزلة والخوارج ومما يدل على ذلك قوله عليه الصلوة والسلام في حديث ابي ذر
ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق
الحديث وقوله عليه الصلوة والسلام يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان فالحاصل ان السلف
والشافعي انما جعلوا العمل ركنا في الايمان بالمعنى الثاني دون الاول وحكموا مع فوات العمل ببقاء الايمان بالمعنى الاول
وبانه ينجو من النار باعتبار وجوده وان فات الثاني فبهذا يندفع الاشكال فان قلت ما ماهية التصديق
بالقلب قلت قال الامام في قوله حاصله ان المراد من التصديق الحكم الذهني بيان ذلك ان من قال ان العالم محدث ليس
مدلول هذه الالفاظ كون العالم موصوفا بالحدوث بل حكم ذلك القائل بكون العالم حادثا فالحكم بثبوت الحدوث للعالم
مغاير لثبوت الحدوث له فهذا الحكم الذهني بالثبوت او الانتفاء امر يعبر عنه في كل لغة بلفظ خاص واختلاف
الصيغ والعبارات مع كون الحكم الذهني امرا واحدا يدل على ان الحكم الذهني امر مغاير لهذه الصيغ والعبارات
ولان هذه الصيغ دالة على ذلك الحكم والدال غير المدلول ثم نقول هذا الحكم الذهني غير العلم لان الجاهل
بالشيء قد يحكم به فعلمنا ان هذا الحكم الذهني مغاير للعلم فيكون المراد من التصديق هو هذا الحكم الذهني
ويعلم من هذا الكلام ان المراد من التصديق ههنا هو التصديق المقابل للتصور واعترض عليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صدور الشريعة بان ذلك غير كاف فان بعض الكفار كانوا عالمين برسالة محمد صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى الذين
اتيناهم الكتاب يعرفونه الآية وفرعون كان عالما برسالة موسى عليه السلام لقوله تعالى حكاية عن خطابه موسى
عليه الصلوة والسلام ما انزل هؤلاء الا رب السموات والارض وهم مع ذلك كانوا
كافرين ولو كان ذلك كافيا لكانوا مؤمنين لان من صدق بقلبه فهو مؤمن بينه وبين الله تعالى والاقرار ليس
شرطا لاجراء الاحكام كما هو مروي عن ابي حنيفة واجيب الرواية عن الاشعري فالمراد به معناه اللغوي وهو
ان يذعن الصدق الى المخبر اختيارا قال واما قبله الاذعان وفي القاموس الصدق الى الشيء ضد الكذب
واظهر المجوز ووضع صدقه في قلبه حمله عليه والذي يظهر من عبارات الاشعري ان الصدق الى الشيء
في اللغة انه صدق فعلم ان المراد من التصديق ايقاع نسبة الصدق الى المخبر اختيارا الذي هو كلام النفس
ويسمى عقد الايمان والكفار العالمون برسالة الانبياء عليهم السلام عالمين لانهم كذبوا الرسل فهم
كاذبون لعدم التصديق ولم يقل ان يقول التصديق بالمعنى اللغوي عين التصديق المقابل للتصور
لان ايقاع نسبة الصدق الى المخبر هو الحكم بثبوت الصدق له وهو عين هذا التصديق وانما لم يكن الكفار العالمون
برسالة الرسل مؤمنين مع حصول التصديق لهم لان من انكر نبوة رسالتهم ابطل تصديقه القلبي بكذب اللسان
ومن لم يكرها بطله بترك الاقرار اختيارا لان الاقرار شرط اجراء الاحكام عليه في الكافر وكذا الايمان حالة
الاختيار على ما يأتي كما مر فلا يرد علينا ان هذا التصديق غير كاف ولهذا لو حصل التصديق لاحد وبات
من ساعته فجأة قبل الاقرار يكون مؤمنا اجماعا وليعلم انه شيء آخر وهو ان التصديق مأمور به فيكون فعلا
اختياريا والتصديق المقابل للتصور ليس باختياري كما بين في موضعه فينبغي ان يجعل التصديق من افعال
النفس الاختيارية او مقيدا بان يكون حصوله اختياريا لما شرع سببا لمعدد لحصوله كما قيد المعترض
التصديق اللغوي بذلك الا انه يلزم على هذا اختصاص التصديق بان يكون على اصادر لان الدليل اذا عرف هذا
فقول اكثر المحققين من ان مسمى الايمان هو التصديق ومنهم ما يدل على صحة ايمان المقلد وعدم اختصاص
التصديق بما يكون عن دليل القسمة الاولى ثلاثية فاوجه الاول ان الخطاب الذي يرد علينا بلفظة امنوا
انما هو باللسان العربي ولم يكن العرب تعرف من لفظة الايمان فيه الا التصديق والنقل من التصديق لم يثبت فيه اذ لو
ثبت لنقل الينا تواترا واشتهر المعنى المنقول اليه لتوفر الدواعي على نقله ومعرفة ذلك المعنى لانه من اكثر الالفاظ
دورانا على السنة المسلمين فلم ينقل كذلك عرفنا انه باق على معنى التصديق الثاني في الآيات الدالة على ان
الايمان هو القلب مثل قوله تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان وقوله تعالى من الذين قالوا امنا بافواههم ولم
تؤمن قلوبهم ويؤيده قوله تعالى عليه السلام لاسامة حين قتل من قال لا اله الا الله واعتذر بانه لم يقله عن اعتقاد
بل من خوف القتل هلا شققت عن قلبه فان قلت لا يلزم من كون مطلق الايمان هو التصديق كون الايمان عبارة عن
التصديق لجواز كونه عبارة عن المعرفة كما ذهب اليه جهم بن صفوان قلت لا سبيل الى كونه عبارة عن المعرفة
لوجهين الاول ان لفظ الايمان في خطاب امنوا بالله مستعمل في لسان العرب في التصديق وانه غير منقول عنه
الى معنى آخر فلو كان عبارة عن المعرفة لنزم صرفه مما فهم منه عند العرب الى غيره من غير قرينة وذلك باطل
والا لجاز ان يشاركهم في سائر الالفاظ وفيه ابطال اللغات ولنزم تطرق الخلل الى الدلايل السمعية وارتفاع
الوثوق عليها وهذا خلف الثاني ان اهل الكتاب وفرعون كانوا عارفين بنبوة محمد وموسى عليهما السلام
ولم يكونوا مؤمنين لعدم التصديق فتعين كونه عبارة من التصديق اذ لا قائل بالثالث الوجه الثالث
ان الكفر ضد الايمان ولهذا استعمل في مقابلته قال الله تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله والكفر هو
التكذيب والجحود وهما يكونان بالقلب وكذا ما يضادهما اذ لا تضاد عند تغاير المحلين فثبتان الايمان
فعل القلب وانه عبارة عن التصديق لان ضد التكذيب لتصديق فان قلت جاز ان يكون حصول التكذيب
والتصديق بالاشياء دون التصديق القلبي لا وجودا ولا عدما اما وجودا فبين المنافق واما عدما فلعدم تكليفه
بالقتل على اجراء كلمة الشهادة على لسانه اذا كانت قلبه ليس مطمئنا بالايمان قال الله تعالى ومن الناس من يقول

امنا

امنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين فهو من المنافقين لا يمان مع التصديق بالقلب لعدم التصديق القلبي قال
قلت الامر كما ذكرت وقد يطمئن بالايمان اباح لكم الكذب بالقلب عند وجود التصديق القلبي القسم الثاني ثمانية
اوجه الاول وهو مبني على ان الاقرار بالشهادتين خارج فيما شرعنا له لا يصل وجوده على وجود الايمان
ولا عدمه على عدمه فلم يشترط في الاجزاء الاحكام الايمان لان الاصل في الاحكام ان تكون مبنية على الامور الظاهرة اذا
كانت اسبابها الحقيقة خفية لا يمكن الاطلاع عليها الا بعسر وان تعذر فاني تعذر مع المكنة في المقام
الممتنعين مع الامن لا يزال كذلك هنا لما كان التصديق القلبي الذي هو مناط الاحكام الاسلامية امرا باطنا حصل
دليله الظاهر وهو الاقرار بالقائما مقامه لانه الموضوع للدلالة التعلق المعاني الحاصلة في القلب اذا تصور هذا علم
بها على هذا الاصل انا هي العبارة لا الاشارة والكتابة واما انها يحكم بايمان من تلفظ بالكلمتين كالشهادة
كائنا تحقق معه التصديق القلبي او لم يحكم بكفر من لم يتلفظ بها مع تمكنه سواء كان معه التصديق القلبي او لا
ومن جعله ركنا قائما جعله ركنا ايضا لدلالته على التصديق لا بصيرورته اقرارا الثاني ان الكافر اذا اسلم
جماعة يحكم باسلامه ويجري عليه احكام الايمان عند ابي حنيفة وصاحبه خلافا لمالك رحمه الله لنا ايضا
جعلت دليلا على تحقق الايمان لقوله عليه الصلوة والسلام من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فهو مسلم
اي الصلوة المختصة بنا وهي الصلوة بالجماعة بخلاف الصلوة منفردا وسائر العبادات لعدم اختصاصها بملتنا هذا
كله في الايمان الاستدلالي الذي تجري عليه الاحكام واما الايمان الذي يجري بين العبد وبين ربه فانه يتحقق
بدون الاقرار فمن عرف الله عز وجل وسائر ما يجب الايمان به بالدليل واعتقد بقلبها ومات قبل ان يمضي
الوقت قدر ما يتلفظ بكلمتي الشهادة او وجد لكنه لم يتلفظ بها فانه يحكم بانه مؤمن لقوله عليه الصلوة والسلام من
كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان وهذا قلبه مملوء من الايمان فكيف لا يكون مؤمنا فان قيل يلزم من هذا
ان لا يكون الاقرار ركنا معتبرا في الايمان وهو يخالف لان الاجماع منعقد على انه معتبر انا نخالف
في كونه ركنا اوشرطا قلت منع الغزالي هذا الاجماع وحكم بكونه مؤمنا وان الامتناع عن الصلوة يجري مجرى
الجحود بها مع الايمان ومن كلامهم يفهم جواز ترك الاقرار حالة الاختيار ايضا في جملة وهو بمعنى ثالث لكونه
زائدا الثاني انه يدل على ان سائر اعمال الجوارح غير داخلة لان عطف العمل الصالح على الايمان في قوله الذين امنوا
الصالحات لهم جنات الفردوس نزلا وقوله الذين يؤمنون بالغيب الآية وقوله انما يعمر مساجد الله الآية لهذه كلها
قد دخل جزء منه اذ لو دخل فيه يلزم من عطفه على الكل من غير فائدة الثالث مقارنته بضد العمل الصالح
كما في قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الآية ووجه دلالته على المطلوب انه لا يجوز مقارنة الشيء بضد
جزئه والرابع قوله تعالى الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي لم يخلطوه بارتكاب المعاصي ولو كانت الطاعة داخلة
في الايمان لكان الظلم منفيا عن الايمان لان ضد جزء الشيء يكون منفيا عنه والا يلزم اجتماع الضدين فيكون
عطف الاجتناب منها عليها تكريرا بلا فائدة الخامس انه تعالى جعل الايمان شرطا لصحة العمل قال الله تعالى اصلحوا ذات
بينكم واطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين وقال تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن ومن شرط الشيء كونه
خارجا عن ماهيته اذ لو لم يكن خارجا عنها لزم ان يكون داخلا فيها فيلزم تقدم الشيء على نفسه وهو محال
والوضوء وذلك يدل على خروج العمل عن مفهوم الايمان والا يلزم التكليف بتحصيل الحاصل السادس قوله
عليه السلام في حديث جبريل عليه السلام عن الايمان بذكر التصديق حيث قال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته
وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث ثم قال في اخر هذا جبريل يعلم الناس دينهم ولو كان الايمان اسما للتصديق
مع شيء اخر كان النبي صلى الله عليه وسلم مقتصرا في الجواب وكان جبريل عليه السلام اتيا ليعلمهم امر دينهم لا ليعلمهم
اياه الثامن انه تعالى امر المؤمنين بالتوبة في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله وقوله تعالى وتوبوا الى الله
جميعا ايها المؤمنون وهذا يدل على صحة اجتماع الايمان مع المعصية لان التوبة لا تكون الا من المعصية فثبت ان الشيء
لا يجتمع مع ضد جزئه الثالث وجه واحد وهو انه عليه الصلوة والسلام كان يحكم بايمان من لم يخطر بباله ان الله تعالى
تحقق عالما بذاته او بالعلم او كونه عالما بالجزئيات على الوجه الكلي او على الوجه الجزئي ولو كان التصديق بامثا

قوله الثاني
ايما من الرجوع الآية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذلك معتبر في تحقق الايمان لما حكم النبي صلى الله عليه وسلم بايمان مثله القسم الرابع وجهان وتحقيقها مامر قوة على تحرير
المسئلة والذي ينبغي تحريره على اطلاق التصديق من تعريف الايمان فنقول لما قال اهل السنة من اعتقد بالقلب
من التوحيد والنبوة والصلوة والزكوة والصوم والحج تقليدا كان معتقدا حق جواز ورود شبهة عليها وقال الا من
من ورود شبهة تفسدها فهو كافر وان لم يعتقد جواز ذلك بل جزم على ذلك الاعتقاد فقد اختلف فيه فهم من
قال انه مؤمن وان كان عاصيا بترك النظر والاستدلال المؤديين الى معرفة قواعد الدين كما ش فتاوى المتاخرين
وهو في مشيئة الله تعالى ان شاء عفى عنه وادخله الجنة وان شاء عذبه بقدر ذنبه وعاقبة امره الجنة
لاستحالة وهو مذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد بن حنبل والاوزاعي والثوري واهل الظاهر وعليه
ابن سعيد القطان والحارث بن اسد وعبد العزيز بن يحيى المكي واكثر المتكلمين وقال عامة المعتزلة انه ليس مؤمن
ولا كافر وقال ابو حاتم كافر فعندهم انما يحكم بايمانه اذا عرف ما يجب الايمان به من اصول الدين بالدليل المنقول على وجه
يمكن معه مخالطة الخصوم ورد جميع ما يورد عليه من الشبه حتى اذا عجز عن شيء من ذلك لم يحكم باسلامه وقال الاشعري وقوم
من المتكلمين المستحق لان يطلق عليه اسم الايمان الا بعد ان يعرف كل مسئلة من مسائل اصول الدين بدليل قطعي عليها
الشرط ان يعرف ذلك بقلبه سواء حسن العبارة عنه او لا يعني لا يشترط ان يقدر على التعبير عن الدليل
بلفظ ونبه مرتضى موجها وقالوا وهذا وان لم يكن مؤمنا عندنا على الاطلاق لكنه ليس بكافر ايضا لوجود مايضاد
الكفر فيه وهو التصديق وقالوا وانما قيدنا الدليل بالعقلي لانه لا يجوز الاستدلال في اثبات اصول الدين بالدليل
السمعي لان ثبوت الدليل السمعي موقوف على ثبوت وجود الصانع والنبوة قالوا والبحث عن وجود الصانع النبوة
لزم الدور والمراد من التقليد هو اعتقاد حقيقة قول الغير على وجه الجزم من غير ان يعرف دليله واذا عرف هذا
جئنا الى بيان وجوه المذهب الصحيح الاول ان المقلد مامور بالايمان وقد ثبت ان الايمان هو التصديق وقد اتى به
فيكون مؤمنا وان لم يعرف الدليل ونظير هذا الاحتجاج ما روي ان ابا حنيفة رضي الله عنه لما قيل له ما بال اقوام يقولون
لا نضع ولا نقبل الا انه لا يحتمل الا ان حقيقة الايمان التصديق وهي تحتمل اولا تحتمل بالتشديد بالاحوال واما
يدخل المؤمن النار فقال لا يدخل لانا لا المؤمن فقيل له فالكافر فقال فالكفار كلهم مؤمنون يوميئذ كذا ذكر في
الفقه الاكبر فقد جعل الكفار مؤمنين في الآخرة لوجود التصديق فيهم والكافر ايضا عند الموت يصير مؤمنا
لانه بمعاينة ملك الموت وامارات عذاب الآخرة يضطر الى التصديق الان الايمان في الآخرة وعند معاينة العذاب
لا يفيد حصول ثواب الآخرة ولا يدفع به عقوبة الكفر وهذا هو المعنى من قول العلماء آن ايمان الياس لا ينفع
ينزل الاعذار والاحكام الثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعد من صدقه مع جميع ما جاء به من عند الله مؤمنا
ولا يشتغل بتعليمه من الدلائل العقلية في المسائل الاعتقادية الا عند ما يحتاج الى ذلك بسبب عروض شبهة
ويذب عن حريم الدين ويقدر على حل ما يورد عليه من الشبه لا بتعلم كيفية النظر والاستدلال والتاليف القياسات
العقلية وطرق المناظرة والالزام وكذا ابو بكر رضي الله عنه قبل ايمان من آمن من اهل الردة ولم يعلم الدلائل
التي يصيرون بها مستبصرين من طريق العقل وكذا عمر رضي الله عنه لما فتح سواد العراق قبل هو وعماله ايمان
من كان بها من الزط والاساورة وهما صنفان من الناس مع قلة ذهابهم وبلادتهم وصرف اعمالهم في
الفلاحة وضرب المعاول وكري الانهار والجداول ولو لم يكن ايمان المقلد معتبرا لقعد رسولنا صلى الله عليه وسلم
العقل لاشتغلوا باحد امرين اما بالنعل من قبول اسلامهم او نصب متكلم حاذق يصير بالادلة عالما بكيفية
الحاجة لعلم صناعة الكلام حتى يحكم باسلامهم ولما امتنعا من كل واحد من هذين الامرين وامتنع ايضا
كلهن قام مقامها علي يوسنا هذا من ذلك ظهران ما نصب له الخصم باطل لانه خلاف صنيع رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه العظام وغيرهم من الائمة الاعلام النوع الثاني في ان الايمان هل يزيد وينقص وهو ايضا من فروع
اختلفوا هم اختلفوا في حقيقة الايمان فقال بعضهم ذهابا ان الايمان هو التصديق ان حقيقة التصديق
شيء واحد لا تقبل الزيادة والنقصان وقال آخرون انه لا تقبل النقصان لانه لو تقبل لبقي ما بقي منه ايمانا ولكن تقبل الزيادة
لقوله تعالى واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا ونحوها من الآيات وقال الداودي سئل مالك من نقص الايمان

وقال قوله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم اي بالفرائض التي تنزل عليهم شيئا بعد شيء وقال لو نقص من عمله وقال لو نقص لذهب كله وقال ابن بطال مذهب جماعة اهل
السنة من سلف الائمة وخلفهم ان الايمان قول يكمل بزيد وينقص بنقص الحجة على ذلك ما اورده البخاري قال وايمان مريم
تحمل الزيادة ناقص وذكر الحافظ ابو نعيم الاصبهاني في كتاب شرح اصول اعتقاد اهل السنة والجماعة
ان الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وبه قال جماعة من الصحابة عمر بن الخطاب وعلي وابن مسعود ومعاذ وابو الدرداء
وابن عباس وابن عمر وجابر وابو هريرة وحذيفة وسلمان وعبد الله بن رواحة وابو امامة وعبد الله بن عبد الله
عمر بن حبيب وعائشة رضي الله عنهم ومن التابعين كما الاجلاء وعروة وعطاء وطاوس ومجاهد وابن ابي مليكة
وميمون بن مهران وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير والحسن ويحيى بن ابي كثير والزهري وقتادة وايوب السختياني
وابن عيون وسليمان التيمي وابراهيم النخعي وابو الحجر وعبد الكريم الجزري وزيد بن الحارث والاعمش ومنصور
والحكم وحماد الزيات وهشام بن حيان ومعمر بن عبد الله الجزري ثم عمر بن ابي ليلى والحسن بن صالح
ومالك بن مغول ومفضل بن مهلهل وابو حيي القزاز وزايدة وجرير بن عبد الحميد وابو شهاب عبد ربه
وعنبري بن قاسم وعبد الوهاب وابن المبارك واسحق وابو عبيد بن سلام وابو محمد الدارمي والذهلي محمد بن مسلم
الطوسي وابو زرعة وابو حاتم ابو بوط وابو زهير بن معاوية ووكيع وشعيب بن حرب واسمعيل بن عياش
والوليد بن مسلم والوليد بن محمد والنضر بن شميل والنعمر بن محمد وقال سهل بن متوكل الف استاذ كلهم يقول
الايمان قول وعمل يزيد وينقص وقال يعقوب بن سفيان ان اهل السنة والجماعة على ذلك بمكة والمدينة
والبصرة والكوفة والشام منهم عبد الله بن يزيد المقرئ وعبد الملك بن الماجشون ومطرف ومحمد بن عبد
الاعلى الصنعاني والضحاك بن مخلد وابو الوليد وابو النعمان والمعنى وابو نعيم وعبد الله بن موسى ونصيبه
واحمد بن يونس وعمرو بن عوف وعاصم بن علي وعبد الله بن صالح كاتب الليث وسعيد بن ابي مريم والنضر بن
عبد الجبار وابن بكير واحمد بن صالح واصبغ بن الفرج وادم بن ابي اياس وسعيد الاعلى بن عامر وهشام بن عمار
وسليمان بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن ابراهيم وابو اليمان الحكم بن نافع وحيوة بن شريح ويحيى بن ايوب ومحمد بن
ابن الفضل في نظرائهم من اهل بلادهم وذكر ابو الحسن بن عبد الرحمن بن عمروس في كتاب الايمان ذلك عن نيف
قال وما توقف مالك عمن قال ينقص الايمان فخيف ان يتاول عليه موافقة الخوارج وقال ربيعة ما ادركت
احدا من اصحابنا من اهل العلم مثل علي بن المديني وسليمان يعني بن حرب والحميدي وغيرهم الا يقولون الايمان
قول وعمل ويزيد وينقص وكذا روي عن عمير بن حبيب وكان من اصحاب الشعبي وحكاه الالكائي في كتاب
السنة عن وكيع وسعيد بن عبد العزيز وشريك وابي بكر بن عياش وعبد العزيز بن اسلم وابي الحارث وابي نور
وان فيه واحمد بن حنبل وفي الامام هذا البحث لفظي لان المراد بالايمان ان كان هو التصديق فلا يقبل الاولى كما
الطاعات فقبيلها ما قال الطاعات مكملة للتصديق وكلها قام من الدليل على ان الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان
كان مصروفا الى اصل الايمان الذي هو التصديق وكل ما دل على كون الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان اريد به
المالكي وهو المقرون بالفعل وقال بعض المتاخرين الحق ان الايمان يقبلهما سواء كان عبارة عن التصديق مع
الاعمال وهو المقرون بالفعل او بمعنى التصديق وحده لان التصديق بالقلب هو الاعتقاد الجازم وهو قابل للقوة والضعف
فان التصديق بحسمية الشيء الذي يدين به اذا قوي من التصديق بحسمية اذا كان بعد اعتراض بشبهة في
التنزيل من جلد بديهيات كقولنا النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان ثم ينزل الى مادونه كقولنا الاثنان اكثر من
شيء واحد متساويان ثم الى جلي النظريات كوجود الصانع ثم الى مادونه لكونه مراتبا لما اخفاها كالاعتقاد ان
العرض لا يبقى زمانين وقال بعض المحققين الحق ان التصديق يقبل الزيادة والنقصان بوجهين الاول القوة
والضعف لان من الكيفيات النفسانية وهي تقبل الزيادة والنقصان كالفرح والحزن والغضب ولم يكن كذلك
يقتضيان يكون ايمان النبي صلى الله عليه وسلم وآحاد الامة سواء وانه باطل اجماعا بقول ابراهيم عليه السلام ولكن
ليطمئن قلبي الثاني التصديق التفصيلي في آحاد ما علم مجيئه به جزما من الايمان يثاب عليه تارة على تصديقه
بالآخر وقال بعضهم في هذا المقام الذي يؤدي اليه نظري انه ينبغي ان يكون الحق الحقيق بالقبول الايمان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بحال التصديق بزيد بحب الكبة المتعلقة وهي بعده قبل تقرير الشرائع بان يؤمن الانسان بجملة ما ثبت في العقل
بثبوت فرض اخر يؤمن به ايضا ثم لم يزد ايمانه او يؤمن بعضه كلما جاء به النبي صلى عليه وسلم اجمالا وقبل
يبلغ البلد الشرائع تفصيلا ثم بلغه فيؤمن به تفصيلا بعد ما آمن به اجمالا فيزداد ايمانه فان قلت يلزم من هذا
تفضل من آمن بعد تقرير الشرائع على من مات في زمن الرسول صلى عليه وسلم من المهاجرين والانصار لان ايمان
اولئك ازيد من ايمان هؤلاء قلت لا نسلم هذه الزيادة بالتفصيل في الاخرة وسد المنافي كل احد من
هذين الفريقين مؤمن بجميع ما يجب الايمان به بحسب زمانه وهما متساويان في ذلك وايضا انما يلزم تفضيلهم على
بسبب زيادة عدد ايمانهم لو لم يكن لايمانهم تجميع باعتبار آخر يوقوع الفيض وهو ممنوع لان ايمانهم ترجيحا
الاترى الى قوله صلى الله عليه وسلم لو وزن ايمان ابي بكر مع جميع الخلق لرجح ايمان ابي بكر ولا ينقص الايمان
بحد بعد تقرير الشرائع والا يلزم ترك الايمان ببعض ما يجب الايمان به ويزيد وينقص بحسب العدد بعد تقرير
الشرائع بتكرار التصديق والتلفظ بكلمتي الشهادة مرة بعد اخرى بعد ان عرفوا تكرارا كثيرا وقليلا ويزيد
وينقص مطلقا اي قبل تقرير الشرائع وبعد بحسب الكيفية اي القوة والضعف بحسب ظهور ادلة حقيقة المؤمن
به وخفائها وقوتها وضعفها وقوع اعتقاد المقلد في المقلد وضعفه وروي عن بعض المحققين انه قال الاظهر
ان نفس التصديق لا يزيد بكثرة النظر وتظاهر الادلة ولهذا يكون ايمان الصديقين والراسخين في العلم اقوى من ايمان
غيرهم بحيث لا تعتريهم شبهة ولا يزيل ايمانهم عارض ولا تزال قلوبهم منشرحة للاسلام وان اختلف علماء الاصول
النوع الثاني ان الاسلام يغاير الايمان اوهما متحدان فنقول الاسلام في اللغة الانقياد والاذعان
وفي الشريعة الانقياد لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم بالتلفظ بكلمتي الشهادة والاتيان بالواجبات والانتهاء
عن المنكرات كما دل عليه جواب النبي صلى الله عليه وسلم ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة
المفروضة وتصوم رمضان ويطلق الاسلام على دين محمد يقال دين الاسلام كما يقال دين اليهود والنصرانية
قال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقال عليه السلام بني الاسلام على خمس الحديث فالمسلم من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا
ثم اختلف العلماء انهما هذه المحققون الى انهما متغايران وهو الصحيح وذهب بعض المحدثين والمتكلمين وجمهور
المعتزلة الى ان الايمان هو الاسلام والاسلام هو الايمان مترادفان شرعا وقال الخطابي والصحيح من ذلك ان يقيد الكلام
ولا يطلق وذلك ان المسلم قد يكون مؤمنا في بعض الاحوال دون بعض والمؤمن مسلم في جميع الاحوال
فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا واذا تأملت الامر على هذا استقام لك تأويل الآيات واعتدل
القول فيها ولم يختلف شيء منها واصل الايمان التصديق واصل الاسلام الاستسلام والانقياد
فقد يكون المرء مسلما في الظاهر غير منقاد في الباطن وقد يكون منقادا في الباطن غير منقاد في الظاهر
على هذه اشارة الى انه بينهما عموما وخصوصا مطلقا كما صرح به بعض الفضلاء والحق ان بينهما عموما وخصوصا
من وجه لان الايمان ايضا قد يوجد بدون الاسلام كمن كان في شاهق الجبل اذا عرف الله تعالى بعقله وصدق
بوجوده ووحدته وسائر صفاته قبل ان تبلغه دعوة نبي وكالذي الكافر اذا اعتقد جميع ما يجب الايمان
به اعتقادا جازما ومات قبل ان يقر بلسانه والحاصل ان بيان النسبة بين الاسلام والايمان
بالمساواة او بالعموم والخصوص موقوف على تغاير الايمان فقال المتأخرون هو تصديق الرسول
على الصلوة والسلام بما علم بالضرورة مجيئه به من عند الله والحنفية التصديق والاقرار والكرامية الاقرار وبعض
المعتزلة الاعمال والسلف التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان فهذه اقوال ثلاثة
الثلاثة منها بسيطة واحد مركب ثنائي والخامس مركب ثلاثي وجه الحصر انه اما بسيط او لا
والبسيط اما اعتقادي او قولي او عملي غير البسيط اما ثنائي او ثلاثي وهذا كله بالنظر الى احد
اما عند نا فالايمان هو الكلمة فاذا قالها حكمنا بانه آمن قالا خلاف لنا لا نعقل ان النزاع في نفس
الايمان واما الكمال فلا بد فيه من الثلاث اجماعا ثم الذين ذهبوا الى ان الايمان هو الاسلام
والايمان مترادفان استدلوا على ذلك بوجوه الاول ان الايمان هو التصديق بالله والاسلام

إنما ان يكون ماخوذا من التسليم وهو تسليم العبد نفسه لله تعالى او يكون ماخوذا من الاستسلام وهو الانقياد
وكيف ما كان فهو راجع الى الاذعان لمن تصدر عنه الخلق منقادة له تعالى خالق لا شريك له الثاني في اشتقاقا
ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام يعني ان دين الله هو الاسلام
وان كان دين غير الاسلام غير مقبول والايمان دين بالضرورة فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولا والجواب عن ذلك
الثالث لو كانا متغايرين لتصور احدهما دون الاخر وليس كذلك وايضا يجب عن الاول بانا لا نسلم
ان الايمان هو التصديق بالله فقط والا لكان كثير من الكفار ومؤمنين لتصديقهم بالله بل هو تصديق الرسول
بكل ما علم مجيئه به بالضرورة كما مر وان سلمنا لكن لا نسلم ان التسليم هنا بمعنى تسليم العبد نفسه المذكور بل
يكون بمعنى الاستسلام وهو الانقياد وان احد معاني التسليم هو الانقياد وحينئذ يلزم تغاير هما لجواز الانقياد
ظاهرا بدون التصديق القلبي عن الثاني انا لا نسلم ان الايمان الذي هو التصديق فقط بدليل ما ثبت ان الدين ايما
يقال لمجموع الاركان المعتبرة في كون الاسلام تنفيذ النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا يقال دين الاسلام والا يقال
دين الايمان وهذا ايضا ظاهر في آخر ومعنى الاية ومن يتبع دينا غير دين محمد فلن يقبل منه وعن الثالث بان عدم
تغايرهما المفهوم الانفكاك لا يوجب اتحادهما معنى وايضا المنافقون كلهم مسلمون بالتفسير المذكور مع موصوفين
بعدم احدهما بدون الاخر ثم قالوا الاية بانها المراد بالاسلام استسلام النفس والجريان على ظاهر الاعمال
ما كان سائلا عن الاسلام بل عن شرائع الاسلام وما استدل به البعض الرواية واجيب بان الاستسلام هنا
ينبغي ان يكون بالمعنى المذكور في تقريب الاسلام والا لما تمكن المنافقون من دعوى الايمان وحينئذ الاية
في هذا التأويل والمذكور في الصحيحين وغيرهما ما ذكرنا ولا يعارضه هذه الزيادة الغريبة المخالفة للظاهر
قال في اثبات وحدة الايمان والاسلام صعوبة ومن ثم لا نظر الى قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا
فلن يقبل منه لزم اتحادهما اذ لو كان الايمان غير الاسلام لم يقبل قطعا فنقول ان كون الايمان هو الاسلام
والدين هو الاسلام لقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام فيلزم ان الايمان هو الاسلام ولنا نظر الى قوله النبي صلى الله عليه وسلم
حين سأله جبريل عن الايمان الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتؤمن بالقدر
خيره وشره والاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم
رمضان فلو اتحدا لصح ايراد احدهما بدل الاخر وايضا لو اتحدا لصح تفسير هما والجواب ان قوله تعالى ان الدين
والمسلمين والمسلمات يدل على المغايرة بينهما لان العطف يقتضي تغاير المعطوف والمعطوف عليه النوع الرابع في ان
الايمان هل هو مخلوق ام لا فذهبت جماعة الى انه مخلوق منهم الحارث المحاسبي وحمدون قرة وعبد الله بن كلاب
وعبد العزيز المكي وذكر ان احمد بن حنبل وجماعة من اصحاب الحديث انهم قالوا الايمان غير مخلوق واحسن ما جاء في هذا
عن ابي عبد الله الشعر قندي انه قال الايمان اقرار وهداية فالاقرار صنع العبد وهو مخلوق والهداية صنع الرب وهو
غير مخلوق النوع الخامس في قرآن الشيعة الايمان تقالت طائفة لا يدخل من قرأ قرآننا وسمي هذا من اهل الجنة
وقالت طائفة يجوز ان الامر بن قال بعض الثقات مؤمن وان الخطيئة لا يضر معها ذلك فمتى قال فانا بإيمانه
لم يضع ايمانه وروى ذلك في كتاب ابي سعيد محمد بن علي بن مهدي الفقاش عن انس بن محمد عن ابيه عن جده رفعه من زعم ان
الايمان يزيد وينقص فقد خرج من امر الله ومن قال انا مؤمن ان شاء الله فلا اعلم في الاسلام نصيبا ويشهد لهذا
من حديث ابي هريرة رفعه الايمان ثابت ليس معه زيادة ولا نقص فيقال زيادته كفر وفي كل ذلك نظر
النوع السادس انفق اهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ما قاله النووي ان المؤمن الذي يحكم بانه من اهل
القبلة والخلد في النار لا يكون الا من اعتقد تقليدا دين الاسلام اعتقادا جازما خاليا عن الشكوك ونطق مع ذلك
بالشهادتين فان قصر على احدهما لم يكن من اهل القبلة اصلا بل يخلد في النار والا لم يجز على الملوك الخلود في السالمة
والعدم لكن منه لعاجلة المنية او لغير ذلك فانه يكون حينئذ مؤمنا بالاعتقاد من غير لفظ واذا نطق بها
لم يشترط تتميما ان يقول وانا برئ من كل دين خالف دين الاسلام على المعتمد الا ان لا يكون من كفار يعتقد ان
الخصائص الرسالة بالعرب فلا يحكم بالسلم معه حتى يتبرأ ومن اصحابنا من شرط التبري مطلقا لقوله عليه الصلوة
والسلام امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ومنهم من استحبه مطلقا

٢ وهو غلط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كالاعتراف بالبعث اما اقتصار الكاذي على قول لا اله الا الله ولم يقل محمد رسول الله فالمشهور من مذهبنا ومذهب الجمهور انه لا يكون مسلما ومن اصحابنا من قال يصير مسلما ويطالب الشهادة الاخرى فان ابى جعل مرتدا وحجة الجمهور الرواية السالفة وهي مقدمة على هذه لانها زيادة من ثقة وليس فيها نفي الشهادة الثانية وانما ان فيها تنبيها على الاخرى واعرب القاضي حسين فشرط في ارتفاع السيف عند ان يقر بالحكم مع النطق بها فاما مجرد قولها فلا نهر يحاب منه وقال النووي اشترط القاضي ابو الطيب من اصحابنا الترتيب بين كلتي الشهادة في صحة الاسلام فيقدم الاقرار بالله على الاقرار برسوله ولم ار من وافقه لا من خالفه وذكر الحليمي في منهاجه الفاظا تقوم مقام لا اله الا الله من بعضها نظر لانتفاء ما تزدانها حقيقة ويحصل الاسلام بقول لا اله غير الله ولا الهي الله او الخالق الا الله او الرحمن او الباري او الارحمن او لا باري الا الله او لا ملك او لا رازق الا الله وكذا قوله لا اله الا العزيز او العظيم او الحكيم او الكريم وبالعكوس ولو قال احمد او القاسم رسول الله فهو كقوله محمد رسول الله وهو قول وفعل يزيد وينقص اي الايمان قول بالمان وفعل بالجوارح فان قلت الايمان عقد قول وفعل واعتقاد تكيف ذكر القول والفعل ولم يذكر الاعتقاد الذي هو الاصل قلت لانه لازم ان الاعتقاد لا يدمنه والكلام في القول والفعل هل هما منه او لا فلاجل ذلك ذكرا هما المتنازع فيه واجيب ايضا بان الفعل اعم من فعل الجوارح فيشمل فعل القلب وفيه نظر من وجهين احدهما هو ان يقال لا حاجة الى ذكر القول لانه فعل اللسان والاذعان الاعتقاد من مقولة الانفعال او الفعل فيه تأمل فان قلت ما وجه من اعاد الضمير اعني هو الى الاسلام قلت وجهه ان الايمان والاسلام واحد عند البخاري فاذا كان كلاهما واحدا يجوز عود الضمير الى كل واحد منهما قوله يزيد وينقص اي الايمان او الاسلام يقبل الزيادة والنقصان هذا على تقدير دخول القول والفعل فيه ظاهرا وما على تقدير ان يكون نفس التصديق فانه ايضا يزيد وينقص اي قوة وضعفا او اجلا وقتا فاجلا وتعددا بتعدد المؤمن به كما حققناه فيما مضى وهذا الذي قاله البخاري منقول عن سفيان بن عيينة فانه قال الايمان قول وفعل يزيد وينقص فقال له اخوه ابراهيم لا تقل ينقص بغضبه فقال اسكت يا اجي بل ينقص حتى لا يبقى منه شيء فقهاء الحجاز على ان الايمان قول وعمل ينقص ويزيد وهو قول ابي عبيد القاسم بن سلام وابي حاتم محمد بن ادريس الرازي وابي بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة النيسابوري وابي عبد الله محمد بن اسحاق بن منده الحافظ وابي عبد الله محمد بن علي بن الحكيم الترمذي وابي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري وابي داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابي عيسى محمد بن عيسى الترمذي وابي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي وابي بكر احمد بن الحسين البيهقي وابي عثمان اسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني وابي نصر احمد بن محمد السجزي وابي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي وابي محمد عبد الله بن حامد الاصبهاني وابي الفضل محمد بن طاهر المقدسي وابي الوليد حسان بن محمد الفقيه وابي ذر احمد بن ابراهيم الهروي وابي الحسن عبد الرحمن بن عمر بن يزيد رستة حدث الجديد ثنا يحيى بن سليم الطائفي قال سألت عشرين من الفقهاء تكلم قال الايمان قول وعمل الزهري وهشام بن حسان وجرير ومحمد بن عمرو بن عثمان والمثنى بن صباح ونافع بن عمر الجمحي ومحمد بن مسلم الطائفي ومالك بن انس وفضيل بن عياض وسفيان بن عيينة قال رستة تناظرنا اصحابنا عن عبد الرزاق قال سمعت معمرا والاوزاعي يقولان الايمان قول وعمل يزيد وينقص قال الله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقوله تعالى وزدناهم هدى وقوله تعالى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والذين اهتدوا زادهم هدى واتاهم تقويهم وزدناهم هدى وقوله تعالى الذين امنوا ايمانا وقوله ليكم زادته هذه ايمانا فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وقوله تعالى فاخشوهم فزادهم ايمانا وقوله تعالى فازدادوا ايمانا وتسليما فهذه ثمان ايات ذكرها ليدل على زيادة الايمان وقد علمنا انه كثيرا ما يستدل لترجمة الباب بالقرآن وما ورد في من سنة مسندة وغيرها بل اثر من الصحابة او قول العلماء ونحو ذلك ولكن ذكر هذه الآيات ما كان يناسب الا في باب زيادة الايمان ونقصانه فان قلت الايمان دلت على الزيادة فقط والمقصود بيان الزيادة والنقصان كليهما قلت قال الكرماني كلما قبل الزيادة لابد ان يكون قابلا للنقصان ضرورة ثم الآية الاولى من سورة الفتح وهي قوله تعالى هو الذي انزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقد جنود السموات والارض وكان الله عليما حكيما قال الزمخشري اي انزل الله في قلوبهم السكون والطمأنينة لسبب الصلح والامن ليعرفوا فضل الله عليهم بتيسير الامر بعد الخوف والحكمة في عدم تعجيل القتال فيزداد ايقانا الى يقينهم او ليزدادوا السكون الى ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الشرائع ليزدادوا ايمانا بالشرائع مع ايمانهم بالتوحيد وعن ابن عباس ما اتاهم به النبي صلى الله عليه وسلم من التوحيد فلما امنوا بالله وجب انزل الصلوة والزكوة ثم لم يكن لهم دين فانزل الله عليهم شرائع دينهم وانزل لهم الوفاء والعطية لله ورسوله ليزدادوا ايمانا عند ذلك ايمانا الى ايمانهم وقيل انزل فيها الرحمة ليزدادوا ايمانا الآية الثانية في سورة الكهف وهي قوله تعالى نحن نقص عليك نبأهم بالحق انهم فتية امنوا بربهم وزدناهم هدى وربطنا على قلوبهم اذ قاموا فقالوا

فقالوا ربنا الآية نبأهم اي خبرهم والفتية جمع فتى والهدى مصدر من هدا لهدى اي دلالة موصلة الى البغية وهو متعد والاهتداء لازم قال الزمخشري وزدناهم هدى بالتوفيق والتثبيت وربطنا على قلوبهم وقويناهم بالصبر على هجر الاوطان والنعيم والفرار بالدين الى بعض الغيران وحتمناهم على القيام بكلمة الحق والمظاهرة بالاسلام اذ قاموا بين يدي الجبار وهو دقيانوس من غير مبالاة به حين عاتبهم على ترك عبادة الصنم فقالوا ربنا رب السموات والارض الآية الثالثة في سورة مريم وهي قوله تعالى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير مردا الى ان يزيد الذين اهتدوا هدى بالتوفيق والمراد من الباقيات الصالحات اعمال الآخرة كلها وقيل الصلوات وقيل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي هي خير ثوابا من مفاخرات الكفار وخير مردا اي مرجعا وعاقبة الآية الرابعة في سورة محمد صلى الله عليه وسلم وهي قوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم اي زادهم الله هدى بالتوفيق وآتاهم تقويهم ايمانهم عليها وعن السدي بين لهم ما يتقون وقرئ واعطاهم الآية الخامسة في سورة المدثر وهي قوله تعالى وما جعلنا عدتهم الا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين اوتوا الكتاب ويزداد الذين امنوا ايمانا اي عدة الملائكة الذين يلون امر جهنم لانهم خلق اجل من الجن والانس فلما أخذهم ما يأخذ الجن من الرأفة والرقة ولانهم قوام على خلق الله بحق الله والغضب لله ولانهم اشد الخلق بأسا واقواهم بطشا والتقدير لقد جعلنا عدتهم على ما شأنها ان يفتتن بها لاجل استيقان المؤمنين وجمع الكافرين واستيقان اهل الكتاب لان عدتهم تسعة عشر في الكتابين فاذا سمعوا مثلها في القرآن يتقنون انه حق من الله وازداد المؤمنون ايمانا لتصديقهم بذلك كما صدقوا سائر ما انزل الآية السادسة في سورة براءة من الله ورسوله وهي قوله تعالى واذا ما انزلت سورة فمنهم من يقول ايكم زادته هذه ايمانا فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وهم يستبشرون اي فمن المنافقين من يقول بعضهم لبعض ايكم زادته هذه السورة ايمانا انكارا او استهزاء بالمؤمنين واعتقادهم زيادة الايمان زيادة العلم الحاصل بالوحي والعمل الآية السابعة في سورة الاعراب وهي قوله تعالى للذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل المراد من الناس الاول نعيم بن مسعود الاشجعي ومن الناس الثاني اهل مكة روي ان ابا سفيان نادى عند انصرافه من احد يا محمد موعدنا موسم بدر القابل ان شئت فقال صلى الله عليه وسلم ذلكم وان شاء الله فلما كان القابل خرج ابو سفيان في اهل مكة حتى نزل مر الظهران والقى الله الرعب في قلبه فبدا له ان يرجع فلقي نعيم بن مسعود الاشجعي وقد قدم معتمرا فقال يا نعيم اني واعدت محمدا ان نلتقي موسم بدر وان هذا عام جدب ولا يصلحنا الا عام نرعى فيه الشجر ونشرب اللبن وقد بدا لي ان لا اكون ان خرج محمد ولم اخرج زاده ذلك جرأة فالحق بالمدينة فثبطهم ولك عندي عشر من الابل خرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم اين تريدون قالوا اريد اكم قال فانكم قد اتيتم اكم فلم يفلت منكم احد الا شريد فارجعوا وان تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم فوالله لا يفلت منكم احد وقيل مر بابي سفيان وركب من عبد القيس يريدون المدينة للميرة فجعل لهم اربعين من ابل ثبطهم فذكر المشلول الخروج فقال له الصلوة والسلام والذي نفسي بيده لأخرجن ولو لم يخرج معي احد فخرج في سبعين راكبا وهم يقولون حسبنا الله ونعم الوكيل وكان معهم تجارات فباعوها فاصابوا خيرا ثم انصرفوا الى المدينة سالمين غانمين فخرج ابو سفيان الى مكة فمر في طريقه بركب جيش السويق وقالوا له ارجع محمد لتقتسم السويق الآية الثامنة في سورة الاحزاب وهي قوله تعالى ولما رأى المؤمنون الاحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم الا ايمانا وتسليما هذا شاذ الى الخطب الجلل قوله وما زادهم الا ايمانا اي بالله وبوعده ونسلما لقضائه وقدره **وَالْحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ** من اركان الايمان والحب مرفوع بالابتداء والبغض عطف عليه وقوله من الايمان جره وكلة في اصلها الظرفية ولكنها هنا للسببية اي بسبب طاعة الله ومعصيته كما ان قوله عليه الصلوة والسلام في النفس المؤمنة مائة من الابل اي بسبب قتل خطأ هو ذوطك الثاني فيها اي بسببها ومنه قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه وقوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لكم فيما افتضم فيه ثم هذه الجملة يجوز ان تكون عطفا على ما اضاف اليه الباب فتدخل في ترجمة الباب كانه قال
والحب في الله من الايمان والبغض في الله من الايمان ويجوز ان يكون ذكرها لبيانا لما كان الزيادة والنقصان
كذكر الآيات وروى ابو داود باسناده الى ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله وروى ابن ابي شيبة في مصنفه شاذ بن الحسام الصعق
ابن حريث قال حدثني عقيل بن الجعد عن ابي اسحق عن سويد بن غفلة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله وروى ابن ابي شيبة ايضا
عن ليث عن عمرو بن مرة عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوثق عرى الايمان الحب في الله
والبغض في الله واخرج الترمذي من حديث ابن الجهني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى لله
ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل الايمان وقال هذا حديث منكر واخرج ابو داود من حديث
ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد
استكمل الايمان وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن عدي ان للايمان فرايض وشرايع وحدودا
وسننا فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان فان اعش فسأبينها
لكم حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتكم بحريص الكلام فيه على انواع الاول ترجمة عمر وعدي اما عمر
فهو ابن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن العاص بن امية بن عبد شمس الاموي القرشي الامام العادل احد الخلفاء
الراشدين سمع عبد الله بن حفص وانسا وغيرهما وصلى خلف جماعة قبل خلافته ثم قال ما رأيت احدا اشبه
صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفتى تولى الخلافة سنة ٩٩ تسع وتسعين ومدة خلافته سنتان
وخمسة اشهر نحو خلافة الصديق رضي الله عنه ولد بمصر وتوفي بدير سمعان بحمص يوم الجمعة لخمس ليال بقين من رجب سنة
احدى ومائة وقال القاضي جمال الدين واصل والظاهر عندي ان دير سمعان هو المعروف الآن بدير
المقبرة من عمل معرة النعمان فان قبره هناك هلم الشهود واوصى ان يدفن معه شيء كان عنده من شعور
رسول الله صلى الله عليه وسلم واظفاره وقال اذا مت فاجعلوني في كفني فتعلم اذلك وقال الامام احمد بن
حنبل روي في الحديث ان الله تعالى يبعث على رأس كل مائة عالما من يصح لهذه الامة دينها فنظرنا في
المائة الاولى فاذا هو عمر بن عبد العزيز قال النووي في تهذيب الاسماء والكنى حملة العلماء في المائة
الاولى على عمر بن عبد العزيز والثانية على ابن شريح وقال الحافظ بن حاكم هو الشيخ ابو
الحسن الاشعري وفي الرابعة على ابن سهل الصعلوكي وقال القاضي الباقلاني وقيل ابو حامد الاسفرايني
وفي الخامسة على القرطبي انتهى وقال الكرماني للاسفرايني للبيهقي فلعله ان يقولوا هو الحسن بن زياد في
الثانية والطحاوي في الثالثة والمالكية انه الشهيب في الثانية وهلم جرا والحنابلة انه الخلال
في الثالثة والرافعي في الخامسة انتهى ويحتمل ان يحمل ذلك والحديث ان يحمل ان معين في الثانية والنسائي
في الثالثة والولي العراقي الامراني المأمون والمقتدر والقادر والمرهاد انتهى وقال الكرماني في الثانية
والسلفي في الثالثة ونحوها وان تصحيح الدين متناول لجميع انواعه مع ان لفظة من تحتمل التعدد فالصحيح
وقد كان قبل كل مائة ايضا من يصحح ويقوم بامر الدين واما المراد من انقضاء المائة وهو على رأس
مائة اليه وليس في البخاري سوى حديث واحد رواه في الاستقراض من حديث ابي هريرة
في الفلس وفي الرواية ايضا عن عبد العزيز بن عمران بن مقلاص روى له النسائي فقط واما
عدي فهو ابن عدي بفتح العين فيهما ابن عميرة بضم العين ابن زرارة بن الاقرم بن عروبن وهب بن
بيعة بن الحارث بن عدي ابو فروة الكندي الحمزي التابعي روى عن ابيه وعمر العزيز بن
عبد وهما صحابيان وعنه الحكم وغيرهم من التابعين وغيرهم قال البخاري هو بصري اهل الجزيرة ويقال
انه اختلفوا في انه صحابي ام لا والصحيح انه تابعي وسبب الاختلاف انه روى احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم

مرسلة فظنه بعضهم صحابيا وكان عدي عامل عمر بن عبد العزيز على الجزيرة والموصل واسمه العمر ليس له علم
الصحبة الا انه عاش بعد عصر هم بين احد من الصحابة الى خلافته وتوفي سنة عشرين ومائة روى له ابو
داود والنسائي وابن ماجة وليس له في الصحيحين شيء والباقي الترمذي الثاني ان هذا من تعاليق البخاري
ذكره بصيغة الجزم وهو حكم بصحته واخرجه ابو الحسن عبد الرحمن بن عمر بن نصر بن زكريا الايمان
تأليفه فقال بنا ابن مهدي نبا جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم قال كتب عمر رضي الله عنه فذكره وهذا اسناد
صحيح واخرج ابن ابي شيبة في مصنفه نبا ابو اسامة عن جرير بن حازم قال نبا عيسى بن عاصم نبا عدي بن عدي
قال كتب عمر بن عبد العزيز اما بعد فان للايمان فرايض وشرايع وحدودا وسننا الى آخره والمافهم البخاري من
قول عمر فمن استكملها الخ هو انه قابل بان الايمان يقبل الزيادة والنقصان وذكر في هذا الباب عقيب الآيات
المذكورات وقال الكرماني لقائل ان يقول لا يدل ذلك عليه بل على خلافه اذ قال للايمان كذا وكذا فجعل
الايمان غير الفرايض واخواتها وقال استكملها ابي الفرايض ونحوها لا الايمان فجعل الكمال للايمان
قلت لو وقف الكرماني على رواية ابن ابي شيبة لما قال ذلك لان في روايته جعل الفرايض واخواتها
عين الايمان عليها لا يخفى وكذا في رواية ابن عاكر بما ان الايمان فرايض نحو رواية ابن ابي شيبة وقال
بعضهم وبالاول جاء الموصول قلت جاء الموصول بالاول وبالثاني جميعا على ما ذكرنا الثاني في معناه
فعوله فرايض اي على الافرايض شرايع اي عقايد دينية وحدود اي محميات ممنوعة وسننا اي مندوبة
قال الكرماني انما فسرنا بها بذلك لتتناول الاعتقادات والاعمال والتروك واجبة ومندوبة
وليلا يتكرر وقال ابن الربط الفرايض ما فرض علينا من صلاة وزكوة ونحوها والشرايع كالتوجه الى القبلة وصفات
الصلوة وعدد شهر رمضان وعدد جلد القاذف وعدد الطلاق الى غير ذلك والسنن ما ارى الشارع
من فضائل الاعمال فمن اتى بالفرايض والسنن ودون الشرايع فهو مؤمن كامل قوله فسأبينها اي سأوضحها
لكم ايضا حاليا فيه كل احد منكم فان قلت كيف اخر بيانها والتاخير عن وقت الحاجة غير جايز قلت انه علم انهم
يعلمون مقاصدها ولكنه استظهر وبالغ في تفهيمهم وتنبيههم على المقصود ثم فهم اقسام الايمان مجملا وانه
سيذكرها مفصلا اذا تفرغ لها فقد كان متفرغا لا يأتين ذلك وقال ابراهيم صلى الله عليه وسلم ولكن ليطمئن
قلبي الكلام فيه على انواع ابراهيم هو ابن آزر وهو تارح بفتح الراء المهملة وفي الآخر حاء مهملة فآزر اسم
وتارح لقبه وقيل بعكسه قال ابن الكلبي هو ابراهيم بن تارح وهو آزر بن ناحور بن ساروغ بن ارغو بن فالغ
ابن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح بن لامك بن متوشلخ بن اخنوخ بن يرود بن مهلايل بن قاينن بن انوش
ابن شيث بن ادم عليه الصلوة والسلام والاخلاف عندهم في عدد هذه الآباء وسرد هاهنا ما ذكرنا
وانما اختلفوا في ضبطها وابراهيم اسم عبراني قال الماوردي معناه اب رحيم وكان آزر من اهل حران وولد
ابراهيم بكوثا من ارض العراق وكان ابراهيم يتجر في البز وهاجر من ارض العراق الى الشام وبلغ عمره مائة وخمسا
وسبعين سنة وقيل مائتين سنة ودفن بالارض المقدسة وقبره معروف بقرية حبرون بالحاء المهملة
وهي التي تسمى اليوم بسلع الخليل الثاني ان معناه ليزداد وهو المعنى الذي اراده البخاري وروى ابن جرير
الطبري بسند الصحيح الى سعيد بن جبير قال قوله ليطمئن قلبي اي يزداد يقينا وعن مجاهد ازدادة ايمانا مع
ايماني وقيل بالشفاء كان نفسه طالبة الرؤيا والشخص قد يسلم الشيء من رجحانه ثم يطلبه من اخرى وقيل
ليطمئن قلبي اذا سألت الثلج حيتني وقال الزمخشري فان قلت كيف قال الله اولم تؤمن وقد علم انه اثبت
الناس ايمانا قلت ليجيب بما اجاب به فائدة من الفائدة الجليلة التي معين انتهى قلت انه فائدتين
احديهما وهي المفرقة بين علم اليقين وعين اليقين فان في عين اليقين طمأنينة مخالفة لعلم اليقين والثانية
ان لا دراك الشخص رتب مختلفة قوة وضعفا واقصاها عين اليقين فلو طلبها الطالبون وقال الزمخشري
وقيل ايجاب لما بعد النفي معناه بلى امنت ولكن ليطمئن قلبي ليزيد سكونا والطمأنينة لطافة علم الضروري علم
الاستدلال يحوم معه الشك لما يخلوا العلم الضروري قال ابن بطال طمأنينة القلب العلم الذي لا مجال فيه للشكوك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فان قلت لم دخلت اللام في ليطمئن قلبي قلت بحذوف تقديره ولكن سألت ليطمئن قلبي الثالث ما قيل كان المناسب للسياق ان يذكر هذه الآية عند سائر الآيات واجيب بان تلك الآيات دلت على الزيادة مع يحتمل الزيادة شيوعا فصل بينها باشعار بالتفاوت وقال معاذ رضي الله عنه اجلس بنا نؤمن ساعة معاذ بضم الميم ابن جبل بن عمرو بن اوس من عايذ بالياء آخر الحروف والذال المعجمة ابن عدي بن كعب بن عمرو بن آدي بن سعيد بن علي بن اسد بن سارة بن يزيد بالتاء المثناة من فوق ابن جشم بن الخزرج الانصاري السلمي وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة الثانية مع السبعين من الانصار ثم شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وسبعة وخمسون حديثا اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة وانفرد مسلم بحديث واحد روى عنه عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن عمر وابو قتادة وجابر وانس وعدة من التابعين توفي في طاعون عمواس بفتح العين المهملة والميم موضع بين الرملة وبيت المقدس سنة ثمانية عشر وقيل ثلاث وقيل اثنتين سنة وهذا الاخير خرجه ابن سعد عن ابن معين شاسفيان عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال عنه وهذا اسناد صحيح ورواه ابو اسحق ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي عن عبد الجبار بن العلاء ثنا وكيع عن الاشمس ومسعر عن جامع بن شداد قوله نؤمن ساعة لان محل اصل الايمان لان معاذا كان مؤمنا وانما يؤمن قال المراد زيادة الايمان اي اجلس حتى نكثر وجود دلالات الادلة على ما يجب الايمان به وقال النووي ويحتمل معناه نتذاكر الجنة ونحكم الارض واسود الدنيا فان ذلك ايمان وقال ابن المرابط نتذاكر ما يصدق اليقين في قلوبنا الان الايمان هو التصديق بما جاء من عند الله تعالى فان قلت من هو الذي قال لمعاذ اجلس بنا قلت قالوا هو الاسود بن هلال روى ابن ابي شيبة في مصنفه انا وكيع قال ثنا الاشمس عن جامع ابن شداد عن الاسود بن هلال المحاربي قال قال لي معاذ اجلس بنا نؤمن ساعة يعني تذكر الله فان قلت روى ابن ابي شيبة ايضا عن ابي اسامة عن الاشمس عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال كان معاذ يقول للرجل من اخوانه اجلس بنا فلنؤمن ساعة فيجلسان فيتذاكران الله ويحمدانه انتهى فما يدل على ان الذي قال له ابن مسعود اجلس بنا ساعة نؤمن غير الاسود بن هلال قلت يجوز ان يكون قال له مرة وقال لغير مرة اخرى فانهم وقال ابن مسعود رضي الله عنه اليقين الايمان كله هو عبد الله ابن مسعود بن غافل بالغين المعجمة والفاء ابن حبيب بن شمخ بن مخزوم ويقال ابن شمخ بن فار بن مخزوم ابن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تيم بن سعد بن هزيل بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد ابن عدنان ابو عبد الرحمن الهذلي وامه ام عبد بنت عبد ود بن سواء بن هذيل ويقال هبيبة اسلم بمكة قديما وهاجر الهجرتين وشهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صاحب نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسه اياها فاذا جلس ادخلها في ذراعه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة حديث وثمانية وستون حديثا اتفقا منها على اربعة وستين وانفرد البخاري باحد عشر وانفرد مسلم بخمسة وثلاثين مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن بضع وستين سنة وقيل بالكوفة والاول اصح وصلى عليه عثمان وقيل الزبير وقيل عمار بن ياسر روى له الجماعة واخرج هذا الاثر ابن سعد بسند صحيح عن ابي زهير قال ثنا الاشمس عن ابي ظبيان بمثله واخرجه ابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من حديث مرفوعا ولا يثبت رفعه وروى احمد في كتاب الزهد عن وكيع عن شريك عن هلال بن عبد الله عن علي قال سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول في دعائه اللهم زدنا ايمانا ويقينا وفقها قوله اليقين هو العلم وزوال الشك يقال يقنت الامر بالكسر يقنا وايقنت واستيقنت وتيقنت كله بمعنى واحد وانما علي يقين منه وذلك عبارة عن التصديق واصل الايمان فيه الامن والجمع عنده كقوله الجوعرة يعني اصل الجوع ومعظمه وفيه دلالة على ان الايمان كلا وبعضا يقبل الزيادة والنقصان واعلم ان اليقين من الكيفيات النفسانية وهو في الادراكات الباطنة من قسم التصديقات التي متعلقها الخارجي لا يحتمل التغيير بوجه من الوجوه

وهو علم يحمي اليقين وقال ابن عمر رضي الله عنهما لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر وعبد الله بن عمر بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما القرشي العدوي المكي وامه ام اخته حفصة زينب بنت مظعون اخت عثمان بن مظعون اسلم قديما بمكة مع ابيه وهو صغير وهاجر معه ولا يصح قول من قال انه اسلم قبل ابيه وهاجر قبله واستصغر عن احد وشهد الخندق وما بعدها وهو احد الستة الذين هم اكثر الصحابة رواية واحد العبادلة الاربع وثانيهم ابن عباس وثالثهم عبد الله بن عمرو بن العاص ورابعهم عبد الله بن الزبير وقع في بعض نسخ النووي وغيرها ان الجوهري اثبت ابن مسعود منهم وحذف ابن عمرو بن العاص وليس كذلك ذكره فيما ذكرناه فيما مضى ووقع في شرح الرافعي في الجنايات عد ابن مسعود منهم وحذف ابن الزبير وابن عمرو بن العاص وهو غريب منه روى له الفا حديث وستمائة وثلاثون حديثا اتفقا منها على مائة وسبعين وانفرد البخاري باحد وثمانين ومسلم باحد وثلاثين وهو اكثر الصحابة رواية بعد ابي هريرة مات بفتح الهاء والخاء المعجمة موضع بقرب من مكة وقيل بذي طوى سنة ثلاث وقيل اربع وستين سنة بعد قتل ابن الزبير بثلاثة اشهر وقيل بسنة من اربع وقيل ست وثمانين سنة قال يحيى بن بكير توفي بمكة بعد الحجور دفن بالحجون وبعض الناس يقولون بالحج قلت وقيل بسرف وكلها مواضع بقرب مكة بعضها اقرب الى مكة من بعض قال الصغاني في وادي الزاهر مكي على الحجاج وفي الصحابة ايضا عبد الله ابن عمر حجي يقال ان له صحبة يروى عنه حديث في الوضوء وقد روى مسلم معنى قول ابن عمر رضي الله عنهما من حديث النواس بن سمعان قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس قوله التقوى هي الخشية قال الله تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم وشلة بن اول الحج والشهر آذ قال لم الحوم نوح الا تتقون يعني الا تخشون الله وكذلك قول هود وصالح ولوط وشعيب لقومهم وفي العنكبوت لابراهيم اذ قال لقومه اعبدوا الله واتقوه يعني واخشوه واتقوا الله حق تقاته وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيا وحقيقة التقوى ان يقي نفسه تعاطيا يتقي به العقوبة من فعل او ترك وياتي في القرآن على معانيه الايمان نحو قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى اي التوحيد والتقوية نحو قوله تعالى ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا اي تابوا والطاعة نحو قوله تعالى ان اتقى الله لا الا انا فاتقون وقوله تعالى واياي فاتقون وترك المعصية نحو قوله تعالى واتقوا الله الذين ابوا بها واتقوا الله اعلي لا تعصوه والاخلاص نحو قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم من تقوى الله اي من اخلاص المقال فان قلت ما اصله قلت اصله من الوقاية وهو فرط الصيانة وسنة اسم فاعل من وقاه الله تعالى فاتقى والتقوى والتقي واحد والواو مبدلة من الياء والتاء مبدلة من الواو اذا اصله وقيا فلما اجتمعا واو وياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصار تقوى وانما ابدلت من الياء والواو في نحو قوله تعالى ولم تبدل في نحو يا لان ياء صفة وانما يبدلون الياء في فعلى اذا كانا اسما والياء موضع اللام كرجل من سرت وتقوى لانها من التقية وان كانت صفة تركوها على اصلها قوله يدع اي يترك قال الصرفيون واما تولما مضى يدع ويذر ولكن ما ورد على ربائد بالتخفيف قوله حاك الشك في نفسي من حاك يحيك ويقال حك يحك واحاك يحيك يقال ما يحيك فيه الملام اي ما يوثر وقال ابو عمرو الحاك الراسخ في قلبك الذي يهمك وقال الجوهري حاك السيف واحاك بمعنى يقال ضربه فما حاك فيه السيف اذا لم يعمل فيه والحيك احد القولين في القلب وفي نسخ المغاربة صوابه ما حك بشديد الكاف وفي بعض نسخ العراقية ما حاك بالشديد من الحكة وقال النووي ما حاك بالتخفيف هو ابلغ في الفعل لانه يشرح له صدره وخاف الاثم فيه وقال التيجاك في الصدر اي ثبت فالذي يبلغ حقيقة التقوى يكون نفسه متقية الايمان سالمة من الشكوك وقال الكرماني حقيقة التقوى الايمان لان المراد من التقوى وقاية النفس عن الشرك وفيه اشارة الى ان بعض المؤمنين يلقاه الايمان وبعضهم لا فجوز الزيادة والنقصان وفي بعض الروايات قال لا يبلغ العبد حقيقة التقوى وقال مجاهد شرع لكم من الدين ما وصى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

به نوحا أوصينا بك يا محمد وإياه دينا واحدا مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة وفي آخره راء ويقال جبير والأول أصح المخزومي مولى عبد الله بن السايب المخزومي وقيل مولى بني هاشم سمع ابن عباس وابن عمر وأبا هريرة وجابر وعبد الله بن عمرو وغيرهم قال مجاهد عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين عرضة وأقفه على توبته وجلالته وهو إمام في الفقه والتفسير والحديث مات سنة مائة وقيل إحدى وقيل اثنين وقيل أربع ومائة وهو ابن ثلاث وثمانين سنة بمكة وهو ساجد روى له الجماعة وأخرج أثره هذا عبد بن حميد في تفسيره بسند صحيح شيبان عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه ورواه ابن المنذر بإسناده بلفظ وصاه توليه وإياه يعني نوحا عليه السلام أي هذا الذي نظام بما عليه أدلة الكتاب والسنة من زيادة الإيمان ونقصانه هو شرع الأنبياء عليهم السلام الذي قبل نبينا عليه السلام كما هو شروع نبينا الآن الله تعالى قال شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ويقال حاء نوح عليه السلام بتحريم الحرام وتحليل الحلال وهو أول من جاء من الأنبياء بتحريم الأمهات والبنات والأخوات ونوح أول نبي جاء بعد آدم ونبي عليه السلام وقيل إن الذي وقع في أثر مجاهد تصحيف والصواب وصاك يا محمد وإياه وكيف يقول مجاهد بأن الدهر نوح وحده مع أن في السياق ذكر جماعة قلت لين تصحيف بل هو صحيح ونوح أيضا في الآية وبقية الأنبياء عليهم السلام عطف عليه وهم داخلون في ما وصى به نوحا وكلام مشركون في هذه الوصية فذكر واحد منهم يعني عن الكل فإن نوحا أقرب إلى المذكورين وهو المعهود الفهم إليه فافهم وقال ابن عباس رضي الله عنهما شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة يعني عبد الله بن عباس فسر قوله تعالى شرعة ومنهاجا بالسبيل والسنة وفي الجوهري النهج الطريق الواضح وكذا المنهاج والشرعة والشريعة قوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة والشريعة ما شرع الله لعباده من الدين وقد شرع لهم يشرع شرعا أي سن فعلى هذا هو من باب اللف والنشر المرتب وفي بعض النسخ سبيلا هو مرتب والخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة شرعة ومنهاجا قال الدين واحد والشريعة مختلفة وقال ابن إسحق قال بعضهم الشرعة الدين والمنهاج الطريق وقيل هما جميعا الطريق والطريق هنا الدين ولكن اللفظ إذا اختلف أتي به بالفاء ليؤكد بها المقصود قال محمد بن يزيد شرعة معناها ابتداء الطريق والمنهاج الطريق المستمر وابن عباس هذا أخرجه الزهري في تهذيبه عن مالك عن عمه عن عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحق الشيباني يعني أبا عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما به فإن قلت في الآيتين تعارض لأن الآية الأولى تقتضي اتحاد شرعة الأنبياء والثانية تقتضي أن لكل شرعة قلت لا تعارض لأن الاتحاد في أصول الدين والتعدد في فروعه فيقيد اختلاف الحال بحسب اختلاف الأمم وقال بعضهم الخطاب في الآيتين يدل على أن الإيمان شيء والعمل شيء آخر فلا يلزم من انتفاء أحدهما انتفاء الآخر وفيه نظر لأن الإيمان شيء والعمل شيء آخر لكن لا يلزم من انتفاء أحدهما انتفاء الآخر لأن الإيمان شرط لصحة العمل والعمل شرط لكماله فافهم.

بيان رجاله هم أربعة الأول عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ بن فار بن مخزوم الهذلي بضم العين المهملة وسكون الهاء وضم الذال المعجمة وهو لقب فارسي ومعناه اللون الطيني بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة مولاهم الكوفي الثقة سبع الإسلام وخطام التابعين عند البخاري ومحمد وغيرهما وروى مسلم وأصحاب السنن الأربعة عن رجل عنه وكان عالما بالعراق رأسا فيه توفي بالأسكندرية سنة ثلاث وثلاثين وله ستون وقال ابن قتيبة في المعارف كان عبد الله شيخا وروى حديثا حديث منكر فضعف بذلك عند كثير من الناس وقال النووي وقع في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة الحديث الاحتجاج بكثير من المتبوعة عليه الدعوة إلى يومنا ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والأستدلال بها والسماع منهم والسؤال من غير انكار الثاني حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية بن خلف بن وهب بن حزاعة بن جمح الجمحي المكي القرشي الثقة الحجة روى عطاء وشرح من التابعين وابن الثوري وغيرهم من الأعلام مات سنة احدى وخمسين ومائة روى له الجماعة وقد قال قطلبغا بن الإبن ماجة وليس صحيح بل روى له الترمذي وابن ماجة ايضا كما نبه عليه المزي الثالث عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر ابن مخزوم القرشي المكي الثقة الجليل سمع ابن عمر وابن عباس وغيرهما روى عنه عمرو بن دينار وغيره من التابعين مات بمكة بعد عطاء ومات عطاء سنة اربع وشرح ومائة والعاص جد هو أبو جهل قتله معوذ ومعاذ ابنا عفراء رضي الله عنه بدر كافرا وهو حال عمر على قول في الصحابة عكرمة ثلاثة لا رابع لهم ابن أبي جهل المذكور وابن عامر العبدري وابن عبد الحولاني وليس أبي البحتري من اسمه عكرمة الا هذا وعكرمة بن عبد الرحمن وعكرمة مولى ابن عباس وروى مسلم الأخير مقرونا بأبيه وعكرمة بن خالد راجع لمسلم في الأصول واستشهد به البخاري في كتاب البر والصلة قلت وفي طبقة عكرمة بن خالد العاص عكرمة ابن سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومي وهو ضعيف لم يخرج له البخاري وهو لم يرو عن ابن عمر وبقي التنبيه لمعرفة موضع الاستنباط الرابع عبد الله بن عمرو فقد ذكرت عن قريب **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان اسناده كلهم يكبون الا عليه فانه كوفي وكلهم على شرط الستة الا عكرمة بن خالد فان ابن ماجة لم يخرج له ومنها انه من رباعيات البخاري ومسلم من الخماسيات فعلا البخاري برجل **بيان تعدد موضعه** ومن اخرجه أخرجه البخاري ايضا في التفسير وقال فيه وزاد عثمان عن ابن وهب اخبرني فلان وحياة ابن شريح عن بكر بن عمرو عن بكير بن عبد الله ابن الأشج عن ابن قاسم عن ابن عمرو اخرجه مسلم في الإيمان عن محمد بن بشر عن ابيه عن حنظلة وعن ابن معاذ عن ابيه عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده وعن ابن نمر عن ابي خالد الاحمر عن عبد الله بن عون عن نافع عن ابن عمر وعن ابن ابي عمر عن سفيان عن حنظلة عن طاوس به فوقع لمسلم من جميع رواته خمسة وللبخاري رباعيا كما ذكرنا وانفرد مسلم في رواية عن حنظلة قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا ان رجلا قال لعبد الله بن عمر المنقري فقال ابي سمعت ذكر الحديث وقال البيهقي اسم الرجل السائل حكيم **بيان اللغات** قوله بني من بنى يبني بناء يقال بنا فلان بيتا من البنيان ويقال بنيت بناء وبنى بالغم وبنية قوله وايتاء الزكوة ايتاء اعطاها من اتاء اتيا واما اتيته فمعناه جئته والزكوة في اللغة عبارة عن الطهارة قال فلان زكى اي ظهر وعن النماء يقال زكى الزرع اذا نمى قال الجوهري زكا الزرع يزكو زكاء ممدود اي نما وزاد هذا الأمر لا يزكو فلان اي لا يليق به ويقال زكى الرجل يزكو زكوا اذا انعم وكان في خصب وزكى ماله

بالتحديد لأنه ليس مطابقا للترجمة حدثنا عبد الله بن موسى أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلوة وإيتاء الزكوة والحج وصوم رمضان هذا الحديث هو ترجمة الباب وقد ذكرنا أن الصلح ليس بينه وبين قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس حرف فاتم وقال النووي ادخل البخاري هذا الحديث في هذا الباب ليبين أن الإسلام يطلق على الأعمال وأن الإسلام والإيمان قد يكونان بمعنى واحد **بيان رجاله** هم أربعة الأول عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ بن فار بن مخزوم الهذلي بضم العين المهملة وسكون الهاء وضم الذال المعجمة وهو لقب فارسي ومعناه اللون الطيني بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة مولاهم الكوفي الثقة سبع الإسلام وخطام التابعين عند البخاري ومحمد وغيرهما وروى مسلم وأصحاب السنن الأربعة عن رجل عنه وكان عالما بالعراق رأسا فيه توفي بالأسكندرية سنة ثلاث وثلاثين وله ستون وقال ابن قتيبة في المعارف كان عبد الله شيخا وروى حديثا حديث منكر فضعف بذلك عند كثير من الناس وقال النووي وقع في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة الحديث الاحتجاج بكثير من المتبوعة عليه الدعوة إلى يومنا ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والأستدلال بها والسماع منهم والسؤال من غير انكار الثاني حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية بن خلف بن وهب بن حزاعة بن جمح الجمحي المكي القرشي الثقة الحجة روى عطاء وشرح من التابعين وابن الثوري وغيرهم من الأعلام مات سنة احدى وخمسين ومائة روى له الجماعة وقد قال قطلبغا بن الإبن ماجة وليس صحيح بل روى له الترمذي وابن ماجة ايضا كما نبه عليه المزي الثالث عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر ابن مخزوم القرشي المكي الثقة الجليل سمع ابن عمر وابن عباس وغيرهما روى عنه عمرو بن دينار وغيره من التابعين مات بمكة بعد عطاء ومات عطاء سنة اربع وشرح ومائة والعاص جد هو أبو جهل قتله معوذ ومعاذ ابنا عفراء رضي الله عنه بدر كافرا وهو حال عمر على قول في الصحابة عكرمة ثلاثة لا رابع لهم ابن أبي جهل المذكور وابن عامر العبدري وابن عبد الحولاني وليس أبي البحتري من اسمه عكرمة الا هذا وعكرمة بن عبد الرحمن وعكرمة مولى ابن عباس وروى مسلم الأخير مقرونا بأبيه وعكرمة بن خالد راجع لمسلم في الأصول واستشهد به البخاري في كتاب البر والصلة قلت وفي طبقة عكرمة بن خالد العاص عكرمة ابن سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومي وهو ضعيف لم يخرج له البخاري وهو لم يرو عن ابن عمر وبقي التنبيه لمعرفة موضع الاستنباط الرابع عبد الله بن عمرو فقد ذكرت عن قريب **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان اسناده كلهم يكبون الا عليه فانه كوفي وكلهم على شرط الستة الا عكرمة بن خالد فان ابن ماجة لم يخرج له ومنها انه من رباعيات البخاري ومسلم من الخماسيات فعلا البخاري برجل **بيان تعدد موضعه** ومن اخرجه أخرجه البخاري ايضا في التفسير وقال فيه وزاد عثمان عن ابن وهب اخبرني فلان وحياة ابن شريح عن بكر بن عمرو عن بكير بن عبد الله ابن الأشج عن ابن قاسم عن ابن عمرو اخرجه مسلم في الإيمان عن محمد بن بشر عن ابيه عن حنظلة وعن ابن معاذ عن ابيه عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده وعن ابن نمر عن ابي خالد الاحمر عن عبد الله بن عون عن نافع عن ابن عمر وعن ابن ابي عمر عن سفيان عن حنظلة عن طاوس به فوقع لمسلم من جميع رواته خمسة وللبخاري رباعيا كما ذكرنا وانفرد مسلم في رواية عن حنظلة قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا ان رجلا قال لعبد الله بن عمر المنقري فقال ابي سمعت ذكر الحديث وقال البيهقي اسم الرجل السائل حكيم **بيان اللغات** قوله بني من بنى يبني بناء يقال بنا فلان بيتا من البنيان ويقال بنيت بناء وبنى بالغم وبنية قوله وايتاء الزكوة ايتاء اعطاها من اتاء اتيا واما اتيته فمعناه جئته والزكوة في اللغة عبارة عن الطهارة قال فلان زكى اي ظهر وعن النماء يقال زكى الزرع اذا نمى قال الجوهري زكا الزرع يزكو زكاء ممدود اي نما وزاد هذا الأمر لا يزكو فلان اي لا يليق به ويقال زكى الرجل يزكو زكوا اذا انعم وكان في خصب وزكى ماله

شبكة الألوكة www.alukah.net

تزكيتها اذا زيد عنده ذكاء وتزكى اي تصدق وذكى نفسه تزكية مدحها وفي الشريعة عبارة عن ايتان جزء
من النصاب الحولي الى فقير غير هاشمي ومراعى فيها معانيها اللغوية وذلك ان المال يطهرها ويطهر
صاحبه وهي بسبب نمائه وزيادته قوله والحج في اللغة القصد واصله من قولك نجح فلانا اجبته نجا
اذا اعدت اليه مرة بعد اخرى فقيل لحج البيت لان الناس يؤتونه في كل سنة ومنه قول الفحل السعدي

* * * واشهد من عوف حلولا كثيرة * يحجون لبس الزبرقان المزعفرا

يقول يأتونه مرة بعد اخرى لسودده والبيت بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة شقة من كتان
رقيقة وارادبه العامة هنا قال الصفاقسي هذا الاصل ثم تعورف استعماله في القصد الى مكة حرسها الله تعالى
تقول حججت اليك اجمع حجا فانا حاج وحكم على حج مثال باذل وبذل والحج بالكسر الاسم والحجة المرة الواحدة وهذا
الشواذ لان القياس في اللغة وفي الشريعة هو قصد مخصوص بن وقت مخصوص الى مكان مخصوص قوله وصوم رمضان
الصوم في اللغة الامساك عن الطعام وقد صام الرجل صوما وصياما وقوم صوم بالتشديد وصيم ايضا
ورجل صوم وصيام اي صائم وصام الفرس صوما اي قام على غير اختلاف قال النابغة

* * * خيل صيام وخيل غير صائمة * تحت العجاج واخرى تعلك اللجما

وصام النهار صوما اذا قام قام الظهيرة واعتدل والصوم ركود الريح والصوم السكون قال تعالى اني نذرت للرحمن
صوما قال ابن عباس صمتا وقال ابو عبيدة كل ممسك عن طعام او كلام او سير فهو صائم والصوم ذرق النعامة المشهور
البيضة والصوم شجر في لغة هزيل وفي الشريعة امساك عن المفطرات الثلاث نهارا مع النية وتسمية الرمضان
قدم مرتع بيان الصرف قوله بني فعل ماض مجهول قوله واقام الصلوة اصله اقوام لانه من اقام يقوم حذفت
الواو فصار اقام ولكن القاعدة ان يعوض منها التاء فيقال اقامة وقال اهل الصرف لزم الحذف والتعويض
في نحو اجارة واستجارة فان قلت لم يعوض هنا قلت المراد من التعويض هو ان يكون بالتاء وغيرها نحو اقامة
فانا نضاف اليه ههنا عوض عن المحذوف وفي التنزيل واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة قوله وايتاء الزكوة
مصدر من آتى بالمد بيان الاعراب قوله الاسلام مرفوع لانه اسم ما لم يسم فاعله وقد نابا عن الفاعل قوله
على يتعلق بقوله بني قوله خمس اي خمس علائم وصرح به عبد الرزاق في روايته او انواع او خصال وروى خمسة
وهكذا رواية مسلم والتقدير خمسة اشياء او اركان او اصول ويقال انما حذف التاء لكون الاشياء لم
تذكر كقوله تعالى يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا اي عشر ليال وقوله صلى الله عليه وسلم صام
رمضان واتبعه ستا وبحوز ذلك قلت ذكر النحاة ان اسماء العدد انما يكون تذكيرها بالتاء وتأنيثها باسقاط
التاء اذا كان المعدود مذكورا اما اذا لم يذكر فيجوز الامران قوله شهادة مجرور لانه بدل من قوله خمس بدل
الكل من الكل ويجوز رفعه على ان يكون خبر مبتدأ محذوف وهو شهادة ان لا اله الا الله قوله ان بالفتح
مخففة من الثقيلة ولهذا عطف عليه بيان المعاني والبيان قوله بني انما طوى ذكر الفاعل لشهرته
وفيه الاستعارة بالكناية لانه شبه الاسلام بمبنى له دعائم وذكر المشبه وهو الاسلام به وذكر ما هو من خواص
المشبه به وهو البناء ويسمى هذا استعارة ترشيحية ايضا ويجوز ان تكون استعارة تخييلية بان يمثل
حالة الاسلام مع اركانه الخمسة بحالة خباء اقيم على عمد وقطبها الذي تدور عليه الاركان هو شهادة ان
لا اله الا الله وبقية شعب الايمان كالاوتاد للخباء ويجوز ان تكون الاستعارة تبعية بان تقدر الاستعارة
في بني والقرينة الاسلام تشبيه ثبات الاسلام واستقامته على هذه الاركان ببناء الخباء على الاعمدة الخمسة
ثم تسري الاستعارة من المصدر الى الفعل وقد علمت ان الاستعارة التبعية تقع والاولى المصادر ومتعلقات
معاني الحروف ثم تسري في الافعال والصفات والحروف والاظهر ان تكون استعارة مكنية بان تكون
الاستعارة في الاسلام والقرينة بني على التخييل بان شبه الاسلام بالبيت ثم تخيل كأنه بيت على الحقيقة
ثم اطلق الاسلام على ذلك التخيل ثم حمله ما يلازم البيت المشبه به من البناء ثابت له ما هو اللائق بين
البناء على الاستعارة التخييلية ثم ثب اليه ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة قوله واقام الصلوة كناية

عن الاتيان بها بشروطها واركانها قوله وايتاء الزكوة فيه شأن احدهما اطلاق الزكوة الذي هو في الاصل مصدر
اسم مصدر على المال المستخرج للتحنث والآخر حذف احد المفعولين للعلم به لان الايتاء متعد لمفعولين بنفسه
ايتاء الزكوة مستحقها قوله ولم يذكر فيه حذف ايضا اي وجح الست الالف واللام فيه بدل من المضاف اليه قوله وصوم رمضان
فيه حذف ايضا اي وصوم شهر رمضان فان قلت ما الاضافة فيها قلت اضافة تحكم لان سببه لان سبب
البيت وظله لا يتكرر لعدم تكرر البيت والشهر يتكرر فتكرر الصوم بيان استنباط الاحكام وهو على وجوه
الاول يفهم من ظاهر الحديث ان الشخص لا يكون مسلما عند ترك شيء منها لكن الاجماع منعقد على ان العبد
لا يكفر بترك تحيتها وقتل تارك الصلوة عندنا كفر اي جاحدها هو حد لا كفر وان كان روي عن احمد وبعض
المالكية كفرا وقوله عليه الصلوة والسلام من ترك صلاة متعمدا فقد كفر محمول على الجاحد او العبد اذا مولى او ان
كان مستحلا او المراد كفران النعمة الثاني ان هذه الاشياء الخمسة من فروض الاعيان لا تسقط بالفاء البعض
عن الباقين الثالث فيه جواز الحلاق رمضان من غير ذكر شهر خلافا لمن منع ذلك محلي بأتي ان شاء الله تعالى
الاسئلة والاجوبة الاول ما اتى بها وجه الحصر في هذه الخمسة وأجيب بان العبادة اما قولية وهي الشهادة
او غير قولية وهي اما ترك وهو الصوم او فعلي وهو اما بدني وهو الصلوة واما مالي وهو الزكوة او مركب منهما
وهو الحج الثاني ما قيل من وجه الترتيب بينها وأجيب بان الواو لا تدل على الترتيب ولكن الحكمة في الذكر ان الايمان
اصل في العبادات فيتعين تقديمه ثم الصلوة لانها عماد الدين ثم الزكوة لانها قرينة الصلوة ثم الحج للتغليظات
الواردة فيه ونحوها مما الضرورة يقع الصوم اخرا الثالث ما قيل الاسلام هو الكلمة فقط ولهذا يحكم بالاسلام من
تلفظ بها فلم ذكر الاخوات معها وأجيب تعظيما لاخواتها وقال النووي حكم الاسلام في الظاهر ينبني بالشهادتين
وانما اضيف اليها الصلوة ونحوها لكونها اظهر شعائر الاسلام واعظمها وبقامها بها تمام اسلامه وتركه لها
يشعر باختلال انعقاده او اختلاله الرابع ما قيل لعل هذا التقدير الاسلام هو هذه الخمسة والذي لا بد
ان يكون عليه المبني عليه واجيب بان الاسلام عبارة عن المجموع والمجموع غير كل واحد من اركانه الخامس
ما قيل الاربعة الاخيرة مبنية على الشهادة اذ لا يصح شيء منها الا بعد الكلمة فالاربعة مبنية والشهادة
سبق عليها فلا يجوز ادخالها في سلك واحد واجيب بانه لا محذور في ان يبنى امر على امرين كل منهما
عليها شيء آخر ويقال للاسلم بان الاربعة مبنية على الكلمة ملاحظا موقوفة عليها وذلك معنى بناء الكل
على الخمسة وقال التيمي قوله بني الاسلام على خمس كان ظاهره ان الاسلام مبني على هذه الاشياء مبنية
على الاسلام أن الرجل لم يشهد لا يحافظ على هذه الاشياء الاربعة ولو قالها فانا نحكم باسلامه في الوقت
ثم اذا انكر شيئا من هذه الاحكام المذكورة المبنية على الاسلام حكمنا بطلان اسلامه اذ ان المبنى عدم عند
لما اراد بيان ان الاسلام لا ينفك عن هذه الاشياء ووجود هذه سببا عليها ولهذا المعنى سوى بينها وبين الشهادة
وان كانت هي الاسلام بعينه وقال الكرماني حاصل كلامه ان المقصود من الحديث بيان كان الاسلام وتمامه
فلذلك ذكر هذه الامور مع الشهادة لا نفس الاسلام وهو حسن لكن قوله ثم ان انكر حكما من هذه حكمنا
اسلامه ليس في محل البحث اذ البحث في نفس هذه الامور وتركها لا في انكارها وكيف وانكار كل واحد من هذه الامور
موجب الكفر فلا معنى للتخصيص بهذه الاربعة قلت استدراك الكرماني لازم له فانه السادس ما قيل ذكر
الايمان بالانبياء والملائكة وغير ذلك مما تضمنه سؤال جبريل عليه السلام واجيب بان المراد بالشهادة تصديق الرسل
عليهم السلام بما جاؤا به يستلزم جميع ما ذكر من المعتقدات التابع قيل لم يذكر فيه الجهاد اجيب بانه لم يكن فرضا
وقيل لانه من فروض الكفاية وتلك من فروض الاعيان قال الداودي لما فتحت مكة سقط فرض الجهاد على من بعدت
الكفار وهو فرض على من يليهم وكان فرضا على الاعيان وقيل هو مذهب ابن عمر رضي الله عنهما والثوري وابن شبرمة
الا ان ينزل العدو فيأمر الامام بالجهاد وجاء في الجهاد بدفي هذا الحديث في التعبير ان رجلا قال لابن عمر الا تغزو
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على خمس الجهاد ليس فيها فلا يدل على ان من تركه لا يركى
فرضه اما مطلقا كما نقل عنه او في ذلك الوقت وجاء هنا بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وجاء في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعض طرقه على ان يعبد الله ويكفر ما دونه بدل الشهادة وهو جواز نقل الحديث بالمعنى من العالم بمواقع الألفاظ
وتركيبها واما من لا يعرف ذلك فلا خلاف في تحريمه عليه وجاء هنا الحج وصوم رمضان بتقديم الحج وفي طريقين
لمسلم وفي بعض الطرق بتقديم رمضان وفي بعضها فقال رجل الحج وصيام رمضان وقال ابن عمر لا صيام رمضان
والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف الناس في الجمع بين الروايات فقال المازري يشبه ان
ابن عمر انه كان لا يرى رواية الحديث بالمعنى وان اداه باللفظ يحتمل وكان يرى الواو توجب الترتيب فيجب
على اللفظ لانه قد يتعلق به احكام وقيل ان ابن عمر رواه على الامرين لكنه لما رد عليه الرجل قال لا ترد على
ما لا علم لك به كما رواه في احدهما وقيل يحتمل انه كان ناسيا للاخرى عند الانكار ومنهم من قال الصواب تقديم
الصوم والرواية الاخرى وهم لانكار ابن عمر وزجره عند ذكرها واستضعف هذا بانه يجر الى توهين الرواية
الصحيحة وتطرق احتمال الفساد عنده نحوه لانا لو فتحنا هذا الباب لارتفع الوثوق بكثير من الروايات الا القليل
ولان الروايتين في الصحيح ولا تنافي بينهما كما تقدم من جواز رواية الامرين قال القاضي وقد يكون زاد ابن عمر
الرجل الى تقديم رمضان لان وجوب صوم رمضان نزل في السنة الثانية وفريضة الحج في سنة ست وقيل
تسع بالمثناة فجاء لفظ ابن عمر على نسقها في التاريخ والله اعلم وقال ابن صلاح محافظة ابن عمر على ما سمعه حجة
لمن قال بترتيب الواو قلت للجمهور ان يجيبوا عن ذلك بان تقديم الصوم لتقدم زمنه كما ذكرنا وفي قوله
واستضعف هذا الى آخره نظر وقد وقع في رواية ابي عوانة في مستخرجه على مسلم عكس ما وقع في الصحيح وهو ان
ابن عمر قال اجعل صيام رمضان آخرهن كما سمعت واجاب عنه ابن صلاح بقوله لا يقاوم هذه رواية مسلم وقال
النووي بان القضية اصلين وان قلت ما تقول في الرواية التي اقتصر على احدى الشهادتين قلت اما اكتفاء بذكر
احديهما عن الاخرى لدلالتها عليها واما التقصير من الراوي فزاد عليه غيره فقبلت زيادته فافهم والرجل المردود
عليه تقديم الحج اسمه يزيد بن بشر السكسكي ذكره الخطيب في الاسماء المبهمة له

باب امور الايمان

وقول الله عز وجل ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله
واليوم الاخر الى قوله فاولئك هم المتقون قد افلح المؤمنون الاية اي هذا باب في بيان امور الايمان
فيكون ارتفاع باب على انه خبر مبتدأ محذوف والمراد بالامور هي الايمان لان الاعمال عنده هي الايمان فعلى هذا
الاضافة فيه بيانية ويجوز ان يكون التقدير باب الامور التي هي للايمان في تحقيق حقيقته وتكميل ذاته
فعلى هذا الاضافة بمعنى اللام وفي رواية الكشميهني باب من الايمان بالافراد على ارادة الجنس وقال ابن بطال
التصديق اول منازل الايمان والاستكمال انما هو بهذه الامور واراد البخاري الاستكمال ولهذا بوب
ابوابه عليه فقال باب امور الايمان وباب الجهاد من الايمان وباب الصلوة من الايمان وباب الزكوة من الايمان
واراد بهذه الابواب كلها الرد على المرجئة القائلين بان الايمان قول بلا عمل وتبين غلطهم ومخالفتهم الكتاب
والسنة وقال المازري اختلف الناس فيمن عصى الله تعالى من اهل الشهادتين فقالت المرجئة لا تضر
المعصية مع الايمان وقالت الخوارج تضره ويكفر بها وقالت المعتزلة يخلد فاعل الكبيرة ولا يوصف بانه
مؤمن ولا كافر ولكن يوصف بانه فاسق وقالت الاشعرية هو مؤمن وان عذب ولا بد من دخول الجنة قوله
وقول الله عز وجل بالجر عطف على الامور فان قلت ما المناسبة بين هذه الاية قلت لان الاية حصرت المتقين
على اصحاب هذه الصفات والاعمال فعلم منها ان الايمان الذي به الفلاح والنجاة الايمان الذي فيه هذه الاعمال المذكورة
وكذلك الاية الاخرى وهي قوله تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلوتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون
والذين هم للزكوة فاعلون والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين
فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون وذكر الآجري في كتاب الشريعة من حديث المسعودي عن القاسم
عن ابي ذر رضي الله عنه ان رجلا ساله عن الايمان فقرأ عليه ليس البر الاية فقال الرجل ليس عن البر سالتك
فقال ابو ذر جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله كما سألتني فقرأ عليه كما قرأت عليك فابى ان يرضى
كما ابيت ان ترضى فقال ادن مني فدنا منه فقال المؤمن الذي يعمل حسنة فتسره ويرجو ثوابها وان عمل

سيئة

سيئة تسوءه ويخاف عاقبتها قوله تعالى ليس البر اي ليس البر ان تصلوا ولا تعملوا غير ذلك ولكن البر من امن بالله
الاية كذا قدره سيبويه وقال الزجاج ولكن ذا البر فحذف المضاف كقوله تعالى هم درجات عند الله اي ذوو
درجات وما قدره سيبويه اولى لان المنفي هو البر فيكون هو المستدرك من جنسه وقال الزمخشري البر اسم
للخير ولكل فعل مرضي وفي الغريبين البر الاتساع في الاحسان والزيادة منه وقال السدي لن تنالوا البر يعني
الجنة والبر ايضا الصلة وهو اسم جامع للخير كله وفي الجامع والجمهرة البر ضد العقوق وفي مثلث ابن السيد الاكرام كما
نقله عنه في الواعي وذكر ابن عديس عشرة البر بالكسر الخير وقال الزمخشري الخطاب لاهل الكتاب لان اليهود قبل المغرب
الى بيت المقدس والنصارى قبل المشرق وذلك لانهم اكثروا الخوض في امر القبلة حين حول رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى الكعبة وزعم كل واحد من الفريقين ان البر التوجه الى قبلته فرد عليهم وقرئ ليس البر بالنصب
على انه خبر مقدم وقرأ عبد الله بان تولوا على ادخال الباء على الخبر للتأكيد وعن المبرد لو كنت ممن يقرأ القرآن
لقرأت ولكن البر وقرئ ولكن البر وقرأ ابن عامر ونافع ولكن البر بالتخفيف والكتاب جنس كتاب الله
تعالى او القرآن على حبه مع حب المال والشح به وقيل على حب الله وقيل على حب الايتاء وقدم ذوي القربى لانهم
احق والمراد الفقراء منهم لعدم الالتباس والمسكين الدائم السكون الى الناس لانه لا شيء له كالمسكير
الدائم السكر وابن السبيل المسافر المنقطع وجعل ابنا للسبيل لملازمته له كما يقال للص القاطع ابن الطريق وقيل
هو الضيف لان السبيل تعرف به والسائلين المستطعمين وفي الرقاب وفي معاونة المكاتبين حتى يفكوا رقابهم
وقيل في ابتياع الرقاب واعتاقها وقيل في فك الاسارى والموفون عطف على من امن واخرج الصابرين منصوبا
على الاختصاص والمدح اظهارا لفضل الصبر في الشدائد ومواطن القتال على سائر الاعمال وقرئ والصابرون وقرئ
والموفين والصابرين والبأساء الفقر والشدة والضراء المرض والزمانة قوله قد افلح المؤمنون الاية هذه اية
اخرى ذكر الايتين لاشتمالها على امور الايمان والباب مبوب عليها وانما لم يقل وقول الله عز وجل قد افلح المؤمنون
كما قال في الاية الاولى وقول الله عز وجل ليس البر الى آخره لعدم الالتباس في ذلك واكتفى ايضا بذكره في الاولى
وقال بعضهم ذكره بلا اداة عطف والحذف جائز والتقدير وقول الله قد افلح المؤمنون قلت الحذف غير
جائز ولئن سلمنا فذاك في باب الشعر وقال هذا القائل ايضا ويحتمل ان يكون تفسيرا لقوله المتقون اي
المتقون هم الموصوفون بقوله قد افلح الى آخره قلت لا يصح هذا ايضا لان الله تعالى ذكر في هذه الاية
من وصفوا بالاوصاف المذكورة فيها ثم اشار اليهم بقوله فاولئك هم المتقون يعني ان هؤلاء الموصوفين
هم المتقون فاي شيء يحتاج بعد ذلك الى تفسير المتقين في هذه الاية حتى يفسرهم بقوله قد افلح الى آخره
وربما كان يمكن صحة هذه الدعوى لو كانت الايتان متواليتين فبينهما ايات عديدة بل سور كثيرة فكيف يكون
هذا من باب التفسير وهذا كلام مستبعد جدا قوله الاية يجوز فيها النصب على معنى اقرأ الاية والرفع على معنى
الاية بتمامها على انه مبتدأ محذوف الخبر قوله قد افلح اي دخل في الفلاح وهو فعل لازم والفلاح الظفر بالمراد
وقيل البقاء في الخير وقال الزمخشري يقال افلحه اصاره الى الفلاح وعليه قراءة طلحة بن مصرف افلح بالبناء
للمفعول وعنه افلحوا على لغة اكلوني البراغيث اي على الابهام والتفسير والخشوع في الصلوة خشية
القلب واللغو ما لا يعنيك من قول او فعل كاللعب والهزل وما توجب المروءة القاؤه واطراحه قوله
فاعلون اي مؤدون وقال الزمخشري فان قلت هلا قيل من ملكت قلت لانه اريد من جنس العقلاء ما يجري
مجرى غير العقلاء وهم الاناث حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ثنا ابو عامر العقدي ثنا سليمان بن بلال عن عبد الله
ابن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الايمان
قال الشيخ قطب الدين هذا متعلق بالباب الذي قبله وهو ان الايمان قول وعمل ويزيد وينقص ووجه الدليل
ان الشرع اطلق الايمان على اشياء كثيرة من الاعمال كما جاء في الايات والخبر الذي ذكرها في هذا الباب خلاف
قول المرجئة في قولهم ان الايمان قول بلا عمل قلت لا يحتاج الى هذا الكلام وانما هذا الباب والابواب التي بعده
كلها متعلقة بالباب الاول مبينة ان الايمان قول وعمل ويزيد وينقص على ما لا يخفى بيان رجاله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ستة الأول ابو جعفر عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان بن اخنس بن خنيس الجعفي البخاري المسندي
بضم الميم وفتح النون وهو ابن عم عبد الله بن سعيد بن جعفر بن اليمان واليمان هذا هو مولى احد اجداد البخاري
ولاء اسلام سمع وكيعا وطبقته وعنه الاهلي وغيره من الحفاظ مات سنة سبع وعشرين ومائتين انفرد البخاري به
من اصحاب الكتب الستة وروى الترمذي عن البخاري عنه الثاني ابو عامر عبد الملك بن عمرو القيسي قيل اسم
البصري سمع الكافر وغيره واحد واتفق الناس على جلالته واتقنه مات سنة ست وقيل اربع ومائتين الثالث
ابو محمد وابو ابوب سليمان بن بلال القرشي التيمي المدني مولى آل الصديق سمع عبد الله بن دينار وجماعة من
التابعين وعنه الأعلام كابن المبارك وغيره وقال محمد بن سعد كان ثبتا جميلا كثير الحديث صحيحه
وكان يفتي بالمدينة وفي خراج المدينة ومات بها سنة اثنتين وسبعين ومائة وقال البخاري مات
سنة سبع وسبعين ومائة وليس في الكتب الستة من اسمه سليمان بن بلال سوى هذا الرابع ابو عبد الرحمن
عبد الله بن دينار اخو عمر بن دينار القرشي العدوي المدني مولى ابن عمر سمع مولاه وغيره وعنه ابنه عبد الرحمن
وغيره وهو ثقة باتفاق مات سنة سبع وعشرين ومائة وفي الرواة ايضا عبد الله بن دينار المخزومي
وليس في الكتب الستة عروة بن دينار غيرهما الخامس ابو صالح ذكوان السمان المدني كان يجلب السمن والزيت الى
الكوفة فسمي جويرية بنت الحارث امرأة من قيس سمع جماعة من الصحابة وخلقا من التابعين وعنه جمع من التابعين
منهم عطاء وسمع الأعمش منه الف حديث وروى عنه ايضا بنوه هو عبد الله وسهيل وصالح واتفقوا على توثيقهم
مات بالمدينة سنة احدى ومائة وابو صالح في الرواة جماعة قد مضى ذكرهم في الحديث الرابع من باب بدء الوحي
ان رسل ابو هريرة اختلف في اسمه واسم ابيه على نحو ثلاثين قولا وتوفي بها عبد الله او عبد الرحمن الدوسي وهو اول
كنى بها الكنية لهرة كان يلعبها كذا النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقيل والده وكان عربيا من اهل الصفة اسلم عام
خيبر بالاتفاق وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عبد البر يختلف في اسم احد في الجاهلية
والذي الاسلام كالاختلاف فيه وروي انه قال كان اسمي في الجاهلية عبد شمس وسميت في الاسلام عبد الرحمن
واسم امه ميمونة وقيل امية وقد اسلمت بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو هريرة نشأت يتيما وهاجرت
مسكينا وكنت اجير لبسرة بنت غزوان زوج الهادي وجيها الله تعالى ناالحمد لله الذي جعل الدين قواما وجعل
ابا هريرة اماما قال وكنت ارعى غنما وكان لي هرة صغيرة العب بها فكنوني بها وقيل رآه النبي صلى الله عليه وسلم
وفي كمه هرة فقال يا ابا هريرة وهو اكثر الصحابة رواية بإجماع روى له ستة الاف حديث وثلاثمائة واربعة
وسبعون حديثا اتفقا على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد البخاري بثلاثة وسبعين ومسلم بمائة واثنين
روى عنه اكثر من ثمانمائة رجل من صاحب وتابع منهم ابن عباس وجابر وانس وهو ازدي دوسي يأتي في مدني
كان ينزل بذي الحليفة بقرب المدينة له بها دار تصدق بها على مواليه ومن الرواة عنه ابنه المرجأ مهملة
ثم راء مكررة مات بالمدينة سنة تسع وقيل ثمان وقيل سبع ودفن بالبقيع وهو ابن ثمان وسبعين
والذي يقوله الناس ان قبر بقرب عقال لا اصل له فاجتنبه نعم هناك قبر حنيفة ابن جندة
الصحابي وابو هريرة من الأزد ليس في الصحابة من اكنى بهذه الكنية سواه وفي الرواة اخر اكنى بهذه
الكنية يروي عن مكحول وعنه ابو المليح الرقي لا يعرف وآخر اسمه محمد بن فراس الضبعي روى له الترمذي
وابن ماجه مات سنة خمس واربعين ومائتين وفي الثالثة بهذه الكنية واسمه ثابت بن ثبل
قال عبد الغفار في حقه شيخ فاضل مناظر **بيان الأنساب** الجعفي في سمج بفتح الجيم وسكون العين
المشرع ابن مالك وهو جماع سمج والعقدي نسبة الى العقد بالعين المهملة والقاف المفتوحتين
ثم قوم من قيس هم بطن من الأزد كذا في الهذيب وتبعه النووي في شرحه وفي شرح نظم الدرين ان
العقد بطن من بجيلة وقيل من قيس الولاقال ابو الشيخ الحافظ انما سموا عقدا لانهم كانوا يلبسا ما وقال الحاكم
العقد من ولد عمرو بن عامر بن ضبيعة من قيس بن ثعلبة وقال صاحب العين العقد قبيلة من اليمن من موالي
عبس بن سعد وقال الرشاطي العقدي في قيس بن ثعلبة وحكى ابو علي الغساني عن ابن عمر قال العقد
بطن من قيس والمسندي بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح النون هو عبد الله بن محمد شيخ البخاري يكثر

بذلك لانه كان يطلب المسندات ويرغب عن المرسل والمنقطع وقال صاحب الارشاد كان يتحرى المسانيد من
الاخبار وقال الحاكم ابو عبد الله عرف بذلك لانه اول من جمع مسند الصحابة على ابواب الفقه وآثار النبوة وآثار
في قبائل قريش تيم بن مرة وفي الرباب تيم بن عبد مناة بن ادد بن طابخة وفي الفهوم قاسط تيم الله بن النمر وقاسط
وفي ثيبان بن ذهل تيم بن ثيبان وفي ربيعة بن نزار تيم الله بن ثعلبة وفي قضاعة تيم الله بن رفيدة وفي قضاعة
تيم بن ذهل والعدوي نسبة الى عدي بن كعب وفي قريش تيم بن مرة وفي الرباب عدي بن مناة وفي خزاعة عدي
ابن حباب والعدوي في الأزد نسبة الى دوس بن عدثان بن عبد الله **بيان طبقات اسانيدها** ان
الأسناد كلها مدنيون الا العقدي فانه بصري والا المسندي ومنها ان كلها على شرط الستة الا المسندي كما بينا
ومنها ان في رواية تابعي عن تابعي وهو عبد الله بن دينار عن ابي صالح **بيان من اخرجه غير اخرجه**
مسلم عن عبيد الله بن سعيد وعبد بن حميد عن العقدي به ورواه ايضا عن زهير بن حرب عن سهل بن عبد الله
عن ابن دينار به ورواه بقية الجماعة ايضا فابو داود في السنة عن قتيبة بن سعيد عن اسمعيل بن جعفر عن سهيل به وقال حسن
صحيح والنسائي في الايمان ايضا عن محمد بن عبد الله المخرمي عن بكار العقدي به وعن احمد بن سليمان عن يزيد بن هارون
والبصري وابي نعيم كلاهما عن سفيان به وعن يحيى بن يزيد بن خالد بن الحارث عن ابن جعفر عن عبد الله الحباب عن
الايمان وابن ماجه في السنة عن علي بن محمد الطنافسي عن وكيع به وعن عمرو بن رافع عن جويرية وعن ابي بكر بن ابي شيبة
عن ابي خالد الاحمر عن ابن عجلان نحوه **بيان اختلاف الروايات** كذا وقع هنا من طريق ابي يزيد المروزي
الايمان بضع وستون شعبة في مسلم وغيره من حديث سهيل عن عبد الله بن دينار بضع وسبعون والبضع ما بين الثلاث
ورواه ايضا من حديث العقدي عن سليمان بضع وسبعون شعبة وكذا وقع في البخاري من طريق ابن ذكوان ابي صالح وفي
رواية ابي داود والترمذي وغيرهما من رواية سهيل بضع وسبعون بلا شك وصححها القاضي عياض وقال
انها الصواب وكذا رجحها الحليمي وجماعة منهم النووي لانها زيادة من ثقة فقبلت وقدمت وليس في رواية
الأقل ما يمنعها وقال ابن الصلاح الأشبه ترجيح الأقل لأنه المتيقن والشك من سهيل كما قال البيهقي وقد رواه ثمانون
سهيل عن جرير وسبعون من غير شك وكذا رواية سليمان بن بلال في مسلم وفي البخاري بضع وستون وقال صاحب
يقع في البخاري في نسخ بلادنا الاستون وفي لفظ لمسلم في فضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الأذى عن
الطريق والحياء شعبة من الايمان ولمحمد بن ماجه فارفعها ولفظ اللالكائي ادناها اماطة العظم عن الطريق
وفي كتاب ابن شاهين خصال الايمان اقصاها قول لا اله الا الله وفي لفظ للترمذي بضع وسبعون بابا
وقال صحيح ورواه محمد بن عجلان عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح الايمان بضع وستون بابا وسبعون بابا وهذا
من العدد من دون رواية قتيبة عن بكر بن مضر عن عمارة عن عزيبة عن ابي صالح الايمان اربع وستون بابا ومن
حديث المغيرة بن عبد الرحمن بن عبيد قال احمد بني ابي عن جدي وكان لصحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثلاث وثلاثون شعبة من ادنى ادناه ان يرى الشيء يؤذي فيميطه عن الطريق ومن حديث ابن شاهين من حديث
الأذرق بن علي عن عبد الرحمن بن راشد مولاهم عثمان بن عفان رضي الله عنه سمعت ابا سعيد رضي الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الرحمن عز وجل لوحا فيه ثلاثمائة وتسع عشرة شريعة يقول عز وجل الجنيني
عبدي من عبادي لا يشرك بي شيئا فيه واحدة منهن الا ادخلته الجنة ومن حديث عبد الواحد بن زيد عن
عبد الرحمن بن راشد عن مولاه عثمان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى مائة خلق من اتى
بخلق منها دخل الجنة قال الناجي احد رواته ما ذي الأخلاق قال يكون في الأشياء حيا أي يكون فيه وجوبا يكون فيه سخاء
يكون فيه تسامح هذا من اخلاق الرب عز وجل وفي كتاب الدياج للجلي من حديث نوح بن فضالة عن مالك بن
دينار الأشجعي الاسلام ثلاثمائة وخمس عشرة سهما فاذا كان في ٢ حيا فقال اللهم انت السلام وانما
الاسلام من جاء بسهم من سهامها فدخل الجنة قال ومنه شاما ابن مهدي بعض اصل بل من لم يأت
عن صلة عن حذيفة الاسلام ثمانية اسهم الاسلام سهم والصلوة سهم والزكوة سهم وصوم رمضان سهم
والحج سهم والجهاد سهم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سهم وقد خاب من لا سهم له **بيان اللغات**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله بضع ذكر ابن السائب في الوجيز الأصح البضع مثال علم ما بين اثنين إلى عشرة واثنى عشرة العشرين فما فوق ذلك مثال تسعة عشر في جمع المذكر وبضع عشرة في جمع المؤنث قال تعالى في بضع سنين ولا يقال في أحد عشر ولا اثنى عشر قال البعض من الثلاث الى العشر وقال صاحب العين البضع سبعة وقال قطرب أخبرنا الثقة عن الى صلى الله عليه وسلم أنه قال في بضع سنين ما بين خمس الى سبع وقال ابن الأنباري من الخمس وقال الفراء البضع سبع ما بين الثلاثة الى التسع كذلك لغات العرب تفعل ولا يقولون بضع مائة ولا بضع ألف ولا تذكر الا لأكثر من الثلاث الى التسع وهو الصحيح وهو قول الأصمعي وقال غيره البضع من الثلاث الى التسع وقال ابو عبيد البضع ما بين نصف العشر يريد ما بين الواحد الى الأربعة وقال يعقوب عن ابي زيد بضع وبضع مثال علم وحذق وفي الحكم البضع ما بين الثلاث الى العشر وما بين الثلاثة الى العشر يضاف الى ما يضاف اليه الأحاد وبنى مع العشر كما بنى سائر الأحاد ولم يمنع عشر في الجامع الاقتران بضع سنين قطعة من السنين وهو يجري في العدد مجرى ما دون العشر وقال قوم قوله تعالى فلبث في السجن بضع سنين قول على ان البضع في سبع سنين لأن يوسف عليه السلام انما لبث في السجن سبع سنين وقال ابو عبيد ليس البضع لعقد ولا نصف لعقد عقد بها الى التسع من الواحد الى الأربعة وفي الصحاح لا تقول بضع عشر وقال المطرزي في شرح البضع من اربعة الى تسعة هذا الذي حصلناه من العلماء البصريين والكوفيين وفيه خلاف الى ان هذا هو الاختيار والنصف من واحد الى ثلاثة وقال ابن السيد ان المثلث البضع بالفتح والكسر ما بين واحد الى عشرة في قول ليعيش وقال غيره ما بين واحد العشرة وهو الصحيح وفي الغريبين للهروي البضع والبضعة واحد ومعناها القطعة من العدد زاد عياض بكسر الباء فيها وفتحها وفي العباب قال ابو زيد أتت بضع سنين بالفتح وجلت في بضعة طيبة وأتت برهة كلها بالفتح وهو ما بين الثلاث الى التسع وروى الأشم عن ابي عبيد ان البضع ما بين الثلاث الى الخمس وتقول بضع سنين وبضعة عشر جلداً وبضع عشرة امرأة فاذا جاوزت لفظ العقد ذهب البضع تقول بضع وعشرون وقيل هذا غلط بل يقال ذلك وقال ابو زيد يقال له بضعة وعشرون رجلاً وبضع وعشرون امرأة والبضع من العدد في الأصل غير محدود وانما حصرهم الناس بهذه القطعة والقطعة غير محدودة قوله شعبة نظير الشعب والفرقة وهو راجع الشعب وهي اغصان الشجر قال ابن سيدة الشعبة الفرقة والطائفة من الناس ومنه شعب الأنام وشعبا لقبايل وشعبها الأربعة واحد شعبا القبايل شعب بالفتح وقيل بالكسر وهم العظماء وكذا شعب الأنام صدع بالفتح ايضا وقال الخليل الشعب الاجتماع والافتراق ايضا ضد وقال الزجاج الشعبة في العدد خصلة ايمان الايمان ذو خصال متعددة قوله والحياء مدوداً هو الاستحياء واشتقاقه من الحياة يقال حيي الرجل اذا انتقص حياؤه وانكسر كما يقال نسي اذا غسل نساً اي العرق الذي في الجوز وحيي واستحيا بمعنى واحد اذا عدي بنفسه فمعنى الحياء الذي هو المعروف من خوف المذمة وقد حيي منه حياء واستحيى واستحيى حذفوا الياء الأخيرة كراهة التقاء الياءين والأخيران تتعديان بحرف ويتعديان بنفسهما تقول استحيى منك واستحاك واستحاك ودجل حيي ذو حياء والانثى بالهاء والحاء تعدى واتكا يعتري الانسان من حزن ما يعاب به وذكر ايضا انه انحصاراً بالفتح حزن أو كتاب الصالح بيان الاعراب قوله الايمان مبتدأ وخبره قوله بضع وسبعون شعبة قال الكرماني بضع هكذا في بعض الأصول وبضعة بالهاء في اكثرها وقال بعضهم وقع في بعض الروايات بضعة بناء التانيث قلت الصواب مع الكرماني وكذا قال بعض الشراح كذا وقع هنا في بعض الأصول بضع وفي اكثرها بضعة بالهاء واكثر الروايات في غير هذا الموضع بضع بلا هاء وهو الجاري على اللغة المشهورة وفي رواية الهاء صحيحة ايضا على التأويل قلت لا شك ان بضعا للمذكر وبضعة للمذكر وشعبة سوف يبين ان يقال بضع بلا هاء ولكن لما جاءت بضعة هنا ان يقول الشعبة بالنوع اذا فسرت الشعبة بالطايفة من الشيء والخلق اذا فسرت بالخصلة والخلة قوله والحياء مبتدأ وخبره شعبة وقوله من الايمان في محل الرفع لأنها صفة لشعبة بيان المعاني والبيان لا شك ان تعريف المسند اليه انما يفصد اذا تعرف لأنه حينئذ فايدة السامع الان فايدته في الخبر اما الحكم والاذعان به بين في موضعه وفي الفصل بين الجملتين بالواو لأنه فصل شديد ونعني الواو لدلالتها على الجمع وفيه تشبيه الايمان بشجرة ذات اغصان وشعب كما شبه في الحديث السابق نخلة ذات عمد بالمؤمن

وذلك لأن الايمان في اللغة التصديق وروي الشيخ تصديق القلب والثناء باللسان وتمامه وكماله بالطاعات فيشبه الايمان بالشجرة بانه بضع وسبعون شعبة او بضع وستون وكون ذلك يكون من بابه الطاقة الاصل على الفرع وذلك لأن الايمان هو الأصل والأعلى فرع منه والطاقة الايمان على الأعمال كما ذكرنا كون عن الايمان وقد اتفق على ستة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ان المؤمن الذي يحكم بايمانه وانه من اهل القبلة ولا يخلد في النار هو الذي يعتقد بقلبه ودين الاسلام اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك ونطق بالشهادتين فان اقتصر على احدهما لم يكن من اهل القبلة الا اذا عجز عن النطق فانه يكون مؤمناً الا ما حكاه القاضي عياض في كتاب الشفا عن اعتقدين الاسلام بقلبه ولم ينطق بالشهادتين من غير عذر عند من يقول ان ذلك نافع في الدار الآخرة على قول ضعيف وقد يكون في الدنيا ايضا عند المشهور والله اعلم باب استنباط الفوائد وهو على وجوه الأول في تعيين السبعين على ما جاء هنا وفي تعيين السبعين على ما جاء في رواية اخرى من الصحيح ورواية اخرى السبعون اما الحكمة في تعيين السبعين وتخصيصها فهي ان العدد اما زايد وهو ما ازداد على اكثره كالاثني عشر فان لها نصفا وثلثا وربعا وسدسا والنصف سدس والمجموع هذه الأجزاء اكثر من اثني عشر فانه ستة عشر واما ناقص وهو ما اجزاء اقله كالأربعة فان لها الربع والنصف فقط واما تام وهو ما اجزاء مثله كالستة فان اجلدها النصف والثلث والسدس وهي مساوية الستة والفضل من بين الانواع الثلاثة للتام فلما اريد المبالغة في جعل احادها اعشاراً وهي السبعون واما الحكمة في تعيين السبعين دون ما زاد عليها او نقص عنها فلان السبعة تشتمل على جملة اقسام العدد فانه ينقسم الى زوج وزوج وكلاهما الى اول وزوج والزوج الأول ثلاثة والمركب منه اثنان والمركب اربعة وينقسم ايضا الى منطقي كالأربعة وتام كالستة فلما اريد المبالغة في جعل احادها اعشاراً وهي السبعون واما زيادة البضع على السبعين فقد علم انه يطلق على التسع الى السبع لانه ما بين اثنين العشرة وما فوقها كما نص عليه صاحب الموعب والأول الستة اصل للستين وفي الثاني السبعة اصل للسبعين كما ذكرناه فهذا وجه تعيين احد العددين الثاني في ان المراد من احد العددين هل هو حقيقته ام ذكر على سبيل المبالغة فقال بعضهم اريد به التكثير ويكون ذكر البضع للترقي يعني ان شعب الايمان اعداد سواها والنهاية لكثرتها اذ لو اريد التحديد لم يفهم وقال بعضهم العرب تستعمل السبعين كثيراً في باب المبالغة وزيادة السبع عليها الى تسعة بالبضع لأن ان السبعة اكمل الاعداد لأن الستة اول عدد تام وهي مع الواحد سبعة فكانت كاملة اذ ليس بعد التمام سوى الكمال وسمي الأسد سبعاً لكمال قوته والسبعون غاية الغاية اذ الاحاد غايتها العشرات فان قلت قد قلت ان البضع ما بين الثلث العشرة وما قوتها في ان تقول ان المراد من البضع السبع حتى عمّا قاله المذكور كلامه على هذا قلت قد نص صاحب العين على ان البضع سبعة كما ذكرنا وقال بعضهم هذا العدد المذكور هو شعب الايمان والمراد منه تعداد الخصال حقيقة فان قلت اذا كان المراد بيان تعداد الخصال فما الأصل في هذا المذكور قلت يحتمل ان يكون شعب الأيمان بضعا وستين وقت نشصيصه على هذا المقدار فذكر ايماً الواقع ليعرف ذلك هاهنا نص على بضع وستين بحجي والعشر على ذلك المقدار فافهم فانه موضع دقة الثالث في بيان العدد المذكور قال ابو حيان بكسر الحاء وتشديد الموحدة البستي في كتاب وصف الايمان وشعبه تتبعت معنى هذا الحديث مدة وعددت الطاعات فاذا هي تزيد على هذا العدد شيئاً كثيراً فرجعت الى السنن فعددت كل طاعة عدها رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا هي تنقص عن البضع والسبعين فوجدت الكتاب الله تعالى فعددت كل طاعة عدّها الله تعالى من الايمان فاذا هي تنقص عن البضع والسبعين فنظرت الى الكتاب السنن واستطلت المعاد فاذا كل شيء عدّه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم من الايمان نضع وسبعون لا زيد عليها ولا انقص فعلمت ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم بان هذا العدد في الكتاب والسنة انتهى وقد تكلف جماعة في بيان هذا العدد بطريق الاجتهاد وفي الحكم كون المراد ذلك نظر وصوبه قال القاضي عياض والقطع عدم معرفة ذلك على التفصيل في الايمان اذ اصول الايمان وفروعه معلومة بحضرة الايمان بان هذا العدد واجب على الجملة وتفصيل ذلك لا يعلمه الا الله تعالى ونبيه على هذا العدد ممتاز الى توقيف وقال الخطابي هو شيء لم يجر في علم الله ولم يرد به سمع موجود في الشريعة فيران يتتبع ما لم يوقف عليه وذلك لا يضر اذا علمنا بما فصل ما كلفنا به فامرنا بالعلم به علمنا وجاهلنا بالعلم انتهى وان لم تحفظ جملة اعداد كما قال ايضا الايمان يشعب الى امور ذوات عدد جماعها قطعة واحدة صار من هذا من العلماء المالكين شعبة

رسوله

في ذرع الايمان وان كانوا متساوين في اصله وكان بدو الايمان كلمة الشهادة وقام النبي صلى الله عليه وسلم بضعة عشر عاما
الناس اليها يدعو من اجابه الى ذلك سمّاه مؤمنا الآن تراك في العرابي عرفه بهذا الاسم خوطب عنايا اجابا عليهم فقال تعالى
يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة وهذا الحكم مستمر في كل اسم يقع على امر دنيوي شعب كالصلوة فان رجلا لو رآه
يسجد وفيه قوم منهم من يستتم الصلوة ومنهم من هو راكع او ساجد فقال رأيتهم يصلون لكان صادقا مع تخلف
احوالهم في الصلوة وتفاضل افعالهم فيها فان قيل اذا كان الايمان بضعا وسبعين شعبة فهل يمكن ان تسمى
باسمها وان عجزنا عن تفصيلها فهل يصح ايمانكم بما هو مجهول عندكم قلنا ايمانا ناكلفناه صحيح العلم به حاصل من جهة
الاول انه قد نص على اعلاه الايمان وادناه باسم الطاعة وادناها دخل فيه جميع ما يقع بها في جنس الطاعات خالصة ومن
الطاعة معلوم والثاني انا لم يوجب علينا معرفة هذه الاشياء بخصوصها بل امرنا بها حتى يلزمنا النية في عقد الايمان وان
كلفنا التصديق جملتها كما كلفنا الايمان بملائكته وان كنا لا نعلم اسماء اكثرهم ولا اعيانهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم
على هذه الشعب وادناها كما ثبت في الصحيح من قوله على الصلوة والسلام اعلاها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى
عن الطريق فيعلم اعلاها التوحيد المتعين على كل مكلف والذي لا يصح غيره من الشعب الا بعد صحته وان ادناها وهو
ما يتوقع به ضرر المسلمين وفي منهم تمام العدد يجب علينا الايمان به وان لم نعرف جميع افراده كما نؤمن بالملائكة وان لم نعرف
اعيانها واسمائها انتهى وقد صنف في تعيين اعيان هذه الشعب جماعة منهم الامام ابو عبد الله الحليمي صنف كتابا سماه فضائل المنهاج
والحافظ ابو بكر البيهقي وسماه شعب الايمان والشيخ عبد الجليل سماه شعب الايمان واسمى بن ابراهيم القرطبي وسماه كتاب الفصاح
والامام ابو نعيم وسماه وصفا الايمان وشعبه ولم ار احدا منهم شفى العليل وادى العليل فنقول ملخصا بعون الله المتكفل بتوفيقه
ان اصل الايمان هو التصديق بالقلب الاقرار باللسان ولكن الايمان الكامل التام هو التصديق والاقرار والعمل بمقتضاه
ثلاثتها قسم فالاول يرجع الى الاعتباريات وهي تنقسم الى ثلاثين شعبة الاول الايمان بالله عز وجل ويدخل فيه الايمان
بذاته وصفاته وتوحيده بان ليس كمثله شيء الثانية اعتقاد حدوث ما سوى الله عز وجل الثالث الايمان بالملائكة الرابع
الايمان بكتبه الخامس الايمان برسله السادس الايمان بالقدر خيره وشره السابع الايمان باليوم الآخر ويدخل في السؤال في
القبر وعذابه والبعث والنشور والحساب والميزان والصراط الثامنة الوثوق على عدالة الجنة والخلود فيها التاسعة
اليقين بوجود النار وعذابها وانها لا تفنى العاشر خوف محنة الله تعالى الحادية عشرة الحب فيه والبغض فيه ويدخل في حب الصحابة
المهاجرين والانصار وحب آل الرسول على سائر الامة الثانية عشرة محبة النبي صلى الله عليه وسلم ويدخل فيها الصلوة عليه واتباع
سنته الثالثة عشر الاخلاص ويدخل فيه ترك الرياء والنفاق الرابعة عشر التوبة والندم الخامسة عشر
الخوف السادس عشر الرجاء السابعة عشر ترك اليأس والقنوط الثامنة عشر الشكر التاسعة عشر الوفاء
العشرون الصبر الحادية والعشرون التواضع ويدخل فيه توقير الكبار الثانية والعشرون الرحمة والشفقة ويدخل
فيه شفقة على الاصاغر الثالثة والعشرون الرضى بالقضاء الرابعة والعشرون التوكل الخامسة والعشرون ترك العجب والكبر
ويدخل فيه ترك سمع لهو وتزكيتها السادسة والعشرون ترك الحسد السابعة والعشرون ترك الحقد والضغن الثامنة
والعشرون ترك الغضب التاسعة والعشرون ترك الغرور ويدخل فيه ترك الظلم للعبد والمكر والدهاء وترك حب الدنيا
ويدخل فيه ترك حب المال وحب الجاه فاذا وجدت هذه الشعب من اعمال القلب من الفضايل والرذايل خارجا عما ذكر بالظاهر فانه
في الحقيقة داخل في فصل من الفصول يظهر لك عند التامل والقسم الثاني يرجع الى اعمال اللسان وهي تنقسم الى سبع
شعب الاولى التلفظ بالتوحيد الثانية تعلم العلم الرابعة تعليم العلم الخامسة الرعاية السادسة
الذكر ويدخل فيه الاستغفار السابعة اجتناب اللغو والقسم الثالث يرجع الى اعمال البدن وهي تنقسم الى اربعين
شعبة وهي على ثلاثة انواع الاول ما يختص الاجزاء وهي ستة عشر شعبة الاولى الطهارة بالبدن ويدخل فيه طهارة البدن والثوب
والمكان ويدخل في طهارة البدن الوضوء من الحدث والاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس الثانية اقامة الصلوة
ويدخل فيها الفرض والنفل والقضاء والثالثة اداء الزكوة ويدخل فيها صدقة الفطر ويدخل في هذا الباب الجود واطعام
الطعام واكرام الضيف والرابعة الصوم فرضا ونفلا والخامسة الحج ويدخل فيه الوقوف بالمشاعر والسادسة الاعتكاف ويدخل
فيه التماس ليلة القدر السابعة الفرار بالدين ويدخل فيه الهجرة من دار الشرك الثامنة الوفاء بالنذر التاسعة

التوجيه في الايمان

التوجيه في الايمان العاشر اداء الكفارات الحادية عشرة المعونة في الصلوة وخارجها الثانية عشرة ذرع الضحايا
والعقايق اذا كانت مندوبة الثالثة عشر الصيام بانواعه الجنايز الرابعة عشر اداء الدين الخامسة عشر التطيب
المعاملات والاحتراز عن الربوا السادسة عشر الشهادة بالحق وترك كتمانها النوع الثاني ما يختص الاشياء
وهي ثمان شعب الاولى النعفف بالنكاح الثانية القيام بحقوق العيال ويدخل فيه التربية الثالثة بر الوالدين
ما يتعلق بالعامة وهي ثمان عشرة شعبة الاولى القيام بالامر بالمعروف الثانية عشر النهي عن المنكر الثالثة
الاصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال الخوارج والبغاة الرابعة الجهاد الخامسة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
السادسة اقامة الحدود الثامنة اقامة الجهاد ويدخل فيه المرابطة التاسعة اداء الامانة ويدخل فيها اداء الخمس العاشرة
القرض مع وفائه الحادية عشرة كرام الجار الثانية عشرة حسن المعاملة ويدخل في جميع المال من حله الثالثة عشر
انفاق المال في حقه ويدخل فيه ترك التبذير والاسراف الرابعة عشرة رد السلام الخامسة عشرة تشميت العاطس
السادسة عشر كف الضرر عن الناس السابعة عشر اجتناب اللغو الثامنة عشر اماطة الاذى عن الطريق
فهذه سبع وسبعون شعبة الاصلة والاجوبة الاول ما قيل لم جعل الحياء من الايمان واجيب بانه يحث
على افعال الخير ويمانع من المعاصي ولكنه ربما يكون تخلقا واكتسابا كسائر اعمال البر وربما يكون غريزة لكن
استعمال قانون الشرع يحتاج الى اكتساب وبنية فهو من الايمان لهذا الثاني ما قيل انه قد ورد الحياء لا يأتي الا بخير
وورد الحياء خير كله فصاحب الحق قد يستحيي فيه ولا يجاهر بالحق فيترك امر بالمعروف ونهي عن المنكر فكيف
يكون هذا من الايمان واجيب بانه ليس حياء حقيقة بل هو عجز ومهانة وانما سمي حياء من الخلق بحق اهل
العرف الطلوع محال الشاهد الحياء الحقيقي وحقيقته خلق يبعث على اجتناب القبح ويمنع من التقصير في حق ذي
الحق ونحو والحق الحياء الحياء من الله تعالى وهو ان لا يراك الله حيث نهاك وذلك انما يكون عن معرفة وزانة
وهو المراد بقوله عليه الصلوة والسلام ان لم تكن تراه فان الله يكن تراك فانه يراك وقد خرج الترمذي عائشة عليها
الصلوة والسلام انها قالت يا رسول الله حياؤك هذا فيما نرى الا من بقية وجعك فقال انه ليس كذلك ولكن الحياء من الله
ان تحفظ الرأس وما حوى والبطن وما وعى وتذكر الموت والبلا فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء
وقال المجنيد رؤية الآلاء المعرفة ورؤية التقصير يتولد منهما حالة تسمى الحياء الثالث ما قيل لم اوجد الحياء بالذكر
من بين سائر الشعب واجيب بانه كالعلم على سائر الشعب فان الحي يخاف فضيحة الدنيا وفضاحة الآخرة فيمتنع
عن المعاصي فيمتثل الطاعات كلها وقال الطيبي معنى ايراد الحياء بالذكر بعد دخوله في الشعب كانه يقول هذه شعبة
واحدة من شعب فهل تحصى شعبه كلها هيهات ان الجواب يأتي في باب المسلمون من لسانه ويده
ابو هذا باب فالمبتدأ محذوف ويجوز ترك التنوين بالاضافة الى ما بعده من الجملة ويجوز الوقوف على السكون وليس في
رواية الاصيلي باب والمناسبة بين البابين ظاهرة لانه ذكر في الباب الماضي ان الايمان له شعب وهذا الباب فيه بيان
شعبتين وهما سلامة المسلمين من لسان المسلم ويده والمهاجر من هاجر المنهيات عدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا
شعبة عن عبد الله بن ابي السفر واسمعيل عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه وصل بهذا الباب ما علقه اولا
وانما علقه لاجل التبويب فان قلت لم لم يبوب على الجملة الاخيرة من الحديث قلت لان في صدر الحديث لفظة
المسلم والكتاب الذي يحوي هذه الابواب كلها في امور الايمان والاسلام فان قلت هجر المنهيات ايضا من
امور الاسلام قلت بلى ولكن بتوسيطه بصدر الحديث اعتنا بذكر لفظة مادة من الاسلام بيان رجاله
وهو ستة الاولى ادم بفتح الهمزة وتخفيف الميم ابن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء آخر الحروف وفي آخره سين مهملة واسم ابي اياس
عبد الرحمن وقيل ناهية بالنون وجبل الباء آخر الحروف خفيفة اصله من جرسان نشأ ببغداد وكان يسكن بها
ثم رجع الى البصرة وكانوا من خراسان ومصر واستوطن عسقلان وتوفي بها سنة عشرين ومايتين قال ابو حاتم
هو ثقة مأمون متعبد من خيار عباد الله وكان ولد اقواد وكان خرج حين مات ثمانيا وثمانين سنة وقيل تسعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وتسعين سنة وليس في كتب الحديث ادم بن ابي اياس غير هذا وفي مسلم والترمذي والنسائي آدم بن سليمان الكوفي
كوفي البخاري والنسائي آدم بن علي العجلي الكوفي اضاف خ وفي الرواة ادم ابن عيينة احد سفيان لا يحجبه ادم بن
اياس عن عزرة بن شعيب مجهول الثاني شعبة غير منصرف فابن الحجاج بن الورد ابو بسطام الأزدي مولاهم الواسطي ثم
انتقل الى البصرة واحد اعلام الامة وجلا افقده قال سفيان الثوري شعبة امير المؤمنين في الحديث وقال احمد كان اذا
وجد في هذا الشان مات بالبصرة اول سنة ستين ومائة وكان الثوري في الكل الستة شعبة بن الحجاج عزيز وفي الثاني
شعبة بن دينار الكوفي صدوق وفي ابي داود شعيب بن دينار بن مولاه ابن عباس ليس بالقوي وفي الضعفاء آخر غير
ابن عزيز يروي عن انس قال البخاري احاديثه هنا كيرخ وفي الصحابة شعبة بن النوم وهو من الأفراد والظاهر
انه ثاني الثالث عبد الله بن ابي السفر بفتح الفاء وكسرها واسم ابي السفر سعيد بن محمد بفتح الياء وضم الميم
كذا ضبطه الثوري وقال الغساني بضم الياء وكسر الميم وقال احمد الثوري الحديث الكوفي مات في خلافة مروان
ابن محمد وعلماء الجماعة واعلم ان السفر كله بالسكان الفاء في الاكم وبغير ها في الكنية ومنهم من سكن الفاء في عبد الله
المذكور كما مضى الرابع اسمعيل بن ابي خالد هرمز وقيل سعد وقيل كثير البجلي الاحمسي مولاهم الكوفي سمع خلقا من
الصحابة منهم انس بن مالك ومجاهد من التابعين وقيس الثوري وغيره من الأعلام وكان عالما متقنا صالحا ثقة وكان
يسمى البزان وكان طحانا توفي بالكوفة سنة ثمان واربعين ومائة الحاء المهملة الخفيفة وسكون الثين المعجمة وسكون العين المهملة
بعدها الف الموحدة هو ابو عروعامر بن شراحيل وقيل بن عبد الله بن شراحيل الكوفي ان يعي الجليل الثقة روى
عن خلق من الصحابة منهم ابن عمر وسعد وكعب وعدي وعائشة قال ادرك خمسماية صحابي قال احمد بن عبد الله ومرسله
صحيح روى عنه قتادة وخلق من التابعين ولي قضاء الكوفة وولد لست سنين خلت من خلافة عثمان ومات
بعد المائة اما سنة ثلاث او اربع او ثمان وست وهو ابن نيف وثمانين سنة وكان مراحا دامه من سبي جلولا
وهي قرية بناحية فارس الى فارس عبد الله بن عمرو بن العاص بن وايل بن هشام بن سعيد بضم العين وفتح العين ابن اسيد
ابن عزرة بن هصيص بضم الهاء وبصادين مهملتين ابن كعب بن لؤي بن غالب ابو محمد وعبد الرحمن او ابو نصير بضم النون
القرشي السهمي الزاهد العابد الصحابي بن الصحابي وامه ريطة بنت منبه بن الحجاج اسلم قبل ابيه وكان بينه وبين ابيه
في السن اثنتي عشرة سنة وقيل احدى عشرة وكان غزير العلم مجتهدا في العبادة وكان اكثر حديثا من ابي هريرة
لانه كان يكتب وابو هريرة لا يكتب ومع ذلك فالذي روي له قيل بالنسبة الى ما روى ابو هريرة نحو ربع العشر او سبعة
الف حديث انفقا منها على سبعة عشر وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين مات بمكة او بالطايف او بمصر في ذي
الحجة من سنة ثمان او ثلاث او اثنتين او ثلاث وسبعين عن اثنين وسبعين سنة وفي الصحابة عبد بن عمرو
وهما ثمانية اخر عدتهم ثمانية عشر نفسا وعمرو بكسر العين على الواو والتميز عن عمرو هذا في غير النصب واما في النصب فتميز بالالف
بيان الانساب الازدي فيما لهمدان بن ايمن الازد بن الغوث بن نبت ملحان بن زيد بن كهلان بن سبا
ابن يشجب بن يعرب بن قحطان يقال له الأزد بالزاي والأسد بالسين والواسطي نسبة الى واسط مدينة اختطها
الحجاج بن يوسف بين الكوفة والبصرة في ارض كسك وهي نصفان على شاطئ دجلة وبينهما جسر من سفن وبينهما واسطا
لأن منها الى البصرة ثمن فرسخا ومنها الى الكوفة ثمن فرسخا الى الأهواز ثمن فرسخا الى بغداد ثمن فرسخا
والحلي بضم الحاء والجيم في كهلان بنت ابي جبلة بن صعب بن سعد العشيرة بن مالك وهو مدحج والشعبي نسبة الى
شعب بطن من همدان بسكون الميم وبالدال المهملة ويقال هو من حمير وعداده في همدان ونسب الى جبل باليمن نزله
حسان بن عمرو الحميري هو والد ذو رعين به وقال الهمداني الشعب الصغير بطن منه عامر بن شراحيل قال الواقدي هو
ابن شراحيل بن حسان الشعب الاكبر من عمرو بن شعبان وقال الجوهري شعب جبل باليمن وهو ذو شعبين نزله
حسان بن عمرو الحميري وولده فنسبوا اليه وان من نزل من اولاده بالكوفة يقال لهم شعبيون منهم عامر الشعبي ومن
كان منهم بالشام قيل لهم شعبانيون ومن كان منهم باليمن يقال لهم الوهج شعبين ومن كان منهم بمصر والمغرب
يقال لهم اشعوب بيان تأليف اسناده منها ان هذا الاسناد كله على شرط الستة الا ادم فانه ليس على شرط
مسلم ولا ابي داود ومنها ان شعبة فيه يروي عن اثنين احدهم عبد الله بن ابي السفر والآخر اسمعيل بن ابي خالد

يروي ان عن الشعبي وهذا اسم يفتح الأول عطفا على عبد الله وهو يروي ايضا عن اسمعيل ايضا يروي ولكن جرى الاصل بالنصة
كلمة في موضعها ومنها ان فيه التحديث والعنعنة بيان من اخرجه عن هذا الحديث المرفوع البخاري
جعله عن عثمان واخرجه ايضا في الرقاق عن علي بن نصير عن ذكريا عن عامر وابو داود عن موسى بن اسمعيل عن حماد
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ومقتصرا على اخرج ايضا من حديث عبد الرحمن بن عوف ايضا ان رجلا
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي المسلمين خير قال من سلم المسلمون من لسانه ويده وزاد ابن حبان والحاكم
في المستدرك من حديث انس صحيحا والمؤمن من امنه الناس واخرج ابو داود والنسائي ايضا سئل البخاري
عن حديث عبد الله بن عمرو الاتي لفظ النسائي من هجر ما حرم الله عليه بيان اللغات قوله من يده اليد
اسم للجارحة ولكن المراد منها اعم من ان تكون يدا حقيقة او يدا معنوية كالاستيلاء على الغير من غير جرحة
فانه ايضا ايذاء لكن لا باليد الحقيقية قوله المهاجر هو الذي فارق غيره وطنه قوله من هجر اي ترك ومنه
هجر بهجر بالضم هجرا وهجرانا والاسم الهجرة وفي العباب الهجر ضد الوصل والتركيب يدل على قطع وقطيعة والمهاجر مفعل
منه قيل انما انقطعت الهجرة وفصلها عن غيرها ان غيرها انما يدل على ما حرم الله في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وان المهاجر
من هجر ما نهى عنه وقيل بل لعام المهاجرين لئلا يتكلوا على الهجرة فان قلت المهاجر من باب المفاعلة وهو يقتضي
الاشتراك بين اثنين قلت المهاجر بمعنى الهاجر كالمسافر بمعنى السافر والشامع بمعنى الشاسع لان الفاعل
قد يأتي بمعنى فعل بيان الاعراب قوله المسلم مبتدأ وقوله من سلم المسلمون خبر ويجوز ان يكون من
سلم خبر مبتدأ محذوف والجملة خبر المبتدأ الاول والتقدير المسلم هو من سلم من يصوله وسلم المسلمون صلتها
وقوله من اشاء تعلق بقوله سلم قوله والمهاجر عطف على قوله المسلم ومن ايضا في من هجر يصوله ومنها ان الله عز
جلاله في محل النصب لانها مفعول هجر وكلمة ما موصولة ونهى عنه صلتها بيان المعاني قوله المسلم من سلم
الخ ظاهره يدل على الحصر لوقوع جزء الجملة معرفين وان كان هذا من قبيل قولهم زيد الرجل اي زيد الكامل في الرجولية
فيكون التقدير المسلم الكامل من سلم الخ وقال القاضي عياض وضع المراد الكامل الاسلام والجاهد من جاهد نفسه
يؤذي مسلما بقوله ولا فعل وهذا من جامع كلمه عليه السلام وفصحه كما يقال المال الأبل والناس العرب على التفصيل
لا على الحصر وقد بين البخاري مابين هذا التاويل وهو قول السائل اي الاسلام خير فان من سلم المسلمون من
لسانه ويده وقال الخطابي معناه ان المسلم المدوح ومن كان هذا وصفه وليس ذلك على معنى ان من لم يسلم
الناس منه ممن دخل في عقد الاسلام فليس بمسلم وكان خارجا عن الملة ايضا انما هو كقولنا الناس العرب
تريد ان افضل الناس العرب انها المراد افضل المسلمين من عم الى آخر قوله اي آخر حقوق الاسلام والكف
عن اعراضهم وكذلك المهاجر الممدوح هو الذي هجر الى هجرة اي وطنه هجر ما حرم الله تعالى عليه وقيل الشيء على معنى نفي
الكمال غير مستفيض في كلامهم قلت وكذلك اثبات اسم الشيء على معنى اثبات الكمال ليست مستفيضة في كلامهم فان
قلت اذا كان التقدير المسلم الكامل من سلم يلزم من ذلك ان يكون من اتصف بهذا الخاصة كاملا قلت الملازمة
ممنوعة لان المراد هو الكامل مع ملازمة باقي الصفات او يكون هذا وارد على سبيل المبالغة تعظيما لترك الايذاء كان
ترك الأيذاء هو نفس الاسلام الكامل وهو مقصور فيه على سبيل الادعاء واما الكثرة فانها وان لم يعتبر مفهوما يمكن ان يكون
المراد بذلك الاشارة الى حسن معاملة العبد ربه لانه اذا احسن معاملة اخوانه فالولى ان يحسن معاملة ربه بباب
التنبيه بالأعلى على الأدنى قلت فيه نظر وخدش من وجهين احدهما ان قوله يحتمل ان يكون المراد بذلك الاشارة الى
حسن معاملة العبد مع ربه ممنوع لان الاشارة ما تمت بتمام الكلام وتركيبه مثل العبارة عما ان الثابت في
الاشارة غير مقصود من الكلام ولا سيق الكلام له فانظر هل يتجه ذلك في هذا المعنى والثاني ان قوله فالولى ان
يحسن معاملة ربه ممنوع ايضا ومن اين الأولوية في ذلك والأولوية موقوفة على تحقيق المدعى والدعوى غير صحيحة
لانا نجد كثيرا من الناس يسلم الناس من لسانهم ويدهم ومع هذا لا يحسنون المعاملة مع الله تعالى وقال العلقمي بين
الجملتين تنبيها على الشريك في المعنى المذكور وفيه من انواع البديع تجنيس الاشتقاق وهو ان يرجع اللفظان
في الاشتقاق الى اصل واحد نحو قوله تعالى فاقم وجهك للدين القيم فان اقم والقيم يرجعان الى الاشتقاق الى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القسم بيان استنباط الفوائد الأولى فيه الحث على ترك اذى المسلمين بكل ما يؤذي وسر المؤمن في ذلك حسن الخلق مع العالم كما قال الحسن البصري في تفسير الأبرار هم الذين لا يؤذون الذر ولا يرضون الشر الثانية فيه الرد على المرجئة فانه ليس منهم اسلام ناقص الثالثة فيه الحث على ترك المعاصي واجتناب المساوي الأسلة والأيدي تقدم ما قيل لم خص اليد مع ان الفعل قد يحصل بغيرها أجيب بان سلطنة الأفعال انما تظهر في اليد اذ بها البطش القوي الذي يحصل به أكثر الأفعال ولهذا قال النحويون الفعل الذي لا يمكن فعله باليد كالنظر بالعين فانه يستعمل فيه الرؤية أكثر وقوعا واسهل ولأنه أشد مكابدة ولهذا قال النحويون اذا عبر عن الفعل بالجارحة فهي اليد اذ بها البطش القوي ومنه ما قيل في الشاعر

رشق النبال فقال الشاعر ✻ جراحات السنان لها التيام ✻ ولا يلتئم ما جرح اللسان ✻

ومنه ما قيل للمفهوم منه انه اذا لم يسلم المسلمون منه لا يكون مسلما لكن الأنفاق على انه اذا اتى بالأركان الخمسة فهو مسلم بالمعنى الأخص وأجيب بان المراد منه السلم الكامل كما ذكرنا واذا لم يسلم منه المسلمون فلا يكون مسلما كاملا وذلك لأن الجنس اذا اطلق يكون محمولا على الكامل فهو كقوله عليه السلام في نحو الرجل زيد وقال ابن جني من عادتهم اذ ذموا على الشيء الذي يخصونه بالمدح اسم الجنس الاترى كيف سموا الكعبة بالبيت وقد يقال سلامة المسلمين خاصة المسلم ولا يلزم من انتفاء الخاصة انتفاء ماله الخاصة ومنها ما قيل ما تعلق به اقامة الحدود واجراء التعازير والتأديبات الأخر أجيب بان ذلك مستثنى من هذا العموم بالاجماع او انه ليس بشيء بل هو عند التحقيق استصلاح لحال المسلمة لطرد ما قال ومنها ما قيل انا آذى ذميا ما يكون حاله لأن الحديث مقيد بالمسلمين أجيب بانه قد ذكر المسلمين هنا لطريق الغالب ولأن كف الأذى عن المسلم اشد تأكيد الأجل الأسلام ولأن الكفاء بصدد ان يقاتلوا وان كان فيهم من يحب كفهم ومنها ما قيل ما حكم المسلمات في ذلك لانه ذكر بصيغ التذكير وأجيب بان هذا من باب التغليب اذ المسلمة يدخل فيه كما في سائر الصور والمخاطبات ومنها ما قيل لم عبر بالكف دون القول فانه لا يكون الا بالكف وأجيب بانه انما عبر به دون القول حتى يدخل فيه من خرج لشيء على سبيل الأنهزام ومنها ما قيل ما الفرق بين الأذى بالكف والأذى باليد أجيب بان ايذاء الكف لا يكون في الماضين والموجودين والحاضرين بعكس اليد لأن ايذاءها مخصوص بالموجودين اللهم الا اذا كتب باليد فانها حينئذ تشارك الكف فحينئذ يكون الحديث عاما بالنسبة اليها واما في الصورة الأولى فانه عام بالنسبة الى الكف دون اليد فانهم قال أبو عبيد وقال ابن معاوية حدثنا ذكريا بن داود عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله بن داود عن عامر الشعبي عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم هذان تعليقان رجالهما خمسة الأول ابو معاوية محمد ابن خازم بالخاء والزاي المعجمتين الضرير الكوفي التميمي السعدي مولى سعد بن زيد مناه بن تميم يقال اسمه كنيته وهو ابن اربع سنين او ثمان روى عن الأعمش وجمع وعنه احمد واسحق وهو ثبت في الأعش وكان رضيا مات في صفر سنة خمس او تسعين ومائة وفي الرواة ايضا ابو معاوية الضرير ومحمد بن خازم ابو هشام مولى امرأة من قريش يقال مولى عبد الله بن عامر بن كريز احد الأعلام الثقات بصري رأى انسا وسمع الشعبي وجمعا من التابعين مات سنة ثمان وثمانين ومائة والثقات له نحو مائتي حديث وكان حافظا صوالا مدهرا فانا لله مات سنة اربعين ومائة بطريق مكة عجوزا وروى له الجماعة والبخاري استشهد به هنا خاصة وليس له ذكر في صحيحه الا هنا الثالث عبد الأعلى بن عبد الأعلى التيمي بالتاء المثلثة من بني سامة بن لؤي بن غالب القرشي البصري وعنه بندار وغيره وهو ثقة قدري لكنه غير داعية مات في شعبان سنة ثمان وثمانين ومائة وفي الصحيحين عبد الأعلى نادر هذا وفي ابن ماجة آخر وآخر كذلك وآخر صدوق وفي النسائي آخر ثقة وفيه وفي الترمذي آخر ثقة وفي الترمذي آخران ضعيفان الحادي عشر فالجملة ستة في الضعفاء سبعة آخرى الرابع عامر هذا الشعبي المذكور عن وهيب الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وتقدم آنفا والداعي التعليق الأول بيان سماع الشعبي من عبد الله بن عمرو لأن وهيب بن خالد روى عن داود عن الشعبي عن رجل عن عبد الله بن عمرو كذا ابن سندة فاخرج البخاري هذا التعليق لينبه به على سماع الشعبي من عبد الله بن عمرو فيها

فعلى هذا لعل الشعبي بلغه ذلك عن عبد الله بن عمرو فلقيه فسمعه منه واخرج هذا التعليق اسحق بن راهويه في مسنده عن ابي معاوية موصولا واخرجه ابن حبان في صحيحه فقال اسحاق بن علي بن زهير الواسطي ثقة ثنا محمد بن العلاء كريب ثنا ابو معاوية ثنا داود بن ابي هند بالسند الى الشعبي قال سمعت عبد الله بن عمرو يروي هذا البيت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهاجر من هجر السيات والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده واراد بالتعليق الثاني التنبيه على ان عبد الله الذي بهم في رواية ابن عبد الأعلى هو عبد الله بن عمرو الذي بين في رواية ابي معاوية وقال ظهير الدين في شرحه هذا من تعليقات البخاري لم يتبين لنا معاوية ولا عبد الأعلى والحديث المعلق عندنا هل الحديث هو الذي حذف من سنده راو واحد فاكثر وقد اكثر البخاري في صحيحه ومسلم الاقليلا قال ابو عمرو بن الصلاح فاوجد صيغة الجزم كقال وحدث وذكر وروى ماجاء بغير صيغة الجزم وروى وذكروا ما كان ذلك لان صاحبي الصحيح بين ترجمانها بالصحيح من اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلولا انه عندهما مسند متصل صحيح لم يستجيزا ان يدخلاها في كتابهما قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه لان ابا عبد الله كنيته قوله ثنا داود بن ابي هند وفي رواية ابن عساكر ثنا داود هو ابن ابي هند قوله احدث بن حبان والمسلم من سلم الناس بنانه وقال المسلمون واهل الذمة وقال بعضهم والمراد بالناس ههنا المسلمون كما في الحديث الموصول ثم الناس حقيقة ويكون حمله على عمومه على ارادة شروط وهو الاحتى وارادة هذا الشرط متعينة على كل حال قلت فيه نظر من وجوه الأول قوله فهم الناس حقيقة يدل على ان غير المسلمين من بني آدم ليسوا بناس حقيقة وليس كذلك بل الناس يكون من الأنس والجن فالذي العباب والثاني قوله ويمكن حمله استغلال الامكان ههنا غير سديد بل هو عام قطعا والثالث تخصيصه الشرط المذكور ههنا الحديث غير وجيه بل هذا الشرط ثابت في الحديث الموصول فهذا الشرط يخرج عن العموم في حق الأذى بالحق وما في حق المسلم والذمي فعلى عمومه فافهم الباب الثاني في الايمان

باب أي الأسلام أفضل

يجوز في باب التنوين وتركه للاضافة الى ما بعده وعلى التقديرين بالرفع لا غير وفي الوجهين هو خبر مبتدأ محذوف اي هذا باب وجوز التسكين فيمن يجوز اعراب الأخير لأن الأعراب لا يكون الا بالتحرك والمناسبة بين البابين ظاهرة لأن كلا منهما في بيان وصف خاص من اوصاف المسلم وذكر هذا الحديث لأجل الثبوت ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي ثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله اي الأسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده ✻ ✻ ✻ ✻ ✻ ✻ ✻

الحديث مطابق فانه اخرجه منه وبوب عليه بيان رجاله وهم خمسة الأول سعيد بن يحيى بن سعيد بن ابان بن سعيد ابن العاص بن امية بن عبد شمس الأموي يكنى بابي عثمان وهو شيخ الجماعة ماخلا ابن ماجة وروى عن عبد الله بن ادريس ابو زرعة وابو حاتم وابراهيم الحربي والبغوي وطبقته كبير توفي سنة تسع واربعين ومائتين قال ابو حاتم صدوق وقال النسائي ويعقوب بن سفيان سعيد وابو يحيى ثقتان وقال علي بن المديني هو اثبت من ابيه وقال ابو صالح بن محمد هو ثقة الا انه كان يغلط والعاص قتل يوم بدر كافرا وابان اخوه عمرو الأشد الثاني ابو يحيى بن سعيد المذكور سمع يحيى الأنصاري وهشام بن عروة وزيدا واخرى قال ابن معين هو من اهل الصدق ليس بهما بأس وقال يعقوب بن سفيان ثقة توفي سنة اربع وسبعين ومائة بعد ان طعن الثمانين وروى له الجماعة ويحيى بن سعيد القاري الثالث اربعة الأول هذا والثاني يحيى بن سعيد التيمي والثالث يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري والرابع يحيى بن سعيد القطان ورفع القطان الثالث ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وبه بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وهو آخر مجهول كما قال البخاري وليس في الكتب الستة بريد غير هذا وفي الجملة ستة اشياء وهم بريد وبريد بن ابي بردة وبريد بضم الباء الموحدة وسكون الراء وبه بريد بن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الكوفي يروي عن ابيه وجده والحسن بمطلا وعنه ابن المبارك وجرير بن عبد الحميد وثقه ابن معين وقال ابو حاتم ليس بالمتقن يكتب حديثه وقال النسائي ليس بذاك القوي وقال احمد بن عبد الله كوفي ثقة روى له الجماعة وليس في الكتب الستة بريد غير هذا وفي الأربعة بريدان ابو بريم مالك وفي مسند علي للساجي ابن اخو مجهول كما قال البخاري وليس في الصحابة من اسمه بريد وفشه بريد بادبعة اشياء وهم بريد وبريد بن بريد الرابع ابو بردة بضم الباء الموحدة مثل الأول وهو جد ابو بردة بريد وافقه في كنيته لا في اسمه فان اسم الأول بريد كما قلنا واسم جد هذا عامر وقيل الحارث سمع اباه وعليا ابن ابي طالب رضي الله عنه وابن عمر وابن سلام وعائشة وغيرهم وروى عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عمرو بن عبد العزيز والشعبي وبين ابو بكر وعبد الله وسعيد وبلال وابن ابنه بريد بن عبد الله قال ابو نعيم وابو بردة توفي بالكوفة سنة ثلاث ومائة وقال ابن سعد قبل ان توفي هو والشعبي في جمعة وكان ثقة كثير الحديث روى له الجماعة وفي الصحابة ابو بردة سبعة منهم ابن بنا والبلوي هاني او الحارث واسمك وفي الرواة هو ابو بردة بريد المذكور الخامس ابو موسى عبد الله بن قيس بن سليم بضم السين ابن حضار بفتح المهملة وتشديد الضاد المعجمة وقيل بكسر الحاء وتخفيف الضاد المعجمة وقيل بكسر الحاء وتخفيف الصاد الاشعري الصحابي الكبير استعمله عليه السلام على زبيد وعدن وساحل اليمن واستعمله عمر على البصرة ثم على الكوفة والبصرة وشهد وفاة ابي عبيدة بالاردن وخطبه عمر بالجابية وقدم دمشق على معاوية له ثلاثمائة وستون حديثا اتفقا منها على خمسين والمنفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر وروى عنه انس بن مالك وطارق بن شهاب وحلق من التابعين وستة ابو بردة وابو بكر وابراهيم وموسى مات بمكة او بالكوفة سنة خمس او احدى او اربع واربعين عن ثلاث وستين سنة وكان من علماء الصحابة وفقهائهم وابو موسى في الصحابة اربعة هذا والانصاري والغافقي مالك بن عبادة وابن عبد الله وابو موسى الحكمي وفي الرواة ابو موسى جماعة منهم بسنين ابيدا وداتان واخر في سنن النسائي والله اعلم **بيان الانساب** القرشية الى قريش وهم نهر بن مالك وقد ذكرناه والاموي بضم الهمزة نسبة الى امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب وامية تصغير امة والنسبة اليه اموي بضم الهمزة قال ابن دريد ومن فتحها فقد اخطأ وكان الاصل فيه اميي باربع ياآت لكن حذفت ثالثة الزائدة للاستثقال كما حذفت من سليم وثقيف عند النسبة وقلبت الاولى واوا كراهة اجتماع اليآت مع الكسرة بين وعلى سيبويه قال زعيم يونس ان ناسا من العرب يقولون اميي فلا يغيرون وسمعنا من العرب من يقول اموي بالفتح وامية ايضا بطن في الانصار وهو امية بن زيد بن مالك وفي قضاعة هو امية بن عصية وفي طي وهو امية بن عدي ابن كنانة والاشعري نسبة الى الاشعر وهو بتشديد الدال وقيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر وهم اصحاب النبي عليه السلام المشاهير ابو موسى الاشعري رضي الله عنه **بيان لطائف اسناده** منها ان اسناده كلهم كوفيون ومنها ان فيه التحديث والعنعنة فقط ومنها انه ذكر في سعيد بن يحيى شيخه القرشي ولم يقل الاموي مع كون الامويين اشهر في نسبته نظرا الى النسبة الاعم ومنها ان فيه راويان متغفان في الكنية احدهما ابو بردة بريد والاخر ابو بردة عامر الصحابي كما ذكرنا وهو شيخ الاول وحماد **بيان من اخرجه غيره** هذا الحديث اخرجه مسلم ايضا من هذا الوجه بلفظه واخرجه ايضا عن ابراهيم بن سويد الجوهري عن ابي اسامة عن ابي بردة وفيه ايما المسلمين افضل واخرجه مسلم ايضا من الزهد وكذا اخرجه النسائي فيه واخرجه الترمذي في الزهد **بيان الاعراب** قوله ايما الاسلام افضل كلام اضافي وقوله افضل خبر ابي هنا للاستفهام وقد علم ان اقسامه على خمسة اوجه شرط نحو ايا ما تدعو فله الاسماء الحسنى ايا الاجلين قضيت فلا عدوان على وموصولة نحو لننزعن من كل شيعة ايهم اشد وصفة للنكرة نحو مررت برجل ايما رجل كامل في صفات الرجال وحال للمعرفة كقولك مررت بعبد الله ايما رجل وصولة الى ما فيه الكوما الفصل الرجل والخاص الاستفهام نحو ايكم زاد تصدق ايمانا فاي حديث بعد يؤمنون ومنه الحديث فان قيل شرط اي ان تدخل على متعدد وههنا دخلت على مفرد لان فضل الاسلام لا تعدد فيه قلت فيه حذف تقديره ايما اصحاب الاسلام افضل ويؤيد هذا التقدير رواية مسلم اي المسلمين افضل وقد قدر الشيخ قطب الدين والكرماني في شرحهما اي خصال الاسلام افضل وهذا غير موجه لان الاستفهام عن الافضلية لا عن خطأ الاسلام بدليل رواية مسلم ولان في تقدير هما لا يقع الجواب مطابقا للسؤال فان قيل افضل فعل التفضيل وقد علم انه لا يبدأ منه بفعل باحد الوجوه الثلاثة وهي الاضافة ومن واللام قلت قد يجرد من ذلك كله عند العلم به كما في قوله تعالى وهو اهون عليه واخفى اي اخفى من السر وقولك الله اكبر اي اكبر من كل شيء والتقدير ههنا افضل من غيره ومعنى الافضل هو اكثر ثوابا عند الله تعالى كما تقول الصديق افضل من غيره اي اكثر ثوابا عند الله تعالى من غيره فان قوله عليه السلام الخ مقول القول فان قلت مقول القول يكون جملة قلت هو ايضا جملة لان تقدير الكلام هو ان يقال الخ فالقول محذوف ومن موصولة وسلم المسلمون من لشاوبه سلمها وفيه العايد **بيان المعاني غيره** فيه وقوع المبتدأ والخبر

والخبر معرفتين الدال على الحصر وهو ثلاثة اقسام عقلي كالعدد للزوجية والفردية وقد يحصر الكلمة على ثلاثة اقسام تحقيقي كحصر الكلام على مقدمة ومقالات او كتاب او باب وخاتمة وليس هذا دعائيا ايضا والباب من هذا القسم قوله قال فاعله ابو موسى الاشعري قوله قالوا فاعله جماعة معهودون ووقع في رواية مسلم والحسن ابن سفيان وابي يعلى في مسنديه عن سعيد بن يحيى شيخ البخاري باسناده المذكور بلفظ قلنا وروايته عن مسدد عن طريق حسين بن محمد القباني احد الحفاظ عن سعيد بن يحيى المذكور بلفظ قلت فتعين من هذا ان السايل هو ابو بردة وحماد ومن رواية مسلم ان ابا موسى احد السايلين والثاني بين هذه الروايات لان في رواية البخاري اخبرني جماعة هو داخل فيهم وفي رواية مسلم صرح بانه احد جماعة السايلين فان قلت بين رواية قالوا وبين رواية قلت منافاة قلت لا لامكان التعدد فرح كان السؤال منهم فكل سؤل لهم وقع كان منه فحكى سؤال نفسه وقد سأل هذا السؤال ايضا اثنان من الصحابة احدهما ابو ذر حديثه عند ابن حبان والاخر عمير بن قتادة حديثه عند الطبراني قوله من سلم قد ذكرنا الجواب قال الكرماني فان قلت سألوا عن الاسلام اي الخصلة فاجاب من سلم بيان ذي الخصلة حيث قال ان سلم ولم يقل هو سلامة المسلمين من لسانه ويده فكيف يكون الجواب مطابقا للسؤال قلت هو جواب مطابق وزيادة من حيث المعنى اذ يعلم منه ان افضليته باعتبار تلك الخصلة وتلك لكم قوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين ان طلق الاسلام واراد الصفة كما يقال العدل ورواد العادل ولكانه قال ايا المسلمين خير كما في بعض الروايات ايا المسلمين خير فذلك هذا لتعسف كله لان اصل تقدير ايهما الاسلام افضل ولو قدرناه لا يستقيم به هذا السؤال والجواب فافهم **باب اطعام الطعام من الاسلام** الكلام فيه مثل الكلام فيما قبله في الاعراب وتركه في رواية الاصيلي من الايمان موضع من الاسلام والتقدير اطعام الطعام من شعب الايمان او الاسلام وذلك لانه لما قال ان الاباب اثنا عشر من الايمان وذكر ان الايمان لشعب وذكر عقبه ابوابا كل باب منها يشتمل على شيء من الشعب وهذا باب فيه شعبتان الاولى اطعام الطعام والثانية اقرأ السلام مطلقا وثبت المناسبة بين البابين وهي ان الباب الاول فيه فضيلة من سلم المسلمون من لشاويده وقد ذكر ان المراد من الافضلية الخيرية وكثرة الثواب وهذا الباب فيه خيرية من يطعم الطعام ويقرأ السلام ولا شك انا المطعم في سلامة من ذلك المطعم ويده لانه لم يطعمه الا بعد قصد خير له وكذلك المسلم عليه في سلامة من ذلك المسلم ويده لان معنى السلام عليه ان سالم من جهتي فان قلت كان ينبغي ان يقول باب ايما الاسلام خير كما قال في الباب الاول ايما الاسلام افضل قلت لما اختلفوا لمقام لان الافضلية هناك راجعة الى الفاعل والخيرية ههنا راجعة الى الفعل وهذا اوجه واحسن من الذي قاله الكرماني وهو ان الجواب ههنا وهو يطعم الطعام صريح في ان الخير على المسلم جعل الاطعام من الاسلام بخلاف ما تقدم اذ ليس صريحا في ان اسلام المسلمين منه من الاسلام انتهى قلت اذا كان من سلم المسلمون من لشاويده افضل ذوي الاسلام فالضرورة تحوش السلامة منه من الاسلام على ان الكناية ابلغ من التصريح فافهم قلت هذا الباب من تبليغ المجملات قال الكرماني فان قلت هل بين افضل وبين خير فرق قلت لا شك انهما من باب التفضيل لان الفضل بمعنى كثرة الثواب في مقابلة القلة والخير يقع للنعم في مقابلة الشر والاول من الكمية والثاني من الكيفية وتعقبه بعضهم بقوله الفرق لا يتم الا اذا اختص كل منهما بتلك المقولة اما اذا كان كل منهما يستعمل فيما في الاخر فلا وكانه يريد ان لفظة خير اكثر استعمالا في التفضيل انتهى قلت الفرق تام بلا شك لان التفضيل في الغلبة الزيادة ومقابلة القلة والخير بضد الشر ومقابلة الشر والاشياء تتبين بضدها وفي العباب التفضيل والفضيلة خلاف النقص والنقيصة وقال الخير ضد الشر وقوله وكانه يعني على ان لفظة اسم فعل فعلى هذا لفظ افضل ليس صيغة التفضيل لان لفظة خير ههنا افعل التفضيل قطعا لان السؤال لم يقع عن نفس الخيرية وانما السؤال عن وصف الخيرية وهو الاخيرية عند العرب استعملت افعل التفضيل من هذا الباب على لفظه فيقال زيد خير من عمرو وعلى معنى اخير ولهذا لا شيء ولا يجمع ولا يؤنث حدثنا عثمان قال حدثنا ليث عن يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ايا الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف الحديث مطابق

شبكة الألوكة www.alukah.net

للترجمة لأنه اخرجه بسنده ثبوت عليه فان قلت لم يوجد على الجزء الأول ولم يقل باب فراء السلام على من عرف ومن لم تعرف سنا الأسلام قلت لا شك ان كون الطعام المطعام من الأسلام اقوى واكد من كون اقراء السلام منه ولان الأسلام لا يختلف بحال من الاحوال بخلاف الاطعام فانه يختلف بحسب الاحوال فانه مستحب واعلاه فرض كما بينهما في اخره ولان التبويب بالمقدم والمصدر على ما لا يخفى **بيان رجاله** وهم ستة الأول ابو الفتح نصر بفتح العين ابن خالد بن فرج بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وفي آخره جيم آخر معجمة ابن سعيد بن عبد الرحمن بن وافد بن ايك ابن وافد بن عبد الله الحراني سكن مصر روى عن الليث بن سعد وعبد الله بن عمر وغيرهما وروى عنه حسن ابن محمد بن الصباح وابو زرعة وابو حاتم وقال صدوق وقال ابن عبد الله ثبت ثقة بصري انفرد البخاري بالرواية عنه وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وروى له ابن ماجه عن رجل عنه توفي بمصر سنة تسع وعشرين ومائتين الثاني الليث بن سعد المصري الامام المشهور المتفق على جلالته وامامته وكنيته ابو الحارث مولى عبد الرحمن بن خالد بن سافر واهل بيته يقولون نحن من الفرس من اهل اصبهان والمشهور انه نبي وفهم من قيس غيلان بن مضر بتقديمه قرية على اربعة فراسخ من مصر روى عن جماعة كثيرين وروى عنه ابو حنيفة وعدة اصحابنا من المحدثين الحنفية وكذا قال القاضي حسين المروزي من خلق كثير وقال احمد ثقة ثبت كان سريا نبيلا سخيا له ضيافة ولد في سنة اربع وتسعين ومات يوم الجمعة النصف من شعبان سنة خمس وسبعين ومائة الثالث يزيد بن ابي حبيب واسم ابي حبيب سويد المصري ابو رجاء تابعي جليل سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي وابا الطفيل عامر بن واثلة من الصحابة رضي الله عنهم وخلقا من التابعين وروى عنه سليمان التيمي وابراهيم بن يزيد وعمرو بن ابوب وخلق كثير من اكابر مصر قال ابن يونس كان مفتي اهل مصر في زمانه وكان حليما عاقلا بليغا هو اول من اظهر العلم بمصر والفقه والكلام بالحلال والحرام وكانوا قبل ذلك انما يتحدثون بالقص والملاحم وكان احد الثلاثة الذين جعل امر عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه الفتيا بمصر عنه وكان يزيد من اهل الرقة فاباعه عمر ابن الطفيل العامري فاعتقه وله سنة ثلاث وخمسين وقال ابن سعد مات سنة ثمان وعشرين ومائة روى له مسلم الرابع ابو الخير بالخاء المعجمة مرثد بفتح الميم وكون الراء وفتح الثاء المثلثة ابو عبد الله اليزني المصري روى عن عمرو ابن العاص وسعيد بن زيد وابي ايوب الأنصاري وغيرهم توفي سنة تسعين روى له الجماعة الخامس عبد الله ابن عمرو بن العاص وقد تقدم **بيان الأنساب** الحراني نسبة الى حران بفتح المهملة وتشديد الراء المهملتين وفي آخره نون بعد الألف مدينة قديمة بين دمار مصر والرقة خراب وقيل هي ولد ابراهيم الخليل وليوسف واخوته عليهم السلام اليزني بفتح الياء آخر الحروف والزاي المعجمة بعدها نون نسبة الى يزن وهو عامر بن اسلم بن الحارث بن مالك بن زيد بن الغوث بن سعد بن عوف بن عدي بن مالك بن زيد بن سروين زرعة بن سبا الأصغر وإليه تنتسب الأسنة اليزنية وهو اول من عمل سنان حديد وانما كانت اسنتهم صياصي البقر وقيل يزن موضع **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة ليس الا ومنها ان رواته كلهم مصريون وهذا من الغرائب لانه نادر غاية الندرة ومنها ان رواته كلهم **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ايضا في باب الايمان بعد هذا بابواب عن قتيبة بن سعيد وفي الاستيذان ايضا في باب السلام للمعرفة وغير المعرفة عن ابن يوسف كلهم قالوا حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن ابي عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة وابن رمح عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير به واخرجه النسائي في الايمان وابو داود في الأدب جميعا عن قتيبة وابن ماجة في الأطعمة محمد بن رمح به **بيان الأعراب** قوله ان رجلا لم يعرف هذا من هو وقيل ابو ذر وقوله ايّ الأسلام خبر مبتدأ وخبر وتقدم الكلام فيه عن قريب وقوله تقال الضمير فيه يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله تطعم في محل الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره ان ايّ هو ان تطعم فات مصدرية والتقدير هو اطعام الطعام وهذا نظير قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه اي ان تسمع بي سماعك خيرا لك في هذا المؤول مبتدأ وفي الحديث المؤول خبر مبتدأ محذوف وتقرأ بفتح التاء وضم الزاي لانه مضارع قرأ وقوله السلام بالنصب مفعوله وقوله على متعلق بقوله تقرأ وكلمة من موصولة وعرفت جملة صلتها والعايد محذوف والتقدير

عرفته وقوله ومن لم تعرفه عطف على من عرفت وهذه الجملة نظير الجملة السابقة **بيان استنباط الأحكام والفوائد** منها ان فيه حثا على اطعام الطعام الذي هو امارة الجود والسخاء ومكارم الأخلاق وفيه نفع المحتاجين وسد الجوع الذي استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم ومنها ان فيه افشاء السلام الذي يدل على تحقق ايمان المسلمين والتواضع والحث على تآلف القلوب واتحاد كلمتهم وتوادهم وتحببهم ومنها الاشارة الى تعميم السلام وهو اب لا يخص به احدا دون احد كما تفعله الجبابرة لان المسلمين كلهم اخوة وهم متساوون في رعاية الاخوة ثم هذا العموم مخصوص بالمسلمين فلا يسلم ابتداء على كافر لقوله عليه الصلوة والسلام لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه رواه البخاري وكذلك حكم الفاسق بدليل آخر واما من شك فيه فالأصل فيه البقاء على العموم حتى يثبت المخصص ويمكن ان يقال ان الحديث كان في ابتداء الأسلام لمصلحة التأليف ثم ورد النهي **الأسئلة والأجوبة** منها ما قيل لم قال تطعم الطعام ولم يقل تؤكل ونحوه من الألفاظ الدالة عليه واجيب بان لفظ الاطعام عام يتناول الأكل والشرب والذوق قال الشاعر

وان شئت حرمت النساء سواكم ✣ وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا ✣

فانه عطف البرد الذي هو النوم على النقاخ بضم النون وبالقاف والخاء المعجمة الذي هو الماء العذب قال تعالى ومن لم يطعمه فانه مني اي ومن لم يذقه من طعم الشيء اذا ذاقه وبهومة يتناول الضافة وسايره الولايم والطعام الفقراء وغيرهم ومنها ما قيل ان باب الطوق يقتضي مفعولين يقال طوقت الطعام فما المفعول الثاني هنا ولم حذفه واجيب بان تقدير الخلق الطعام وحذفه لدلالة المقام عليه اشارة الى ان الطعام الطعام غير مختص باحد سواء كان الاطعم مسلما او كافرا او حيوانا ونفس الاطعام سواء كان فيها اوسنة او استحبابا ومنها ما قيل لم قال وتقرأ السلام ولم يقل وتسلم واجيب بانه يتناول الباعث بالكتابة المتضمن للسلام قال ابو حاتم السجستاني يقول اقرأ عليك السلام واقرأ الكتاب ولا تقول اقرأ السلام الا في لغة الا ان يكون مكتوبا ويقول اقرئه السلام ايما اجعله يقرئه وفيه اشارة ايضا الى ان تحية الملهمين بلفظ السلام وزيدت لفظة القراءة بنهما على تخصيص هذه اللفظة التي هي التحية المخالفة تحية اهل الجاهلية بالفاظ وضعوها لذلك ومنها ما قيل لم خص هاتين الخصلتين في هذا الحديث واجيب بان المكارم لا تخرج عن احدى ما ليه اشار اليها بقوله تطعم الطعام والاخرى منه اشار اليها بقوله وتقرأ السلام ويقال وجه تخصيص هاتين الخصلتين هو ان الحاجة اليهما في ذلك الوقت كانت اكثر فانه من الجهد والصلحة التأليف ويدل على ذلك انه عليه السلام حث عليهما اول ما دخل المدينة كما رواه الترمذي وصححه من حديث عبد الله بن سلام قال اول ما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس اليه وكنت من جاءه فلما تأملت وجهه الشريف واستثبتته عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب قال وكان اول ما سمعت من كلامه ان قال ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام قال الخطابي جعل الله تعالى اكرم الطعام افضلها الطعام الذي هو قوام الأبدان لم جعل خير الفعال في البر والاكرام افشاء السلام الذي هو لا يخص من عرف ومن لم يعرف حتى يكون خالصا لله تعالى بريئا من حظ النفس والتصنع لانه شعار الأسلام ومن كل مسلم فيه شايع وقد روي ان السلام من اخر الزمان للمعرفة تكون ومنها ما قيل في طوله ههنا ان الخير العظيم الطعام وفي الحديث الذي قبله انه من سلم المسلمون من لسانه ويده وفيه اشارة الى ان الجوابين كانا في وقتين فان واجب في كل وقت بما هو الأفضل لمن السامع واهل المجلس فقد يكون فيهم من احدها قلة المراعاة من يده ولسانه وايذاء المسلمين ومن الثاني اساءة من الطعام وتكدير فاجابها على حالها واعلم صلى الله عليه وسلم ان السائل الأول يسأل عن افضل الترك والثاني عن خير الأفعال او ان الأول سأل عما يدفع المصايب والثاني عما يجلب المنافع او انها الحقيقة متلازمان اذ الاطعام سلم لسلامة اليد والسلام سلامة اللسان قلت ينبغي ان يفيد هذا بالغالب او بالعادة فافهم **باب أي الإسلام**

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان يحب لأخيه ما يحب لنفسه اي هذا باب والمجرور فيه الاول الاعراب بالنون او الوقف على السكون وليس
محال للاضافة والتقدير هذا باب فيه من شعب الايمان ان يحب الرجل لاخيه ما يحب لنفسه ووجه المناسبة بين
البابين ان الشعبة الواحدة في الباب الاول هي اطعام الطعام وهو غالبا لا يكون الا عن محبة المطعم وهذا
الباب فيه شعبة وهي المحبة لأخيه وقال الكرماني قدم لفظة من الايمان بخلاف اخواته حيث يقول الى الرسول
من الايمان ونحو ذلك من الابواب الآتية التهيئة اما للاهتمام بذكره واما للحصر كأنه قال المحبة المذكورة ليست الا
من الايمان تعظيما لهذه المحبة وتحريضا عليها وقال بعضهم هو توجيه حسن الا انه يرد عليه ان الذي يعد الشق
بالاهتمام والحصر معا وهو قوله باب حب الرسول من الايمان فالظن انه اراد التنويع في العبادة ويمكن انه اهتم
بذكر حب الرسول فقدمه قلت الذي ذكره الكرماني وانما يرد على البخاري حيث لم يقل باب من الايمان
حب الرسول ولكن يمكن ان يجاب عنه بانه انما قدم لفظة حب الرسول اما اهتماما بذكره اولا واما استدلالا
بما سبق مقدما والا فان محبة هي بعين الايمان ولولاه ما عرف الايمان حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن حسين المعلم قال ثنا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه مطابقة الحديث لترجمة ظاهرة لا تخفى بيان تراجم اليه
وهم ستة الاول بضم الميم وفتح السين والدال المشددة المهملتين ابن مسرهد بن مسربل بن عربل بن اندل بن
سربل بن عريد بن مالك بن مستورد الاسدي من ثقاة اهل البصرة سمع حماد بن زيد وابن عيينة ويحيى بن
القطان روى عنه ابو حاتم الرازي وابو داود ويحيى بن يحيى النيسابوري وابو زرعة وابو اسمعيل ابن السحق وخلائق
قال احمد بن عبد الله ثقة وقال احمد وابن معين صدوق توفي في رمضان سنة ثلاث عشرين ومائتين
روى له النسائي عن رجل عنه ولم يرو له مسلم شيأ وقال البخاري في تاريخه مسدد بن مسرهد بن مسربل بن
مربل ولم يزد على هذا وكذا مسلم في كتاب الكنى عن ابراهيم بن عربل بدل مربل وقال ابو علي الجياني الهروي مسدد
ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن عربل بن اندل الى آخر ما ذكرناه قلت فالحجة الاولى على لفظ صيغة
المفعول وسمي بالتشديد ومسرهد من سرهدته اي احسنت غذاه وسمنته ومسربل من سربلته اي البسته
القميص ومعربلته من عربلته اي قطعته ومربل من ربلته اي مرقته والثلاثة الاخيرة اعلها بالجيم وهي
بالدال المهملة والنون وعربد بالعين المهملة وبالجيم هو الراجح الثاني يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد
الراء المضمومة وفي آخره خاء معجمة غير منصرف للعلمية والعجمة القطان الاحول التميمي مولاهم البصري يكنى
ابا سعيد الامام الحجة المتفق على جلالته وتوثيقه ومعرفته وتمييزه في هذا الشأن سمع يحيى الانصاري ومحمد
ابن عجلان وابن جريج والثوري وابن ابي ذئب ومالك وشعبة وغيرهم روى عنه الثوري وابن عيينة وشعبة
وعبد الرحمن بن المهدي واحمد ويحيى بن معين وعلي بن المديني واسحق بن راهويه وابو بكر بن ابي شيبة وخلائق
قال يحيى بن معين اقام يحيى بن سعيد اقام عشرين سنة يختم القرآن في كل يوم وليلة ولم يفته الزوال في المسجد سنة
وقال يحيى الشهيدي كنت ارى يحيى القطان يصلي العصر ثم يستند الى مائة سجدة فيقعد بين يديه علي
ابن المديني والشاذكوني وعمرو بن علي واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم يسألونه عن اهل الحديث وهم قيام
على اقدامهم الى ان تغيب صلاة المغرب ولا يقول لاحد منهم اجلس ولا يجلس واحد له ولد سنة عشرين ومائة
وتوفي سنة ثمان وتسعين ومائة روى له الجماعة الثالث شعبة بضم الشين المعجمة ابن الحجاج الواسطي ثم البصري
امير المؤمنين في الحديث وقد تقدم الرابع قتادة بن دعامة بكسر الدال ابن قتادة عن عزيز بن مكرر
مع فتح العين ابن عرو بن ربيعة بن الحارث بن سدوس بفتح السين المهملة ابن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن
عكابة بالباء الموحدة ابن صعب بن بكر بن وايل السدوسي البصري التابعي سمع انس بن مالك وعبد الله بن
سرجس وابا الطفيل آخر من مات من الصحابة وسمع سعيد بن المسيب والحسن وابا عثمان النهدي وخلقا
وغيرهم روى عنه سليمان التيمي وايوب السختياني والاوزاعي وشعبة والاوزاعي وخلق كثير اجمع على جلالته
وحفظه وتوثيقه واتقانه وفضله ولما عمي وقال الرمحشري في الكشاف يقال لم يكن في هذه الامة اكمه

اعمى منه وانما اراد غير قتادة السدوسي صاحب الغريب توفي بواسط سنة سبعة عشر ومائة وهو ابن ست وخمسين
روى له الجماعة وليس في الكتب الستة من اسمه قتادة من التابعين وتابعيهم غير اثنين وخمسين نفسا كان
الكتب بعلم البصرة سمع عطاء بن ابي رباح وقتادة واخرين وروى عنه شعبة وابن المبارك ويحيى القطان قال يحيى بن
معين وابو حاتم ثقة روى له الجماعة السادس انس بن مالك بن النضر بالنون والضاد المعجمة الكنية ابو حمزة
مفتوحتين بينهما ميم ساكنة ابن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الانصاري يكنى باخرة خادم رسول الله
صلى الله عليه وسلم خدمه عشر سنين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحدث ومائتا حديث وثمانية
حديثا اتفقا على مائة وثمانية وستين حديثا منها وانفرد البخاري بثلاثة وثمانين حديثا ومسلم باحد وسبعين وكان
اكثر العجابة ولدا وقال انا مسه يا رسول الله خويدمك ادع الله له فقال اللهم بارك في ماله وولده واطل عمره
واغفر ذنبه فقال لقد دفنت من صلبي مائة الا اثنين وكان له بستان يحمل في السنة مرتين وفيه ريحان يجيء
منه ريح المسك وقال لقد بقيت حتى سئمت من الجوع وانا ارجو الرابعة قيل عمر مائة سنة وزيادة وهو
آخر من مات من الصحابة بالبصرة وغسله محمد بن سيرين سنة ثلاث وتسعين زمن الحجاج ودفن في قصر على نحو
فرسخ ونصف من البصرة ويقال انه كنيتي بابي حمزة بالحاء المهملة بقله كان يجاور وحده له الجماعة بيان لطائف
اسناده منها ان رواته كلهم بصريون فوقه من الغرائب اسناد هذا كلهم بصريون واسناد الباب الذي
قبله كلهم كوفيون والذي قبله كلهم مصريون وقع له التسلسل في الابواب الثلاثة على الولاء وفيها ان في التحديث
والعنعنة ومنها ان هذان اسنادان موصولان احدهما عن مسدد عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس والآخر عن
مسدد عن يحيى عن حسين عن قتادة عن انس فقول البخاري حسين عطف على شعبة اي القدير عن شعبة وحسين وكلاهما عن قتادة
وانما جمعهما الان شيخا اورد هما واورد البخاري معطوفا اختصارا والا ان شعبة فاق حسين ثقة
قتادة وقال بعض المتاخرين طريق حسين معلقة وهو غير صحيح فقد وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق ابراهيم
الحربي عن مسدد شيخ البخاري عن يحيى القطان عن حسين المعلم وقال الكرماني في قوله وعن حسين عطف على شعبة اي على حدثنا على
مسدد يكون تعليقا والطريق بين حسين والبخاري غير لائق مسدد واما على شعبة فكأنه قال عن شعبة
عن حسين عن قتادة لا يجوز عطفه على يحيى لان مسدد لم يسمع عن الحسين روايته عنه انما هو من باب التعليق وعلى
التقدير الاول ذكره على سبيل المبالغة قلت هذا كله مبني على حكم العقل وليس كذلك وليس هو بمعطوف على مسدد
ولا على قتادة وانما هو عطف على شعبة كما ذكرنا اولا من الذي سبق هنا هو لفظ شعبة واما لفظ حسين لانه
الذي رواه ابو نعيم في المستخرج عن ابراهيم الحربي عن مسدد عن يحيى القطان عن حسين المعلم عن قتادة عن انس
وسياقه عند على النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه وجاء قال فان قيل قتادة مدلس وقد صرح
بالسماع عن انس في رواية شعبة قلت قد صرح احمد بن حنبل والنسائي في روايتهما بسماع قتادة من انس
فانتفت تهمة تدليسه بيان اختلاف الروايات فيه قوله لا يؤمن حتى يحب وفي رواية المتن لا يؤمن احدكم
حتى يحب وفي رواية الاصيلي لا يؤمن احدهم حتى يحب وقال الجيغ فظ الدين قد سقط لفظ احدكم في بعض نسخ البخاري وثبت في
بعضها كما جاء في مسلم قلت وفي بعض نسخ الجياني لا يؤمن بعني احدكم حتى يحب وفي رواية ابن عساكر لا يؤمن
عبد حتى يحب وكذا في رواية لمسلم عن ابي هريرة وفي رواية لمسلم والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب وقد
قوله حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه هكذا هو عند البخاري ووقع في مسلم على الشك في قوله لاخيه او جاره
وكذا وقع في مسند عبد بن حميد على الشك وكذا في رواية النسائي وفي رواية النسائي لا يؤمن احدكم
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه من الخير وكذا اسماعيلي من طريق روح عن حسين حتى يحب لاخيه المسلم
ما يحب لنفسه من الخير وكذا في رواية منذر من رواية هام عن قتادة وفي رواية ابن حبان من رواية عدي
عن حسين لا يبلغ احد حقيقة الايمان حتى يحب للآخر بيان من اخرجه غيره قد عرفت ان البخاري
اخرجه ههنا عن مسدد عن يحيى عن شعبة وعن حسين المعلم كلاهما عن قتادة عن انس رضي الله عنه واخرجه
الترمذي والنسائي ايضا بيان اللغة والاعراب قد تقدم تفسير الايمان فيما مضى واما المحبة فالترمذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النووي اصله البلل ثم بالواو فاء الجيم ثم الميل فيكون بما يستلذ محاسه كالمصورة ولما يستلذ بعقل كمحبة الفضل والجمال وقد يكون لاحسانه اليه ودفع المضار عنه وقال بعضهم المراد بالميل هنا الاختياري دون الطبيعي والقسري والمراد ايضا ان يحصل لاخيه نظير ما حصل له لاعينه سواء كان ذلك في الامور الحسية او المعنوية وليس المراد ان يحصل لاخيه ما حصل له مع سلبه عنه ولا مع بقائه بعينه اذ قيام الجوهر والعرض بمحلين محال قلت قوله والمراد ايضا ان يحال الخ ليس نفيا للمحبة وانما المحبة مطالعة المنة من ربوبية احد الاخيه وبرّ واياديه ونعمه المتقدمة التي ابتدأها من غير علم استحقها به وستره على معايبه وهذه محبة العوام قد تتغير بغير الاحسان فان زاد الاحسان زادت المحبة وان نقص نقصه واما محبة الخواص فهي تنشأ من مطالعة شواهد الكمال لاجل الاعطاء والاجلال ومراعاة حق اخيه المسلم فلا يعرف ذلك الا على الفهم المستقيم غير المستقيم وقال القاضي عياض المراد من قوله عليه الصلوة والسلام حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي يحب لاخيه من الطاعات المباحات وظاهره يقتضي التسوية وحقيقة التفضيل لان كل احد يحب ان يكون افضل الناس فاذا احب لاخيه مثله فقد دخل في جملة المفضولين وكذلك الانسان يحب ان ينتصف من حقه ومظلمته فاذا كانت لاخيه عنده مظلمة وحق بادر الى الانصاف من نفسه وقد روي هذا المعنى عن الفضيل بن عياض انه قال لسفيان بن عيينة ان كنت تريد ان يكون الناس كلهم مثلك فما ادبت الله الكريم نفسه وكيف وانت تود انهم دونك انتهى قلت المحبة في اللغة الميل الى الشيء لتصور كمال فيه بحيث يرغب فيما يقربه اليه من حبه يحبه فهو محبوب بكسر العين الفعل في المضارع وقال

الشاعر ❊ اجبا مروان من اجل تمر ❊ واعلم ان الرفق بالمرء ارفق

وقال الصغاني وهذا شاذ لانه لا يأتي في المضاعف بفعل بالكسر الا ويشركه بفعل بالضم اذا كان متعديا ما خلا هذا الحرف ويقال ايضا احب فهو محبوب ومثله مركوم ومجنون ومكدود ومحموم وموهون ومبتوت ومسعود وذلك انهم يقولون في هذا كله قد ثقل بفعل الف ثم بني منه فعل على فعل ولا وجه له فاذا قالوا افعله فهو كله بالالف وأما الاعراب فقوله لا يؤمن نفي فهي جملة من الفعل والفاعل في محل الرفع احدهما كما ثبت في بعض نسخ البخاري وعبد كما وقع في احدى روايتي مسلم والمعنى لا يؤمن الايمان الكامل لان اصل الايمان لا يزول ولا يزال وذلك او التقدير لا يحصل ايمان احدكم قوله حتى هي هنا جارة للطاعلة ولا ابتدائية والا ما بعدها خلاف ما قبلها لان بعدها مفرغ ويجوز النصب ويجوز رفعه هنا الا ان عدم الايمان ليس سببا للمحبة قوله لاخيه يتعلق بقوله يحب قوله ما يحب جملة في محل النصب لانها مفعول يحب وقوله لنفسه يتعلق به وكلمة ما موصولة والعايد محذوف اي ما يحب وفيه حذف تقديره ما يحب لنفسه من الخير ويدل عليه ما رواه النسائي كما ذكرناه فان قلت كيف يتصور ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه وكيف يحصل ذلك المحبوب في محلين وهو محال قلت تقدير الكلام حتى يحب لاخيه مثل ما يحب لنفسه **الاولية** وهي ما قبل اذا كان المراد بالنفي كمال الايمان بلزم ان يكون من حصلت له هذه الخصلة مؤمنا كاملا وان لم يات بقية الاركان اجيب بان هذه مبالغة كان الركن الاعظم فيه هذه المحبة نحو الصلاة الا بطهور وهي مستلزمة لها اويلزم ذلك لعدم قبوله في الجملة وهو عند حصول سائر الاركان اذ الاعم العموم ومنها قيل من الايمان ان تحب لخيك ان تبغض لخيك ما تبغض لنفسك ولم يذكر واجيب بان حب الشيء مستلزم لبغض نقيضه فيدخل ذلك او ان الشعور لا يحضر شيأ لنفسه فلا يحتاج الى ذكره بالمحبة ومنها قيل ان قوله لاخيه ليس لاعم فلا يتناول سائر المسلمين واجيب بان معنى قوله لاخيه المسلمين يعم لهم او يكون التقدير لاخيه من المسلمين فيتناول الكافر ثم **باب حب الرسول من الايمان**

يجوز في باء الرفع والتنوين على انه خبر مبتدا محذوف اي هذا باب ويجوز بالاضافة الى الجملة التي بعده لان قوله حب الرسول كلام اضافي مبتدا وقوله من الايمان خبره ويجوز فيه الوقف لان الاعراب لا يكون الا بالتركيب ووجه المناسبة بين البابين من حيث اشتمال كل منهما على وجوب محبة كائنة من الايمان واللام في الرسول للعهد

والمراد

والمراد به سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لانه الرسول ولا الاستغراق بقرينة قوله حتى اكون احب وان كانت محبة الكل واجبة **حدثنا** ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو اليمان الحكم بن نافع وقد ذكر الثاني شعيب بن ابي حمزة الحمصي وقد ذكر الثالث ابو الزناد بكسر الزاي وبالنون وهو عبد الله بن ذكوان المدني القرشي وكان يعطب بن هذه الكنية ولكنه اشتهر بها وكنى بها ابا عبد الرحمن وقد اشتهر بالفقه على امامته وجلالته وكان الثوري يسميه امير المؤمنين في الحديث وقال ابو حاتم هو ثقة صاحب سنة وهو من تقوم به الحجة اذا روى عنه الثقاة وشهد مع عبد الله بن جعفر جنازة فلما اذا بعير نفر فاخذ ابو صعير ورد على عمامته فلما رجع الى اصحابه قالوا له ما هذا فقال ان الله يستحي ان يرى عبدا من عبيده قد تعمم على عمامة فاجر فحل عمامته وعممه بعمامة نفسه وهذا من فضائله لانه لم يسمع من الصحابة وروى عنه التابعون وولاه عمر بن عبد العزيز خراج العراق وقال الليث بن سعد رأيت ابا الزناد وخلفه ثلاثمائة تابع من طالب العلم وفقه وشعر ونصوف ثم ابتلي ان يتولى ديوان العراق وقبل على بريد بقرب شهرزور محفوظة خير من ذراع من علم وقال احمد ابو الزناد فقيه ربيعة قال الواقدي مات ابو الزناد فجأة في منزله سنة ثلاثين ومائة وهو ابن ست وستين وقال البخاري اخ سالم ابي هريرة ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة روى له الجماعة الرابع الاعرج وهو ابو داود عبد الرحمن بن هرمز تابعي مدني وثبتي مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب روى عن ابي سلمة وعبد الرحمن بن القاري وروى عنه ابو الزناد ويحيى الانصاري ويحيى بن ابي كثير وآخرون واتفقوا على توثيقه مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة روى له الجماعة واعلم ان مالكا يروي عن عبد الرحمن بن هرمز هذا بالواسطة والسابع عبد الله بن يزيد بن هرمز روى عنه مالك واخذ عنه الفقه وهو عالم من علماء المدينة قليل الرواية جدا توفي سنة ثمان واربعين ومائة وقيل بعدها بسنة وقيل بعدها بسنتين ابن هرمز ويكنى عنه فانما يريد عبد الله بن يزيد هذا الفقيه لا عبد الرحمن هرمز صاحب ابي الزناد الذي هنا انما يحدث عنه بواسطة وذلك وفاته سنة سبع عشرة ومائة على ما ذكرناه وهذا وفاته سنة ثمان واربعين ومائة وهذا موضع التنبيه على كثير من الناس ذكرته للفرق بينهما فانهم الكثير ما يروون عن ابي هريرة وقد مضى ذكره **بيان لطائف اسناده** ومنها ان فيه التحديث والعنعنة وفي بعض النسخ اخبرنا شعيب على هذا يكون فيه الاخبار ايضا والتقرير بين حدثنا واخبرنا لا يقول به البخاري كما سيجيء في العلم ومنها ان اسناده مشتمل على حمصيين ومدنيين ومنها انه قد وقع في غرايب مالك للدارقطني ادخال رجل وهو ابو سلمة بين عبد الرحمن بن الاعرج وابي هريرة في هذا الحديث وفي زيادة شاذة فقد رواه الاسماعيلي بدونها من حديث مالك ومن حديث ابراهيم بن طهمان ورواه ابن مندة من طريق ابي حاتم الرازي عن ابي اليمان شيخ البخاري هذا الحديث مصرحا فيه بالتحديث في جميع الاسناد وكذا النسائي من طريق علي بن عياش عن شعيب **بيان من اخرجه غير** اخرجه البخاري هنا عن ابي هريرة وانس رضي الله عنهما واخرجه النسائي ايضا عن ابي هريرة واخرجه مسلم في الايمان عن ابن المثنى وابن بشار عن غندر عن شعبه ورواه عن زهير عن ابن علية وعن شيبان بن فروخ عن عبد الوارث كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب عن انس واخرجه النسائي وفي رواية اخرى للنسائي حتى اكون احب اليه من ماله واهله والناس اجمعين **بيان الاعراب** قوله والذي الواو فيه للقسم والذي مبتدا صفة لو من محذوف وتقديره والله الذي قوله نفسي مبتدا وبيده خبره والجملة خبر المبتدا الاول اعني الذي قوله لا يؤمن وهو جواب القسم قوله حتى للغاية هنا واكون منصوب بتقدير حتى ان اكون وقد علم ان الفعل بعد حتى لا ينتصب الا اذا كان مستقبلا لان كان استقباله بالنظر الى زمان التكلم فالعجب واجب كقولك تبرع على عاكفين حتى يرجع الينا موسى وان كان بالنسبة الى ما قبلها ماضيا كما في نحو زلزل حتى يقول الرسول الآية فان قولهم انما هو مستقبل بالنظر الى الزلزال لا بالنظر الى زمان قولهم فيه ذلك علما قوله احب نصب لانه خبر كان ولفظة احب افعل التفضيل معنى المفعول وهو على خلاف القياس وان كان كثيرا اذا القياس ان يكون بمعنى الفاعل وقال ابن مالك انما شذ بناؤه للمفعول اذا خيف اللبس بالفاعل فان امن بان لم يستعمل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لكونها اعز خلق الله فقد على الرجل الباء وبما يكون اعز من نفسه فقد على الرجل فقدان ما هو على سبيل التشبيه كذا قالوا لكن احب اليه من اعز ما له ويعلم منه حكم غير الاعز لانه يلزم في بعضهم بالطريق الاولى وانكى بالنصوص لان الترغيب وجوب كونه احب من نفسه ايضا كالرواية التي بعدها وبينهما ما قيل هل يتناول لفظ الوالد الوالد المخالف او يتناول الذكر والانثى واجيب بان الوالد انما يراد به ذا ولد واما ان يكون بمعنى ذو ولد فتعم المرءة ايضا واما ان يكتفي بما حكم عن الاخر كما يكتفي باحد الضدين عن الاخر قال تعالى سرابيل تقيكم الحر واما ان يكون حكمه حكم النفس لكونه معلوما في النصوص الاخر ومنهما قيل لمحة البصري عن يزيد لا يدخله الاخيار ولكن يكون مكلفا مما لا يطاق عادة واجيب بانه لم يرد به حد الطبع بل حد الاختيار المستند الى الايمان فعناه لا يؤمن حتى يؤثر ويصافي على هوى الوالدين وان كان فيه كلفة وبهذا قيل او يقدر هنا الوالد على الولد واجيب بان ذلك للاكثرية وان لكل احد والده من غير عكس فلذا الاولى ان يقال انما قدم هنا الوالد نظرا الى الجانب المعظم وقدم الولد على الوالد في حديث انس في رواية النسائي نظرا الى جانب الشفقة والرحم اخبرنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين هذان اسنادان عطف احدهما على الاخر فهل ان يسوقا المتن في الاول وذاك بوهم استواءهما وليس كذلك لفظا فقادة مثل لفظ حديث ثابت مع غيران فيه زيادة وهي قوله والناس اجمعين واللفظ عبد العزيز بن صهيب مثل لفظ ابن عوية في حديث يعقوب ابن ابراهيم شيخ الطحاوي بهذا الاسناد من اهله وماله بدل من والده وولده وكذا في رواية مسلم من طريق ابن علية وكذا للنسائي من طريق عبد الوارث عن سعيد عن عبد العزيز واللفظ لا يؤمن الرجل وهو اشمل من جهة واللفظ احكم اشمل من جهة واشملهما رواية الاصيلي لا يؤمن احدهما لنكرة في سياق النفي فهي ان قلت اذا كان لفظ عبد العزيز مغايرا للفظ قتادة فلم ساق البخاري كلا منهما بوجه اتحادهما في المعنى قلت لجاري كثيرا ما يصنع مثل ذلك نظرا الى اصل الحديث لا الى خصوص الفاظه فان لم تقصد على لفظ قتادة وما الرجح من ذلك قلت لان لفظ قتادة موافق للفظ ابي هريرة في الحديث السابق فان قلت قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع قلت رواية الشعبة عنه دليل على السماع لانه لم يكن يسمع الا ما سمعه على ان قد وقع التصريح في هذا الحديث في رواية النسائي

بيان رجاله وهم سبعة الاول ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن زيد بن اظم الدورقي العوذي اخو احمد بن ابراهيم وكان الاكبر صنف المسند وكان ثقة حافظا مات سنة اثنتين واربعين ومائتين روى له الجماعة غير البخاري والثاني يحيى بن ابي كثير ولقبه اخو وابو زيد وهو احد القراء السبعة مات سنة اثنين وخمسين ومائتين والثالث ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء آخر الحروف وهو اسمعيل بن ابراهيم بن سهم الاسدي مولاهم البصري الاسدي اصله من الكوفة قال شعبة في سيد المحدثين سمع عبد العزيز بن صهيب الخ والرابع من محمد بن المنكدر ايضا وسمع خلقا غيرهم وقال احمد اليه المنتهى في الثبت بالبصرة اتقن على جلالته وتوفي بها سنة اربع وتسعين ومائة وكان امه علية بنت اقاقة وكان صالح المري يخرج من وجوه اهل البصرة يدخلون عليها فتبرزهم وتحادثهم وتسألهم وسلم اليها الخليفة عبد العزيز البالغ مولاهم سبع اسارى وعدة عشرة شعبة وقال هو عندي في الرجال اعلى من قتادة اتقن على توثيقه ومنه قال ابن نجيد هو وابوه كانا مملوكين واجاز اياس بن معاوية شهادة عبد العزيز وهو الرابع ام ابن ابي اياس وقد ذكرها من عجائب الدنيا السادس قتادة بن دعامة السابع انس بن مالك رضي الله عنه وقد ذكروا انه اعمى

بيان الانساب الدورقي بفتح الدال المهملة فنسبة الى دورق بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء وفي آخرها قاف وهي قلال كبار يليس فيها يشبه الجرار في الملاهم ودورق اسم من بلاد فارس وقيل الصحيح فلا يس قرب بالدورق نسبة الى ذلك الموضع وقال الرشاطي دورق من كور الاهواز وقال ابن حزم كور الاهواز دارها

النعل للفاعل وقد يضاف شعر بابه للمفعول لا يشذ كونهم هو اشغل من ذات النحيين وهو اكثر من الشغل وعبد الله بن ابي العين من بني عبد شمس بن عبد مناف ولا اظلم من قتيل كرباد وهو زهير بن الدريك وارقى واخون واهب ولا يفتقر الباء لكثرة مجيئه فان قلت لا يجوز الفصل بين افعل ومعموله لانه كالمضاف والمضاف اليه فكيف وقع لفظة اليه هنا فصلا بينهما قلت الفصل بالاجنبي ممنوع لا مطلقا والظرف فيه توسع فلا يمنع

بيان المعاني فائدة القسم تاكيد الكلام به ويستفاد منه جواز القسم على الامر المهم توكيدا وان لم يكن هناك من يستحلف لحلفه ولفظ اليمين من المشتهات فيمثل هذا فترق العلماء على فرقتين احبها ما تسمى مفوضة وهم الذين يفوضون الامر فيها الى الله تعالى قائلين وما يعلم تاويله الا الله والاخرى تسمى مؤولة وهم الذين يؤولون مثل هذا كما يقال المراد من اليد القدرة ونحو ذلك يؤدي الى التعطيل فان الله تعالى احكم قلت ذكر ابو حنيفة ان تاويل اليد بالقدرة ونحوه ذلك يؤدي الى التعطيل فان الله اثبت لنفسه يدا فاذا اولت بالقدرة يصير عين التعطيل وان الذي ينبغي في مثل هذا ان نؤمن بما ذكره الله من ذلك على اوجه ولا نتعرض لتاويله بشيء نقول له يد على ما اراده لا كيد المخلوقين وكذلك الكلام في نظائر ذلك قوله لا يؤمن احدكم اي ايمانا كاملا ويقال المراد من الحديث بذل النفس دونه على الصلوة والسلام وقيل في قوله تعالى يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين اي حسبك من اتبعك من المؤمنين بذل انفسهم دونك وقال ابن بطال قال ابو الزناد وهذا من جوامع الكلم الذي اوتيه عليه الصلوة والسلام اذ اقسام المحبة ثلاثة محبة اجلال واعظام كمحبة الوالد ومحبة رحمة وانعاش كمحبة الولد ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة الناس بعضهم بعضا فجمع عليه الصلوة والسلام ذلك كله قال القاضي ومن محبته نصرة سنته والذب عن شريعته وتمني حضور حياته فيبذل نفسه وماله دونه فهذا تبين ان حقيقة الايمان لا تتم الا به ولا يصح الايمان الا بتحقيق اعلاء قدر النبي عليه الصلوة والسلام ومنزلته على كل والد وولد ومحسن ومفضل ومن لم يعتقد ذلك واعتقد سواه فليس بمؤمن واعترض الامام ابو العباس احمد المالكي صاحب هذا فقال ظاهر كلام القاضي يقتضي صرف المحبة الى اعتقاد تعظيمه واجلاله ولا شك في كفر من لا يعتقد ذلك فعلم ان ليس المراد بهذا الحديث اعتقاد الاعظمية اذ اعتقاد الاعظمية ليس بمحبة ولا مستلزم لها اذ قد يعتقد الانسان اعظام شيء مع خلوه من محبته قال فعلم ان المجدين في نفسه ذلك لم يكل ايمانه على ان كان من آمن ايمانا صحيحا لا يخلو من تلك المحبة وتعقل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وما كان احب الي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اجل في عيني منه وما كنت اطيق ملاءة عيني منه اجلالا له وان عمر رضي الله عنه لما سمع هذا الحديث قال يا رسول الله ان احب الي من كل شيء الا من نفسي فقال لا يا عمر ومن نفسك فقال ومن نفسي فقال الآن يا عمر وهذه المحبة ليست باعتقاد تعظيم بل سبق قلب لكون الناس يتفاوتون في ذلك قال الله تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ولا شك ان حظ الصحابة رضي الله عنهم من هذا المعنى اتم لان المحبة ثمرة المعرفة وهم بقدر ما ومنزلته اعلم والله اعلم ويقال المحبة اما اعتقاد ونفع او ميل يتبع ذلك او صفة متخصصة لاحد الطرفين بالوقع لم الميل قد يكون بالسلام بحواسه كحسن الصورة وما يتعلق به كحسن الفضل والجمال وقد يكون لاحسانه اليه ودفعه المضار عنه والاخفى ان المعاني الثلاثة كلها موجودة في رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جمع من جمال الظاهر والباطن وكمال انواع الفضائل واحسانه الى جميع المسلمين بهدايتهم الى الصراط المستقيم ودوام النعيم والاشك ان الثلاثة فيه اكمل ولما الوالدين لو كانت فيهما تجب كونه احبهما لانا نقول ذلك حاصلة عندنا كاملة بكمال الايمان به ان محبة الرسول صلى الله عليه وسلم ارادة طاعته وترك مخالفته وهي من واجبات الاسلام قال الله تعالى قل ان كان اباؤكم وابناؤكم الخ وقد اجمع العلماء على ان الواجب في قضية النفس الامارة والمطمئنة فلا بد من رجحان المطمئنة كان حبه عليه الصلوة والسلام راجحا وان رجحان الامارة كان حبه بالعكس

الاعلة والاجوبة منها ما قيل لا ذكر نفس الرجل ايضا والجواب بان يكون الرسول اعلى الصلوة والسلام احب اليه من نفسه فالمنفي النبي والمثبت المؤمنين من انفسهم واجيب بانا انما خصص الوالد والولد بالذكر لكونهما

ومنها ابرج وعكرمكرم وتستر والسوس وسوق وهي دورق وذكر غير ذلك قال وبين سوق الاهواز
الى دورق في المدة ثمانية عشر فرسخا وجميع الطرق الاربعة وعشرون والعبدي في قبايل نمي قريش عبد بن فهي
ابن كلاب بن مرة وفي ربيعة ان نزار عبد القيس بن انصا بن دعاميب اليه عبدي على القياس وعبقسي على
غير القياس ثم تميم بنو عبد الله بن دارم ويقال عبد بن علج على غير القياس ومن خولان بنو عبد الله بن الحارث
من قريش وبنانة كانت زوجة سعد بن لؤي بن غالب نسب اليها بنو هما وقيل كانت امة لحضنة
وقيل كانت حاضنة لبنيه فغلب وقيل نسبة الى سكة بنانة بالبصرة فانهم بيان المعاني قوله
والناس اجمعين من باب عطف العام على الخاص كاني قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقران العظيم
وهو عكس قول المتعالي وملائكته ورسله وجبريل فانه تخصيص بعد تعميم فان قيل هل يدخل في لفظ الناس
نفس الرجل ويكون اضافة المحبة اليه تفتيحية وجهه منهم فانك اذا قلت جميع الناس احب الي من زيد من غلامه
يفهم منه خروج زيد منهم قلت لا يخرج لان الالفاظ عامة وما ذكرتم ليس من التخصيصات اعلم انه قد يوجد في بعض
قبل حدثنا ادم فظهر ان اشارة الى التوارد من الاسناد الاول الى اسناد آخر في بعضها لا يوجد وعلى التحويل فيه
تحويل اسناد الى آخر قبل ذكر الحديث وقوله اخبرنا يعقوب وفي رواية ابي ذر حدثنا باب
حلاوة الايمان اي هذا باب في بيان حلاوة الايمان واد تفاعه على الخبرية للمبتدا المحذوف وجه المناسبة
بين البابين حيث ان الباب الاول مشتمل على ان كمال الايمان لا يكون الا اذا كان الرسول عليه الصلوة والسلام
احب اليه من سائر الخلق وهذا الباب يبين ان ذلك من جملة حلاوة الايمان ولان هذا الباب مشتمل على ثلاثة
اشياء والثالث قبل جزء من هذه الثلاثة وهذا اقوى وجه المناسبة حدثنا محمد بن المثنى شاعبة عن
قتادة قال سمعت انسا يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان
ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره
ان يقذف في النار مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم خمسة الاول محمد بن المثنى بالنون
من التثنية بالمثلثة الثقيلة ابن عبيد بن قيس بن دينار ابو موسى العنزي البصري المعروف بالزمن سمع ابن
عيينة ووكيع بن الجراح وسعيد بن علية والقطان وغندر وروى عنه ابو زرعة وابو حاتم ومحمد بن يحيى الذهلي
والطحاوي في المنتخب كان ثقة ثبتا يحتج بسائر الائمة بحديثه وقدم بغداد وحدث بها ثم رجع الى البصرة
فمات بها قال لغير سنة اثنين وقيل اثنتين وولد هو وبندار في سنة التي مات فيها محمد بن سلمة سنة
سبع وتسعين ومائة وروى عنه الجماعة وروى الترمذي ايضا عن رجل عنه وقال لا بأس به الثاني عبد
ابن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد بن عبد الحكم بن ابي العاص بن اثير بن عبد الله بن دهمان بن عبد هما بن
ابان بن يسار بن مالك بن حطيط بن جشم بن قسي وهو بن ثقيف بن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور
ابن عكرمة بن حفصة بن قيس بن غيلان الثقفي البصري سمع يحيى الانصاري وايوب السختياني وخلقا
وروى عنه محمد بن ادريس الشافعي والامام احمد وابن معين وابن المديني وثقه يحيى والعجلي وقال ابن سعد
كان ثقة توفي سنة ضعف ولد سنة ثمان ومائة وتوفي سنة اربع وتسعين ومائة قال خليفة بن خياط
قبل موته بثلاث سنين اوابع سنين روى له الجماعة الثالث ايوب بن ابي تميم واسمه كيسان السختياني
البصري مولى عنزة ويقال جهينة ومولاه حلفاء بني الحريش رأى انس بن مالك وسمع عمرو بن سلمة الجرمي وابا
عثمان النهدي والحسن ومحمد بن سيرين وابا ثلاثة عبد الله بن زيد الجرمي ومجاهدا وخلقا كثيرا روى
عنه محمد بن سيرين وعمرو بن دينار وقتادة والاعمش ومالك والسفيانان والحمادان وورقاء وعنه
ابو حنيفة بعضهم عنه ايضا وقال ابن المديني له نحو ثمانمائة حديث وقال النسائي ثقة ثبت وقال
اسمعيل بن علية ولد سنة ست وستين وقال البخاري عن علي بن المديني مات بالبصرة سنة احدى
ومائة ولا عقب وهو ابن ثلاث وستين روى له الجماعة الرابع ابو قلابة بكسر القاف وبالباء الموحدة

واسمه عبد الله بن زيد بن عمرو وقيل عامر بن نابل بن مالك الجرمي البصري سمع ثابت بن قيس الخزرجي الانصاري وانس بن
مالك الانصاري وغيرهم من الصحابة روى عنه ايوب وقتادة ويحيى بن ابي كثير اتفق على توثيقه توفي بالشام سنة
اربع ومائة وروى له الجماعة الخامس ابو المهلب بفتح الميم وسكون الهاء وكسر اللام وبالباء الموحدة عبد الرحمن
بفتح العين المهملة وبالنون والزاي نسبة الى عنزة بن اسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان جرمي بن ربيعة
والتقفي بالتاء المثلثة والقاف بعدها الفا ففا نسبة الى ثقيف وهو قسي بن منبه وقد ذكر انه الاون والسختياني
بفتح السين المهملة نسبة الى بيع السختيان وهو الجلد وقال الجوهري سمي بذلك لانه كان يبيع الجلود وقال
صاحب المطالع ومنهم من يضم السين وقال بعضهم يكسر ضم السين وكسرها قلت هذا لفظ العجمي ولم يسمع منهم الا فتح السين
والجرمي بفتح الجيم في قبايل العرب في قضاعة جرم بن ريان بن حلوان بن عمران بن الحارث بن قضاعة وفي
بجيلة جرم بن علقمة بن عبقر وفي عاملة جرم بن شعل بن معاوية في طي جرم وهو ثعلبة بن عمرو بن الغوث
ابن طي بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم اباة اجلاء على
ما ذكرنا بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غير اخرجه البخاري هنا ولم يخرجه ايضا كلهما من محمد بن المثنى
الى آخر هذا الاسناد واخرجه ايضا من هذا الباب بعد ثلاثة ابواب من طريق شعبة عن قتادة عن انس واستدل
به على فعل من ذكر محل الكفر بترك التعقيد الذي قبل واخرجه من هذا الوجه في الادب في فضل الحب في الله والفظ
هذه الرواية هكذا ان يقذف في النار احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله منه وهي ابلغ بلفظ
حديث الباب لانه سوى فيه بين الامرين وهنا جعل الوقوع في النار اهون من الكفر الذي انقذ الله منه وقوع
منه من نار الدنيا وكذا رواه مسلم من هذا الوجه وفي رواية البخاري ومسلم من كان ان يلقى في النار احب
اليه مما ان يرجع يهوديا او نصرانيا اخرجه الترمذي والنسائي ايضا والنسائي في رواية اخرى قال ثلاث من
كن فيه وجد حلاوة الايمان وطعمه ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب في الله ويبغض في
الله وان يوقد نارا عظيمة يقع فيها احب اليه من ان يشرك بالله شيا بيان اللغات قوله حلاوة
الايمان الحلاوة مصدر وحلا الشيء يحلو وهو نقيض المر وحلي يحلى مثله واحليت الشيء جعلت حلوا واحليته
ايضا وجدته حلوا وحالية اي طلته والحلي نقيض المر يقال هذا حلو حلي واعطه المري وحالت المرأة اذا
اظهرت حلاوة وتحيا وانا حلوت فلانا على كذا لافانا احلوه حلوا وحلوانا فضاه وهبت له شيا على شيء
يفعله كالمغير الاجرة واما حلت المرأة احليها حليا وحلوتها فضاء جعلت لها حليا ويقال حلى فلان
بعيني بالكسر وفي عيني وبصدري وفي صدري يحلى حلاوة اذا اعجبك قال الراجز

ان سراجا لكريم مفخره ✣ تحلى به العين اذا ما تنظره

وهذا من المقلوب والمعنى يحلى بالعين وكذلك حلا فلان بعيني وفي عيني يحلو حلاوة وقال الاصمعي حلي
في عيني بالكسر يحلى في فمي بالفتح وحلت الرجل وصفت طلته وحلي الشيء في عين صاحبه وحلت الطعام جعلته
حلوا والحلوى التي تؤكل بعد وتقصر واما معنى الحلاوة في الحديث فقال النووي معناه حلاوة
الايمان اسلذاذ الطاعة وتحمل المشقات في الدين واثار ذلك على اعراض الدنيا ومحبة العبد لله تعالى بفعل
طاعته وترك مخالفته وكذلك محبة الرسول عليه الصلوة فيما كلام قلت تعبير النبي من الحلاوة التي
مالها من حلى الشيء يحلو حلوا وحلاوة وهو نقيض المر وكل منهما وجه والاظهر الثاني على الاصح قوله
ان تقذف من القذف بمعنى الرمي وقال الصغاني التركيب يدل على الرمي والطرح والقذف بالحجارة الرمي
بها وقذف المحصنة قذفا اي رماها وبقال هن حاذف وقاذف قاله ابن القطاع بالعين المهملة والقاذف بالجوارح
بيان الاعراب قوله ثلاث مرفوع على انه مبتدا فان قلت هو نكرة كيف يقع مبتدا قلت النكرة تقع مبتدا
بالموصوف وههنا ثلاث وجه الاول ان يكون التنوين في ثلاث عوضا عن المضاف اليه تقديره ثلاث
خصال لحميد ويقرب من المعرفة الثاني ان يكون هذا صفة لموصوف محذوف تقديره خصال ثلاث
والموصوف هو المبتدا في الحقيقة فلما حذف قامت الصفة مقامه الثالث يجوز ان يكون ثلاثا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

موصوفا بالجملة الشرطية التي بعده والخبر على هذا الخبر هو قوله ان يكون وان مصدرية والتقدير كون
الله ورسوله احب اليهما سواهما على التقديرين الاولين الخبر هو الجملة الشرطية لأن قوله من سواهما موصول
متضمن معنى الشرط وقوله كن فيه جملة صلته وقوله وجد خبر والجملة خبر المبتدأ الاول فان قلت الجملة اذا
وقعت خبرا فلا بد من ضمير يربطها بالمبتدأ لأن الجملة مستقلة بذاتها فلا ربط لها قبلها الا الضمير وليس
ضمير يعود اليه والضمير في فيه يرجع الى من لا الى ثلاث قلت اما العايد هنا محذوف وتقدير ثلاث من كن فيه
نهاها وجد حلاوة الايمان كما في قولك البر الكر لستين مثله وقال ابن بعيش في قوله تعالى وان صبرا وغفر
ان ذلك لمن عزم الأمور ان من مبتدأ وصفته صبر وخبره ان المكسورة مع ما بعدها والعايد محذوف
تقديره ان ذلك منه فان قلت اذا جعلت الجملة خبرا الى يكون اعراب قوله ان يكون الله قلت يجوز فيه الوجهان
احدهما ان يكون بدلا من ثلاث والآخر ان يكون خبر مبتدأ محذوف اي احدهن ان يكون الله الخ قوله وجد يعني
لفظة الله الذي هو اسم يكن قوله احب بالنصب لأنه خبر يكن فان قلت كان ينبغي ان يثنى لفظة احب بطابق
اسم كان وهو اثنان قلت افعل التفضيل اذا استعمل بمن فهو بمفرد مذكر لا غير فلا يحتاج الى المطابقة
فان افعل من كالمضاف والمضاف اليه فلا يجوز الفصل بينهما قلت يجيز ذلك بالظرف للاتساع قوله
وان يحب المرء عطف على ان يكون الله وقوله يحب جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير الذي يرجع الى من والوجه المرفوع
بالنصب مفعوله قوله لا يحبه لله جملة وقعت حالا لأنه يركب او لأنه يركب قوله وان يكره عطف على ان يحب قوله ان يعود
منفيا يجوز فيه الواو وتركه نحو جاء في زيد لا يركب أو ولا يركب قوله كما يكره ان يقذف في النار جملة في محل النصب
على انها مفعول لثوله يكره وان مصدرية تقديره وان يكره العود فان قلت الضمير وان تعالى
عاد اليه يعود بالي الا في قلت قال الكرماني قد تقرر في الاستعمال كثرة قال ان يعود مستترا فيه هذا
تعسف واثانيا هنا معنى الى كما في قوله تعالى اولتعودن في ملتنا اي لتصيرن في ملتنا قوله كما يكره الكافر يلقى فيه
معنى مثل وما مصدرية اي كرهه قوله ان يقذف في محل النصب لانه مفعول يكره وان مصدرية اي القذف
وهو على صيغة المجهول فانهم باب المعاني قال النووي هذا حديث عظيم اصل من اصول الاسلام
قلت كيف لا وفيه محبة العبد ربه ورسوله التي هي اصل الايمان بل عينه ولا يصح محبة الله ورسوله حقيقة وواجبة
ولا كراهة الرجوع في الكفر الا من قوي الايمان في قلبه وانشرح له صدره وخالط دمه ولحمه وهذا هو الذي
وجد حلاوته والحب في الله من ثمرات الحب لله وقال ابن بطال محبة العبد لخالقه التزام طاعته والانتهاء عما
نهى عنه ومحبة الرسول كذلك فهو التزام شريعته وقال بعضهم المحبة مواطئة القلب على ما يرضي الرب سبحانه
فيحب احب ويكره ما يكره قال القاضي عياض ومعنى حب الله الاستقامة في طاعته والتزام اوامره ونواهيه
في كل شيء والمراد بمحبات المحبة فان اصل المحبة الميل لما يوافق المحبوب والله سبحانه وتعالى منزه ان يميل او
يمال اليه واما محبة الرسول صلى الله عليه وسلم فهو فيها الميل الى سبيل الأنسان لما يوافقه اما للاحتشاء
كالصورة الجميلة والمطاعم الشهية وشبهها او لما يستلذ به عقله من المعاني والأخلاق كمحبة الصالحين
والعلماء وان لم يكن في زمانهم اولمن يحسن اليه ودفع المضرة عنه وهذه المعاني كلها موجودة في حق النبي
صلى الله عليه وسلم من كماله الظاهر والباطن وعمم الفضايل واحسانه الى جميع المسلمين بهدايته اياهم
وابعاده عن الجحيم قوله وان يحب المرء لا يحبه الا لله هذا حث على التخاب في الله لأجل ان الله تعالى
جعل المؤمنين اخوة قال تعالى فاصبحتم بنعمته اخوانا ومن محبة رسوله محبة اهل ملته فلا تحصل
حلاوة الايمان الا ان تكون خالصة لله تعالى غير مشوبة بالأغراض الدنيوية والحظوظ البشرية
فان من احب لذلك انقطعت تلك المحبة عند انقطاع سببها قوله وان يكره المرء معناه ان هذه
الكراهة انما توجد عند وجود سببها وهو ما دخل قلبه من نور الايمان ومن كشف الله عن محاسن الاسلام
وقبح الجهالات والكفران وقيل المعنيان من وجد حلاوة الايمان علم ان الكافر في النار يكره الكفر
كراهيته لدخول النار قلت وقايل هذا المعنى حافظ على بقاء لفظ العود على معناه الحقيقي هنا

هنا بمعنى الصيرورة قال تعالى وما يكون لنا ان نعود فيها باب بيان الايمان قوله حلاوة الايمان فيه استعارة
بالكناية وذلك لأن الحلاوة انما تكون في المطعومات والايمان ليس بمطعوم فظهر ان هذه استعارة
الايمان بخير المعلوم ثم طوى ذكر المشبه به لأن الأستعارة هي ان يذكر احد طرفي المشبه مدعيا دخول المشبه
جنس المشبه به فالمشبه ايمان والمشبه به عسل ونحوه والجامعة الجامعة وهو وجه الشبه بينهما هو الأنشاد
وميل القلب اليه فهذه هي الأستعارة بالكناية ثم لما ذكر المشبه اضاف اليه ما هو من خواص المشبه به
ولوازمه وهو الحلاوة على سبيل التخييل وهذه استعارة تخييلية وهي تشبه الأستعارة قوله كما يكره ان
يقذف في النار تشبيه وليس باستعارة لأن الطرفين مذكوران فالمشبه هو العود في الكفر والمشبه به
وهو القذف في النار ووجه الشبه هو وجدان الألم وكراهة القلب اياه الأسئلة والأجوبة منها
ما قيل ما الحكمة في كون حلاوة الايمان في هذه الأشياء الثلاثة واجيب بان هذه الأمور الثلاثة هي
ثمرات كمال الايمان المحصل لتلك الثلاثة لأنه لا يتم ايمان امرئ حتى يتمكن في نفسه ان المنعم بالذات
هو الله سبحانه وتعالى ولا مانع ولا نافع سواه ولا عطاء ولا عطاء الا من فضله ورحمته وان الرسول عليه الصلوة والسلام هو المقصود الاتي في صلاح شانه وذلك يقتضي ان يتوجه بكليته
نحوه ويجب ما يجب الاكرمه وسطا بينه وبينه وان يتيقن ان جملة ما وعد ووعد حق تيقنا يحيل
اليه الموعود كالواقع والاشتغال بما يؤول اليه التي ملابسته به فيجب مجالسة الذكر رياض الجنة
واكل مال اليتيم اكل النار والعود الى الكفر القاء في النار ومنها ما قيل لم عبر عن هذه الحالة بالحلاوة
واجيب لأنها اظهر اللذات الحسية وان كان لا نسبة بينها وبين سائر اللذة واللذات الحسية ومنها قيل لم قيل
ما سواهما ولم يقل من سواهما اجيب بان ما اعم غالب من فانها للعقلاء فتطلق بينها ما قيل كيف قال سواهما
باشراك الضمير بينه وبين الله عز وجل والحال انه عليه الصلوة والسلام انكر على من فعل ذلك وهو الخطيب الذي
قال ومن يعصهما فقد غوى قال له بئس الخطيب انت واجيب بان هذا ليس من هذا الأن المراد في الخطبة الأبهام
واما هنا فالمراد الأيجاز في اللفظ لحفظه وما يدل عليه ما جاء في سنن ابي داود ومن يطع الله ورسوله فقد
رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه وقال القاضي البيضاوي واما تثنية الضمير هنا فلان الكلام ان
المعتبر هو الجمع المركب من المحبين لا كل واحد فانها وحدها ضايعة الغبة وامر بالأفراد في حديث
الخطيب استعمالا بان كل واحد من العصيين مستقل باستلزام الغواية اذ العطف في تقدير التكرير
والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم وقال الاصوليون امر بالافراد لأنه اشد تعظيما للمقام
يقتضي ذلك ويقال انه من الخصايص لهم من غير النبي صلى الله عليه وسلم والاصح منع لأن غيره اذا جمع
اوهم التسوية بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم فان منصبه لا يتطرق اليه ايهام ذلك ويقال
ان كلامه عليه السلام هنا جملة واحدة فلو حسن اقامة الظاهر فيها مقام الضمير وكلام الذي يخطب لملتان
لكرم اقامة الظاهر فيها مقام الضمير ويقال ان المتكلم لا يتوجه تحت خطاب نفسه اذا وجد غيره
ويقال ان الله سبحانه وتعالى امر نبيه صلى الله عليه وسلم ان يشرف من شاء بما شاء كما اشعر بكثير من
خلوقاته وكذلك له ان يأذن لنبيه على الصلوة والسلام ويحجر على غيره ويقال المنع من غير المنع اولى
لأن الخبر الأخير يحتمل الخصوص ولأنه ناقل والأخر مبين في الأصل ولأنه قول والثاني فعل
باب علامة الايمان حب الأنصار اي هذا باب ويجوز بالاضافة
المجملة والتقدير هذا باب فيه بيان علامة الايمان حب الأنصار ووجه المناسبة بين البابين من حيث
ان الباب داخل في نفس الأمر في الباب الأول لأن حب الأنصار داخل في قوله ان يحب المرء لا يحبه الا
لله فانما فائدة التخصيص تلك الاهتمام بشانه والعناية تخصيصهم في ازادهم بالذكر حدثنا ابو
الوليد اخبرنا شعبة اخبرني عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انسا رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اية الايمان حب الأنصار واية النفاق بغض الأنصار

شبكة الألوكة www.alukah.net

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله** وهم اربعة الاول ابو الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك البصري مولى باهله سمع مالكا وشعبة والحمادين وسفيان بن عيينة وآخرين وروى عنه ابو زرعة وابو حاتم واحمد بن ابي الحواري ومحمد بن يحيى ومحمد بن مسلم بن وارة قال احمد بن حنبل متقن وقال ابو زرعة ادرك ابو الوليد نصف الاسلام وكان اماما في زمانه جليلا عند الناس وقال احمد بن عبد الله هو ثقة في الحديث يروي عن سبعين امرأة وكان الرحلة بعد ابي داود الطيالسي اليه ولد سنة ست وثلاثين ومائة ومات سنة سبع وعشرين ومائتين روى عنه البخاري وابو داود وروى الباقون عن رجل عنه الثاني شعبة بن الحجاج الثالث عبد الله بن عبد الله بن جبر بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة وفي آخره راء ابن عتيك الانصاري المدني اهل المدينة يقولون جابر والعراقيون جبر سمع عمر وانسا روى عنه مالك وسعد وشعبة وروى له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي الرابع انس بن مالك رضي الله عنه **بيان الانساب** الطيالسي نسبة الى بيع الطيالسة هو مع طيلسان بفتح اللام وتسكن بكسرها ايضا والفتح اعلى والهاء في الجمع للعجمة لانه فارسي معرب وقال الاسمعي اصله تالسان والانصاري ليس بنسبة لأب ولا لام بل الانصار جيل عظيم من الأزد سميت بذلك لنصرتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم والنسبة اما تكون الى الواحد واحد الانصار ناصر مثل اصحاب وصاحب وكان القياس من النسبة الى الانصار ناصري فقالوا الانصاري كانهم جعلوا الانصار اسم المعنى والمدني نسبة الى مدينة النبي عليه السلام كما يقال في النسبة الى ربيعة ربعي وفي جذيمة جذمي وقد تذهب هذه النسبة الى غير هذا من المدن وقال الرشاطي قالوا في الرجل والثوب اذا نسب الى المدينة مدني والطير ونحوه مديني وفي مختصر العين يقال رجل مدني وحمام مدني وقال الجوهري اذا نسبت الى مدينة النبي عليه السلام قلت مدني والى مدينة منصور مدني والى مدائن كسرى قلت مدائني للفرق بين النسبتين **بيان لطائف اسناده** منها ان هذا الاسناد من رباعيات البخاري فوقع عاليا ووقع لمسلم خماسيا ومنها ان فيه التحديث والاخبار بالجمع والافراد والسماع ومنها ان فيه راويا واقفي اسمه اسيد **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري هنا واخرجه ايضا في فضائل الانصار عن مسلم بن ابراهيم عن شعبة به واخرجه مسلم عن ابن المثنى عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة به ولفظ مسلم آية المنافق وابو عوانة المؤمن واخرجه النسائي ايضا **بيان اللغات** قوله آية الايمان اي علامة الايمان واصلها اوية بالتحريك قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قال سيبويه موضع العين من الاية واو لان ماكان موضع العين واوا واللام ياء اكثر ما وضع العين واللام ياء ان مثل شويت اكثر من حييت ويكون النسبة اليه اوي قال الفراهيدي من الفعل فاعلة وانما ذهبت منه اللام ولو جاءت تامة كانت ايية والكها خفف وجمع الاية آي واياي وايات ويقال للذئب الحماية ايضا والمشهور ان عينها ياء ووزنها فاعلة لان الاصل اية فحذفوا الياء الثانية التي هي لام ثم فتحوا الياء التي هي عين لاجل تاء التانيث قوله الانصار جمع ناصر كالاصحاب جمع صاحب ويقال جمع نصير كشريف واشراف والانصار سموا به لنصرتهم النبي عليه السلام وهم ولد الاوس والخزرج ابناء حارثة بن ثعلبة العنقا بطن من ثعلبة ابن عمرو بن مزيقياء عامر بن ماء السما بن حارثة الغطريف بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة البهلول ابن مازن وهو جماع غسان الازد واسمه وداء على وزن فعال ابن الغوث بن نبت بن يعرب بن يقطن وهو قحطان والمقطعان جماع اليمن وهو ابو القبائل كلها ومنهم من ينسبه الى اسمعيل فيقول قحطان بن الهميسع بن حمير ابن نبت اسمعيل هذا قول الكلبي ومنهم من ينسبه الى عبر فيقول قحطان بن فالغ بن عامر بن شالخ بن ارفخشذ ابن سام بن نوح عليه السلام فهو الاول العربي كلها من ولد اسمعيل عليه السلام وعلى الثاني من ولد اسمعيل قحطان وقال غسان ابن ثابت ✣ اما سالت فانا معرب ✣ الازد نسبتها والماء غسان ✣ ✣ ✣

وغسان ماء كان شربا لولد مازن بن الازد وكان الانصار الذين هم الاوس والخزرج يعرفون قبل ذلك بابني قيلة بفتح القاف وسكون الياء اخر الحروف وهي ام الام التي تجمع القبيلتين فسائر العجم الى الان يسمون الانصار

الانصار وفضائلهم ١٤ على ما علم والحق ايضا على ما ادعوه وطفحت به السنتهم ويقال سماهم الله تعالى بذلك فقال والذين آووا ونصروا اولئك هم المؤمنون حقا قوله النفاق هو اظهار الايمان وابطان الكفر وقال ابن الانباري في الاضداد التسمية المنافق مشتقا ثلاثة اقوال احدها انه سمي به لانه يستكره ويعيبه به الذي يدخل النفق وهو السرب يستتر فيه والثاني انه نافق كاليربوع فيه بدأ لانه يخرج من الايمان من غير الوجه الذي دخل فيه والثالث انه انما سمي به لأظهاره غير ما يضمر تشبيها باليربوع وكذلك المنافق يظهر ايمانه بلسانه كفره وينافق اليربوع احدى نافقاءه وينفق اليربوع ايضا من جحره الذي يخرج منه والنافقاء احدى جحرة اليربوع يكتمها ويظهر غيرها وهو موضع يرققه فاذا اتى من قبل القاصعاء ضرب النافقاء برأسه فانفتق اي خرج ثم اعلم ان النفاق بكسر النون واما النفاق بالفتح فهو من نفق البيع نفاقا اي راج وتنفقت الدابة نفوقا اي ماتت والنفاق بالكسر ايضا هو النفقة من الدراهم وغيرها مما تنفق وتباع وتنفقت نفاق القوم بالكسر ينفق نفاقا اذا جاءت اي فنيت والنفق الرجل ماله وانفق القوم نفقت سوقهم وقال تعالى خشية الانفاق اي خشية الافتقار والنفاد وقال قتادة اي خشية انفاقه وقال الصغاني التركيب يدل على انقطاع الشيء وذهابه ومنه قيل للخفاء شيء ناعم

بيان الاعراب قوله اية الايمان كلام اضافي مرفوع بالابتداء وخبره قوله حب الانصار ويجوز هكذا فيما قضية ثنائية واهل العقول يشترطون الرابطة ويقولون التقدير في مثلها اية الايمان هي حب الانصار كما يقدرون في نحو زيد قائم هو قائم وسموها قضية ثلاثية وقد ضبط ابو البقاء العكبري هذه الاية بثلاثة اوجه احدها بفتح مكسورة وتنوين مشددة وهاء الضمير ورفع الايمان فاعربه فقال ان للتاكيد والهاء ضمير الشان والايمان مبتدأ وما بعده خبره والتقدير ان الشان الايمان حب الانصار وهو كالشرح للرواية التي وقعت في الصحاح والسنن والمسانيد وما قبله ان يكون تصحيفا قوله وآية النفاق ايضا كلام صاني مبتدأ وقوله بغض الانصار خبره **بيان المعاني** فيه ما قال اهل المعاني بين المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين يفيد الحصر ولكن هل المبين حقيقيا بل هو حصر ادعائي تعظيما للانصار كان الدعوى انه لا علامة للايمان الا حبهم وليس حبهم الا علامته ويؤيده ما وقع في صحيح مسلم اية المؤمن حب الانصار وتقديم الاية وحب الانصار اية الايمان تقديم الخبر فان قلت اذا كان حب الانصار اية الايمان فبغضهم اية عدمه لان حكم نقيض الشيء حكم الشيء فما الفائدة في ذكر اية النفاق بغض الانصار قلت هذا التقدير ممنوع ولئن سلمنا فالفائدة في ذكره التصريح به والتاكيد عليه والمقام يقتضي ذلك لان القصد من الحديث الحث على حب الانصار وبيان فضلهم لما كان منهم من اعزاز الدين وبذل الاموال والانفس والايثار على انفسهم والاولاد والنصر وغير ذلك قالوا وهذا جار في اعيان الصحابة كالخلفاء وبقية العشرة والمهاجرين بالنسبة الى كل الصحابة اذ كل واحد منهم له سابقة وسالفة وغناء في الدين وترجيح فيهم لذلك المعنى يحض بعضهم محض النفاق ويدل عليه ما روي مرفوعا في فضل اصحابه كلهم من احبهم بحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم قال القرطبي وامان ابغض واحدا منهم من غير ذلك الجهة لامر طارئ من حدث وقع لمخالفة غرض او امر وقع لم يصر بذلك منافقا ولا كافرا فقد وقع بينهم حروب ومخالفات ومع ذلك لم يحكم بعضهم على بعض بالنفاق وانما كان حالهم في ذلك حال المجتهدين في الاحكام فاما ان يقال كلهم مصيب والمصيب واحد او الحق معه وهو مع انه مخاطب بما ورد فيه فمن وقع له بعض من احد منهم والعياذ بالله شيء من ذلك فهو عاص يجب عليه التوبة ومجاهدة نفسه بذكر سوالف فضائلهم ومآثرهم على كل من بعدهم من الحقوق اذلم يصل احد من بعدهم الى شيء من الدين والدنيا الا بهم وبسببهم قال الله تعالى والذين جاؤا من بعدهم الاية وقد اجاب بعضهم عن الحصر المذكور بان العلامة كالمضاعفة نظرية ولا تنعكس ثم قال ولان اخذ من طريق المفهوم ونحو مفهوم لقب لا يعرج به قلت هذا الحصر يفيد حصر المبتدا على الخبر وبعد حصر الخبر على المبتدا وهو نظير قولك الضاحك الكاتب فان معناه احصر الضاحك على الكاتب وحصر الكاتب على الضاحك وكيف يبقى فيه الاشكال وان الانعكاس فان اية الايمان كما هي محصورة فيما ذكر كذلك حب الانصار محصور على اية الايمان بمقتضى هذا الحصر ولكن قد قلنا ان هذا حصر ادعائي فلا يلزم منه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المحذور **الأسئلة والأجوبة** منها ما قيل الأنصار جمع قلة فلا يكون لما فوق العشرة لكنهم كانوا أضعاف الآلاف
وأجيب بأن القلة والكثرة إنما تعتبران في نكرات الجموع أما في المعارف فلا فرق بينهما ومنها ما قيل المطابقة تقتضي
أن تقابل الإيمان بالكفر بأن يقال آية الكفر كذا فلم عدل عنه وأجيب بأن البحث في الذين ظاهرهم الإيمان وهذا لبيان
ما يتميز به المؤمن الظاهري عن المؤمن الحقيقي فلو قيل آية الكفر بغضهم لا يصح إذ هو ليس بكافر ظاهرا ومنها
ما قيل هل يقتضي ظاهر الحديث أن من لم يحبهم لا يكون مؤمنا وأجيب بأنه لا يقتضي إذ لا يلزم من عدم العلامة أو المراد
كمال الإيمان ومنها ما قيل هل يلزم منه أن من أبغضهم أن يكون منافقا وإن كان مصدقا بقلبه وأجيب بأن المقصود
بغضهم من جهة أنهم أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** كذا وقع باب في كل النسخ غالب
الروايات بلا ترجمة وسقط عند الأصيلي بالكلية فالوجه على عدمه هو أن الحديث الذي فيه من جملة الترجمة التي قبله
وعلى وجوده هو أنه لما ذكر الأنصار في الباب الذي قبله أشار في هذا الباب إلى ابتداء السبب في تلقيبهم بالأنصار
لأن أول ذلك كان ليلة العقبة لما توافقوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عند عقبة منى في الموسم ولأن الأبواب
الماضية كلها في أمور الدين ومن جملتها كان حب الأنصار والنقباء كانوا منهم ولمبايعتهم أثر عظيم في إعلاء
كلمة الإيمان فلا جرم ذكرهم عقيب الأنصار ولما لم يكن له ترجمة على الخصوص وكان ليس فيه تعلق بما قبله فصل
بينهما بقوله باب كما يفصل بمثل هذا في مصنفات المصنفين بقولهم فصل كذا بحرف فإن قلت أهو معرب أم لا قلت
كيف يكون معربا والإعراب لا يكون إلا بالتركيب وإنما حكمه حكم الأسامي التي تعدد بلا تركيب بعضها ببعض فافهم
**حدثنا أبو اليمان ثنا شعيب عن الزهري أخبرني أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله أن عبادة بن الصامت رضي الله عنه
وكان شهد بدرا وهو أحد النقباء ليلة العقبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من أصحابه
بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين
أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب في
الدنيا فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء
عاقبه فبايعناه على ذلك** وجه تخصيص الذكر بهذا الحديث هنا هو أن الأنصار هم المبتدئون بالبيعة
على إعلاء توحيد الله وشريعته على أن يموتوا على ذلك فحبهم علامة الإيمان مجازاة لهم على حبهم من هاجر إليهم
ومواساتهم لهم في أموالهم كما وصفهم الله تعالى واتباعا لحب الله لهم قال الله تعالى إن كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله وكان الأنصار ممن اتبعه أولا فوجب لهم محبة الله ومن أحبه الله وجب على العباد حبه
بيان رجاله وهم خمسة الأول أبو اليمان الحكم بن نافع الحمصي الثاني شعيب بن أبي حمزة القرشي الثالث
محمد بن مسلم الزهري الرابع أبو إدريس عائذ الله بالذال المعجمة ابن عبد الله بن عمرو الخولاني الدمشقي روى عن
عبد الله بن مسعود ومعاذ على الصحيح وسمع عبادة بن الصامت وأبا الدرداء وخلقا كثيرا ولد يوم حنين وقال ابن
ميمونة ولاه عبد الملك القضاء بدمشق وكان من عباد الشام وقرائهم مات سنة ثمانين روى له الجماعة الخامس
عبادة بضم العين ابن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم وهو قوقل بن عوف بن عمرو بن عوف
ابن الخزرج أبو الوليد الأنصاري الخزرجي شهد العقبة الأولى والثانية وبدرا وأحدا وبيعة الرضوان
والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وأحد وثمانون
حديثا اتفقا منها على ستة أحاديث وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين وهو أول من ولي قضاء فلسطين
وكان طويلا جسيما جميلا فاضلا توفي سنة أربع وثلاثين وفي الاستيعاب وجهه عمر رضي الله عنه إلى الشام قاضيا
ومعلما فأقام بحمص ثم انتقل إلى فلسطين ومات بها ودفن ببيت المقدس وقبره بها معروف وقيل توفي بالرملة
واعلم أن عبادة بن الصامت فرد في الصحابة رضي الله عنهم وفيهم عبادة بدون ابن الصامت اثنا عشر نفسا
بيان الأنساب الخولاني في قبائل حكى الهمداني في الإكليل أن خولان بن عمرو بن الحاف بن قضاعة
وخولان بن عمرو بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد قال وخولان خضور وخولان ردع هو ابن قحطان
وفي كتاب المعارف خولان بن سعد بن مذحج وأبو إدريس بن خولان بن عمرو بن مالك بن الحارث بن مرة
ابن أدد

ابن أدد وكذلك منهم أبو مسلم الخولاني واسمه عبد الرحمن بن مسلم وخولان فعلان من خال يخول تقول منه فلان
خائل إذا كان حسن القيام على المال والخزرجي نسبة إلى الخزرج وهو أخو الأوس وهم الأنصار وقال ابن دريد
الخزرج الريح العاصف **بيان لطائف إسناده** منها أن الإسناد كله شاميون ومنها أن فيه التحديث
والإخبار والعنعنة وتقدم الكلام بين حدثنا وأخبرنا ومنها أن فيه رواية القاضي عن القاضي وهما أبو
إدريس وعبادة بن الصامت ومنها أن فيه رواية من رأى النبي عليه السلام عمن رأى النبي عليه السلام وذلك
لأن أبا إدريس من حيث الرواية تابعي كبير ومع هذا قد ذكر في الصحابة لأن له رؤية وأبو عبد الله بن عمرو الخولاني
صحابي **بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره** أخرجه البخاري في خمسة مواضع هنا وفي المغازي وفي الأحكام
عن أبي اليمان عن شعيب وفي وفود الأنصار عن إسحاق بن منصور عن يعقوب عن ابن أخي الزهري وعن علي بن
عيينة قال البخاري تابعه عبد الرزاق عن معمر وفي الحدود عن ابن يوسف عن معمر وأخرجه مسلم في الحدود
عن يحيى بن يحيى وأبي بكر والناقد وإسحاق بن نمير عن ابن عيينة وعن عبد الرزاق عن معمر كلاهما عن الزهري به وأخرجه
الترمذي مثل إحدى روايات البخاري ومسلم قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تبايعوني على أن لا تشركوا بالله
شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق وأخرجه النسائي ولفظه قال بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة العقبة في رهط فقال أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان
تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فأخذ به
في الدنيا فهو كفارة له وطهور ومن ستره الله فذلك إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وقوله في الأخرى
نحو رواية الترمذي **بيان اللغات** قوله وكان شهد أي حضر وأصل الشهود الحضور يقال شهد شهودا
أي حضر وهو من باب علم يعلم وجاء شهُد بالشيء بضم الهاء يشهد به من الشهادة قال في العباب هذه لغة في شهد
يشهد وقرأ الحسن البصري وما شهُدنا إلا بما علمنا بضم الهاء وقوله شهودا بمعنى الحضور وهو في الأصل مصدر كما ذكرنا
وشهد له بشهادة بكذا أي أدى ما عنده من الشهادة وشهد الرجل على كذا شهادة وهو خبر قاطع قوله بدرا هو موضع الغزوة
الكبرى العظمى لرسول الله صلى الله عليه وسلم تذكر وتؤنث على نحو أربعة مراحل من المدينة وهو كان لرجل يدعى
بدرا فسميت باسمه قلت بدر اسم بئر حفرها رجل من بني النار اسمه بدر وفي العباب وفي ذكر قال هو اسم قليب وفي
أنه قال اسم بئر وقال الشعبي بدر بئر كانت لرجل يسمى بدرا وقال أهل الحجاز هو بدر بن قريش بن الحارث بن
مخلد بن النضر وقال ابن الكلبي هو رجل من جهينة قوله أحد النقباء جمع نقيب وهو الناظر على القوم وضمينهم وعريفهم
وقد نقب على قومه ينقب نقابة مثل كتب يكتب كتابة إذا صار نقيبا وهو العريف قال الفراء إذا أردت أنه لم
يكن نقيبا ففعل قلت نقُب بالضم نقابة بالفتح ونقِب بالكسر لغة قال سيبويه النقابة بالكسر الاسم وبالفتح المصدر
مثل الولاية والولاية قوله ليلة العقبة أي العقبة التي تنسب إليها جمرة العقبة التي بمنى وعقبة الجبل معروف
وهو الموضع المرتفع العالي منه وفي العباب التركيب يدل على ارتفاع وشدة وصعوبة قوله وحوله يقال حوله وحواله
وحواليه بفتح اللام كلها أي محيطون به قوله عصابة بكسر العين وهي الجماعة من الناس لا واحد لها وهو ما بين
العشرة إلى الأربعين واشتقاقها من العصب الذي بمعنى الشد كأنه يشد بعضهم ببعض ومنه العصابة أي الخرقة
ومنها العصب لأنه يشد الأعضاء وأما من العصب الذي بمعنى الإحاطة يقال عصب فلان بفلان إذا أحاط به قوله بايعوني
من المبايعة والمبايعة على الإسلام عبارة عن المعاقدة والمعاهدة عليه سميت بذلك تشبيها بالمعاوضة المالية
كأن كل واحد منهما يبيع ما عنده من صاحبه فمن طرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد الثواب ومن طرفهم التزام الطاعة
وقد تعرف بأنها عقد الإمام العهد بما يأمر الناس به وفي باب وفود الأنصار بايعوني قوله لا تشركوا بالله شيئا
أي وحدوه سبحانه وتعالى وهذا هو أصل الإيمان وأساس الإسلام فلذلك قدمه على أخواته قوله شيئا عام
لأنه نكرة في سياق النهي لأنه كالنفي قوله ببهتان البهتان بالضم الكذب الذي يبهت سامعه أي يدهشه
لفظاعته يقال بهته بهتانا إذا كذب عليه بما يبهته من شدة نكره وزعم الثاني أن أبا زيد قال بهته
بهتا وبهتانا رماه في وجهه أو من ورائه بما لم يكن والبهتان الذي يعيب الناس بما لم يفعلوا وقال يعقوب
والكسائي هو الكذب وقال صاحب العين البهت استقبالك بأمر يقذفه به وهو منه بريء لا يعلمه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والاسم البهتان والبهت الحيرة وقال الزجاج وقطرب بهت الرجل انقطع وتحير وبهذا المعنى بهت وبهت قال والبهتان
الكذب الذي يتحير من عظمه وبيانه وقد بهت اذا كذب عليه زاد قطرب بهات وبهتان وفي المحكم بهته استقبله
بامر يقذفه به هو منه بريء لا يعلمه والبهتة الباطل الذي يتحير من بطلانه والبهوت المباهتة والجمع بهت وبهوت
وعندي انه بهو تا جمع باهت لا جمع بهوت وقراءة السميفع بهت الذي كفر وقراءة ابن حيوة فبهت بضم الهاء لغة في بهت
وقال ابن جني وقد يجوز ان يكون بهت بالفتح لغة في بهت وقال الاخفش قراءة بهت كدهش وحرك قال وبهت بالضم
اكثر من بهت بالكسر يعني ان الضم يكون للمبالغة وفي المنتهى لابي المعالي بهته يبهته بهتا اذا اخذه بغتة وبهت بهتا
وبهتانا وبهتا فهو بهات اذا قال عليه ما لم يفعله مواجهة وهو مبهوت والبهت لا يكون الا مواجهة بالكذب على الرجل
الانسان واما قول ابي النجم مبني لحاة وايهتي عليها فان على مقحمة وانما الكلام ابهته ولا يقال بهت عليه وفي الصحاح بهت
بالكسر اذا دهش وتحير وبهت بالضم مثله وافصح منهما بهته لانه يقال رجل مبهوت ولا يقال باهت ولا بهيت
قاله الكسائي قلت فيه نظر لما مر لقول الفراء بهت يبهت وفيه لغة وهي بهت يبهت بهتا قال هو وابن دريد
في الجمهرة هو رجل باهت وبهات وقال الهروي ولا ياتين ببهتان اي لا ياتين بولد عن معارضة فتنسبه الى الزوج
كان ذلك بهتان وفرية ويقال كانت المراة تلتقط الولد فتتبناه وقال الخطابي معناه ههنا قذف المحصنات
وهو من الكباير ويدخل فيه الاغتياب لهن ورميهن بالمعصية وقال ايضا لا تبهتوا الناس بالمعايب كفاحا مواجهة
وهذا كما يقول الرجل فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك قوله ويفترونه من الافترا وهو الاختلاق والفرية
الكذب يقال فرى فلان كذا اذا خلقه وافتراه اختلقه والاسم الفرية وفلان يفري الفرى اذا كان ياتي بالعجب
في عمله قال تعالى لقد جئت شيا فريا اي مصنوعا مختلقا ويقال عظيما قوله ولا تعصوا وفي باب وفود الانصار
ولا تعصوني والعصيان خلاف الطاعة قوله في معروف اي حسن وهو ما لم ينه الشارع عنه او معناه مشهور اي
ما عرف فعله من الشارع واشتهر عنه ويقال في معروف اي في طاعة الله تعالى ويقال في كل بر وتقوى قال
البيضاوي المعروف ما عرف من الشارع حسنه وقال الزجاج اي المامور به وفي النهاية هو اسم جامع لكل ما عرف
من طاعة الله تعالى والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات قوله فمن وفى منكم
اي ثبت على ما بايع عليه يقال بتخفيف الفاء وتشديدها يقال وفى بالعهد واوفى ثلاثي ورباعي ووفى الشيء
ثلاثي ووفت ذمتك ايضا واوفى الشيء ووفى واوفى الكيل ووفاه ولا يقال منها وفى قوله ومن اصاب من ذلك
شيا من هي التبعيضية وشيا عام لانه نكرة في سياق الشرط وصرح ابن الحاجب بانه كالنفي في افادة العموم
كنكرة وقعت في سياقه قوله كفارة الكفارة فعلة التي من شانها ان تكفر الخطيئة اي تسترها يقال	بيان الغفلة
كفرت الشيء اكفره بالكسر كفرا اي سترته ورماد مكفور اذا سفت الريح التراب عليه حتى غطته ومنه الكافر لانه
ستر الايمان وغطاه بيان الاعراب قوله عايذ الله عطف بيان على قوله ادريس ولهذا ارتفع قوله ان عبادة
اصله بان عبادة قوله وكان قد شهد بدرا الواو فيه هي الواو الداخلة على الجملة لتاكيد لصوقها بموصوفها وافادة
ان اتصافه بها امر ثابت وكذلك الواو في قوله وهو احد النقبا ولا شك ان كون شهود عبادة بدرا وكونه من النقبا
صفتان من صفاته ولا يجوز ان تكون الواو للحال ولا للعطف على ما لا يخفى على من له ذوق قوله وهو مبتدا وخبره احد
النقبا ليلة العقبة نصب على الظرف قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصله بان فان قلت كيف هذا التركيب
ان عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شك ان قوله وكان قد شهد بدرا الى قوله ان
معترض قلت تقديره ان عبادة بن الصامت قال او اخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساقط من اصل
الرواية بنحو سقوط هذا غير جائز وانما جرت عادة اهل الحديث بحذف قال اذا كان مكررا نحو قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومع هذا ينطقون بها عند القراءة واما ههنا فلا وجه لجواز الحذف والدليل عليه انه ثبت في
رواية البخاري هذا الحديث باسناده هذا في باب من شهد بدرا والظاهر انها سقطت من النساخ من بعض
فاستمر واعليه وقد روى احمد بن حنبل عن ابي اليمان بهذا الاسناد ان عبادة حدثه قوله قال جملة في محل الرفع
لانها خبر ان قوله وحوله عصابة جملة اسمية وقعت حالا وقوله عصابة هي المبتدا وحوله نصب على الظرفية
مقدما خبره قوله من اصحابه جملة في محل الرفع على انها صفة للعصابة اي عصابة كاينة من اصحابه وكلمة

من

من للتبعيض ويجوز ان تكون للبيان قوله بايعوني جملة مقول القول قوله على ان لا تشركوا الى ان على ترك الاشراك
بالله شيا قوله ولا تسرقوا وما بعده كلها عطف على لا تشركوا قوله تفترونه جملة في محل الرفع على انها صفة لبهتان قوله
ولا تعصوا ايضا عطف على النهي فيما قبله قوله فمن وفى كلمة من شرطية مبتدا وفي جملة صلتها قوله فاجره مبتدا ثان وقوله
على الله خبره والجملة خبر المبتدا الاول ودخلت الفاء لتضمن المبتدا معنى الشرط قوله ومن مبتدا موصولة تضمن معنى الشرط
واصاب جملة صلتها وشيا مفعوله فعوقب على صيغة المجهول عطف على قوله اصاب قوله فهو مبتدا ثان وقوله كفارة خبره
والجملة خبر المبتدا الاول والفاء لاجل الشرط قوله ومن اصاب الخ اعرابه مثل اعراب ما قبله فان قلت لم اتى في قوله فعوقب
بالفاء وفي قوله ثم ستره الله قلت الفاء ههنا للتعقيب ثم التعقيب في كل شيء بحسبه فيجوز ههنا ان يكون بين الاصابة
والعقاب مدة طويلة او قصيرة وذلك بحسب الوقوع ويجوز ان تكون الفاء للسببية كما في قوله تعالى الم تر ان
الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة ولما ثم فان وضعها للتراخي وقد تخلف وههنا لم تستعمل بابها لان
الستر عند ارادة الله يكون عقب الاصابة ولا تراخي فافهم بيان المعاني قوله وكان قد شهد بدرا قد قلنا
انه صفة لعبادة والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف فانقلت هذا من كلام من قلت يجوز ان يكون من كلام ابي ادريس فيكون
متصلا اذا حمل على انه سمع ذلك من عبادة ويجوز ان يكون من كلام الزهري فيكون منقطعا وكذلك الكلام في قوله وهو
احد النقبا والمراد من النقبا نقباء الانصار وهم الذين تقدموا لاخذ البيعة لنصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة
وهم اثنا عشر رجلا وهم المعنى بقاء المذكورة اسعد بن زرارة وعوف بن الحارث واخوه معاذ وهما ابنا عفرا وذكوان
ابن عبد قيس وذكر ابن سعد في طبقاته انه مهاجري انصاري ورافع بن مالك الزرقاني وعبادة بن الصامت
وعباس بن عبادة بن فضلة ويزيد بن ثعلبة من بلي وعقبة بن عامر وقطبة بن عامر فهو الاثنا عشر من الخزرج ومن
الاوس الهيثم بن التيهان من بلي وعويم بن ساعدة اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض نفسه على قبايل العرب في
كل موسم فبينما هو عند العقبة اذ لقي رهطا من الخزرج فقال الا تجلسون اكلمكم قالوا بلى فجلسوا فدعاهم الى الله وعرض عليهم الاسلام
وتلا عليهم القران وكانوا قد سمعوا من اليهود ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اظل زمانه فقال بعضهم لبعض والله انه للذي تعدكم
اليهود عليكم فاجابوه فلما انصرفوا الى بلادهم وذكروه لقومهم فشى امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فاتى في العام
المقبل اثنا عشر رجلا الى الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعقبة
وهي بيعة العقبة الاولى فبايعوا النبي صلى الله عليه وسلم بيعة النساء يعني ما قال الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك
المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا ياتين ببهتان
يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن ثم انصرفوا من العام الاخر سبعون رجلا منهم الى
الحج فواعدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اوسط ايام التشريق قال كعب بن مالك لما كانت الليلة التي وعدنا فيها بتنا
اول الليل مع قومنا فلما استثقل الناس من النوم تسللنا من فرشنا حتى اجتمعنا بالعقبة فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع عمه العباس لا غير فقال العباس يا معشر الخزرج انكم دعوتم محمدا الى ما دعوتموه اليه ومحمد من اعز الناس في عشيرته
وقد ابى الا الانقطاع اليكم فان كنتم وافين بما وعدتموه فانتم وما تحملتم والا فاتركوه في قومه فتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
داعيا الى الله مرغبا الى الاسلام تاليا للقران فاجبناه للايمان فقال اني ابايعكم على ان تمنعوني مما منعتم به ابناءكم
فقلنا ابسط يدك نبايعك عليه فقال صلى الله عليه وسلم اخرجوا الي منكم اثني عشر نقيبا فاخرجنا من كل فرقة نقيبا وكان
عبادة نقيب بني عوف فبايعوه عليه السلام وهذه بيعة العقبة الثانية وله بيعة ثالثة مشهورة وهي البيعة
التي وقعت بالحديبية تحت الشجرة عند توجهه من المدينة الى مكة تسمى بيعة الرضوان وهذه بعد الهجرة بخلاف الاوليين
وعبادة شهدها ايضا فهو من المبايعين في الثلاث رضي الله عنه قوله ولا تشركوا فيه حذف المفعول ليدل على العموم قوله
فعوقب فيه حذف ايضا تقديره فعوقب به وهكذا هو في رواية احمد قوله فهو اي العقاب وهذا مثل هو في قوله تعالى اعدلوا
هو اقرب للتقوى فانه يرجع الى العدل الذي دل عليه اعدلوا وكذلك قوله فعوقب يدل على العقاب وقوله هو يرجع اليه كقوله
كفارة فيه حذف ايضا تقديره له وكذا هو في رواية احمد وكذا هو في رواية البخاري في باب المشية في كتاب التوحيد
وزاد ايضا وطهور قال النووي عموم هذا الحديث مخصوص بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به والمرتد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا قتل على الردة لا يكون القتل له كفارة قلت او يكون مخصوصا بالزجاج او لفظ ذلك اشارة الى غير الشرك فتربة
الستر فانه يستتيب الى الاقوال التي يكفر اهلها وهذا واحد منها واما الشرك الذي الكفر فهو من الامور الباطنة فانه تفسد
الايمان وهو المصدق القلبي والاقرار واللساني وقال الطيبي قالوا المراد منه المؤمنون خاصة لانه معطوف على توبة من وفي
وهو خاص بعلقوله منكم تفريع من اصابكم ايها المؤمنون من ذلك شيأ فعوقب في الدنيا اي فيتم الحد عليه لكن له
عبرة زجري للكل تعالى وهو ضعيف لان القاضي في من لترتيب ما بعدها على ما قبلها والضمير في منكم للعصابة المعهودة
فكيف يخصص الشرك بالعبد الصحيح ان المراد بالشرك الرياء لانه الشرك الخفي قال تعالى والا يشرك بعبادة ربه احدا
ويدل عليه نكرة شيأ اي شيء كائنا ما كان وفيه نظر لان سياق النفي يقتضي ان لفظة الشرك عند الاطلاق تحمل على مقابل
التوحيد سيما في اوائل البعثة وكثرة عبادة الاصنام وايضا عقد الصابة بالعقوبة في الدنيا والكفارة لا عقوبة فيه
قلت ان المراد الشرك وانه مخصوص وقال الشيخ المقدم احد السادة الشافعي في شرحه للبخاري في قوله فعوقب بعني في الدنيا
يريد به القطع في السرقة والحد في الزنى والقتل لولد فاعل له عقوبة معلومة الان يريد قتل النفس فكني بالاولاد عنه
وعلى هذا اذا قتل القاتل كان كفارة له ويحكى عن القاضي اسمعيل وغيره ان قتل القاتل حدا ودفع لغيره واما في الاخرة
فالطالب للقصاص قائم لانه لم يصل ليحقه وقيل بقي له حق المشتفي قلت وردت احاديث تدل صريحا ان حق القتيل يصل الى
من قتل القاتل منها ما رواه ابن حبان وصححه ان السيف محاء للخطايا ومنها ما رواه الطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
اذا جاء القتل محى كل شيء وفي عن الحسن بن علي رضي الله عنهما نحوه ومنها ما رواه البزار عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا لا يمر
القتل بذنب الا محاه وقوله ان قتل القاتل حدا ودفع الى آخره فيه نظر لانه لو كان كذلك لم يجز العفو عن القاتل في الاولى
عباس رضي الله عنهما ذهب الاكثر العلماء الى ان الحدود كفارة لهذا الحديث ومنهم من وقف فقط لحديث ابي هريرة رضي الله عنه الآتي
قال لا ادري يلحق الحدود كفارة لاهلها ام لا لكن حديث عبادة اصح اسنادا وامكن بمعنى على طريق الجمع بينهما ان يكون حديث
ابي هريرة ورد اولا قبل ان يعلم الله اعلم اهل الحدود كفارة كما جزم به الشيخ قطب الدين والاصح من وقف بقوله تعالى في ذلك لهم خزي في
الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم لكن من قال ان الآية في الكفار فلا حجة فيها وايضا يمكن ان يكون حديث عبادة مخصصا
لعموم الآية ومبينا او منسوخا فان قيل حديث عبادة هذا كان بمكة ليلة العقبة لما بايع الانصار رسول الله
صلى الله عليه وسلم البيعة الاولى بمنى وابو هريرة تحاناذا سلم بعد ذلك بسبع سنين بما يجب ان يكون حديثه متقدما قيل لم يكن
ان يكون ابو هريرة ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وانا سمعه من صحابي آخر كان سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فيما وان يسمعه من
النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ان الحدود كفارة كما سمعه عبادة ومن البعض فيه تعسف وبطله ان ابا هريرة صرح بسماعه
صرح بسماعه وان الحدود لم تكن نزلت اذ ذاك والحق عندي ان حديث ابي هريرة صحيح وهو لا يقوى حديث عبادة والمبالغة
المذكورة في حديث عبادة على الصفة المذكورة لم تقع ليلة العقبة وانما قضى بيعة العقبة ما ذكره ابن اسحق وغيره من اهل
المغازي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن حضر من الانصار بايعكم على ان تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وابناءكم فبايعوه
على ذلك قالوا ان رجل ايمم هو ولصحابه ثم صدرت مبايعات اخر مما منها هذه المبايعة وانما وقعت بعد فتح مكة بعد ان
نزلت الآية التي في الممتحنة وهي قوله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك ونزول هذه الآية متأخر عن بيعة
الحديبية بلا خلاف والدليل على ذلك عند البخاري في كتاب الحدود من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري في حديث
عبادة هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بايعهم قرأ الآية كلها يعني في سورة الممتحنة من هذا الوجه قال فمن وفى منكم
وسلم من طريق معمر عن الزهري قال فتلا علينا آية النساء ان لا يشركن بالله شيأ وللنسائي من طريق الحارث بن
فضيل عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا تبايعوني على ما بايع عليه نساءه ان لا تشركوا بالله شيأ
الحديث والطبراني من وجه آخر عن الزهري بهذا السند يا بعضا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما بايع به النساء ويوم فتح
مكة ولمسلم من طريق ابي الاسعث عن عبادة في هذا الحديث اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء فهذه
ادلة صريحة في ان هذه البيعة انما صدرت بعد نزول الآية بل بعد فتح مكة وذلك بعد سلام ابي هريرة بسنين
بمدح ويؤيد هذا ما رواه ابن ابي خيثمة عن ابيه عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن ابي الزبير عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعكم على ان لا تشركوا بالله شيأ فذكر نحو حديث عبادة وزاد له ثقات

وقد

وقد قال يحيى بن راهويه اذا صح الاسناد الى عمرو بن شعيب فهو كابوب عن نافع عن ابن عمر اشتهى واذا كان على شرط واحد من ستة
البيعة وليس فيهم من الانصار والمهاجرين حضر بيعة بمنى وهي بغاير البيعتين بيعة الانصار ليلة العقبة وهي في الهجرة الى المدينة
وبيعة اخرى وقعت بعد فتح مكة وتبعد هذا الجمع بين الروايتين حصول الناس من جهة ان عبادة من النقباء الحاضرين
معا وكان بيعة العقبة من جملة ما تتبع به كان يذكرها احدى تزوجها ما تتبع فلما ذكر هذه البيعة التي صدرت على مثل بيعة النساء
عقب ذلك توهم منه بعض حقيقة الحال ان البيعة الاولى وقعت على ذلك لانه كلامه قلت فيه نظر من وجوه الاول ان قوله
ويبطله ان ابا هريرة صرح بساعه بعشر سنين وجوابه احتمال ان يكون ابا هريرة رضي الله عنه سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد ما سمعه من صحابي آخر فلذلك صرح بالسماع وهذا غير ممنوع ولا محال والآخر انه يحتمل انه صرح بالسماع توثقا بالسماع
من صحابي آخر فان الصحابة كلهم عدول لا يتوهم فيهم الكذب الثاني ان قوله وان الحدود في ذلك الحالة انتفاء كون
الحدود كفارات في المستقبل فانه قبل في الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر في حديث عبادة ان من اصاب ما يجب فيه
الحدود التي ينزل عليه بعد هذا ثم عوقب بسبب ذلك بان اخذ منه الحد فان ذلك الحد يكون كفارة له والاشك
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم قبل نزول الحدود ان حال امته لا يستقيم الا بالحدود وانما غير حديث عبادة بناء على
ما كان علمه قبل الوقوع الثالث ان قوله والعفو عنه بخلاف حديث ابي هريرة صحيح ضرورة لان الحديث اخرجه الحاكم في مستدركه
والبزار في مسنده من رواية معمر عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين
وتقدم قول اهله الحاكم في باب التخصيص على ان الدارقطني قال ان عبد الرزاق تفرد بوصله وان هشام بن يوسف رواه
عن معمر بارساله فان كان الامر كذلك فيقوى حديث ابي هريرة حديث عبادة بن الصامت حتى يقدم به عند التعارض
فيحتاج الحالي والتوفيق فان قدر وصله ادم بن ابي اياس عن ابن ابي ذئب وتوجه الحاكم ايضا قلت ولو وصله هو او غيره
فان قطع غير ما يورث الشك ويحتمل حديث عبادة متعقبا عليها بان حديث ابي هريرة عام على نفي
الدخول عباض وغيره فلا تعارض فلا احتياج الى التكلف بالجمع والتوفيق الرابع ان قوله والبيعة المذكورة
في حديث عبادة على الصفة المذكورة لم تقع ليلة العقبة غير مسلم لان القاضي عياض وجماعة من العلماء قد جزموا
بان حديث عبادة هذا كان بمكة ليلة العقبة لما بايع الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعة الاولى بمنى فيقع
ما قاله الولد الرابع انه ذكر في هذا الحديث جملة من اصابة فروا هذا الحديث ان اصابة النقباء الاثني عشر وليكون قولهم
هناك والدليل على صحة هذا ما في رواية النسائي من حديث عبادة قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة
في رهط الحديث وقد قال اهل اللغة ان الرهط ما دون العشر من الرجال لا يكون فيهم امرأة قال تعالى وكان في
المدينة تسعة رهط قال ابن دريد وربما جاوز ذلك قليلا قال في العباب والقليل ضد الكثير وقال الاكثر
ثلاثة وقال القليل اثنان فاذا اضفنا الاثني عشر الى التسعة يكون احد عشر وكان المراد من الرهط هنا احد عشر
نقباء وقد عبادة بكونهم اثني عشر فاذا ثبت هذا فقد دل قطعا ان هذه المبايعة كانت بمكة ليلة العقبة البيعة الاولى
لان البيعة التي وقعت بعد فتح مكة على زعم هذا القائل كان فيها الرجال والنساء وكانوا يعدون كثيرا والثاني ان
قوله ليلة العقبة وانا ذكر هنا في حديث الطبراني يوم فتح مكة ولا يلزم من كون البيعة يوم فتح مكة ان تكون البيعة
المذكورة هي اياها غاية الامر ان عبادة قد اخبر انه وقعت بيعة اخرى يوم فتح مكة وكان هو ممن بايع عليه
الصلوة والسلام والثالث انا وقع في الصحيحين من طريق الصنابحي عن عبادة رضي الله عنه قال ابن من النقباء
الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بايعناه على ان لا نشرك بالله شيأ الحديث فدل على ان المبايعة
المذكورة كانت ليلة العقبة وذلك لانه اخبر فيه انه كان من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة العقبة واخبارهم انهم بايعوه ولم يثبت لنا ان احدا بايعه عليه الصلوة والسلام قبلهم فدل على ان بيعتهم اول
المبايعات وان الحديث المذكور كان لليلة العقبة واما احتجاج هذا القائل في دعواه بما وقع في الاحاديث التي
ذكرها من قراءة النبي صلى الله عليه وسلم الآيات المذكورة على اذكر فلا يلزم لانه يحتمل ان عبادة لما حضر
البيعة مع النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه قراءة الآيات المذكورة في البيعة التي وقعت بعد الحديبية وبعد فتح
مكة ذكر هذا في حديثه بخلاف حديث البيعة الاولى فانه ليس فيه قراءة شيء من الآيات وتمسك

هذا القائل ايضا بما ورد في رواية الصالحي من الحديث المذكور ولا سبب ان هذه البيعة متأخرة لأن الجهاد شرع بعد العقبة لكن فرضا والمراد بالانتهاب ما يقع بعد القتال في المغانم وهذا استدلال فاسد لأن الانتهاب اعم من ان يكون في المغانم وغيرها وتخصيصه بالمغانم تحكم ومخالفة للغة **استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول ان احاديث يدل على ان الله تعالى لا يجب عليه عقاب عاص وانما يجب عليه هذا ثواب طيع اصلا وانما قبل بالفضل الثاني ان معنى قوله فله الجنة اي حكمه من الاجر بالعقاب بمقتضى الله تعالى وهذا يدل على ان من مات من اهل الكبائر قبل التوبة ان شاء الله عفى عنه وادخل الجنة اولا وان شاء عذبه في النار ثم ادخله الجنة وهذا مذهب اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة صاحب الكبيرة اذا مات بغير التوبة لا يعفى عنه ويخلد في النار وهذا الحديث حجة عليهم لأنهم يوجبون العقاب على الكبائر قبل التوبة والعفو عنها بعد هذا الثالث قال المازري فيه رد على الخوارج الذين يكفرون الرابع قال الطيبي فيه اشارة الى الكف عن الشهادة بالنار على احد وبالجنة لأحد الا من ورد فيه النص بعينه الخامس قرن الحدود كفارات وفيه دليل ذلك ما رواه من الصحابة عبيدة عبادة منهم علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخرج حديثه الترمذي وصححه الحاكم وفيه ومن اصاب ذنبا فعوقب في الدنيا فالله اكرم من ان يثني بالعقوبة على عبده في الآخرة ومنهم ابو نعيمة الجهني اخرج حديثه الطبراني باسناد حسن بالفظ المذكور ومنهم خزيمة بن ثابت اخرج حديثه احمد باسناد حسن ولفظه من اصاب ذنبا اقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته ومنهم ابو عزة اخرج حديثه الطبراني باسناد حسن مرفوعا ما عوقب رجل على ذنب الا رجاء الله كفارته لما اصابه من ذلك الذنب **الاسئلة والاجوبة** نهانا قبل قتل غير الاولاد منهم ايضا اذا كان بغير حق فتخصيصه بالذكر يشعر بان حكم ليس كذلك والجواب بان هذا مفهوم اللقب وهو مردود على انه لو كان في باب المفهومات المعتبرة المقبولة فلا حكم لمفهومها لأن اعتبار جميع المفاهيم انما هو اذا لم يكن خرج مخرج الأغلب وهنا هو كذلك لأنهم كانوا يقتلون الأولاد غالبا خشية الإملاق فخصص الأولاد بالذكر لأن القاتل كان يذبح وقال الابي خص القتل بالأولاد لمعنى ان احدهم ان قتل هذا كثيرا من قتل غيرهم وهو شنيع القتل وفيها انه قتل وظيفة رجح صرف العناية اليه اكثر ومنها ما قيل ما معنى الخطاب في قوله ولا تأتوا بهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم وهل لا تفترونه على ولا تهتوا الناس واجيب بان معناه لا تأتوا بهتان من قبل انفسكم واليد والرجل كنايتان عن الذات لأن معظم الأفعال تنشأ بهما وقد يعاقب الرجل بجناية قوله فيقال له هذا بما كسبت يداك ومعناه لا تنشؤوا من ضمائركم لأن المفتري اذا اراد الافتراء اختلق اولا فانه يقدره ويقدره اولا في ضميره وينشأ ذلك ما بين الأيدي والأرجل من الأنشاء وهو الغالب للافعال كناية عن القاء بهتان من تلقاء انفسهم والثاني عن انشاء البهتان من دخلية قلوبهم سببا على نفس المرتكب وقال الخطابي معناه لا تهتوا الناس بالمعايب كفاحا مواجهة وهذا كما يقول الرجل فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك وقال النحاس هذا غير صواب من حيث ان العرب وان قالت فعلته بين ايدي القوم اي بحضرتهم لم تقل فعلته بين ارجلهم ولم يقولوا بهتهم هذا البتة وقال الكرماني هو صواب اذ يلزم من ذكر الرجل بقطع الرجل المراد الأيدي وذكر الرجل تأكيد له وتابعه الدماميني فالخطيب محطيء ويقال يحتمل ان يراد بما بين الأيدي والأرجل القلب لأن هو الذي يترجمه الانسان فلذلك ينسب اليه الافتراء فان المعنى لا ترموا احدا بكذب تزورونه وبنسبته اليكم تهتدون صاحبه بالكذب وقال محمد بن ابي حرمي يحتمل ان يكون قوله بين ايديهم اي في الحال وقوله وارجلهم اي في المستقبل لأن السعي من افعال الأرجل وقال ابو حيان هذا الخطاب في بيعة النساء وكني بذلك كما قالوا للهودي يهودي لأن العرب تسمي المرأة الوالدة الذي ترتئي به او يلتقط الى زوجها ثم لما حمل هذا اللفظ في بيعة الرجال احتيج الى حمله على غيرها وردوه الا قلت وتدجاء في رواية لم تقتل ولا تقتلوا اولادنا ولا يعضه بعضا بالا بحر وقيل لا تأتي بهتان بقال عضضت الرجل رميته بالعضيهة قال الجوهري العضيهة البهتة وهي الأفك والبهتان تقول يا عضيهة بكسر اللام وهي سعاية امرأة من عضيهه عضها بالفتح وقال الكسائي العضه الكذب وجمعها عضون مثل عرقة وعزون ويقال لعضاه الهاعضه ومنها ما قيل لم يحد قوله ولا تعصوا بقولهم في

المعروف

المعروف واجيب بانه قيد بذلك تطييبا لنفوسهم لأنه عليه الصلوة والسلام لا يأمر الا بالمعروف وقد ال النووي يحتمل في معنى حديث ولا تعصوني في معروف ولا احد ولي عليكم من اشياخي اذا امرتهم بالمعروف فيكون النقييد المعروف عائدا الى الأتباع وهذا قال لا تعصوه ولم يقل ولا تعصوني قلت في رواية الآجري في باب وفود الأنصار ولا تعصوني فخيشة الحسن هو الجواب الأول وقال الزمخشري في اية المبايعة فان قلت لو اقتصر على قوله ولا يعصينك فقد علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأمر الا بالمعروف قلت نبه بذلك على ان طاعة المخلوق في معصية الخالق جائرة بخلاف النوافي والأجناب ومنها ما قيل قد ذكر الأعضاء والعلامات كلها فلا وكفى في الأعضاء بات بالتوحيد واجيب بانه هو الأصل والأساس ومنها قيل لم ما ذكر الأتيان بالواجبات واقتصر على ترك المنهيات واجيب بانه لم يقتصر حيث قال ولا تعصوا في معروف اذ العصيان مخالفة الأمر او اقتصر لأن هذه البيعات في اوائل البعثة ولم تشرع الأفعال بعد ومنها ما قيل لم قدم ترك المنهيات على فعل المأمورات واجيب بان التخلي عن الرذائل مقدم على التحلي بالفضائل ومنها ما قيل لم ترك سائر المنهيات ولم يقل مثلا ولا تقترفوا مالا ليتيم وغير ذلك واجيب بانه لم يكن في ذلك الوقت حرام اكثر واكفى بالمعرف ليشمل ما في معناه او لزيادة الأهتمام بالمذكورات ومنها ما قيل لم قوله فاجره على الله يشعر بالوجوب على الله لكلمة على واجيب بان هذا وارد على سبيل التفخيم نحو قوله تعالى فمن اعفي له من اخيه شيء وتعين حمله على غير ظاهره الأدلة القاطعة على انه لا يجب على الله شيء ومنها ما قيل لفظ الأجر يشعر بان الثواب انما هو بمجرد فضل كما هو مذهب اهل السنة والجماعة واجيب بانه انما اطلق الأجر لأنه مآله ما ذكره في صورة الترتيب عليه **باب من الدين الفرار من الفتن** اي هذا باب ولا يجوز فيه الأضافة ووجه المناسبة بين البابين من حيث ان معنى الباب الأول متضمن معنى هذا الباب وذلك لأن النفاق من الأنصار بالأخبار عن كلام خير دار رسول الله صلى الله عليه وسلم وبدلوا ما امرهم به محمد فرارا منهم من فتن الكفر والضلال وكذلك هذا الباب بين فيه ترك العلم الأختلاط بالناس ومعاشرتهم واختيار العزلة والأنقطاع فرارا منهم من فتن الناس والأختلاط بهم فان قلت لم يذكر مثل باب من الأيمان الفرار من الفتن كما ذكر هذا في اكثر الأبواب الماضية والأبواب الآتية وايضا عقد الكتاب في الأيمان قلت انما قال ذلك لتطابق الترجمة الحديث الذي يذكر في الباب فان المذكور فيه الفرار بالدين من الفتن لا يحتاج ان يقال مما كان الأيمان والأسلام مترادفين عنده وقال تعالى ان الدين عند الله الأسلام اطلق الدين في موضع الأيمان فان قلت قال النووي في الأستدلال بهذا الحديث للترجمة نظر لأنه لا يلزم من لفظ الحديث عدا الفرار دينا وانما هو صيانة للدين قلت لم يرد بكلامه الحقيقة لأن الفرار ليس بدين وانما اراد ان الفرار للخوف على دينه شعبة من شعب الدين وهذا ذكره ابن التين فيه وتغيير الكلام بالفرار من الفتن شعبة من شعب الدين حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنيمة يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن

على ما ذكرنا بيان رجاله وهم خمسة الأول عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام وسكون النون المرطبا بن قعنب ابو عبد الرحمن الحارث البصري كان مجابا الدعوة روى عن مالك والليث بن سعد وخارجة بن بكير وابن ابي ذئب وسبع من احاديث شعبة حدث واحدا انفرد على توثيقه وجلالته وانه حجة ثبت قيل مات سنة وقيل لمالك ان عبد الله قدم فقال لو مولنا بالخبر اهل الأرض روى عنه البخاري ومسلم واكثروا وردي الترمذي والنسائي عن رجل عنه وروى مسلم عن عبد الله بن محمد عنه حديثا واحدا في الأطعمة مات سنة احدى وعشرين ومائتين بمكة الثاني مالك بن انس امام دار الهجرة الثالث عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي صعصعة واسمه عمرو بن زيد بن عوف بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن

ابن البخاري بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الأنصاري المازني المدني ذكره ابن حبان في الثقات مات سنة تسع وثلاثين وماية روى له البخاري والنسائي وابن ماجة وقال الخطيب في كتابه راقع الارتياب ان الصواب عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة وقال الدارقطني لم يختلف على مالك في اسمه قلت في الثقات ابن حبان خالفهم مالك فقال عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الرابع ابو عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري وثقه النسائي وابن حبان وروى له البخاري وابو داود وقال الحارث جد شهد احد وقتل يوم اليمامة شهيدا مع خالد بن الوليد وهي اسم موضع وابو عريات بني الجاهلية قتله يزيد بن زيد بن عامر بن سواد بن ظفر بن الأوس ثم اسلم يزيد وشهد احدا الخامس ابو سعيد سعد بن مالك بن سنان بن عبيد وقيل عبد بن ثعلبة بن عبيد بن الأبجر وهو خدرة بن عوف بن الحارث بن الخزرج الأنصاري وزعم بعضهم ان خدرة هو ام الابجر استصغر يوم احد فرد وغزا بعد ذلك اثنتي عشرة غزوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واستشهد أحد رووا له الف حديث ومائة وسبعون حديثا اتفقا منها على واربعين حديثا وانفرد البخاري بثنتي عشرة ومسلم باثنين وثلاثين وروى عن جماعة من الصحابة منهم الخلفاء الأربعة ووالده مالك واخوه لامه قتادة بن النعمان وروى عنه جماعة من الصحابة منهم ابن عمر بن عباس وخلق من التابعين توفي بالمدينة سنة اربع وستين وقيل اربع وسبعين وهكذا له الجماعة واعلم ان منهم من قال ان اسم ابي سعيد هذا سنان بن مالك بن سنان والأصح ما ذكرناه انه سعد بن مالك بن سنان وفي الصحابة ايضا سعد بن ابي وقاص مالك وسعد بن مالك العدوي قدم في وفد عذرة

بيان الأنساب

القعنبي مر على الله بن مسلمة شيخ البخاري ونسبه الى جده قعنب والقعنبي في اللغة الكديد ومنه يقال للأسد القعنب وقال القعنبي الثعلب للذكر والمازني في قبائل في قيس غيلان مازن بن منصور بن عكرمة بن حصفة بن قيس غيلان وفي قيس غيلان ايضا مازن بن سعصعة وفي فزارة مازن بن زارة وفي ضبة مازن بن كعب وفي منجر مازن بن ربيعة وفي الأنصار مازن بن النجار بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج وفي تميم مازن بن مالك وفي شيبان بن ذهل مازن بن شيبان وفي هزيل مازن بن معاوية وفي الأزد مازن بن الأزد والخدري بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة نسبة الى خدرة احد اجداد ابي سعيد وقال ابن حبان في ثقاته في ترجمة ابي سعيد ان خدرة من اليمن ومراده ان من اليمن فهم بطن من الأنصار وهم نفر قليل بالمدينة وقال ابو عمر خدرة وخدارة بطنان من الأنصار وابو مسعود الأنصاري من خدارة وابو سعيد من خدرة وهما بنا عوف بن الحارث كما تقدم وضبط ابو عمر خدارة بضم الخاء المعجمة وهو خلاف ما قاله الدارقطني من كونه بالجيم المكسورة وصوبه الرشاطي ونص على العسكري في الصحاح والحافظ ابو الحسن المقدسي واعلم ان الخدري بالضم تشبيه بالخدري نسبة الى خدرة بطن من ذهل بن شيبان والخدر بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة وهو خدر بن الحسن ناصر روى عن ابي حاتم والجلدي بفتح الجيم والدال المهملة وهو عبد بن سالم وبكسر الجيم وسكون الدال الجدري نسبة الى جدرة بطن من كعب

بيان لطائف اسناده

منها ان هذا الأسناد كلهم مدنيون ومنها فيه فرد حديث والباقي معنعنة ومنها ان فيه صحابيا ابن صحابي

بيان تعدد موضعه

هذا من افراد البخاري عن مسلم ورواه هنا من المعنعن وفي العنعن عن ابي يوسف وفي اثناء الكتاب عن اسمعيل ثلاثتهم عن مالك وفي الرقاق في بلاذات النوق من ابي نعيم عن الماجشون عن عبد الرحمن به وهو من احاديث مالك في الموطا ورواه الأثبلي في مشيخته ان اخا بني سعد الأنصاري رواه عن معن عن مالك فجعله من قول ابي سعيد لجاوا وقال الأصيلي اسنده ابن وهب والتنيسي وسويد وغيرهم والحديث اخرجه ابو داود والنسائي ايضا

بيان اللغات

قوله يوشك بضم الياء وكسر الشين المعجمة اي يقرب ويقال ماضيه اوشك من الكلاسي استعمال ماضيه فقط غلط فقد كثر استعماله قال الجوهري اوشك فلان يوشك ايشاكا اي اسرع قال جرير ✲ اذا جهل اللئيم رشد يوشك ان يصابا ✲ لبعض الأمر او شك ان يصابا ✲ قال والعامة تقول يوشك

يوشك بفتح الشين وهي لغة رديئة وقال ابن السكيت واشك يواشك وشاكا مثل اوشك ويقال انه من اشك ايعدا وقيل العباب قطع وشك ذا خروجا اقرب يوشك اي يسرع وقال ابن دريد الوشك السرعة ويقال الوشك والوشك وقال الأصمعي الوشك بالكسر والكسل يجيء من وشكان ذا الأمر وشكانة اي سرعته وفي المثل الوشك بالكسر وفي المثل وشكان ذا ابا وحثحثا اي ما اسرع عاديت بهذا السن وحثحثن ونصبن ذا به وحثحثا على الحال وان كانا معدودين كما يقال سعيدين ذا هذا بالرفع والمحكوم به ويجوز ان يجعل على التمييز كما يقال حسن زيد وجها يضرب في سرعة وقوع الأمر ولم يخبر بالشيء قبل اوانه ويقال وشكان ذا هاله فان قلت هل يستعمل منه اسم الفاعل قلت نعم ولكنه نادر وقال كثير بن عبد الرحمن ✲ ✲ ✲ فانك موشك لأتراها ✲ وتعدون غاضرة الغواني ✲ ✲ ✲ وغاضرة بالمعجمتين اسم جارية ام المؤمنين بنت عبد العزيز بن مروان اخت عمر بن عبد العزيز رحمه الله والغواني عوارض الدهر وموانعه قوله غر الغرم مؤنث موضع للجمع يقع على المذكور والأناث جميعا وعلى المذكور دونهم وعلى الأناث وحدها فاذا اصلحتها الهاء فقلت غرة لأن تاء الجمع التي للاواحد لها فان افقدتها اذا كانت لغير الآدميين فالتانيث لازم لها ويقال له غرض من الغنم ذكور فيؤنث العدد لأن العدد يجري على تذكير وتانيثه على اللفظ لا على المعنى قوله يتبع بتشديد التاء وتخفيفها فالأول من باب الأفعال من اتبع اتباعا والثاني من تبع بالكسر يتبع تبعا بفتحتين وتباعة بالفتح يقال تبعت القوم اذا مشيت خلفهم او مروا به فمضوا معه قوله شعف الجبال بفتح الشين المعجمة وعين مهملة مفتوحة جمع شعفة بالتحريك رؤس الجبل وجمع ايضا على شعوف وشعاف وشعفات قاله ابن العباب وفي المجمل عن الأصمعي الشعاف بالكسر وابن قتيبة شعفة كل شيء اعلاه قوله مواقع القطر اي المطر والمواقع بالكسر جمع موقع بكسر القاف موضع نزول المطر قوله من ذرى بفتح الذال وضمها الذرى والذرى بكسر الذال موضع الغار والغيل بفتح الغين جمع قتة واصل القتن الاجتماع يقال قتت القصة على الناس اذا جمعتها ثم استعملت في ما اخرجه الاختبار المكروه ذكرناه في ابواب المكروه فجاء مرة بمعنى الكفر كقوله تعالى والفتنة اكبر من القتل ومرة بمعنى الأثم كقوله الا في الفتنة سقطوا ويكون بمعنى الاحراق كقوله تعالى ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات اي حرقوهم ويجيء بمعنى الصرف على الشيء كقوله تعالى وان كادوا ليفتنونك بيان اللغات قوله يوشك من امثال المغاربة عند النحاة وضع لدنو الخبر اخذا فيه وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال فيجوز اوشك زيد يجيء واوشك ان يجيء زيد على الأوجه الثلاثة وضع بكون فعلا ماضيا غالبا مقرونا بان وقد استعمال الآن كاظنا في الأوجه الثلاثة والحدث من هذا الفعل حيث اسند اوشك الى ان والفعل المضارع فسد ذلك مسد اسمه ومن مثل قول ان عمر ✲ يوشك ان يلم مشى الذعل ✲ فالرادم برجاء وجل ✲ ✲ ✲

قوله خير يجوز فيه الرفع والنصب امّا الرفع فعلى الأبتداء وخير قوله غنم يكون في بكون ضمير الشان لأنه كلام يتضمن تحذيرا وتعظيما لما يترقع واما النصب فعلى كون خير يكون مقدما على اسمه وهو قوله غنم ولا يضر كون غنم نكرة لأنها وصفت بقوله يتبع بها وروي غنما بالنصب وهو ظاهر والأشهر في الرواية نصب خير وفي رواية الأصيلي بالرفع والضمير في بها يرجع الى الغنم وقد ذكرنا انه اسم جنس يجوز تانيثه باعتبار معنى الجمع قوله شعف الجبال كلام اضافي منصوب عطفا على شعف الجبال قوله يفر بدينه من الفتن اي من فساد ذات الفتن وقوله ينجو حلة من ثنية هو الضمير المستتر فيه الذي يرجع الى المسلم وهو في محل النصب على الحال ما مر في الضمير الذي في يتبع او من المسلم ويجوز رفع الحال من المضاف اليه بخبر قوله تعالى فاتبع ملة ابراهيم حنيفا فان قلت اما يعم الحال من المضاف اليه اذا كان المضاف جزأ من المضاف اليه او في حكمه كما في رأيت وجه هند قائمة فانه يجوز ولا يجوز قولك رأيت غلام هند قائمة والمال ليس بجزء للمسلم قلت المال الشبه ملابسة يشبه المال كانه جزء منه وكذلك الملة ليست بجزء لأبراهيم حقيقة وانما هي بمنزلة الجزء منه ويجوز ان يكون هذه الجملة استيانية وهي في الحقيقة جواب سؤال مقدر وتقدير ذلك

شبكة الألوكة www.alukah.net

بعد ما يقتضيه المقام والآية في بدء به للسببية وكلمة من في قوله من الفتن ابتدائية تقديره بقرب سببه
وبنشأ ذراء الدين ويجوز ان تكون للمصاحبة كما في قوله تعالى اهبط بسلام اي معه **بيان**
استنباط الفوائد وهو على وجه الاول فيه فضل العزلة في ايام الفتن الان يكون الانسان من ذوي قدرة
على ازالة الفتنة فانه يجب عليه السعي في ازالتها اما اذا عرض عين واما فرض كفاية على الحال والامكان واما
في غير ايام الفتنة فاختلف العلماء في العزلة والاختلاط ايهما افضل قال النووي فذهب الشافعي والاكثرون
الى تفضيل المخالطة لما فيها من اكتساب الفوائد وشهود شعائر الاسلام ويكثر سواد المسلمين ويصيبا
الخير لهم ولهم بعيادة المريض وتشييع الجنائز وقضاء الاسلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتمكن
على البر والتقوى واغاثة المحتاج وحضور جماعاتهم وغير ذلك مما يعتد به على الحال فان كان صاحب علم
اوزهد تاكد فضل اختلاطه وذهب آخرون الى تفضيل العزلة لما فيها من سلامة المحققة لكن بشرط ان
يكون عارفا بوظائف العبادة التي تلزمه وما يحل به قال والختار تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه
الوقوع في المعاصي وقال الكرماني المختار في عصرنا تفضيل الاعتزال للتدين وخلو المحافل عن المعاصي
قلت انا موافق له فيما قال فان الاختلاط مع الناس في هذا الزمان لا يخلو الا الشرور الثائب
فيه الاحزان عن الفتن وقد خرجت جماعة من السلف عن اوطانهم وتفردوا واخوا فان الفتنة وقعت
خرج سلمة بن الاكوع الى الربذة في فتنة عثمان رضي الله عنه الثالث فيه دلالة على فضيلة الغنم اقتنائها
على ما نقول عن قريب ان شاء الله تعالى الرابع فيه اخبار بانه يكون في آخر الزمان فتن وفرقا بين الناس
وهذا من جملة معجزاته عليه الصلوة والسلام **الاسلة والاجوبة** منها ما قيل لم قيد الغنم واجيب
بان هذا النوع من المال نموه وزيادته ابعد من الشوائب المحبة كالربوا والشبهات المكروهة وقيد
الغنم بذلك لما فيها من السكينة والبركة وقد رعاها الانبياء عليهم السلام مع انها سهلة الانقياد خفيفة
كثيرة النفع ومنها ما قيل لما قيد الاتباع بالمواضع الخالية شل سعف الجبال وغيرها واجيب بانها اسلم
غالبا من غيرها لما يلحق المؤديات الى الكدورات ومنها ما قيل ما وجه كون الغنم خير مال المسلم واجيب
بانه لما كان فيها الجمع بين الربح والرفق وصيانة الدين كانت خير الاموال التي تعني بها المسلم ومنها ما قيل
الاتباع المذكور بقوله يفر بدينه من الفتن واجيب للاشعار بان هذا الاتباع ينبغي ان يكون استصحابا لما
للدين والامر يدعو الطلب كشرع العلف وقلة الطماع الناس فيه ومنها ما قيل كيف يجمع بين مقتضى هذا
الحديث في اختيار العزلة وبين ما ندب اليه الشارع من اختلاط اهل المحل لاقامة الجماعة وحل
البلوغ للجمعة واهل البوادي على العيد واهل الآفاق لوقوف عرفة وفي الجملة اهتمام الشارع
بالاجتماع معلوم ولهذا قال الفقهاء يجوز تعدد الفطر في البادية الى القرية ومن القرية الى البلد
لاحكمها واجيب بان ذلك عند عدم الفتنة وعدم وقوعه في المآب وعند الاجتماع بالجماعة والحل
واما اتباع الشعف والمقاطر وطلب الخلوة والانقطاع انما هو في ايام ازدياد هذه الحالات

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله وان المعرفة فعل القلب لقوله تعالى ولكن
يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم اي هذا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم والاضافة ههنا متعينة وقوله انا اعلمكم
بالله مقول القول كذا في رواية ابي ذر وهو لفظ الحديث الذي اورد لابي في جميع طرقه وفي رواية الاربعين
اعرفكم فعن قريب يأتي الفرق بين المعرفة والعلم ثم وجه المناسبة بين البابين ان الباب الاول
بين فيه ان من الدين الفرائض الفتن وهذا الباب الاعلى ان قد توقع دين الرجل حتى يحفظ دينه
ويعتزل الناس خوفا من الفتن ووقوع الدين تدل على فوق المعرفة بالله تعالى لكان الرجل اقوى في
دينه كان اقوى في معرفة ربه ومن هذا الباب تبين ان اعرف الناس بالله تعالى هو الذي صلى الله عليه وسلم
فلا جرم هو اقوى دينا من الكل وبقي الكلام ههنا في ثلاث مواضع الاول ان هذا كتاب الايمان
فما وجه تعلق هذه الترجمة بالايمان والثاني ما مناسبة قوله وان المعرفة فعل القلب مما قبله ولا

تعلق

تعلق للحديث به اصلا ولا دلالة عليه لا عقلا ولا وضعا واثالث ما مناسبة ذكر قوله تعالى ولكن يؤاخذكم
بما كسبت قلوبكم ههنا فلا تعلق له بالايمان لانه بين الايمان ولا تعلق له بالباب قلت اما وجه الاول فهو ان
المعرفة بالله والعلم به من الايمان حتما فحينئذ دخل في كتاب الايمان وفيه رد على الكرامية لانهم يقولون ان
الايمان مجرد الاقرار باللسان وعند المنافق مؤمن الظاهر كالمرائي السرمع فيلزم له حكم المؤمنين في الدنيا
حكم الكافرين في الاخرة واشار البخاري للرد عليهم بان الايمان هو بعضه فعمل القلب بالحديث المذكور واما
وجه الثاني فهو ان الصحابة رضي الله عنهم لما ارادوا ان يزيدوا علما على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم
لا تهتموا لكن ذلك لان الحكم والعلم من جملة الافعال والايمان من اشرفها فالاشرف عمل القلب فناسب قوله وان المعرفة فعل
القلب مما قبله واما وجه الثالث فهو ان يستدل بالاية على ان الايمان بالقول وحده لا يتم ولا يتم
انضمام العقد اليه ولا شك ان الاعتقاد فعل القلب فهو مناسب لقوله وان المعرفة فعل القلب لا يقال
استدلاله لان مورد الاية في الايمان بالنفي فلا يصح ان مدار العلم فيما ايضا على عمل القلب فيه البخاري ههنا
على شيئين احدهما الرد على الكرامية الذي هو متفق عليه بالوجه الذي ذكرنا والاخر الدليل على زيادة الايمان
ونقصانه على مقتضى مذهب لان قوله على الصلوة والسلام انا اعلمكم بالله يدل ظاهرا على ان الناس متفاوتون
في معرفة الله تعالى وان النبي صلى الله عليه وسلم هو اعلمهم فاذا كان كذلك يكون الايمان قابلا للزيادة والنقصان
قوله وانا المعرفة بفتح الهمزة عطفا على القول لان على المقول لان كان مكررا اذ القول وما عطف عليه كلام واحد يجوز
ويكون كلاما مستانفا تقديره لقول الله تعالى استدلال البخاري الاية على ان الايمان بالقول وحده لا يتم قوله ما كسبت
قلوبكم اي باعزمت عليه قلوبكم وقصدتموه اذ الكسب عزم مصمم بينه وبين الاية دليل لما عليه الجمهور ان افعال
القلوب اذا استقرت يؤاخذ بها وقوله عليه الصلوة والسلام ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تكلموا
او يعملوا به محمول على ما اذا لم يستقر ذلك بعزم عنه بلا شك لانه لا يمكن الانفكاك عنه بخلاف الاستقرار
فان قلت ما حقيقة المعرفة قلت المعرفة في اللغة مصدر عرفته اعرفه وكذلك القرآن واما في اصطلاح اهل
الكلام هي معرفة الله بلا كيف ولا تشبيه والفرق بينها وبين العلم ان المعرفة عبارة عن الادراك الجزئي والعلم
الادراك الكلي وبعبارة اخرى العلم ادراك المركبات والمعرفة ادراك البسائط وهذا مناسب لما يقوله اهل الحق
من ان العلم يتعدى الى مفعولين والمعرفة الى مفعول واحد وقال امام الحرمين اعلم ان العلم آخذ حقيقة معرفة الله
تعالى وشاهد ذلك قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واختلف في اول واجب على المكلف فقيل معرفة الله تعالى
وقيل النظر وقيل القصد الى النظر الصحيح قال الامام الرازي لا اختلاف بينهما فان اول واجب خطابا هو المقصود المفرغ
واول واجب شغلا الوازه القصد فان ما لا يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب والاشتغال بالعارض الذي يقصد
حدثنا محمد بن سلام اخبرنا ابو معاوية عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال بما يطيقون قالوا انا لسنا كهيئتك يا رسول الله ان الله قد غفر لك
ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول ان اتقاكم واعلمكم بالله انا
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فانه جزء منه بيان رجاله وهم خمسة الاول ابو عبد الله محمد بن سلام
ابن الفرج السلمي ولاهم البخاري البيكندي سمع سفيان بن عيينة وابن المبارك وغيرهما من الاعلام وعنه الاعلام
الحفاظ كالبخاري ونحوه اتفق في العلم اربعين الفا ومثلها في شرح ويقال ان الجن كانت تحضر مجلسه وقال
ادركت ما لا يحصى ممن سمع منه وكان احمد يعظمه وعنه احفظ اكثر من عشرة الاف حديث كذب وله رحلة
ومصنفات في ابواب العلم وانكر قبله في مجلس شيخ فاملى بداية فطارت اليه الاقلام توفي
سنة ست عشرين ومائتين والمفرد البخاري به عن الكتب الستة ثم اعلم ان سلاما والد محمد المذكور بالتخفيف
على الصواب وبه قطع جماعة منهم الخطيب وابن ماكولا وهو ما ذكره غنجار في تاريخ بخارى وهو علم بلاده وبكاء
ايضا عنه فقال قال سهل بن المتوكل سمعت محمد بن سلام وذكر بعض الحفاظ فقال تشديد لحن وما صاحب
المطالع فاده ممن الشديد تحقيق ورواية الاكثرين ولعله اراد شيوع ذلك وقال النووي الاولى على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الدهري فانها مخالفة للمشهور التالي الموحدة مكسور الباء ابن سليمان بن حاجب بن زرارة بن عبد الرحمن بن حمدويه بن سهل بن طيل بن عبد الله بن ابي بكر بن كلال الكلاباذي الكوفي هكذا نسبه محمد بن سعد في الطبقات وقال اسم عبد الرحمن وعبدة الفقيه سمع واعة من التابعين منهم هشام والاعمش وعنه الاعلام احمد وغيره قال احمد ثقة ثقة ثقة وزيادة مع صلاح وقال العجلي ثقة رجل صالح شاعب قرآن توفي بالكوفة في جمادى وقيل في رجب سنة ثمان وثمانين وماية قاله الترمذي وقال البخاري سنة سبع روى له الجماعة الثالث هشام بن عروة الرابع ابو عروة بن الزبير بن العوام الخامس عائشة رضي الله عنها وقد ذكر في باب الوحي **بيان الانساب** السلمي بضم السين وفتح اللام في قيس عيلان وفي الأزد فالذي في قيس عيلان سليم بن منصور بن عكرمة ابن حفصة بن قيس عيلان والذي في الأزد سليم بن بهم بن غنم بن دوس وهو من شاذ الذي وقياسه سليمي البخاري نسبة الى بخارى بضم الموحدة مدينة مشهورة بما وراء النهر خرجت منها العلماء والصلحاء وتشتمل على بخارى وعلى قراها وبزارعها سور واحد حواليها غير فرسخاني مثلها وقال ابن حوقل وسابق بخارى عشرة على خمسة عشر ستانا جميعها داخل الحائط المبني على بلادها ولها ايضا خارج الحائط بضاعة مدن منها فريد وغيرها البيكندي بباء موحدة مكسورة ثم ياء اخر الحروف ساكنة ثم كاف مفتوحة ثم نون ساكنة نسبة الى بيكند بلدة من بلاد بخارى على مرحلة منها خربة يقال لها كندي ايضا ويقال ايضا الفاكندي وبين اليها ثلاثة انفسل نفرد البخاري بهم احدهم محمد بن سلام المذكور وثانيهم محمد بن يوسف وثالثهم يحيى بن جعفر الكلابي في قيس عيلان ينسب الى كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية ابن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس عيلان **بيان لطايف اسناده** منها ان فيه تحديثا واخبارا وعنعنة والاخبار في قوله اخبرنا عبدة بن سليم وفي رواية الاصيلي حدثنا ومنها ان اسناده مشتمل على بخاري وكوفي ومدني ومنها ان رواته ائمة اجلاء **بيان** من اخرجه غير الحديث من افراد البخاري عن مسلم وهو من غرائب الصحيح لا يعرف الا من هذا الوجه وهو مشهور عن هشام فرد مطلق من حديثه عن ابيه عن عائشة **بيان اللغات** قوله باطيقون من الطاق يطيق طاقة وطوقك الشيء اي كلفتك به قوله كهيئك الهيئة الحالة والصورة وفي العباب الهيئة الشارة فلان حسن الهيئة والهيئة بالفتح والكسر والهيئ على فعيل الحسن الهيئة من كل شيء يقال يالها من هيئة قوله ان الله غفر الغضب في اللغة الستر وفي العباب الغفر التغطية والغفر والغفران والمغفرة واحد ومغفر الله لعبده والبسه اياه العفو وستر ذنوبه قوله فتغضبن من غضب عليه ومغضبة اي سخط وقال ابن عرفة الغضب بين المخلوقين شيء يداخل قلوبهم ويكون منه محمود ومذموم والمذموم ما كان في غير الحق وما غضب الله تعالى فهو انكار على من عصاه فيما فيه وقال الطحاوي ان الله يغضب ويرضى لا كاحد من الورى وقال في العباب واصل التركب يدل على شق وفتح **بيان الأعراب** قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسكان وضم قوله اذا رهم قوله فالواجوابه اذا قوله لسنا كهيئك ليس المراد نفي تشبيه نواتهم عليها الصلوة والسلام فلابد من تأويل بما احد الطريقين فقيل المراد من كهيئك انك ايكهيئتك او نفسك وزيد لفظ الهيئة للتاكيد نحو مثلك لا يخيل والتقدير في لسانا ليس حالنا كحالك فحذف الحال واقيم المضاف اليه مقامه واتصل الفعل المضمر فصار لسنا فالنون اسم ليس وخبره قوله كهيئك قوله كما تقدم جملة في محل النصب على انها منصوبة على نعت مصدر محذوف اي غفرا مثل ما تغفر وما تاخر عطف والتقدير وما تاخر من ذنبك قوله فيغضب على صورة المضارع فهو وان كان بلفظ المضارع لكن المقصود حكاية الحال الماضية واستحضار تلك الصورة الواقعة للحاضرين وفي اكثر النسخ فغضب بلفظ الماضي قوله ٢ صيغة ح لا يعرف الغضب على صيغة المجهول والغضب مرفوع به وما يعرف فانه منصوب بتقدير ان اي حتى ان يعرف الغضب والنصب هو الرواية ويجوز فيه الرفع فانه يكون عطفا على فيغضب فافهم قوله ان تقاتم اي اكرهكم تتقوه وتخشوه من الله تعالى وانتقاكم اسم انتم اعلمكم عطف عليه وقوله انا خبره وفي كتاب ابي نعيم

واعلمكم

نعم واعلمكم بالله لانا بزيادة لام التاكيد **بيان المعاني** قوله اذا امرهم من الافعال اي اذا امرهم الناس بعمل امرهم بما يطيقونه ظاهره انه كان يكلفهم بما يطاق فعله لكن السياق دل على ان المراد انه يكلفهم بما يطاق المداومة على فعله ووقع في معظم الروايات كان اذا امرهم امرهم من الافعال بتكرار امرهم ووقع في بعضها مرة واحدة وهو الذي وقع في طرق هذا الحديث من طريق عبدة وكذا من طريق ابي نهد وعبد عن هشام عند احمد وكذا ذكره الاسماعيلي من رواية ابي اسامة عن هشام والحفظ كان اذا امر الناس الشيء قالوا والمعنى على التكرير كان اذا امرهم بعمل من الاعمال امرهم بما يطيقونه الدوام عليه فامرهم الثانية تكون جوابا بشرط فان قلت فعلى هذا يكون قوله فالوا قلت يكون جوابا ثانيا قوله انا لسنا كهيئتك اراد هذا الكلام طلبا للاذن في الزيادة من العبادة والرغبة في الخير يقولون انت معفور لك لاحتياج الى عمل مع هذا انت مواظب على الاعمال فكيف بنا ونحن سائر ما نرى فرط علم وقال انا والله لما اعلم لاني اعلمكم واخشاكم قوله ان الله قد غفر لك اقتباس من قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقد مر بيانه في هذا الترك من المؤكدات فان قلت كيف يليق بالصلوة والسلام معصوم عن الكبائر والصغائر فما ذنبه الذي غفر له قلت المراد منه ترك الأولى والأفضل فالعدول الى الفاضل وترك الأفضل كانه ذنب لجلالة قدر الأنبياء عليهم الصلوة والسلام ويقال المراد منه ذنب امته وقوله اتقاكم اشارة الى كمال التقوى العلية واعلمكم اشارة الى كمال العلوم العلية والمراد على الصلوة والكلام جامعا لأقسام العلوم ما خصص بالتقوى ولا العلم والطاعة وهذا قريب قال علماء المعاني قد يقصد بالحذف افادة العموم والاستغراق ويعلم منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما انه افضل من كل واحد منكم عند الله وأكمل لان كمال الأنبياء متفاوت في الكمالين العلية والعلية فعلوه لذاته بالمرتبة العليا والمرتبة الأعلى منها يجوز ان يكون اكرم وافضل واكمل منه في الجملة حيث قال اتقاكم واعلمكم خطابا للجميع ورفع الدرجات ومحو الخطيئات لأنه عليه الصلوة والسلام لم ينكر عليهم ان الله من هذه الجهة بل من جهة اخرى الا ترى ان العبادة الأولى فيها القصد ويلازمه ما يمكن الدوام عليه الثالث ان الرجل الصالح ينبغي ان لا يترك الزهاد في العلما غنائا على صلاحه الرابع ان الرجل يجوز له الانصراف بفضيلته اذا وثق لذلك حاجة الخامس انه ينبغي ان يحرص على كتمانها فانه يخاف من اشاعتها والحال الحادس فجواز الغضب عند رد امر الشرع وتغير الحكم من حال الغضب والتغير اتباع فيه دليل على رفق النبي صلى الله عليه وسلم لأمته وان الدين يسر وان الشريعة حنيفية سمحة الثامن فيه الاشارة الى شرع رغبة الصحابة في العبادة وطلبهم الازدياد من الخير

باب من كره ان يعود في الكفر كما يكره ان يلقى في النار من الايمان اي هذا باب من كره وفي باب التنوين والوقف والاضافة المحملة وعلى كل تقدير فلعل مبتدأ وخبره قوله من الايمان وان في الموضعين مصدرية وكذلك كلمة ما ومن موصولة وكره ان يعود صلتها وفيه حذف تقدير الكلام باب كراهة من كره العود في الكفر كراهة الوقاية في النار من شعب الايمان والكراهة ضد الارادة والرضى والعود بمعنى الصيرورة قال الكرماني ضمن فيه معنى الاستقرار حتى عدي بفي ونحو قولهم عاد فلان في ملتنا قلت في نجي بمعنى الى كما في قوله تعالى فردوا ايديهم في افواههم ووجه المناسبة بين البابين ان في الباب الأول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا امر اصحابه بعمل كانوا يسارعون ان يعملوا اكثر من ذلك وفي هذا الباب ايضا يتضمن هذا المعنى لان من وجد انهم حلاوة الايمان من شدة محبتهم النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الباب ايضا يتضمن هذا المعنى لان من احب الله ورسوله اكثر مما احب غيرهما لله ورسوله فانه يتفاوت بحلاوة الايمان **حدثنا سليمان بن حرب** ثنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله كما يكره ان يلقى في النار

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الحديث مشتمل على ثلاثة اشياء وفيما مضى بوبه

شبكة الألوكة www.alukah.net

على جزء منه وهنا باب على جزء آخر لان عادته قد جرت في التبويب على ما يستفاد من الحديث والاعمال انه تكرار
لان بينهما عين ما سبق تفاوت كثير في الاسناد والمتن فمنها عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب عن ايوب عن ابي
ثلاثة عن ابي عوانة وهنا عن سليمان بن حرب عن شعبة عن قتادة عن انس واما ابقى المتن فمنها مختلف لفظا ان يكون الله
وان يحب المرء وان يكره ان يقذف موضع ان يلقى وهنا كما تراه زيادة بعد اذ انقذه الله اذ المقصود من ايراد
هنا تبويب آخر غير ذلك التبويب كما قلنا وما شيخ البخاري هنا فهو سليمان بن حرب بفتح الباء المهملة وسكون الراء
المكسورة بعدها الباء اخر الحروف الى كنه قرية من اعمال الازد بالشحر كسر الشين المعجمة والحاء المهملة
البصري وواسط بطن من الازد سكن مكة وكان قاضيها سمع شعبة والحمادين وغيرهم وعنه احمد والذهلي
والبخاري وهو لآله شيوخه وقد شاركهم في الرواية عنه وروى عنا ابودا ود وايضا وروى له مسلم
والترمذي وابن ماجة عن رجل عنه قال ابو حاتم وهو امام من الائمة لا يدلس ويتكلم في الرجال والفقه
وظهر من حديثه نحو عشرة الاف ما رأيت في يده كتابا قط ولقد حضرت مجلسه ببغداد آخر ورآه حضر
مجلسه اربعة الف رجل قال البخاري ولد سنة اربعين ومائة وتوفي سنة اربع وعشرين ومائتين
وكانت وفاته بالبصرة وكان قد عزل عن قضاء مكة ورجع اليها ومن لطائف هذا الاسناد انهم كلهم
بصريون وهو احد ضروب علو روايته قوله ثلاث اي ثلاث خصال او خلال وقوم الاعراب فيه
قوله من كان الله يجوز في اعرابه الوجهان احدهما ان يكون بدلا من ثلاث او بيانا والخبر ان يكون خبر المبتدأ
مبتدأ محذوف والتقدير الاول من الذين فيهم الخصال الثلاث من كان الله احق ويجوز ان يكون خبرا المبتدأ قوله
ثلاث على تقدير كون الجملة الشرطية صفة لثلاث وقال الكرماني يقدر قبل من الاولى والثانية لفظ محبة
وقبل من الثالثة لفظة كراهة اي محبة من كان وكراهة من كره ولشيوع اتصال المضاف بالمضاف اليه
وغلبة المحبة والكراهة عليهم جاز حذف المضاف هنا قلت لا حاجة الى هذا التقدير لاستقامة الاعراب
والمعنى بدونه على ما لا يخفى قوله بعد اذ انقذه الله بعد نصب على الظرف واذ كلمة ظرف كما في قوله تعالى اذكروا
الله اذ انجاكم الذين كفروا ومعنى انقذه الله خلصه وانجاه وهو من الانقاذ وثلاثيه النقذ قال ابن دريد النقذ
مصدر نقذ بالكسر ينقذ نقذا بالتحريك اذا نجا قال تعالى وانقذكم منها اي خلصكم يقال انقذته واستنقذته
واستنقذته اذا خلصته ونجيته قال الله تعالى لا استنقاذ منه وفي العباب والتركيب يدل على استخلاص شيء

باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال

تفاضل اهل الايمان في اعمالهم بالعباب اليه ويجوز ان يكون مرفوعا بالابتدا وقوله في الاعمال
خبره ويكون الباب مضافا الى جملة وقوله في الاعمال يتعلق بتفاضل او يتعلق بمتعدد على الحال وكلمة في للسببية كما
في قوله عليه الصلوة والسلام في النفس المؤمنة مائة من الابل اي بالتفاضل الحاصل بسبب الاعمال ووجه المناسبة
بين البابين ان المذكور في الباب الاول ثلاث خصال والناس متفاوتون فيها والفاضل من اشتمل الثلاث
فقد حصل منه التفاضل في العمل وهذا الباب ايضا في التفاضل في العمل حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك
عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله تعالى اخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة
من خردل من الايمان فيخرجون منها قد اسودوا فيلقون في نهر الحيوان او الحياة شك مالك
فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل الم تر انها تخرج صفراء ملتوية مطابقة الحديث
للترجمة بظاهرها وهو ان المذكور فيه هو ان القليل جدا من الايمان يخرج صاحبه من النار والتفاوت
في نحو به القلة والكثرة ظاهر وهو عين التفاضل للاعمال الحديث انما يدل على تفاضلها في ثواب الاعمال
لا في نفس الاعمال اذ المقصود منه بيان ان بعض المؤمنين يدخلون الجنة اول الامر وبعضهم بعد طول
احقاب لا نا نقول يدل على تفاوت الناس في الاعمال ايضا لان الايمان اما التصديق وهو عمل القلب
واما التصديق مع العمل وعلى التقديرين قابل للتفاوت اذ مثقال الحبة اشارة الى ما هو الاقل منه

اذ

اذ تفاوت الثواب يستلزم التفاوت الاعمال شرحا فيحتمل ان يراد من الاعمال الثواب لا الاعمال مجازا بالحذف اي بمقدار
المسبب واما اضافة الباب بتقدير لفظ الثواب مضافا اليها

باب يأتي رجالا له

وهو جمع راكل كراكب وسماعيل بن جعفر بن ابي كثير المدني ابو اسحاق مولى الانصار وعمرو بن ابي عمرو
عبد الله بن ابي عمرو ويقال ابو عثمان مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي مولاهم المدني ابو عثمان
ابن اخت الامام مالك بن انس رضي الله عنه سمع خاله وابا واخاه عبد المجيد وابراهيم بن سعد وسليمان بن بلال
وآخرين وروى عنه البخاري ومسلم وغيرهما ومحمد بن المطاح وروى مسلم ايضا عن رجل عنه وروى له ابو
داود والترمذي وابن ماجة ولم يخرج له النسائي لانه ضعفه وقال ابو حاتم محله الصدق وكان مغفلا
وقال يحيى بن معين هو وابوه ضعيفان وعنه يسرقان الحديث وعنه اسماعيل صدوق ضعيف العقل ليس
بذاك يعني انه لا يحسن الحديث ولا يعرف ان يؤديه او يقرأ في كتابه وعنه محمد ما اظنه يكذب ليس شيء عنده
يسوى فلسين وعنه لا بأس به وكذا قال ابو قاسم اللالكائي بالغ النسائي في الكلام عليه بما
يؤدي الى تركه ولعله بان له ما لم يبن لغيره لان كلام هؤلاء لا يكاد يدل على انه ضعيف وقال الدارقطني
لا حياء به وفي الصحيحين قال ابن عدي روى عن خال مالك احاديث غرائب لا يتابعه احد عليها وانتهى عليه ابن معين
واحمد والبخاري يحدث عنه بالكثير وهو غير مين ابيه وقال الحاكم غريب على البخاري ومسلم اخرجا احاديثه وقد
احتجا به وغمز من يحتاج الى تعديل نفسه اعني النضر بن مسلم اي فانه قال كذاب تملك قد غمز من لا يحتاج
الى تعديل ومن قوله لجة مقبول وقد اخرجه البخاري عن غير فالذين الذي فيه اخبريان في سنة ست وقيل في
رجب في سنة سبع وعشرين ومائتين الثاني انس بن مالك وقد تقدم ذكر ان اسمه عمرو ونسبه العين بن يحيى بن عمارة
ووقع عند النووي في شرحه عثمان وهو تحريف ابن ابي حسن ابن عمرو وقيل يحيى بن عمرو حكاه الذهبي عن الكلاباذي ابن
قيس بن محرث بن الحارث بن ثعلبة بن مازن بن النجار الانصاري المدني المازني وروى عن ابيه وعمه
من التابعين وعنه يحيى بن سعيد الانصاري وغيره من التابعين وغيرهم والانصاري في اقرانهم وروى عن يحيى
ابن كثير وهو من اقرانه ايضا وثقه ابو حاتم والنسائي توفي سنة اربعين ومائة وعمارة محال بدري بفتحتين
ذكره ابو موسى وعمرو فيه نظر ابو محمد عبقي بدري فال ابن سعد وشهد الخندق وما بعدها ولم عمرو هذا
هو ام عمارة بنت ابي حسنة بن عمرو بن عزية بن عمرو بن عطية بن خنساء بن سنول بن عمرو بن عامر بن مازن
النجاري الرابع ابو يحيى بن عثمان بن ابي حسن الانصاري المازني المدني سمع ابا سعيد وعبد الله بن زيد
وعنه ابنه والزهري وغيرهما روى له الجماعة الا مسلما ابو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله تعالى عنه

بيان تعدد موضعه ومن اخرج غيره

اخرجه البخاري عن اسماعيل عن مالك وعن ابي بكر عن عثمان عن وهيب وعن
وهيب بن خالد واخرجه مسلم في الايمان عن هرون عن ابي وهيب عن مالك وعن ابي بكر عن عثمان عن وهيب وعن
حجاج بن الشاعر عن عمرو بن عون عن خالد بن عبد الله ثلاثتهم عن عمرو بن يحيى به ووقع هذا الحديث للنسائي
بدرجة من سلم واخرجه النسائي ايضا هذا الحديث قطعة من حديث طويل يأتي ان شاء الله تعالى وقد
وافق اسماعيل في رواية هذا الحديث عبد الله بن وهب ومن بن عيسى وليس هو في الموطأ قال الدارقطني هو
غريب صحيح وفي رواية الدارقطني من طريق اسحاق بن عيسى عن مالك ورواه من طريق معن بن عيسى به ولم يذكر ابا سعيد
للاسماعيلي من طريق ابن وهب قوله مثقال حبة المثقال المقدار لفظا ومعنى معناه من الثقل في العباب
الشيء ميزانه من مثله وقوله تعالى مثقال ذرة اي زنة ذرة قال وكل ما يوازنه الجزا بمثقال اي يوزن وحكى
ابو نصر القزاز عليه مثاقيل ذرة اي مؤنثة والثقيل ضد الخفيف والمثقال في الفقه من الذهب عبارة عن اثنين وعشرين
شعيرة قال الكرماني قلت ذكر في الاختيار ان المثقال عشرون قيراطا كما ذكر في الهداية وفي العباب القيراط
معروف ووزنه مختلف باختلاف البلاد فهو عندنا هاهنا كما حررها الله تعالى ربع سدس الدينار وعند اهل
العراق نصف عشر الدينار قلت ذكر النهاية ان القيراط في الحرمين ثلاثة وعشرون حبة من الشعير المراد
والذرة قيل نملة او الفضلة تحمل ذرا وامراد هنا من المثقال فقيل هو وزن مقدار الله اعلم بقدره وليس
المقدر هنا معلوم فتجازى مسيئا وكان في قلبه من الخير ما يوزن بره والحبة بفتح الحاء وتشديد الباء الوحدة وربما
طلى بها كولي المخطئة ونحوها وفي المحكم هي حبات وحبان الاخضر نادرة قوله من خير ثانيا الحبة
المهيأة هو بيان لشبه الشيء القليل البالغ في القلة بذلك يعني يدخل الجنة من كان في قلبه قدر ادنى من الايمان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال ابن العباب الوذيل ممدود واحدته بهاء كذا في هذه الرواية بالمد وهو رواية الأصيلي ولأبي ذر عنه كالباقين بالقصر وفي رواية كريمة وغيرها بالقصر وعليه المعنى لأن الحداد كلها تحصل بالحذاء والحلبا القصير الشعر وبه تحصل حياة النبات وهو الذي يسمى الشاه مليخا المورود الذي بعضه يحجل وبعضه يابس ويقال معناه الماء الذي يحيى من نفس فيه قوله كأنبات الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء الموحدة بزيد الغيث وجمعه حبب كقربة وقرب وقد يحتمل أن تكون اللام للعهد فيراد به حبة بقلة الحمقاء الآن شأنها أن ينبت سريعا على جانب السيل فيتلفه السيل ثم ينبت متلفا السيل ولهذا سميت الحمقاء لأنه لا تميز لها في اختيار المنبت وقال ابن هرمز الحبة بالكسر وبالصم آه ما ليس يموت وفي الحديث ينبتون كأنبات الحبة في حميل السيل ويسمى الرجلة بكسر الراء وبالجيم بقلة الحمقاء لأنها لا تنبت الا في السيل وقال الكسائي هي حبة الرياحين ففي بعض الروايات في حميل السيل وهو ما يحمله السيل من طين ونحوه قيل فاذا انفتق فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل نبتت في يوم وليلة هي أسرع نابتة نباتا وفي المحكم بزر البقول والرياحين واحدها حبة وقيل ما كان لهجب من النبات فاسم ذلك الحب جبة وقال ابو حنيفة الدينوري بالكسر جمع حبوب والنبات حب وقيل ما كان له جب من النبت فاسمه حبة اذا جف حبه وقال ابو زياد كل ما يبس من البقل كله واحد هو الحبة بالفتح وقال الأصمعي ما كان له جب من النبت فاسمه حبة اذا جف حبه وقال ابو زياد كل ما يبس من البقل كله ذكوره واحده يسمى الجفة اذا سقط على الأرض وكسفه ودام فاما ما بعد يبسه فانه يسمى العرمض وفي الغريبين حبة الرمث بالتخفيف والحبة بكسر الحاء وتشديد الباء اسم جامع لجميع البقول التي تنشر اذا هاجت ثم اذا طرت من قابل نبتت في العباب الحبة بالكسر بزور الصحراء والجمع الحب قوله في جانب السيل كذا هو الذي وجدناه في رواية وهيب حماة السيل والحميل بمعنى المحمول وهو ما جاء به من طين او عشاء والحماة ما تغير لونه من الطين وكله بمعنى اذا انفتق فيه حبة على شط مجراه فانها تنبت سريعا قوله اصفر اثابت الأصفرين الأصفر وهو من جنس الألوان من الرياحين والمذكر اليس الثانية بالنون لأنه مفعول لا صلة في الجنة وانما قلنا ذلك لأن الجنة محدودة وكان الحق ان يقال وخلد في الجنة كما يقال دخلت الدار واصله ان يقال دخلت في الدار لأنها محدودة لا انها حدود فانوا حرفا جرا نسا عا وايصال الفعل ونصبوه نصب المفعول به وذهب الحريري الى انه فعل متعد نصب الدار بتحويت الدار وقد دفعوا بان مصدره يجيء على فعل وهو من مصادر اللازمة نحو قعد قعودا وجلس جلوسا والأمر مقابله لازم اعني خرجت قلت فيه نظر لانه غير مطرد لأن ذهب لازم وما يقابله جاء فهو متعد قال تعالى وجاؤكم حصرت صدورهم قوله واهل النار كلام اضافي عطف على أهل الأول والتقدير ويدخل اهل النار والكلام في النار الثانية كالكلام في الجنة الثانية قوله ثم يقول الله عز وجل كلمة ثم هنا واقعة في موقعها وهو الترتيب المهلة قوله اخرجوا بفتح الهمزة لأنه امر من الأخراج وهو خطاب للملائكة وقوله من كان في قلبه اخ جملة في محل النصب على انها مفعول لقوله اخرجوا ومن موصولة وقوله كان في قلبه مثقال حبة صلتها ومثقال حبة كلام اضافي مرفوع لأنه اسم كان وخبره هو قوله في قلبه مقدما وقيل يجوز ان يكون اخرجوا بضم الهمزة من الخروج فيكون هذا من كلام الله تعالى ويكون من منادى فحذف منه حرف النداء والتقدير اخرجوا يا من كان في قلبه مثقال حبة وقوله من خردل يتعلق بمحذوف وهو حاصل والتقدير مثقال حبة حاصلة من خردل وهو في محل الجر لأنها صفة لمجرور وقوله من ايمان يتعلق بمحذوف أخر والتقدير من خردل كائن من ايمان وهي ايضا يصلح ان يتعلق بما قبلها ويجوز ان تتعلق من هذه بقوله من خردل ولا يجوز ان يتعلق بفعل واحد جرا تاجرين حتفي واحد فافهم قوله فيخرجون منها اي من النار واللقاء فيه للاستيناف في تقدير فهم يخرجون كما في قوله تظاهرون فيكون قوله قد اسودوا جملة وقعت حالا اي صاروا سودا كالفحم من تأثير النار قوله فيلقون على صيغة المجهول جملة معطوفة على الجملة الأولى بالفاء التي تقتضي الترتيب قوله شك مالك جملة معترضة بين قوله فيلقون في نهر الحياء وبين قوله فينبتون واراد ان التردد بين الحياة والحيا انما هو من مالك بن انس الامام وهو الذي شك فيه واخرج مسلم هذا الحديث من رواية مالك فاما الشاك فهو هنا قوله فينبتون عطف على قوله فيلقون قوله كأنبات الحبة الكاف للتشبيه وما مصدرية

والتقدير كانبات الحبة ومحل الجملة النصب على انها صفة لمصدر محذوف تقديره فينبتون نباتا كانبات الحبة قوله الم تر خطاب لكل من يتأتى منه الرؤية قوله يخرج جملة في محل الرفع لأنها خبر ان قوله يعمل لمتوية حالان متداخلتان ويتعاد ذان بيان المعاني قوله يدخل اما ضارع وقد علم انه صالح للحال والاستقبال فعلى حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال وقيل بالعكس وقال ابن الحاجب والصحيح انه مشترك بينهما لأنه يطلق على كل منهما وهو دليل المشترك وفي قوله على التسوية نظر لا يخفى ثم انه لا يخلص للاستقبال الا بالسين ونحوها وكان القياس هنا ان يذكر اذا فانه خلصة للاستقبال لأن دخول الجنة والنار انما هو في الاستقبال ولكنه لما كان محقق الوقوع ذكر بصورة قوله من الايمان ذكر اسكر الأن المقام يقتضيها التقليل ولو عرف لم يعد فان قلت فيكفيه الايمان ببعضها يجاب الايمان به لأنه ايمان قلت لا يكفيه لأنه علم من عرف الشرع ان الايمان هو الحقيقة المعهودة عرف وانكر قوله مثقال الحبة من خردل من باب التمثيل ليكون عيارا في المعرفة وليس عيارا في الوزن لأن الايمان ليس بجسم يحصره الوزن او الكيل لكن ما تشكل من المعقول قد يرد المعيار المحسوس ليفهم ويثبته به ليعلم التحقيق فيه ان يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عند الله ثم يوزن ويرد عليه ما جاء مبينا وكان في قلبه من الخير ما يزن برة وقال امام الحرمين المعنى المشتمل على الأعمال بين انها الله تعالى على قدر اجور الأعمال وما يتعلق بها من ثوابها وعقابها وجاء به الشرع وليس في العقل ما يحيل ويقال للوزن معنيان احدهما هذا والآخر تمثيل الأعراض بجواهر فيجعل في كفة الحسنات جواهر بيض مشرقة وفي كفة السيات جواهر سود مظلمة وكل المراجع وغيرهم من المفسرين من اهل السنة انه اما توزن خواتيم الأعمال فان كان خاتمة عمله حسنا جوزي بخير وان كانت خاتمة على شر جوزي بشر ثم علم الله المراد بحبة الخردل زيادة على اصل التوحيد وقد جاء في الصحيح بيان ذلك في رواية فيه اوجب من قال لا اله الا الله وعمل من الخير ما يزن كذا ثم بعد هذا يخرج منها من لم يعمل خيرا قط سوى التوحيد وقال القاضي هذا هو البيان بعينه هنا مزيد على الايمان لأن مجرده لا يجزي الا ما جزي به الأمر المأمور به وهي الأعمال الصالحة من ذكر وصلاة وصدقة على مسكين وحروف من الله اوسية صادقة في كل وشبهه وذكر القاضي عن قوم ان المعنى في قوله من ايمان ومن خير وجاء معه من اليقين لانه قال المراد ثواب الايمان الذي هو التصديق وربما يقع التفاضل فان اتبعه بالعمل عظم ثوابه وان كان على خلاف ذلك نقص ثوابه فان قلت كيف يعلم من ما كان في قلوبهم في الدنيا من الايمان ومقداره قلت لعله علما مكاشفا كما يعلمون انهم من اهل التوحيد قوله كما تنبت الحبة الواو هنا تشبيه متعدد وهو التشبيه من حيث الأسراع ومن حيث ضعف النبات ومن حيث الطراوة والحسن والمعنى من كان في قلبه مثقال حبة من الايمان يخرج من ذلك الماء نضرا حسنا مبيضا متهيئا للخروج هذه الرجاحة من جانب السيل مفرا ملتوية وهذا يؤيد كون اللام في الجنة للجنس لأن بقلة الحمقاء تصل الا ان يقصد به مجرد الحسن والطراوة وقد ذكرنا وجه كونه للعهد بيان استنباط الفوائد

الأولى فيه حجة لأهل السنة على المرجئة حيث علم منه دخول طائفة من عصاة المؤمنين النار ادة منهم انه لا يضر مع الايمان معصية فلا يدخل الملك النار الثانية فيه حجة على المعتزلة حيث دل على عدم وجوب تخليد العاصي في النار الثالثة فيه دليل على تفاضل اهل الايمان في الأعمال الرابعة قال ابن الأثير الايمان لغة التصديق بالقلب وشرعا الاقرار باللسان والعمل بالأركان وهو ينقسم الى ما يزيد وينقص وهو الأعمال ولقوله عليه الصلوة والسلام خوزلة من ايمان والمراد بالايمان هنا الدال على اصل التوحيد قلت لا دلالة فيه على ذلك اصلا على الاطلاق قال وهب حدثنا همام والحقاء قال اخبرنا خردل بن خير الكلام فيه من وجوه الأول ان هذا من باب تعليقات البخاري ولكنه اخرجه مسندا في كتاب الرقاق فقال حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن سعيد به وبيانه انهم من بنات ما قاله مالك فقال من خردل من ايمان كرواية مالك وقد اعترض على البخاري هذا ولا يرد عليه لأن ابا بكر بن ابي شيبة اخرج هذا الحديث في مسنده عن عفان بن مسلم عن وهيب فقال من خردل من خير كما علقه البخاري وقد اخرج مسلم عن ابي بكر هذا لكن لم يسق لفظه الثاني في ايراد البخاري هذه الزيادة من حديث وهيب هنا فوائد تنبيها قوله وهيب ثنا عمرو بن يحيى بالفظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التحديث بخلاف مالك فانه اتى بلفظ عن وفيها خلاف معروف هل يدل على الاتصال والسماع ام لا قال البخاري بعدم
الزيادة وهم المجتمع ان مالكا غير مدلس والمشهور عند اهل هذا الفن ان لفظة من محمولة على الاتصال اذا لم يكن المعنعن
مدلسا وسبقت ازالة الشك الذي جاء في حديث مالك عن عمرو في قوله الحيا والحياء فاتى به وهب جريرا عن غير شك
فقال نهر الفا وسبقت له من خبر وتقدم الكلام عليه الثالث قوله الحيا بالجر على الحكاية والمعنى ان وهبا وافق
مالكا في روايته هذا الحديث عن عمرو بن يحيى بسنده وجزم بقوله في نهر الحيا فاتى به كما شك مالك قوله فاقبل
من خبر جرير قد اول بما على الحكاية اي قال وهيب في روايته منفاذا الجمة من خرق لن خبر فخالف مالكا ايضا في هذه
اللفظة كما ذكرنا الرابع وهب بفتح الواو وفتح الهاء وبكون الباء وفي اخره باء موحدة ابن خالد بن عجلان الباهلي
مولاهم البصري روى عن هشام بن عروة وايوب وسهيل وعمرو بن يحيى وغيرهم روى عنه القطان وابن مهدي
وابو داود الطيالسي وخلق كثير اتفق على توثيقه وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث حجة وكان يملي من حفظه
مات وهو ابن ثمان وثمانين سنة روى له الجماعة وقد يجيء في مذهب بصري قوله حدثنا عمرو بفتح العين هو ابن
ابن يحيى المازني وقد مر ذكره عن قريب ثنا منذر بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن
ابي امامة بن سهل رضي الله عنه انه ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر
ابن الخطاب وعليه قميص جر قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
من جهة تأويل القمص بالدين وذكر فيها انهم متفاضلون في لبسها قبل على انهم متفاضلون في الايمان وفي النووي دل
الحديث على ان الاعمال من الايمان وان الايمان والدين بمعنى واحد وان اهل الايمان متفاضلون قلت تفاضلهم في
الايمان ليس في نفس الايمان وانما هو في الاعمال التي يزاد بها ونوى الايمان كما عرف فيما مضى وقوله الايمان والدين بمعنى واحد
ليس كذلك وقد اوضحنا الفرق بينهما فيما مضى **بيان رجاله** وهم تسعة الاول محمد بن عبد الله بالتصغير ابن محمد
ابن زيد بن ابي زيد القرشي الاموي مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه ابو عبد الله المدني سمع جمعا من الكبار وعنه البخاري
والنسائي وجماعة وغيرهم من الاعلام قال ابو حاتم صدوق الثاني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف بن عبد
الحارث بن زهرة بن كلاب سمع ابا الزناد والزهري وهشام بن عروة وغيرهم روى عنه شعبة وعبد الرحمن بن مهدي وابناه يعقوب
ومحمد وخلق كثير قال احمد ويحيى ابو حاتم وابو زرعة ثقة وقال ابو زرعة كثير الحديث وربما اخطأ في احاديث وقدم بغداد فاقام
بها وولي بيت المال بها لهارون الرشيد وابو سعد في قضاء المدينة وكان من اجل التابعين وكان مولده سنة ابراهيم
عشر ومائة وتوفي ببغداد سنة ثلاث وثمانين ومائة روى له الجماعة الثالث صالح هو ابن كيسان ابو محمد المقفاري
المدني التابعي لقي جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ثم تفقه بعد ذلك للزهري ونظرائه منه العلم فاجاد بالنقل وهو ابن
تسعين سنة ومات وهو ابن مائة وستين سنة الرابع ابن شهاب وهو محمد بن مسلم الزهري وقد تقدم الكلام على ابويه
بضم الهمزة واسمه اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة ابن العليم بن ثعلبة بن الحارث بن مجدعة بن عمرو بن حسين بن عوف بن عمرو
ابن عوف بن مالك بن الاوس الحارثي الاوسي المدني السادس ابو امامة بن سهل بن حنيف بن واهب بن العكيم بن ثعلبة بن العنقاء بن عمرو بن مزيقياء الخارجي من ارض اليمن الى يثرب
العرم بن كاهر بن حارثة الغطريف ابن امرئ القيس بطريق بن ثعلبة بن مازن وهو جامع غسان ابن الازد بن
الغوث بن نبت مالك بن زيد بن كهلان اخي حمير بن جبيلة بنت ابي امامة اسعد بن زرارة وكان ابو امامة اوصى
بنباته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم حبيبة سهل بن حنيف فولد له بعهد
فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم باسم جده لامه وكنيته وبارك عليه ومات سنة مائة وهو ابن نيف وتسعين
سنة وروى له الجماعة عن الصحابة وروى له النسائي وابن ماجة عن ابيه وسلم وتبت في رواية الاكثر
عن ابي امامة بن سهل هو ابن ابي حنيف والحاصل انه مختلف في صحبته ولم يصح له سماع وانما ذكر في الصحابة لشرف
الرؤية ان ومن ابو سعيد الخدري رضي الله عنه واسمه سعد بن مالك وقد مر حياته **بيان لطائف اسناده**
منها انه كالذي قبله في ان رجاله مدنيون وهذا في غاية الاستظراف اذا قدرنا اساتيذه مدنيين كما هو الظاهر
جدا ومنها انه فيه التحديث والعنعنة والتصريح بالسماع ومنها ان فيه رواية ثلاثة من التابعين وصحابيين

فاتهم **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيرا** اخرجه البخاري هنا عن محمد بن عبد الله كما مر واخرجه ايضا
في التعبير عن علي بن يعقوب عن صالح وفي فضائل عمر عن احمد عنه عن يحيى بن بكير جميعا عن الليث عن عقيل وفي التعبير
عن سعيد بن عفير عن الليث عنه عن الزهري عن ابي امامة وروى مسلم في الفضائل عن منصور عن ابراهيم بن
سعد وعن زهير والحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب عن ابيه صالح عن الزهري به واخرجه الترمذي في اللباس
ايضا واخرجه ايضا عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه عن صالح به واخرجه النسائي في الزينة
يعرضون علي اي يظهرون لي يقال عرض الشيء اذا ابداه والظهور في العباد عرض لهم اذا ركب لهم عرضا اكسر اي ظهرا وعرضت
عليه امرا كذا وعرضت له الشيء يلحقه وعرضت له اذا برزته اليه يقال عرضت له اذا مكان حقه وذكر في هذه المادة معان
كثيرة جدا ثم قال في آخرها العين والراء والضاد يكثر فروعها وهي مع كثرتها ترجع الى اصل واحد وهو اظهار الشيء بالجانب
الطويل ومن حيث الظهور وقفوه على صحة ذلك قوله قمص بضم القاف واللميم مع قميص بفتح وغنف ويجمع
ايضا على قمصان والقمصة كرغفان وارغفة قوله الثدي بفتح الثاء المثلثة وكسر الدال وتشديد الياء الثدي
على وزن فعل كفخذ يجمع على فعول كفلوس واصل الثدي الذي هو الطبع ثدو على وزن فعول واجتمع الواو
والياء وسبقت احداهما بالسكون فابدلت الواو ياء وادغمت الياء الياء فصار ثدي بضم الدال ثم ابدلت كسرة
من ضمة الدال لاجل الياء فصار ثدي ايضا وجاء ايضا ثدي بكسر الثاء ايضا مما لا يعد حاسما الكثرة وجاء
ايضا جمعه على اثد واصله اثدي على وزن فعل كبدء جمع عليه ابدا استثقلت الضمة على الياء فحذفت فالتقى ساكنان
فحذفت الياء فصار اثد وقال الجوهري الثدي يذكر ويؤنث وهي المرأة والرجل جميعا وقيل يختص
بالمرأة والحديث يرد عليه والمشهور ما نص عليه الجوهري وفي كتاب خلق الانسان وفي الصدر ثديان
وثلاثة فاذا كثرت فيها الثدي يقال امرأة ثدياء اذا كانت عظيمة الثديين والمقال ثد قوله اولت من
التأويل وهو تفسير ما يؤول اليه الشيء والمراد هنا التعبير في اصطلاح الاصوليين تفسير الشيء بالوجه المرجوح
وقيل هو حمل الشيء على المحتمل المرجوح بدليل يصيره راجحا وهذا اخص منه وما تشابه القرآن نهلنا منقول
عن ابي صلى الله عليه وسلم من العبارة واما تأويله فهو باستخراج بحسب قواعد العربية **بيان الاعراب**
قوله بينا اصله بين اشبعت الفتحة فصارت الفا وقال الجوهري بينا فعل شبعة الفتحة قال الجوهري ايضا
الشاعر فبينا نحن نرقبه اتانا ◆ اي بين رقبتنا اياه والجملة بعدها في محل نصب اضيف اليها اسم الزمان نحو اتيتك
زمن الحجاج امير ثم حذف المضاف الذي هو اوقات وولي الظرف الذي هو بين الجملة التي اضيفت مقام
المضاف اليه والاصل يستفتح طارق اذا اتى في جوابه والآخرون يقولون بينا انا قائم اذ جاء او اذا
جاء فلان والذي جاء في الحديث هو الصحيح فلذلك اختار الاصمعي قوله انا مبتدأ وقائم خبره وقوله
رأيت الناس جواب بينا من الرؤية بمعنى الابصار وتقتضي مفعولا واحدا وهو قوله الناس فعلى هذا يكون قوله
يعرضون عليه والجملة بعده في قوله رأيت كالتي في قول الشاعر

رأيت الناس يحمدون غيثا ◆ فقلت لصيرف انتجعي بلالا ◆

ويروى سمعت الناس والقائل هو ذو الرمة الشاعر المشهور وصيرف علم لناقته وينتجعون من انتجعت
فلانا اذا اتيته تطلب معروفه واراد بلالا هو بلال بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري فاعلى المصرع
كان جوابا لما رجاه قوله عليهم قمص جملة اسمية ووقعت حالا قوله منها اي من القمص هو خبر لقوله ما بلغ
الثدي وما مصدرية في محل الرفع على الابتداء والثدي منصوب لانه مفعول بلغ وكذا اعرابه قوله وما
دون ذلك اي اقصر فيكون فوق الثدي لم يزل اليه ولم يصل به لغلبته قوله وعليه قميص جملة اسمية ووقعت حالا قوله يجر جملة من
وجر بالخطاب مسندا اليه مفعول نائب عن الفاعل قوله وعليه قميص جملة اسمية ووقعت حالا قوله يجر جملة من
الفعل والفاعل وهو الضمير المرفوع الذي فيه العائد الى عمر وهي في محل النصب على المفعول وهو الضمير المنصوب الذي
يرجع الى القميص والجملة في محل الرفع لأنها صفة للقميص ويجوز ان يكون محلها النصب على الحال من الاحوال المتداخلة
واعلم ان الجملة الفعلية المضارعة اذا وقعت حالا وكانت مثبتة يكون بلا واو قوله قالوا اي الصحابة

شبكة الألوكة www.alukah.net

قوله ذلك معلل قوله اولت قوله الدين بالفضل تحاولت الدين بيان المعاني والأبيان فيه من الفصاحة استعمال بيانا بد وناذا وتها استعمال الجمع الكثرة في الذي للجمل المطابقة وفيه من التشبيه البليغ وهو ان شبه الدين بالقميص ووجه الشبه الستر وذلك ان القميص يستر عورة الانسان وتحسين ووقع النظر عليها وكذلك الدين يستر من النار وتحسين كل مكروه فالنبي صلى الله عليه وسلم اما اوله بالدين بهذا الاعتبار وقال اهل العبارة القميص في النوم معناه الدين وجرح بعد على بقاء اثر على الجميلة وسنة الحسنة في المتلين بعد وفاته ليقتدى به وقال ابن بطال معلوم ان عمل عمر رضي الله عنه في ايمانه افضل من عمل من بلغ قميصه ثديه وتاويل عليه السلام ذلك بالدين يدل على ان الايمان الواقع على العمل يسمى دينا كما ان الايمان الواقع على القول وقال القاضي هذا ذلك اهل التفسير من قوله تقلا وثيابك فطهر يريد به نفسك واصلح عملك ودينك على تاويل بعضهم لان العرب تعبر عن العفة بنقاء الثوب والميزر وجرح عما فضل عنه وانفع الناس به بخلاف جرح في الدنيا للخلاء فانه مذموم قال ابن بطال معلوم ان عمل عمر رضي الله عنه افضل من عمل من بلغ قميصه ثديه وتاويل عليه السلام ذلك بالدين يدل على ان الايمان الواقع على العمل يسمى دينا كما ان الايمان الواقع على القول وقال القاضي هذا ذلك اهل التفسير من قوله تقلا وثيابك فطهر يريد به نفسك واصلح عملك ودينك على تاويل بعضهم لان العرب تعبر عن العفة بنقاء الثوب والميزر وجرح عما فضل عنه وانفع الناس به بخلاف جرح في الدنيا للخلاء فانه مذموم قال ابن بطال معلوم ان عمل عمر رضي الله عنه افضل من عمل من بلغ قميصه ثديه وتاويل عليه السلام ذلك بالدين يدل على ان الايمان الواقع على العمل يسمى دينا كما ان الايمان الواقع على القول وقال القاضي هذا ذلك اهل التفسير من قوله تقلا وثيابك فطهر يريد به نفسك واصلح عملك ودينك على تاويل بعضهم لان العرب تعبر عن العفة بنقاء الثوب والميزر وجرح عما فضل عنه وانفع الناس به بخلاف جرح في الدنيا للخلاء فانه مذموم قال ابن

يلزم من الحديث ان يكون عمر رضي الله عنه افضل من ابي بكر رضي الله عنه لان المراد بالافضل الاكثر ثوابا والاعلى علما ان الثواب فمن كان دينه اكثر ثوابا كان وهو خلاف الاجماع قلت لا يلزم اذ القضية غير حاصرة لجواز قسم والنقيض انحصار القضية لكن لم انحصر القسم الثالث بعرض الله عنه ولم يحصر عليه سلمنا التحصيص لكنه معارض بالاجماع الدلالة على فضيلة الصديق رضي الله عنه بحيث تواتر القدر المشترك منها وسلمنا تسميتها بالمتواتر من جهة المعنى قبل لكل احاد ودليلنا متواتر سلمنا التساوي بين الدليلين لكن الاجماع منعقد على فضيلته وهو دليل قطعي وهذا ليلي والظني لا يعارض القطع وهذا الجواب يستفاد من نقض تقرير الدليل وهذه قاعدة كلية عند اهل المناظرة في امثال هذه الارادات بان يقال ما اوردته اما مجمع عليه او لا فان كان فالدليل مخصوص بالاجماع والا فلا يتم الاراد اذ لا يلزم الا مجمع عليه لانقال كيف نقول الاجماع منعقد على افضلية الصديق رضي الله عنه وقد انكر ذلك طائفة الشيعة والخوارج من الغالية لانا نقول لا اعتبار بخلاف هؤلاء اهل الضلال والاصل اجماع اهل السنة والجماعة **بيان استنباط الفوائد** منه الدلالة على فضائل الايمان ومنها فضيلة عمر رضي الله عنه ومنها تعبير الرؤيا وسؤال العالم اياهم ومنها جواز اشاعة العالم الشيء على الفاضل من اصحابه اذا لم يحسن به بالحجاب ونحوه ويكون الغرض التنبيه على فضله لمتعلم نزاته ويعامل بمقتضاها ويرغب في الاقتداء به والتخلق باخلاقه **باب الحياء من الايمان** اي هذا باب والباء منون والحياء مرفوع سواء اضيف اليه الباب ام لا لانه مبتدا والايمان خبره فان قلت ان الباب منون ولا شك انه خبر مبتدا محذوف فيكون جملة وتوله الحياء من الايمان جملة اخرى وعلى تقدير عموم الاضافة ما الرابطة بين الجملتين قلت هي محذوف تقديره الكلام هذا باب فيه الحياء من الايمان يعني بيان ان الحياء من الايمان وبيان تفسير الحياء ووجه كونه من الايمان قد تقدم في باب امور الايمان ووجه المناسبة بين البابين ان في الباب الاول تفاضل الايمان في الاعمال وهذا الباب ايضا فيه من جملة ما تفضل به الايمان وهو الحياء الذي يحجز صاحبه من اشياء منكرة عند الله وعند الخلق **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان الحديث مطابقته للترجمة ظاهرة فانه اخرجه منه فيوسف على ما هو عادته **بيان رجاله** وهم خمسة الاول عبد الله بن يوسف التنيسي نزيل دمشق وقدم ذكره الثاني الامام مالك بن انس الثالث محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الرابع سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي التابعي الجليل احد الفقهاء السبعة بالمدينة على احد الاقوال قال ابن المسيب كان سالم اشبه ولد عبد الله بعبد الله وعبد الله اشبه ولد عمر رضي الله عنه وقال مالك لم يكن في زمان سالم اشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد منه كان يلبس الثوب بعد ما يغسل ثلاث مرات وقال ابن ابي الزناد كان الزهري يعد سالما من ابنه وكان ابوه يلازم في الزاد حب سالم وكان يقبله ويقول الا تجيئون من شيخ يقبل شيخا مات بالمدينة سنة ست ومائة وقال هشام قال ثمان وصلى عليه هشام بن عبد الملك وله اخوة عبد الله وعاصم وحمزة وبلال وواقد ويزيد وكان عبد الله وسمي ابيه

فيهم وكنيته مهران اربعة عبد الله سالم وحمزة وبلال الخامس عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم **بيان الطائفة** اسناده منها ان رجاله كلهم مدنيون ماخلا عبد الله ومنها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان في رواية الاكثرين اخبرنا مالك وفي رواية الاصيلي حدثنا مالك وفي رواية كريمة مالك بن انس في الحديث في الموطا **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه هنا عن عبد الله عن مالك واخرجه في البر والصلة عن احمد بن يونس عن عبد العزيز بن ابي سلمة عن الزهري واخرجه مسلم ايضا عن القاسم وزهير بن سفيان وعمرو بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ولم يقع لمسلم بلفظ قوله واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي ايضا **بيان اللغات** قوله مر على وزن فعل يقال مر عليه ومر بمعنى واحد يأتي جائز وفيه العبارة عليه وبه يمر مرا يجاوز وبنو تميم يقولون مر عليه بكسر الميم ومر يمر مرورا ومراي ذهب والمر موضع المرور ايضا والانصار جمع ناصر كالاشراف جمع شريف قوله يعظ اخاه اي ينصح من الوعظ وهو النصح والتذكير والموافق وقال ابن فارس هو التخويف والانذار وقال الخليل بن احمد هو التذكير والتخويف يقال وعظه ووعظ به القلب وفي العباب الوعظ والعظة والموعظة مصادر قولك وعظته اعظه قوله دعه اي اتركه وهو مرتجل ما ضي لفظا لان اصله ما ضي دع وذر قلت استعمل ما ضي دع ومنه قراءة من قرأ ماودعك بالتخفيف على هذا هو امر من وزع يدع وصل ودع يدع حذف الواو فصار يدع والامر دع وفي العباب وقد طرح ذا اي اتركه واصله ودع يدع وقد امت ماضيه لا يقال ودعه انما يقال تركه ولا دع ولكن تارك ولم تجئ في ضرورة الشعر ودعه وهو مدود يدع على اصله قال اوس بن حجر

ليت شعري عن خليلي ما الذي ... عاله في الوعد حتى ودعه

قال ابو الصهباني وقد اخذ الشيخ هذه اللغة من اصل هذين اللفظين فيما روى ابن عباس رضي الله عنهما ان قوما قالوا ودع ذلك بتخفيف الدال وكذلك قرأ ابن السميفع الهلالي وابو حيوة وابن ابي علية وزيد النميري رحمهم الله **بيان الاعراب** قوله مر على رجل جملة في محل الرفع لانها وقعت خبر الان قوله من الانصار صفة لرجل والالف واللام في العهد اي انصار المدينة صلى الله عليه وسلم الذين آووا ونصروا واهل المدينة رضي الله عنهم قوله وهو يعظ اخاه اسمية محلها النصب على الحال قوله في الحياء يتعلق بقوله يعظ قوله دعه جملة من الفعل والفاعل والمفعول ووقعت مقول القول قوله فان الحياء الخ فيه تعليل **بيان المعاني والبيان** قوله وهو يعظ اخاه يحتمل وجهين احدهما ان يكون الرجل الذي وعظ اخاه يعظ اخاه في الاسلام او هو عرف شرع فعلى هذا يكون مجازا لغويا وحقيقة عرفية والآخر وهو الظاهر ان يكون اخاه في القرابة والنسب فعلى هذا هو حقيقة قوله في الحياء فيه حذف اي في شان الحياء وفي حقه ومعناه انه ينهاه عنه ويحثه منه فزجره النبي صلى الله عليه وسلم بقوله دعه اي اتركه ملجئا اياه فان الحياء من الايمان وقال التيمي الوعظ الزجر يعني يزجره عن الحياء ويقول له لا تستحي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء لا يجيء الا بخير يعني فان الحياء من شانه ان لا يجيء الا بخير وهو شرح لقوله دعه ويحتمل ان الحياء من الايمان اذا تحكم يمنع عن اشياء من مساعي الشرع للحياء ويكثر مثل هذا في زماننا وقال ابن قتيبة معناه ان الحياء يمنع صاحبه من ارتكاب المعايب كما يمنع الايمان فسمي ايمانا كما يسمى باسمه قاما مقامه وقال بعضهم الاولى ان يشرح يعني قوله يعظ بحياء اخاه عند المصنف في الادب من طريق عبد العزيز بن ابي سلمة عن شهاب ولفظه يعاتب اخاه في الحياء يقول انك تستحي حتى كانه يقول قد اضر بك قلت هذا بعيد من حيث اللغة فان معنى الوعظ الزجر ومعنى العتب الوجد وفي العباب عتب عليه اذا وجد عليه ويعتب عتبا وعتابا على الرباعي تدل على معنى لبس في واحد منها خفاء حتى يفسر احدها بالاخرى فافهم في الباب ان الوعظ المذكور وعظ اخاه في استعمال الحياء وحثه عليه والراوي حكى في احدى روايتيه لفظة الوعظ وفي الاخرى بلفظة العتب وذلك ان الرجل كان كثير الحياء كان ذلك يمنعه من استيفاء حقوقه فوعظه الحاضر محاسن الشرع في الحياء وحثه على ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعه اي اتركه على هذا الخلق الحسن لان الحياء خير له في ذلك بل في كل الاوقات وكل الاحوال يدل على هذا ما جاء في الرواية الاخرى الحياء لا يأتي الا بخير وفي رواية اخرى الحياء خير كله فان قلت ما وجه التاكيد بان في قوله فان الحياء من الايمان وانما يؤكد بان ونحوها اذا كان المخاطب منكرا او شاكا قلت الظن ان المخاطب كان شاكا بان منكرا لان منعه من ذلك فالمانع ان معتقدا بانه من الايمان لما منعه من ذلك ولئن سلمنا انه لم يكن منكرا لكنه جعل كالمنكر لظهور امارات الانكار عليه ويجوز ان يكون هذا من باب التاكيد لدفع انكار غير المخاطب ويجوز ان يكون التاكيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

من جهة ان المصدق لغنها لم يجدان يهما وذكر على وان لم يكن ثمة انكار ولا شك من احد فانهم وقال بعضهم والظاهر
ان الناهي كان يعرف ان الحياء من شكلات الايمان فلم يوقع التاكيد قلت هذا كلام من لم يدق شيئا شائعا على العلماء
فان الخطاب لمثل هذا الناهي الذي وكرم لا يحتاج الى تاكيد لانه ليس بمنكر ولا متردد وانما هو خالي الذهن والاجتماع
المتاكيد فانه كما سيجيء الكلام ستقتضي ذهنه على ما عرف في تاكيد المعاني والبيان فان قلت ما معنى الحياء قلت قد
فسرته فيما مضى عند قوله والحياء شعبة من الايمان وقال النبي الحياء الاستحياء وهو ترك اي شيء لما هو مستحسن
عند الله تعالى ويستحسن فيما كم اي يتركون فيما كم قال والظن الحياء منه لان البقاء من الشحم وقال الكرماني
ليس هو ترك الشيء بل هو هيئة تكون سببا لترك الشيء قلت التحقيق ان الحياء تغير وانكسار عند خوف ما يعاب
او يذم وليس هو بهيئة ولا ترك الشيء وانما ترك الشيء من لوازمه فان قلت ينبغي ما قلت مسندا الى الله تعالى
في قوله ان الله لا يستحيي ان يضرب مثلا مما يعوضه قلت هذا من باب المشاكلة وهو ان يذكر الشيء بلفظ غير
لوقوعه في صحبته فلما قال المنافقون اما يستحيي رب محمد ان يذكر الذباب والعنكبوت في كتابه اجيبوا بان الله
لا يستحيي والمراد لا يترك ضرب المثل بهذه الاشياء فاطلق عليه الاستحياء على سبيل المشاكلة كقولي قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
ومن هنا يعلم ان القبيل قوله عليه السلام ان الله حيي كريم يستحي اذا رفع الرجل عبديه ان يردهما صفرا حتى يضع فيهما
خيرا وهذا جار على سبيل الاستعارة التبعية التمثيلية شبه ترك الله اجابة العبد ورد يديه صفرا اليه
ترك الكريم رد الحي حياء فقيل ترك الله الحياء كما قيل ترك الكريم رد الحياء حياء فاطلق الحياء على ترك الحياء كما اطلق الحياء
ههنا فلذلك استعير ترك المستحيي لترك ضرب المثل ثم نقول فان قلت ما معنى من في قوله من الايمان قلت معناه
التبعيض والدليل عليه قوله عليه الصلوة والسلام في الحديث الحياء شعبة من الايمان فان قلت قد عرف ذلك منه
فما فائدة التكرار قلت كان المقصود ثمة بيان اصول الايمان وانه من جملتها فذكر ذلك بالتبعية وبالعرض وههنا
ذكره بالقصد بالذات مع فائدة مفارقة الطريق فان قلت اذا كان الحياء بعض الايمان فاذا انتفى الحياء انتفى بعض
الايمان واذا انتفى بعض الايمان انتفى حقيقة الايمان فينبغي من هذه المقدمات انتفاء الايمان عن من لم يستحي وانتفاء
الكفر قلت لا نسلم صدق كون الحياء من حقيقة الايمان لان المجموع ان من مكملات الايمان ونفي المكمل لا يستلزم
نفي الحقيقة ثم الاشكال ان يتم على قول من يقول الاعمال داخلة في حقيقة الايمان وهذا لم يقل به المحققون كما ذكرنا فيما
مضى من فوائد الحصر على الاستتباع من تتبع الامور وفاتها وكلما يستحيي من فعله والدلالة على ان النصيحة انما
تفيد اذا وقعت موقعها والتنبيه على ازجر مثل هذا الناصح **باب** فان تابوا واقاموا الصلوة وآتوا الزكوة فخلوا
سبيلهم والكلام فيه على وجوه الاول ان قوله باب يجيء ان لا يعرب لانه كتقدير الامة من غير تركيب والاصل ب
لا يكون الا بعد العقد والتركيب وقال بعضهم باب هو منون في الرواية والتقدير باب في تغير قوله تعالى فان
تابوا ويجوز الاضافة اليه باب تغير قوله وانما جعل الحديث تغيرا للاية لان المراد بالتوبة في الاية الرجوع عن
الكفر الى التوحيد فتفسر قوله عليه الصلوة والسلام حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قلت فيه نظر من
وجوه الاول ان قوله باب هو منون في الرواية دعوى بلا برهان فمن قال من الشراح الكبار انه هو منون رواية من يعتمد
كلامهم على الرواية اذا خالفت الدراية لا تقبل اللهم الا ان يقدم نحو هذا في الالفاظ النبوية حيث يدور عليها على وفق
الدراية وقد قلنا ان هذا بعيد وقد لا يستحي الاعراب الاداقيا نحو هذا المنوين او بلا واو بلا نون بتقدير الاضافة
الثاني الجملة التي بعدها الثاني ان تفسير بقوله باب في تغير قوله تعالى ليس بصحيح لان الخاص ما وضع هذا الباب في
تفسير هذه الاية لانه ليس في صدد التفسير فيما من الابواب وانما هو في صدد بيان امور الايمان وبيان ان الاعمال
من الايمان على ما مر آنفا واستدل على ذلك بان هذا الباب بالاية المذكورة والحديث المذكور اما الاية فلان المذكور فيه
التوبة التي هي الرجوع عن الكفر الى التوحيد واقام الصلوة وايتاء الزكوة وكذلك في الحديث المذكور فيه هي الاشياء
الثلثة التي ذكرت في الاية ان اتى بهذه الاشياء الثلثة فانه يخلى لكونه كذلك كما ذكر في الحديث ان من اتى
بهذه الاشياء الثلثة فانه قد يعصم دمه وماله الا بحق وهي معنى الخلية والعصمة واحد هنا وهذا هو وجه المناسبة بين
الاية المذكورة والحديث المذكور النظر الثالث ان قوله فخلوا سبيلهم والصلوة والسلام حتى يشهدوا ان لا اله الا الله

وان محمدا رسول

وان محمدا رسول الله ليس كذلك لانه سيأتي الحديث هنا تفسير الاية وانما اخرجه ههنا الدليل الرد على الراجعة في فهم
ان الايمان غير منحصر في الاعمال على ما قد رد به على من يحتج به عند من هذه الاية اخر نزول القرآن والشاهد
ان الحديث المذكور يتعين عليه الامر النبوي صلى الله عليه وسلم انما امر بقتالهم حتى يأتوا بالشهادتين والا لما قاتلهم وان محمدا رسول
الله على اشد البعثة والمتقدم لا يكون مفسرا للتاخر الوجه الثاني في الكلام في الاية المذكورة وهي على انواع
الاول ان هذه الاية الكريمة في سورة براءة وانما قوله عز وجل فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم ان الله غفور رحيم
نزلت في مشركي مكة وفيهم من العرب وذلك انهم عاهدوا المسلمين ثم نكثوا الا اناسا منهم وهم بنو ضمرة وبنو
كنانة فبيد العهد الى الناكثين وامرهم ان يسيحوا في الارض اربعة اشهر آمنين ان شاؤا لا يتعرض لهم
وهي الاشهر الحرم وذلك لعشر من الاشهر الحرم من يوم النحر والقتال فيها فاذا انسلخت يقاتلونهم وهو معنى قوله فاذا
فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين النوع الثاني في لغات الاية قوله انسلخ معناه خرج يقال انسلخ الشهر من
سنته والرجل من ثيابه والحية من شرها والنهار من الليل المقبل لان النهار يكون على الليل فاذا انسلخ
ضوء النهار بقي الليل فاسلقاه عنها الناس وقال الزمخشري انسلخ الشهر كقولهم انجرد الشهر وسنة جرد والانسلاخ
الحرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وجيء بصفة الذي بين جمادى وشعبان قوله فاقتلوا
المشركين يعني الذين نعهد كم وظاهرتم عليكم قوله حيث وجدتموهم يعني من حل وجد قوله وخذوهم يعني
اسروهم والاسير الاخيذ قوله واحصروهم يعني قيدوهم وامنعوهم من التصرف في البلاد وعن ابن عباس يعني
عنهم حصرهم ان يحال بينهم وبين المسجد الحرام قوله كل مرصد يعني كل مرصد يجتاز به قوله فان تابوا اي عن
الشرك واقاموا الصلوة اي ادوها في اوقاتها واتوا الزكوة اي اعطوها قوله فخلوا سبيلهم اي اطلقوا عنهم بعد
الاسر والحصر ومعناه كفوا عنهم ولا تتعرضوا لهم لانهم عصموا دماءهم واموالهم الرجوع عن الكفر الى الاسلام
عن ابن عباس يعني سدوا عنهم وخلوا عنهم قوله ان الله غفور رحيم يغفر ما سلف من الكفر والغدر بكم يعني
عنهم النوع الثالث قوله فاذا انسلخ جملة متضمنة معنى الشرط وقوله فاقتلوا جوابه قوله كل مرصد نصب على الظرف
كقوله لأقعدن لهم صراطك المستقيم قوله فخلوا سبيلهم جواب الشرط اعني قوله فان تابوا الوجه الثالث ذكر
الاية والتبويب عليه للرد على المرجئة كما ذكرنا وللتنبيه على ان الاعمال من الايمان وانه قول وعمل كما هو مذهب
ومذهب جماعة من السلف **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن قتادة عن محمد قال
سمعت ابي يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم
الا بحق الاسلام وحسابهم على الله مطابقة هذا الحديث مطابق لمعنى الاية فلذلك قرن بينهما وتعلقها بكتاب الايمان يعلمها
يا باسن ابوابه هو ان يعلم منه ان من آمن صار معصوما وان يعلم ان اقامة الصلوة وايتاء الزكوة من جملة
الايمان كان على ما ذهب اليه **بيان رجاله** وهم ستة الاول عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان
هو المسندي بضم الميم وفتح النون وقد تقدم الثاني ابو الوليد بفتح الواو وسكون الواو وهو كنيته واسمه هشام
بفتح الهاء والراء المهملتين وكسر الميم وتشديد الياء آخر الحروف وهو اسمه بلفظ الشين المعجمة ثبت في الالف واللام
وتحذف كان مكي بن ابراهيم هو ابن عمارة بفتح العين المهملة وتخفيف الميم ابن ابي حنيفة ثابت بالتاء المثلثة والاول اشهر وقيل
بالثاء المثلثة والاول اشهر وقيل اسمه عبد الملك ولاهم البصري سمع شعبة وغيره روى عنه علي بن عبد الله بن جعفر المديني
وغيرهم وعلي بن المديني وعبد الله المسندي عنده البخاري في ستة احاديث وبالباقين روى له الجماعة والترمذي
قال يحيى بن معين صدوق وهم اكثر ما يأتي في هذا في موضعين احدهما انه جعل الحرمي نسبة وليس هو منسوب الى
الحرم اصلا لانه بصري الاصل والمنشأ والمولد والمسكن والوفاة والاظهر انه جعل الحرمي نسبة الى جرم اسم جد قبيلة
ابو الوليد وكنيته واسمه ثابت وحرمي نسبته والصواب ما ذكرنا والمسمى بحرمي ايضا اثنين حرمي بن حفص الكشي
روى له البخاري وابو داود والنسائي وحرمي بن يونس روى له النسائي الثالث شعبة بن الحجاج الواسع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واقين زيد بن عبد الله بن عروة فاخطأ في بكر وعمرو زيد وكلهم رووا عن ابن شهاب وعبد الرحمن هذا روى عن جده سعد بن
وعن ابن عباس وعبد الله بن الزبير قال احمد بن حنبل ويحيى بن معين واقد هذا ثقة روى له البخاري ومسلم وابو داود
والنسائي، واقد هذا بالقاف وليس في الصحيحين واقد بالقاف الا مسلم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وثقه ابو
حاتم وابو زرعة وروى له الجماعة الناس عبد الله بن عمر الخطاب رضي الله عنهما **بيان الطرق واسناده**
منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان في رواية ابن عساكر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بزيادة
المسندي وفي رواية الأصيلي عن واقد بن زيد بن عبد الله بن عمر ومنها ان فيه رواية الأبناء عن الآباء
وهو كثير لكن رواية الشعبي عن ابيه عن جده واقد رواه هنا روى عن ابيه عن جده ايضا ومنها ان اسناد
هذا الحديث غريب تفرد برواية شعبة عن واقد قاله ابن حبان وهو من شعبة عزيز تفرد برواية عنه
عمرو المذكور وعبد الملك بن الصباح وهو عزيز عن عمرو تفرد به عنه المسندي وابراهيم بن محمد بن عروة
ومن جهة ابراهيم اخرجه ابو عوانة وابن حبان والاسماعيلي وغيرهم وهو غريب عن عبد الملك تفرد به
عنه ابو غسان مالك بن عبد الواحد شيخ مسلم فاتفق الشيخان على الحكم بصحته مع غرابته **بيان تعدد**
موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا من حديث ابي هريرة مرفوعا امرت ان اقاتل الناس حتى
يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به الحديث واخرجه مسلم ايضا واخرجه البخاري ايضا من
حديث انس رضي الله عنه كما يأتي في الصلوة واخرجه مسلم ايضا من حديث جابر والحديث المذكور اخرجهم
ايضا من هذا الوجه ولم يقل الا بحق الاسلام **بيان اللغات** قوله امرت على صيغة المجهول والآمر هو قوله القائل لنا
وهو افعل ولا سبيل الى استعارة الكرماني واصح التعاريف للأمر هو القول الطالب للفعل وليس كذلك للتهديد ونحوه
والأمر هيئة هو المعنى القائم في النفس ويكون قوله افعل عبارة عن الامر المجازي تسمية للدال باسم المدلول قوله ويقيموا الصلوة
اقامة الصلوة ما تعديل اركانها وحفظها من ان يقع نزيغ من ذاتها وسننها واداؤها على ما اقام العود اذا قومه واما الاداء
عليها من قامت السوق اذا نفقت واما التجلد والتشمر في اداتها من قامت الحرب على ساقها واما اداؤها فتعبير عن الأداء
بالاقامة لأن القيام بعض اركانها والصلوة هي العبادة المفتتحة بالتكبير المختمة بالتسليم قوله ويؤتوا الزكوة اي يعطوها
والزكوة هي القدر المخرج من النصاب المتحقق قوله عصموا اي يحفظوا وحقيقة معنى العصمة في اللغة المنع ومنه العصام الذي
الخيط الذي يشد به فم القربة سمي به لمنعه الماء من السيلان وقال الجوهري العصمة الحفظ يقال عصمه فانعصم واعتصم
اذا استمسك بالطعنة من العصمة فهم يعصم بعضهم بعضا بالنفوذ اذا اكب قال بعضهم العصمة مأخوذة من العصام وهو الخيط الذي
به فم القربة قلت هذا قاله قبل قلب الاشتقاق وانما العصام مشتق من العصمة لأن المصادر هي التي يشتق منها وليس
هذا الاسم لم يشم رائحة الاشتقاق والدماء جمع دم تحرك جعل جمعا اذا اصله دمو دموا التحريك وقال سيبويه اصله
دمي على فعل بالتسكين لانه جمع على دماء دمي مثل ظبا وظبي ورداء ورداء لاردي قال ولو كان مثل قفا وعصا لما جمع على
ذلك وقال المبرد اصله فعل بالتحريك وان جاء جمعه على خلاف الظاهر شاذ والذاهبة منه الياء والدليل عليها قولهم
في تثنيته دميان **بيان الاعراب** قوله امرت جملة من الفعل والمفعول النائب عن الفاعل وقعت مقول
القول قوله ان اقاتل اصله بان اقاتل وحذف الباء الجارة من ان كثير شايع مطرد وان مصدرية تقدير
مقاتلة الناس قوله حتى يشهدوا كلمة حتى هنا للغاية بمعنى الى فان قلت غاية لماذا قلت يجوز ان يكون غاية
للقتال ويجوز ان يكون للأمر به قوله يشهدوا منصوب بان المقدرة اذا اصله ان يشهدوا وعلامة النصب سقوط
النون لأن اصله يشهدون قوله ان لا اله الا الله اصله بان لا الا الله اسوره والدليل عليه ما جاء في الرواية الاخرى
حتى يقولوا قوله وان محمدا عطف على ان لا الا الله اسوره والتقدير حتى يشهدوا ان محمد رسول الله قوله ويقيموا
عطف على يشهدوا واصله اصله حتى ان يقيموا الصلوة وان يؤتوا الزكوة قوله فان للظرف لكنه تضمن معنى الشرط
قوله ذلك في محل النصب على انه مفعول فعلوا وهو اشارة الى ما ذكر من شهادة ان محمد رسول الله واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وتذكير الاشارة باعتبار المذكور قوله عصموا جملة من الفعل والفاعل محل جواب الأداة قوله
دماءهم مفعول الجملة وسوالهم عطف عليه قوله الا بحق الاسلام استثناء مفرغ والشيء منه والمستثنى منه

أعم عام الجار والمجرور والعصمة متضمنة لمعنى النجي حتى يصح تفريع الاستثناء اذ هو شرطه اما لا يجوز اهدار
دمائهم واستباحة اموالهم بسبب من الاسباب الا بحق الاسلام والتحقيق فان الاستثناء المفرغ لا يكون الا
في النفي وقال ابن مالك يجوز في كل موجب في معنى النفي نحو ضحت اللبوم الجمعة اذ معناه ما ظهرت الا ضحى الجمعة
نفي بمعنى صريح كقوله تعالى ولا تقولوا على الله الا الحق وفي معناه كالشريطي قوله تعالى ومن يولهم يومئذ دبره
الا متحرفا لقتال وما ابى نفي صريح كقوله تعالى وما محمد الا رسول وفي ما هو بمعناه كقوله تعالى فهل يهلك الا
القوم الفاسقون ثم الاضافة في بحق الاسلام يجوز ان تكون بمعنى اللام ويجوز ان تكون بمعنى في على
ما لا يخفى قوله وحسابهم كلام اضافي مبتدأ وعلى الله خبره والمعنى وحسابهم بعد هذه الاشياء على الله في
امر سرائرهم **بيان المعاني والبيان** قوله امرت افهم منه المفعول مقام الفاعل لشهرة الفاعل ولتعينه
لذلك اذ لا آمر للرسول صلى الله عليه وسلم غير الله تعالى والتقدير امرني الله تعالى بان اقاتل الناس
وكذلك اذا قال الصحابي امرنا بكذا يفهم منه ان الآمر هو الرسول عليه الصلوة والسلام اذ لا آمر غيرهم الا
الرسول عليه الصلوة والسلام لانه هو الشرع وهو المبين واما اذا قال التابعي امرنا بكذا فان هنا محتملا
وقال الكرماني اذا قال الصحابي امرنا بكذا فهم منه ان الرسول عليه السلام هو الآمر له فان من اشتهر بطاعة رئيس اذا
قال ذلك فهم منه ان الرئيس مر به وفائدة العدول عن التصريح دعوى البين والتعويل على شهادة العقل
وقال بعضهم وقياسه في الصحابي اذا قال امرت فالمعنى امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث ان هم
مجتهدون والحاصل ان من اشتهر بطاعة رئيس اذا قال ذلك فهم منه ان الآمر له ذلك الرئيس قلت احد كلام
الكرماني وقاله في معناه لأن الكرماني جعل قوله فان من اشتهر بطاعة رئيس الى آخره علة لقوله فهم منه
ان الرسول عليه الصلوة والسلام هو الآمر له وهذا القائل اوقع هذه العلة علة لا وداعيا وهو عكس المقصود
وقوله ايضا من حيث انهم مجتهدون لا دخل له في الكلام لأن الحيثية تعم قبلا وهذا القيد غير محتاج اليه هنا
لأنا قلنا ان الصحابي اذا قال امرنا امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه هو الآمر فهم منه هو
والمعنى امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث ان مجتهد وهذا كلام في غاية السقوط قوله قال الناس
ذكر باب المقاتلة التي ذكرت لمشاركة الآتين لأن الدين انما ظهر بالجهاد والجهاد لا يكون الا بين اثنين فصاعدا
واللام في الناس للجنس وهو اسم جمع وليس بجمع فانه يفرق الافظ بجمع المعنى فان قلت اذا كان لام التعريف للجنس
يدخل فيه اهل الكتاب المعترفون بادآء الجزية قلت هؤلاء مرجوا بالدليل آخر حتى يعطوا الجزية ويخرجوا
عليه رواية النسائي بلفظ امرت ان اقاتل المشركين وقال الكرماني والناس قالوا اريد به عبدة الأوثان دون اهل
الكتاب لأن القتال سقط عنهم بقبول الجزية قلت فعلى هذا كون اللام للعهد والعهد الذهني الخارجي والخصوص ما قلنا
ولهذا قال الطيبي ورد العام الذي خص منه البعض لأن القصد الأول من هذا الامر حصول هذا المطلوب لقوله
تعالى ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فاذا تخلف منهم احد في بعض الصور لعارض لا يقدح في عمومية الامر وان
عبدة الأوثان اذا وقعت الهادنة معهم تسقط المقاتلة وتثبت العصمة قال ويجوز ان يعبر بجمع الناس عن بعض
الصلوة والزكوة من علائم كلمة الله تعالى واذعان المخالفين فيحصل في بعضهم بذلك وفي البعض بالجزية وفي
الآخر بالهادنة قال وايضا الاحتمال قائم في ان ضربه الجزية كان بعد هذا القول قلت بل الظن ان الحديث
المذكور متقدم على مشروعية اخذ الجزية وسقوط القتال بها حتى يكون التقدير حتى يسلموا او يعطوا الجزية
ولكنه اكتفى بما هو المقصود الأصلي من خلق الجاندين وهو قوله عز وجل وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
او نقول ان المقصود هو القتال اوما يقوم مقامه وهو اخذ الجزية او المقصود هو الاسلام منهم او ما يقوم
مقامه في دفع القتال وهو اعطاء الجزية وكاهدنة اذ بها تحقن الدماء وبالجملة فالاصل سقوط القتال بالجزية
فانهم قوله فاذا فعلوا ذلك قد قلنا ان ذلك مفعول فان الماضي اذا وقع شرطا يراد به المستقبل كما في قوله تعالى
عليه قلت اما باعتبار انه على الكناية واما على سبيل التغليب للآتين على الماضين قوله وحسابهم على الله على
سبيل التنبيه اي هو كالواجب على الله تعالى في تحقق الوقوع وذلك لأن الافظة على شرع بالايجاب في الخير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاستعمال ولا يحمل على المشترك وكان الاصل فيه ان يقال وحسابهم على الله او الى الله واما عند المعتزلة فهو ظاهر لانهم يقولون بوجوب الامر شاء ام ابى اما عندنا وعند سائر من لا يقول بالله تعالى واما على قول من يحكم بالظاهر فيما لهم فمقتضى ظاهر اقوالهم وافعالهم وهذا القتال وهذه العصمة انما هو من الاحكام الدنيوية وهو ما يتعلق بنا واما الامور الاخروية من دخول الجنة والنار والثواب والعقاب وكميتها وكيفيتها فهو موكول الى الله تعالى لا دخل لنا فيها

بيان استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول قال النووي يستدل بالحديث على ان تارك الصلوة عمدا معتقدا وجوبها يقتل وطئه الجمهور قلت لا يصح هذا الاستدلال لان المأمور به هو القتال والا يلزم من اباحة القتال اباحة القتل لان باب المفاعلة يستلزم وقوع الفعل من الجانبين ولذلك اختلفوا فيهم اصحابنا في من يقتل على الفور ام يمهل ثلاثة ايام الاصح الاول والصحيح انه يقتل بترك صلاة واحدة اذا خرج وقتها لما وانه يقتل بالسيف وهو مقتول حد وقال احمد في اكثر روايته كافر بتارك الصلوة يكفر ويخرج من الملة وبه قال بعض اصحابنا لكن في بعض هذه الاحكام المرتدين لا يغسل ولا يصلى عليه ويبين منه امرأته وقال ابو حنيفة والمزني يحبس الى ان يحدث توبة ولا يقتل ويلزمهم انهم احتجوا به على قتل تارك الصلوة عمدا ولم يقولوا بقتل مانع الزكوة مع ان الحديث يشملهما ومدعيهم ان مانع الزكوة تؤخذ منه قهرا ويغزى على تركها وسئل الكرماني هنا في حكم تارك الزكوة ثم اجاب بان حكمها واحد ولهذا قاتل الصديق رضي الله عنه مانعي الزكوة فان الادلة على حكم واحد في المقاتلة فلم وان ادلة القتل ممنوع لان الممتنع من الزكوة يمكن ان تؤخذ منه قهرا فجعل في الصلوة اما اذا انتفى صاحب الزكوة للقتال بمنع الزكوة فانه يقاتل ولهذه الطريقة قاتل الصديق رضي الله عنه مانعي الزكوة ولم يقل انه قتل احدا منهم صبر او لترك صوم رمضان حبس وضع الطعام والشراب نهارا لان الظاهر انه يتوب لانه معتقد لوجوبه كما ذكره ابن كباث نعية قال النووي يستدل به على وجوب قتال مانعي الصلوة والزكوة او غيرهما من واجبات الاسلام قلت لا كان واكثر قلت نعم هذا قال محمد بن الحسن ان اهل بلخ او قرية اذا اجتمعوا على ترك الاذان فان الامام يقاتلهم وكذلك كل شيء من شعائر الاسلام الثالث ان فيه من اظهر الاسلام وفعل الاركان يجب الكف عنه ولا يتعرض له الرابع فيه قبول توبة الزنديق وبأتي ان شاء الله تعالى في المغازي قول النبي صلى الله عليه وسلم لاسامة لم اوذن لك ان تشق على قلوب الناس ولا عن بطونهم الحديث بطوله جوابا لقول خالد بن الوليد الا اضربه عنقه فقال عليه الصلوة والسلام لعله يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه ولا تحاب في الزنديق الذي يظهر الاسلام ويبطن الكفر ويعلم ذلك بان يطلع الشهود على كفره كان بخفيه او على باقرار واحد منهم هو قول توبته مطلقا وهو الصحيح المنصوص عند الشافعي والدليل عليه قوله عليه الصلوة والسلام افلا شققت على قلبه والثاني وبه قال مالك لا تقبل توبته ويقتل لان الاسلام لكنه ان كان صادقا في توبته نفعه ذلك عند الله تعالى وان كان كاذبا فقد تمكن من الكفر ويتمكن منه ثانيا والثالث ان كان من الدعاة الى الضلال لم تقبل توبته وتقبل توبة غيرهم قاله ابو حنيفة وابو يوسف والرابع ان اخذ ليقتل تاب لم تقبل وان جاء تائبا قبلت وظهر من تحايل الشافعية قبلت وحكى هذا القول عن مالك ومن حكاه عبد الواحد السافعي قال قال مالك لا تقبل توبة الزنديق الا اذا كان لم يطلع عليه وجاء تائبا فانه تقبل توبته والخامس تاب بعد ما رفع قلت منه وان تكررت منه التوبة لم يقبل وان الصاحب التقريب من اصحابنا روى بشر بن الوليد عن ابي يوسف عن ابي حنيفة في الزنديق الذي يظهر الاسلام قال استتيبه كالمرتد وقال ابو يوسف مثل ذلك زمانا فلما رأى ما يصنع الزنادقة من اظهار الاسلام ثم يعود وان قال ان اتيت بزنديق امرت بقتله ولم استتيبه فان تاب قبل ان اقتله خليته وروى سليمان بن شعيب عن ابيه عن ابي يوسف عن ابي حنيفة رضي الله عنه في نوادره قال قال ابو حنيفة اقتلوا الزنديق المستتر فان توبته لا تعرف الخامس قال ابو الوليد والدليل على ان الاعتقاد الجازم كاف في النجاة خلافا لمن اوجب تعلم الادلة وجعله شرطا في الاسلام وهو كثير من المعتزلة وقول بعض المتكلمين وقال النووي قد نظاهرت الاحاديث الصحيحة التي يصل من عموها العلم القطعي بان التصديق الجازم كاف في قال الامام المقترح اختلف الناس في وجوب المعرفة على الاعيان فذهب قوم الى انها لا تجب وقوم الى وجوبها وادعى كل واحد من الفريقين الاجماع على نقيض ما ادعى مخالفه واستدل الباقون

باقه قد ثبت من الاولين قبول كافي الشهادة من كل ملتي بها وان كان من البطة والمعطلين ولم يقل له هل تبرأت واما صرت واستدل المثبتون من الاولين الادعا سئل ابن مسعود وعلي ومعاذ رضي الله عنهم واجابوا ان الاول بان كافي الشهادة بظنة العلم والحكم بالظاهر وقد كان الكفر يبدون عن دينهم وما جعلوا الا بعد ظهور الحق وقيام على الشك والمقصد اخلاص العبد بما بينه وبين الله تعالى فلا يبعد ان يكون على بصيرة من امره ولقد كانوا يفهمون الكتاب العربي فهما وافيا بالمعاني والكتاب العزيز مشتمل على البراهين والحجج قلت وهذا الثاني هو مختار امام الحرمين والامام المقترح والاول مختار الاكثرين والله اعلم السادس فيه اشتراط التلفظ بكافي الشهادة في الحكم بالاسلام وانه لا يكفي عن قادم الا بالنطق بها السابع فيه عدم تكفير اهل الشهادة من اهل البدع الثامن فيه دليل على قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر التاسع فيه دليل على ان حكم النبي صلى الله عليه وسلم والائمة بعده انما كانوا على الظن والحكم على السرائر الى الله تعالى دون خلقه وانما جعل لهم ظاهر امور دون خفيه العاشر ان هذا الحديث مبين ومفيد لما جاء من الاحاديث المطلقة منها ما جاء في صحيح عمر رضي الله تعالى عنه ومناظرته مع ابي بكر رضي الله تعالى عنه في شأن قتال مانعي الزكوة وفيه قال عمر رضي الله عنه لابي بكر رضي الله عنه كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني دمه وماله الا بحقه وحسابهم على الله فقال ابو بكر رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فاستقال ابي بكر رضي الله عنه الى العباس واعترض عمر رضي الله عنه ولا دليل على انه خفي عليها ولا على من حضرهما من الصحابة رضي الله عنهم حديث ابن عمر رضي الله عنهما المذكور كما خفي عليهم حديث جزية المجوس وشأن الطاعون لانه لو استحضر لم يبق ابو بكر رضي الله عنه ولا عمر العباس ولم يكبر عمر رضي الله عنه على ابي بكر رضي الله عنه قلت ومن هذا قال بعضهم في صحة حديث ابن عمر نظر لانه لو كان عند ابن عمر لما ترك اباه ينابع ابا بكر رضي الله عنه في قتال مانعي الزكوة ولكانوا يعونه لما كان ابو بكر يقر عمر على الاستدلال بقوله عليه الصلوة والسلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ومن قال لا اله الا الله عصم مني دمه وماله الا بحقه ومن الاستدلال بهذا النص الى القياس اذ قال لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة لانها قرينتها في كتاب الله عز وجل واجيب عن ذلك من كون الحديث المذكور عند ابن عمر رضي الله عنهما استحضره في تلك الحال ولو كان مستحضرا له فقد يحتمل ان لا يكون حضر المناظرة المذكورة ولا يمتنع ان يكون ذكر له بعد وقالوا ايضا استدل ابو بكر رضي الله عنه في قتال مانعي الزكوة بالقياس فقط بل استدل ايضا بقوله عليه الصلوة والسلام في الحديث الذي ذكر الاتي الا بحق الاسلام قال ابو بكر رضي الله عنه والزكوة حق الاسلام وقالوا ايضا لم يقرن ابن عمر الحديث المذكور بل روى ابو هريرة رضي الله عنه ايضا بزيادة الصلوة والزكوة فيه كما يأتي في موضعه ان شاء الله تعالى قلت في القصة دليل على ان السنة قد تخفى على بعض اكابر الصحابة رضي الله عنهم ويطلع عليها آحادهم الحادي عشر فيه ان من اتى بالشهادتين واقام الصلوة وآتى الزكوة وان كان لا يؤاخذ لكونه معصوما لكنه يؤاخذ من حقوق الاسلام من كف قصاصا او حدا وغرامة متلف ونحو ذلك وقال الكرماني الا بحق الاسلام من قتال النفس وترك الصلوة ومنع الزكوة قلت قوله من قتل النفس لا خلاف فيه اذ عصمة دمه تزول عند قتل النفس المحرمة واما قوله وترك الصلوة فهو على مذهبه واما قوله ومنع الزكوة ليس كذلك فان مذهبه ان مانع الزكوة لا يقتل ولكن تؤخذ منه قهرا واما اذا انتصب للقتال فانه يقاتل بلا خلاف وقد بناء الثاني عشر فيه وجوب قتال الكفار اذا طاقه المسلمون حتى يسلموا او يبذلوا الجزية ان كانوا من اهلها عن قريب ان شاء الله والوجوبة بها ما قيل اذا شهدوا تمام وارد فمقتضى الحديث ان يترك القتال وان كثر جمعهم واجادهم لكنه ليس كذلك واجيب بان الشهادة برسالته تقتضي التصديق بما جاء به مع انه يحتمل انه ما جاء بسائر الاشياء الا بعد صدور هذا الحديث او علم ذلك بدليل خارجي كما جاء في الرواية الاخرى ويؤتوني وما جئت به وما يفعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لم نعم على الصلوة والزكوة مع ان حكم سائر الفرائض حكمها واجيب لكونها ام العبادات البدنية والمالية والعبار
عليهما والعنوان له ولذلك سمى المصلوة عماد الدين والزكوة قنطرة الاسلام ومنها ما قيل اذا شهد واعصوا وامر
يتجاوزوا وقيل اذ بذلك شهادة لابدمن الامكان عن القتال في الحال ولاستقطر الاقامة والانشاء والعيد هو كان حق
الظاهر ان يكتفى بقوله الاسلام فان الاقامة والانشاء منه واجيب بانه انما ذكرها تعظيما لها واهتماما
بشانها واشعارا بانها في حكم الشهادة والمراد بترك القتال مطلقا ستر الاترك القتال في الحال الممكن اعادته
بترك الصلوة والزكوة وذلك لايجعل الاباشهادة وايمان الواجبات كلها باب من قال ان الايمان
هل العمل بقوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها باكنتم تعملون الكلام فيه على انواع الاول ان لفظ باب
مضاف الى ما بعده ولا يجوز خرج قطعا او رفعه على انه خبر مبتدا محذوف اي هذا باب من قال الى آخره والاصل
الكلام هذا باب في بيان قول من قال ان الايمان هو العمل الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث انه
عقد الباب الاول للمشبه علان الاعمال من الايمان رد اعلى المرجئة وهذا الباب ايضا معقود لبيان ان الايمان
هو العمل رد اعليهم وقال الشيخ قطب الدين في شرحه هذا الباب انما اراد البخاري الرد على المرجئة في قولهم ان
الايمان قول بلا عمل وقال القاضي عياض هن غلطهم انهم يقولون ان مفلر الشهادتين يدخل الجنة كما
وان لم يعتقد بقلبه الثالث وجه مطابقة الاية للترجمة هو ان الايمان لما كان هو السبب لدخول العبد الجنة
والله عز وجل اخبر ان الجنة هي التي اورثوها باعمالهم حيث قال باكنتم تعملون دل ذلك على ان الايمان هو العمل
وفي الاية الاخرى الحق بعمل قول الا الذين امنوا العمل دليل على ان الايمان هو العمل فعلى قوله باكنتم تعملون باكنتم تؤمنون
رد على مازعمه الجاري وجل ما نقل من جماعة من المفسرين ولكن اللفظ عام ودعوى التخصيص بلا برهان لا يقبل وبهذا
قال الزركشي هو تخصيص بلا دليل وبهذا سقط قشة اخرى وهو ان اطلاق العمل على الايمان صحيح ترجيحان الايمان هو العمل
ولكن لا يلزم من ذلك ان يكون العرس نفس الايمان وفصل الخاري من هذا الباب وفرع انسان العمل من آداء الايمان
رد اعلى من يقول ان العمل لا دخول له في ماهية الايمان فحينئذ لا يتم مقصده على لا يخفى وان كان مراده جواز اطلاق
الايمان على العمل فهذا لا نزاع فيه لاحد لان الايمان على القديم هو التصديق الرابع قوله وتلك اشارة الى الجنة المذكورة
في قوله ادخلوا الجنة انتم وازواجكم تحبرون وهي مبتدا والجنة خبره قوله التي اورثتموها صفة الجنة وقال الزمخشري
والجنة صفة لتلك الذي هو اسم الاشارة والتي اورثتموها خبر المبتدا والتي اورثتموها صفة وباكنتم تعملون الخبر
والباء تتعلق بمحذوف كائنا في الظروف التي تقع اخبارا اي الوجه الاول تتعلق باورثتموها وقرئ ورثتموها فان قلت
الاورث انما يكون بعد الموت لمن يستحق موتحيث مقتضية على الحال فما معنى الاورث هنا قلت هذا من باب
التشبيه قال الزمخشري شبهت في بقائها على اهلها بالميراث الباقي على الورثة ويقال الموروث هنا هو الكافر
وكان له نصيب منها لكن كفر منعه عنها فانتقل منه الى المؤمن وهذا هو معنى الاورث ويقال الموروث هو عز وجل
ولكنه مجاز من الاعطاء على سبيل التشبيه لهذا الاعطاء بالاورث فان قلت كيف الجمع بين هذه الاية وقوله تعالى قدم
لمن يدخل احد الجنة بعمله قلت الباء في قوله باكنتم ليست للسببية بل للملابسة اي اورثتموها ملابسة لاعمالكم
اي للوانها كم او للمقابلة كما في قوله تعالى ادخلوها بسلام وقال الشيخ محال الدين والمعنى ان من الملاء المقابلة وهي داخلة
على الاعمال كاشتريته بالف درهم وقولهم هذا بذاك ومنه قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعلمون وانما لم
يعتد هاباء السببية كما قالت المعتزلة وكما قال الجبي في ان يدخل احد الجنة بعمله لان المعلى بعوض قد
يعطى مجانا واما المسبب فلا يوجد بدون السبب وتقدير انه لا تعارض بين الحديث والاية لاختلاف
محل الباء بين جمعا بين الادلة وقال الكرماني او ان الجنة في تلك الجنة جنة خاصة اي تلك الخاصة
الرفيعة العالية سبب الاعمال واما اصل الدخول فبرحمة الله عز وجل قلت اشير بهذه الجنة الى الجنة
المذكورة وفيما قبلها وهي الجنة المعهودة والاشارة تتم بما ذكره وقال النووي في الجمع ان دخول الجنة بسبب
العمل برحمة الله تعالى قلت المقدمة الاولى ممنوعة لانها تخالف صريح الحديث فلا يلتفت

وقال

وقال بعض من اهل العلم في قوله تعالى فوربك لنسالنهم اجمعين عما كانوا يعملون عن قول لا اله الا الله
الكلام فيه على وجهين الاول ان العدد بكسر العين وتشديد الدال هي الجماعة قلت او كثرت وفي العباب
تقول ان تعددت عدة كتبي جماعة كتب ويقال فلان انما ياتي اهله في الشهر الشهرين
وعدة المراة ايام اقرائها واما العدد بدون الهاء فهو الماء الذي لا ينقطع كالعين وماء البئر
والعد ايضا الكثرة قوله اكثر مرفوع بقال ويجوز فيه فال وقال الزمخشري في عدة غير مصوغة
وكلمة من في قوله من اهل العلم للبيان قوله في قوله يتعلق بقال والخطاب في وربك للنبي صلى الله عليه وسلم
والواو في القسم وقوله لنسالنهم جواب القسم مؤكد باللام قوله عن قول يتعلق بقوله لنسالنهم الى لنسالنهم عن
كلمة الشهادة التي هي عنوان الايمان وعن سائر اعالهم التي صدرت منهم الثاني ان الجماعة الذين زعموا
الى ما ذكروا بحديث انس بن مالك وعبد الله بن عمرو مجاهد بن جبير وعلي رضي الله عنهم واخرج الترمذي ونوعا عن انس
فوربك لنسالنهم اجمعين عما كانوا يعملون قال لا اله الا الله وفي اسناده ليث بن ابي سليم وهو ضعيف
لا يحتج به والذي روي عن ابن عربي التفسير الطبري وفي كتاب الدعاء للطبراني والذي روي عن مجاهد
تفسير عبد الرزاق وغيره وقال النووي وفي الاية وجه آخر وهو المختار والمعنى لنسالنهم عن جميع اعمالهم التي
يتعلق بها التكليف وقول من خص لفظ التوحيد دعوى تخصيص لا دليل فلا يقبل ثم روى حديث الترمذي
وضعفه وقال بعضهم لتخصيصهم وجه من جهة التعميم في قوله اجمعين فيدخل فيه المسلم والكافر فان الكافر
مخاطب التوحيد بلا خلاف يخلاف باقي الاعمال فيها الخلاف فمن قال انهم مخاطبون يقول انهم مسؤولون عن
الاعمال كلها ومن قال انهم غير مخاطبين يقول انما يسالون عن التوحيد فقط فالسؤال عن التوحيد متفق عليه
فحمل الاية عليه اولى يخلاف حمل على جميع الاعمال فانها من الاختلاف قلت هذا تعليل فاسد بكلامه الرد على
النووي وكلمة اذا في كلامه فان النووي لم يقل بنفي التخصيص لعموم التعميم في الكلام وانما قال بدعوى التخصيص بلا دليل
خارجي فلا يقبل والاذكر ذلك فان الكلام على السؤال عن التوحيد وغيره ثم دعوى التخصيص بالتوحيد يحتاج الى
دليل من خارج فان استدلوا بالحديث المذكور فقد اجابوا عنه بانه ضعيف وهذا القائل لهم ايضا ان النزاع في
التخصيص والتعميم هنا انما هو من جهة التعميم في قوله اجمعين وليس كذلك وانما هو في قوله عما كانوا يعملون
فان العام اذا عرض ان يكون توحيدا وغيره وتخصيصه بالتوحيد تحكم قوله فيدخل فيه المسلم والكافر غير مسلم
لان الضمير في لنسالنهم يرجع الى المستهزئين الذين جعلوا القرآن عضين وهم ناس مخصوصون ولفظة
اجمعين وقعت توكيدا للضمير المذكور في النسبة مع الشمول في ازاء المخصوصين ثم تقريع هذا القائل لهذا القائل
الكافر الى آخره ليس له وجه في صورة النزاع على الوجه الثالث ما قيل ان هذه الاية اثبت السؤال على سبيل
التوكيد القسمي وفي اية اخرى فيومئذ لا يسال عن ذنبه انس ولا جان فنفت السؤال واجيب ان في القيمة
مواقف مختلفة وازمنة متطاولة في موقف او زمان يسالون وفي آخر لا يسالون ويقال لا يسالون سؤال
استخبار بل سؤال توبيخ وقال الزمخشري في هذه الاية سؤال تقريع ويقال قوله لا يسالون عن ذنبه انس ولا جان
نظير قوله ولا تزر وازرة وزر اخرى وقال الشيخ محال الدين والمعنى لنسالنهم سؤال توبيخ عما كانوا
يعملون في الدنيا من المعاصي والاشارة بقوله هذا جلي الى العاملين اي قال الله تعالى لمشركي هذه الامة فلنسالن
العاملون والاشارة بقوله هذا الى قوله لا له الا الله وذكرهم الاية لا يكون مطابقا للترجمة الا اذا
كان معنى قوله فلنسالن العاملين فليؤمنن المؤمنون ولكن هذا دعوى تخصيص بلا دليل فلا يقبل والله اعلم الاية
من قوله قال قائل بعضهم على بعض نساءلون وفيه المؤمن وقرينه وذلك انه كان يصدق بالله عز وجل ويكذب
بعض اخوانه فقال واين مالك قال تصدق به ليعوضني الله خيرا منه فقال انك لمن المصدقين
بيوم الدين اومن المتصدقين لنطالبن الجواب والله لا اعطيك شيئا فقال تعالى انا سنا وكافرا يا وعطاء ما
ايتا لمدينون حكاية من قول المؤمن ومعنى لمدينون لمجزيون من الدين وهو الجزاء وقوله قال هل انتم مطلعون
يعني ذلك القائل هل انتم مطلعون الى النار وقال القائل هو الله عز وجل وقال بعض الملائكة تعالوا الى الجحيم
الجنة ترجمون ان تطلعوا فتعلمون من منزلكم من منازل اهل النار قوله فاطلع اي فان اطلع قوله في سواء الجحيم
اي في وسطها قوله تالله ان كدت ان محققة من المثقلة هي تردي تهلكني كما تردي كنت تحمل كان واللام هي الفارقة بينها
وبين النافية والارداء الاهلاك واراد بالنعمة العصمة والتوفيق والبراءة من قرين السوء وانعام الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالثواب وكونه من اهل الجنة قوله من المحشرين اي من الذين احضروا العذاب قوله ان هذا لهو الفوز العظيم اي ان هذا الامر الذي نحن فيه وبقال هذا من قول الله عز وجل تقريرا لهم وتصديقا لقالته وقوله المؤمنون فليعمل العاملون ونهيط بقولهان هذا لاي لاجل مثل هذا الفوز العظيم هو وحصول الجنة والنجاة من النار فليعمل العاملون في الدنيا وقال بعضهم يحتمل ان يكون قائل ذلك المؤمن الذي راى قرينه ويحتمل ان يكون كلام الله تعالى عند قوله الفوز العظيم والذي يغلب على الظن ان قوله عز وجل كالحكاية عن قول المؤمن ولعل هذا هو الاظهر في ايهام المصادر به البخاري كلام صحيح ايضا من وجوه احدها ان البخاري يعتمد ما ذكره هذا ان رجح الاول ما قابله والثاني انه هو الاظهر عند اهل اللغة والثالث انه هو يعمل الملائكة والاحتياج ان يقال في ذلك بالاحتمال الذي لان مراده من هذه الآية بيان اطلاق العمل على الايمان ليس الا والاظهر ذكر فعل يليها فاعله من غير مرجع له ومن غريب قرينة على تعينه عليه صحيح حدثنا احمد بن يونس وموسى بن اسمعيل قالا حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي العمل افضل قالا الايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور وطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو اطلاق العمل على الايمان وقال ابن بطال الآية حجة في ان العمل به ينال درجات الآخرة وان الايمان قول وعمل ويشهد له الحديث المذكور واراد به هذا الحديث ثم قال وهو مذهب جماعة اهل السنة قال ابو عبيد وهو قول مالك والثوري والاوزاعي ومن بعدهم ثم قال وهو قول اهل الحجاز يعني البخاري بالتبويب وقال ايضا في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الايمان من العمل وفرق في احاديث اخر بين الايمان والاعمال واطلق اسم الايمان مجردا على التوحيد وعلى القلب والاسلام على النطق وعلى الجوارح وحقيقة الايمان مجرد التصديق المطابق للمقول والعقد وتمامه بتصديق العمل الجوارح فلهذا اجمعوا ان الايكون مؤمن تام الايمان الا بالمجموع قول وعمل وهو الايمان الذي ينجي راسا من نار جهنم ويعصم المال والدم على هذا يصح اطلاق الايمان على جميعها وعلى بعضها من عقد وقول او فعل وعلى هذا لاشك بان التصديق والتوحيد افضل الاعمال اذ هو شرط فيها بيان رجاله وهم ستة الاول احمد بن يونس منسوب للجد لانه مولى الفضل بن عياض سمع الكبار ابن ذيب والليث والفضيل وخلقا كثيرا وروى عنه ابو زرعة وابو حاتم وابراهيم الحربي والبخاري ومسلم وابو داود وروى البخاري عن يوسف بن موسى عنه وروى الترمذي والنسائي وابن ماجة عن رجل عنه قال ابو حاتم كان ثقة متقنا وقال احمد هو شيخ الاسلام توفي في ربيع الاول سنة سبع عشرين ومائتين وهو ابن اربع وتسعين سنة الثاني موسى بن اسمعيل المنقري بكسر الميم وتسكين النون التالي ابراهيم بن سعد بسكون العين بعدها مهملة وقد سبق ذكره الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وقد سبق ذكره الخامس سعيد بن المسيب بضم الميم وفتح الياء على المشهور وقيل بالكسر وكان يكره فتحها واما غير والد سعيد فالفتح من غير خلاف كالمسيب بن رافع والد العلاء بن المسيب وعمهم والمسيب هذا من حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي المعجمة ابن ابي وهب بن عمرو بن عايذ بالياء اخر الحروف والذال المعجمة بن عمران ابن يقظة بفتح الياء اخر الحروف والقاف والظاء المعجمة ابن مرة القرشي المخزومي المدني امام التابعين وفقيه الفقهاء ابو محمد صحابي اسلم يوم الفتح مكة ولد لستين مضتا من خلافة عمر رضي الله عنه وقبل الاربع سمع عمر وعثمان وعليا وسعد بن ابي وقاص وابا هريرة رضي الله عنهم وهو زوج بنت ابي هريرة واهل الكتاب بحديثه وروى عنه خلق من التابعين وغيرهم وانتفعوا على ما مته وجلالته ونفعه على اهل عصره في العلم والفنون قال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علما منه قال احمد سعيد افضل التابعين فقيل لسعيد ثم عمر جه فقال فتح سعيد عن عمر فمن يقبل وقال ابو حاتم ليس في التابعين اثبت من سعيد وعد بعضهم وقال النووي في تهذيب الاسماء واللغات انه افضل التابعين قولا وهو افضلهم في علوم الشرع والزهد صح لمسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين

رجل يقال له اويس وبه بياض فمروه ان يستغفر لكم وقال احمد بن عبد الله كان صالحا فيها من الغنم الكثير بالمدينة وكان اعور وقال ابن قتيبة كانت حمر من اقاصي طوال يسكن يقال له انت سهل فقال بل انا حمر من تلد فقال سعد فما زلنا نعرف تلك الحزونة فينا الى يوم حلق الحج اربعين حجة لم يأخذ العطاء وكان له بين اصابعه اربعماية يحترمنها في الزبد وكان جابر بن الاسود على المدينة وعاسعد في السبعة لابن الزبير فاتى فضربه ستين سوطا وطاف به المدينة وقيل ضربه عثمان بن الوليد ايضا حين منع من البيعة لابن الزبير وحبسه وحلقه مات سنة ثلاث او اربع او خمس وسبعين في خلافة الوليد بن عبد الملك بالمدينة وكان يقال لطول مدة سنة الغنماء لكثرة من مات منهم فيها وقال النووي في شرحه في نسب سعيد هذا تفاصيل الذي تحقيقه فان في بني مخزوم عابدا بالموحدة والدال المهملة وعايذ بالمثناة اخر الحروف والذال المعجمة فالاول هو العابد بن عبد بن عمرو بن مخزوم وبن ولد السائب والمسيب بنا ابي السايب واسم ابي السايب صيفي بن عابد بن عبد الله وولد عبد الله بن السايب شريك النبي صلى الله عليه وسلم وعن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال نعم الشريك وقيل الشريك ابو السايب وشريك ابن عابد بن عبد الله وكان على حد بجر ام المؤمنين رضيا الله عنها قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم واما عابد بن عمران فمن ولد سعد وابوه كما تقدم وفاطمة ام عبد الله والد رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت عمرو بن عايذ ابن عمران وهبيرة بن ابي وهب بن عمرو بن عايذ بن عمران وهبيرة هذا هو زوج ام هاني بنت ابي طالب فرعن الكلام تمات كانوا بجران والله اعلم ان دسن ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه وقدم ذكره

بيان لطائف اسانيده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان فيه شيخين للبخاري ومنها ان فيه اربعة كلهم مدنيون **بيان من اخرجه غيره** اخرجه مسلم ايضا في كتاب الايمان واخرجه النسائي نحوه وفي رواية النسائي اي الاعمال افضل قال الايمان بالله ورسوله ولم يزد واخرجه الترمذي ايضا وقال فيه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال خير وذكر الحديث وفيه فالجهاد سنام العمل **بيان اللغات** قوله افضل اي الاكثر ثوابا عند الله تعالى وهو افعل تفضيل من فضل يفضل من باب دخل ويقال فضل يفضل من باب سمع يسمع حكاه ابن السكيت وفيه لغة ثالثة فضل بالكسر يفضل بالضم وهي ركيكة شاذة لانظير لها قال سيبويه هذا عند اصحابنا انما يجيء على الغين قال وكذلك نعم ورمت بموت ردمت تردم وكدت تكاد وفي العباب فضلته فضلا اي علوته الفضل وفضل منه شيء والفضل والفضيلة بمعنى النقص والنقيضة قوله الجهاد معهد جاهد في سبيل الله مجاهدة وجهادا وهو من الجهاد بالفتح وهو لغة وهو القتال مع الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى والسبيل الطريق يذكر ويؤنث قوله حج مبرور والحج في اللغة القصد واصله من قولك حججت فلانا اتجه حجا اذا عدت اليه مرة بعد اخرى فحج البيت لان الناس يأتونه في كل سنة قاله الازهري في العباب رجل محجوج اي مقصود وفج عميق اي طالت ايام اخذه فاليه فالمحجل السعدي

واشهد من عرفات حولا كثيرا ✣ محجون ب الزبرقان المزعفرا

قال ابن السكيت يقول كثيرون الاختلاف اليه هذا الاصل ثم نقول ثم استعاله في القصد الى كل موضع ثم استعاله في القصد لزيارة البيت للنسك تقول حججت البيت احجه حجا فانا حاج وحج على مجهول مثل بازل وبزل وعايد وعود انهى وفي المحكم حج يحج حجا قصد زيارة البيت على وجه التعظيم وقال الكرماني الحج قصد الكعبة لاجل النسك بملابسة الوقوف بعرفة قلت الحلول بعلمها المهملة يقال قوم حلول اي نزول وكذلك الحلال بالكسر والسين المهملة وتشديد الباء الموحدة العامة والزبرقان بكسر الزاي وسكون الباء الموحدة وكسر الراء المهملة وبالقاف وهو لقب لاسه الحصين قال ابن السكيت لقب الزبرقان لصفرة عمامته والمزعفر هو الذي لا يخالط الزعفران شيئا سوى الخلوق وقيل هو المغسول ومن علامة المقبول انه اذا وجد يكون حاله خيرا من الحال الذي قبله وقيل هو الذي لا رياء فيه وقيل هو الذي لا يتعقبه معصية وهو اخلاص فما قبلها والبر بالكسر الطاعة والقول يقال بر حجك بفتح الباء وضمها لازمن وبر الله حجك وابره اعظم حجك اي قبله فله اربع لغات وقال الازهري المبرور المتقبل يقال بر الله حجه اي تقبله واصله من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

طائفة وقد صدق القائل انما من غير تدثير

على ان الايمان قول وعمل ومنها الدلالة على ان الأفضل بعد الايمان الجهاد وهو الحج المبرور كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه العمل افضل قال الصلوة لميقاتها ثم ذكر الوالدين ثم الجهاد وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا قال يا رسول الله اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفي حديث ابي موسى رضي الله عنه ايّ الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده وفي حديث ابي ذر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قلت فاي الرقاب افضل قال علاها ثمنا واعلاها عند اهلها والحديث ولم يذكر فيه الحج وكلها في الصحيح قلت فقد ذكر الامام الحسين بن الحسن بن محمد بن حكيم الجاني ثم المروزي المعروف بالكيا الهراسي في اول الشافي واسمه ابو بكر محمد بن علي في كفيته الحج ومن احدهما انه جرى على اختلاف الاحوال والاشخاص كما روي انه عليه السلام قال الجهاد لمن لم يحج افضل من اربعين غزوة وغزوة لمن حج افضل من اربعين حجة ذلك ان الفضلة من مزاولة والمراد من افضل الاعمال كذا كما يقال فلان اعقل الناس اي من اعقلهم ومنه قوله عليه السلام خيركم خيركم لاهله ومعلوم انه لا يصير بذلك خيرا لناس قلت والجواب الاول لان الجاب القاضي عياض فقال العاقل قد يهاب ما لم يحتج اليه حاجة وترك ما لا بد منه لهم اليه حاجة اذ ترك ما تقدم علم السائل اليه او علمه بما لا يكاد يعلم الاسلام ولا بلغه عنه وقد يكون الجهاد في حقه او لمن الصلوة وغيرها وقد يكون له ايمان لوتركها لضاعا فكون بر هما افضل لقوله عليه السلام فيهما فجاهد وقد يكون الجهاد افضل من سائر الاعمال عند استيلاء الكفار على بلاد الاسلام قلت الحاصل ان اختلاف الاجوبة في هذه الاحاديث لاختلاف الاحوال ولهذا سقط ذكر الصلوة والزكوة والصيام في هذا الحديث المذكور في هذا الباب والشك ان الثلاث مقدمات على الحج والجهاد وقيل انه قد يقال خير الاشياء كذا ولا يراد انه خير من جميع الوجوه في جميع الاحوال والاشخاص بل في حال دون حال فان قيل كيف قدم الجهاد على الحج مع ان الحج من اركان الاسلام والجهاد فرض كفاية فيقال انما قدمه لاستياج اهل الاسلام وكثرة الاعداء ويقال ان الجهاد قد يتعين كما في فروض الكفايات واذا لم يتعين لم يقع الا فرض كفاية والحج فالواجب منه حجة واحدة وما زاد نفل فان قلت واجب الحج يتعين الجهاد كان الجهاد افضل لهذا الحديث ولانه شارك الحج في الفرضية وزاد بكونه نعما متعديا الى سائر الامة وبكونه دائما عن بيضة الاسلام وقد قيل ثم ههنا للترتيب في الذكر لقوله تعالى ثم كان من الذين امنوا وقيل ثم لا تقتضي ترتيبا فان قلت نفل الحج غير متعين الجهاد كان الجهاد افضل لانه يتعين فرض كفاية وهو افضل من النفل بلا شك وقال امام الحرمين في كتابه الغياثي فرض الكفاية عندي افضل من فرض العين من حيث ان فعله يسقط الحرج عن الامة باسرها وتركه يعصي المتمكنون منه كلهم ولا شك في عظم وقع هذه صفته والله اعلم باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام او الخوف من القتل لقوله عز وجل قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا فاذا كان على الحقيقة فهو على قول ابي حنيفة رحمه الله الاسلام ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه الكلام فيه على وجهين الاول وجه المناسبة بين البابين هو ان في الباب الاول ذكر الايمان بالله ورسوله وفي هذا الباب بين ان المعتبر المعتد به من هذا الايمان ما هو على الحقيقة والثاني هو بيان احد الاضافة المجملة التي تكون بعد كلمة اذا للظرفية المحضة والتقدير باب حين عدم كون الاسلام على الحقيقة والوجه الآخر ان ينقطع عن الاضافة وتكون اذا متضمنة معنى الشرط والجزاء محذوف والتقدير باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة لا يعتد به اولا يقبله او لا يثيبه ونحو ذلك وعلى كل التقديرات يقتضي باب على انه خبر مبتدا محذوف اي هذا باب وقال الكرماني فان قلت اذا للاستقبال ولم تقلب الماضي مستقبلا حيث اجتمعا قلت اذا هنا لمجرد الوقت ويحتمل ان يقال لم تبق الكون المقلوب ماضيا واذا لاستقبال ذلك النفي الثالث طابقة الايمان للترجمة ظاهرة لان الترجمة ان الاسلام اذا لم يكن على الحقيقة لا ينفعه والايمان لا يدل على ذلك على ما لا يخفى الرابع قوله على الاستسلام ايما الانقياد الظاهر فقط والتحول في العلم وليس هذا سلاما على الحقيقة والالما صح نفي الايمان عنهم لان الايمان والاسلام واحد عند البخاري وكذا عند آخرين فان

البر وهو اسم لجماع الخير وبررت فلانا ارع برا اذا وصلته وكل عمل صالح بر وجعل سبيل البر التقوى فقال

وما البر الا مضمرات من التقى ... وما المال والاهلون الا ودائع

وما البر الا مضمرات من التقى ... وما المال الا ودائع

الفضل اي بمعنى الخبايا من التقى قوله والمال الاهلون ودائع اي المال الذي في ايديكم وبايع ملك عزكم ثم تصير لغيركم وما قول عمرو بن ام مكتوم تحرز رسمي في خير بقعة في الجاب المربع والجلباب العقوق وقوله تعالى

اثاروا بها الناس بالبر بالاتباع ان الحث والزيادة منه وقول معروف بن الت والبرقان السدي بعني الجنة والبر ايضا الصلة تقول منه بررت والدي بالكسر وبررته بالفتح ابرّ برا والمبرور الذي لا شبهة فيه ولا خلابة وقال ابو العباس هو الذي لا يدلس ولا يراوس يدلس يظلم فيه ويراوس يكون بيان الاعراب قوله سئل جملة في محل الرفع لانه خبر ان والسائل هو ابو ذر رضي الله عنه وحد يثه في العتق قوله اي العمل كلام اضافي مبتدا وخبره افضل وفي بعضها استعمل فعلا لاستعمال الاضافة البتة الاتي للندا والحكاية يقال جاءني زيد وجاءني رجلان ورجلون ورجال تقول ايّان ورجال ايون فان قلت افضل افعل تفضيل ولا يستعمل الا باحد الوجوه الثلاثة وهي الاضافة واللام ومن فلا يجوز ان يقال زيد افضل ذلك قلت قد علم جوازه بقوله تعالى هم درجات عند الله اكبرا اي اكبر من كل شيء ومنه قوله تعالى يستبدلون الذي هو ادنى بالذي هو خير وسواء في ذلك كون افعل خيرا كما في قوله تعالى يعلم السر واخفى وقد يجرد افعل من معنى التفضيل ويستعمل مجردا مؤولا باسم الفاعل نحو قوله تعالى هو اعلم بكم اذ انشأكم من الأرض وقد يقال زيد وابوه افضلا منك بالصفة كما في قوله تعالى وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه قوله قال ابي النبي صلى الله عليه وسلم قوله ايمان بالله رفع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو ايمان بالله والتقدير افضل الاعمال الايمان بالله قوله ورسوله بالجر تقديرا والايمان برسوله قوله قيل مجهول قال وامله قول نقلت كثرة الموالي القائلين بعد سيبويه كثرتها فصار وقول يكاد يقول وسكون الواو من قلت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها فصار قيل والقائل هو السائل في الاول قوله ثم ماذا ثم للعطف مع الترتيب الذكري وما مبتدا وذا خبره وكلمة ما استفهامية وذا اشارة والمعنى ثم اي شيء افضل بعد الايمان بالله ورسوله ويجوز ان تكون الجملة كلها استفهاما مما على الترتيب قوله الحج مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو الجهاد والتقدير افضل الاعمال بعد الايمان بالله ورسوله الجهاد وكذلك الكلام في اعلب قوله ثم ماذا قال مجد ودود بيان المعاني والبيان فيه حذف المبتدا في ثلاث مواضع الذي هو المسند اليه لكونه معلوما احتراز ا من العبث وفيه تكرار الايمان والحج وتعريف الجهاد وذلك لان الايمان والحج لا ينكر وجوبهما خلاف الجهاد فانه تنكر وتعرف للتنويع للاوزاعي والتحقيري وللتعريف للكمال اذا الجهاد لو اتى به مرة مع الاجتماع الى التكرار لما كان افضل قول بعضهم ويعقب عليه بان التكبير من جملة وجوه التعظيم وهو يعطي الكمال وبان التعريف من جملة وجوه العربية وهو يعطي الافراد والتحقيري للايماء الفرق قلت هذا النقض فاسد فانه لا يلزم من كون المعظم من جملة وجوه التكبير ان يكون والتعظيم لكن تارة للافراد وتارة للنوعية وتارة للتعظيم وتارة للتحقير وتارة للتكثير وتارة للتقليل ولا نعرف الفرق ولا نميز الا بالقرينة الدالة على احدها وهنا دلت القرينة على ان التكبير للافراد التحقيري وقوله وبان التعريف من وجوه العربية فاسد عند المحققين لان عندهم اصل التعريف للعهد وفرق كثير بين كونه للعهد وبين كون العهد من وجوهه على انا وان سلمنا ما قاله لكنا لا نسلم كونه للعهد ههنا لان تعريف الاسم تارة يكون لافراد ما صدق عليه اوقع الحقيقة الجنسية باعتبار عهديته في الذهن لكونه فردا من افرادها وتارة يكون لاستغراق جميع الافراد ولا يفرق بينهما الا بالقرينة على انا نقول ان العهد الذهني في المعنى كالنكرة فدخول رجل فان السوق في قولك ادخل السوق يحتمل كل فرد من افراد السوق على البدل كما ان رجلا يحتمل كل فرد فرد من ذكور بني آدم على البدل لهذا يقيد بي في قول الشاعر

ولقد مررت على اللئيم يسبني ... فمضيت ثم قلت لا يعنيني

وضعفا للشيء لا حالا لوجوب كون ذي الحال معرفة واللئيم كالنكرة فانهم قالوا ... قد وقع في سند الحارث بن ابي اسامة من ابراهيم بن سعد عنهما بالتنكير كما وقع ايمان وحج قلت يكون التركيب في الجهاد على هذه الرواية للافراد التحقيري كما في الايمان والحج مع عظم النظر من تكريره عند الاحتياج واكون التنويع في الثلاثة اشارة الى التعظيم ويهذا يرد على من يقول ان التكبير للتعريف فيه من تعسف الرواة ان مخرجه واحد فالاطالة في طلب الفرق في مثل هذا غير

الايمان شرط صحة الاسلام مذهبهم قوله انما خوف من القتل اي وكان الاسلام على الخوف من القتل وكان للتعليل قوله
فهو على قوله انما نافوذا ورد على مقتضى قوله عن رجل من الانصار عند الاسلام الخامس من كلامهم في قوله عن رجل قالت
الاعراب امنا الاية وهو على الوجه الاول في سبب نزولها وهو ما ذكره الواحدي ان هذه الاية نزلت في اعراب من اسد
ابن خزيمة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة جدبة واظهروا الشهادتين ولم يكونوا مؤمنين في السر فاسدوا
طرق المدينة بالعذرات واغلوا اسعارها وكانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتيناك بالاثقال
والعيال ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان فاعطنا من الصدقة فوجعلوا يمنون عليه فانزل الله تعالى هذه
الاية النوع الثاني في معناها قوله الاعراب هم البدو قاله الزمخشري وفي العباب ولا واحد للاعراب من لفظه
قيل هم ولد اسماعيل عليه الصلوة والسلام بعربه وهو من تهامة نسبوا الى بلدهم وقال الازهري والاعرب
العرب لانه نشأ اولاد اسماعيل عليه الصلوة والسلام بعربه وهو من تهامة نسبوا الى بلدهم وقال الازهري والاعرب
عندهم انهم سموا باسم بلدهم العربة وقال اسحق بن الفرج عربه باجة العرب وباجة دار الفصاحة اسماعيل من اراهيم
صلوات الله وسلامه عليها قال وفيها يقول قائلهم

الظاهر انه القزويني وهو اسم انه

وعربة ارض ما يحل حرامها ... من الناس الا مدعي الخلع رجل

يعني النبي صلى الله عليه وسلم احل له مكة ساعة من نهار ثم حرام الى يوم القيمة واضطر الشاعر الى تسكين الراء
من عربه فسكنها قلت الاود بضم الحاء المهملة وكسر الثانية كلاهما مخففا ملحان الشهر الدكين وجمع على احاول
وحداته والحلاحل بضم الحاء المهملة وكسر الثانية كلاهما مخففا ملحان الشهر الدكين وجمع على احاول
بالغوا قوله آمنا مقول قولهم قال الزمخشري الايمان هو التصديق بالقلب مع الثقة والطمأنينة القلبية والاسلام
الدخول في السلم والخروج من ان يكون حربا للمؤمنين باظهار الشهادتين الاترى الى قوله ولما يدخل الايمان في قلوبكم
قلت كلامه يكون من الاوزاع بالثالث سن غير مواطأة القلب فهو اسلام وما واطأ القلب الثالث فهو ايمان
فان قلت ما وجه قوله قولوا اسلمنا ولكن قولوا اسلمنا والذي يقتضيه نظم الكلام ان يقال قالوا لم تقولوا امنا ولكن
قولوا اسلمنا قلت اذا هذا النظم تكذيب دعواهم ودفع ما انطوى عليه قلوبهم وقيل قالوا نؤمنوا ورد وعيني هذا النوع من
التكذيب ابو بكر بن حسين لم يصرح بلفظه فلم يقل كذبتم واستغنى بالجملة التي هي لم يؤمنوا عن ان يقال لا تقولوا
لاستحالة ان يخاطبوا بلفظ مؤداه النوع الاول بالايمان فان قلت ولما يدخل الايمان في قلوبكم يعود قوله قالوا
لم تؤمنوا فيه التكرار من غير استقلال بفائدة مجددة قلت ليس كذلك فان فائدة قوله لم تؤمنوا التكذيب
في دعواهم وقوله ولما يدخل الايمان في قلوبكم توقيت لما امروا به ان يقولوا كانه قيل لهم ولكن قولوا اسلمنا حين
ثبت مواطأة قلوبكم لالسنتكم النوع الثالث قال ابو بكر بن الطيب هذه الاية محكمة على الكرامية ومن وافقهم
من المرجئة في قولهم ان الايمان هو الاقرار باللسان دون عقد القلب وقد رد الله تعالى قولهم في موضع اخر
من كتابه فقال تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان ولم يقل في السنتهم ومن اقوى ما يرد شبههم الاجماع
على كفر المنافقين وان كانوا قد اظهروا الشهادتين النوع الرابع ان البخاري استدل بذكر هذه الاية هنا ان
الاسلام الحقيقي هو المعتبر وهو الايمان الذي هو عقد القلب المصدق لا اقرار اللسان الذي لا ينفع عند الله عز
الاترى كيف قال تعالى قل لم تؤمنوا حيث قالوا بالسنتهم دون تصديق قلوبهم وقال ولما يدخل الايمان في قلوبكم
الوجه السادس في قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام والكلام فيه على وجوه الاول ان هذه جملة مستأنفة
مذكورة للجملة الاولى وهي قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو وقريء بفتح ان على البدلية من الاول كانه قال
شهدا ان الدين عند الله الاسلام وقرأ ابي بن كعب ان الدين عند الله للذين اسلموا بلام التاكيد في الخبر
الثاني قال الكلبي لما ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قدم عليه حبران من احبار اهل الشام فلما
ابصرا المدينة قال احدهما لصاحبه اشبه هذه المدينة بصفة المدينة التي يخرج في آخر الزمان فلما دخلوا على
النبي صلى الله عليه وسلم وعرفاه بالصفة والنعت قالا له انت محمد قال نعم قالا وانت احمد قال نعم قالا انا نسالك
عن شهادة فان انت اخبرتنا بها آمنا بك وصدقناك قال لهما سل فقالا اخبرنا عن اعظم شهادة في كتاب الله تعالى فانزل الله تعالى على نبيه شهد الله الى قوله ان الدين عند الله الاسلام

فاسلم

فاسلم الرجلان وصدقا برسول الله صلى الله عليه وسلم الثالث ان البخاري استدل بها على ان الاسلام المعتبر هو
الدين لانه تعالى اخبر ان الدين هو الاسلام فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولا واستدل بها ايضا على ان الاسلام
والايمان واحد وهو ما تقدم ذكره وهو قول جماعة من المحدثين وجمهور المعتزلة المتكلمين وقالوا ايضا انه استثنى
المسلمين من المؤمنين في قوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين والاصل في
الاستثناء ان يكون من جنس المستثنى منه فيكون الاسلام هو الايمان وعورض بقوله تعالى قولهم نؤمن بما
انزل علينا فلو كان الايمان والاسلام واحدا لزم اثبات شيء ونفيه في حالة واحدة وانه محال الوجه السابع
في قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه والكلام فيه على وجهين الاول ان الايمان لو كان غير الاسلام
لما كان مقبولا واجيب بان المعنى ومن يبتغ دينا غير دين محمد عليه الصلوة والسلام فلن يقبل منه قلت ظاهره
يدل على انه لو كان الاسلام غير الايمان لم يقبل فظهر فيه ان يكون عينه لان الايمان هو الدين والدين
الاسلام لقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام فيتبع ان الايمان هو الاسلام وقد حققنا الكلام فيه فيما
مضى في اول كتاب الايمان حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص
عن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى رهطا وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا هو اعجبهم الي فقلت يا رسول الله مالك عن فلان فوالله اني لارى مؤمنا فقال او مسلما فسكت قليلا
غلبني ما اعلم منه فقلت يا رسول الله مالك عن فلان فوالله اني لارى مؤمنا فقال او مسلما فسكت
قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا
سعد اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكبه الله في النار
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهي ان الاسلام ان لم يكن على طمأنينة لا يقبل فكذلك اذا علمه الصلوة والسلام
اعلم ان في نفسه النهي عن القطع بالايمان لانه باطن لا يعلمه الا الله والاسلام معلوم بالظاهر وقال بعضهم مناسبة
الحديث للترجمة من حيث ان المسلم يطلق على من اظهر الاسلام وان لم يعلم ما في نفسه قلت ليست المناسبة الا
ما ذكرناه فان موضوع الباب ليس على الحاق لم يسلم على من يظهر الاسلام على ما لا يخفى بيان رجاله وهم ستة
الاول ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي الثاني شعيب بن ابي حمزة الاموي الثالث محمد بن مسلم الزهري الرابع عامر بن سعد
ابن ابي وقاص القرشي الزهري سمع اباه وعثمان وجابر بن سمرة وجماعة من الصحابة روى عنه سعيد بن المسيب
وحميد بن ابراهيم والزهري وآخرون وكان ثقة كثير الحديث مات سنة ثلاث او اربع ومائة بالمدينة وقد قارب الثمانين
الخامس ابو اسحق سعد بن ابي وقاص بالقاف الشديدة من الوقص وهو الكسر واسمه مالك بن وهب بن عبد مناف
ابن زهرة بن كلاب القرشي احد العشرة المبشرة بالجنة واحد الستة اصحاب الشورى الذي جعل عمر الخلافة
في عبد الله عنه امر الخلافة اليهم امه حمنة بنت سفيان اخي حرب واخوته يمامة بن عثمان بالتي سعد مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في كلاب وهو الاب الخامس لسعد قتل يوم بدر وهو ابن اربع عشرة سنة بعد اربعة وقيل
بعدة شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وكان مجاب الدعوة وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله وآخر من
ارتقى ومائي سبيله وكان يقال له فارس الاسلام وكان من المهاجرين الاولين هاجر الى المدينة قبل قدوم النبي
صلى الله عليه وسلم اليها وروى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائتا حديث وسبعون حديثا اتفقا منها على
خمسة عشر وانفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر روى له اصحاب السنن الاربعة وهو الذي فجر ينابيع الكوفة
وولاه عمر العراق وهو الذي بنى الكوفة فلما قتل عثمان رضي الله عنه اعتزل سعد الفتنة ومات بقصره بالعقيق
على عشرة اميال من المدينة سنة سبع وخمسين وقيل خمس وقيل ثمان وهو ابن بضع وسبعين سنة ودخل المدينة على الركاب
عليه عشرة اميال من المدينة سنة سبع وخمسين وقيل خمس وقيل ثمان وهو ابن بضع وسبعين سنة ودخل المدينة على الركاب
الرجل المعلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ والي المدينة ودفن بالبقيع وهو آخر العشرة موتا وقد مر محمد
سعد عن جابر بن عبد الله قال اقبل سعد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقال هذا خالي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فطيرة أم حماة فان اسمه عليه الصلوة والسلام آمنة بنت وهب بن عبد مناف وسعد هو ابن مالك بن وهب اخي
وهب بن عبد مناف وفي الصحابة سواه سعد فوق المائة واسعد على بيان لطائف اسناده منها ان فيه
التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة زهريين مدنيين ومنها ان فيه ثلاثة تابعيين يروي
بعضهم عن بعض ابن شهاب وعامر وصالح وصالح اكبرهم ابن شهاب لانه ادرك ابن عمر رضي الله عنهما ومنها ان
فيه رواية الاكابر عن الاصاغر ومنها ان قوله عن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا هو هنا ووقع
في رواية الاسماعيلي عن سعد هو ابن ابي وقاص بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ههنا
عن ابي اليمان عن شعيب واخرجه في الزكوة عن محمد بن عزيز ثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح كلاهما عن
الزهري ومن عامر واخرجه مسلم في الايمان والزكوة عن ابن ابي عمر عن سفيان عن الزهري به ومن زهير
عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه من صالح كلهم عن الزهري وفي الزكوة عن اسحق بن ابراهيم وجبد بن حميد
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري واخرجه ابو داود ايضا عن طريق معمر وقد اعتراض على مسلم في يعقوب في
هذا الحديث في قوله عن سفيان عن الزهري ورواه الحميدي وسعيد بن عبد الرحمن ومحمد بن الصباح
كلهم عن ابن عيينة عن معمر عن الزهري به وهذا هو المحفوظ عن سفيان ذكره الدار قطني في الاستدراك
على مسلم واجاب النووي بانه يحتمل ان سفيان سمعه من الزهري مرة وسمعه معمر عن الزهري مرة اخرى
وههنا وقال بعض الشراح وفيما ذكره نظر لم يبين وجهه ووجهه ان معظم الروايات في الجوامع والمسانيد
عن ابن عيينة عن معمر عن الزهري بزيادة معمر بينهما والروايات قد تظافرت عن ابن عيينة باثبات معمر وابو احمد
بالسكاف الاعمى مسلم والموجود في مسند شيخ مسلم محمد بن يحيى عن ابي عمر بلا اسقاط وكذلك اخرج ابو نعيم في مستخرجه
من طريقه ورعم ابو مسعود في الاطراف ان الوهم من ابي عمر ويحتمل ذلك بانه سمعه منه ومن الوهم لما حدث به مسلم
ولكن هذا احتمال غير متعين ويحتمل ان يكون الوهم من مسلم ويحتمل ان يكون مثلما قال النووي وبالاحتمال
مفتوح بيان اللغات قوله وهطا قال ابن السكيت قال ابو زيد الرهط ما دون العشرة من الرجال وقال
صاحب العين الرهط عدد جمع من ثلاثة الى العشرة وبعض يقول من سبعة الى العشرة وما دون السبعة الى الثلاثة
تقدير وتخفيف الرهط حسن تقول هؤلاء رهطك وارهطك وهم رجال عشيرتك وعن ثعلب الرهط الاب الادنى وعن النضر هاؤلاء ارهط منهم مثل الركب والجمع الارهط ولا يهبط وقيل لبكر لا واحد له من لفظه
وقد يكون الرهط من العشرة ذي الجامع والمهن الرهط من القوم وهو ما بين الثلاثة الى العشرة وربما
جاوز وذلك قليل وهطه الرجل نواياه ويجمع على ارهط ويجمع الجمع على ارهاط وفي الصحاح رهط الرجل وهم
وقبيلته يقال لهم رهطه وفيهم الرهط ما دون العشرة من الرجال ليكون فيهم امرأة والجمع ارهط وارهاط
وارأهط وارهيط وفي مجمع الغرائب لوهط جماعة غير كثير من العدد قوله هو لجميعهم الخ اي انما فضلهم
اعتقاده قوله لمن فلان لفلان فلان كناية عن اسم سمي به المحدث عن الخاص ويقال في غير الناس الفلات
والفلانة بالالف واللام قوله فعدت لمقالتي يقال عاد لكذا اذا رجع اليه والمقالة والمقال مصدران
ميميان بمعنى القول قوله ان بكه الله بفتح الباء وضم الكاف اي يلقيه منكوسا هذا من النوادر على عكس
القاعدة المشهورة فان العروف ان يكون الفعل اللازم بفتح العين والمتعدي بالضم فان ابك لازم
ركب ونحوه اجوم وجثم وقد ذكر البخاري هذا في كتاب الزكوة فقال يقال ابكه الرجل اذا كان فعل غيره واقع
على احد ماذا وقع الفعل قلت ابك وكببته وجاء نظير هذا في اعرف نهارا انا ونشق البعير نشرا انا ونزف البئر ونزفها انا وامرت الناقة درت لبنها ودرتها انا وانشق البعير انفرد راسه ونشقها انا
واقشع الغيم وقشعت الريح وهكذا الاصمعي في المتعدي كب وابكه معا وفي العباب يقال كبه الله
لوجهه وصرعه على وجهه يقال كب الرجل وابكه على وجهه سقط فهذا من النوادر ان يقال فعلت فاوقعت
غير بيان الاعراب قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى جملة في محل الرفع على انها خبر ورهطا
منصوب على انه مفعول اعطى وقد علم ان باب اعطيت يجوز فيه الاقتصار على احد مفعوليه تقول
اعطيت

اعطيت زيدا ولا تذكر ما اعطيته واعطيت درهما ولا تذكر من اعطيته وقوله اعطى رهطا من قبيل الاول والتقدير
اعطى رهطا شأن الدنيا لحذف افعال القلوب فانه لا يجوز الاقتصار فيها على احد المفعولين لانها داخلة على المبتدا
والخبر فكما لا يستغني المبتدا عن الخبر ولا الخبر عن المبتدا كذلك لا يستغني احد المفعولين عن صاحبه لكن يجوز ان
يسكت عنهما جميعا وجملا نيا منيا خبر قوله من يسمع يقال لك كاني فوهم فلان يعطي وينع قوله لسعد حال من جملة
هو لجميعهم الى جملة اسمية في محل النصب على انها صفة للمفعول قوله سعد بن سيارة الفهري سماه الواقدي في المغازي قوله
عن فلان او عملك عن فلان او من جهة فلان بان لم تعطه وكلة ما الاستفهام واللام تتعلق بمحذوف وكذلك
كلمة عن وهو حاصل في اللام واعرض ونحوه ومن قوله فوالله مجرد يواو القسم قوله لاراه وقع بفتح الهمزة
هنا في رواية ابي ذر وغيره وكذا في الزكوة وكذا هو في رواية الاسماعيلي وغيره وقال ابو العباس المقرطبي الرواية
بضم الهمزة من اراه بمعنى اظنه وقال النووي هو بفتح الهمزة اي اعلمه ولا يجوز ضمها على ان يجعل بمعنى اظنه
لانه قال ثم غلبني ما اعلم منه والانه راجع النبي صلى الله عليه وسلم لا الظن لكن مر ان الظن يكون جازما بمقتضاه لما ذكر الراجعة
وقال بعضهم لا دلالة فيما ذكر على تعين الفتح لجواز اطلاق العلم على الظن الغالب ومنه قوله تعالى فان علمتموهن
مؤمنات سلمنا لكن لا يلزم من اطلاق العلم ان يكون مقدماته طنية فيكون ظنيا لا يكون يقينا قلت
بلى الذي ذكره يدل على تعين الفتح لان قسم سعد وتاكيد كلامه بان واللام وصوغه في صورة الاسمية ومراجعة لي
النبي صلى الله عليه وسلم وتكريسه العلم اليه يدل على انه كان جازما باعتقاده وهذا الاشك فيه قوله لكن لا يلزم من
الخ دفع العلم الخ لا ساعد هذا القايل لان سعدا وقت الاخبار كان عالما بالحكم لما ذكرنا من الدليل عليه وكيف
يكون نظريا لا يقينيا في ذلك الوقت قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم او مسلما قال الله جيء بالواو
على انها واو التي للتقسيم والتسويم او للشك والتشريك ومن فتحها خطأ واحال المعنى وقال انعقد لها معا لانه
احوط لان قوله او مسلما لا يقطع بانه وردي ابن ابي شيبة من زيد بن حباب عن علي بن مسعدة الباهلي حدثنا
قتادة عن انس يرفعه الاسلام علانية والايمان في القلب يشير بيده الى صدره التقوى ههنا التقوى ههنا
ويرد هذا ما رواه ابن الاعرابي في معجمه في هذا الحديث فقال لا تقل مؤمن قل مسلم والذي رواه ابن ابي شيبة قال
هو ابن عدي هو غير محفوظ وقال الكرماني معناه ان لفظة الاسلام اولى ان يتلفظ بها لانها معلومة بحكم الظاهر
واما الايمان فما لم لا يعلمه الا الله تعالى وقال صاحب الخير في شرح مسلم هكذا حكم على غيره بانه غير مؤمن وقال
النووي ليس فيه انكار كونه حكما بعدم الايمان بل في الحديث اشارة الى بيانه وهو قوله لا اعلى الرجل فيه حتى
الخ منه وقال الكرماني فعلى هذا التقدير لا يكون الحديث دالا على ما عقد له الباب وايضا لا يكون رد الرسول عليه الصلوة
والسلام على سعد فائدة ولئن سلمنا فيه اشارة اليه فذلك حصل بعد تكرر سعد اخباره بايمانه وجاز ان يكرر الا
ثم يسلم آخر الحصول امر وغيبا لعلم به وقال بعضهم وهو تعقب مردود من وجهين قال وقد بينا وجه المطابقة
بين الحديث والترجمة قبل قلت قد بينا نحن ايضا هناك ان الذي ذكره ليس بوجه صحيح فلا حاجة الى هذا الكلام
قوله قليلا نصبه لانه صفة لمصدر محذوف اي سكوتا قليلا قوله ما اعلم كلمة ما موصولة في محل الرفع على انها اسم ليس
قوله وغيره اجمالي منه جملة اسمية ووقعت حالا وهكذا هو عند اكثر الرواة وفي رواية الكشميهني اجمالي منه وقع
في رواية الاسماعيلي بعد قوله اجمالي منه وما اعطيه الا مخافة ان يكبه الله في النار الخ قوله خشية نصب على انه مفعول
لقوله لأعطي الرجل خشية ان يكبه الله باضافة خشية الى ما بعدها وان مصدرية والتقدير لأجل مخافة كب الله
اياه في النار وقال الكرماني ما فاعله ورواية التنوين مع تنكير وتقدير لفظة من اي خشية من ان يكبه الله
ورواية الاضافة مع صرفه لانه مضاف الى ان مع الفعل وان مع الفعل معرفة وجوزني المفعول لاجله التعريف
والتنكير قلت لا حاجة فيه الى تقدير من لعدم الداعي الى التقدير مع الفظ خشية مضافا اليما بعده على التقدير
الذي ذكرناه فافهم بيان المعاني والبيان فيه حذف المفعول الثاني من باب اعطيت في الموضعين
الاولين في قوله اعطي رهطا والثاني في قوله ابن لأعطي الرجل تنبيها على التعميم اي ليحي كان او فعل المتعدي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى شيئين كالمتعدي الى واحد والمراد ايجاد هذه الحقيقة بمعنى ايجاد الاعطاء والفائدة منها قصد المبالغة
وفيه من باب الالتفات وهو في قوله انعم لي لان السياق كان يقتضي ان يقال انعم اليه لانه قال وسعد
جالس الي وانا جالس وهو الالتفات من الغيبة الى التكلم وما قوله وسعد جالس فيه وجهان الاول ان
يكون فيه التفات على قول صاحب المفتاح من التكلم الذي هو منتهى المقام الى الغيبة واما على قول غيره فليس فيه
التفات لانهم شرطوا ان يكون الالتفات من التكلم والخطاب والغيبة محققا وصاحب المفتاح لم يشترط ذلك
بل قال الانتقال اعم من ان يكون محققا ومقدرا والوجه الثاني ان يكون هذا من باب التجريد وهو ان يجرد
من نفسه شخصا ويخبر عنه وذلك ان القياس في قوله وسعد جالس ان يقول وانا جالس ولكنه جرد من
نفسه ذلك واخبر عنه بقوله جالس وهو من محسنات الكلام من الضروب المعنوية الراجعة الى طريقة
البلاغة ومنه من باب الكناية وهي في قولها خشية ان يكبه الله لان الكب في النار لازم الكفر فاطلق اللازم
واراد الملزوم وهو كناية وليس بمجاز فان قلت لم لا يكون مجازا من باب اطلاق الملزوم واراد اللازم
اذ اللازم في الكناية لا بد ان يكون ما هو قلت شرط المجاز امتناع معنى الحقيقة حتى يصح الانتقال
اجتماع الكفر والكب فهو كناية لا مجاز فان قلت الكب قد يكون للمعصية فلا يستلزم الكفر قلت المراد من
الكب كب مخصوص لا يكون الا للكافر ولا فلا يصح الكناية ايضا وانما قلنا ان المراد كب مخصوص لان معنى
قولها خشية ان يكبه الله في النار مخافة من كفر الذي يؤدي به الى كب الله اياه في النار والضمير في يكبه يرجع
في قوله اني لاعطي الرجل اي تألفه قلبه. الاعطاء مخافة من كفره اذا لم يعط والتقدير انا اعطي من في ايمانه ضعف
او اني اعطي عليه لو لم اعطه ان يعرض له اعتقاد فيكفر به فيكبه الله تعالى في النار كانه اشار الى المؤلفة او
الى من اذا منع نفر لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى الجهل والاثم من قوي ايمانه فهو احب الي واكله الى ايمانه والاسى
عليه رجوعه عن دينه والاسوء اعتقاده والاضرر فيما يحصل له من الدنيا والحاصل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يوسع العطاء لمن اظهر الاسلام تألفا فلما اعطى الرهط وهم من المؤلفة وترك جعيلا وهو من خلص المهاجرين
مع ان الجميع سألوه خاطب سعدا في امر لانه كان يرى ان جعيلا احق منهم فلما اخبره عنه ودينه وانه اكثر
من مرخ فيه عليه الصلوة والسلام بامرين احدهما نبهه على الحكمة في اعطاء اولئك الرهط ومنع جعيلا مع
كونه احب اليه من اعطى لانه لو ترك اعطاء المؤلف لم يؤمن ارتداده فيكون في النار والآخر نبهه على كلية
عامة ينبغي التوقف عن الشهادة بالامر الظاهر فان قلت كيف لم يقبل النبي صلى الله عليه وسلم
شهادة مثل سعد رضي الله عنه لجعيل بالايمان قلت قوله فوالله اني لأراه مؤمنا لم يخرج مخرج الشهادة وانما
خرج مخرج المدح له والترسل في الطلب لما جله فلما ناقشه في لفظه وفي الحديث بل يدل على انه قبل قوله فيه وهو
قوله عليه الصلوة والسلام يا سعد اني لأعطي الرجل الخ ومما يدل على ذلك ما روي في مسند محمد بن هرون الروياني
وغيره باسناد صحيح الى ابي سالم الجيشاني عن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم اكب تري جعيلا
فقال قلت لكم من الناس يعني المهاجرين قال لا كيف تري فلانا قال قلت سيدا من سادات الناس قال
فجعيل خير من اهل الارض من فلان قال قلت فلان هكذا ذات تصنع به ما تصنع قال انه رأس قومه فانا
اتألفهم به انتهى فهذه منزلة جعيل رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كان الامر كذلك علم ان حرمان عطاء
فيه كان لمصلحة التالف. بيان استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول جواز الشفاعة الدلالة الامر عليه
الثاني فيه مراجعة الشفوع اليه في الامر الواحد اذا لم يؤد الى مفسدة الثالث فيه الامر بالتثبت وترك القطع
بما لم يعلم والقطع الرابع فيه ان الاحكام يصرف الاموال في مصالح المسلمين الاهم فالاهم الخامس فيها الشفوع اليه
لا عتب عليه اذا رد الشفاعة اذا كانت لخلاف المصلحة السادس فيه انه ينبغي ان يعتذر للمشفوع له عند رده
له عذره ورد الشفاعة اذا علم انه ينبغي ان المقصود تنبيه الغافل على مصلحة ليتنظر فيها الفاعل السابع فيه
انه لا ينعقد الاجماع على التعيين بالجهة الا من ثبت فيه النعوت المشترط التاسع فيه ان الاقرار
بالشيء لا يسمى الا اذا اقترن به الاعتقاد بالقلب وقيل الالتزام وانما كفر المنافقون باستدلال بهما جميعا على

جواب

جواب قوله المسلم انا مؤمن من مطلقا من غير تقييد بقوله ان شاء الله قال القاضي حجة لمن يقول بجواز
الاطلاق في قوله انا مؤمن من غير استثناء ورد على من ابى ذلك وقد اختلف فيها من لدن الصحابة رضي
ايمانهم الى يومنا هذا فمنهم من قال اذا حقق كان له وجه فمن لم يستثن اخبر عن حكمه في الحال ومن استثنى
اشار الى غيبه ما سبق له في اللوح المحفوظ والى التوسعة في القولين ذهب الاوزاعي وغيره وهو قول
اهل التحقيق ونظر الى ما قدمناه وردفنا للخلاف في العاشرة قال وفيه دليل على جواز الحلف على الظن وهو
يمين اللغو وهو قول مالك والجمهور قلت قد اختلف العلماء في يمين اللغو على ستة اقوال احدها قول
مالك كما ذكر وعنه وقال الشافعي هو ان يسبق لسانه الى يمين من غير ان يقصد اليمين كقول الانسان
لا والله وبلى والله واستدل بما روي عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ان لغو اليمين قول الانسان لا والله
وبلى والله وحكى ذلك عن محمد بن علي حنيفة رضي الله عنهما واما المشهور عن اصحابنا ان لغو اليمين هو الحلف
على امر يظنه كما قال والحال بخلافه كقوله والله ما دخلت الدار وهو يظن انه لم يدخلها والامر خلافه وفي
الحال كقوله عن بتل عليه واراه لزيد وهو يظن انه زيد فاذا هو عمرو الحادي عشر قال القاضي عياض
هذا الحديث صحيح دليل على الفرق بين الاسلام والايمان وان الايمان باطن ومن عمل القلب والاسلام ظاهر
ومن عمل الجوارح لكن لا يكون مؤمنا الا مسلما وقد يكون مسلم غير مؤمن ولفظ هذا الحديث يدل عليه
وقال الخطابي هذا الحديث ظاهره يوجب الفرق بين الايمان والاسلام فقال لم تسلم ايستسلموا وقال
له مؤمن وهو معنى الحديث قال الله تعالى قولوا آمنا ولكن قولوا اسلمنا اي استسلمنا وقد تقال في
استواء الظاهر والباطن فيقال للمسلم مؤمن وللمؤمن مسلم وقد حققت الكلام فيه كما مضى في اول كتاب
الايمان وروايته يونس وصالح ومعمر وابن اخي الزهري عن الزهري اي روى هذا الحديث
هؤلاء الاربعة عن الزهري وتابعوا شعيبا في روايته عن الزهري فيزداد قوة بكثرة طرقه وفي
هذا وجوه من قوله الترمذي وفي الباب عن فلان وفلان الى آخره فوائد احدها هو الثانية
ان يعلم رواته ليتبع رواياتهم وسياقهم من رغب في شيء من جمع الطرق او غيره لمعرفة متابعة او استشهاد
او غيرها الثالثة ليعرف ان هؤلاء المذكورين رووه فقد يتوهم من لا يعرف له انهم لم يروه وعدم ذلك
المذكور في الاسناد فربما رآه في كتاب آخر من غير طريقهم فيظن غلط راوي الحديث انما هو من جهة فلان فاذا قيل
في الباب عن فلان وفلان وكذلك زال الوهم المذكور الرابعة الوفاء بالشرط صريحا اذ شرط على ما قيل ان
يكون للحديث راويان فاكثر الخامسة الى يصير الحديث مستفيضا فيكون حجة عند المجتهدين الذين يشترطون
كون الحديث مشهورا في تخصيص القرآن ونحوه والمستفيض المشهور وما زاد نقله على الثلاث قوله يونس هو ابن
يزيد الايلي وقد مر ذكره وصالح هو ابن كيسان المدني وروايته عن الزهري من رواية الاكابر عن الاصاغر
لانه اسن من الزهري وقد مر ذكره ايضا ومعمر بميمين مفتوحتين هو ابن راشد البصري قد تقدم
ذكره ايضا وابن اخي الزهري هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة
ابن كلاب الزهري ابن اخي محمد الامام ابي بكر الزهري المشهور روى عن محمود وروى عنه يعقوب بن ابراهيم
سعد والدراوردي والنعيمي روى له البخاري في الصلوة والضحايا ومسلم في الايمان والصلوة والزكوة وقال
الحاكم ابو عبد الله النيسابوري في كتاب المدخل ما علمت على البخاري ومسلم اخراجهما حديث محمد بن عبد الله بن اخي الزهري
وطبع له البخاري في الاصول ومسلم في الشواهد وقال ابن ابي حاتم ليس بالقوي يكتب حديثه وقال فيه
ابن معين ضعيف وقال ابن عدي ولم ار لحديثه باسا ولا رأيت له حديثا منكرا وقال يعقوب بن ابراهيم بن سعد
معين بن اخي الزهري اسمه ابن ابي اويس وقال مرة فيه ليس بذاك القوي قال الواقدي قتل ظلما بالمدينة
وقال ابنه سنة ثمان وخمسين ومائة ثم وثب غلمانه على ابيه بعد سبع سنين فقتلوه وحزم النووي بان محمدا هذا مات سنة اثنين وخمسين ومائة
اما رواية يونس عن الزهري فهي موصولة في كتاب الايمان لعبد الرحمن بن عبد الزهري المقبري بضم الراء

وسكون الين المثلثين بعدها ثاء مثناة من فوق وبعدها هاء تأنيث ولفظه قريب من سياق الكشميهني واما رواية صالح عن الزهري فهي موصولة عند البخاري في كتاب الزكوة واما رواية معمر عنه فهي موصولة عند احمد بن حنبل والحميدي وغيرهما عن عبد الرزاق عنه وقال فيه انه اعاد السؤال ثلاثا وعند ابي داود ايضا من طريق معمر عنه ولفظه اني اعطي الجوائز وادع من هو احب الي منهم اما اعطيه شيأ مخافة ان يكبوا في النار على وجوههم ولما رواية ابن اخي الزهري عن الزهري بهذه الموصولة عند مسلم وفيه السؤال والجواب ثلاث مرات وقال في آخره خشية ان يكب على البناء للمفعول وفي رواية لطيفة وهي رواية اربعة من بني زهرة هو وعامر وابو موسى على الولاء والله اعلم

باب السلام من الاسلام اي هذا باب وانما لم يقدر هكذا لان الاستفتاح الآتي عليه ما ذكرنا عند آخر ترجمته باب منون قوله الكلام مرفوع لانه مبتدا وقوله من الاسلام خبره والتقدير في الاصل هذا باب في بيان ان السلام من جملة شعب الايمان وفي رواية كريمة باب افشاء السلام من الاسلام وهو موافق للحديث المرفوع في قوله على من عرفت ومن لم تعرف والافشاء بكسر الفاء مصدر من افشى يفشي يقال افشيت الخبر اذا شهرته واذعته وتلافيه فشي يفشو فشوا وبينه تغني الثنى اذا تبع وجه المناسبة بين البابين هو ان من جملة المذكور في الباب السابق ان الدين هو الاسلام والاسلام لا يكمل الا بالكمال اجزائه ومن جملة خلاله افشاء السلام العام وفي هذا الباب بين هذه الخلة في الحديث الموقوف المرفوع حكما مع زيادة خلة اخرى فيها وهي اطعام الطعام وزيادة خلة اخرى في الموقوف وهي الانصاف من نفسه واما كون افشاء السلام من الاسلام فقد سبق لانه في باب اطعام الطعام وقال عمار رضي الله عنه ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار الكلام فيه على وجوه الاول في ترجمة عمار وهو ابو اليقظان بالمهملة عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة بن عنص بن الطمين بن الهويم بن ثعلبة بن عوي بن معاوية ابن عامر لا كعمرو بن عامر بن عنس بالنون وهو زيد بن مالك بن ادد بن يشجب بن نوب بن زيد بن كهلان بن سبا ابن يحيى بن يعرب بن قحطان هكذا نسبه ابن سعد وامه سمية بصيغة التصغير من السمو بمعنى الخياط اسلمت وكذا ياسر سبع عمار قديما وقيل ابو عمار سمية وكانت اول شهيدة في الاسلام وكانت مع عمار وياسر يعذبون بمكة في الله فكان يمر بهم النبي صلى الله عليه وسلم وهم يعذبون فيقول صبرا آل ياسر فان موعدكم الجنة وكانوا من المستضعفين وقال الواقدي وهم قوم لا عشائر لهم بمكة ولا منعة ولا قوة كانت عريش تعذبهم في الرمضاء فكان عمار رضي الله عنه يعذب حتى لا يدري ما يقول وصهيب كذلك وبلال كذلك وعامر ابن فهيرة وفيهم نزل قوله تعالى ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ومن قرأ فتنوا بالفتح وهو ان عامرا لما عذبوه فتنوا انفسهم وقيل عمرو بن عبسة قال احرق المشركون عمار بن ياسر بالنار فكان على الصلوة والسلام يمر به ويمسح بيده على رأسه فيقول يا نار كوني بردا وسلاما كما كنت على ابراهيم فتلك الغنة الباغية وقيل ابن ابنة قال اخذ المشركون عمارا فلم يتركوه حتى نال من رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر آلهتهم بخير قال فكيف تجد قلبك قال مطمئن بالايمان قال فان عادوا فعد وفيه نزل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان شهد بدرا والشاهد كلها وهاجر الى ارض الحبشة ثم المدينة وكان اسلامه بعد بضع وثلاثين رجلا وصهيب رومي من عليه رضي الله عنه وعن عمر من العطاء رويا له اثنان وستون حديثا اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بواحد وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين حذيفة وكان رجلا ادم طويلا اشهل العينين بعيد ما بين المنكبين لا يغير شيبه قتل بصفين في صفر سنة سبع وثلاثين عن بضع وثلاثين سنة ودفن هناك بصفين وقيل بوهو مختلف العقل وقال اكرهاني ويا سر وهن في الغار هو واله وولد فروهم فصار اول بذلك عبد العام رضي الله عنه بالاسلام وعمار اول من بنى مسجدا لله في بني مسجد قبا وقال قتلة عمار رضي الله عنه بشابة حشيا وصاة به ثم ولي غسله وقال صاحب الاستيعاب وروى اهل الكوفة انه صلى عليه وهو مذهبهم في الشهداء انهم لا يغسلون ولكن يصلى عليهم وقال سدد لم يكن من المهاجرين احد ابواه مسلمين غير عمار بن ياسر قلت ابو بكر رضي الله عنه ايضا ابواه في شرح قطر الندى وكان ابوه ياسر حليفا لابي حذيفة بن المغيرة لما قدم ياسر من اليمن الى مكة زوجه ابو حذيفة امة له يقال لها سمية فولدت له عمارا فاعتقها ابو حذيفة والثاني قول الجماعة الثاني قول البخاري الذي علقه البخاري رواه ابو القاسم اللالكائي بسنده صحيح عن علي بن احمد بن حنش نا ابو العباس احمد بن علي المرثي نا الحسن بن الحسن بن عطية العبسي نا ابو نعيم نا قطر عن ابي اسحق عن صلة بن زفر عنه ورواه مسلم نا يعلى بن عبيد نا ابو اسحق فذكره ورواه احمد بن حنبل في كتاب الايمان من طريق سفيان الثوري ورواه يعقوب بن شيبة في مسنده من طريق شعبة وزهير بن معاوية وفيهم كلهم عن ابي اسحق السبيعي عن صلة بن زفر عن عمار رضي الله عنه ولفظ شعبة ثلاث من كن فيه فقد استكمل الايمان وهكذا رويي في جامع معمر عن ابي اسحق وكذا حدث به عبد الرزاق في مصنفه عن معمر وحدث به عبد الرزاق ايضا باوجز فرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه البزار في مسنده وابن ابي عاصم في العلل كلاهما من حديث عبد الله بن عبد الله الكوفي وكذا رواه البغوي في شرح السنة من طريق احمد ابن كعب الوسطي وكذا اخرجه ابن الاعرابي في معجمه من حديث محمد بن الصباح الصفاني ثلاثتهم عن عبد الرزاق مرفوعا وقال البزار غريب وقال ابو زرعة هو خطأ وقد روي مرفوعا من وجه آخر من عمار اخرجه الطبراني في الكبير ولكن في اسناده ضعف والله اعلم الثاني اعرابه ومعناه قوله ثلاث مرفوع بالابتداء وهو في الحقيقة صفة امور محذوف تقديره خصال ثلاث فقامت الصفة مقام الموصوف والمرفوع الابتداء وجوزان يقال يجوز رفع النكرة اذا كان الكلام بها في معنى المدح نحو طاعة خير من معصية وقد عد الزمخشري هذا من جملة المواضع التي يقع فيها المبتدا نكرة قوله من جمعهن مبتدا ثان وهي موصولة متضمنة لمعنى الشرط ومجموعهن صلتها وقوله فقد جمع الايمان خبر المبتدا الاول والفاء في فقد لتضمن الاول معنى الشرط والايمان منصوب بجمع ومعناه فقد حاز كل الايمان بدل عليه رواية شعبة فقد استكمل الايمان قوله الانصاف خبر مبتدا محذوف التقدير احد الثلاث الانصاف تقول انصفت من نفسه وانتصفت لا منه وقال الصفاني الانصاف العدل والنصف والنصفة الاسم منه ويقال جاء منصفا اي عدلا قوله وبذل السلام اي للعالم من الثلاث بذل السلام بالمال المهجة في العباب بذلت الشيء ابذله وابذاله وعدد عن ابن عباد ايما عطيته وجدت به ثم قال في آخر الباب والتركيب يدل على مباينة الشيء قوله للعالم نفع العلم والدابة كل ما دب على الارض عرف ومن لم تعرف فان قلت العالم اسم لما سوى الله تعالى فيدخل فيه الكفار ولا يجوز بذل السلام لهم قلت ذاك فرع بدليل آخر وهو قوله عليه الصلوة والسلام

قوله والانفاق من الاقتار اي الشكر الفقر

وهو الاقتار يقال اقتر الرجل اذا افتقر فان قلت هذا التفسير يكون المعنى الانفاق مع العدم والاصح قلت كلمة من ههنا يجوز ان تكون بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة اي في يوم والانفاق في حالة الفقر وهو غاية الكرم ويجوز ان يكون بمعنى عند كما في قوله تعالى لن تغني عنهم اموالهم ولا اولادهم من الله شيأ اي عند الله والمعنى الانفاق عند الفقر وهو غاية الكرم ويجوز ان تكون بمعنى الغاية كما في قولك اخذته من زيد فيكون الاقتار غاية لانفاقه وفي الحقيقة هي لانفاقه لا الاقتار لان المنفق في الاقتار يشتد منه الى الغاية وقال ابو الزناد بن سراج فهم عمار في هذه الالفاظ الخير كله لانك اذا انصفت من نفسك فقد بلغت الغاية بينك وبين خالقك وبينك وبين الناس ولم تضيع شيأ مما لله وللناس عليك واما بذل السلام للعالم فهو كما قوله عليه الصلوة والسلام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وهذا خط على مكارم الاخلاق واستيصال في الفضائل واما الانفاق من الاقتار فهو الغاية في الكرم وقد مدح الله عز وجل من هذه صفته في قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هذا هو الذي في نفقة الرجل على عياله وانما فيه وكل نفقة من طاعة الله تعالى وفيه ان نفقة العبد على اهله اعظم اجرا من نفقة المؤثر لان هذه الكلمة جامعة لخصال الايمان كلها لانها اما مالية واما بدنية والانفاق اشارة الى المالية المتضمنة للوقوف بالله تعالى وان عادة الله في الدنيا وقصر الامل وكون الله وليه انما يسعه ان يعلم الرجل ما له وهو الانصاف مع الناس وهو شفقة على خلق الله تعالى وهو بذل السلام الذي يتضمن مكارم الاخلاق والتواضع لهم والايثار وترك حسد الشانئ والتحاب وتحوذ لك حدثنا قتيبة قال نا الليث عن زيد بن ابي حبيب عن ابي الخير

حالف

معهم

لعله حرف بالضاد

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الباب يتضمن اخطار به بباله وجهله وهم خمسة الاول قتيبة بضم صوابه تصغير قتبة واحد الاقتاب وهي الاحمال قال الصغاني وهو اسم رجل قتيبة وقال ابن عدي اسمه يحيى وقتيبة لقب عليه وقال ابن منده اسمه علي بن سعيد بن جبل البغلاني منسوب الى بغلان بفتح الباء الموحدة وسكون الغين المعجمة وفتح اللام وبالنون بلدة من بلاد الشاش وهو من اهل مرو الروذ وكنيته ابو رجاء روى عن مالك وغيره من الائمة وقال الكرماني روى عنه احمد واصحاب الكتب الستة قلت وروى عنه يحيى بن معين وعلي بن المديني وابو زرعة وابو حاتم وابراهيم الحربي والبخاري ومسلم وابو داود والترمذي وروى النسائي وابن ماجه عن رجل عنه وقال محمد بن سعد الرسائي كان ثبتا صاحب حديث وسنة وقال الاثرم اثنى عليه احمد وقال يحيى والنسائي ثقة وكان كثير المال كاكان كثير الحديث توفي سنة اربعين ومائتين وقال علي بن محمد السعدي سمعته يقول ولدت يوم الجمعة حين تعالى النهار لست مضين من رجب سنة ثمان واربعين ومائة وقال الحاكم في تاريخ نيسابور مات في ثاني رمضان الثاني الفي بن سعد الثالث يزيد بن ابي حبيب المصري الرابع ابو الخير مرثد بفتح الميم وبالثاء المثلثة الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وكلهم قد تقدموا بيان لطائف اسانيدها ان في التحديث والعنعنة وبيان ان رواته كلهم مصريون ماخلا قتيبة وبيان انه رواية كلهم بالصيغة اجمالا بيان تعدد موضعه ومن اخرجه عرج قد ذكرنا بيان من رضي الله اخرجه في ثلاث مواضع واخرجه مسلم والنسائي ايضا واخرجه فيما مضى عن محمد بن عبد الله بن نمير عن زيد بن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو وهنا عن قتيبة عن ليث الخ وتغيير هو لاء وبيانه بذلك على المعاريج بين شيخه الذي حدثه عن الليث هو شيخ شيخه الطرف وقد علم انه لا يعيد الحديث الواحد في موضعين على صورة واحدة على انه يوجب به هناك على الاطعام من الاسلام وههنا على ان السلام من الاسلام وقال الكرماني فان قلت كيف يكفيه ان يقول ثمة وههنا باب اطعام الطعام من الاسلام بان يدخلها في سلك واحد ويترك المطلوب قلت لعله ورد من خالد ذكر في معرض بيان ان الاطعام منه وقتية فبين ان الاسلام منه قد يكون بغيرهم اضيفها الى كل واحد منهما تصريحا في روايته وقال بعضهم هذا الذي يطابق الترجمة بحسب الظاهر واما بحسب المعنى فلا لان السؤال انما وقع عن الاسلام لا عن الطعام والجواب كذلك فكيف يطابق الترجمة قلت هذا الذي قاله ليس بطابق وهو جواب حسن ويندفع السؤال به ولكان المراد بالطعام الاسلام بجميعه لان الطعام بعض الاسلام وذكر البعض يدل على الكل وذكر الكل يدل على البعض وهو من باب ذكر الشيء بلازمه او ملزومه وقد ورد كل واحد من ذلك في القرآن والسنة كثيرا فيما مضى وسترى فيما ياتي بيان كفران العشير وكفر دون كفر ان الكلام فيه على وجهين الاول وجه المناسبة بين هذا الباب وبين الابواب التي قبله وهو ان المذكور في الابواب الماضية هو امور الايمان والكفر ضد الايمان فالمناسبة بينها من حيث التضاد لان الجامع بين شيئين على نوع عقلي بان يكون بينهما اتحاد في التصور وتماثل او تضايف كالبين الاول والاكثر والعلو والسفل وامثالها او بان يكون بين تصوري الشيئين شبه تام كالبين بياض وصفرة اوتضاد كالسواد والبياض والايمان الكفر اوشبه تضاد كالسماء والارض وامثالها او بان يكون بينهما تقارن في الخيال وامثاله مخالفة كما مر في موضعه ولم ار شارحا ذكر وجه المناسبة ههنا كما ينبغي وقال بعض اشياخي اراد البخاري هذا الباب بالذي قبله لشبه المعاصي بمنقص الايمان ولا تخرج المكفر الموجب للخلود في النار لانهم طلوا انه اكفر بالله فاجابهم انه لا يكفر بالله ولكنه اراد كفرهن حق ازواجهن وذلك لا محالة ينقص من ايمانهن لانه من زيد شكرهن للعشير وبانعدال البين فاذن بهذا ان الاعمال من الايمان وانه قول الكرماني وقال النووي في الحديث اراد بهذا الباب انواع من العلم منها ما ترجم له وهو ان الكفر قد يطلق عليه ان الكفر بالله تعالى وقال القاضي ابو بكر ابن العربي في شرحه واعلم ان بين ان الطائفتين اسمي الايمان لا يدل على المعاصي مسمى كفر لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد به الكفر المخرج من الملة وهذا كما ترى ليس في كلام واحد منهم ما يليق لوجه المناسبة والوجه ماذكرناه ولكن كان ينبغي ان يذكر هذا الباب والذي بعده من الابواب الاربعة عقيب باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله الى آخره بعد الفراغ من ذكر الابواب التي فيها امور الايمان رعاية للمناسبة الكاملة الوجه الاول الذي قلنا والاعراب فقوله باب مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف مضاف الى ما بعده والتقدير هذا باب في بيان كفران العشير وبيان كفر دون كفر وقوله وكفر عطف على كفران ودونه كفر كلام اضافي

صفته

صفته ودون نصب على الظرف والكفران مصدر كالكفر والفرق بينهما ان الكفر في الدين والكفران في النعمة وفي الصباء الكفر بفتح الاسم وقد كفر بالله كفرا والكفر ايضا لجحود النعمة وضد الشكر وقد كفرها كفورا والكفران واصل الكفر التغطية وقد كفر الشيء اذا ستره وكل شيء غطى شيأ فقد كفره ومنه الكافر لانه يستر توحيد الله او نعمة الله ويقال للزراع الكافر لانه يغطي البذر تحت التراب وبه سمي الليل كافرا لستر التراب عليه حتى غطته والعشير فعيل بمعنى المعاشر كالاكيل بمعنى المواكل من المعاشرة وهي المخالطة وقيل الملازمة قال ابو الهيثم العشير الزوج يطلق على الذكر والانثى لان كلا واحد منهما عاشر صاحبه وقيل بالعكس والعشير ايضا الخليط والصاحب وفي العباب العشير المعاشر قال الله تعالى لبئس المولى ولبئس العشير والعشير الزوج ثم روى الحديث المذكور والعشير العشر كما يقال للنصف نصيف وللثلث ثليث وللربع ربيع والعشير في حساب الاربعين عشر القفيز والقفيز عشر الجريب والعشر العاشرة قوله وكفر دون كفر اشار به الى تفاوت الكفر في معناه اي كفر قابل من كفر كما يقال هذا دون ذاك اي قريب منه والكفر المطلق هو الكفر بالله وما دون ذلك يقرب منه وتحقيق ذلك ما قاله الازهري الكفر اسم لانواع الانكار وجحود وعناد ونفاق وهذه الاربعة من لقي الله بواحد منها لم يغفر له فالاول ان يكفر بقلبه ولسانه ولا يعرف ما يذكر له من التوحيد كما قال تعالى ان الذين كفروا سواء عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم لا يؤمنون الآية اي الذين كفروا بالتوحيد وانكروا معرفته والثاني ان يعرف بقلبه ولا يقر بلسانه وهذا كفر المنافقين وعلامة ابن الصلت والثالث ان يعرف بقلبه ويقر بلسانه ويأبى ان يقبل الايمان بالتوحيد ككفر ابي طالب والرابع ان يقر بلسانه ويكفر بقلبه كفر المنافقين وقال الازهري ويكون الكفر بمعنى البراءة كقول اهل السماء على الشيطان اني كفرت بما اشركتموني من قبل اي بريت قال ولما الكفر الذي هو دون ما ذكرنا قال ابو عبيد والبغوي انما هو ان يعتقد ذلك بقلبه لكنه يركب الكبائر من القتل والسعي في الارض والغشاء ومنازعة الامر اهله وشق عصا المسلمين ونحو ذلك انتهى وقد اطلق الكفر على ما سوى الاربعة وهو كفران الحقوق والنعم هكذا ونحوه وهذا المراد من قولهم كذا دون كفر في بعض الفصول كفر هو بمعنى الاولى فيه عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اي في الباب يروى حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وهو رواية كريمة وفي رواية غيرها فيما ابو سعيد اي يدخل في الباب حديث رواية سعيد بن مالك الخدري الصحابي المشهور واشار به الى ان الحديث الذي ذكره في هذا الباب له طريق غير الطريق التي ساقها هنا وقد اخرج البخاري حديث ابي سعيد في الحيض ويخرج من طريق عياض بن عبد الله وفيه قوله لم اركهن اي لم اعلم هن للنساء تصدقن قالي رأيتكن اكثر اهل النار فعلمن وهم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير الحديث وقال بعضهم يحتمل ان يريد بذلك حديث ابي سعيد لانه لا شكر لله من لا يشكر الناس قلت هذا بعيد ومراده ما ذكرناه ويؤيد ما في حديث ابن عباس ترجمة قوله ويكفرن العشير وكذا في حديث ابي سعيد وترجمة الباب بعض الفطنة ولا يناسب الترجمة الا بهذا حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اريت النار فرأيت اكثر اهلها النساء يكفرن قيل ايكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احدهن الدهر ثم رأت منك شيأ قالت ما رأيت منك خيرا قط مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانها في كفران العشير والطلاق لكفر غير الكفر بالله بيان رجاله وهم ثمانية الاول عبد الله بن مسلمة القعنبي المدني وقد تقدم وكذا تقدم الثاني الامام مالك بن انس وقد تقدم ايضا الثالث ابو اسامة زيد بن اسلم العدوي مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان ابوه وعامة اهله من عمال عمر وجابر وسلمة بن الاكوع وعطاء بن يسار وغيرهم روى عنه مالك والزهري وعمرو بن ابي عمرو وابو يونس ويحيى بن ابي كثير وعبد الله بن عبد الرحمن وابو اسامة وغيرهم قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائة روى له الجماعة الرابع عطاء بن يسار بفتح الياء آخر الحروف وبالسين المهملة الخ مر في الحيض الهلالي مولى ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها اخو سليمان وعبد الملك سمع ابي بن كعب وابن مسعود وابن عباس وغيرهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

روى عنه عمرو بن دينار وزيد بن اسلم وغيرهما وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال يحيى بن معين وابو زرعة هو
ثقة توفي سنة ثلاث او اربع ومائة وقيل اربع وثلثين روى له الجماعة الخامس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما بيان
لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مدنيون الا ابن عباس وهو ايضا اقام بالمدينة
ومنها انهم ائمة اجلاء كبار بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه ههنا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك وهو
طرف من حديث طويل اورده في باب صلاة الكسوف بهذا الاسناد تاما واخرجه في الصلوة في باب من صلى وقدامه
نار بهذا الاسناد بعينه واخرجه في بدء الخلق في ذكر الشمس والقمر عن شيخ غير القعنبي مقتصرا على موضع الحاجة واخرجه
في عشرة النساء عن شيخ غيرهما عن مالك ايضا واخرجه في كتاب العلم عن سليمان بن حرب عن شعبة عن ايوب عن ابن عباس
واخرجه مسلم في العيدين عن ابي بكر وابن ابي عمر عن سفيان عن ايوب وعن ابن ابي رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج كلاهما
عن عطاء واخرجه مسلم من حديث ابي هريرة وابن عمر ايضا واخرجاه من حديث جابر رضي الله عنه ايضا فان قلت ما فائدة
تقطيع هذا الحديث واخراج طرف منه ههنا ثم اخراجه تاما في موضع آخر بعين الاسناد الذي ههنا قلت مذهبه جواز
تقطيع الحديث اذا كان ما يقطعه منه لا يستلزم فساد المعنى وغرضه من ذلك تنويع الابواب وربما يتوهم من
لا يحفظ الحديث ولا له كثرة الممارسة فيه ان المختصر حديث مستقل بذاته وليس غير بعض هذه لا سيما اذا كان ابتداء
المختصر من اثناء الحديث التام كما في هذا الحديث فان اوله هنا قوله عليه الصلوة والسلام أُريت النار الخ وما ذكر
منه واول التام عن ابن عباس قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر قصة صلاة الكسوف
ثم خطب النبي صلى الله عليه وسلم وفيها القدر المذكور هنا وكثير ممن يعد احاديث البخاري يظن ان مثل هذا الحديث حديثان
او اكثر لاختلاف ابتداء الحديث فمن ذلك قالوا عدة احاديثه بغير تكرار اربعة الاف حديث او نحوها كذا
ذكر ابن الصلاح والنووي ومن بعدهما وليس كذلك بل اذا حرر ذلك لا يزيد على الفي حديث وخمسمائة حديث
وثلاثة عشر حديثا بيان اللغات قوله أُريت بضم الهمزة من الرؤية التي بمعنى البصر وقوله العشير قد
مر تفسيره قوله الاحسان مصدر احسن يقال احسنت له واحسنت اليه اذا فعلت معه جميلا واصله من الحسن خلاف
القبح قوله الدهر هو الزمان والجمع الدهور ويقال الدهر الابد وقال الازهري الدهر عند العرب يقع على بعض الدهر
الاطول ويقع على مدة الدنيا كلها وقال ابن دريد قال قوم الدهر مدة الدنيا من ابتدائها الى انقضائها وقال
آخرون بل دهر كل قوم زمانهم قوله قط لتاكيد نفي الماضي وفيها لغات فتح القاف وضمها مع تشديد الطاء المضمومة
فيها وبفتحها مع تشديد الطاء المكسورة وبالفتح مع اسكان الطاء وبالفتح مع كسر الطاء المخففة قال الجوهري قال الكسائي
كان اصلها قطط فسكن الاول وحرك الآخر باعرابه ثم قال بعد حكايته فيها لغات منها عن بعضهم قط وقط وفي التخفيف
وزاد القاضي عياض كسر القاف مع التخفيف هذا كله اذا كانت زمنية اما اذا كانت بمعنى حسب وهي الاكتفاء فهي
مفتوحة ساكنة الطاء تقول رأيته مرة واحدة فقط قال القاضي وقد تكون هذه للتعليل ايضا بيان الاعراب
قوله أُريت على صيغة المجهول بمعنى بصرت والضمير الذي فيه هو القائم مقام المفعول الاول وقوله النار هو المفعول الثاني
قوله فرأيت عطفا على أُريت الاول قوله اكثر اهلها كلام اضافي نصب لانه مفعول اول لرأيت الثاني وقوله النساء
بالنصب ايضا لانه مفعول ثان وفي بعض الروايات أُريت النار اكثر اهلها النساء بدون قوله فرأيت فعلى هذا اريت بمعنى
اعلمت فالتاء مفعول الاول نائب عن الفاعل والنار مفعوله الثاني والنساء مفعوله الثالث قوله اكثر اهلها منصوب لانه
بدل من النار ويجوز رفع اكثر على انه مبتدأ والنساء بالرفع ايضا خبره والجملة تكون حالا بدون الواو كما في قوله تعالى
اهبطوا بعضكم لبعض عدو وفي صحيح مسلم في حديث ابن عمر رضي الله عنهما فاني رأيتكن اكثر اهل النار فقالت امرأة منهن جزلة
وما لنا يا رسول الله اكثر اهل النار قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت ناقصات عقل ودين الحديث قوله
اكثر بالنصب اما على المفعول او على الحال على مذهب ابن السراج وابي علي الفارسي وغيرهما ممن قال ان افعل لا يتعرف بالاضافة
وقيل هو بدل من الكاف في رأيتكن وقوله وما لنا اكثر اهل النار قال النووي نصب اكثر على الحكاية قوله يكفرن بياء
المضارعة جملة استئنافية والتقدير هن يكفرن وهي في الحقيقة جواب سؤال سائل سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم وجاء بكفرهن بالباء السببية المتعلقة بقوله اكثر او بفعل الرؤية قوله أيكفرن بالله الهمزة للاستفهام وهذا

الثاني

الاستفهام

٢٨١

الاستفهام دليل على ان الكفر لفظ مجمل بين الكفر بالله والكفر الذي للعشير ونحوه قوله ان قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله يكفرن العشير اي هن يكفرن العشير وقوله يكفرن جملة في محل الرفع على الخبرية والعشير نصب على المفعولية وقوله
ويكفرن الاحسان عطف على الجملة الاولى فان قلت كيف عدي يكفرن بالباء في قوله ايكفرن بالله ولم يعدها في قوله
يكفرن العشير قلت لان في الاول يتضمن معنى الاعتراف بخلاف الثاني فان قلت ما كفران العشير وما كفران
الاحسان قلت كفران العشير ليس لذاته بل الكفران له هو الكفران لاحسانه فالجملة الثانية في الحقيقة بيان الجملة
الاولى فان قلت ما الالف واللام في العشير قلت للعهد ان فسر العشير بالزوج وللجنس او الاستغراق ان فسر بالمعاشر مطلقا
فان قلت ما الاصل في اللام قلت قال الكرماني الجنس وهو الحقيقة فيحمل عليها الا اذا دلت قرينة على التخصيص او التعميم فيتبع
القرينة حينئذ وهذا حكم عام لهن في جميع المواعظ والذي قاله المحققون ان اصل اللام للعهد وقد عرف في موضعه قوله
لو احسنت وفي بعض النسخ ان احسنت فان قلت لو لامتناع الشيء لامتناع غيره فكيف صح ههنا هذا المعنى قلت
لو ههنا بمعنى ان لمجرد الشرطية ومثله كثير ويحتمل ان يكون من قبيل قوله عليه الصلوة والسلام نعم العبد صهيب لو لم يخف الله
لم يعصه بان يكون الحكم ثابتا على النقيضين والطرف المسكوت عنه اولى من المذكور قوله احسنت ليس الخطاب فيه
لاحد بعينه وانما مراده بهذا كل من يتأتى منه ان يكون مخاطبا به فان قلت اصل وضع الضمير ان يكون مستعملا لمعين
مشخص قلت نعم ولكن هذا على سبيل التجوز فان قلت لو لم يكن عاما لما جاز استعماله في كل مخاطب يريد مثلا حقيقة
قلت عام باعتبار زمن علي لمعنى خاص بخلاف العلم فانه خاص بالاعتبارين والتحقيق فيه ان اللفظ قد يوضع وضعا
عاما لامور مخصوصة كاسم الاشارة فانه وضع باعتبار المعنى العام الذي هو الاشارة الحسية للخصوصيات
التي تحته اي لكل واحد مما يشار اليه ولا يراد به عند الاستعمال العموم على سبيل الحقيقة وقد يوضع وضعا عاما للموضوع
له عام نحو الرجل فلا يراد به خاص حقيقة وهو عكس الاول وقد يوضع وضعا خاصا لموضوع له خاص نحو العلم كزيد وعمرو
والمضمرات من القسم الاول فان اريد بالضمير في احسنت مخاطب معين كان حقيقة والا كان مجازا ومثله قوله تعالى
ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم قوله الدهر نصب على الظرف قوله ثم رأت جملة معطوفة على ما قبلها وقد علم ان في ثم
معنى المهلة والتراخي قوله شيئا نصب على انه مفعول رأت اي شيئا قليلا لا يوافق مزاجها او شيئا حقيرا لا يعجبها فالتنوين
فيه للتقليل او التحقير قوله خيرا مفعول رأيت بيان المعاني والبيان فيه حذف الفاعل
لكونه متعينا للفعل او لشهرته وهو في قوله اريت اذ اصله اراني الله النار وفيه الجملة الاستئنافية التي تدل
على السؤال والجواب وهو قوله يكفرن وقال بعض الشراح هذا جواب سؤال مذكور في الحديث المذكور في كتاب
الكسوف التقدير فبم يا رسول الله قال يكفرن اي هن يكفرن وفيه ترك المعين الى غير المعين ليعم كل مخاطب وهو
قوله لو احسنت كما في قوله بشر المشائين في ظلم الليل الى المساجد بالنور التام يوم القيمة وفيه التنكير للتحقير
وهو قوله شيئا كما في قوله تعالى ان نظن الا ظنا بيان استنباط الفوائد منها تحريم كفران الحقوق والنعم
اذ لا يدخل النار الا بارتكاب حرام وقال النووي توعده على كفران العشير وكفران الاحسان يدل على انهما من الكبائر وقال
ابن بطال فيه دليل على ان العبد يعذب على جحد الاحسان والفضل وشكر النعم قال وقد قيل ان شكر المنعم واجب ومنها
الدلالة على عظم حق الزوج والدليل عليه قوله عليه الصلوة والسلام لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها
ولاجل هذا المعنى خص كفران العشير من بين انواع الذنوب وقرن فيه حق الزوج على الزوجة بحق الله تعالى فلذلك
فاذا كفرت المرأة حق زوجها وقد بلغ من حقه عليها هذه الغاية كان ذلك دليلا على تهاونها بحق الله تعالى
فلذلك اطلق عليها الكفر لكنه كفر لا يخرج عن الملة ومنها فيه وعظ الرئيس المرؤوس وتحريضه على الطاعة ومنها فيه مراجعة
المتعلم العالم والتابع المتبوع فيما قاله اذا لم يظهر له معناه ومنها فيه ان النار اي جهنم التي هي دار عذاب الآخرة مخلوقة اليوم
وهو مذهب اهل السنة ومنها فيه الدلالة على جواز اطلاق الكفر على كفر النعمة وجحد الحقوق ومنها فيه التنبيه على ان المعاصي
تنقص الايمان ولا تخرج الى الكفر الموجب للخلود في النار لانهم ظنوا انه الكفر بالله فاجابهم عليه الصلوة والسلام بانه
اراد كفرهن حق ازواجهن ومن فوائد حديث مسلم ان اللعن من المعاصي قال النووي فيه انه كبيرة فانه قال تكثرن
اللعن والصغيرة اذا كثرت صارت كبيرة وقال عليه الصلوة والسلام لعن المؤمن كقتله قال واتفق العلماء على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تحريم اللعن ولا يجوز لعن احد بعينه مسلما او كافرا او دابة الا من علم بنص شرعي انه مات على الكفر او يموت عليه كابي جهل وابليس عليهما اللعنة واللعن بالوصف ليس بحرام كلعن الواصلة والمستوصلة وآكل الربوا وشبههم واللعن في اللغة الطرد والابعاد من رحمة الله تعالى قوله ناقصات عقل اختلفوا في العقل فقيل هو العلم لان العقل والعلم في اللغة واحد ولا يفرقون بين قولهم عقلت وعلمت وقيل العقل بعض العلوم الضرورية وقيل قوة يميز بها بين حقايق المعلومات واختلفوا في محله فقال المتكلمون هو في القلب وقال بعض العلماء في الرأس والله اعلم باب

المعاصي من امر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فيك جاهلية وقول الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء الكلام فيه على وجوه

الاول وجه المناسبة بين البابين ظاهر لان المذكور في الباب الاول كفران العشير وهو ايضا من جملة المعاصي الثاني يجوز في الباب التنوين والاضافة الى الجملة التي بعده لان قوله المعاصي مبتدأ وقوله من الجاهلية خبره وعلى كلا التقديرين تقديره هذا باب في بيان ان المعاصي من امور الجاهلية الثالث وجه الترجمة هو الرد على الرافضة والاباضية وبعض الخوارج في قولهم ان المذنبين من المؤمنين يخلدون في النار بذنوبهم وقد نطق القران بتكذيبهم في مواضع منها قوله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به الاية الرابع قوله المعاصي جمع معصية وهو مصدر ميمي وفي الصحاح وقد عصاه بالفتح يعصيه عصيا ومعصية وفي الشرع هي مخالفة الشارع بترك واجب او فعل محرم وهي اعم من الكبائر والصغائر والجاهلية زمان الفترة قبل الاسلام سميت بذلك لكثرة جهالاتهم ولا يكفر بضم الياء وتشديد الفاء المفتوحة اي لا ينسب الى الكفر وفي رواية ابي الوقت ولا يكفر بفتح الياء وسكون الكاف قوله بارتكابها اي بارتكاب المعاصي واراد بالارتكاب الاكتساب والاتيان بها وهو بخلاف زعمه واستدل على ذلك بما في حديث ابي ذر من قوله عليه الصلوة والسلام انك امرؤ فيك جاهلية وبقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به الاية اما وجه الاستدلال بما في الحديث فهو انه قال لغيرك جاهلية يعني انك في تعييرا مه على خلق من اخلاق الجاهلية ولست جاهلا محضا وكان ابو ذر قد عير الرجل بامه على ما يجيء بيانه عن قريب ان شاء الله تعالى وهو من المعصية ولو كان مرتكب المعصية يكفر لبين النبي عليه السلام كفره لابي ذر ولم يكتف بقوله بالانكار عليه انك امرؤ فيك جاهلية واما الاستدلال بالاية فظاهر صريح وهذا هو مذهب اهل السنة واما عند الخوارج فالكبيرة موجبة للكفر وعند المعتزلة موجبة لمنزلة بين المنزلتين صاحبها لا مؤمن ولا كافر وقال الكرماني فان قلت المفهوم من الاية ان مرتكب الشرك لا يغفر له لانه كفر والترجمة انما هي في الكفر لا في الغفر قلت الكفر وعدم الغفر عندنا متلازمان نعم عند المعتزلة صاحب الكبيرة الذي لم يتب عنها غير مغفور له بل يخلد في النار ففي الكلام لف ونشر ومذهب اهل الحق على ان من مات موحدا لا يخلد في النار وان ارتكب من الكبائر غير الشرك ما ارتكب وقد جاءت به الاحاديث الصحيحة منها قوله عليه الصلوة والسلام وان زنى وان سرق والمراد بهذه الاية من مات على الذنوب من غير توبة ولو كان المراد من تاب قبل الموت لم يكن لتفرقة من الشرك وغيره معنى اذ التائب من الشرك قبل الموت مغفور له ويقال المراد بالشرك في هذه الاية الكفر لان من جحد نبوة محمد صلى الله عليه وسلم مثلا كان كافرا ولو لم يجعل مع الله الها آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف وقد يرد الشرك ويراد به ما هو اخص من الكفر كما في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين قوله الا بالشرك اي بارتكاب الشرك حتى يصح الاستثناء من الارتكاب وقال النووي بارتكابها احترازا من اعتقادها لانه لو اعتقد حل بعض المحرمات المعلومة من الدين ضرورة كالخمر كفر بلا خلاف الخامس سبب نزول الاية قضية وحشي قاتل حمزة رضي الله عنه على ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه قال اتى وحشي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اتيتك مستجيرا فاجرني حتى اسمع كلام الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كنت احب ان اراك على غير جوار فاما اذا اتيتني مستجيرا فانت في جواري حتى تسمع كلام الله تعالى اني اشركت بالله وقتلت النفس التي حرم الله وزنيت فهل يقبل الله تعالى مني توبة فصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلت والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق الاية فتلاها عليه فقال ارى شرطا فلعلي لا اعمل صالحا فانا في جوارك حتى اسمع كلام الله فنزلت ان الله لا يغفر ان يشرك به

ويغفر

والاباضية

ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فدعا به فتلاها عليه فقال ولعلي ممن لا يشاء انا في جوارك حتى اسمع كلام الله فنزلت يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الاية فقال نعم الآن لا ارى شرطا فاسلم حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن واصل الاحدب عن المعرور قال لقيت ابا ذر رضي الله عنه بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسالته عن ذلك فقال اني ساببت رجلا فعيرته بامه فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اعيرته بامه انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان التبويب على جزء منه وقال ابن بطال اراد البخاري في هذا الحديث الرد على الخوارج في قولهم المذنب من المؤمنين مخلد في النار كما دل عليه الاية ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والمراد به من مات على الذنب كما ذكرنا وقال الكرماني وفي ثبوت غرض البخاري منه الرد عليهم دغدغة اذ لا نزاع لهم في ان الصغيرة لا يكفر صاحبها والتعيير نحو يا ابن السوداء صغيرة قلت يشير الكرماني بكلامه هذا الى عدم مطابقة الحديث للترجمة وليس كذلك فانه مطابق لان التعيير بالام امر عظيم عندهم لانهم كانوا يتفاخرون بالانساب وهذا ارتكاب معصية عظيمة ولهذا انكر النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ يدل على شدة الانكار وقال ابن بطال معناه جهلت وعصيت الله تعالى في ذلك ولئن سلمنا ان هذا صغيرة ولكن كونه صغيرة بالنسبة الى الذنب فوقه وبالنسبة الى ما دونه كبيرة ولان هذا من الامور النسبية ولهذا يجوز ان يقال ساير الذنوب بالنسبة الى الكفر صغاير لانه ذنب اعظم من الكفر وليس فوقه ذنب وما دونه يختلف في نفسه فان نسب الى ما فوقه فهو صغيرة وان نسب الى ما دونه فهو كبيرة فافهم بيان

رجاله وهم خمسة الاول ابو ايوب سليمان بن حرب بالباء الموحدة الازدي البصري وقد تقدم الثاني شعبة ابن الحجاج وقد تقدم الثالث واصل بن حيان بفتح المهملة والباء اخر الحروف المشددة الاحدب الاسدي الكوفي وهكذا وقع للاصيلي عن واصل الاحدب ولغيره عن واصل فقط ووقع للبخاري في العتق عن واصل الاحدب مثل ما وقع للاصيلي هنا سمع المعرور وابا وايل وشقيقا ومجاهدا وغيرهم روى عنه الثوري وشعبة ومسعر وغيرهم قال يحيى بن معين ثقة وقال ابو حاتم صدوق الحديث قيل مات سنة عشرين ومائة روى له الجماعة وحيان ان اخذ من الحي ينصرف وان اخذ من الحين لا ينصرف الرابع المعرور بالعين المهملة والراء المهملة ابن سويد ابو امية الاسدي الكوفي فيه وقع في العتق سمعت المعرور وسويد سمع عمر بن الخطاب وابن مسعود وابا ذر روى عنه واصل الاحدب والاعمش وقال رأيته وهو ابن مائة وعشرين سنة اسود الرأس واللحية قال يحيى بن معين وابو حاتم ثقة روى له الجماعة الخامس ابو ذر بالمعجمة المفتوحة وتشديد الراء واسمه جندب بضم الجيم والدال وحكي فتح الدال ومن بعضهم فيه كسر اوله وفتح ثالثه وكانه قال لغة من واحد الجنادب الذي هو طاير وقيل اسمه برير بضم الباء الموحدة وراء مكررة ابن جندب والمشهور جندب بن جنادة بضم الجيم ابن سفيان بن عبيد بن الوقيعة بن حرام بن الابكة بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ابن نزار الغفاري الصحابي الجليل وغفار بكسر الغين المعجمة قبيلة من كنانة اسلم قديما روي عنه انه قال انا رابع اربعة في الاسلام ويقال كان خامس خمسة اسلم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه فاقام بها حتى مضت بدر واحد والخندق ثم رجع الى المدينة فصحب النبي صلى الله عليه وسلم الى ان مات ومناقبه جمة وزهده مشهور وتواضعه مشهور في الحديث بتواضع عيسى وزهده ومن مذهبه انه يحرم على الانسان ما زاد على الحاجة من المال روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائتا حديث واحدى وثمانون حديثا اتفقا منها على اثني عشر وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بسبعة عشر روى عنه خلق من الصحابة منهم ابن عباس وانس وخلق من التابعين مات بالربذة سنة اثنين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود رضي الله عنه وقصته فيه مشهورة

بيان لطايف اسناده منها ان فيه التحديث والسؤال ومنها ان فيه بصريا وواسطيا وكوفيين ومنها ان فيه بيان الراوي بلقيه للصحابي وسؤاله عن لبسه الداعي ذلك الى تحديث الصحابي رضي الله عنه بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه هنا عن سليمان بن حرب عن شعبة واخرجه في العتق عن آدم عن شعبة

ترجمة ابي ذر الغفاري الصحابي الجليل

عن واصل وأخرجه في الأدب عن عمرو بن حفص عن عياش عن أبيه وأخرجه مسلم في كتاب الأيمان والنذور عن أبي بكر
ابن أبي شيبة عن وكيع وعن أحمد بن منيع عن أبي معاوية عن يحيى بن يونس عن عيسى بن يونس
كلهم عن الأعمش وقال أبو عوانة وسياقه عن عبد بن حميد عن شبابة عن واصل كلاهما عن المعرور وأخرجه أبو داود
والنسائي في اليوم والليلة عن أبي كريب عن وكيع ومحمد بن عبيد عن شعبة عن واصل كلاهما عن المعرور وأخرجه البخاري
في الأدب عن أبي نعيم عن سفيان عن منصور عن ربعي عن المعرور قوله رأيت أبا ذر بالربذة وعليه برد غليظ يجوز أن
يكون الغليظ صفة برد ويجوز أن يكون صفة لما يلابسه من ثوب أو كساء وقد وقع في رواية الأعمش وعليه برد
ورواية منصور وعليه بردة وفي رواية عبد الله بن شقيق عند مسلم وعليه حلة قال فقال القوم يا أبا ذر لو أخذت
البرد فلبسته فكانت حلة لغلامك أو أعطيته غلامك فلبسه فكانت حلة قال إنه كان بيني وبين أخ لي كلام وكانت
أمه أعجمية فعيرته بأمه فشكاني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي يا أبا ذر أساببت فلانا فعيرته بأمه
قلت نعم قال أفنالت من عرضك قلت أنى لها وقد مات قال أفنالت من مالك قلت أنى لها وقد ذهبت قال
فإنهم إخوانكم فضلكم الله عليهم فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله وفي أخرى له قال وطلبني
على أبي ذر بالربذة فأتاه عليه برد وعلى غلامه مثله فقلنا له يا أبا ذر لو أخذت برد غلامك إلى البرد الآخر
وكسوته ثوبا آخر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم
فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه فإن كلفه ما يغلبه فليعنه
وأخرجه الترمذي أيضا ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم
فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فإن كلفه ما يغلبه
فليعنه **بيان اللغات** قوله بالربذة بفتح الراء والباء الموحدة والذال المعجمة موضع قريب من المدينة
منزل من منازل حاج العراق بينها وبين المدينة ثلاث مراحل قرية من ذات عرق قوله حلة بضم الحاء
المهملة وتشديد اللام وهي إزار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين ويقال الحلة ثوبان غير لفقين رداء
وإزار سميا بذلك لأن كل واحد منهما يحل الآخر قوله سابت أي شاتمت وهكذا هو في رواية الأكثرين
قوله فعيرته بأمه من العيار في العار والعيار السبة والعيب ومنه المثل النار ولا العار
أي اختاروا النار ولا لزوم العار وعاره يعيره إذا عابه وهو من الأعيار الباقي يقال عيرته بكذا وعيرته كذا قوله حولكم
بفتح الواو وحول الرجل جيشه الواحد خايل وقد يكون الحول واحدا وهو اسم يقع على العبد والأمة وقال الفراء
هو جمع خايل وهو الراعي وقال غيره هو من التحويل وهو التمليك وقيل الحول هو الخدم وسموا به لأنهم يتحولون
في الأمور أي يصرفونها وقال القاضي أي خدمكم وعبيدكم الذين يتحولون أموركم أي يصلحونها ويقومون بها يقال
خال المال يخول إذا أحسن القيام عليه ويقال هو لفظ مشترك تقول خال المال والشيء يخول وخلت أخول خولا
إذا حسنت الشيء وتعاهدته وأحسنت القيام عليه والخايل الحافظ ويقال خال المال وخايل مال وخول مال
وحوله الشيء أي ملكه إياه قوله ولا تكلفوهم من التكليف وهو تحميل الشخص شيئا معه كلفة وتقول هو الأمر بما
يشق قوله ما يغلبهم أي ما تصير قدرتهم فيه مغلوبة يقال غلبهم غلبا بسكون اللام وغلبا بتحريكها وغلبة
بإلحاق الهاء وغلابية مثال علانية وغلبة مثل خرقة وغلبي بضم الغين مشددة الباء مقصورة ومغلبة
قوله فأعينوهم من الأعانة وهي المساعدة **بيان الإعراب** قوله لقيت فعل وفاعل وأبا ذر مفعوله
قوله بالربذة في محل النصب على الحال أي لقيته حال كونه بالربذة وقوله وعليه جملة اسمية حال أيضا وكذا
قوله وعلى غلامه جملة قوله فسألت عطف على قوله لقيت أبا ذر قوله سابت فعل وفاعل ورجلا مفعوله قوله
فعيرته عطف على سابته فإن قلت هذا عطف الشيء على نفسه لأن التعيير هو نفس السب كيف يصح العطف
بينهما وشرط المعطوفين مغايرتهما قلت هما متغايران بحسب المفهوم من اللفظ وشرط العطف التغاير بالفاء النسبية
كما في قوله تعالى فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم حيث قال في التفسير الكشاف فاقتلوا نفس المتوبة نفسها
يا أبا ذر بالمد فحذفت للعلم بها تخفيفا قوله أعيرته للمزج فيه للاستفهام على وجه الإنكار والتوبيخ وقول
من قال للتقرير بعيد قوله أمر فعل مرفوع لأنه خبر ان وهو من نوادر الكلم أذ كر كم تعيرون لأمه تابعة للأم
في الأحوال الثلاث وفي العباب المرء الرجل يقال هذا امرؤ صالح ورأيت امرأ صالحا ومررت بامرئ صالح ثم
المرء في الأحوال الثلاث لغة وهما مرآن صالحان ولا يجمع على لفظه وتقول هذا مرؤ يا هذا ورأيت امرأ فتفتح
ومررت بامرئ بالكسر معربا من مكانين وتقول هذا امرؤ بفتح الرا وكذا رأيت امرأ ومررت بامرئ

بفتح الراآت **ونلفظها** يقول هذه مرآة صالحة ومررت بمرآة صالحة أيضا بترك الصرف وترك الراء بحركتها فإن جئت
بالألف الوصل كان فيه أيضا ثلاث لغات فتح الراء على الإعمال بحكاها القراء وضمها على كل حال وتقول هذا امرؤ
ورأيت امرأ ومررت بامرئ معربا من مكانين وهذه امرأة مفتوحة الراء على كل حال فإن صغرت لم تثبت ألف
الوصل فقلت مريء وهريرة قوله جاهلية مرفوع بالابتداء وفيك متعلق بما أخبر به وقوله أخوانكم خبر لكم بحذف
الوجهان أحدهما أن يكون خولكم مبتدأ وأخوانكم مقدما أخبر وقوله أخوانكم خبر لكم بحذف
الله تعالى والآخر أن يكون اللفظان خبرين بحذف من كل واحد منهما للمبتدأ تقديره هم أخوانكم قوله جعلهم الله جملة
من الفعل والفاعل والمفعول في محل الرفع على أنها خبر بعد خبر ويجوز أن تقدر هم أخوانكم قوله جعلهم الله تحت أيديكم قوله فمن كان
من موصولة متضمنة معنى الشرط في محل الرفع على الابتداء وأخوه مرفوع لأنه اسم كان وقوله تحت يده منصوب
على أنه خبر والجملة صلة الموصول وقوله فليطعمه خبر المبتدأ والفاء لتضمن معنى الشرط وإنما ألفاء التي في قوله
فإنها عاطفة على مقدر تقديره وإنم فإن كان الخ وهي ومجرورها مأكولان الى آخره ويجوز أن تكون سببية كما في قوله تعالى فتوبوا
الله منزل من السماء ماء فتصبح الأرض مخضرة قوله ما يأكل يجوز أن تكون ما موصولة والعايد محذوف تقديره
من الذي يأكله ويجوز أن تكون مصدرية أي من أكله قوله وليلبسه عطف على فليطعمه وإعراب مما يلبس مثل
إعراب مما يأكل قوله ولا تكلفوهم جملة ناهية من الفعل والفاعل والمفعول وقوله ما يغلبهم جملة في محل النصب على أنها
مفعول ثان وكلمة ما موصولة ويغلبهم صلتها قوله فأعينوهم جواب الشرط فلذلك دخلته الفاء **بيان**
المعاني والبيان فيه ثلاثة احوال متوالية وهي قوله بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فإن قلت الحال تبين
هيئة الفاعل أو المفعول وبيان هيئة المفعول في الحالين الأولين ظاهر فما على الحال الأخيرة وهي قوله وعلى غلامه
حلة فغير ظاهر قلت هذا نظير قولك لقيت ماشيا وزيد كذلك إذا المعنى حليت في حال مشي وحال اكتساء زيد
كذلك التقدير هنا لقيت أبا ذر في حال كونه بالربذة وحال كون غلامه في حلة واسم هذا الغلام لم يبين في
رواية هذا الحديث وقال بعضهم يحتمل أن يكون أبا مرثد مولى أبي ذر وحديثه عند في الصحيحين قلت هذا
حدس وبالاحتمال لا تثبت الحقيقة فإن قلت قد اختلف ألفاظ هذا الحديث في الحلة فالألفاظ الواقع هنا عليه
حلة وعلى غلامه حلة وعند البخاري أيضا في الأدب وفي رواية الأعمش عن المعرور بلفظ رأيت عليه بردا
وعلى غلامه برد فقلت لو أخذت هذا فلبسته كانت حلة وفي رواية مسلم قلنا يا أبا ذر لو جمعت بينها
كانت حلة وفي رواية أبي داود فقال القوم يا أبا ذر لو أخذت الذي على غلامك فجعلته مع الذي عليك
لكانت حلة وفي رواية الأسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة أتيت أبا ذر فإذا حلة عليه منها ثوب وعلى
عبده منها ثوب وقد بينا أن الحلة ثوبان من جنس واحد فكيف التوفيق بين هذه الألفاظ فإن لفظة هنا
يدل على أن الحلتين حلة أبي ذر وحلة على عبده ولفظة في رواية الأعمش يدل على أن الذي كان عليه هو البرد
وعلى غلامه كذلك ولا يسمى هذا حلة الا بالجمع بينهما ولهذا قال في رواية مسلم لو جمعت بينهما كانت حلة وكذا
في رواية أبي داود ورواية الأسماعيلي تدل على أنها كانت حلة واحدة باعتبار جميع ما كان على أبي ذر
وعبده من الثوبين قلت تحمل رواية هنا على المجاز باعتبار ما يؤول ويضمر الثوب الذي كان على أحد
منهما ثوب آخر أو باعتبار إطلاق اسم الكل على الجزء فلما رأى المعرور على أبي ذر ثوبا وعلى غلامه ثوبا من الأزر
كما هو في رواية البخاري في الأدب الحق على كل واحد منهما حلة باعتبار ما يؤول ويدل عليه رواية مسلم
لو جمعت بينهما كانت حلة وكذا برواية أبي داود وأما رواية الأسماعيلي فإنها وإن كانت مجازا ولكن المجاز إذا
في موضع واحد وفي الرواية التي هنا في الموضعين فاقم هذا هو الذي وقع لي هنا من الأنوار الإلهية
وقال بعضهم يمكن الجمع بين الروايتين بأنه كان عليه برد جيد تحته ثوب خلق من جنسه وكان على غلامه كذلك
وكان قيل له لو أخذت البرد الجيد فأضفته الى البرد الجيد الذي عليك ولعلمت الغلام البرد الخلق يلبسه
لكانت حلة جيدة فلتلبسنّ بذلك الروايتان ويحمل قوله في حديث الأعمش كانت حلة أي كاملة الجودة
للتعظيم قلت ليس بجمع الا بالطريق الذي ذكرناه وما ذكره نصف في الرواية التي هنا على أن
حلتين وفي رواية الأسماعيلي على حلة واحدة وبالتأويل الذي ذكره يؤول المعنى الى أن يكون عليه حلة وعلى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

علامه حلة باجماع الجديدين عليه والخلقين على غلامه فيعارض هذا رواية الاسماعيلي فانها كانت حلة واحدة
وكانت عليهما جميعا وقوله وتجل قوله في حديث الاعمش الى اخره كلام صادر من غير تروي وتامل لانه لا فرق
بينه وبين رواية الاسماعيلي في المعنى والتنكير فيه ليس للتعظيم وانما هو للافراد اي لا يراد فرد واحد فانهم
قوله فسألته عن ذلك اي عن تساويهما في لبس الحلة فان قلت لم سأله عن ذلك وما الفائدة فيه قلت
لان عادة العرب وغيرهم ان يكون ثياب المملوك دون ثياب سيده والذي فعله ابو ذر رضي الله عنه كان
خلاف المألوف قوله ساببت رجلا قال النووي وسياق الحديث يشعر ان المسبوب كان عبدا وقال صاحب
منهج الراغبين والذي نعرفه انه بلال رضي الله عنه ومن هذا اخذ بعضهم فقال وقيل ان الرجل المذكور هو بلال
المؤذن مولى ابي بكر رضي الله عنه روى ذلك الوليد بن مسلم منقطعا فان قلت لم قال ساببت من باب
المفاعلة قلت ليدل على ان السباب من الجهتين ويدل عليه ما في رواية مسلم قال اعيرته بامه فقلت من
الرجال سبوا اباه وامه فان قلت كيف جوز ذلك ابو ذر وهو حرام قلت الظاهر ان هذا منه كان قبل ان
يعرف تحريمه فكانت تلك الخصلة من خصال الجاهلية باقية عنده فلذلك قال له عليه الصلوة والسلام
انك امرؤ فيك جاهلية فان قلت ما كان تعييره بامه قلت عيره بسواد امه على ما جاء في رواية اخرى
قلت له يا ابن السوداء وفي رواية في الادب وكانت امه اعجمية فنلت منها والاعجمي من لا يفصح باللسان
العربي سواء كان عربيا او عجميا قوله انك امرؤ فيك جاهلية فيه ترك العاطف بين الجملتين لكمال الاتصال
بينهما فنزلت الثانية من الاولى منزلة التاكيد المعنوي من متبوعه من افادة التقرير مع اختلاف في اللفظ ومن هذا القبيل
قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه قوله اخوانكم خولكم فيه حصر وذلك لان اصل الكلام ان يقال خولكم اخوانكم
لان المقصود هو الحكم على الخول بالاخوة ولكن لما قصد حصر الخول على الاخوان قدم الاخوان اي ليسوا الا اخوانا
وانما قدم الاخوان لاجل الاهتمام ببيان الاخوة ويجوز ان يكون من باب القلب المورث لملاحة الكلام نحو قوله

ثم وان لم تر كراي كراكا ... منشا هذين الدمع ان ذاك كذاكا

وقد ذكر بعض المعانيين ان المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين اي تعريف كان يفيد التركيب الحصر قال التيمي كانه
قال هم اخوانكم ثم اراد اظهارها هؤلاء الاخوان فقال خولكم قوله تحت ايديكم فيه مجاز عن القدرة او عن الملك والاخوة
ايضا مجاز عن مطلق القرابة لان الكل اولاد آدم عليه الصلوة والسلام او عن اخوة الاسلام والمماليك الكفرة ان
يجعلهم في هذا الحكم تابعين للمماليك المؤمنة او تخصيص هذا الحكم بالمؤمنة قوله فليطعمه مما ياكل من الاطعام
انما قال مما ياكل ولم يقل مما يطعم رعاية للمطابقة كما في قوله وليلبسه مما يلبس لان الطعم يجيء بمعنى الذوق يقال طعم
طعما اذا ذاق او اكل قال الله تعالى ومن لم يطعمه فانه مني اي ومن لم يذقه فلو قال مما يطعم لتوهم انه تجب الاذاقة
مما يذوق وذلك غير واجب فان قيل لم لم يقل فليؤكله مما ياكل قلت انما قال فليطعمه اشارة الى انه لا بد من
ما ياكل وان لم يشبعه من ذلك الاكل قوله فان كلفتموهم فيه حذف المفعول الثاني للاكتفاء اذ اصله فان
كلفتموهم ما يغلبهم **بيان استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول فيه النهي عن سب العبيد وتعييرهم بوالديهم
والحث على الاحسان اليهم والرفق بهم فلا يجوز لاحد تعيير احد بشيء من المكروه يعرفه في آبائه وخاصة نفسه
كما نهي عن الفخر بالآباء ويلحق بالعبد من في معناه من اجير وخادم وضعيف وكذا الدواب ينبغي ان يحسن اليها ولا
تكلف من العمل ما لا تطيق الدوام عليه فان كلفه ذلك لزم اعانته بنفسه او بغيره الثاني عدم الترفع على المسلم
وان كان عبدا او نحوه من الضعفة لان الله تعالى قال ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقد تظاهرت الادلة على
الامر باللطف بالضعفة وخفض الجناح لهم وعن النهي عن احتقارهم والترفع عليهم الثالث استحباب الاطعام مما ياكل
والالباس مما يلبس وقال القاضي عياض الامر محمول على الاستحباب او على الايجاب بالاجماع بل ان اطعمه من الخبز وما يقتاته
كان قد اطعمه مما ياكل لان من للتبعيض ولا يلزمه ان يطعمه من كل ما ياكل على العموم من الادم وطيبات العيش ومع ذلك
يستحب له الايثار على عياله ولا يفضل نفسه في العيش عليهم الرابع فيه منع تكليفه من العمل ما لا يطيقه اصلا
او لا يطيق الدوام عليه لان النهي للتحريم بلا خلاف فان كلفه ذلك اعانه بنفسه او بغيره لقوله فان كلفتموهم
فاعينوهم وجاء في رواية مسلم فليبعه موضع فليعنه قال القاضي هذا وهم والصواب فليعنه كما رواه الجمهور

الخامس

الخامس فيه المحافظة على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر السادس فيه جواز اطلاق الاخ على الرقيق **باب
وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فسماهم المؤمنين** الكلام فيه على وجوه الاول
قال الكرماني وقع في كثير من نسخ البخاري هذه الآية وحديث الاحنف ثم حديث ابي ذر في باب بعد
قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وفي بعضها على الترتيب الذي ذكرنا قلت الترتيب الاول هو
رواية ابي ذر عن مشايخه لكن سقط حديث ابي بكرة من رواية المستملي والترتيب الذي مشينا عليه هو رواية
الاصيلي وغيره وكل من الترتيبين حسن جيد الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في
الباب الاول ان مرتكب المعصية لا يكفر بها وان صفة الايمان لا تسلب عنه فكذلك في هذا الباب تبين مثل ذلك
لان الآية المذكورة فيه في حق البغاة وقد سماهم الله تعالى المؤمنين ولم يسلب عنهم صفة الايمان وهذا يرد على
الخوارج والمعتزلة كما ذكرنا الثالث قوله باب لا يعرب الا بعد تركيبه مع شيء آخر بان يقال هذا باب او نحو ذلك
ولا يجوز اضافته الى ما بعده الرابع في معنى الآية واعرابها فقوله وان طائفتان تثنية طائفة وهي القطعة
من الشيء في اللغة وفي العباب الطائفة من الشيء القطعة منه وقوله عز وجل وليشهد عذابهما طائفة من
المؤمنين قال ابن عباس رضي الله عنهما الطائفة الواحد فما فوقه ومن اوقع الطائفة يريد نصف الطائفة
وقال مجاهد الطائفة الرجل الواحد الى الالف وقال عطاء اقلها رجلان انتهى وقال الزجاج الذي عندي ان
اقل الطائفة اثنان وقد حمل الشافعي وغيره من العلماء الطائفة في مواضع من القرآن على اوجه مختلفة بحسب المواضع
فهي في قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة واحد فاكثر واحتج به في قبول خبر الواحد وفي قوله وليشهد عذابهما
طائفة اربعة وفي قوله تعالى فلتقم طائفة منهم معك ثلاثة وفرقوا في هذه المواضع بحسب القرائن اما
في الاولى فلان الانذار يحصل به وفي الثانية لانها البينة فيه وفي الثالثة لذكرهم بلفظ الجمع في قوله وليأخذوا
اسلحتهم الى اخره واقلهم ثلاثة على المذهب المختار وقول جمهور اهل اللغة والفقه والاصول فان قلت جعل
الله تعالى في آية الانذار ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم وهذه ضمائر جموع قلت ان الجمع عائد
الى الطوائف التي تجتمع من الفرق قوله وان للشرط والتقدير وان اقتتل طائفتان من المؤمنين قوله اقتتلوا
جواب الخامس دلت الآية ان المؤمن لا يخرجه فسقه ومعاصيه عن المؤمنين ولا يستحق بذلك الخلود في النار وقد
قال العلماء في هذه الآية دليل على وجوب قتال الفئة الباغية على الامام او على احاد المسلمين وعلى فساد قول
من منع من قتال المؤمنين لقوله عليه الصلوة والسلام سباب المسلم فسوق وقتاله كفر بل هو مخصوص بغير الباغي لان
الله تعالى امر به في الآية فلو كان كفرا لما امر به بل الحديث مع حديث ابي بكرة رضي الله عنه المذكور في الباب
محمول على قتال المعصية ونحوه وقد ذكر الواحدي وغيره ان سبب نزول هذه الآية ما جاء عن انس قال قيل يا رسول الله
لو اتيت عبد الله فانطلق اليه النبي عليه الصلوة والسلام وركب حمارا وانطلق المسلمون يمشون وهي ارض سبخة
فلما اتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال اليك عني فوالله لقد آذاني نتن حمارك فقال رجل من الانصار والله لحمار
رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ريحا منك فغضب لعبد الله رجل من قومه وغضب لكل واحد منهما اصحابه وكان
بينهما ضرب بالجريد والايدي والنعال فان قلت قال اولا اقتتلوا بلفظ الجمع وثانيا بينهما بلفظ التثنية فما وجهه
قلت نظر في الاول الى المعنى وفي الثاني الى اللفظ وذلك شائع ذائع وقرأ ابن ابي عبلة اقتتلتا وقرأ عبيد
اقتتلا على تأويل الرهطين او النفرين قوله فسماهم المؤمنين اي سمى الله اهل القتال مؤمنين فعلم ان صاحب الكبيرة
لا يخرج عن الايمان **حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب ويونس عن الحسن عن
الاحنف بن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة رضي الله عنه فقال اين تريد قلت
انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار فقلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا
على قتل صاحبه** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الباب في اطلاق اسم المؤمن على مرتكب المعصية والحديث
بصريحه يدل على هذا على ما لا يخفى **بيان رجاله** وهم سبعة الاول عبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله

بلغ نفس

ابن ابي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العيشي بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابو بكر ويقال ابو يحيى البصري روى عن وهيب خالد وحماد بن زيد وعبد الوارث وعنه البخاري وابو داود وابو حاتم قال صدوق وروى النسائي عن رجل عنه ولم يسمه العلم شيأ توفي سنة ثمان واربعين ومائتين الثاني حماد بن زيد بن درهم ابو اسمعيل الازدي الجهضمي البصري مولى ابن عمر بن حائم سمع ثابتا البناني وابن سيرين وعمرو بن دينار ويحيى القطان ووكيع وغيرهم وعنه ابن مهدي وخلق كثير من الائمة منهم الثوري بالكوفة ومالك بالحجاز والاوزاعي بالشام وابن زيد بالبصرة وعدد كثير علم السنة وقال ابن المبارك

حماد بن زيد ... ايت الطالب عالما
خذ العلم بحلم ... ثم قيده بقيد
ودع البدعة من ... اثار عمرو بن عبيد

ولد سنة ثمان وتسعين وتوفي سنة تسع وسبعين ومائة وهو ابن احدى وثمانين روى له الجماعة الا مالكا ابو اسمعيل السختياني وقد مر ذكره الرابع يونس بن عبيد بن دينار البصري أبي نوح مولى عنزة سمع الحسن البصري ومحمد بن سيرين وغيرهما روى عنه سفيان الثوري والحمادان وغيرهم وقال احمد ويحيى ثقة توفي سنة تسع وثلاثين ومائة روى له الجماعة الخامس ابو سعيد الحسن بن ابي الحسن الانصاري مولاهم البصري مولى زيد بن ثابت ويقال مولى ابي اليسر الانصاري ويقال مولى جابر بن عبد الله وامه اسمها خيرة بفتح المعجمة وسكون الياء آخر الحروف مولاة ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولدت لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه وقيل ان امه ربما كانت تغيب فيبكي الحسن فتعطيه ام سلمة ثديها فيملكه الحال حتى امه فيدر ثديها فيشربه فيرون ذلك افصاحة وقيل الحكمة من بركتها وثدي الحسن بواد بالقرب وقال الحسن عزوني فاني اسأل ومسائل اصحاب من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع ابن عروانس وسمرة وقيس بن عاصم وغيرهم من الصحابة وابن الفضيل بن عباس قال سألت هشاما كم ادرك الحسن من الصحابة قال مائة وثلاثين قال ابن سيرين ما قال ثلاثين ولم يسمع الحسن سماعا من عائشة رضي الله عنها قال ابن معين لم يسمع الحسن من ابي بكرة ولا من جابر بن عبد الله ولا من ابي هريرة وسئل ابو زرعة النبي الحسن احد ابن البدين قال لم ار من سعد كان الحسن جامعا عالما فقيها ثقة مأمونا ورعا كثير الحديث والعلم فصيحا جميلا وسيما قدم مكة فاجلس واجتمع الناس اليه فيهما وكان يعظ هو وعمرو بن شعيب فوزنهم فقالوا او قال بعضهم لم نر مثل هذا قط توفي سنة عشر ومائة وتوفي بعده ابن سيرين بمائة روى له الجماعة **فائدة** روى البخاري هذا الحديث هنا عن الحسن عن الاحنف وروى في الفتن عن الحسن وابكر يحيى بن سعيد والدار قطني سماع الحسن من ابي بكرة قال الدار قطني بينهما الاحنف وصححه بذا رواه البخاري وكذا رواه هشام بن الغاز عن الحسن وذكر غيرهما الصحة سماعه عنه واستدلوا بما اخرجه البخاري نفسه في الفتن في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الا اني هذا سيد عن علي بن عبد الله عن سفيان عن اسرائيل فذكر الحديث وفيه قال الحسن ولقد سمعت ابا بكرة قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال البخاري وقال علي بن المديني ثابت سمع من الحسن من ابي بكرة بهذا الحديث قال ابو عبد الله البخاري هذا الحسن المذكور في هذا الحديث الذي قال فيه سمعت ابا بكرة انما هو الحسن بن علي يعني ابن ابي طالب رضي الله عنهما وليس الحسن البصري فانه غير صحيح لان الحسن الاحنف بالهملة والنون هو ابن صخر بن قيس واسمه الضحاك وقيل صخر بن قيس بن معاذ بن حصين بن حفص بن عبادة بن نزال بن مرة بن عبيد بن مقاعس بن عمرو بن كعب بن سعد ابن زيد مناة بن تميم ولد وهو احنف وهو الاعرج بن الاحنف وهو الاعوج جاج في الرجل وهو

يفقد احدى الاصبعين من احدى الرجلين على الاخرى وقيل هو الذي يمشي على ظهر قدميه من شقها الذي يلي خنصرها ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره قدم المدينة في خلافة عمر رضي الله عنه وهو الذي افتتح مرو الروذ وكان الزمان الحسن وابن سيرين في جيشه وولد الاحنف لمترق الاليتين حتى شق ما بينهما وكان اعور سمع عليا والعباس وغيرهما وعنه الحسن وغيره مات بالكوفة سنة سبع وستين في امارة ابن الزبير رضي الله عنهم السابع ابو بكرة واسمه نفيع بضم النون وفتح الفاء آخره عين مهملة ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام المفتوحتين ابن عمرو ابن علاج بن ابي سلمة وهو عبد العزى بن غيرة بكسر المعجمة وفتح الياء آخر الحروف ابن عوف بن قسي بفتح القاف وكسر السين المهملة وهو ثقيف بن منبه النقفي وقيل نفيع بن مسروح مولى الحارث بن كلدة طبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل اسمه مسروح وامه سمية امة الحارث بن كلدة وهو اخو زياد لامه وهو من نزل يوم الطايف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من حصن الطايف في بكرة وكني ابا بكرة واعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معدود في مواليه وكان من فضلاء الصحابة وصالحيهم ولم يزل مجتهدا في العبادة حتى توفي بالبصرة سنة اثنتين وخمسين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واثنان وثلاثون حديثا اتفقا على ثمانية والمفرد البخاري وسلم بحديث روى عنه ابناه والحسن البصري والاحنف روى له الجماعة **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها ان فيهم ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض وهم الاحنف والحسن وايوب **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه ايضا في الفتن عن عبد الله بن عبد الوهاب عن حماد بن سلمة عن رجل لم يسمه عن الحسن قال فرجعت بسلاحي وسألته الان قال حماد بن زيد وذكرت هذا الحديث لايوب ويونس بن عبيد وانما اريد ان يحدثاني به فقالا انما روى هذا الحسن عن الاحنف فالخرجت الحديث واخرجه مسلم بطرق عن هذا ولفظ اخرجه ابو داود والنسائي **بيان اللغات والاعراب** قوله قابا المقتول اي فما حاله وشأنه وهو من الاجوف الواوي قوله حريصا من الحرص وهو الجشع وقد حرص على الشيء يحرص مثل ضرب يضرب وحرص يحرص مثل سمع يسمع ومنه قراءة الحسن البصري وابو حيوة وابراهيم النخعي وابو البرهشم ان تحرص على هديهم بفتح الراء فقوله لان نصر اي لاجل ان انصر وان المصدرية مقدرة بعد اللام قوله فاني سمعت الفاء فيه تعلل التعليل قوله يقول جملة في محل النصب على الحال قوله فان قاتل اي فان قاتل هذا المقتول فالكر باقي هو مبتدا وخبره اي هنا يستحق النار لانه قاتل فالمقتول لم يستحقه وهو مظلوم قلت الاولى ان يقال هذا مبتدا والقاتل مبتدا ثان وخبره محذوف والجملة خبر المبتدا الاول والتقدير هذا القاتل يستحق النار لكونه ظالما فما بال المقتول وهو مظلوم ونظيره هذا زيد عالم وقد علم ان المبتدا اذا اتحد الخبر لا يحتاج الى الضمير ومنه قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير وقوله عليه الصلاة والسلام افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله **بيان المعاني والاحكام** قوله لان نصر هذا الرجل يعني علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقع في رواية الاسماعيلي وقع في الفتن اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الكرماني وقيل يعني عثمان رضي الله عنه قلت هذا بعيد ويرده ما في الصحيح قوله اذا التقى المسلمان بسيفيهما وفي رواية اخرى اذا توجه المسلمان اي اذا ضرب كل واحد منهما وجه صاحبه اي ذاته وجثته فالقاتل والمقتول في النار وقال عياض ويحتمل ان جزاءها الله تعالى وبما فهما كما هو مذهب اهل السنة وهو ايضا محمول على غير المتأول لكن قاتل المعصية او غيرها مما يشبهها ويقال معنى القاتل والمقتول في النار انهما يستحقانها والله اعلم اي الله عز وجل كما هو مصرح به في حديث عبادة فان شاء عفى عنهما وان شاء عاقبهما ثم اخرجهما فادخلهما الجنة كما ثبت في حديث ابي سعيد وغيره في العصاة الذين يخرجون من النار فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل ونظير هذا الحديث في المعنى قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وليس بلازم ان يجازى واختلف العلماء في القتال في الفتنة فمنع بعضهم القتال

فيها وان دخلوا عليه لا بظاهر هذا الحديث وبحديث ابي بكرة في صحيح مسلم الطويل انها ستكون فتن والحديث
وقال هؤلاء لا يقاتل وان دخلوا عليه وطلبوا قتله لا المدافعة عن نفسه لان الطالب متأول وهذا
مذهب ابي بكرة وغيره وفي طبقات ابن سعد مثله عن ابي سعيد الخدري وقال عمران بن حصين وابن عمر
وغيرهما لا يدخل فيها فان قصد دفع عن نفسه وقال معظم الصحابة والتابعين وغيرهما يجب نصر الحق وقتال
الباغين لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وهذا هو الصحيح وتتاول احاديث المنع على من لم
يظهر له الحق او على عدم التأويل لواحد منهما ولو كان كما قال الاولون لظهر الفساد واستطالوا والحق الذي
عليه اهل السنة الامساك عما شجر بين الصحابة وحسن الظن بهم والتأويل لهم وانهم مجتهدون متأولون
لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا فمنهم المخطئ في اجتهاده والمصيب وقد رفع الله تعالى الحرج عن
المجتهد المخطئ في الفروع وضعف اجر المصيب وتوقف الطبري وغيره في تعيين الحق منهم وصرح الجمهور وقالوا
ان عليا رضي الله عنه واشياعه كانوا مصيبين اذ كانوا احق الناس بها وافضل من على وجه الدنيا حينئذ قوله
انه كان حريصا على قتل صاحبه وفي رواية انه قد اراد قتل صاحبه قال القاضي فيه حجة للقاضي ابي بكر بن الطيب
في قوله ان العزم على الذنب والعقد على عمله معصية بخلاف الهم المعفو عنه قال وللمخالف له ان يقول هذا
قد فعل اكثر من العزم وهو المواجهة والقتال وقال النووي والاول هو الصحيح الذي عليه الجمهور ان من نوى المعصية
واصر عليها يكون آثما وان لم يعملها ولا تكلم قلت التحقيق فيه ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها اثم في
اعتقاده وعزمه والحديث جاء بلفظ الحرص فيه وحمل ما وقع من نحو قوله عليه الصلوة والسلام ان الله تجاوز عن امتي ما
حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا به وفي الحديث الآخر اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه على ان ذلك
فيما لم يوطن نفسه عليها وانما مر ذلك بفكره من غير استقرار ويسمى هذا هما ويفرق بين الهم والعزم وان عزم
سيئة فاذا عملها تكتب معصية ثانية الاسئلة والاجوبة منها ما قيل في قوله لانصر هذا الرجل ان السؤال عن المكان
والجواب عن الفعل فلا تطابق بينهما واجيب بان المراد اريد مكانا لانصر ومن هذا ما قيل القاتل والمقتول من الصحابة
في الجنة اذا كان قتالهم عن الاجتهاد والواجب اتباعه واجيب بان ذلك عند عدم الاجتهاد وعدم ظن ان فيه اصلاح الدين
اما اذا اجتهد وظن الصلاح فيه فهما مأجوران مثابان من اصاب فله اجران ومن اخطأ فله اجر وما وقع بين الصحابة هو
من هذا القسم فالحديث ليس عاما ومنها ما قيل لم منع ابو بكرة الاحنف منه ولم امتنع بنفسه واجيب بان ذلك
ايضا اجتهاد منه وكان يؤدي اجتهاده الى الامتناع والمنع فهو ايضا مثاب في ذلك ومنها ما قيل ان لفظ في النار
شرعه بتحقيق مذهب المعتزلة حيث قالوا بوجوب العقاب للعاصي واجيب بالمنع لان معناه حقهما ان يكونا
في النار وقد يعفو الله عنه وقد مر تحقيقه عن قريب ومنها ما قيل لم ادخل الحرص على القتل وهو صغيرة في سلك
القتل وهو كبيرة واجيب بانه ادخلها في سلك واحد في مجرد كونهما في النار فقط وان تفاوتا صغرا وكبرا وغير ذلك
ومنها ما قيل لم سمى الله الطائفتين في الآيتين مؤمنين وسماهما النبي صلى الله عليه وسلم مسلمين حال الالتقاء للقتال
وبعده واجيب بان دلالة الآية ظاهرة فان قوله تعالى فاصلحوا بين اخويكم سماهما الله تعالى اخوين وامر بالاصلاح
بينهما ولانهما عاصيان قبل القتال وهو من سعيا اليه وقصداه واما الحديث فمحمول على معنى الآية والله اعلم

باب ظلم دون ظلم

الكلام فيه على وجهين الاول وجه المناسبة بين البابين اذ المذكور في الباب الاول ان الله تعالى سمى البغاة مؤمنين ولم ينف عنهم اسم الايمان مع كونهم عصاة وان المعصية لا تخرج صاحبها من الايمان ولا شك ان المعصية ظلم والظلم في ذاته يختلف والمذكور في هذا الباب الاشارة الى انواع الظلم حيث قال ظلم دون ظلم وقال ابن بطال مقصود الباب ان تمام الايمان بالعمل وان المعاصي ينقص بها الايمان ولا تخرج صاحبها الى كفر والناس مختلفون فيه على قدر صغر المعاصي وكبرها الثاني قوله باب لا يعرب الا بتقدير مبتدأ قبله لانا قد قلنا ان الاعراب لا يكون الا بعد التركيب ولا يضاف الى ما بعده والتقدير في الحقيقة هذا باب يبين فيه ظلم دون ظلم وهذا اللفظ اثر رواه احمد في كتاب الايمان من حديث عطاء بن ابي رباح وغيره فاخذه البخاري ووضعه ترجمة ثم رتب عليه الحديث المرفوع ولفظة دون اما بمعنى غير يعني انواع الظلم مختلفة متغايرة

واما

واما معنى الادون يعني بعضها اشد في الظلمية وسوء عاقبتها حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة ح وحدثني بشر بن خالد قال ثنا محمد عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اينا لم يظلم فانزل الله ان الشرك لظلم عظيم مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة من حيث انه علم ان الظلم على انواع وان بعض انواع الظلم كفر وبعضها ليس بكفر فيعلم من ذلك ضرورة ان بعضها دون بعض واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن ابي الوليد عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله والاخرى عن بشر بن خالد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله فان قلت الحديث عال في الطريق الاولى لان رجالها خمسة ورجال الثانية ستة فلم لم يكتف بالاولى قلت انما اخرجه بالطريق الثانية لكون محمد بن جعفر اثبت الناس في شعبة واراد بهذا التنبيه عليه فان قلت اللفظ الذي ساقه لمن منهما قلت اللفظ لبشر بن خالد وكذلك اخرجه النسائي عليه وتابعه ابن ابي عدي عن شعبة وهو عند البخاري في تفسير الانعام واما لفظ الوليد فساقه البخاري في قصة لقمان بلفظ اينا لم يلبس ايمانه بظلم وزاد فيه ابو نعيم في مستخرجه من طريق سليمان بن حرب عن شعبة بعد قوله ان الشرك لظلم عظيم فطابت انفسنا

بيان رجاله وهم ثمانية الاول ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي الباهلي البصري وقد مر ذكره الثاني شعبة بن الحجاج وقد مر ذكره ايضا الثالث بشر بن خالد العسكري ابو محمد الفارضي روى عنه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وقال ثقة ومحمد بن يحيى بن منده ومحمد بن اسحق بن خزيمة توفي سنة ثلاث وخمسين ومائتين الرابع محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري صاحب الكرابيس المعروف بغندر سمع السفيانين وشعبة وجالسه نحوا من عشرين سنة وكان شعبة زوج امه روى عنه احمد وعلي بن المديني وبندار وخلق كثير صام خمسين سنة يوما ويوما وقال يحيى بن معين كان من اصح الناس كتابا وقال ابو حاتم صدوق وهو في شعبة ثقة وغندر لقب له لقبه به ابن جريج لما قدم البصرة وحدث عن الحسن فجعل محمد يكثر التشغيب عليه فقال اسكت يا غندر واهل الحجاز يسمون المشغب غندرا وزعم ابو جعفر النحاس في كتاب الاشتقاق انه من الغدر وان نونه زائدة والمشهور في داله الفتح وحكى الجوهري ضمها مات سنة ثلاث وتسعين ومائة قال ابو داود وقيل سنة اربع وقال ابن سعد سنة اربع ومائتين وقد تلقب بغندر عشرة انفس الخامس سليمان بن مهران ابو محمد الاسدي الكاهلي مولاهم الكوفي الاعمش وكاهل هو اسد بن خزيمة يقال اصله من طبرستان من قرية يقال لها دباوند بضم الدال المهملة وفتح الباء الموحدة وسكون الالف وفتح الواو وسكون النون وفي آخره دال مهملة ولد بها الاعمش وجاء به ابوه حميلا الى الكوفة فاشتراه رجل من بني اسد فاعتقه وقال الترمذي في جامعه في باب الاستنثار عند الحاجة من الاعمش انه قال كان ابي حميلا فورثه مسروق فالحميل على هذا ابوه والحميل الذي يحمل من بلده صغيرا ولم يولد في الاسلام وظهر للاعمش اربعة آلاف حديث ولم يكن له كتاب وكان فصيحا لم يلحن قط وكان ابوه من سبي الديلم تعالى انه شهد قتل الحسين رضي الله عنه وان الاعمش ولد يوم قتل الحسين يوم عاشوراء سنة احدى وستين وقال البخاري ولد سنة ستين ومات سنة ثمان واربعين ومائة رأى انسا وقيل وابا بكرة وروى عن عبد الله بن ابي اوفى وقال الشيخ قطب الدين في شرحه رأى انس بن مالك وعبد الله بن ابي اوفى ولم يثبت له سماع من احدهما وسمع ابا وائل والمعرور ومجاهدا وابراهيم التيمي والنخعي والشعبي وخلقا روى عنه الشعبي وابراهيم التيمي والثوري وشعبة ويحيى القطان وسفيان بن عيينة وخلق سواهم وقال يحيى القطان والاعمش من النساك المحافظين على الصف الاول وكان علامة الاسلام وقال وكيع بقي الاعمش قريبا من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الاولى وكان شعبة اذا ذكر الاعمش قال المصحف المصحف سماه المصحف لصدقه وكان يسمى سيد المحدثين وكان فيه تشيع ونسب الى التدليس وقد عنعن في هذا الحديث عن ابراهيم ولم يصرح في جميع الطرق التي في رواية الاعمش للبخاري ومسلم انه صرح بالتحديث او الاخبار الا في رواية حفص بن غياث عن الاعمش الحديث المذكور ورواية البخاري في قصة ابراهيم عليه الصلوة والسلام على ما سيجيء ان شاء الله تعالى فان قلت المعنعن اذا كان مدلسا لا يحتج به على السماع الا ان يبين يقول حدثنا او اخبرنا او سمعت او ما يدل على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث قلت قال ابن الصلاح وغيره ما كان في الصحيحين من ذلك على المدلسين كالسفيانين والاعمش وقتادة وغيرهم محمول على ثبوت السماع عند البخاري ومسلم من طريق آخر وقد ذكر الخطيب عن بعض الحفاظ ان الاعمش يدلس عن غير الثقة بخلاف سفيان فانما يدلس عن ثقة واذا كان كذلك فلا بد ان يبين حتى يعرف والله اعلم روى له الجماعة الرابع ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل بن سعد بن مالك ابن النخع النخعي ابو عمران الكوفي فقيه اهل الكوفة دخل على عائشة رضي الله عنها ولم يثبت له منها سماع وقال العجلي ادرك جماعة من الصحابة ولم يحدث من احد منهم وكان ثقة مفتيا اهل زمانه هو والشعبي وسمع علقمة والاسود بن زيد خاله ومسروقا وخلقا وروى عنه الشعبي ومنصور والاعمش وغيرهم وكان اعور وقال الشعبي لما مات ابراهيم ما ترك احدا اعلم منه ولا افقه فقيل له ولا الحسن وابن سيرين قال ولا هما ولا من اهل البصرة ولا من اهل الكوفة والحجاز وفي رواية ولا بالشام وقال الاعمش كان ابراهيم صيرفي الحديث مات وهو مختف من الحجاج ولم يحضر جنازته الا سبعة انفس سنة ست وتسعين وهو ابن تسع وقيل ابن ثمان وخمسين وقيل ولد سنة ثمان وثلاثين وقيل سنة خمس فيكون في هذا توفي ابن ست واربعين روى له الجماعة السابع علقمة بن قيس بن عبد الله بن علقمة بن سلامان بن كهيل بن بكر بن عوف بن النخع ابو شبل الكوفي عم الاسود وعبد الرحمن ابني يزيد خال ابراهيم ابن يزيد النخعي لان ام ابراهيم مليكة ابنة يزيد وهي اخت الاسود وعبد الرحمن ابني يزيد روى عن ابي بكر رضي الله عنه وسمع من عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم روى عنه ابو وائل وابن النخعي ومحمد بن سيرين وغيرهم اتفق على جلالته وتوثيقه وقال ابراهيم النخعي كان علقمة يشبه عبد الله بن مسعود وقال ابو اسحق كان علقمة من الربانيين وقال ابو قيس رايت ابراهيم آخذا بركاب علقمة مات سنة اثنتين وستين وقيل وسبعين لم يولد له قط روى له الجماعة الا ابن ماجة الثامن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقد مر ذكره في اول كتاب الايمان وفي الصحابة ثلاثة عبد الله بن مسعود احدهم هذا والثاني ابو عمرو الثقفي اخو ابي عبيد استشهد يوم الجسر والثالث غفاري له حديث وفيهم رابع اختلف في اسمه فقيل ابن مسعدة فزاري **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث بصورة الجمع وصورة الافراد والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين الكوفيين يروي بعضهم عن بعض الاعمش وابراهيم وعلقمة ومنها ان رواته كلهم حفاظ ائمة اجلاء ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين ومنها ان فيه في بعض النسخ قبل قوله وحدثني بشر صورة ح اشارة الى التحويل حائلا بين الاسنادين فهذا ان كان من المصنف فهي تدل على التحويل قطعا وان كان من بعض الرواة قد زادها فيحتمل وجهين احدهما ان تكون مهملة دالة على التحويل كما ذكرنا والآخر ان تكون معجمة دالة على البخاري بطريق الرمز اي قال البخاري وحدثني بشر والرواية الصحيحة بواو العطف فافهم **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في احاديث الانبياء عليهم الصلوة والسلام عن ابي الوليد عن شعبة وعن بشر بن خالد عن غندر عن شعبة وفي التفسير عن بندار عن ابي عدي عن شعبة وفي احاديث الانبياء عن ابي حفص بن غياث عن ابيه وعن اسحق بن عيسى بن يونس وفي التفسير واستتابة المرتدين عن قتيبة عن جرير واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر عن ابن ادريس وابي معاوية ووكيع وعن اسحق وابن خشرم عن عيسى وعن منجاب عن علي بن مسهر وعن ابي كريب عن ابن ادريس كلهم عن الاعمش عن ابراهيم به وفي بعض طرق البخاري لما نزلت الآية شق ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس كذلك الا تسمعون الى قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم واخرجه الترمذي **بيان اللغات والاعراب** قوله لم يلبسوا من لبست الامر البسه بالفتح في الماضي والكسر في المستقبل اذا خلطته وفي لبس الثوب بضده يعني بالكسر في الماضي والفتح في المستقبل والمصدر في الاول لبس بفتح اللام وفي الثاني لبس بالضم وفي العباب قال الله تعالى وللبسنا عليهم ما يلبسون اي شبهنا عليهم واضللناهم كما ضلوا وقال ابن عرفة في قوله تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل اي لا تخلطوه به وقوله تعالى او يلبسكم شيعا اي يخلط امركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق وقوله جل ذكره ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي لم يخلطوه بشرك قال العجاج

ويلبسون

ويلبسون اللبس بعد اللبس ۞ من الامور الربس بعد الربس ۞

واللبس ايضا اختلاط الظلام وفي الامر لبسة بالضم اي شبهة وليس بواضح قوله بظلم الظلم في اصل الوضع وضع الشيء في غير موضعه يقال ظلمه يظلمه ظلما ومظلمة والظلامة والظليمة والمظلمة ما تطلبه عند الظالم وهو اسم ما اخذ منك والظالم فلان اي ظلمني مالي قوله لما بمعنى حين وقوله قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابه قوله نزلت فعل وفاعل قوله الذين امنوا الآية والتانيث باعتبار الآية والتقدير لما نزلت هذه الآية الذين امنوا الى آخرها قوله اينا كلام اضافي مبتدا وقوله لم يظلم خبره والجملة مقول القول قوله فانزل الله عطف على قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والفاء معناها التعقيب وقد تكون بمعنى ثم يعني تكون للتراخي والذي يقتضيه الحال انها ههنا على اصلها **بيان المعاني** قوله اينا لم يظلم وفي بعض النسخ اينا لم يظلم نفسه بزيادة نفسه والمعنى ان الصحابة فهموا الظلم على الاطلاق فشق ذلك عليهم فبين الله عز وجل ان المراد الظلم المقيد وهو الظلم الذي لا ظلم بعده وقال الخطابي انما شق عليهم لان ظاهر الظلم الافتيات بحقوق الناس والافتيات السبق الى الشيء وما ظلموا به انفسهم من ارتكاب المعاصي فظنوا ان المراد ههنا معناه الظاهر فانزل الله عز وجل الآية ومن جعل العبادة واثبت الربوبية لغير الله تعالى فهو ظالم بل اظلم الظالمين وقال التيمي معنى الآية لم يفسدوا ايمانهم ويبطلوه بكفر لان الخلط بينهما لا يتصور اي لم يخلطوا صفة الايمان بصفة الكفر فتحصل لهم الصفتان ايمان متقدم وكفر متاخر بان كفروا بعد ايمانهم ويجوز ان يكون معناه ينافقوا فيجمعوا بينهما ظاهرا وباطنا وان كانا لا يجتمعان قلت اختلفت الفاظ الحديث في هذا ففي رواية جرير عن الاعمش فقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال ليس كذلك الا تسمعون الى قول لقمان وفي رواية وكيع عنه فقال ليس كما تظنون وفي رواية عيسى بن يونس عنه انما هو الشرك الا تسمعوا الى ما قال لقمان وفي رواية شعبة عنه ما مضى ذكره ههنا فبين رواية شعبة عنه وبين روايات جرير ووكيع وعيسى بن يونس اختلاف والتوفيق بينهما ان تجعل احديهما مبينة للاخرى فيكون لما شق عليهم انزل الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم فاعلمهم عليه الصلوة والسلام ان الظلم المطلق في احديهما يراد به المقيد في الاخرى وهو الشرك والصحابة رضي الله عنهم حملوا اللفظ على عمومه فشق عليهم الى ان اعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم بانه ليس كما ظننتم بل كما قال لقمان عليه السلام فان قلت من اين حملوه على العموم قلت لانه قوله ظلم نكرة في سياق النفي فاقتضت التعميم فان قلت من اين لزم ان من لبس الايمان بظلم لا يكون امنا ولا مهتديا حتى شق عليهم قلت من تقديم لهم على الامن في قوله تعالى اولئك لهم الامن لا لغيرهم ومن تقديم وهم على مهتدون في قوله وهم مهتدون وقال الزمخشري في كلمة هو قبلها انه للتخصيص اي هو قائلها لا غيره فان قلت يلزم من قوله تعالى ان الشرك لظلم عظيم ان غير الشرك لا يكون ظلما قلت التنوين في بظلم للتعظيم فكانه قال لم يلبسوا ايمانهم بظلم عظيم فلما تبين ان الشرك ظلم عظيم علم ان المراد لم يلبسوا ايمانهم بشرك وقد ورد ذلك صريحا عند البخاري من طريق حفص بن غياث عن الاعمش ولفظه قلت يا رسول الله اينا لم يظلم نفسه قال ليس كما تقولون لم يلبسوا ايمانهم بظلم بشرك اولم يسمعوا الى قول لقمان فذكر الآية فان قلت لم ينحصر الظلم العظيم على الشرك قلت عظمة هذا الظلم معلومة بنص الشارع وعظمة غيره غير معلومة والاصل عدمها **بيان استنباط الاحكام** الاول ان العام يطلق ويراد به الخاص بخلاف قول اهل الظاهر لحمل الصحابة ذلك على جميع انواع الظلم فبين الله تعالى ان المراد نوع منه وحكى الماوردي في الظلم في الآية قولين احدهما ان المراد منه الشرك وهو قول ابي بن كعب وابن مسعود وعملا بهذا الحديث واختلفوا على الثاني فقيل انها عامة ويؤيده ما رواه عبد بن حميد عن ابراهيم التيمي ان رجلا سال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت حتى جاء رجل فاسلم فلم يلبث قليلا حتى استشهد فقال عليه الصلوة والسلام هذا منهم من الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وقيل انها نزلت في ابراهيم عليه الصلوة والسلام وليس في هذه الامة منها شيء قاله علي رضي الله عنه وقيل انها فيمن هاجر الى المدينة قاله عكرمة قلت جعل الكشاف هذه الآية جوابا للسؤال اعني قوله فاي الفريقين احق بالامن ان كنتم تعلمون واراد بالفريقين فريق المشركين والموحدين وفسر الشرك بالمعصية فقال اي لم يخلطوا ايمانهم بمعصية تفسقهم ثم قال وابى تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس ولهذا لا يمشي على قول من قال انها خاصة نزلت في ابراهيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الثاني ان المفسر يقتضي الى المجمل الثالث اثبات العموم الرابع عموم النكرة في سياق النفي لفهم الصحابة وتقرير الشارع عليه وبيانه لهم التخصيص وانكر القاضي العموم فقال حملوه على اظهر معانيه فانه وان كان ينطلق على الكفر وعدم العدل شرعا وعرفا الاستعمال فيه العدول لعن الحق في غير الكفر كان لفظ الكفر يطلق على معاني من جحد النعم والستر لكن الغالب عند مجرد الاطلاق حمله على ضد الايمان فلما ورد لفظ الظلم من غير قرينة حمله الصحابة على اظهر وجوهه فليس فيه دلالة العموم قلت يرد هذا ما ذكرناه من ان النكرة في سياق النفي تفيد العموم ورواية البخاري ايضا الخامس استنبط منه الماوردي والنووي وغيرهما تأخير البيان الى وقت الحاجة وقال القاضي عياض في الرد على ذلك بانه ليس في القضية تكليف عمل بل تكليف اعتقاد بتصديق الخبر واعتقاد التصديق لازم للاول وروده فما هي الحاجة المؤخرة الى البيان لكنهم لما اشفقوا بين لهم المراد وقال بعضهم ويمكن ان يقال المعتقد ايضا يحتاج الى البيان فيما انتفت الحاجة والحق ان في القصة تأخير البيان عن وقت الخطاب لانهم حيث احتاجوا اليه لم يتأخر قلت لو فهم هذا القائل مثل كلام القاضي لما استدرك عليه بما قاله فالقاضي يقول اعتقاد التصديق لازم الخ فالذي يفهم هذا الكلام كيف يقول فيما انتفت الحاجة وقوله والحق ان في القصة تأخير البيان عن وقت الخطاب ليس بحق لان الآية ليس فيها خطاب والخطاب من باب الانشاء والآية اخبار على ان تأخير البيان عن وقت الخطاب ممتنع عند جماعة وقيد الكرخي جوازه في المجمل على ما عرف في موضعه السادس ان المعاصي لا تكون كفرا وهو مذهب اهل الحق وان الظلم مختلف في ذاته كما دل عليه ترجمة السابع احتج به من قال الكلام حكمه العموم حتى يأتي دليل الخصوص الثامن ان اللفظ يحمل على خلاف ظاهره لمصلحة تقتضي ذلك فافهم

باب علامات المنافق

الكلام فيه من وجوه الاول وجه المناسبة بين البابين ان الباب الاول مترجم على ان الظلم في ذاته مختلف وله انواع وهذا الباب ايضا مشتمل على بيان انواع النفاق وايضا فالنفاق نوع من انواع الظلم ولما قال في الباب الاول ظلم دون ظلم عقبه ببيان نوع منه وقول الكرماني واما مناسبة هذا الباب لكتاب الايمان ان يبين ان هذه علامة عدم الايمان او يعلم منه ان بعض النفاق كفر دون كفر ليس بمناسب بل المناسب ذكر المناسبة بين كل بابين حتى لو قيل ذكر المناسبة بين بابين بينهما ابواب غير مناسب وقال النووي مراد البخاري بذكر هذا هنا ان المعاصي تنقص الايمان كما ان الطاعة تزيده قلت هذا ايضا غير موجه في ذكر المناسبة على ما لا يخفى الثاني ان لفظ باب معرب لانه خبر مبتدا محذوف وهو مضاف الى ما بعده تقديره هذا باب في بيان علامات المنافق والعلامات جمع علامة وهي التي يستدل بها على الشيء ومنه سمي الجبل علما وعلامة ايضا فان قلت كان المناسب ان يقول باب آيات المنافق مطابقة للحديث قلت لعله نبه بذلك على ما جاء في رواية اخرجها ابو عوانة في صحيحه بلفظ علامات المنافق الثالث ان لفظ المنافق من النفاق وزعم ابن سيده انه الدخول في الاسلام من وجه والخروج عنه من وجه آخر مشتق من نافق اليربوع فان احدى جحرتيه يقال لها النافقاء وهو موضع يرققه بحيث اذا ضرب رأسه عليها ينشق وهو يكتمها ويظهر غيرها واذا اتى الصائد اليه من قبل القاصعاء وهو جحره الظاهر الذي يقصع فيه اي يدخل ضرب النافقاء برأسه فانتفق اي خرج فكما ان اليربوع يكتم النافقاء ويظهر القاصعاء كذلك المنافق يكتم الكفر ويظهر الايمان اذ يدخل في الشرع من باب ويخرج من آخر وبناسبه من وجه آخر وهو ان النافقاء ظاهرها يرى كالارض وباطنه الحفر فيها فكذا المنافق وقال القزاز يقال نافق اليربوع ينافق فهو منافق اذا فعل ذلك وكذلك نفق ينفق فهو نافق من هذا وقيل ان المنافق مأخوذ من النفق وهو السرب تحت الارض يريد انه يستتر بالاسلام كما يستتر صاحب النفق فيه وجمع النفق انفاق وقال ابن سيده النافقاء والنفقة جحر الضب واليربوع والحاصل ان المنافق هو المظهر لما يبطن خلافه وفي الاصطلاح هو الذي يظهر الاسلام ويبطن الكفر فان كان في اعتقاد الايمان فهو نفاق الكفر والا فهو نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه قلت هذا التفسير تفسير الزنديق اليوم ولهذا قال القرطبي عن مالك ان النفاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الزندقة اليوم عندنا فان قيل المنافق من باب المفاعلة واصلها ان تكون لاثنين اجيب بان ما جاء عندهم على هذا الاصل بمنزلة خادع وراءى وقيل بل لانه يقابل بقول الاسلام منه فان علم انه منافق فقد صار الفعل من اثنين وسمي

الثاني بانهم لا ولجا اي ولا ولجا تحاذي للازدواج لقوله تعالى لن تعتذروا لكم اعتذر وعليه واعلم ان حقيقة النفاق لا تعلم الا بتقسيم يذكر وهو ان احوال القلب اربعة وهي الاعتقاد المطابق عن الدليل وهو العلم والاعتقاد المطابق لا عن دليل وهو اعتقاد المقلد والاعتقاد الغير المطابق وهو الجهل وخلو القلب عن ذلك فهذه اربعة اقسام واما احوال اللسان فثلاثة الاقرار والانكار والسكوت فيحصل من ذلك اثنا عشر قسما الاول ما اذا كان تحصل العرفان بالقلب والاقرار باللسان فهذا الاقرار ان كان اختياريا فصاحبه مؤمن حقا وان كان اضطراريا فهو كافر في الظاهر الثاني ان يحصل العرفان القلبي والانكار اللساني فهذا الانكار ان كان اضطراريا كان صاحبه مسلما وان كان اختياريا كان كافرا معاندا الثالث ان يحصل العرفان القلبي ويكون اللسان خاليا عن الاقرار والانكار فهذا السكوت اما ان يكون اضطراريا او اختياريا فان كان اضطراريا فهو مسلم حقا ومنه ما اذا عرف الله تعالى بدليل ثم لما تمم النظر مات فجأة فهذا مؤمن قطعا وان كان اختياريا فهو كمن عرف الله بالدليل ثم انه لم يأت بالاقرار فقال الغزالي انه مؤمن الرابع اعتقاد المقلد لا يخلو معه الاقرار والانكار والسكوت فان كان معه الاقرار وكان اختياريا فهو ايمان المقلد وهو الصحيح خلافا للبعض وان كان اضطراريا فهذا نوع على الصورة الاولى فان حكمنا هناك بالكفر فههنا اولى وان حكمنا هنالك بالايمان وجب ان نحكم ههنا بالنفاق وهو القسم الخامس السادس ان يكون معه السكوت فحكمه حكم القسم الثالث اضطراريا او اختياريا السابع الانكار القلبي فاما ان يوجد معه الاقرار او الانكار او السكوت فان كان الاقرار اضطراريا فهو منافق وان كان اختياريا فهو كفر الجحود والعناد وهو ايضا قسم من النفاق وهو القسم الثامن والتاسع ان يوجد الانكار بالتاسع الانكار القلبي فهذا كافر العاشر القلب الخالي فان كان معه الاقرار فان كان اختياريا يخرج من الكفر وان كان اضطراريا لم يكفر الحادي عشر القلب الخالي مع الانكار باللسان فحكمه على العكس مع حكم القسم العاشر الثاني عشر القلب الخالي مع اللسان الخالي فهذا ان كان في مهلة النظر فذلك هو الواجب وان كان خارجا عن مهلة النظر وجب تكفيره ولا نحكم عليه بالنفاق البتة وقد ظهر من هذا ان النفاق الذي لا يطابق ظاهره باطنه فافهم

حدثنا سليمان ابو الربيع قال ثنا اسمعيل بن جعفر قال ثنا نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو الربيع سليمان بن داود الزهراني العتكي سكن بغداد سمع من مالك حديثا وسمع فليح بن سليمان واسمعيل ابن زكريا عندهما واسمعيل بن جعفر عند البخاري وجماعة كثيرة عند مسلم روى عنه البخاري ومسلم وابو داود وابو زرعة وابو حاتم وروى النسائي عن رجل عنه وقال ثقة وقال يحيى بن معين وابو حاتم وابو زرعة ثقة توفي بالبصرة سنة اربع وثلاثين ومائتين الثاني اسمعيل بن جعفر بن ابي كثير الانصاري ابو ابراهيم الزرقي مولاهم المدني قارئ اهل المدينة اخو محمد ويحيى بن كثير ويعقوب بن جعفر سمع ابا سهيل نافعا وعبد الله بن دينار وغيرهما قال يحيى ثقة مأمون قليل الخطأ صدوق وقال ابو زرعة واحمد بن سعد ثقة وقال سعد كان في اهل المدينة قدم بغداد فلم يزل بها حتى مات وهو صاحب الخمسمائة حديث التي سمعها منه الناس توفي ببغداد سنة ثمانين ومائة روى له الجماعة الثالث ابو سهيل نافع بن مالك بن ابي عامر ونافع اخو انس والربيع واويس وهم عمومة مالك الامام سمع انس بن مالك واباه وعمر بن عبد العزيز والقاسم وابن المسيب وغيرهم روى عنه مالك وغيره قال احمد وابو حاتم ثقة روى له الجماعة الرابع ابو انس مالك بن ابي عامر جد مالك الامام والد انس والربيع ونافع واويس حليف عثمان بن عبيد الله اخي طلحة التيمي القرشي سمع طلحة بن عبيد الله عندهما وعائشة عند البخاري وعثمان عند مسلم في الوضوء والبيوع اما في الوضوء فمن طريق وكيع عن سفيان عن ابي انس عن عثمان رضي الله عنه واما في البيوع ففي باب الربوا من حديث سليمان بن يسار عنه فاستدرك الدارقطني وغيره الاول فقال خالف وكيعا اصحاب الثوري الحفاظ رووه عن سفيان عن ابي النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان رضي الله عنه وقال في الايمان في حديث طلحة سمع طلحة ابن عبد الله فاتى في طلحة بلفظ سمعت وكذا صرح به سعد وقال وقد روى مالك بن ابي عامر عن عمر وعثمان وطلحة بن عبيد الله وابي هريرة وكان ثقة وله احاديث صالحة وقال محمد بن سرور المقدسي قال الواقدي توفي سنة اثنتي عشرة ومائة

وهو من سبعين واثنين وسبعين سنة وكذا ذكره عنه محمد بن طاهر المقدسي وابو نصر الكلاباذي وقال الحافظ ذكي الدين المنذري كيف يصح سماعه من طلحة مع انه توفي سنة ثنتي عشرة ومائة وهو ابن سبعين او اثنتين وسبعين فعلى هذا يكون مولده سنة اربعين من الهجرة ولا خلاف ان طلحة قتل يوم الجمل سنة ست وثلاثين من الهجرة والاسناد صحيح احرجه الرياني وفيه انه سمع طلحة بن عبيد الله قلت فعلى صوابها التسعين وتحفظ لها وقد ذكر ابو عمر الزبري انه توفي سنة مائة او نحوها فعلى هذا يكون مولده سنة ثمان وعشرين ويمكن سماعه منه وقال الشيخ قطب الدين ايضا ويشكل ايضا بما رواه ابن سعد من انه رأى عمر بن ثور في عمر رضي الله عنه الذي بعد الفين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين فكيف صح له رؤيته وقال ابو سعد انا ابو بكر بن هرون انا جرير بن حازم عن عمه جرير بن زيد عن مالك بن ابي عامر قال شهدت عمر رضي الله عنه عند الجمرة وما سأله عن حديث وفيه فلما كان من قابل اصبه عمر رضي الله عنه وقد بناه الحافظ الرزي ايضا عند الاهم في الوفاة فيما نهاية ثنتي عشرة ومائة مع التي المذكور وقال النووي في حاشية تهذيبه انه خطأ لاشك فيه فانه قد سمع عمر بن بعده ونقل في اصل تهذيبه عن ولد الربيع ان والده هلك حين اجتمع الناس على عبد الملك قال يعني سنة اربع وتسعين وهو به في الكتاب والله اعلم انتهى الخامس ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه وقد ذكرناه

بيان الانساب الزهري في نسبه الى زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد وهو قبيل عظيم فيه بطون والخاء والعكي في الازد يذهب الى الاسد بن عمران بن عمرو بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد وفي قضاعة ولخم ايضا والزدي بضم الزاي وفتح الراء بعدها القاف في الانصار وفي طي الذهبي في الانصار زريق بن عامر ابن زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج والذي في طي زريق بطن من عدي بن زهير بن ثعلبة بن سلامان بن نهل بن عمرو بن الغوث بن طي والتميمي في قبائل قريش تيم بن مرة بن كعب ابن لؤي بن غالب بن فهر منهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه وفي الرباب تيم بن عبد مناف بن ادبن طابخة بن الياس بن مضر وفي الزبرقان قاطبة تيم الله بن الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن لوذان بن قطن بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وفي الزبرقان قاطبة تيم الله بن الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن لوذان بن قطن بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وفي الزبرقان قاطبة تيم الله بن الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن لوذان بن قطن بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وفي الزبرقان قاطبة تيم الله بن الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن لوذان بن قطن بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وفي الزبرقان قاطبة تيم الله بن الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن لوذان بن قطن بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وفي الزبرقان قاطبة تيم الله بن الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن لوذان بن قطن بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وفي الزبرقان قاطبة تيم الله بن الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن لوذان بن قطن بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وفي الزبرقان قاطبة تيم الله بن الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن لوذان بن قطن بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وفي الزبرقان قاطبة تيم الله بن الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن لوذان بن قطن بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وفي الزبرقان قاطبة تيم الله بن الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن لوذان بن قطن بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

وكذاب وكذوب وكذوبة وكذبان وكذبان وكذبذب فقال بن جني الكذبذب خفيف وكذبذب ثقيل فهاتان لغتان لسيبويه والاولى كادبة وكذابة وكذوبة وكذب الرجل خفيف الكذب وفي فؤاد رأيي مستحيل قمركان ذا لب ولا تكذب والكذبان ولا تكذبه ولا تكذب ومعناه لا ترد عليك ولا تكذبك في المتن الى المعالي فهو كذب وكذبة مثل هزء ولكذب جمع كاذب مثل راكع وركع والكذيب جمع كذوب مثل صبور وصبر وفي لما تصف ستكم الكذب جعله نعتا للالسنة والاكذوبة الكذب والاكاذيب الاباطيل حلما الحديث وكذبت الرجل فيه كاذبا اذا اخبرته بالكذب وكذبته اذا اخبرته انه كاذب وقال ثعلب كذبته وكذبته بمعنى حكاه عن الكذب اوجدته كاذبا وقال الاصمعي كذبته اظهرت كذبه وكذبته قلت له كذبت والكاذب نقيض المصادق وفي الجامع كذب يكذب كذبا بالكسر والكاف ساكن الذال والكذبا بتخفيف جمع كاذب وفي الصحاح ذو كاذب وكذوبات وكذبانة وفي العباب كذب يكذب كذبا وكذبا وكذوبة وكاذبة زاد ابن الاعرابي كذابة وكذبانا مثل غفران وكذابي مثل بشري ويقال كذب كذابا بالضم والتشديد بمعنى متناهيا وقرأ عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكذبوا بآياتنا كذابا ويكون صيغة على المبالغة كوضاء وحسان ورجل يكذب ويتصدق اي يكذب ويصدق قوله واذا وعد قال ابن سيده وعد الامر يعده وعدا وموعدا ووعدة وموعودة وهو من المصادر التي جاءت على مفعول ومفعولة وقد تعاقبا القوم واتعدوا وتواعدوا الوقت والموضع وواعده فوعده وعدا وعدة وموعدا قال الفراء يقال وعدته خيرا وعدته شرا بسقاط الالف اذا اسقطوا الخير والشر قالوا في الخير وعدته وفي الشر اوعدته وفي المخلوط الوعد والعدة وفي الشر الابعاد والوعيد فاذا قالوا اوعدته بما اشتهى الانسان لم يأت الا بالالف قال ابن السكيت اوعدته خيرا وهو نادر وفي الصحاح تواعد القوم اي وعد بعضهم بعضا هذا في الخير واما في الشر فيقال انعدوا والانعاد ايضا قبيل الوعيد وقاس بعضهم يقولون اتعدته بالتعدد وهو موعد به بالهمز قال ابن البري والصواب ترك الهمز وكذا ذكره سيبويه وجميع الثقاة قلت الوعد في الاصطلاح الاخبار بايصال الخير في المستقبل والايعاد جعل الوعد خلافا وقيل هو عدم الوفاء به قوله واذا اثبتن على صيغة الجهل من الاثبات وهو جعل الشيء ثابتا وفي بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه واوا بدل الواو ياء وادغام الياء في التاء قوله خان من الخيانة وهو النقص في الامانة على هذا في الشرع وقال ابن سيده هو ان يؤتمن الانسان فلا ينصح تعالى فيه خونا وخيانة ومخانة واختانه ورجل خائن وخيان وخوان ولطخانة وخونة الاخيرة شاذة وخوان وقد خانه العهد والامانة وفي التهذيب للازهري يقال خانه اذا ابرغ في صفة بالخيانة وفي الجامع للغزيزخان فلان فلانا يخونه من كنانة واصله من النقص **بيان الاعراب** قوله اية المنافق كلام انهائي مبتدأ وقوله ثلاث خبره فان قلت المبتدأ مفرد والثلاث جمع والتطابق شرط والقياس ياتاب الثاني ثلاث قلت كيف للاسلم ان الثلاث جمع بل هو اسم جمع ولفظ مفرد على التقدير اية المنافق معدودة بالثلاث وقال بعضهم اذا اراد الآية اما مع ارادة الجنس وان العلامة انما تحصل باجتماع الثلاث قلت كيف يراد الجنس والتاء فيها تمنع ذلك لان التاء في فهاكالتاء في تمرة فالاية والآي كالتمرة والتمر وقوله اوان العلامة انما تحصل باجتماع الثلاث يرشد انه اذا وجد فيه واحد من الثلاث لا يطلق عليه اسم المنافق وليس كذلك بل يطلق عليه اسم المنافق عند وجود الواحد اذا وجد فيه الثلاث كلها يكون منافقا كاملا ويؤيده حديث علي بن عمر الآتي عن كذب على احد الوجهين قلت تقرير كلامه انجعل اذا هذا كذب بيانا للثلاث والذي قدر بقوله آية المنافق كذبه عند تحديثه كما قدر نفوق في قوله تعالى ومن دخله كان آمنا فان تقدير آيات بينات مقام ابراهيم ومن دخله فان قلت كيف يصح بيان ما الاثنين قلت لان الاثنين نوع من الجمع ويكون الثالث مطويا وقوله لكن لا يصح ان يقال الآية الحديث لكذب

كذبه او ان البدل لا يصح ان يكون البدل منه في حكم السقوط فيكون التقدير الاية اذا حدث كذب ولكن قوله لا يصح ممنوع
اما اولا فلان كون البدل منه في حكم السقوط ليس على الاطلاق واما ثانيا فلان تقديره بقوله الاية اذا حدث كذب لا يدل
على تقدير صحيح بل التقدير على تقدير البدلية المنافق وقت تحديثه بالكذب وقت اخلافه بالوعد ووقت خيانته بالامانة
ليس تقديرا صحيحا هو لفظ ثلاث لا لفظ اثنتين فانهم بيان المعاني فيه ذكر ان في الحديث الثلاث الدالة على تحقق النفاق
تنبيها على هذه عادة المنافق وقال الخطابي في كلمة اذا تقتضي تكرار الفعل وفيه نظر وفيه حذف المفاعيل الثلاثة لارادة العمل
الثلاثة تنبيها على العموم وفيه عطف الخاص على العام لان الوعد نوع من التحديث وكان داخلا في قوله اذا حدث لكنه افرده
بالذكر مبطوا فيها على زيادة فضله على سبيل الادعاء كما في عطف جبريل على الملائكة مع كونه داخلا فيهم تنبيها على
زيادة شرفه لا يقال الخاص اذا عطف على العام لا يخرج من تحت العام الذي دخل فيه لانا نقول لا نسلم ذلك فان الواو
الذي هو الاختلاف الذي قد يكون فعلا ولا شك ان الحديث الذي فيه لفظ اربع قد يكون
كان الملزوم بين متغايرات فافهم وفيه المصير بعد فان قلت يعارضه الحديث الآخر الذي فيه لفظ اربع قلت
لا معارضة اصلا لان معنى قوله واذا عاهد غدر معنى قوله واذا ائتمن خان لان الغدر خيانة ومن ائتمن فلم
من عهده وقال النووي لا منافاة بين الروايتين من ثلاث خصال كما في الحديث الآخر
لان الشيء الواحد قد يكون لعلامة كل واحدة بخصال بها صفته ثم قد يكون تلك العلامة شيئا واحدا وقد يكون
اشياء وردى ابو امامة موقوفا واذا غنم غلا واذا ألغى جبن وقال الطيبي لا منافاة لان الشيء الواحد
قد يكون لعلامات متعاونة يذكر بعضها تارة جميعها واكثرها وقال القرطبي يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم اوحي له
من العلم بعض اهل مالم يكن عند قلت الاول ان يقال ان التخصيص بالعدد لا يدل على الزايد والناقص وقال
بعضهم ليس احد الحديثين معارضا لاخر لانه لا يلزم من عد الخصلة كونها علامة على ان في رواية سلم من طريق العلاء
ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ما يدل على عدم ارادة الحصر فان لفظه من علامة المنافق ثلاث وكذا اخرج الطبراني
في الاوسط من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه واذا حمل اللفظ الاول على هذا لم يرد السؤال فيكون قرا خبر
بعض العلماء في وقت وبعضها في وقت آخر قلت لا فرق بين الخصلة والعلامة لان كلا منها يستدل به على الشيء
وكيف ينفي هذا القائل الملازمة الظاهرة وقوله على ان في رواية سلم الخ ليس بجواب طائل بل المعارضة ظاهرة
بين الروايتين ورفعها بما ذكره ا هـ وحمل اللفظ الاول على هذا لا يصح من جهة التركيب فافهم **بيان استنباط الحكم**
استنبط من هذه العلامات الثلاث صفة المنافق وجه الانحصار في الثلاث هو التنبيه على فساد القول والفعل
والنية فقوله اذا حدث كذب على فساد القول وبقوله واذا ائتمن خان نبه على فساد الفعل وبقوله اذا وعد
اخلف نبه على فساد النية لان خلف الوعد لا يقبح عليه الا اذا عزم عليه مقارنا لوعده واما اذا كان عازما على عدم
الوفاء وبدا له رأي فهذا لم توجد فيه صفة النفاق ويشهد لذلك ما رواه الطبراني باسناد صحيح لا بأس بمن
حديث طويل من حديث سلمان رضي الله عنه اذا وعد وهو يجد في نفسه انه لا يخلف وكذا قال في بقية الحديث قال
العلماء يستحب الوفاء بالوعد بالهبة وغيرها اخذا مما ذكر وكره الخلف كراهة تنزيه لا تحريم ويستحب ان يعتذر
لمن وعده اذا لم يف به ويستحب الخلف في الوعد اذا كان الموعد به جائزا ولا يترتب على
تركه مفسدة واعلم ان جماعة من العلماء عدوا هذا الحديث من المشكلات من حيث ان هذه الخصال قد توجد
في المسلم المعدى بقليله وكثيره ان الاجماع حاصل على انه لا يحكم بكفره ولا بنفاقه فيحمله في الدرك الاسفل
من النار قلت ذكر فيه اوجها الاول ما قاله النووي ليس في الحديث اشكال اذ معناه ان هذه خصال نفاق
وصاحبها شبيه بالمنافق في هذه وتخلق باخلاقهم اذ النفاق اظهار ما يطن خلافه وهو موجود في بعض
هذه الخصال فيكون نفاقه مجازا لا حقيقة والثاني ما قاله بعضهم ان هذه الخصال غالبة عليه فاما من ندر ذلك منه فليس داخلا فيه الثالث ما قاله
الخطابي هذا القول من النبي صلى الله عليه وسلم تحذير من اعتياد هذه الخصال حتى لا ان يفضي بها الى النفاق
دون من وقعت منه نادرة من غير اختيار او اعتياد وقد جاء في الحديث التاجر فاجر واكثر

منافق

منافق يمينه قرأوها وهناء التحذير من الكذب او هو في معنى الفجور فلا يوجبان ان يكون التجار كلهم فجارا والقراء
فيكون من بعضهم قلة الخلوص للعمل او بعض الرياء لا يوجب ان يكونوا كلهم منافقين وقال القاضي والنفاق
ضربان احدهما ان يظهر صاحبه الدين وهو يبطن الكفر وعليه كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
والآخر ترك المحافظة على الدين مروآته وايثار اعدائنا وهذا ايضا يسمى نفاقا لمجانبة سبابا المؤمن فسق
وقتاله كفرا وهو كفر دون كفر وفسق دون فسق كذلك هو نفاق دون نفاق الرابع ما قاله
بعضهم رد الحديث الى رجل بعينه منافق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يواجههم بصريح القول
فيقول فلان منافق بل يشير كقوله على المصلوق والسلام ما بال اقوام يفعلون كذا فهذا اشارة بالآية
اليه حتى يعرف ذلك الشخص بها لحما سمع قاله بعضهم المراد به المنافقون الذين كانوا في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم الذين حدثوا بانهم متوا فكذبوا واتمنوا على دينهم فخانوا وعدوا في نصرة الدين
فاخلفوا واليه مال كثير منا يمتنا وهو قول عطاء بن ابي رباح في تفسير الحديث واليه رجع الزهري
وهو مذهب ابن عمر وابن عباس وسعيد بن جبير رضي الله عنهم ووقوع في ذلك حديث بروى ولا يصح
قال لعطاء سمعت الحسن يقول لمن كان فيه ثلاث خصال لم اخرج ان اقول انه منافق من اذا حدث
كذب ومن اذا وعد اخلف واذا ائتمن خان فقال لعطاء اذا رجعت الى الحسن فقل له ان عطاء يقرأ عليك السلام
ويقول لك وذكر امر خروج يوسف عليه الصلوة والسلام واعلم انه لن يخلو اهل الاسلام ان يكون فيهم الخيانة
والخلف وغش ونحوهن يعدهم انه من النفاق وما استقر في الخافق قط الا في قلب حدود قال الله تعالى
في حق المنافقين ذلك بانهم امنوا ثم كفروا فكذروا على قلوبهم فهم لا يفقهون وقال لا يزدادون الا رجسا على قلوب
المؤمنين فاخبر الحسن فقال الله خير له قال لاصحابه اذا سمعتم مني حديثا فخذتم به العلماء فانا كان
عند صواب فزد واعلى جوابه وروى ان سعيد بن جبير اهدى هذا الحديث فسأل ابن عمر وابن عباس رضي الله
عنهما فقالا اهذا من ذلك يا ابن اخي مثل الذي اهمك فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس ذلك
وقال مالك ولهن انما خصصت به المنافقين اما تراه اذا حدث كذب فذلك فيما انزل الله عليه اذا جاءك
المنافقون الآية انما تم كذلك قلنا الا قال فلا عليكم انتم من ذلك برآء واما قوله اذا وعد اخلف فذلك
قوله تعالى ومنهم من عاهد الله لئن اتانا من فضله الآيات الثلاث انتم كذلك قلنا الا قال لا عليكم انتم
من ذلك برآء واما قوله اذا ائتمن خان فمثل ذلك فيما انزل الله تعالى اما عرضنا الامانة على السموات والارض
الآية فكل انسان مؤتمن على دينه فمتى لم يحفظ من الخيانة ويصلحها في السر والعلانية فهو المنافق لا يفعل ذلك
الا في العلانية وانتم كذلك قلنا الا قال لا عليكم انتم من ذلك برآء الى آخره فالحديث في هذه
كان النفاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفره اكفر بعد الايمان فان الاسلام شاع وقوي النفاق عليه فمن
نافق بان اظهر الاسلام وابطن خلافه فهو من تبعا لما قاله القاضي ان المراد بالمنافق في هذه
الخصال التي اظهار خلاف ما يبطنونه لابي نفاق الاسلام العام ويكون نفاقه على من حدثهم وعدهم وائتمنه وخانه
وعاهدهم من الناس الثامن ما قاله القرطبي ان المراد بالمنافق نفاق العمل واستدل له بقول عمر لحذيفة رضي الله عنهما
هل تعلم في شيء من النفاق فانه لم يرد بذلك نفاق الكفر وانما اراد نفاق العمل قلت الالف واللام في المنافق
لا يخلو اما ان تكون للجنس او للعهد فان كانت للجنس كان على سبيل التشبيه والتمثيل لا على الحقيقة وان كانت للعهد
من منافق خاص بعينه او من المنافقين الذين كانوا في زمنه عليه الصلوة والسلام على ما ذكره حدثنا قبيصة
ابن عقبة قال ثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن
كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا ائتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر
المناسبة بين الحديثين ظاهرة وكذلك مناسبة الترجمة بيان رجاله وهو سبق الاول
قبيصة بفتح القاف وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الهاء المهملة ابن عقبة بضم العين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المهملة وسكون الفاء وفتح الباء الموحدة ابن محمد بن سفيان بن عقبة بن ربيعة بن حنبوب بن ميال بن حبيب
ابن مرة بن عامر بن صعصعة ابو العباس السواق الكوفي اخو سفيان بن عقبة روى عن مسعر والثوري
وشعبة وحماد بن سلمة وغيرهم روى عنه احمد بن حنبل ومحمد بن يحيى الذهلي والبخاري وروى له حديثا
واحدا في المناسك عن ابن ابي نجيح من رواية من قال عنه ابو داود وابن ماجة عن رجل عنه قلت هو يحيى
ابن بشر مروي عن قبيصة وكذا روى البخاري في الأدب والترمذي والنسائي عن يحيى بن بشر عنه
وكان من الصالحين واختلف في توثيقه وجرحه واحتجاج البخاري به في غير موضع كما في وقال يحيى بن
معين ثقة في كل شيء الا في حديث سفيان الثوري ليس بذاك القوي وقال يحيى بن آدم قبيصة كثير
الغلط في سفيان كان صغيرا لم يضبط واما في غير سفيان فهو ثقة رجل صالح وابن قبيصة انه قال
جالت الثوري وانا ابن ست عشرة سنة ثلاث سنين توفي في المحرم سنة ثلاث عشرة ومائتين كذا قاله
فطلبت في شرحه وقال المروزي في شرحه سنة خمس عشرة ومائتين وليس لقبيصة عن عقبة عن ابن
شيء الا في سفيان بثلاثة سيئة بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن خديج بن سويد بن ثعلبة
ابن سنقذ بن نصر بن الحارث بن ثعلبة بن ملكان بن ثور بن عبد مناة ابو عبد الله الثوري الامام الكبير احد المناهج الستة
المتبوعة المتفق على جلالة قدره وكثرة علومه وصلابة دينه وتوثيقه مات سنة احدى وستين ومائة وهو من تابعي التابعين وقال الامام
سفيان امير المؤمنين في الحديث وقال ابن المبارك كتبت عنه الف ومائة وما كتبت عن فضيل بن عياض ولد سنة
سبع وتسعين وتوفي سنة ستين ومائة بالبصرة متواريا من سلطانها ودفن عشاء وكان يدلس ويرسل وله الجماعة
الثالث سليمان الأعمش وقد مر ذكره الرابع عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء المهملة الهمداني بسكون الميم الكوفي التابعي
الجليل ربي بالهاء المهملة والراء والفاء وخارف هو مالك بن عبد الله بن كثير بن مالك بن جشم بن حشوان بن نوف بن
همدان قال يحيى بن معين وابو زرعة ثقة توفي سنة مائة وقال ابن سعد يكنى ابا فاختة وعن عبد العزيز بن رفيع انه سمع عبد الله بن مرة
الجماعة الخامس ابو عائشة مسروق بن الأجدع واسم الأجدع وائل بن مالك بن امية بن عبد الله بن مرة بن سلمان بن الحارث
ابن سعد بن علي الله بن وداعة بن عمرو بن عامر الهمداني الكوفي حليف لبني ابي بكر رضي الله عنه وسمع عمر وعبد الله بن مسعود وغيرهم وكان في الخضرمين اتفق على جلالته وتوثيقه ومامته وكان افرس فارس بالمين وهو ابن اخت معدي كرب
مات سنة ثلاث وقيل اثنتين وستين روى له الجماعة السادس عبد الله بن عمرو بن العاص وقد مر ذكره **بيان لطائف اسناده** كما تقدم ان فيه التحديث والعنعنة ومن ان فيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض وقد مر
ان رواته كلهم كوفيون الا الاصطخري وقد دخل الكوفة ايضا **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غير اخرجه البخاري
ايضا في الجزية عن قتيبة عن جرير عن الأعمش به واخرجه مسلم في الأيمان عن ابي بكر عن عبد الله بن نمير وعن زهير
حدثنا ابي حدثنا الأعمش وحده شارحه شيئا وكيع عن الأعمش واخرجه بقية الجماعة **بيان اللغات** قوله اخلصا
من خلص شيء يخلص من باب نصر ينصر ومصدره الخلوص والخلصة والخلص ايضا الابيض من الالوان وخلص
اليه مخلصا وصل وخلص العظم بالكسر يخلص الفتح خلصا بالتحريك اذا نشظى في اللحم قوله فصلة اي خلة بفتح الخاء وبها
وكذا وقع في رواية مسلم قوله حتى يدعها اي يتركها قيل قد امية ماضيه وقد استعمل في قراءة من قرأ مادون على التخفيف
قوله اهاهنا من اهاهنا في الخالفة والموافقة قوله قدر من الغدر وهو ترك الوفاء قال الجوهري غدره وغدر به فهو غادر وقد
ايضا وكثيرا يستعمل هذا في النداء شتما في المحكم غدران وغدانه يغدر غدرا ورجل غادر وغدار وغدور وكذلك
الانثى بغير هاء وغدرى وقال بعضهم يقال للرجل يا غدر ويا مغدر ويا ابن مغدر والانثى يا غدار ولا تستعمل الا في النداء
وغدر الرجل غدرا وغدرانا عن اللحياني وملت منه ملة ثقة وفي الجمل الغدر نقيض العهد وتركه ويقال اصله من
الغدير وهو الماء الذي يغادره السيل اي يتركه يقال غادرت الشيء اذا تركته كذلك تركت ما ينك وبينه
من العهد وفي شرح الفصيح لأبي هشام البشتي والعامة في غدر في الماضي بالكسر زاد العاني في غدر بالفتح انتهى
وفي شرح المطرزي العرب الفصحا يقولون كما ذكره تعلب غدرت بالفتح وهم من يقول غدرت بالكسر وفي
نوادر ابن الاعرابي غدر الرجل بكسر الدال من صاحبه اذا تخلف قال ويقال مات اخوته وغدر وفي شرح
المضرحي

المضرحي غدر يغدر ويغدر بالكسر والضم وفي مستقبله غدر بالكسر يغدر بالفتح قياسا وفي كتاب ليس
العرب للأخفش غادر وغدار مثل شاهد وشهاد قوله خاصم من الخاصمة وهي المجادلة قوله فجر من الفجور وهو
الميل عن القصد والشق يعني فجر بما عن الحق وقال الباطل وشق سنر الديانة **بيان الروابط المعاني**
قوله اربع مبتدأ بقدير اربع خصال واحد الاربع لأن النكرة المعرفة لا تقع مبتدأ وخبره قوله من كن فيه
فجمله من موصولة متضمنة معنى الشرط وقوله كن فيه صلتها وقوله كانت منافقا خبر المبتدأ الذي هو قوله من
والجملة فجعل المبتدأ الأول كما ذكرنا وقال الكرماني يحتمل ان تكون الشرطية صفة لخصال بعد صفة اربع واذا اتيتين الآخرة
خبر بتقدير اربع كذا هي الخبايا عند الأيمان الى آخره قلت هذا وجه بعيد لكن قوله منافقا خبر كان وخالصا صفته
قوله ومن مبتدأ موصولة وقوله كانت فيه خصلة جملة صلة لها وقوله كانت فيه خصلة خبر المبتدأ والضمير في فيهن
يرجع الى الاربع قوله حتى للغاية ويدعها منصوب بان المقدرة اي حتى ان يدعها قوله اذا اتيتن اذا للظرف فيه
معنى الشرط وخان جوابه والباقي كذلك ظاهر قوله كان منافقا سمعناه ما تقدم من الأوجه المذكورة وفي
وصفه بالخلوص تيقنه عضدهم من قال المراد بالنفاق العمل الا الايمان او النفاق العرفي لا الشرعي لان الخلوص
بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر المخلق في الدرك الأسفل من النار وانما اكونه خالصا فيه فالون الخصال
التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا يريد عليه وقال ابن بطال خالصا معناه خالصا من هذه الخلال
المذكورة في الحديث فقط لا في غيرها وقال النووي اي شديدا تشبيها بالمنافقين لهذه الخصال وقال ايضا
في شرحه الصحيح حصل من الحديثين ان خصال المنافق خمسة وقال في شرح مسلم واذا عاهد غدر هو داخل في
قوله اذا اتيتن خان بصير اربعة وقال الكرماني لو اعتبر ذا هذا الدخول فالون الجماعة الثلاث فتأمل للحق
انها خمسة متغايرة عرفا وباعتبار تغاير الاوصاف والعوارض ايضا وبه الحصر فيها فان اظهار خلاف ما في
الباطن وهو اذا اتيتن خان واما في غيرها فهو اذا خاصم واما في حالة الكدورة فهو اذا خاصم واما في حالة الصفا فهو اما
مؤكد باليمين فهو اذا عاهد والا فهو اما بالنظر الى المستقبل فهو اذا وعد واما بالنظر الى الحال فهو اذا اؤتمن خان
الحق بالنظر الى الحقيقة ثلاث وان كان بحسب الظاهر خمسا لان قوله اذا عاهد غدر داخل في قوله اذا اتيتن خان
وقوله واذا خاصم فجر يندرج في الكذب في الحديث ووجه الحصر من الثلاث قد ذكرنا **تابعه شعبة عن الأعمش**
اي تابع سفيان الثوري شعبة بن الحجاج في روايته هذا الحديث عن سليمان الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن
عمرو عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما واوصل البخاري هذه المتابعة في كتاب المظالم وقال الكرماني هذه المتابعة من رواية الاثبات
لان اوله وقال النووي انما اورد ها البخاري على طريق المتابعة لا الاصالة وقال الاكرماني فليس ذكره في هذا الموضع على
طريق المتابعة لمخالفة هذا الحديث ما تقدم لفظا ومعنى من جهات كما لا يخفى في ثلاث واربع وكزيادة لفظ خالصا
قلت اراد البخاري بالمتابعة هنا كون الحديث مرويا من طريق اخرى عن الثوري مهما رواية شعبة عن الثوري
بنسخة على ذلك هنا وان كان قد رواها في كتاب المظالم وكذلك هو مروي في صحيح مسلم وغيره من طريق اخرى عن الثوري
وكلام الكرماني يشير الى انه قد ان المراد بالمتابعة متابعة حديث ابي هريرة المذكور في هذا الباب وليس كذلك لأنه
لو اراد ذلك لسماه شاهدا وقال بعضهم واما عدوله ان يجعلها مخالفة في المعنى فليس بسلم وغايته ان يكون في احدها
زيادة وهي مقبولة لا يأس من ثقة متقن قلت نفيه التسليم ليس بسلم لأن المخالفة في اللفظ ظاهرة ولا انكار
لا تخفى فكأنه فهم ان قوله من جهات كالاختلاف بتعلق بالمعنى وليس كذلك بل يتعلق بقوله لفظا انتهى

باب قيام ليلة القدر من الايمان

لما كان المذكور بعد ذكر المقدمة التي تتعلق في باب
كيفية بدء الوحي كتاب الايمان المشتمل على ابواب فيها بيان امور الايمان وذكر في اثنا بها خمسة ابواب بينها بعض
امور الايمان ولعل مناسبة ذكرنا ها عند ذكر اول الباب الخمسة عاد الى بيان بقية الابواب المشتملة على امور
الايمان نحو قيام ليلة القدر من الايمان والجهاد من الايمان وقطع قيام رمضان من الايمان وصوم رمضان من الايمان
وغير ذلك من الأبواب المتعلقة بامور الايمان وبقي في ان نظم المناسبة بين هذا الباب وبين باب الصلاة من
لأن الأبواب الخمسة المذكورة بينها انما هو بطريق الاستطراد لا بطريق الأصالة والمذكور بطريق الاستطراد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كالوحي ليكون هذا الباب في الحقيقة منه كوله عقب باب السلام من الاسلام فتطلب المناسبة بينهما فتقول وجه المناسبة
هو الذكر في باب السلام من الاسلام هو ان افشاء السلام من امور الايمان وكذلك ليلة القدر هي بعض
السلام من الملائكة على المؤمنين قال الله تعالى سلام حتى مطلع الفجر قال الزمخشري ما هي الا سلام لكثرة ما يسلم
اي الملائكة على المؤمنين وقيل لا يلقون مؤمنا ولا مؤمنة الا سلموا عليه في تلك الليلة قوله باب معرفة
تقدير اثنه خبر مبتدأ محذوف منون اي هذا باب وقوله قيام مرفوع بالابتداء وخبره قوله من الايمان ويجوز
بترك التنوين من باب على تقدير اضافته الى الجملة وعلى كل التقديرات الاصل هذا باب في بيان ان قيام ليلة القدر من
شعب الايمان والقيام مقصد قام يقامه قام قياما واصله قوامًا قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والكلام في ليلة
القدر على انواع الاول في وجه التسمية به فقيل سميت بذلك لان الملائكة من الاقدار والارزاق والآجال التي
تكون في تلك السنة اي يظهرهم الله عليه ويأمرهم بفعل ما هو من وظيفتهم وقيل لعظم قدرها وشرفها وقيل لان
من اتى فيها الطاعات صار ذا قدر وقيل لان الطاعات لها قدر زائد فيها الثاني في وقتها اختلف العلماء فيه
فقالت جماعة هي منتقلة تكون في كل سنة في ليلة وفي سنة في ليلة اخرى وهكذا وبهذا الجمع بين الاحاديث الدالة على
اختلاف اوقاتها وبه قال مالك واحمد وغيرهما قالوا انما تنتقل في العشر الاواخر من رمضان وقيل بل في كله قيل
انها معينة لا تنتقل ابدا في ليلة معينة في جميع السنين لانصار فيها قيل هي في السنة كلها وقيل في شهر رمضان كله وهو
قول ابن عمر رضي الله عنهما وبه اخذ ابو حنيفة وقيل بل في العشر الاوسط والاواخر وقيل بل في الاواخر وقيل تخفض
باوتار العشر وقيل باشفاعه وقيل بل في ثلاث عشرين او سبع عشرين وهو قول ابن عباس وقيل في ليلة سبع عشرة او
احدى عشرين او ثلاث وعشرين وقيل ليلة ثلاث وعشرين وقيل ليلة اربع وعشرين وهو محكي عن بلال وابن عباس رضي الله عنهم
وقيل سبع وعشرين وهو قول جماعة من الصحابة وبه قال ابو يوسف ومحمد وقال زيد بن ارقم سبع عشرة وقيل تسع عشرة
وحكي عن علي رضي الله عنه وقيل آخر ليلة من الشهر وهو قول مالك فهي الى تاسعة الحادي والعشرين او الثالث والعشرين وذكر الرافعي
وغيره خارج من المذكورات الثلث هي محققة تزيل الاقفال قوم وقعت لقوله على الصلوة والسلام حين تلاحى الرجلان
رُفعت وهذا غلط لان آخر الحديث يرد عليه وعسى ان يكون خيرا لكم التنوين فيها في البيع والنسع وغيرهما ان
المراد برفعها رفع بيان علي علما لارتفع وجودها وقال النووي اجمع من يعتد به على وجودها ودوامها الى آخر الدهر
وهي موجودة ترى ويخبر بها من شاء الله تتلقى بني آدم كل سنة في رمضان واخبارها الصحيحة بها ورؤيتهم لها
اكثر من ان تحصى واما قوله المراد لا يكن رفيعها حقيقة فغلط وقال الزمخشري ولعل الحكمة في اخفائها ان يحيي من
يريدها الحيالي الكثيرة طلبا لمزاحمتها فكثرة عبادته وان لا يتكل الناس عند اظهارها على اصابة الفضل فيها
فيفرطوا في غيرها حدثنا ابو اليمان شعيب ثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم خمسة وقد ذكروا بهذا الترتيب في باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الايمان
هذا الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة وقد ذكر بهذا الترتيب ايضا في باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الايمان
وابو الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان القرشي وعبد الرحمن بن هرمز المدني الاعرج قبل
احمد اسامة بن هبيرة ابو الزناد وابن الاعرج عنه بيان تقدم في موضعه ومن اخرجه غير اخوجه البخاري ههنا في الصيام
مطولا واخرجه مسلم والنسائي والموطأ والمظهر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير ان يأمرهم
بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر
على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنهما واخرج البخاري وسلم ايضا
نحوه واخرج النسائي عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فضله على
غيره وقال من قام رمضان ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال هذا خطأ والصواب ما في ابي هريرة
بيان اللغات قوله من يقم بفتح الياء من قام يقوم وهو منتقد هنا والدليل عليه ما جاء في رواية اخرى للبخاري
وسلم عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يندب الناس من قامه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه

وفي رواية للنسائي من صامه وقامه ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قوله ايمانا اي تصديقا
بانه حق وطاعة قوله واحتسابا اي ارادة وجه الله تعالى لا لرياء وسمعة فقد يفعل الانسان الشيء الذي يريد منفعة
انه صادق لكن لا يفعله مخلصا بل لرياء او نحوه ذلك ويقال احتسابا اي حسبة لله تعالى بتلك الحسنة
اجزاء عند الله تعالى والحسبة وهي الاجر من العباب حسب بكذا اجزاء عند الله تعالى بما عنده قوله الذي به وجاء الله ومنه
قوله عليه الصلوة والسلام من صام رمضان ايمانا واحتسابا الحديث واحتسب عليه كذا اي انكر عليه قاله ابن دريد
ومنه محتسب البلد قوله غفر له من الغفر وهو الستر ومنه المغفر وهو الحديدة وفي العباب الغفر التغطية والمغفر
والغفران والمغفرة واحد ومغفرة الله لعبد الباسه اياه العفو وستره ذنوبه بيان الاعراب وتبيين

قوله من يقم ليلة من شرطية ويقم جملة من الفعل والفاعل وقعت فعل الشرط وقوله ليلة القدر كلام اضافي مفعول يقم
منصوب به والجملة من الفعل وفاعله في محل الجزم لوقوعها فعل الشرط وقوله ايمانا واحتسابا منصوبان على انهما حالان متداخلتان او متعاقبتان على
تأويل مؤمنا ومحتسبا وقال الكرماني حينئذ لا يدل على ترجمة الباب اذ المفهوم منه ليس الا قيام الايمان في حال الايمان
ثم قال لهم الا ان يقال كونه في حال الايمان وفي زمانه مشعر بأن من جملة قلت ليس المراد من لفظة ايمانا الايمان
الشرعي وانما المراد هو الايمان اللغوي وهو التصديق كما فسرناه الآن والترجمة غير مرتبة وانما هي مرتبة
على ما شرح على هو سبب الغفران ما تقدم من ذنبه وهو قيام ليلة القدر ههنا وسيأتي مثل هذا العلة شعبة
من شعب الايمان فاعلم ثم ان الكرماني جوز انتصابا بها على التمييز وعلى العلة ايضا بعلتك قال التيمي والمتعاليه
لا يدلان على انه من الايمان بتأويل ان من للابتداء معناه ان القيام مفتوح الايمان فكون للايمان اوعن جهة
الايمان قلت وقع كل منهما بعيدا عما التمييز عنه بيع الابهام المستفاد من ذات مذكورة او مقدرة وكلاهما هنا مستفاد
اما الاول فلانه يكون من ذات مفردة مذكورة وذلك المفرد يكون مقدما غالبا واما الثاني فانه لا بهام في
لفظة يقم ولابي اسامة الى فاعله واما النصب على العلة فانه من افعل لاجله فعل مذكور وهما القيام الايمان
وانما الايمان بسبب القيام ثم قال الكرماني فان قلت شرط التمييز ان يقع موقع الفاعل كطاب زيد نفسا قلت المراد هذا الاكثر
ممنوع وليس سلنا فهو اعم من ان يكون فاعلا بالفعل او بالقوة كما تقول طاب عمرو فؤادا فان المراد طيب الفرح فهو في المعنى
اقامة الايمان فلت هذا التمثيل ليس بصحيح لان نسبة الطيب الى عمرو فيما يهام وفسر بقوله فؤادا وانما الطيب الفرح كما في قولك طاب زيد نفسا فتمييز طاب نفس زيد وليس كذلك قوله من يقم ليلة القدر فانه لا يهام في نسبة
القيام اليه ولابي نعيم فيقم وتأويله بقوله اقامة الايمان ليس بصحيح لان الايمان ليس بما عمل لا بما تعمل وله بالفتح قوله
غفر له جواب الشرط وهذا كما ترى وقع ماضيا وفعل الشرط مضارعا وانما يستقصعون مثل ذلك ومنهم من منعه الا في
ضرورة شعر واجازه هشام وهو ان يكون فعل الشرط ماضيا والجواب مضارعا ومنه قوله تعالى من كان يريد الحيوة الدنيا
وزينتها نوف اليهم وهو عام منه جوز ذلك مطلقا واحتج بالحديث المذكور وبقول عائشة رضي الله عنها الماضي قد يكون
بمعنى المستقبل ومنه حتى يقم مقامك ورق والصواب معه لانه وقع في كلام افصح الناس وفي كلام عائشة رضي الله عنها الفصيحة
وقال بعضهم واستدلوا بقوله تعالى ان نشأ ننزل عليهم من السماء اية فظلت لان قوله ظلت بلفظ الماضي وهو
تابع للجواب وتابع الجواب جواب قلت لا نسلم ان تابع الجواب جواب بل هو في حكم الجواب وفرق بين الجواب وحكم
الجواب وقوله ظلت عطف على ننزل وحتى المعطوف صحة حلوله محل المعطوف عليه ثم قال هذا القائل وعند ذلك
لا يجوز ان يكون تصريف الرواة فيما رواه النسائي والطبراني وان ماوراه البخاري بالمغايرة بين الشرط والجزاء
هو اللفظ النبوي بل الامر كذلك لان رواية محمد بن علي بن ميمون عن ابي اليمان لا تعارض رواية البخاري عن ابي اليمان
ولا رواية احمد بن عبد الوهاب بن نجدة عن ابي اليمان مثل رواية البخاري بل يؤيد هذا رواية مثل رواية

البخاري ولفظه من قام ليلة القدر فوافقها ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ولفظ حديث الطبراني يا علي بشر امتي بوقوع الغفران والتجاوز من الرواة فيه لأن فيه النفي والاثبات موضع الشر والخير آه في رواية الجماعة وسلم من ذنبه متعلقان بقوله غفر لي وقيل بقوله تقدم وجوز ان يكون من البيانية لما تقدم فان قلت ما تقدم مبهم من الذنوب قلت الصلة المعمولية على الوجه الاول والرابع على انه مفعول ثان بتضمن الفاعل على الوجه الثاني فافهم

الأسئلة والأجوبة منها قيل لم اثبت بلفظ المضارع وقال بما بعد من قام رمضان ومن صام رمضان بالماضي وأجيب بان قيام رمضان محقق الوقوع فيما يأتي بلفظ يدل عليه بخلاف ليلة القدر فانه غير متيقن فلهذا ذكر هو بلفظ الشك ومنها ما قيل ما الكلمة في وقوع الجزاء بالماضي مع ان المغفور في زمن الاستقبال وأجيب بالاعتبار بانه متيقن الوقوع محقق الثبوت فضلا من الله تعالى عليها ومنها قيل لفظ من يقم ليلة القدر هل يقتضي قيام تمام الليلة او يكفي فيما يطلق عليه القيام وأجيب بانه يكفي الأول وأوله بعض الأئمة قيل كفاية فرض صلاة العشاء في دخوله تحت القيام فيها لكن الظاهر منه عرفا انه لا يتأتى قيام الليلة الا اذا قام كلها وأكثرها قلت قوله من يقم ليلة القدر مثل من يصم يوما فكما لا يكفي صيام بعض اليوم ولا اكثره فكذلك لا يكفي قيام بعض ليلة القدر واكثرها وذلك لأن ليلة القدر وقعت مفعولا لقوله يقم فينبغي ان يوصف جميع الأيام بالقيام الأول من شأن المفعول ان يكون مشمولا لمعمول الفعل فافهم ومنها ما قيل ما معنى القيام فيها اذا ظاهره غير مراد فلهذا وجب بالصيام الكف كما مهدود من قوله تعالى وقوموا لله قانتين وهو حقيقة شرعية فيه ومنها قيل التسعة الأشهر اسم جنس مضاف فهل يقتضي معمرة ذهب يتعلق بكل التسع وأجيب بان لفظه مقتضى لذلك ولكن علم من الأدلة الخارجة ان حقوق العباد لا يدخل تحت المنصوص فهو مما اختص بحق الله تعالى ونحوه مما يدل على التخصيص يجوز ان يكون من تبعيضية وفيه نظر

باب الجهاد من الإيمان الكلام فيه على انواع الأول قوله باب الاستحباب الأولى بالاعتبار هنا فيكون خبر لمحذوف للمبتدأ وقوله الجهاد مرفوع بالابتداء ومن الإيمان والخبر جوز فيه غير الرفع الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الأول هو القيام لليلة القدر ولا يحصل ذلك الا بالمجاهدة التامة ومعاشقة المشقة الزائدة وترك الأخذ مع بالأهل والعيال فكذلك المذكور في هذا الباب حال الجهاد الذي لا يحصل للمحظوظ من الجهاد ولا يتأتى لمن اعاق عن الجهاد الا بالمجاهدة التامة ومعاشقة المشقة الزائدة وترك الأهل والعيال وكان القيام لليلة القدر يحتاج ان ينال بروحه تلك الليلة وتملي بها دالا فيكتسب اجورا عظيمة فكذلك المجاهد يحتاج ان ينال درجة الشهداء ومعرفتهم والافريح بغتة وارح مع اكتساب اسم الغزاة فهذا هو وجه المناسبة وان كان الترتيب الوضعي ان يذكر باب تطوع قيام رمضان عقيب هذا الباب وباب صوم رمضان عقيب هذا وقال الكرماني فان قلت هل للترتيب الكتاب وتوسط الجهاد بين قيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيامه مناسبة ام لا قلت يريد بكلامه هذا المناسبة بين هذه الأبواب كلها على اشتراكها في كونها من خصال الإيمان مع قطع النظر عن خصوص المناسبة بين كل بابين من الأبواب وهذا الكلام من المجتهد عند اجوابه عن وجه المناسبة الخاصة مع بيان المناسبة العامة وما ينبغي ان يذكر هنا ذكره فانتهى الثالث معنى قوله الجهاد من الإيمان الجهاد شعبة من شعب الإيمان وقال ابن بطال وحد الواحد الثاني هذا كالأبواب المتقدمة في ان الأعمال ايمان لأنه لما كان الإيمان هو الخروج لله في سبيله كان الخروج ايمانا تسمية الشيء باسم سببه كما قيل للطير سماء لنزوله من السماء وللنبات نوء لأنه من النوء والجهاد القتال مع الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى

حدثنا حمزي بن حفص ثنا عبيد الله بن عمار ثنا ابو زرعة بن عمرو قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله عز وجل لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا الايمان بي وتصديق برسلي ان ارجعه بما نال من اجر او غنيمة او ادخل الجنة ولولا ان اشق على امتي ما قعدت خلف سرية ولوددت ان اقتل في سبيل الله ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل

مطابقته للترجمة ان المخرج للخارج في سبيل الله مؤمن لا محالة وبعد قليل يأتي ان خروجه من الإيمان والجهاد هو الخروج في سبيل الله للقتال مع اعدائه وقد بينت ان الخروج من الإيمان فيصح ان الجهاد من الإيمان **بيان رجاله** وهم خمسة

الأول حمزي اسم بلفظ النسبة ابن حفص العكلي العسقلاني البصري روى عنه البخاري والنسائي وابو داود والنسائي عن رجل عنه مات سنة ثلاث وقيل ست وعشرين ومائتين الثاني ابو عبيد الله بن زيادة العبدي البصري ويعرف بالتقوي قال يحيى وابو زرعة ثقة وقال ابن سعد ثقة كثير الحديث مات سنة سبع وسبعين ومائة روى له البخاري وسلم وفي طبقته عبيد الله بن احمد بن زيد بصري ايضا لكنه ضعيف ولم يخرج عنه في الصحيحين الثالث عمارة بضم العين المهملة ابن القعقاع بن شبرمة بن حازم صالح الحديث روى له الجماعة الرابع ابو زرعة بضم الزاي واختلف في اسمه واشهرها هرم وقيل عبد الرحمن وقيل عمرو وقيل عبيد الله بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي مع جده وابيه هرم وغيرها قال يحيى ثقة روى له الجماعة الخامس ابو هريرة رضي الله عنه **بيان الأنساب** العكلي بفتح العين والتاء المثناة من فوق بينهما الزاي دال العتيك ابن الأسدي عمران بن عمرو بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد وفي قضاعة عتيك بطن القعلي بفتح القاف وبكون العين المهملة وفتح الميم في الأزد بينهما تحملة وهو معاوية بن عمرو بن دوس وقال ابن دريد قبيلة في الأزد وهم القاعل سموا بذلك لجالهم وقال الشيخ قطب الدين القسطلي نسبة الى القاعلة قبيلة من الأزد نزلت البصرة فنسبت المحلة اليهم ايضا وهذا منسوب الى القبيلة وفي شرح التوربشتي على قطعة من البخاري ان القسطلي بكسر القاف والميم وكانه نسب قارا فتحها والعبدي نسبة الى عبد القيس بن افصى بن دعمي بن جديلة بن اسد بن ربيعة بن نزار وفي قريش عبد بن قصي بن كلاب بن كعب بن مرة بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك وفي تميم بنو عبد الله بن دارم وفي فضالة الى عبد الله بن الجارود في هذان الى عبد بن علبان والثقفي نسبة الى ثقيف وهو قسي بن منبه بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس غيلان والضبي بفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة نسبة الى ضبة بن ادبن طابخة بن الياس بن مضر وفي قريش ضبة بن الحارث بن فهر وفي هذيل ضبة بن عمرو بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل والبطين بفتح الباء الموحدة والجيم نسبة الى بجيلة بنت صعب بن العنقر من مالك وهو مدحج **بيان لطائف اسانيده** منها وهو اعظمها انحاء ان العنعنة وليس فيها الا التحديث والسماع ومنها ان رواته ما بين بصري وكوفي ومنها ان فيهم اثنين من الصحابة وهما ابو هريرة رضي الله عنه من الإمام له بالحديث انه نسبة **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غير المؤلف البخاري ايضا في الجهاد عن زهير عن جرير وعن ابي بكر وابي كريب عن ابن فضيل عن عمارة به وفي لفظ مسلم بضمن الله وفي بعضها تكفل الله وفي رواية البخاري توكل الله واخرجه النسائي ايضا كذلك وفي رواية البخاري وفي فرس له قال انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا الايمان بي والجهاد في سبيلي انه ضامن حتى ادخله الجنة بايهما كان اما بقتل او وفاة زمة اوارده المسكنه الذي خرج منه نال ما نال من اجر او غنيمة **بيان اللغات** قوله انتدب الله بكسر الجيم وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق والدال المهملة وفي آخره باء موحدة من قولهم ندبه لأمر فانتدب له اي دعاه له فاجاب فمعناه كان الله تعالى جعل جهاد العباد في سبيل الله سؤالا ودعاه اياه وقال صاحب المطالع في فصل النون مع الدال قوله انتدب الله لمن جاهد في سبيله اي سامع بثوابه من جزائه وقيل اجاب وقيل كفل وقال ابن بطال اوجب وتفضل اي حقق وحكم ان يجزي ذلك لمن اخلص قلت كما تريد ما وعد في قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم الآية وذكر ايضا في المطالع في فصل الميم مع الدال من مادة ادب تقال قوله انتدب الله لمن خرج في سبيله للقاسبي بهمز ومعناه اجاب من المادية يقال ادب القوم يادبهم ادبا اذا دعاهم وفي رواية ابي ذر انتدب بالنون واهمله الأصيلي ولم يعقب ومعناه قرب بضمن الأول كانه اجاب وفي بعض يقال ندبته اي دعوته فاجاب ومنه حديث المنديق فانتدب ان يرد رضي الله عنه وذكر الصاغاني في باب النون مع الدال وقال واما قول النبي صلى الله عليه وسلم انتدب اليه الحديث فمعناه اجابه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى عزاهون ان القاضي من رواة الفاسي يستدب مهموز صورتها ياء من المادبة يقال ادب القوم محفظا اذا دعاهم
ومنه القرآن مادبة الله فلا تأدبوا والمادبة يعني بضم الدال وضمها قال وأما المادبة بالفتح فهي حديث ابن مسعود
واسم الطعام نفسه يدل مادبة والمادبة بالفتح في حديث ابن مسعود
رضي الله عنه ان هذا القرآن مأدبة الله فتعلموا من مأدبته فليست من الطعام في شيء وانما هي مفعلة من الأدب
بالتحريك انتهى وقال بعضهم ويقع في رواية الأصيلي هنا تأدبوا بياء مثناة تحتانية مهموزة بدل النون من المادبة
وهو تصحيف قد وجموع تكلف لكن الطباق الرواة على خلافه قلت لم يقل احد من الشراح ولا من الرواة الكبار
ان هذا تصحيف ولا اطبق الرواة على خلافه وقد رأيت ما قاله الشارح فيه والذي يظهر ان لا تقبل قوله ان
ارجعه بضم المرء من رجع وفرجاء متعديا ولازما فيصدق الاولى الرجع ومصدر الثاني الرجوع وهنا متعد كما
يعصم الى بعض القول اي يميل وقوله ما قال ابي اصابه بن الليل وهو لعطاء قوله خلف سرية خلف هنا بمعنى بعد
والسرية هي قطعة من الجيش يقال اجير السرايا اي العباية رجل بيان الاعراب قوله تندب فعل ماض ولفظة الله فاعل
وقوله لمن خرج يتعلق بالندب ومن موصولة وخرج صلتها وفي سبيله يتعلق به والضمير في سبيله يرجع الى الله تعالى
قوله لا يخرجه جملة من الفعل والمفعول وهو الضمير وموضعها النصب على الحال وقد علم ان المضارع اذا وقع حالا كان منفيا
بجوز في الواو وتركها نحو جاء في زيد الركب او الا يركب وقال أكثر اليافي لا بد من التأويل وهو تقدير اسم فاعل من
القول منصوب على الحال كأنه قال انتدب الله لمن خرج في سبيله قائلا لا يخرجه الا ايمان بي وتصديق برسلي هذا ليس بسديد
لأنه على تقدير يلزم ان يكون ذو الحال هو الله تعالى ويكون قوله لا يخرجه مقول القول بل ذو الحال هو الضمير الذي في
خرج وايضا فيفوت الحال وهو لا يجوز قوله ايمان مرفوع لأنه فاعل لا يخرجه والاستثناء مفرغ وقع في رواية كلهم
والاستثناء على الايمان بالنصب وقال النووي منصوب على انه مفعول له وتقديره لا يخرجه الا الايمان والتصديق قوله
وتصديق برسلي وقال الكرماني او تصديق في بعض النسخ وتصديق بالواو الواصلة وهو ظاهر قلت لم افهم ما
من ذكر هذه رواية ثم قال فان قلت اذا كان بالفاصلة فما معناه اذ لا بد من الامرين الايمان بالله والتصديق برسل الله
قلت اوهما للاشتراك بخلوهما مع امكان الجمع بينهما اذ لا يتخلو عن احدهما وقد يجتمعان بل يلزم الاجتماع لأن الايمان
بالله مستلزم لتصديق رسله اذ من جملة الايمان بالله الايمان باحكامه وافعاله وكذا التصديق بالرسل يستلزم
الايمان بالله وهو ظاهر قلت هذا الذي ذكر ليس بمراد عليه اولا لأن الاجتماع هنا لازم وأقول لا اندفاع لهذا لزوم
الاجتماع قوله ان ارجعه يتعلق بقوله انتدب وان مصدرية واصلها بان ارجعه اي بارجاعه والباء في بما نال
تتعلق بقوله او موصولة لقوله نال صلتها والعايد محذوف اي بما ناله قوله من نال شيئا قوله او غنيمة اوهنا لانتفاء الجمع
منهما مع امكان الجمع بينهما اعني ان اللفظ لا ينفي اجتماعهما بل يثبت احدهما مع جواز ثبوت الآخر فقد يجتمعان وقال
القاضي عياض معناه ان ارجعه بما نال من اجر وجود ان لم يكن غنيمة او اجر وغنيمة اذا كانت فاكتفى بذكر الاجر لدلالة
عن تكراره او ان اوهنا بمعنى الواو كما جاء في مسلم من رواية يحيى بن يحيى وفي سفن ابي داود من اجر وغنيمة
بغير الف وقد قيل في قوله تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين بمعناه او دين وقيل من وصية او دين دون
وصية قوله او اوادخله بالنصب عطفا على قوله ان ارجعه قوله لولا هي الامتناعية التحضيضية وان مصدرية
فيحصل الرفع على الابتداء والتقدير لولا المشقة ويجوز ان يكون مرفوعا بفعل محذوف اي لولا ثبت ان اشق وقوله اشق
منصوبه قوله ما قعدت جواب لولا واصله لما قعدت وقوله خلف نصب على الظرفية وسببا لمشقة صعوبة تحملهم
بعدت ولا يقدرون على السير معه لضيق حالهم ولا قدرة له على حملهم كما جاء مبينا في حديث آخر حيث قال
فانه لشيء عليهم تخلف بعدي ولا تطيب انفسهم بذلك قوله ولوددت الدم للتأكيد وهو عطف على قوله وقعدت
ويجوز ان تكون الدم فيه جواب قسم محذوف اي والله لوددت ان احييت قوله ان اقتل في محل النصب على المفعولية

وان مصدرية

وان مصدرية ايضا لتقل الا العرفة في المواضع الخمسة مصدرية قوله ثم احيى ثم ان احيى وكذا لفظ التغيير في الموالي
بيان المعاني قوله الا ايمان بي وتصديق برسلي يدل خلوص نيته لذلك وفي التقات وهو العدول من
الغيبة الى التكلم والسياق كان يقتضي ان يقول الا ايمان به قوله ان ارجعه فيه حذف ما الى سكنه قوله بما نال في
استعمال المعي موضع المصاحبة لتحقق وعدالله تعالى قوله ثم جيكلة ثم ان كانت تدل على التراخي في الزمان ولكنها هنا
هنا على التراخي في المرتبة لأن التمني حصل مرتبة بعد مرتبة المال الوفير والاجر الجزيل استنباط الاحكام
فيه فضل الجهاد والشهادة في سبيل الله وفيه تمني الشهادة وتعظيم امرها وفيه تمني الخير الدنيا وفي ما يظن الانسان
والا يمكنه اذا قدر له وهو احد اقوال وفي قوله عليه الصلوة والسلام نية المؤمن ابلغ من عمله وفيه شرح شفقة رسول الله
صلى الله عليه وسلم على امته وارأفته بهم وفيه استحباب القتال في سبيل الله وفيه جواز قول الانسان ودت حصول كذا من الخير
الذي يعلم انه لا يحصل وفيه اذا تعارض مصلحتان يبدئ باهمهما وانه يترك بعض المصالح لمصلحة ارجح منها او لطرق
تزيد عليها وفيه ان الجهاد فرض كفاية لا فرض عين وفيه التعريض لزوال المكروه والمشقة من المأمور به وفيه
في قتال البغاة وفي اقامة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وخوف ذلك يدخل في قوله في سبيل الله وان كان ظاهرا
في قتال الكفار الاسئلة والاجوبة منها قيل جميع المؤمنين يدخلهم الله الجنة فاوجه اختصاصهم بذلك
واجيب بانه يحتمل ان يدخل عند موته كما قال تعالى احياء عند ربهم يرزقون ويحتمل ان يكون المراد الدخول بعد جزاء
الذنبين والمعذبين بالنار حتى او عذاب ولا مؤاخذة بذنوب ويكون الشهادة مكفرة لها كما روي من قوله عليه الصلوة
والسلام القتل في سبيل الله يكفر كل شيء الا الدين رواه مسلم ومنها قيل ان الجامع له حالتان الشهادة والعود
فالجنة للحالة الاولى والاجر والغنيمة الثانية لفظة او في قوله او غنيمة تدل على ان كلا من الاجر والغنيمة
لا كلاهما واجيب بان معنى او اشتراط الخلو عنهما مع امكان الجمع بينهما وتنهما قيل فيها حالة ثالثة للسالم هو
الاجر بدون الغنيمة واجيب بان هذه الحالة داخلة تحت الحالة الثانية اذ هي عدم من الاجر فقط او مع
الغنيمة ومنها ما قيل الاجر ثابت للشهيد الداخل في الجنة فكيف يكون السالم والشهيد مقترنين في ذلك
لأحدهما الاجر والآخر الجنة مع ان الجنة ايضا اجر واجيب بان هذا اجر خاص والجنة اجر على جنسه فهما
متغايران او ان القسمين هما الرجع والاول لا اجر الا الجنة ومعنى الحديث ان الله تعالى ضمن
ان الخارج للجهاد ينال خيرا بكل حال فاما ان يستشهد فيدخل الجنة واما ان يرجع باجر نفط واما
باجر وغنيمة ومنها ما قيل ما ذا هنا للنفي واجيب بما سبق في علة وما ذكر في كلامه بقوله ان الله
اشترى من المؤمنين الآية ومنها ما قيل لا مشقة على الأمة في دوادة الرسول عليه الصلوة والسلام
لأنه غاية في الباب وجوب المبالغة في الودادة وليس فيها مشقة واجيب بانا لا نسلم عدم المشقة فان
سلمنا فربما يجر الى تشريع يرد وده فيصير بسبب المشقة ومنها ما قيل ان القرار انما هو على حالة الحياة
فلم جعل النهاية على القتل واجيب بان المراد هو الشهادة فتم الحال عليها او ان الاحياء المجزاء هو
مقام شرعا فلا حاجة الى ودادته لأنه مزيد به الوقوع فاقيم ومنها ما قيل ان القواعد تقضي ان لا يسعى
المعصية اصلا لانفسه وللغير فكيف تمناه لأن حاصله تمني ان يوت فيه كافر بمعصيتي فيه ولجيب
بان المعصية ليست مقصودة بالتمني انما التمني لحالة الرتبة وهي الشهادة وذلك مفضل بنفسها
ومنها ما قيل ان قوله عليه الصلوة والسلام بما نال من اجر او غنيمة يقتضي ان اجر الغنيمة دون اجر غير الغنيمة
غاية الوسيلة تعزو وتفخر وقد سلم الاكثرون انها تجلب ثوابا جزيلا وما من غاية يوسل بها الى تحقيق
قصاب الاتم اجورا هو الاحقاق ان يغزو ولا يغنم شيئا ولا يضع ان تنقص الغنيمة من اجره كما لا تنقص
الغنية اهل بدر وكانوا افضل المجاهدين واجيب باجوبة الاول الطعن في هذا الحديث بان في
اسناده حميد بن هانئ وليس بالمشهور وفيه نظر لأنه خرج له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة وقال يحيى
ابن سعيد حدث عنه الائمة وأحاديثه كثيرة صحيحة الثاني ان الذي يتحقق تزايد من الاجر على ما
ما فاتهم من المغنم ويضاعف له كما تضاعف لمن اصيب اهله وماله الثالث ان محل الاول على من اخلص في نيته
لقوله لا يخرجه الا جهاد في سبيلي ومحل الحديث الثاني على من خرج بنية الجهاد والمغنم فمنا ترك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يجوز فيه والفصل بينه بين الوجهين فنقول اجره والأول خلص لكل اجره ونفى النووي التعارض لأن الغزاة اذا سلموا كانوا اجرهم الذي اجر من يسلم اوسلم ولم يغنم وان الغنيمة في مقابلة جزء من اجر غزوهم فاذا حصلت فقد عجلوا لبقية اجرهم وقال القاضي الحديث الذي فيه بما نال من اجر وغنيمة مطلق لانه لم يقل فيه ان الغنيمة تنقص الاجر والحديث الثاني مقيد وما اسند لا لهم يفرق بينه فليس فيه انهم يغنمون الكل اجرهم على قدر اجرهم في الغنيمة وكونهم مغفورا لهم صابهم لا يلزم منه ان لا يكون فوقه مرتبة اخرى هي افضل **باب تطوع قيام رمضان من الايمان** اي هذا باب قوله تطوع مرفوع بالابتداء مضاف الى ما بعده وخبره قوله من الايمان في بعض النسخ باب تطوع قيام شهر رمضان والتطوع ما فعل ومعناه التكلف بالطاعة والتطوع بالشيء التبرع به وفي الاصطلاح المتنفل والمراد من القيام هو القيام بالطاعة في ليالي وقد ذكرنا وجه المناسبة بين الايمان بين هذا الباب وباب قيام ليلة القدر من الايمان ورمضان في الأصل يصدر رمض اذا احترق من الرمضاء ثم جعل هذا هو الشهر ومنع الصرف للتعريف والالف والنون وانما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة حين هاجرا الأزمنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام بعض المحرم حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان بالشرطية العلى الذي فيه غفران ما تقدم من الذنوب شعبة من شعب الايمان والتقدير في الباب باب تطوع قيام رمضان شعبة من شعب الايمان **بيان رجاله** وهم خمسة الأول اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي المدني ابن اخت شيخه الامام مالك الثاني مالك بن انس الثالث محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الرابع حميد بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة بالجنة ابو ابراهيم ويقال ابو عبد الرحمن ويقال ابو عثمان القرشي الزهري المدني وامه اخت عثمان بن عفان اولد المهاجرات من مكة الى المدينة قيل اسمها ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط اخت عثمان لامه اخرج له البخاري هنا وفي العلم وفي غير موضع عن الزهري وسعيد بن ابراهيم وابن ابي ملكة عنه عن ابي هريرة وابي سعيد ومعوية واخرج له ايضا عن عثمان وسعيد بن زيد وغيرهما سمع جماعة من كبار الصحابة منهم ابوه وابن عباس وابو هريرة توفي سنة اربع وقيل خمس وقيل ست وقيل سبع وغيرها وكان كثير الحديث مات سنة قيل وخمسين بالمدينة عن ثلاث وسبعين سنة وقيل ستة ثمين ومائة وهو غلط واعلم ان البخاري وسلما قد اخرجا بضعة عشر حديثا من رواية حميد الحميري البصري الباهلي الفقيه ولا يلتبس هذا وان روى هذا عن ابن عباس وابي هريرة ايضا وغيرهما فاعلمه وما قلت من اخراج البخاري لهذا جزم به الكلاباذي في كتابه والمزي في تهذيبه وقال الشيخ قطب الدين في شرحه عن الحاكم والحميدي صاحب الجمع وغيرهم انه قال لم يخرج له شيأ ولم يخرج مسلم في صحيحه عن ابي هريرة غير حديث افضل الصيام بعد رمضان الحديث فقط وما عداه فهو من رواية ابن عوف قال وقد غلطوا الكلاباذي في دعواه اخراج البخاري له وهم قال ولم يعلم لمسلم ذلك انعلم سبحان روى عنه كما ذكره في غير هذا قلت روى عنه محمد بن سيرين واهل البصرة لم يرد على ذلك ولم يذكر ابو مسعود الدمشقي من رواية البخاري وما ذكره النووي في شرح صحيح مسلم حديثه عن ابي هريرة يروي عنه اثنان كما مر منها حميد بن عبد الرحمن احدهما هذا الحميري والثاني الزهري قال الحميدي في جمعه كما في البخاري وسلم حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة فهذا يرد على الابي هذا الحديث خاصة فان راويه عن ابي هريرة الحميري وهذا الحديث لم يذكر البخاري في صحيحه قال وقد ذكر الحميدي في البخاري اصلا ولا في مسلم الا هذا الحديث قلت يرد عليه ان البخاري لم يذكر في صحيحه قد علمت ما فيه قوله ولا في مسلم الا هذا الحديث ليس بجيد وقد ذكر مسلم في ثلاثة احاديث احدها في اول الكتاب حديث ابن محمد بن المثنى عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن الحميري قالا لقينا ابن عمر وذكر الحديث الثاني في الوضاءيل عن عمرو بن سعيد عن حميد الحميري عن ثلاثة من ولد سعد فذكر الثالث فهذا عن محمد بن سيرين عن سعد عن ثلاثة من ولد سعد بن هشام عن عائشة رضي الله عنها قالت كان ستر فيه تماثيل الحديث وذكر قبل الحدود من حديث قرة بن خالد عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة وعن رجل آخر وهو في الصحيح فضل

من عبد الرحمن عن ابي بكرة ثم ساقه من حديث قرة قال ذكر ابن حميد بن عبد الرحمن عن ابيه عن بكرة خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال اي يوم هذا الحديث **قلت ثالثة** روى مالك عن الزهري عن حميد قال رأيت عمر وعثمان فذكر قال الواقدي حميد لم يسمع من عمر رضي الله عنه ولا رآه وسنه ومولده يدلان على ذلك لولادته بعد عثمان رضي الله تعالى عنه لانه كان خال ولده لان ام كلثوم اخت عثمان وكان يدخل على عثمان كابن يدخل على اهله والخامس ابو هريرة عبد الرحمن رضي الله عنه **بيان لطائف اسانيده** منها انه فيه التحديث بصيغة الجمع والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مدنيون ومنها انهم اربعة اجلاء **بيان** تعدد من سمعه ومن اخرج غير اخرج البخاري بضافي الصيام واخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة والموطأ وآخرون **بيان الاعراب والمعاني** قوله من مبتدأ وخبره قوله غفر له وهما الشرط والجزاء ومن قام رمضان من قام بالطاعة في ليالي رمضان وتقال بريد صلاة التراويح وقال بريد صلاة التراويح والتهجد في تلك الليالي فهي اعم من التراويح فان كل واحد منها صالح للتكفير وقد يقتصر الشخص على قيام ليلة القدر توفيقا لله له فيحصل له ذلك الثالثة ظاهر الحديث غفران الصغائر والكبائر وفضل الله واسع ولكن المشهور من مذاهب العلماء في هذا الحديث ونحوه كحديث غفران الخطايا بالوضوء والصوم يوم عرفة ويوم عاشوراء ونحوها ان المراد غفران الصغائر فقط كما في حديث الوضوء ما لم يؤت كبيرة ما اجتنب الكبائر وقال النووي في التخصيص نظر لكن اجمعوا على ان الكبائر لا تسقط الا بالتوبة او بالحد فان قيل قد ثبت في الصحيحين ان الصلوات الخمس وصوم رمضان والاخرى صيامه والاخرى قيام ليلة القدر والاخرى صوم عرفة انه كفارة سنتين وفي انه كفارة سنة والاخر صوم رمضان الى رمضان كفارة لما بينهما والعمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والاخراز الوضوء خرجت خطايا فيه الى آخره والاخر اول الصلوات التي كفرن ما بينهن والاخر من توافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ونحو هذا فكيف الجمع بينها اجيب المراد كل واحد من هذه الخصال صالحة لتكفير الصغائر فان صادفتها والى لم تصادفها فان كان فاعلها سليما من الصغائر لكون صغائر غير مخلف او موقفا لم يعمل صغيرة اعلى مراتب او فضلها وعنها الحسنة كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات فما يكفر لم يأت حسنة وربما له بها درجات وقال بعض العلماء ويرجى ان يخفف بعض الكبيرة الأكابر **باب صوم رمضان احتسابا من الايمان** اي هذا باب قوله صوم رمضان كلام اضافي مرفوع بالابتداء وخبره قوله من الايمان قوله احتسابا حال بمعنى محتسبا او مفعول له او تمييز وفيه نظر والمالم يقل ايمانا واحتسابا لانه لما كان ايمانا حسبة لله خالصا له لم يكن الا للايمان واما لانه اختص بذكر اذ العادة الاختصار في التالي والعناوين ووجه المناسبة بين البابين ظاهر **حدثنا** ابن سلام **ثنا** محمد بن فضيل **ثنا** يحيى بن سعيد عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **مطابقة** الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله** وهم خمسة الأول محمد بن سلام البيكندي والصحيح تخفيفه وقد مر ذكره الثاني محمد بن فضيل

بضم الفاء وفتح الجيم ابن غزوان بن جرير الضبي مولاهم الكوفي سمع السبيعي والأعمش وغيرهما من التابعين وعنه الثوري وأحمد وخلق من الأعيان قال ابن سعد ثقة صدوق من أهل العلم مات سنة تسع وخمسين ومائة الثالث يحيى بن سعيد الأنصاري قاضي المدينة الرابع أبو سلمة بتخفيف اللام عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه الخامس أبو هريرة وقد مر ذكره ومر الكلام في الفاظه عن قريب ومعنى من صام رمضان أي في رمضان أي شهر رمضان فان قيل هل يكفي قول القائل مطلق عليه الصوم حتى لو صام يوما واحدا دخل تحت الجواب انه لا يقال في العرف صام رمضان الا اذا صام كله والسياق يأباه فان قيل المعتمد وكل مريض اذا ترك الصوم فيه ولم يكن مريضا لكان صائما بأنية الصوم لولا العذر فكيف يدخل تحت هذا الحكم الجواب نعم كان المريض لو صام قاعدا لعذره له ثواب صلاة القائم قاله العلماء فان قيل كان اللفظان إيمانا واحتسابا يغني عن الاقتران المؤمن لعذره لا يكون الا محتسبا والمحتسب لا يكون الا مؤمنا فما الحكمة في الجمع بينهما الجواب ان الايمان قد يكون مخلصا به بالله ورياء وخوف والمخلص في الفعل ربما لا يكون مصدقا بثوابه ويكون طاعة مأمورا به بسبب الخوف ونحوه والفائدة في التأكيد ونفي الفائدة عن الرياء والخوف ونحوهما

باب الدين يسر

الكلام فيه من وجوه الأول ان لفظة باب خبر مبتدأ محذوف مضاف الى جملة اعني قوله الدين يسر فان قوله الدين مرفوع بالابتداء وجزم يسر الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث وجود معنى اليسر في صوم رمضان وذلك ان صوم رمضان يجزئ قاضيه عن وقته للمسافر والمريض بخلاف الصلوة وهذا معنى اليسر وايضا فانه شهر واحد في كل ثنتي عشر شهرا والصلوة في كل يوم وليلة خمس مرات وهذا ايضا معنى اليسر الثالث قوله ليسر في ذلك لأن الالتئام بين الموضوع والمحمول شرط وفي مثل هذا لا يكون الا تأويل والدين ليسر اي عيشة على سبيل المبالغة فكأنه لشدة اليسر وكثرته نفس اليسر يقال لابن حنيفة فقه لكثرة فقهه كأنه صار عين الفقه ومنه رجل عدل واليسر ضد العسر وسكونها لتخفيف العسر ومعناه التخفيف ثم كون هذا الدين يسرا يجوز ان يكون بالنسبة الى ذاته ويجوز ان يكون بالنسبة الى سائر الأديان وهو الظاهر لأن الله تعالى رفع عن هذه الأمة الآصار التي كانت على من قبلهم لعدم جواز الصلوة الا في المسجد وعدم الطهارة بالتراب وقطع الثوب الذي نصيبه النجاسة وقبول التوبة بقتل انفسهم وكفوا ذلك فان الله تعالى من لطفه وكرمه رفع هذا عن هذه الأمة رحمة لهم قال تعالى واجعل علينا في الدين من حرج فان قلت ما الألف واللام في الدين قلت للعهد وهو دين الاسلام وقال البطال المراد ان اسم الدين واقع على الأعمال لقوله الدين يسر ثم بين جهة اليسر في الحديث بقوله سددوا وكلها اعمال والميل للتين والاقتصاد فالدين يوصف باليسر والشرع انما هي الأعمال

وقول النبي صلى الله عليه وسلم احب الدين الى الله الحنيفية السمحة

وقيل مجرور لأنه معطوف على الدين المضاف اليه الباب فالمضاف اليه مجرور والمعطوف عليه كذلك والتقدير باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما استعمل هذا في الترجمة لوجهين احدهما لكونه متعاقبا عن عليه اخرجه هنا معلقا ولم يسنده في هذا الكتاب وانما اخرجه موصولا في كتاب الأدب المفرد والآخر لدلالته معنى على الترجمة واخرجه احمد بن حنبل وغيره موصولا من طريق محمد بن اسحق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ احب الدين كله الى الله الحنيفية السمحة وغيره قوله الحنيفية والمراد الملة الحنيفية فان قيل الطاهر بين المبتدأ والخبر شرط والابتداء هنا نكرة والخبر نعرفت قلت كانت الحنيفية غلبت عليها الأسمية حتى صارت علما وان اريد اعمال المضاف المقدر الزيادة على من اضيف اليه يجوز فيه الأفراد والمطابقة لمن هو فان قلت فيلزم ان يكون الملة دينا وان يكون سائر الأديان ايضا حنيفية الى الله تعالى وهما باطلان اذ المفهوم من الملة غير المفهوم من الدين اذ سائر الأديان منسوخة قلت قال الكرماني اللازم الأول فيلتزم على تفسير الحنيفة والمراد بالدين الطاعة يا حبذا الطاعة السمحة قلت لا تحلو الألف واللام في الدين ان تكون للجنس او للعهد فان كانت للجنس فالمعنى احب الأديان الى الله الحنيفية السمحة والمراد بالأديان الشرائع المأمور بها

تبديل وتسخ وان كانت للعهد فالمعهود هو دين الاسلام ولكن التقدير احب خصال الدين وخصاله كلها حنيفية ولكن ما كان منها سمحا فهو احب الى الله تعالى وبه يرد عليه ما رواه احمد في مسنده بسند صحيح من حديث ابي امامة قلت يا رسول الله اي الاديان احب الى الله تعالى قال عليه الصلوة والسلام مقتبسا من قوله تعالى ملة ابيكم ابراهيم حنيفا والحنيف عند العرب من كان على ملة ابراهيم عليه الصلوة والسلام حنيفا سموا من اختتن وحج البيت حنيفا والحنيف المائل عن الباطل الى الحق وسمي ابراهيم عليه السلام حنيفا لانه مال عن عبادة الأوثان قوله السمحة بالرفع صفة الحنيفية ومعناها السهلة

حدثنا عبد الله بن مطهر ثنا عرعرة عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهي انه اخذ جزء منه ويؤيد عليه واما المناسبة بينه وبين الحديث المعلق فهو ان المذكور فيه النهي اجمالا عن الأشق يعني احسن الاديان هو الملة الحنيفية والحديث المسند دال على الحسن لأن فيه اوامر بالمأمور به سواء كان واجبا او مندوبا وبالحسن واما حقيقة عن ارادة ايصال الثواب اليه وذلك في المأمور به واجبا او مندوبا واذا كان الأولى في غير هذه الأمة فهو في هذه الأمة بالطريق الأولى

بيان رجاله

وهم ستة الأول عبد السلام بن مطهر بضم الميم وسكون الطاء المهملة بن حسام بن مصك بن طارق بن شيطان الأزدي البصري وكنيته ابو ظفر يغلب الطاء المعجمة والقاف روى عن جمع من الأعلام منهم شعبة روى عنه الأعلام منهم البخاري وابو داود وابو زرعة وابو حاتم وبقي عنه فقال هو صدوق توفي سنة اربع وعشرين ومائتين الثاني عمر بن علي بن عطاء بن مقدم بفتح الدال المشددة ابو حفص المقدمي البصري والد عاصم ومحمد وهو اخو ابي بكر مع جماعة من التابعين منهم هشام بن عروة وعنه خلق من الأعلام منهم ابنه عاصم وعمرو بن علي وكان مدلسا قال ابن سعد كان ثقة وكان يدلس تدليسا شديدا يقول سمعت وحدثنا ثم يسكت ثم يقول هشام بن عروة الأعش وقال ابن عفان كان رجلا صالحا ولم يكونوا يتهمون عليه غير التدليس آكد اذى منه حتى يقول حدثنا وقال البخاري قال ابنه عاصم مات سنة تسعين ومائة روى له الجماعة الثالث معن بفتح الميم وسكون العين المهملة ابن محمد بن معن بن نضلة الغفاري المجازي سمع حميدا وغيره وعنه جماعة من جملتهم ابن مهدي ذكره ابن حبان في ثقاته روى له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة الرابع سعيد بن ابي سعيد واسم ابي سعيد كيسان المقبري المدني ابو سعد بكسر العين روى عن جماعة من الصحابة قال ابو زرعة ثقة وقال احمد لا بأس به وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث ولكنه كبر وربما اختلط قيل مولده وقدم الشام ولم يلقها وحدث ببيروت وقال غيره اختلط قبل موته باربع سنين توفي سنة خمس وعشرين ومائة روى له الجماعة الخامس ابو هريرة رضي الله تعالى عنه

بيان الأنساب

الأزدي نسبة الى الأزد بفتح الهمزة وسكون الزاي وفي آخره دال مهملة ابن الغوث بن نبت بن مالكان ابن زيد بن كهلان بن سبا بن يعرب بن قحطان يقال له الأزدي والزاي والاسد بالسين المهملة بضم الميم وفتح الدال نسبة الى معظم احد الأجداد والغفاري بكسر الغين المعجمة نسبة الى غفار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة والمقبري بفتح الميم وسكون القاف وفتح الباء الموحدة وقيل بفتحها نسبة الى المقبرة بالمدينة كان مجاورا لها وقيل كان منزله عند المقابر وهو بمعنى الأول وقيل جعل على عمر القبور فلذلك قيل له المقبري حكاه الكرماني وغيره ويحتمل انه اجتمع فيه ذلك كله فكان يجاور هناك وينازل عندها والمقبري بسكون الباء لأبي سعيد والد سعيد المذكور وكان مكاتبا لامرأة من بني ليث بن بكر

بيان لطائف اسناده

منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته ما بين مدني وبصري ومنها ان فيه رواية مدلس شديد بعن ولكنه محمول على ثبوته على ما عرف من جهة اخرى وكلها كان في الصحيحين عن المدلسين بعن محمول على سماعه من جهة اخرى

بيان نوع الحديث

هذا من افراد البخاري عن مسلم وان قلت قد قال الحاكم ابو عبد الله في كتابه علوم الحديث ان من افراد مسلم عن البخاري حديث سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في احد الصلاتين بعد الركعتين قلت قد اختلف فيه على سعيد فرواه عنه عمرو بن ابي عمرو عن سعيد عن ابي هريرة كما رواه مسلم وكذا رواه عن سعيد ابو سلمة وابو حباب سعيد بن يسار عن ابي هريرة كما رواه البخاري وقد رجح الدارقطني رواية البخاري على رواية مسلم وقال الحاكم ابو عبد الله في كتابه علوم الحديث ان من افراد مسلم عن البخاري حديث سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في احد الصلاتين بعد الركعتين قلت قد اختلف فيه على سعيد فرواه عنه عمرو بن ابي عمرو عن سعيد عن ابي هريرة كما رواه مسلم وكذا رواه عن سعيد ابو سلمة وابو حباب سعيد بن يسار عن ابي هريرة كما رواه البخاري وقد رجح الدارقطني رواية البخاري على رواية مسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن المقدم لدى شيوخ البخاري يمن عمر بن علي المذكور قال سمعت معن بن محمد ذكر وهو من افراد معن بن محمد وهو مدني ثقة قبل الحديث يكون تابعه على شقه الثاني ابن ابي ذئب عن سعيد اخرجه البخاري في كتاب الرقاق بمعناه ولفظه سددوا وقاربوا وزاد في آخر القصد تبلغوا ولم يذكر شقه الاول وله شواهد منها حديث عروة الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف عن النبي صلى الله عليه وسلم ان دين الله يسر رواه احمد باسناد حسن ومنها حديث بريرة اخرجه احمد ايضا باسناد حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم هديا قاصدا فانه من يشاد هذا الدين يغلبه والحديث ثابت في سماع معن من سعيد كان قبل اختلاطه ولو لم يسمع ذلك عند البخاري لما اورده في كتابه الذي سماه صحيحا فافهم **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غير اخرج البخاري فانه منه في الرقاق عن ادم عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رفعه لن ينجي احدا منكم عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد تبلغوا واخرج النسائي ايضا مثل حديث هذا الباب **بيان اللغات** قوله وان يشاد الدين من المشادة وهي المغالبة من الشد بالشين المعجمة ويقال شاده يشاده مشادة اذا غلبه والمعنى لا يتعمق احد في الدين ويترك الرفق الا غلبه الدين عليه وعجز ذلك المتعمق وانقطع عن عمله كله او بعضه واصل ان يشاد يشادد ادغمت الدال الاولى في الثانية وشد هذه الصيغة مشترك بين بناء الفاعل وبناء المفعول والفارق هو القرينة ويحتمل ههنا الوجهين على ما يجيء من قريب ان شاء الله تعالى قوله غلبه يقال غلبه يغلبه غلبا بفتح الغين وسكون اللام وغلبا بتحريكها وغلبه بالحاق الهاء وغلابية مثل علانية وغلبة مثل رحمة وغلى يغلى بضمتين مشددة الباء مفتوحة ومغلبة واما الغلب بضم الغين فهو جمع غلباء وحدائق غلبا اي غلاظ مثلثة قوله فسددوا من التسديد بالسين المهملة وهو التوفيق للصواب وهو السداد والقصد من القول والعمل وقد جاء سدد اذا كان يعمل بالصواب والقصد ويقال بمعنى سدد والزموا السداد اي الصواب غير لواط ولا تفريط قوله وقاربوا بالباء الموحدة والنون معناه لا تبلغوا النهاية بل اقربوا منها يقال رجل مقارب بكسر الراء اي وسط بين الطرفين وقال التيمي اكثر شيوخنا لا احد يقارب الا كان قاربوا اما ان يكون معناه قاربوا في العبادة ولا تباعدوا فيها فانكم اذا عدتم الى ذلك لم تبلغوا واما ان يكون معناه ساعدوا يقال قاربت فلانا اذا ساعدته اي ليساعد بعضكم بعضا في الامور ويقال معناه انه ان لم تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا ما يقرب منه وفي العباب قارب فلان فلانا اذا ناغاه بكلام حسن وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال قاربوا وسددوا اي لا تغلوا وقصدوا السداد وهو الصواب وشيء مقارب بكسر الراء اي وسط بين الجيد والردي ولا يقال مقارب بمعنى بالغ وكذلك اذا كان رخيصا قوله واشروا قطع الشر من الاشاري يشر والثوب على العمل وان دخل وجاء لغة الاشر وضم الشين من الشر يعني الاشارة قوله واستعينوا من الاستعانة وهو طلب العون قوله بالغدوة بضم الغين المعجمة وقال الكرماني بفتح الغين وتبعه على هذا بعض الشارحين والصحيح ما ذكرناه وهو سير اول النهار الى الزوال وقال الجوهري الغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس والروحة بفتح الراء اسم للوقت من زوال الشمس الى الليل وفي المحكم الغدو البكرة وكذا الغداة قال الجوهري يقال اتيته غدوة غير مصروفة لانها سميت مثل سحر الا انها من الظروف المتمكنة تقول سرت على غدوة وغدو وغدوة وغدوة فاذا وصفت هذا قلت غدوة طويلة وكرم وعلم بضمهما معرفة ونكرة والجمع غدا وقال ابن الاعرابي غدية لغة في غدوة كعشية لغة في عشوة والعشي والعشية والغدي والغدية انتهى وقال ابن سيده غدا يغدو غدوا وغدوا وغدوة وغدوة وغدية وغداء باكر وغدوة من يوم بعينه غير محرأة على الوقت واما الرواح فذكر ابن سيده انه العشي وحكى راحا وتروحنا سرنا في ذلك الوقت او علمنا قوله من الدلجة بضم الدال واسكان اللام كذا الرواية ويجوز في اللغة فتحها وبقال بفتح اللام ايضا وهي بالضم سير آخر الليل وبالفتح سير اول الليل وادلج بالتخفيف سير الليل كله والتشديد سير آخر الليل هذا هو الاكثر وقيل يقال فيهما بالتخفيف والتشديد وقال ابن سيده الدلجة سير السحر والدلجة سير الليل كله والدلج والدلجة الاخيرة عن ثعلب الساعة من آخر الليل وقد دلجوا

سادوا

سادوا والليل كله وقيل الدلج الليل كله من اوله الى آخره وابي ساعة سرت من الليل من اوله الى آخره فقد ادلجت على مثال اوجيت والفرق بين الادلجت والدلجت قول جميع اهل اللغة الا الفارسي فانه حكى ادلجت والدلجت لغتان في المعنيين جميعا وفي الجامع الدلجة والدلجة لغتان بمعنى وهما سير السحر وقال قوم الدلجة بضم الدال سير آخر الليل كلها بعد نصف عند اكثر العرب كما تقول مضت برهة من الدهر وبرهة وتقول ادلج الرجل يدلج ادلاجا اذا سار من اول الليل وادلج ادلاجا سار من آخره وفي المحكم ادلج سار ودلجة من الليل بالضم ساعة وفي المغرب الادلاج المعالي والاسم الدلج بالتحريك وهو الدلجة ودلج وظطب ان درستويه تعلبا في تخصيصه الدلج بالشد بسير اول الليل وادلج بالتخفيف بسير آخره قال وانما عندنا جميعا سير اول الليل في اي وقت من وله ووجه وآخره وهذا فعال وافتعال من الدلج والدلج سير الليل بمنزلة السري والسرى واحد من هذين المثالين يرد ليل على شيء من الاوقات ولو كان المثال دليلا على الوقت لكان قول القائل الادلاج لا يكون الا في آخر الليل دليلا على الوقت آخر وكان الادلاج على الافعال لوقت آخر وهذا كله فاسد ولكن الامثلة عند جميعهم لاختلاف في معاني الافعال في انفسها الا لاختلاف واقعاتها واما وصل الليل آخره واوله وسحره وقبل النوم وبعده فلما لا يدل عليه الافعال ولا تتصادرها وقد رأيتني قرأت على قول كثير من اهل اللغة في ذلك واحتجوا على اختصاص الادلاج بسير آخره بقول الاعشى

وادلاج بعد المنام ... وتهجير وقت وسبب ورمال

وقول زهير بن ابي سلمى

تكن بكورا وادلجن بسحرة ... فهن لوادي الرس كاليد للفم

فلما قال الاعشى وادلاج بعد المنام ظننا ان الادلاج لا يكون الا بعد المنام ولما قال زهير وادلجن بسحرة علمنا ان الادلاج لا يكون الا بسحرة وهذا وهم وغلط وانما كان الشاعرين ووصف ما فعله هو وصفه وان ما فعله غيره وليس لانه يكون بسحرة ويقيد بسحرة لما احتاج الى ذكر سحرة لانه اذا كان الادلاج بسحرة وبعد المنام فقد استغنى عن تقييد قال ومما يعضدنا ويلهم ان العرب تسمي العشية مدلجا لانه يدلج فيه بالليل ويرد فيه الانسان لا يدلج الا في اول الليل او في وسطه او في آخره وفيه كله ولكنه يظهر الليل في كل اوقاته احتاج الى الادلاج نظلم عليه او غيره لذلك انتهى كلامه وفيه نظر من حيث ان اكثر اللغويين ذكروا الفرق بين اللغتين ولم ينشدوا البيتين فاما قاله ابن درستويه هو الصواب لانه ليس فيهما دليل على ذلك واما قولهم ان الافعال تختلف لاختلاف المعاني معناه ان الافعال هل وضعت لمعنى واحد وهو مخصص الحديث بزمان فقط او وضعت لهذا ولغيره من المعاني فابن درستويه يزعم انها ما وضعت الا لهذا المعنى فقط وقال الشيخ اثير الدين ابو حيان رحمه الله تعالى ان الاستاذ ابا علي الشلوبين وغيره ظاهوا وقالوا الافعال تختلف باختلاف ابنيتها لاختلاف المعاني على الجملة فالمعاني التي تختلف لها الابنية ليست على شيء من المعاني دون شيء اما ان يكون مقصورة على شيء من المعاني دون شيء فلا الذي يمنعان ذلك الدلالة اذ ذاك على آخر الوقت او اوله والوقت كله قلت الحديث يؤيد قول ابن درستويه وهو قوله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل ولم يقيد في عامة الصحاح والسنن بين اول الليل وآخره وقال علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وجعل الادلاج في السحر اصعب على السير والادلاج في السحر وفي الرواح على الحاجات والبكرة **الاعراب** قوله ان الدين يسر مبتدأ وخبر ودخلت عليها ان المفتوحة المشددة قوله لن يشاد الدين كلمة لن حرف نصب ونفي واستقبال وقوله يشاد مبني للمفعول فنصبت المسند قوله لن يشاد الدين كلمة لن حرف نصب ونفي واستقبال وقوله يشاد مبني للمفعول فنصبت المسند والمسند اليه فاعل لان القاضي بريدي رفع الدين ونصبه وهو من الاحاديث التي سقط منها شيء يريد انه سقط من هذا الحديث لفظ احد في رواية وقال صاحب المطالع ورواه ابن السكن بزيادة احد وعلى هذا الدين منصوب وهو ظاهر وعلى رواية الجمهور فالرفع على ما لم يسم فاعله والنصب اظهر الفاعل في يشاد للعلم به وقال صاحب المطالع والرفع هو الاكثر وقال النووي الاكثر في ضبط الرواة النصب والتوفيق بين كلام كل منهما بان حمل كلام صاحب المطالع على رواية المغاربة وكلام النووي على رواية المشارقة قلت وفي بعض الروايات عن الاصيلي باظهار احد على يشاد الدين احد الا غلبه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكذا هو في رواية ابن نعيم وابن حبان والإسماعيلي وغيرهم قلت الأولى ان يرفع الدين على انه مفعول نائب عن الفاعل فحينئذ يكون بناء على صيغة المجهول وقد قلنا ان هذه الصيغة تستوي فيها بناء المعلوم والمجهول لأن هذا من باب المفاعلة وعلامة بناء الفاعل فيه كما قبل آخره وعلامة بناء المفعول فيه فتح ما قبل آخره وهذا لا يظهر في المدغم ولا يفرق بينهما الا بقرينة فافهم قوله فسددوا واعملوا من السداد والمقاربة وهو اسم المصدر فيه ويمكن ان تكون الفاء جواب شرط محذوف اي اذا كان الأمر كذلك فسددوا والجملة التي بعدها معطوفان عليها والباء في بالغدو للاستعانة والمعنى استعينوا على الأعمال بهذه الأوقات المنشطة للعمل وقوله وشيء من الدلجة اي واستعينوا بشيء اي بعض من الدلجة وانما قال وشيء من الدلجة ولم يقل والدلجة لتعيين احدهما التنبيه على الخفة لأن الدلجة تكون بالليل وعمل الليل اشق من النهار والاحتراز الدلجة هو سير الليل كله عند البعض واستغراق الليل كله صعب ناشار بقوله وشيء الخ جرى على سبيل التنزيل

بيان المعاني والبيان قوله ان الدين يسر فيه التأكيد بان رد على منكر يسر هذا الدين على تقدير كون الخاطب منكرا والا فعلى تقدير تنزيله منزلة المنكر والا فلا تقدير للمنكر في غير الخطاب والافكون القضية مهملة فيها قوله ولن يشاد الدين فيه حذف للفاعل للعلم به قوله فسددوا فيه حذف اي في الأمور وكذلك في قوله وقاربوا اي في العبادة وكذلك في قوله وابشروا اي في الثواب على العمل وايهم المبشر به للتنبيه على التعظيم والتفخيم وفيه استعارة الغدوة والروحة وشيء من الدلجة لأوقات الفراغ ونشاط النفس فكانه عليه الصلوة والسلام خاطب سائر الناس بما يقال بلغة مخصوص فنبه على وقات نشاطه التي يترك فيها عمله لأن هذه الأوقات افضل اوقات المسافر للسائر في الليل والنهار جميعا مجد واذا تحرى السير في هذه الأوقات المنشطة امكنه المداومة من غير مشقة وقال الخطابي معناه الاقتصاد في العبادة اي استعينوا الأيام والليالي كلها بالخلوط اطرف الليل بطرف النهار واجتمعوا نفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع بكم

ومن فوائد تحضر على الرفق في العمل لقوله عليه الصلوة والسلام اكلفوا من العمل ما تطيقون وقال الخطابي هذا امر بالاقتصاد وترك الحمل على النفس لأن الله تعالى انما اوجب عليهم وظائف من الطاعات في وقت دون وقت تيسيرا ورحمة وفيها التنبيه على اوقات النشاط لأن الغدو والرواح والأدلاج افضل اوقات المسافر واوقات نشاطه بل على الحقيقة الدنيا دار نقلة وطريق الى الآخرة فينبغي ان يغتنم اوقات فرصتهم وفراغهم **باب الصلوة من الايمان** الكلام فيه على وجوه الأول ان قوله باب خبر مبتدا محذوف اي هذا باب ويجوز فيه التنوين وتركه باضافته الى الجملة لان قوله الصلوة مرفوع بالابتداء وخبره قوله من الايمان اي الصلوة شعبة من شعب الايمان الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان من جملة ما ذكر في حديث الباب الأول الاستعانة بالأوقات الثلاثة في قيام الطاعات وافضل الطاعات البدنية التي تقام في هذه الأوقات الصلوات الخمس والأوقات الثلاثة هي الغدوة والروحة وشيء من الدلجة فوقت صلاة الصبح في الغدوة ووقت صلاة الظهر والعصر في الروحة ووقت العشاء في جزء الدلجة على قول من يقول من اهل الحجاز ان الدلجة سير الليل كله ولما كان العبد مأمورا بالاستعانة بهذه الأوقات وكانت هي اوقات الصلوات الخمس ناسب ذكرها عقيب هذه الأوقات التي يتضمنها الباب الذي قبل هذا الباب الذي قبل هذا الباب انما ذكر بينه وبين هذا الباب وباب صوم رمضان احتراسا من الايمان وهو ظاهر لأن كلا من الصلوة والصوم من اركان الدين العظيمة ومن العبادات البدنية الثالث كون الصلوة من الايمان ظاهر سواء على قول من يقول الأعمال من الايمان وحديث ابن عمر رضي الله عنهما بني الاسلام على خمس الحديث وقول الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم عند البيت فظهر قول بعيد فيه الوجهان من الأوجه الخمسة المضافة اليها اعني قوله الصلوة من الايمان فانها جملة اضيف اليها الباب على تقدير ترك التنوين كما ذكرناه والرابع عطفا على لفظ الصلوة من الكلام فيه على وجوه الأول ان هذه الآية من جملة الترجمة لأن الباب مترجم بترجمتين احديهما قوله الصلوة من الايمان والأخرى قوله وقول الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم والمناسبة بين الترجمتين ظاهرة لأن في الآية الحاقا على الاصلح الايمان على غير

الطلاق

الطلاق الكل على الجزء بين ذلك بقوله الصلوة من الايمان لأن كلمة من للتبعيض والمراد الصلوة من بعض الايمان الثاني قال الواحدي في كتاب اسباب النزول قال ابن عباس رضي الله عنهما في رواية الكلبي كان رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ماتوا على القبلة الأولى منهم سعد بن زرارة واسعد احد بني النجار والبراء بن معرور احد بني سلمة في اناس منهم اخرون جاءت عشائرهم فقالوا يا رسول الله ترى اخواننا الذين يصلون الى القبلة الأولى وقد حولت الى قبلة ابراهيم عليه السلام فيأتينا فيما يأتينا فيه فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم الآية الثالث قال ابن بطال هذه الآية حجة على الجهمية والمرجئة حيث قالوا ان الفرائض والأعمال لا تسمى ايمانا وهو خلاف النص لأن الله تعالى سمى صلاتهم الى البيت المقدس ايمانا ولا خلاف بين اهل التفسير ان هذه الآية نزلت في صلاة من مات من المسلمين الى بيت المقدس قبل ان تحول القبلة الى الكعبة لا يلزم من الانفاق على نزولها في صلاتهم الى بيت المقدس الخلاف وقد قال ابن اسحق وغيره في قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم بالقبلة الأولى وصدقكم بها وتاركيها الى القبلة الأخرى اي ليعطيكم اجرها جميعا وقال الزمخشري في الكشاف وما كان الله ليضيع ايمانكم اي ثباتكم على الايمان واثباركم لتزلوا ولم ترتابوا على تسليم صنيعكم ولاعلامكم الثواب العظيم يجوز ان يراد وما كان الله ليترك ثوابكم على ان تركه مضرة واضاعة لايمانكم وقيل من كان صلى الى بيت المقدس قبل التحويل فصلاته غير ضائعة انتهى قلت هنا ثلاثة اوجه الأول من قبيل الطراق لمعروض على العارض والثاني من قبيل الكناية لأن ترك التحويل يلزم منه اضاعة الايمان والثالث من قبيل الطراق الكامل الجزء ثم اللام في قوله ليضيع لتأكيد النفي فان قيل المقام يقتضي ان يقال ايمانهم بلفظ الغيبة اجيب بان المقصود تعميم الحكم للأمة الأحياء والأموات فذكر الأحياء الغائبين تغليبا لهم على غيرهم ولا يناسب معنى صلاتكم حينئذ فسر الايمان بالصلوة وهذا وقع هذا التفسير في رواية الطيالسي والنسائي من طريق شريك وغيرهما عن ابي اسحق عن البراء في الحديث الذي اخرجه البخاري هنا فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم صلاتكم الى بيت المقدس الرابع قوله عند البيت اراد به الكعبة شرفها الله تعالى وقال النووي هذا مشكل لأن المراد صلاتكم الى بيت المقدس وكان ينبغي ان يقول اي صلاتكم الى بيت المقدس والكعبة الأن صلاتهم اليها الى جهة بيت المقدس قلت اذا اطلق البيت يراد به الكعبة ولم يقل احد ان البيت اذا اطلق يراد به المقدس لاحد هما بالشك وقال بعضهم قد قيل ان فيه تصحيفا والصواب بمعنى صلاتكم لغير البيت ثم قال وعندي انه لا تصحيف فيه لما هو صواب بيان ذلك ان العلماء اختلفوا في الجهة التي كان يتوجه اليها صلى الله عليه وسلم اليها الصلوة وهو بمكة فقال ابن عباس رضي الله عنهما وغيره كان يصلي الى بيت المقدس لكنه لا يستدبر الكعبة بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس واطلق آخرون انه كان يصلي الى بيت المقدس وقال آخرون كان يصلي الى الكعبة فلما تحول الى المدينة استقبل بيت المقدس وهذا ضعيف ويلزم منه دعوى النسخ مرتين والأول اصح لأنه يجمع بين القولين وقد صححه الحاكم وغيره من حديث ابن عباس فكان الخاتمة اراد الاشارة الى الجزم بالوجهين الصلوة لما كانت عند البيت كانت الى بيت المقدس واقتصر على ذلك اكتفاء بالأولوية الى جهة البيت وهم عند البيت اذا كانت لا تصح فاحرى ان لا تصح اذا بعدوا عنه قلت هذه التفرقة في الأصول صحيحة غير انه يختصر في العبارة والتقدير يعني صلاتكم التي صليتموها الى بيت المقدس عند البيت الكعبة فقوله عند البيت يتعلق بذلك المحذوف وقول هذا القائل واقتصر على ذلك اكتفاء بالأولوية ثم تعليله بقوله لأن صلاتهم الى آخره لا تعلق له فظ لبيان تصحيح قول البخاري عند البيت وتصحيحه باذكر انه نقله عن بعضهم بان فيه تصحيفا ثم قوله عندي انه لا تصحيف فيه وان كان كذلك في نفس الأمر لكان كذلك لأن الواقدي على معنى التصحيف كان يقول الاولى هذا لا يسمى تصحيفا وانما يقال مشكل كما قال النووي وكذا ذلك يقول التصحيف هو ان يصحف لفظ بلفظ هذا البين كذلك وقال الصغاني رحمه الله التصحيف المظنون في الصحيفة تصحف على لفظ كذا وهو فيما ان من لم يعرف معنى التصحيف كيف يجيء منه بالتحريف حتى انا عمرو خالد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكسور ابن بلكان بكسر الميم وضبطه ابن حبيب وقيل بالفتح وابن زيد بن كهلان والسبيعي بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة نسبة الى السبيع جد القبيلة وهو السبيع بن الصعب بن معاوية بن كبير بن مالك بن حمير بن سبأ ابن يشجب بن جشم بن حمدان بن نوف بن همدان وابعد من قال عوف ابو اسحق بذلك لقوله فيهم واغرب الزبير بن بكار فذكر في الباب **بيان الطائفي اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته ابعة اجلاء وتابعي واحد وهم اربعة فقط فان قيل هذا معلول بعلتين الاولى ان زهيما سمع من ابي اسحق الاحتلاط والثانية الاختلاف قلت لا يؤثر فيه وقال احمد ثبت سمع لكن في حديثه عن ابي اسحق لين قلت هذا واحد من الاولى ان زهيما سمع من ابي اسحق الاحتلاط والثانية الاختلاف قلت لا يؤثر فيه قلت الجواب عن الاولى انه لو لم يثبت سماع زهير منه قبل الاختلاط عند البخاري لما اورده في صحيحه انتهى بعد عليه عند البخاري اسرائيل بن يونس حفيده وغيره وعن الثانية ان البخاري روى في التفسير من طريق الثوري عن ابي اسحق سمعت البراء فحصل الامن من ذلك فافهم **بيان** تعدد موضعه وعن اخرجه غير اخرجه البخاري ههنا عن عمرو بن خالد واخرجه ايضا في التفسير عن ابي نعيم واخرجه ايضا في التفسير عن محمد بن المثنى ومسلم ايضا في الصلوة عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد عن الثوري عن ابي اسحق عنه واخرجه للنسائي ايضا في الصلوة وفي التفسير عن محمد بن حاتم عن نعيم بن حماد بن رزيق عن عبد الله بن المبارك عن شريك بن عبد الله عن ابي اسحق عنه واخرجه ابن ماجة في الصلوة عن علقمة بن عمرو الدارمي عن ابي بكر بن عياش عن ابي اسحق عنه واخرجه الترمذي في الصلوة وفي التفسير عن سفيان عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق عنه وقال حسن صحيح واخرجه البخاري ايضا في الصلوة عن عبد الله بن رجاء وفي غير الواحد عن يحيى بن ابي اسحق وكلهم عنه به واخرجه النسائي ايضا في الصلوة وفي التفسير عن محمد بن اسماعيل بن ابراهيم عن اسحق بن يوسف الازرق عن زكريا بن ابي زايدة عن ابي اسحق عنه **بيان اللغات** قوله المدينة الراد بها مدينة الرسول عليه الصلوة والسلام واشتقاقها اما من مدن بالمكان اذا قام به على وزن فعيلة والجمع على مدائن بالهمز وبما من دان اذا طاع او من دين اي ملك فعلى هذا يجمع على مدين بلا همز كعايش ولها اسماء كثيرة يذكر طيبة بفتح الطاء وسكون الياء آخر الحروف وطابة والطيب اما مأخوذان من الشرك او الطيبا لما كها لانهم رد عتهم وقيل لطيب عيشهم بنا لانهم استعاروا بها قوله قبل بيت المقدس لكثرة القاف وفتح الباء الموحدة اي نحويت المقدس وجهته والمقدس بفتح الميم وكسر القاف وكسر الدال مصدر بمعنى الجمع او اسم مكان من القدس وهو الطهر اي المكان الذي يطهر فيه العابد من الذنوب او طهر العبادة من الاصنام وجاء فيه ضم الميم وفتح القاف والدال المشددة وهو اسم مفعول من التقدير اي المتطهر وقد جاء بصيغة اسم الفاعل ايضا لانه يقدس العابدين فيه من الآثام وفي العباب القدس والقدس مثلثان ويطلق ويراد به الطهر اسم ومصدر ومنه حضيرة القدس ووضع القدس جبريل عليه السلام قال الله تعالى وايدناه بروح القدس وقيل لروح القدس لأنه خلق من الطهارة والقدس البيت المقدس قوله اشهد بالله الجهر به اشهد كذا ايمانا حلف به **بيان الاعراب** قوله كان اذا قدم المدينة هذه الجملة في محل رفع خبر ان اول قدومه ظرف وما مصدرية تقدير في اول قدومه المدينة عند البحر من مكة وقدم بكسر الدال مضارعه يقدم بالضم ومصدره قدم واما قدم بالفتح مضارعه يقدم بالضم ايضا ومصدره قدم بضم القاف تعالى يقدم قومه يوم القيمة فاورد هم النار واما قدم بالضم فضارعه بالضم ايضا ومصدره قدم بفتح القاف وفتح الدال فهو قديم وانتصاب المدينة كانتصاب في قولك دخلت والظروف يتسع فيها قوله نزل جملة في محل نصب على انها خبر كان قوله من الانصار كلمة من بيانية قوله وانه بفتح الهمزة عطف على قوله ان رسول الله قوله صلى جملة في محل الرفع على انها خبر ان قوله قبل بيت المقدس نصب على الحال بمعنى متوجها اليه قوله وكان ابي النبي صلى الله عليه وسلم قوله بعجبه خبر كان قوله ان يكون في محل الرفع على انه فاعل يعجبه قوله وكان ابي النبي صلى الله عليه وسلم قوله بعجبه خبر كان قوله ان يكون في محل الرفع على انه فاعل يعجبه مصدرية تقديره وكان يعجبه كون قبلة جهة البيت ايمكان تحت ذلك قوله وانه بفتح الهمزة ايضا

ثمانية ٨

ثمانية عشر شهرا او سبعة عشر او تسعة عشر شهرا احاد يث واقوال احوالها من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا وكان يعجبه ان تكون قبلته قبل البيت وانه صلى اول صلاة صلاها صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فرمل فمر على قوم من الانصار راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصلي قبل بيت المقدس واهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك بطابقة الحديث للآية التي هي احدى الترجمتين ظاهر ولكن لا تطابق لصدر الحديث الذي هو احد رواية بني عمرو عن اسحق لعدم الصلوة من الزمان وقول النووي في الحديث فزايد منها ما ترجم له وهو كون الصلوف من الايمان اشارة الى اخر الحديث الذي هو الرواية الثانية لزهير عن ابي اسحق **بيان رجاله** وهم اربعة الاول ابو الحسن عرو بفتح العين وسكون الميم ابن خالد بن فروخ بن سعيد بن عبد الرحمن بن واقد بن ليث بن واقد بن عبد الله الحظلي الحراني الواسطي سكن مصر وروى عن الليث وابن لهيعة وغيرهما وروى عنه ماجة عن رجل عنه قال ابو حاتم صدوق وقال العجلي مصري ثبت ثقة مات بمصر سنة تسع وعشرين ومايتين ووقع في رواية الغابسي عن عبد وعن ابي زرعة الدمشقي في رواية ابي زرعة الكشميهني عمرو بن خالد بضم العين وفتح الميم وهو تصحيف نبه عليه ابو علي الغساني وغيره وليس في شيوخ البخاري من اسمه عمرو بن خالد ولا في رجاله كلهم بل ولا في رجال الكتب الستة ولهمرو بن خالد الواسطي المتروك اخرج له ابن ماجة وحده وعمرو بن خالد الكوفي مكثر الحديث الثاني زهير بصيغة المصغر ابن معاوية بن خديج بضم الخاء وفتح الدال وبالجيم ابن الرحيل بضم الراء وفتح الحاء المهملة ابن هزهير بن خثيمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة وكسر الميم الجعفي الكوفي سكن الجزيرة سمع السبيعي وحميدا الطويل وغيرهما من التابعين وخلقا من غيرهم وعنه يحيى القطان ونوح من الائمة واتفقوا على جلالته وحسن حفظه واتقانه قال ابو زرعة هو ثقة الا انه سمع من ابي اسحق بعد الاختلاط توفي سنة اثنين واثلاث وسبعين ومايتين وكان قد نافز قبله بستة ونصف او نحوها روى له الجماعة الثالث ابو اسحق عمرو بن علي وقيل عمرو بن عبد الله بن ذي يحمد الهمداني السبيعي الكوفي التابعي الجليل الكبير المتفق على جلالته وتوثيقه ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه ورأى عليا وابا موسى والمغيرة وسمع منه عنهم ولم يصح سماعه منهم وسمع ابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومعاوية وطلحة من الصحابة وجرير من التابعين وعلقمة والأسود وهم من التابعين والثوري وهو اثبت الناس فيه وطلق من الأبة قال العجلي سمع خمسين من الصحابة وقال ابن المديني روى عن سبعين او ثمانين لم يرو عنهم غير ست سنة قيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع وعشرين ومايتين وقيل تسع وثلاثين ومايتين روى له الجماعة الرابع البراء بتخفيف الراء وبالمد على المشهور وقيل بالقصر وهو ابو عمارة بضم العين وبقال ابو عمرو وبقال ابو الطفيل بن عازب بن الحارث بن عدي بن جشم بن مجدعة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن اوس الانصاري الاوسي روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة حديث وخمسة احاديث اتفقا منها على اثنين وعشرين وانفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة استصغر يوم احد مع ابن عمر شهد الخندق وما بعدها وافتتح الري سنة اربع وعشرين صلى الله عليه وسلم وشهد مع ابي موسى غزوة تستر وشهد مع علي رضي الله عنه مشاهده توفي في ايام مصعب بن الزبير وله الجماعة وابو عمارة بحاء مهملة ايضا ذكره ابن سعد في طبقاته وليس في الصحابة عازب غير ولا فيهم البراء بن عازب سوى ولده **بيان الانساب** الحظلي بضم الحاء المعجمة وسكون الظاء المعجمة وفتح اللام نسبة الى حنظلة بطن وهو ابن كعب بن عوف بن خزيمة بن جعفي والخزيمي نسبة الى الخزرج بفتح الخاء المعجمة وكسر الزاي المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الراء وجيم نسبة الى الخزرج لانها مثل الخزرج من جزائر البحر والحراني نسبة الى حران مدينة في ديار بكر واليوم خراب والجعفي بضم الجيم نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة بن مالك ومالك هو جماع مذحج والطوالي بفتح الهاء وسكون الميم وبالدال المهملة نسبة الى همدان وهو ابو سلمة بن مالك بن زيد بن ابو سلمة بن ربيعة بن خيار بالخاء المعجمة

المكسور

عطف على ما المذكورة قبلها قوله صلى جملة من الفعل والفاعل في محل الرفع على انها خبر ان قوله اول صلاة كلام اضافي منصوب على انه بدل من قوله اول صلاة واعلم ان مالك بالرفع قوله وصلى معه اي مع النبي صلى الله عليه وسلم وقوم مرفوع لانه فاعل صلى وقد قلنا غير مرة ان لفظة قوم موضوعة للرجال دون النساء ولا واحد له من لفظه وربما دخلت النساء فيه على سبيل التبع قوله وهم راكعون جملة اسمية منصوبة المحل على الحال قوله فقال ايها الرجل المذكور قوله اشهد بالله جملة وقعت معترضة بين قالوبين مقول القول وهو قوله لقد جئت اللام للتأكيد وقد للتحقيق قوله قبل مكة حال اي متوجها اليها قوله فدار وا الفاء فيه تسمى الفاء الفصيحة اي بعد كلامه فدار وا كما في قوله تعالى ان اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اي فضرب فانفجرت والفاء الفصيحة هي التي تدل على محذوف هو سبب لما بعدها قوله كاهم قال الكرماني ما موصولة لعود هي مبتدأ وخبره محذوف ومثل هذا الكلام تسمى بكلام المقارنة اي دوروا نهم مقارنون لحالهم وتبعه على هذا بعضهم مغلطا من غير شعور قلت الكاف المفردة اما جارة او غير جارة فالجارة حرف راسم والحرف له غير معان المشبه بحرزيد كالاسد والتعليل ثابت ذلك قوم ونفاه الآخرون نحو كان ارسالنا فيكم اي لاجل ارسالي فيكم والاستعلاء ذكره الاخفش والكوفيون كخذ بي في قول من يقال له كيف اصبحت على خير والمبادرة فيما اذا اتصلت بما نحو سلم كما يدخل الوقت ذكره ابن الخباز وابو سعيد السيرافي وهو غريب جدا والتوكيد وهو المزيدة نحو ليس كمثله شيء التقريب ليس مثله شيء وامااسم الجارة فهي مرادفة لمثل ولا يقع كذلك عند سيبويه والمحققين الا في الضرورة نحو قوله ﴿ يعدلن عن كالبرد المنهر ﴾ واما الكاف غير الجارة نوعان مضر منصوب اومجرور نحو ما وعلك ربك فاذا عرفت هذا علمت انه لم يقل احد من اقسام الكاف كاف المقارنة والتحقيق في اجوبة هذا الكلام ان نقول ان الكافي في كاهم يحتمل وجهين الاول ان يكون ﴿ للاستعلاء كما في قولك كن كما انت اي على ما انت عليه والتقدير هنا ايضا فداروا على ما هم عليه ثم في اعرابه وجهان الاول ان تكون ما موصولة وهم مبتدأ خبره محذوف وهو عليه الثاني ان تكون ما نكرة موصوفة والكاف جارة وهم ضمير مرفوع اتى به للمرور كما في قولك ما انا كانت والمعنى فداروا في الحال ما تلبسون انفسهم به الماضي الثالث ان تكون ما كافة وهم مبتدأ حذف خبره وهو عليه او كائنون الرابع ان تكون ما كافة ايضا وهم فاعل والاصل كما كانوا نحذف كان فانفصل الضمير الوجه الثاني ان تكون الكاف كاف المبادرة كما ذكرنا الآن والمعنى فداروا مبادرين في حال اتيهم الخ هذا هو الوجه الاول هو الاحسن فانهم قوله قبل البيت حال اي مواجهين اليه قوله قد اتيهم الضمير المرفوع المستتر في اتيهم يرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فاعل اتيهم والضمير المنصوب وقع مفعولا قوله اذ كان النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني اذ كان بدل الاشتمال واذ ههنا للزمان المطلق اي اتيهم زمان كان يصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس لانه كان قبلتهم فاتيهم لموافقة قبلة رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلتهم قلت اذ ظرف ههنا ظرف بمعنى حين والمعنى اتيهم حين كان يصلي عليه الصلوة والسلام قبلتهم بيت المقدس واذا ما تقع بدلا عن المفعول كما في قوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت وههنا المفعول هو الضمير المنصوب في قوله اتيهم ولا يصح ان يكون بدلا منه لفساد المعنى والضمير المستتر في اتيهم ضمير الفاعل قوله قبل بيت المقدس حال اي متوجها اليه فان قلت ما الاضافة التي في بيت المقدس قلت اضافة الموصوف الى صفته كصلوة الاولى ومسجد الجامع والمشهور فيه الاضافة وجاء ايضا على الصفة البيت المقدس وقال ابو علي تقديره بيت مكان الطهارة قوله واهل الكتاب بالرفع عطف على قوله اليهود فهو من قبيل عطف العام على الخاص لان اهل الكتاب يشمل اليهود والنصارى وغيرهما ممن يعتقد بكتاب منزل وقال الكرماني او اراد به اي باهل الكتاب النصارى فقط على خاص وقال بعضهم فيه نظر لان النصارى لا يصلون لبيت المقدس فكيف يجعلهم

سبحان الله ان هذا لشيء عجيب شديد كيف لم يتأمل هذا الكلام الكرماني تمامه حتى نظر فيه فانه لما قال المراد به النصارى فقط قال وجعلوا تابعا له لأن لم يكن قبلتهم بل مجاهم كان بالتبعية لليهود على انه عبارة الغير تشهد بالعجاب النصارى ايضا الان قوله واهل الكتاب اذا كان عطفا على اليهود يكونون داخلين فيما وصف به اليهود فالنصارى من جملة اهل الكتاب فهم ايضا داخلون فيه والا لما ان يكون واهل الكتاب بالنصب على الوجه فيه بمعنى مع اي كان يصلي قبل بيت المقدس مع اهل الكتاب وهذا وجه صحيح ولكن يحتاج الى تحرير الرواية بالنصب في هذا الوجه ايضا يدخل فيه النصارى لانهم من اهل الكتاب قوله ظاهرا اي قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل نحو الكعبة انكر ذلك اي انكر اهل الكتاب توجهه اليها فعند ذلك نزلت سيقول السفهاء من الناس الآية وفيه صح البخاري بذلك في روايته من طريق اسرائيل **بيان المعالم** قوله كان اول ما قدم المدينة كان قدومه عليه الصلوة والسلام الى المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الاول حتى اشتد الضحى وكادت الشمس تعتدل روى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من مكة يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين والظاهر ان بين خروجه من مكة ودخوله المدينة عشر ليال الا انه اقام بقباء نحو ثلاثة ايام ثم طريق الساحل وهي ابعد من طريق الجادة قوله نزل على احداد او قال اخواله الشك من ابي حصن والمراد بالاحداد هم من جهة الامومية واطلاق الحد والخال مجازا لان هاشما جد اب رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج من الانصار وقال موسى بن عقبة وابن اسحق والواقدي وغيرهم اول ما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على كلثوم بن الهدم بن امرئ القيس بن الحارث ابن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك الاوسي الانصاري وكان مجلس الناس في بيت سعد ابن خيثمة فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بقباء في بني عمرو بن عوف الاثنين والثلاثاء والاربعاء والخميس واسس مسجدهم وقال ابن سعد يقال اقام فيهم اربع عشرة ليلة وجاء مبينا في البخاري في كتاب الصلوة من رواية انس رضي الله تعالى عنه قال فنزل باعلى المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام بهم اربع عشرة ليلة ثم خرج يوم الجمعة فادركته الجمعة في بني سالم بن عوف في المسجد الذي في بطن الوادي فكانت اول جمعة صلاها بالمدينة قال ابن اسحق فاتاه عقبان بن مالك في رجال من قومه فقالوا يا رسول الله ارقم عنا في العدد والعدد والمنعة فقال خلوا سبيلها فانها مأمورة لناقته فقالوا سبيلا حتى اذا وازنت دار بني بياضة تلقاه قوم فقالوا له مثل ذلك فقال لهم خلوا سبيلها فانها مأمورة فخلوا سبيلها حتى مر بني ساعدة فقالوا له مثل ذلك فقال لهم مثل ما تقدم ثم مر ببني الحارث بن الخزرج فكذلك ثم دار حيال بني ابن النجار وهم اخوال عبد المطلب سلمى بنت عمرو بن زيد بن خراش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار ثعلبة بن عمرو بن الخزرج وكان هاشم بن عبد مناف قدم المدينة فتزوج سلمى وكان شريفة الخزرج لا تنكح الرجال حتى يشترطوا لها ان يكون امرها بيدها اذا كرهت رجلا فارقته فولدت لها شيبة عبد المطلب فقالوا يا رسول الله هلم الى اخوالك الى العدد والعدد والمنعة قال خلوا سبيلها فانها مأمورة فخلوا سبيلها فانطلقت حتى اتت دار بني مالك بن النجار بركت على باب المسجد وهو يومئذ مربد فلما بركت ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينزل وثبت فسارت غير بعيد ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع لها زمامها لا يثنيها به ثم التفت خلفها فوجد الى مبرك الها اول مرة فبركت ثم حلحلت ورغت وضعت جرانها فنزل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتمل ابو ايوب زيد بن خالد رضي الله تعالى عنه رحله فوضعه في بيته فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينزل عند حتى بنى مسجده ومساكنه ثم انتقل الى مساكنه من بيت ابي ايوب الانصاري وبقال ان النبي صلى الله عليه وسلم اقام عند ابي ايوب سبعة وبعث الى بيت ابي ايوب زيدا وابا رافع مولاه فقدما بفاطمة وام كلثوم ابنته وسودة زوجته رضي الله عنهن قلت فعلى هذا انما نزل النبي صلى الله عليه وسلم اولا على كلثوم بن الهدم وهو اوسي من بني عمرو بن عوف

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي الثاني على ابي ايوب خالد بن زيد وليسا ولا واحد منهما من اخواله ولا اجداده وانما اخواله واجداده في بني عدي بن
النجار وقد مر بهم ونزل على ابن مالك النجاري عدي فيجوز ان يكون ذكر ذلك تجوزا لعادة العرب في النسبة الى الاخ او القرب
ما بين واب بها وقال النووي قوله اجداده او قال اخواله شك من الراوي وهم اخواله واجداده مجازا لان هاشما
تزوج من الانصار قوله يقال تخلخل الشيء من مكانه اي زال وحلحلت بالناقة اذا قلت حل بالتسكين وهو زجر لها
وهو بالحاء المهملة قوله ورزمت بتقديم الراء على الزاي المعجمة رزمت الناقة ترزم وترزم رزوما ورزاما بالضم
قامت بين الاعياء والهزال لم تتحرك فهو رازم قوله جرانها بكسر الجيم وجران البعير مقدم عنقه من مذبحه الى منحره والجمع
جرن بضمتين قوله ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا كذا وقع الشك في رواية زهير هنا وفي الصلوة ايضا عن ابي
نعيم عنه وكذا في رواية الترمذي عنه وفي رواية اسرائيل عند الترمذي ايضا ورواه ابو عوانة في صحيحه عن عمار بن
رجاء وغيره عن ابي نعيم فقال ستة عشر من غير شك وكذا لمسلم من رواية ابي الاحوص والنسائي من رواية زكريا بن
ابي زائدة وشريك ولابي عوانة ايضا من رواية عمار بن رزيق بتقديم الراء المضمومة كلهم عن ابي اسحق وكذا لاحمد بسند
صحيح رضي الله عنها وللبزار والطبراني من حديث عمرو بن عوف سبعة عشر وكذا للطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي النووي
على صحة ستة عشر لاخراج مسلم اياها بالجزم فيتعين اعتمادها وقال الداودي انه الصحيح قبل بدر بشهر وهو قول ابن عباس
والحربي لان بدرا كانت في رمضان في السنة الثانية ونص القاضي على صحة سبعة عشر وهو قول ابن اسحق وابن
المسيب ومالك بن انس فان قلت كيف الجمع بين الروايتين قلت وجه الجمع ان من جزم بستة عشر اخذ من
شهر القدوم وشهر التحويل شهرا والغى الايام الزائدة فيه ومن جزم بسبعة عشر عدهما معا ومن شك تردد
في ذلك وذلك ان القدوم كان في شهر ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل في نصف رجب في السنة الثانية
على الصحيح وبه جزم الجمهور ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس وجاءت فيه روايات اخرى ففي سنن ابي داود
ثمانية عشر شهرا وكذا في سنن ابن ماجة من طريق ابي بكر بن عياش عن ابي اسحق وابو بكر سيء الحفظ وعند ابن جرير
من طريقه وفي رواية سبعة عشر وفي رواية ستة عشر وخرجه بعضهم على قول محمد بن حبيب ان التحويل كان
في نصف شعبان وهو الذي ذكره النووي في الروضة واقره مع كونه رجح في شرحه رواية ستة عشر شهرا لكونها
مجزوما بها عند مسلم ولا يستقيم ان يكون ذلك في شعبان وقد جزم موسى بن عقبة بان التحويل كان في جمادى
الاخرة وحكى المحب الطبري ثلاثة عشر وفي رواية اخرى سنتين واغرب منها تسعة اشهر وعشرة اشهر وهما شاذان
وقال ابو حاتم بن حبان صلى المسلمون الى بيت المقدس سبعة عشر شهرا وثلاثة ايام سواء لان قدومه عليه الصلوة والسلام
من مكة كان يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الاول وحولت ليلة الثلاثاء نصف شعبان وفي تفسير
الخطيب في ذي القعدة ان عد شهر المحرم وهو ربيع الاول او ذي الحجة ان لم يعد وهو اغرب وفي ابن ماجه
انها صرفت الى الكعبة بعد دخوله المدينة بشهرين وقال ابراهيم بن اسحق حولت في رجب وقيل في جمادى
فحصل في تعيين الشهر اقوال والله اعلم قوله صلاة العصر هكذا هو هنا صلاة العصر وجاء ايضا من رواية البراء
اخرجها البخاري في الصلوة وفيه فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعدما صلى فمر على قوم من الانصار في صلاة
العصر يصلون نحو بيت المقدس فقال لهم فانحرفوا فقيد الاولى بالعصر في الحديث الاول واطلق الثانية وقيد
الثانية بالعصر واطلق الاولى وجاء في البخاري في كتاب خبر الواحد تعيين الصلاتين بالعصر فقال من رواية
البراء ايضا فوجه نحو الكعبة وصلى معه رجل العصر ثم خرج فمر على قوم من الانصار فقال هو يشهد انه صلى مع النبي
صلى الله عليه وسلم العصر وانه قد وجه الى الكعبة قال فانحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر وكذا جاء في الترمذي
ايضا ان الصلاتين كانتا العصر ولم يذكر مسلم ولا النسائي في حديث البراء هذا تعيين صلاة العصر ولا
غيرها وجاء في البخاري والنسائي ومسلم ايضا في كتاب الصلوة من حديث مالك عن عبد الله بن دينار عن
ابن عمر قال بينا الناس بقباء في صلاة الصبح اذ جاءهم آت وفيه فكانت وجوههم الى الشام فاستداروا
الى الكعبة وكذلك جاء ايضا في مسلم من رواية ثابت عن انس كرواية ابن عمر انها الصبح فمر رجل من بني

سلمة

سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر وطريق الجمع بين رواية العصر والصبح ان الذي صلاها مع النبي صلى الله عليه وسلم
العصر مر على قوم من الانصار في تلك الصلوة وهي العصر فهذا من رواية البراء واما من رواية ابن عمر وانس
رضي الله عنهم انها الصبح فهي صلاة اهل قباء ثاني يوم وعلى هذا يقع الجمع بين الاحاديث والذي مر بهم ليسوا اهل
قبا بل اهل مسجد بالمدينة ومر عليهم في صلاة العصر واما اهل قبا فاتاهم الآتي في صلاة الصبح كما جاء مصرحا
به في الروايات وقال الشيخ قطب الدين ومال بعض المتأخرين ممن ادركناهم الى ترجيح رواية الصبح قال لانها
جاءت في رواية ابن عمر وانس واهملت في بعض روايات حديث البراء وعينت بالعصر في بعض الطرق
قال فتقدم رواية الصبح لانها من رواية صحابيين قلت الاول هو الصواب وقد قال النووي انه
ان امكن حمل الحديثين على الصحة فهو اولى من توهين رواية العدول المخرجة في الصحيح ومما يبينه ما روى
ابو داود مرسلا عن بكير بن الاشج انه قال كان بالمدينة تسعة مساجد مع مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيصلون في مساجدهم واقربها مسجد بني عمرو بن مبذول من بني النجار ومسجد بني ساعدة
ومسجد بني عبيد ومسجد بني سلمة ومسجد بني زريق ومسجد سعاد ومسجد اسلم ومسجد جهينة وشك
في تعيين التاسع قوله فخرج رجل وهو عباد بن نهيك بفتح النون وكسر الهاء ابن اساف الخطمي صلى
القبلتين مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين الى بيت المقدس وركعتين الى الكعبة يوم صرفت قاله
ابن عبد البر وقال ابن بشكوال هو عباد بن بشر الاشهلي ذكره الفاكهاني في اخبار مكة عن خويلة
بنت اسلم وكانت من المبايعات وفيه قول ثالث انه عباد بن وهب رضي الله تعالى عنه قوله فمر على اهل
مسجد هؤلاء ليسوا اهل قبا بل اهل مسجد بالمدينة وهو مسجد بني سلمة ويعرف بمسجد القبلتين ومر عليهم
المار في صلاة العصر واما اهل قباء فاتاهم الآتي في صلاة الصبح كما قررناه آنفا وقال الكرماني لفظ
الكتاب يحتمل ان يكون المراد من مسجد هو مسجد قباء وفي لفظ وهم راكعون ان يكونوا في صلاة الصبح اللهم
الا ان يقال الفاء التعقيبية لا تساعده قلت بالاحتمال لا يثبت الحكم والتحقيق فيه ما ذكرناه الآن قوله وهم
راكعون يحتمل ان يكون المراد به حقيقة الركوع وان يراد به الصلوة من باب اطلاق الجزء وارادة الكل

استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول فيه دليل على صحة نسخ الاحكام وهو مجمع عليه الا طائفة لا يعتد
بهم قلت النسخ جائز في احكام الشرع عقلا وواقع عند المسلمين اجمع بلا خلاف فاليهود لعنهم الله تعالى
فعند بعضهم باطل نقلا وهو ما جاء في التورية تمسكوا بالسبت ما دامت السموات والارض فادعوا
نقله تواترا ويدعون النقل عن موسى عليه الصلوة والسلام وانه قال لا نسخ لشريعته وعند بعضهم باطل
عقلا والدليل على جوازه ووقوعه المعقول والمنقول اما المنقول فلا شك ان نكاح الاخت كان مشروعا في
شريعة آدم عليه الصلوة والسلام وبه حصل التناسل وهذا لا ينكره احد وقد ورد في التورية انه امر آدم
عليه السلام بتزويج بناته من بنيه ثم نسخ وكذا استرقاق الحر كان مباحا في عهد يوسف عليه السلام
حتى نقل عنه استرق جميع اهل مصر عام القحط بان اشترى انفسهم بالطعام ثم نسخ وكذلك العمل في السبت
كان مباحا قبل شريعة موسى عليه السلام ثم نسخ بعدها بشريعته بالنص في التورية على ما زعموا بالملة لانه
ثبت قطعا عندنا باخبار الله تعالى انهم حرفوا التورية فلم يبق نقلهم حجة ولهذا قلنا لم يجز الايمان
بالتورية التي في ايديهم حتى بالغ بعضهم في ذلك فعيبه وجوز الاستنجاء بذلك بل انما يجب الايمان بالتورية التي
انزلت على موسى مع ان شرط التواتر لم يوجد في نقل التورية اذ لم يبق من اليهود عدد التواتر من زمن
بخت نصر لان اهل التواريخ اتفقوا على انه لما استولى بخت نصر على بني اسرائيل قتل رجالهم وسبى
ذراريهم واحرق اسفار التورية حتى لم يبق فيهم من يحفظ التورية وزعموا ان الله تعالى الهم عزيرا عليه السلام
حتى قراه عن صدره ولم يكن احد قراه حفظا قبله ولا بعده ولهذا قالوا انه ابن الله وعبدوه ثم دفع
عزير عند موته الى تلميذ له ليقراه على بني اسرائيل فاخذوا على ذلك الواحد وبه لا يثبت التورية وزعم
بعضهم انه زاد فيها شيئا وحذف شيئا فكيف يوثق بما هذا سبيله فثبت ان ما اثبتوا من تأبيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شريعة موسى عليه الصلوة والسلام فقد آذاه عليه ويقال انما نقل عن موسى عليه السلام من قوله تمسكوا بالسبت ابدا
محقق متقدم ويقال ان هذا اختلفه ابن الراوندي عليه ما يشحق الثاني فيه الدليل على نسخ السنة بالقرآن وهو ظاهر
عند الجمهور من الاشاعرة والمعتزلة ففي فيه قولان قال في احدهما لا يجوز كما لا يجوز عنده نسخ القرآن
بالسنة قولا واحدا وقال في الجديد الاكثر عقلا ونسخه سمعا قال الامام فخر الدين الرازي قطع الشافعي واكثر اصحابنا
واهل الظاهر في احد قوليه واليه ذهب احمد رواية باستناع نسخ الكتاب بالسنة المتواترة واجازه اليهود ومالك وابو حنيفة رحمهم الله
تمسكا عنه واستدل الجوزف الى المسئلة الاولى بان التوجه نحو بيت المقدس لم يكن ثابتا بالكتاب وقد نسخ بقوله تعالى فحيث
ما كنتم فولوا وجوهكم شطره واجيب من جهات فمنها ما هو نسخ قرآن بقرآن وان الامر اولا كان تخييرا لعلمه ان بعض
وجهه حيث شاء بقوله تعالى اينما تولوا فثم وجه الله ثم نسخ باستقبال القبلة واجاب بعضهم بان قوله تعالى وانا قبلة
الصلوة مجمل فسر بامور منها التوجه الى بيت المقدس فيكون كالمأمور به لفظا في الكتاب فيكون التوجه الى بيت
المقدس بالقرآن بهذه الطريقة ويحتمل ان المنسوخ كان وأنا فنسخ لفظه وقال بعضهم النسخ كان بالسنة ونزل
القرآن على وفقها وقد الاول والثاني بانه لو جوز ذلك لأفضى الى ان لا يعلم ناسخ من منسوخ بعينه اصلا
فانها يطردان في كلمة ناسخ ومنسوخ وذلك شنيع وهو دعوى فلا تقبل قال والله تعالى لتبين للناس ما نزل اليهم
وصفه بكونه مبينا فلو جاز نسخ السنة بالقرآن لم يكن النبي مبينا واللازم باطل فالملزوم مثله اما الملازمة
فلأنه اذا ثبت حكم ثم نسخه الله تعالى بقوله لم يتحقق التبيين منه لأن المنسوخ مرفوع لا مبين لأن النسخ رفع
لا بيان واما بطلان اللازم فلقوله لتبين للناس ما نزل اليهم وصفه بكونه مبينا قلت الآية الملزومة اما المراد
بالبيان البيان والاستدلال النسخ ليس بيانا فانه بيان بانتهاء امر الحكم الاول ولئن سلمنا ان النسخ ليس بيانا فان
المراد منه تبيين العام والمجمل والمنسوخ وغيرها لان الاستدلال الآية على امتناع كون القرآن ناسخا للسنة
قال الوجود ذلك لزم تغيير الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم والازم باطل لانه منافض لبعثة فالملزوم
كذلك قلنا الملازمة ممنوعة لأنه اذا علم انه مبلغ فلا نفرغ والتغيير لأن الكل من عند الله تعالى الثالث
فيجوز النسخ بخبر الواحد قال القاضي وال اليه القاضي ابو بكر وغيره من المحققين ووجهه ان العمل بخبر الواحد
مقطوع كان العمل بالقرآن والسنة المتواترة مقطوع به وان الدليل الموجب لثبوته اولغيره الدليل الموجب
لنفيه وثبوت غيره قلت اختار الامام الغزالي والباجي من المالكية وهو قول اهل الظاهر الرابع قال
المازري وغيره اختلفوا في النسخ اذا ورد حتى يتحقق حكمه على المكلف وصحح هذا الحديث احد القولين وهو انه
لا يثبت حكمه حتى يبلغ المكلف لأنه ذكر انهم تحولوا الى القبلة وهم في الصلوة ولم يعيدوا ما مضى فهذا يدل على ان
الحكم انما ثبت بعد البلوغ وقال غيره فائدة الخلاف في هذه المسئلة فيمن ما فعل من العبادات بعد النسخ وقبل
هل يعيد ام لا ولا خلاف انه لا يلزم حكمه قبل تبليغ جبريل عليه السلام وقال الطحاوي وفيه دليل على ان من لم
يعلم فرض الله ولم تبلغه الدعوة ولا امكنه استعلام ذلك من غيره فالفرض غير لازم له والحجة غير قائمة
عليه وقال القاضي قد اختلف العلماء فيمن اسلم في دار الحرب او اطراف بلاد الاسلام حيث لا يجدون من يتعلم
الشرائع والاحكام ان الله تعالى فرض شيئا من الشرائع ثم علم بعد ذلك هل يلزمه قضاء ما مر عليه من صيام
وصلوة لم يعلمها فذهب مالك وابو حنيفة في اخرين الى لزامه وانه قادر على الاستعلام والتعلم فهو مفرط
في ذلك وذهب ابو حنيفة ان ذلك يلزمه ان امكنه ان يستعلم فلم يستعلم وفرط وان كان لا يجد من
من يستعلمه فلا شيء عليه قال وكيف يكون لله فرض على من لم يفرضه انتهى قال الامام المازري بنوا على
مسائل النسخ سائل الوكيل اذا تصرف بعد العزل ولم يعلم فيه قولان بان حكم النسخ الازم حين الورود او لا تمضي افعاله
وعلى الثاني هي ماضية قال القاضي ولم يختلف المذهب فيمن اعتق ولم يعلم بعتقه ان حكمهم الاحرار فيما بينه
وبين الناس واما فيما بينه وبين الله فجائز ولم يختلفوا في المعتقة انها لا تعيد ما صلت بغير سترة وانما
اختلفوا فيمن هو فيها بناء على هذه المسئلة وفعل الأنصار في الصلوة كالأمة تعلم بالعتق في اثناء صلاتها
قلت ومذهبنا في فيمن اعتقت ولم تعلم حتى فرغت من الصلوة وكانت قادرة على الستر هل تجب الاعادة

عليها قولان الاشبه ان كن صلى بالنجاسة ناسيا عذر وان اعتقت في اثنائها وعلمت بالعتق فان عزبت نية
صلاتها وان كانت قادرة على الستر وسترت فرتبا على وان مضت مضى في الكشف قطعت على الاصح ما لم يذهب
ان وس فيه دليل على قبول خبر الواحد جميع من الاحاديث اعادة الصحابة رضي الله عنهم قبول ذلك وهو
مجمع عليه من السلف معلوم بالتواتر من عادة النبي صلى الله عليه وسلم في توجيهه ولاته ورسله آحادا للدفاعات
ليعلم الناس دينهم ويبلغوهم سنة رسولهم السابع به رد على جواز الاجتهاد في القبلة ورجاء الصلوة
الى جهة الكعبة اول وهلة في الصلوة قبل قطعهم على موضع غيرها الناس فيه جواز الصلوة الواحدة الى
جهتين وهو الصحيح عندنا بان في فمن صلى الى جهة باجتهاده ثم تغير اجتهاده في اثنائها فيشد على
الجهة الاخرى حتى لو تغير اجتهاده اربع مرات صلى في اربع جهات في صلاة واحدة فتضع صلاته على طابع
في مذهبك فيمن التاسع فيه جواز الاجتهاد بحضور النبي صلى الله عليه وسلم وفيه خلاف لانهم كانوا
يمكنهم ان يقطعوا وان يتوا فرجحوا البناء وهو صحيح اجتهاد العاشر فيه وجوب الصلوة الى القبلة والاجماع
على انها الكعبة شرفها الله تعالى للحادي عشر يحتج به على ان من صلى بالاجتهاد الى غير القبلة ثم تبين له
الخطأ لا يلزمه الاعادة لأنه فعل ما عليه في ظنه مع مخالفة الحكم ونقل الاركان اهل قبا فعلوا وعلم
عند ظهم بقاء الوقت ولم يؤمروا بالاعادة الثاني عشر فيه استحباب اكرام القادم اقاربه النزول عليهم دون غيرهم
الثالث عشر تحية الانسان بشيء طاعة الى الكل منها ليس داخلا في الرضى بل هو تحية الرابع عشر فيه نهي تغيير
بعض الاحكام اذا ظهرت المصلحة الخامس عشر فيه الدلالة على شرف نبينا صلى الله عليه وسلم وكرمه على ربه حيث
يعطيه ما يحب من غير سؤال السادس عشر فيه بيان ما كان من الصحابة بنفس الحرص على دينهم والشفقة على اخوانهم

قال زهير حدثنا ابو اسحق عن البراء في حديثه هذا انه مات على القبلة رجال وقتلوا فلم ندر ما يقول فيهم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم قال الكرماني يحتمل ان البخاري ذكره على سبيل التعليق منه
ويحتمل ان يكون داخلا تحت حديث السابق بسبب الوجود العطف بتقدير حرف العطف كما هو مذهب معظم النحاة
وقال بعضهم وهم من قال انه معلق وقد ساقه المصنف في التفسير مع جملة الحديث عن ابي نعيم عن زهير بسياقة
واحدة قلت اما الكرماني فقد جوز ان يكون هذا مستند بتقدير حرف العطف وهو في العطف لا يجوز حذفه
في الاختيار وهو المذهب الصحيح واما القائل المذكور فانه جزم به مسندا هنا لا انه قوله ووهم من قال انه
معلق يدل على هذا بل هذا وهم لان صورة التعليق بلا شك وليس بينه وبين ما قبله ما يشكه اياه
ولا يلزم من سوقه في التفسير جملة واحدة سياقا واحدا ان يكون هذا موصولا كغيره معلق وهذا ظاهر لمن
وما رواه زهير عن معاوية هذا في حديث البراء رضي الله عنه اخرجه ابو داود والترمذي من حديث ابن
عباس رضي الله عنهما قال لما وجه النبي صلى الله عليه وسلم الى الكعبة قالوا يا رسول الله كيف باخواننا الذين ماتوا
وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم وكذا اخرجه ابن حبان في صحيحه الحاكم
في مستدركه قوله انه ايما شان قوله مات فعل وفاعله قوله رجال وقوله على القبلة قبل ان تحول متعلق
بمحذوف والواو بمعنى مع والباء للتعدية والمراد بالقبلة بيت المقدس وهي القبلة المنسوخة وان مصدرية والتقدير قبل التحويل الى الكعبة
والذين ماتوا على القبلة المنسوخة قبل تحويلها الى الكعبة عشرة انفس ثمانية منهم من قريش وهم عبد الله بن
شهاب الزهري والمطلب بن ازهر الزهري والسكن ابن عامر العامري ماتوا بمكة وخطاب بالهلة ابن
العزة العدوي وعدي بن نضلة العدوي واثنان من الانصار وهما البراء بن معرور بالمهملات
واسعد بن زرارة ماتا بالمدينة فهؤلاء العشرة متفق عليهم وماتا يضا قبل التحول بلا يسير معاذ الاشهلي
لكنه مختلف في اسلامه قوله وقتلوا على صيغة المجهول عطف على قوله مات رجال فان قلت كيف يتصور
على الميت لأن الذي يموت حتف انفه لا يسمى مقتولا قلت قال الكرماني يحتمل ان يكون المقتول نفس
الميتين وفائدة ذكر القتل بيان كيفية موتهم اشعارا بشرفهم واستبعاد الضياع ضاعتهم وان القتل
قرينة لكون الواو بمعنى او قلت كلامه يشعر بقتل رجال قبل تحويل القبلة وهذا ليس بشيء لانا نعلم يقينا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قطع في الأخبار ان احد من المسلمين قتل قبل تحويل القبلة بل ان هذه اللفظة اعني قوله وقتلوا الا توجد في خبر رواية زهير بن معاوية وفي باقي الروايات كلها كما ذكرنا ثبوت فقط فيحتمل ان يكون هذا غير محفوظ وقال بعضهم فان كانت هذه محفوظة فيحمل ان بعض المسلمين ممن لم يشهر قتل في تلك المدة في غير الجهاد ولم يضبط اسمه لقلة الأعداد في التاريخ اذ ذاك ثم وجدت في المغازي ذكر رجل اختلف في اسلامه وهو سويد بن الصامت فقد ذكر ابن سعد انه لقي النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يلقاه الأنصار في العقبة فعرض عليه الاسلام فقال ان هذا لقول حسن وانه المدينة فقتل بها قبعاث وكانت قبل الهجرة قال بعضهم ويقولون لقد قتل وهو مسلم فيحتمل ان يكون هو المراد قلت فيه نظر من وجوه الأول ان هذا حكم الاحتمال والذي قوله والثاني قوله لقلة الأعداد بالتاريخ اذ ذاك ليس كذلك فكيف اعتمد بضبط سلمة العشرة المبشرين ولم يعتمد بضبط الذين قتلوا بل الأعداد بالمقتولين اولى لهم مزية على غيرهم وان كان الذي وجه به المغازي لا يصح دليلا لتصحيح اللفظة المذكورة من وجهين احدهما ان هذا رجل لم يتفق على اسلامه والأخر ان هذا واحد وقوله وقتلوا يصيغة الجمع ذلك على ان المقتولين جماعة واقلها ثلاثة انتهى والرابع من وجوه النظر ان وقعة بعاث كانت بين الأوس والخزرج في الجاهلية ولم يكن في ذلك الوقت اسلام فكيف يستدل بقتل الرجل المذكور في وقعة بعاث على ان قتله في وقت كون القبلة هو بيت المقدس وهذا ليس بصحيح وقال الصغاني بعاث بالضم على بلبلين من المدينة وبوم بعاث كان بين الأوس والخزرج في الجاهلية ووقع في كتاب العين بالعين المهملة والصواب بالعين المعجمة لا غير ذكره في فصل الثاء المثلثة في كتاب الباء الموحدة قوله فلم يدر لي فلم يعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم صنائع تعدام لأنزل الله الآية **باب حسن اسلام المرء** اي هذا باب في بيان والباب هنا مضاف قطعا وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الأول ان الصلوة من الأيمان وهذا الباب فيه حسن اسلام المرء ولا يحسن اسلام المرء الا باقامة الصلوة وقال بعضهم في فوائد الحديث السابق وفيه بيان ما كان في الصحابة من المروءة على دينهم والشفقة على اخوانهم وقد وقع لهم نظير هذه المسئلة لما نزل تحريم الخمر كما صح من حديث البراء ايضا فنزلت ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الى قوله والله يحب المحسنين بقوله تعالى انا لا نضيع اجر من احسن عملا والملحوظ هذا المعنى عطف هذا الباب بقوله باب حسن اسلام المرء فانظر الى هذا هل ترى تناسبا ووجه المناسبة بين البابين وقال بعض الشارحين ومناسبة التبويب زيادة الحسن على الأسلام واختلف احوالهم بالنسبة الى الأعمال قلت هذا ايضا قريب من الأول قال مالك اخبرني زيد بن اسلم ان عطاء بن يسار اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها وكان بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وتنحني **بيان رجاله** وهم اربعة الأول الامام مالك بن انس رضي الله عنه الثاني زيد بن اسلم ابو اسامة العدوي الكوفي مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الثالث عطاء بن يسار بفتح الياء آخر الحروف وتشديد السين المهملة المدني مولى ميمونة ام المؤمنين الرابع ابو سعيد سعد بن مالك الخدري وقد مر ذكرهم **بيان لطائف اسناده** منها ان رواته تسعة اجلاء مشهورون ومنها انه مسلسل بلفظ الاخبار على سبيل الانفراد وهو القراءة على الشيخ اذا كان القاري وحده وهذا عند من فرق بين الاخبار والتحديث وبين ان يكون معه غيره او لا يكون ومنها ان فيه التصريح بسماع الصحابي من النبي صلى الله عليه وسلم وهو نوع من احتمال ساعده من صحابي آخر فافهم **بيان** حكم هذا الحديث ذكره البخاري موصولا ولم يوصله في موضع في الكتاب والبخاري لم يدرك زمن مالك فيكون تعليقا ولكنه بلفظ جازم فهو صحيح ولا قدح فيه وقال ابن الصلاح انه قادح في الصحة لانه منقطع وليس كما قال لانه موصول من جهات اخر صحيحة ولم يذكر الشهرزوري وكيف وقد عرف من شرطه وعادته انه لا يجزم به الا بثبوت وليس كل منقطع يقدح فيه فهذا وان كان يطلق عليه انه منقطع عند الأكثر طلاح الا انه في حكم المتصل في كونه صحيحا وقد وصله ابو ذر الهروي في بعض

فقال اخبرنا النصروي وهو العباس بن الفضل ثنا الحسين بن ادريس ثنا هشام بن خالد ثنا الوليد بن مسلم عن مالك به وكذا وصله النسائي عن محمد بن المعلى عن زيد عن صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم عن مالك بن انس به وقد وصله الاسماعيلي بزيادة فيه فقال اخبرنا الحسن بن سفيان ثنا ابو حامد بن قنيبة الأسدي قال قرأت على عبد الله بن نافع الصائغ ان مالكا اخبره قال واخبرني عبد الله بن محمد بن مسلم ثنا يونس بن عبد الأعلى ثنى يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا عبد الله بن وهب ثنا مالك بن انس واللفظ لابن نافع عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم العبد كتب الله له كل حسنة قدمها ومحوعنه كل سيئة زلفها ثم قيل له اثبت الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة والسيئة بمثلها الا ان يغفر الله وكذا اوصله الحسن بن سفيان من طريق عبد الله بن نافع والبزار من طريق اسحق الغروي والبيهقي في الشعب من طريق اسمعيل بن ابي اويس كلهم عن مالك وقال الدارقطني في كتاب غرائب مالك تفرد بهذا النسمة ابن وهب والوليد بن مسلم وطلحة بن يحيى وزيد بن شعيب واسحق الغروي وعبد الله بن نافع واسمعيل بن ابي اويس وعبد العزيز الدراوردي وعبد الله بن نافع واسمعيل بن ابي اويس وعبد العزيز بن ابي حازم وهي رواية شاذة ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عطاء مرسلا وقد حفظ مالك الموصول فيه وهو اتقن لحديث اهل المدينة من غيره وقال الخطيب وحديث ثابت وذكر القزاز ان مالكا تفرد بوصله وقال ابن بطال حديث ابي سعيد سقط البخاري بعضه وهو حديث مشهور من رواية مالك وغيره الموتا ونصه اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله كل حسنة كان زلفها ومحى عنه كل سيئة كان زلفها وكان مآله معنا ما يأتي الكافر فحسن اسلامه معنى حسن الاسلام الدخول فيه بالظاهر والباطن جميعا يقال فيه شرع حسن اسلام فلان اذا دخل فيه حقيقة وقال ابن بطال معناه ماجأ ز بعد ما جبر بالعلم والمراد ان الله تعالى اعلم ان تعبد الله كما امكنه تراه الله مبالغة الاخلاص لله سبحانه وتعالى الطاعة والمراقبة له قوله كفر الله عنه التكفير رهو التغطية وهو في المعاصي كالاحباط في الطاعات وقال الزمخشري التكفير اماطة المستحق من العقاب بثواب اذيد او بتوبة قوله كان زلفها اي قربها وقال ابن سيده زلف الشيء زلفه قدم به وفي لسان العرب الزلف في الاشياء فرق هو بين الجامع الزلفة تكون القربة من الطريق والشرف في الصحاح والزلفا تقدم من ابن عبيد وزلفوا وازدلفوا اي تقدموا وقال الكرماني زلفها بتشديد اللام والفاء اي اسلفها وقدمها يقال زلفته تزلفا وازلفته ازلافا بمعنى تقدم واصل الزلفة القربة وفي بعض نسخ المغاربة زلفها بتخفيف اللام قلت ازلفها بزيادة الألف رواية ابي ذر ورواية غيره زلفها بدون الألف وبالتخفيف وقال النووي بالتشديد رواه الدارقطني من طريق طلحة بن يحيى عن مالك ما من عبد يسلم فيحسن اسلامه الا كتب الله له كل حسنة زلفها ومحى عنه كل خطيئة زلفها بالتخفيف فيها وللنسائي نحو لكن قال ازلفها وزلف بالتشديد وازلف بمعنى واحد فالله المطابق وفي المحكم ازلف الشيء قربه وزلفه مخففا ومثقلا قدمه وفي المشارق زلف بالتخفيف يجمع ويعدل بمثل الامرين واما القربة فلا تكون الا في الخير فان قيل على هذا رواية غير ابي ذر لا حجة قلت قد قاله الخطابي يساعد رواية ابي ذر فافهم قوله كتب الله بما مر ان كتب ورد وى الدارقطني من طريق زين بن شعيب عن مالك بلفظ يقول الله للملائكة اكتبوا قوله القصاص في الصفاين هو المفيد قلت المراد به ههنا مقابلة الشيء بالشيء اي بكل شيء يعامله يوضع في مقابلة شيء اي خيرا لخير وان شرا فشر قوله ضعفت قال الجوهري ضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه وقال الكرماني فان قلت فلم اوجب الفقيه فيما لو اوصى بضعف نصيب ابنه مثلي نصيبه وبضعفي نصيبه ثلاثة اجزاء قلت المعتبر في الوصايا والاقارير العرف العامي او الموضع اللغوي اقول الذي قاله الجوهري منقول عن ابي عبيد ولكن قال الأزهري الضعف في كلام العرب المثل الى ما زاد وليس بمقصور على المثلين بل جاء في كلام العرب ان يقول هذا ضعفه اي مثله وثلاثة امثاله لان الضعف في الاصل زيادة غير محصورة الا ترى الى قوله تعالى اوليك لهم جزاء الضعف بما عملوا لم يرد مثلا ولا مثلين ولكنه اراد به الضعف الأضعاف فاقل الضعف محصور وهو المثل وما كان غير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حضور فاذا كان كذلك جاز ان يكون ايجاب الفعيه في المسئلة المذكورة غير موضوع على العرف العامي بل أوسط فيه وضع اللغة بيان الأعراب قوله بقول في محل النصب على انه مفعول ثان لقوله سمع على قول من يرى ان الفعل يتعدى الى مفعولين والصحيح انه لا يتعدى كذلك بل يكون نصبه على الحال وان قيل لم يقل قال مناسبا لسمع ان القضية ماضية اجيب لعل الشاعر قصد استحضار كأنه يقول الآن وكأنه يريد ان يطلع الحاضرين على ذلك القول مبالغة في تحقق وقوع القول وذلك كقوله تعالى مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون حيث لم يقل فكان وقوله فيسلم قوله يكفر الله جزاء الشرط اعني قوله اذا ويجوز فيه الرفع والجزم كما في قوله ان تعر

وان تاه خليلي يوم سعية ✿ يقول لا غائب مالي ولا حرم

وذلك اذا كان فعل الشرط ماضيا او المجاب مضارعا وعند الجزم يلتقي الساكنان فيجر الم بالكسر لان الأصل في الساكن اذا حرك بالكسر ولكن الرواية هنا بالرفع ووقع في رواية البزار كفر الله بصيغة الماضي فوافق فعل الشرط وقال بعضهم يكفر الله بضم الراء لان واو ان كانت منا دوات الشرط لكنها لا تجزم قلت هذا كلام من لم يشم من العربية شيئا وقد قال ابن عمر

استغن ما اغناك ربك بالغنى ✿ واذا تصبك خصاصة فتحمل

وهزم اذا قوله تصبك وقد قال الفراء تستعمل اذا الشرط ثم انشد الشعر المذكور ثم قال والمراد من مجموعه قوله كلية كلام اصلا في منصوب لأنه مفعول يكفر الله بضم الراء قوله كان زائدة ها هنا في محل الجر لانها صفة سيئة قوله وكان بعد ذلك اي بعد تحسين الأسلام الفعلين وهو مرفوع بانه اسم كان وهو يحتمل ان تكون ناقصة وان تكون تامة وانما ذكرهم بلفظ الماضي وان كان السياق يقتضي لفظ المضارع لتحقق وقوعه كأنه واقع وذلك كما في قوله تعالى ونادى اصحاب الجنة قوله الجنة مرفوع بالابتدا ويعشرا ثنا في محل الرفع على الخبرية قوله الى سبعمائة يتعلق بمحذوف ومحلها النصب على الحال اي منتهية الى سبعمائة قوله والسيئة مبتدا ومثلها خبره اي لا تزاد عليها قوله الا ان يجاوز الله عنها اي السيئة اي يعفو عنها بيان المعاني فيه استعمال المضارع موضع الماضي والماضي موضع المضارع لنكات ذكرناها وفيه الجملة الأستيانفية وهي قوله الحسنة بعشر امثالها وهي في الحقيقة جواب عن السؤال ولا محل لها من الأعراب وتعلم ان الجملة من حيث هي غير معربة ولا تتحلى الأعراب الا اذا وقعت موقع المفرد فحينئذ يكتفي اعرابه محلا وقد نظم ابن ام قاسم الخ في المحل التي لها محل من الأعراب والتي لا محل لها منه بثمانية ابيات وهي قوله

جمل اتت ولها محل معرب	سبع لان حلت محل المفرد
خبرية حالية محكية	وكذا المضاف لها بغير تردد
ومعلق عنها وتابعة لما	هو معرب اوذو محل فاعدد
وجواب شرط جازم بالفا او	باذ وبعض قال غير مقيد
وكذلك سيم بالما من موضع	صلة ومعترض ومحلة مبتدا
وجوابا قسم وما قد فسرت	في اشهر والحلف غير بعيد
وبعد تخصيص وبعد معلق	لاجازم وجواب ذلك اورد
وكذلك تابعة لشيء ما له	من موضع فاحفظه غير مفند

وقد نظمها الشيخ اثير الدين ابو حيان بستة ابيات هكذا بقوله

وقد جملا ستا وشرا فنصفها	لها موضع الاعراب جاء مبينا
فوصفية حالية خبرية	مضاف اليها واخ بالقول معلنا
بذا لك في التعليق والشرط والجزا	اذا عامل يأتي بلا عمل هنا
وزيد غير هذا لا محل لها كما	اتت صلة مبدوة فاتك العنا
مشى ايضا جزما كذا ان اتت	كذلك في التخصيص ثلث به الغنى

وفي الشرط

✿ ✿ ✿ ✿ ✿ ✿ ✿ ✿ ✿ وفي الشرط كذلك جوابه ✿✿ جواب من مثله سبعمائة الخ

قوله الحسنة بعشر امثالها من قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقوله الى سبعمائة ضعف من قوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء فان قيل بين في الحديث الأنتهاء الى سبعمائة وقوله والله يضاعف لمن يشاء يدل على انه قد يكون الانتهاء الى اكثر من ذلك اجاب ان الله تعالى يضاعف تلك المضاعفة وهي ان يجعلها سبعمائة وهو ظاهر وان قال ان معنى يضاعف السبعمائة بان يزيد عليها ايضا فذلك الذي مثله بقاله واما التحقيق فهو الى سبعمائة فقط وبه نظر لأنه صح في حديث ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه البخاري في الرقاق والفضله كتب الله له عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وفي كتاب العلم لأبي بكر بن مردويه من حديث ابي هاشم الرماني ثنا سليمان الأيلي ثنا سويد بن حاتم ثنا ابو العوام البارد عن ابي عثمان الهندي عن ابي هريرة انه قال ان الله تعالى يعطي الحسنة الفي الف حسنة وايضا فجملة حديث مالك مما اسقطه البخاري لان الكافر اذا حسن اسلامه يكتب له في الأسلام كل حسنة عملها في الشرك فالله تعالى من فضله اذا كتب الحسنات المتقدمة قبل الأسلام في الأول ان يتفضل على عبد المسلم بما شاء من غير حساب ونظير هذا الذي اسقطه البخاري ما جاء في حديث حكيم ابن حزام اسلمت على ما سلفت من خير اخرجه البخاري في الزكوة وفي العتق وسلم في الايمان فان قلت لم اسقطه البخاري هذه الزيادة قلت قيل انه اسقطه عمدا وقيل لأنه مشكل على القواعد قال المازري ثم القاضي وغيرهما ان البخاري على القواعد والأصول انه لا يبعض الكافر التقرب فلو شاب على اسلامه في شركه لأن من شرط التقرب ان يكون عارفا من تقرب اليه والكافر ليس كذلك واول حديث حكيم بن حزام من وجهين الأول ان معنى قوله على ما سلفت من خير اي ما سلفت من خير لك ما اكتسبت لما سلفا جميلة تنفع لذلك الطباع في الأسلام بان يكون لك معونة على فعل الطاعات والتقي اكتسب لك ثناء جميلا وتقبلك في الأسلام ولذلك لا يبعد ان يزاد في حسناته التي يفعلها في الأسلام ويكثر اجرها لما تقدم له من الأفعال الحميدة وقد حكاه ان الكافر اذا كان يفعل خيرا فانه يخفف عنه به فلا يبعد ان يزاد في اجوره والثاني زاده القاضي وهو انه ببركة ما سبق لك من الخير هداك الله للأسلام اي سبق لك عند الله من الخير ما حملك على فعله في جاهليتك وعلى الاسلام وتعقبه النووي في شرحه فقال هذا الذي ذكره ضعيف بل الصواب الذي عليه المحققون وقد ادعى فيه الأجماع على ان الكافر اذا فعل فعلا جميلا على جهة التقرب الا الله تعالى كصدقة وصلة ورحم واعتاق ونحوها من الخصال الحميدة ثم اسلم يكتب له كل ذلك ويثاب عليه اذا مات على الأسلام ودليل حديث ابي سعيد الخدري الذي يأتي الأتي وحديث حكيم بن حزام ظاهر فيه وهذا امر لا يحيله العقل وقد ورد الشرع به فوجب قوله واما دعوى كونه مخالفا للاصول فغير مقبولة واما قول الفقهاء لا تصح عبادة من كافر فيما اسلم يعتد بها افرادهم لا يعتد بها في احكام الدنيا وليس فيه تعرض للوجه الأخر فان قام قائم على تصريح بانه اذا اسلم لا يثاب عليها في الأخرة فهو مجازف فيرى قوله لهذه السنة الصحيحة وقد يعتضد بعض افعال الكفار في الدنيا كقد قال العلماء اذا ارتد كفارة ظهار وغيرها فكفر في حال كفره اجزأه ذلك واذا اسلم لا يلزمه اعادتها واختلفوا فيما لو جب عليه غسل في حال كفره اسلم هل يلزمه اعادة الغسل والصحيح اللزوم وبالغ بعضهم فحكى الاتفاق على ان الكافر لا يصح من كفار قط عبادة غسلا كانت او وضوأ ويؤيد ما اذا اسلم صلى بها وقد ذهل عن ما ذهب اليه النووي ابراهيم الحربي وابن بطال والقرطبي ابن منير وقال ابن المنير المخالف للقواعد دعوى انه يكتب له ذلك في حال كفره مما ان الله يضعف الحسنات الى الأف لو ثواب ما كان صدر منه ما كان يظنه خيرا فلا مانع منه كما لو تفضل عليه ابتداء من غير عمل وكما يتفضل على العاصي بثواب ما كان يعمل وهو قادر عليه فانه جائز ان يكتب له ثواب ما لم يعمل لتوجه ان يكتب له ثواب ما عمله غير موفى الشروط وقال ابن بطال الله تعالى ان يتفضل على عباده بما شاء ولا اعتراض عليه فوائد منها ان فيه الحجة على الخوارج وغيرهم من الذين يكفرون بالذنوب ويوجبون خلود الذين ان ردينهم ان قولها الان بخلاف ذلك عنها دليل لمذهب اهل السنة انه تحت المشيئة ان شاء الله تجاوز عنه وان شاء عذبه وبها ما قال بعضهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اولا الحديث يرد على من انكر الزيادة والنقص في الايمان ولا يلزم من قابلية الوصف الزيادة والنقص قابلية الذات
اياهما لان الذات من حيث هو هو لا يقبل ذلك كما عرف في موضعه **حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل
حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها**
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **بيان رجاله** وهم خمسة الاول اسحق بن منصور بن بهرام قال النووي
بكسر الباء والمشهور فتحها ابو يعقوب الكوسج من اهل مرو سكن نيسابور ورحل الى العراق والشام والحجاز روى
عنه الجماعة الا ابا داود وهو احد الائمة من اصحاب الحديث وهو الذي دون عن احمد المسائل قال النسائي ثقة ثبت
مات بنيسابور سنة احدى وخمسين ومائتين الثاني عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني اليماني سمع عبيد الله العمري
ومعمرا والثوري ومالكا وغيرهم قال معمر عبد الرزاق خليق ان يضرب اليه اكباد الابل وقال احمد بن حنبل ما رأيت احسن
من عبد الرزاق قال الحافظ ابو احمد بن عدي قال ابن معين ليس بالقوي ونسبه العباس بن عبد العظيم الى الكذب
قال والواقدي اصدق منه وقال ابو احمد لعبد الرزاق حديث كثير وقد رحل اليه الناس وكتبوا عنه ولم يروا
بحديثه بأسا الا انهم نسبوه الى التشيع وقد روى احاديث في فضائل اهل البيت ومثالب غيرهم فلم يوافقه عليها احد
من الثقات فهذا اعظم ما رموه به من رواية المناكير وقال النسائي في كتاب الضعفاء عبد الرزاق بن همام فيه نظر
لمن كتب عنه باخرة وزاد بعضهم عن النسائي كتب عنه احاديث مناكير وقال البخاري في التاريخ الكبير ما حدث عبد الرزاق
من كتابه فهو اصح مات سنة احدى عشرة ومائتين روى له الجماعة الثالث معمر بفتح الميم ابن راشد ابو عروة البصري وقد
مر ذكره في اول الكتاب الرابع همام بتشديد الميم ابن منبه بن كامل بن سيج بفتح السين المهملة وقيل بكسرها وسكون
الياء آخر الحروف وفي آخره جيم ابو عقبة اليماني الصنعاني الذماري الابناوي اخو وهب وهو اكبر منه تابعي
سمع ابا هريرة وابن عباس ومعاوية قال يحيى بن معين ثقة توفي سنة احدى وثلاثين ومائة ومات بصنعاء
روى له الجماعة وهو من الافراد وان كان يشترك معه في الاسم دون الاب جماعة من الصحابة والتابعين فلا يلتفت الى
تضعيف الغلابي له فانه من رجال الصحيحين الخامس ابو هريرة رضي الله عنه **ذكر الانساب** الصنعاني نسبة الى
صنعاء مدينة باليمن بزيادة النون والقياس ان يقال صنعاوي ومن العرب من يقول صنعائي فابدلوا من الهمزة النون
لان الالف والنون متشابهان في التأنيث وصنعاء ايضا قرية بالشام وهذه النسبة شاذة اليماني نسبة
الى اليمن بزيادة الالف قال الجوهري اليمن بلاد العرب والنسبة اليها يمني ويمان مخففة والالف عوض من ياء النسبة
فلا يجتمعان قال سيبويه وبعضهم يقول يماني بالتشديد فافهم الذماري بكسر الذال المعجمة وتخفيف الميم نسبة الى ذمار
على مرحلتين من صنعاء وفي العباب ذمار بفتح الذال ويقال ذمار مثل قطام قرية باليمن على مرحلتين من صنعاء سميت
بقيل من اقيال حمير الابناوي بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الباء الموحدة نسبة الى الابناء وهم قوم باليمن من ولد
الفرس الذين جهزهم كسرى مع سيف بن ذي يزن الى ملك الحبشة فغلبوا الحبشة واقاموا باليمن وقال ابو حاتم بن حبان
كل من ولد باليمن من اولاد الفرس وليس من العرب يقال ابناوي وهم الابناء **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه
التحديث والاخبار والعنعنة قوله حدثنا اسحق بن منصور وفي بعض حدثني بالافراد وقوله حدثنا معمر وفي بعض النسخ
اخبرنا معمر ومنها ان هذا الاسناد اسناد حديث من نسخة همام المشهورة المروية باسناد واحد عن عبد الرزاق وقد
اختلفوا في افراد حديث من نسخة هل يساق باسنادها ولو لم يكن مبتدأ به اولا فالجمهور على جوازه منهم البخاري وقيل بالمنع
ومسلم ايضا اخرجه بهذا السند غير ان شيخه محمد بن رافع عن عبد الرزاق الى آخره ولكنه اخرجه مطولا وهو ايضا اخرجه في كتاب
الايمان وغالب ما يتعلق بالحديث في الكلام في الوجوه المذكورة قد مر في الحديث السابق قوله احدكم الخطاب فيه بحسب اللفظ
وان كان للحاضرين من الصحابة لكن الحكم عام لما علم ان حكمه عليه الصلوة والسلام على الواحد حكم على الجماعة الا بدليل منفصل
وكذا حكم تناوله النساء وكذا فيما اذا قال اذا اسلم المرء والعبد فان المراد منه الرجال والنساء جميعا بالاتفاق
انما النزاع في كيفية التناول اهي حقيقة عرفية او شرعية او مجاز او غير ذلك قوله اذا احسن احدكم اسلامه كذا في
رواية مسلم ايضا ووقع عند اسحق بن راهويه عن عبد الرزاق اذا احسن اسلام احدكم ورواه الاسماعيلي من طريق

ابن المبارك

ابن المبارك عن عبد الرزاق عن معمر كالاول فان قيل في الحديث السابق الحسنة والسيئة وههنا كل حسنة وكل سيئة
فما الفرق بينهما قلت لا فرق بينهما في المعنى لان الالف واللام فيما هناك للاستغراق وكل ايضا للاستغراق
وكذا لا فرق في اطلاق الحسنة ثمة والتقييد هنا بقوله يعملها اذ المطلق محمول على المقيد لان الحسنة المنوية
لا تكتب بالعشر اذ لا بد من العمل حتى تكتب بها واما السيئة فلا اعتداد بها دون العمل اصلا وكذا في زيادة لفظ
يكتب هنا اذ ثمة ايضا مقدرة لان الجار لا بد له من متعلق وهو يكتب او يثبت او نحوهما قوله بمثلها زاد مسلم
واسحق والاسماعيلي وسموية حتى يلقى الله عز وجل فان قلت اين جواب اذا قلت الجملة بالفاء اعني قوله فكل حسنة
يعملها تكتب له فقوله كل حسنة كلام اضافي مبتدأ وخبره قوله يكتب له وقوله يعملها جملة من الفعل والفاعل والمفعول
في محل الجر لانها صفة للحسنة قوله الى سبعمائة في محل النصب على الحال اي منتهية الى سبعمائة قوله بمثلها الباء فيه
للمقابلة والله اعلم **باب احب الدين الى الله ادومه** الكلام فيه من وجوه الاول قوله باب
خبر مبتدأ محذوف وهو غير منون ان اعتبرت اضافته الى الجملة وقوله احب الدين كلام اضافي مبتدأ وخبره قوله
ادومه الثاني وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول حسن اسلام المرء وهو الامتثال
بالاوامر والانتهاء عن النواهي والشفقة على خلق الله تعالى والمطلوب في هذا المداومة والمواظبة وكل ما واظب
العبد عليه وداوم زاد من الله محبة لان الله تعالى يحب مداومة العبد على العمل الصالح وقال الكرماني احب
الدين اي احب العمل اذ الدين هو الطاعة ومناسبته لكتاب الايمان من جهة ان الدين والايمان والاسلام واحد
قلت العجب منه كيف رضي بهذا الكلام فالمناسبة لا تطلب الا بين البابين المتواليين ولا تطلب بين بابين بينهما كتاب
وباب بينهما ابواب عديدة وكذلك دعواه باتحاد الدين والايمان والاسلام والفرق بينها ظاهر وقد حققناه فيما
مضى وقال بعضهم مراد المصنف الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال لان المراد بالدين هنا العمل والدين
الحقيقي هو الاسلام والاسلام الحقيقي مرادف للايمان فيصح بهذا مقصوده ومناسبته لما قبله من قوله عليكم
بما تطيقون لانه لما قدم ان الاسلام يحسن بالاعمال الصالحة اراد ان ينبه على ان جهاد النفس في ذلك الى حد
الغاية غير مطلوب قلت فيه نظر من وجوه الاول ان قوله مراد المصنف الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال غير صحيح
لان الحديث ليس فيه ما يدل على هذا والاستدلال بالترجمة ليس باستدلال يقوم به المدعى فان قلت في الحديث ما يدل
عليه وهو قوله احب الدين اليه فان المراد هنا من الدين العمل وقد اطلق عليه الدين قلت هذا انما يمشي اذا اطلق
الدين المعهود المصطلح على العمل وليس كذلك فان المراد بالدين ههنا الطاعة بالوضع الاصلي فان لفظ الدين
مشترك بين معان كثيرة مختلفة الدين بمعنى العبادة وبمعنى الجزاء وبمعنى الطاعة وبمعنى الحساب وبمعنى السلطان
وبمعنى الملة وبمعنى الورع وبمعنى القهر وبمعنى الحال وبمعنى ما يتدين به الرجل وبمعنى العبودية وبمعنى الاسلام
وفي المحكم الدين الاسلام الثاني انه قال الاسلام الحقيقي مرادف للايمان بمعنى كلاهما واحد وقال ان الايمان يطلق
على الاعمال يشير به الى ان الاعمال من الايمان ثم قال ان الاسلام يحسن بالاعمال الصالحة فكلامه هذا يشير الى ان
الاعمال ليست من الايمان لان الحسن من الاوصاف الزائدة على الذات وهي غير الذات فينتج من كلامه ان الاسلام
يحسن بالاسلام وهذا فاسد والثالث ان قوله فيصح بهذا مقصوده ومناسبته لما قبله غير مستقيم لانه لا يظهر وجه المناسبة
لما قبلها بما قال اصلا وكيف يوجد وجه المناسبة بين قوله عليكم بما تطيقون والترجمة ليست عليه وانما وجه المناسبة
لما قبله ما ذكرته لك آنفا فافهم الوجه الثالث قوله احب الدين احب هنا افعل التفضيل بمعنى المفعول ومحبة الله تعالى
للدين ارادة ايصال الثواب عليه قوله ادومه افعل من الدوام وهو شمول جميع الازمنة اي التأبيد فان
قيل شمول الازمنة لا يقبل التفضيل فما معنى الادوم اجيب بان المراد بالدوام هو الدوام العرفي وذلك قابل
للكثرة والقلة فافهم **حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه قالت امرأة تذكر من صلاتها قال مه عليكم
من العمل بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه**

شبكة الألوكة www.alukah.net

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهي قوله وكان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه غير انه عبر لفظا بادوم عليه وكنه في المعنى سلمه ولا قائل في الترجمة الى الله بدل اليه وهي رواية المستملي وحده وكذا في رواية عبدوس عن هشام وعند يحيى بن راهويه في مسنده وكذا البخاري من طريق ابي اسامة عن عائشة وهذه الرواية توافق الترجمة

بيان رجال وهم خمسة الاول ابو موسى محمد بن المثنى البصري المعروف بالزمن وقدم في باب من الايمان ان يحيى ضعيف لفظا الاحول وقدم في باب من الايمان ان يحيى لقبه الثالث هشام بن عروة الرابع ابوه عروة بن الزبير العاشر عائشة رضي الله عنها وقدم ذكرها

بيان غريبه تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في كتاب الصلوة وقال كانت عندي امرأة من بني سعد وساقها مسلم لكن قال فبان الحولاء بنت تويت بن حبيب بن اسعد بن عبد العزى وهي التي وهبت نفسها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره ابن سعد وزعما انها لا تنام الليل فقال عليكم من العمل ما تطيقون فوالله لا ينام الله حتى تملوا وذكر مالك في الموطا وفيه قبل له هذه الحولاء لا تنام الليل فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وقف الكراهة في وجهه وذكر مسلم من رواية الزهري عن عروة ثم ذكر حديث هشام عن ابيه عروة كما اورده البخاري هنا وفي الصلوة وفيه انه عليه الصلوة والسلام دخل عليها وعندها امرأة واخرجه النسائي في الايمان وفي الصلوة عن شعيب بن يوسف النسائي من يحيى عن سعيد به فان قلت قوله وعندها امرأة هل هي هذه الحولاء ام غيرها قلت يحتمل ان تكون هذه واقعة اخرى احدى بها انها مرت بها والاخرى كانت عندها ويحتمل ان تكون غيرها لكن قول البخاري وعندي امرأة من بني سعد يدل على انها الحولاء بنت تويت ولكن الظاهر ان القصة واحدة دلت عليه رواية محمد بن اسحق عن هشام في هذا الحديث مر به رسول الله صلى الله عليه وسلم الحولاء اخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل وجه التوفيق ان يحمل على انها كانت اولا عند عائشة رضي الله عنها فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم فامت المرأة لتخرج قربته في خلال ذهابها فسأل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاها متفق الروايات والحولاء لحاة المهملة ثانيه الاصول وتويت بضم التاء المثناة من فوق وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره تاء مثناة من فوق ايضا وكما الحولاء امرأة صالحة عابدة مهاجرة رضي الله عنها **بيان اللغات** قوله فلانة هي الحولاء الاسدية وهي غير منصرف لان حكمها حكم اعلام الحيوان كسامة لانها كناية عن كل علم مؤنث للاسماء المؤنثة فيها العلمية والتانيث قوله مه بفتح الميم وسكون الهاء وهي اسم سمي به الفعل وبنيت على السكون ومعناه اكفف فان وصلته نونته قلت مه مه وبمثال مهمهت به اي زجرته وقال التيمي اذا دخلها التنوين كان نكرة واذا حذف كان معرفة وهذا القسم من اقسام التنوين الذي يختص بالدخول على النكرة ليفصل بينها وبين المعرفة فتقول صه منونا للنكرة صه بلا تنوين قوله عليكم ايضا من اسماء الافعال التي لزموا من الاعمال ما تطيقون من الدوام عليه قوله لا يمل من الملالة وهي السامة والضجر في الفصيح في باب فعلت ملت من الشيء وفي المحكم ملال مللتني ملالا وملالة والطي داخل على وزن طول وطولة وطولة والانثى ملول وطولة ومطول على المبالغة وفي الجامع وردت مال قوله احب الدين اي احب اعمال الدين وقال التيمي فان قلت المراد بمرة دون من الدين ايمن طاعة ويجوز ان يكون فيه حذف تقديره احب الدين اليه مرة دون من الدين من الدوام لانه ورد في رواية اخرى مرة دون من الدوام قلت الخوارج عبدوا ربهم من الدين بالاتفاق فجعل الاسلام على الاستدامة الذي هو الانقياد والطاعة قوله دوام من الملكة وهي المواظبة قال الجوهري الملكة والمواظبة عليه والملاثمة دام الشيء يدوم دوما ودواما ودوم يدومة ودامه غيره ودام الشيء سكن **بيان الاعراب** قوله دخل عليها جملة في محل الرفع على انها خبر ان قوله وعندها امرأة جملة اسمية وقعت حالا قوله قال هكذا بغير فاء وفي رواية الاصيلي وفي رواية غير فقال قال حين دخل قلت قال من هذه فقوله من مبتدا وهذه خبره والجملة مقول القول قوله قالت اي عائشة

فعل وفاعل قوله الحولاء مرفوع لانه خبر مبتدا محذوف اي هي الحولاء الاسدية قوله تذكر في الثناء المثناة من فوق فعلى مضارع الثلاثي وفاعله عائشة رضي الله عنها وروي تذكر بالتاء المثناة من فوق على المضارع المؤنث وفاعله ما يعني الفاعل والمعنى يذكرون صلاتها الخ وفي رواية اخرى من يحيى القطان لا تنام تصلي على الوجه الاول هي في محل النصب على المفعولية قوله مه مه بتكرار القول قوله ما تطيقون وفي رواية ما تطيقون بغير الباء ومعناه ما تطلقون الدوام عليه والمراد به الفعل لدلالة السابق عليه قوله والله محذوف بعد واو القسم قوله لا يمل الله فعل ونفي وفاعله حتى تملوا في محل نصب على انه مفعول له قوله احب كلام اضافي لم يرفع لأنه اسم كان قوله اليه اي الى الله قوله ما دام عليه صاحبه في محل النصب لانه خبر كان وصاحبه مرفوع بدام وكلمة ما المدة والتقدير دوام صاحبه عليه **بيان المعاني** قوله مه زجر كما ذكرنا ولكنه يحتمل ان يكون كناية والمراد نهيها عن مدح المرأة ويحتمل ان يكون المراد النهي عن تكليف عمل لا يطاق به ولهذا قال بعد عليكم من العمل ما تطيقون وقال ابن التين لعلها خافت ان امنت عليها الفتنة ولذلك منعتها في وجهها قلت جاء في رواية حماد بن سلمة عن هشام في هذا الحديث ما يدل على انها انما ذكرت ذلك بعد ان خرجت المرأة اخرجها الحسن بن سفيان في مسنده ولفظه كانت عندي امرأة فلما قامت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه يا عائشة قالت يا رسول الله هذه فلانة وهي من اهل المدينة قوله من العمل يحتمل ان يريد به صلاة الليل لورود ذمه على من يحيي الليل بالنوم ويحتمل ان يحمل على جميع الاعمال قاله الباجي قوله ما تطيقون قال القاضي يحتمل الندب الى ان تكلف ما تبلغه به طاقة ويحتمل النهي عن تكلف ما لا تطيق والامر بالاقتصاد على ما تطيق قال وهو اسلم لما يأتي قوله عليكم من العمل ما تطيقون فيه عدول من خطاب المرأة الى خطاب الرجال وكان الخطاب للمرأة فيقتضي ان يقال عليكن ولكن لما طلب تعميم الحكم لجميع الامة غلب ذكور على الاناث في الذكر قوله فوالله لا يمل الله حتى تملوا فيه المشاكلة والازدواج وهو ان تكون احد اللفظتين موافقة للاخرى وان خالفت معناها كما قال تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه معناه فجازوه على اعتدائه فسماه اعتداء لازدواج اللفظة الثانية مع الاولى

ومنه قوله تعالى فجزاء سيئة سيئة مثلها وقال الشاعر وهو عمرو بن كلثوم

الا لا يجهلن احد علينا ... فنجهل فوق جهل الجاهلينا

اراد فنجازيه على فعله فسماه جهلا والجهل لا يجازى به ذو عقل ولكنه على الوجه الذي ذكرناه والحاصل ان الملال لا يجوز على الله تعالى ولا يدخل تحت صفاته لانه ترك الشيء استقلالا وكراهة له يقتضي ان يكون المخلوق قد بدت منه زلة وقال الخطابي معناه انه لا يترك محبة فيه وهو من صفات المخلوق فلا يدخل تحت تأويل واختلف العلماء فيه فقال الخطابي معناه انه لا يترك الثواب على العمل حتى تتركوا العمل وذلك ان من مل شيأ تركه فكنى عن الترك بالملال الذي هو سببه وقال ابن التين معناه انه لا يعاقب على ترك العمل حتى تملوا فتتركوه وقال ابن بطال معناه لا يقطع عنكم فضله ورحمته حتى تقطعوا رجاءكم منه وقال ابن فتيبة معناه انه لا يهمل اذا مللتم قال ومثاله قولهم في البليغ فلان لا ينقطع حتى ينقطع خصمه ومعناه لا ينقطع اذا انقطعت خصومه ولو كان معناه ينقطع اذا انقطعت خصومه لم يكن له فضل على غيره وقال بعضهم معناه ان الله لا يمنعكم جزءه عليكم في الطاعة حتى يتناهى جهدكم قبل ذلك فملكم فتتركوه وقال بعضهم معناه انه لا يتطيقونه من العمل كنى بالملال عنه لأن من تناهت قوته عن امر وعجز عن فعله سأله وتركه وقال التيمي ان الله لا يمل إذا مللتم انتم او لم تملوا نحو قولهم لا أكلمك حتى يشيب الغراب والبيض شيبه لان شيب الغراب ليس ممكنا عادة بخلاف ملال العباد وحكى المازري ان حتى هنا بمعنى حين او بمعنى الواو وهذا ضعيف جدا

بيان استنباط الاحكام الاول فيه دلالة على استعمال الجائز وهو الملازمة في العمل على الله تعالى الثاني فيه جواز الحلف من غير استحلاف وانه لا كراهة فيه اذا كان فيه تحقيق امر موجب على طاعة او تنفير عن محذور ونحو ذلك وقال ابن بطال في كثير من المواضع منها ما ذكرنا ومنها اذا كانت في دعوى للدين او لمكارم الاخلاق ونحو ذلك الثالث فيه فضيلة الدوام على العمل والحث على العمل الذي يدوم والعمل القليل الدائم خير من الكثير المنقطع لأن بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والاخلاص والاقبال على الله سبحانه وتعالى

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويتم القليل الدائم بحيث يربط على الكثير المنقطع انتفاعا كثيرا الرابع فيه بيان شفقته صلى الله عليه وسلم ورأفته بامته لأنه ارشدهم الى ما يصلحهم وهو يأمرهم بالدوام عليه بخلاف ما شق عليه فانه تعرض لأن يترك كلها او بعضه ويعمله بكلفة فيفوت الخير العظيم وقال ابن المنير وقد احب العلماء ان يتخذوا من الليل وردا كما كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم فمنهم من قدره بالثلث ومنهم من قدره بالسدس ومنهم من قدره بالربع وكل ذلك مما يرجى ان يناله من وفق لذلك ومنهم من قدره بالسبع ومنهم من قدره بالعشر ومنهم من قدره بالخمس ومنهم من قدره بالسدس ومنهم من قدره بالربع وكل ذلك مما يرجى ان يناله من وفق لذلك ومنهم من قدره بالسبع ومنهم من قدره بالعشر ومنهم من قدره بالخمس ومنهم من قدره بالسدس ومنهم من قدره بالربع وكل ذلك مما يرجى ان يناله من وفق لذلك

والتوقيف على الشرائع وقرائن القياس وما صوله الوجهان وحديثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس رضي الله عنه قال ليخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن ذرة ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن بر ذرة من خير

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ولا سيما على ما ذهب اليه البخاري

بيان رجاله وهم اربعة الاول مسلم بن ابراهيم ابو عمرو الازدي البصري الفراهيدي مولاهم القصاب وقد يعبر بالمصنف عن شيخه الذي روى عنه البخاري وابو داود وروى الباقية عن رجل عنه وله تسعة ثلاث وثلاثين بالبصرة تعد بين من صغرسنه اثنين وعشرين وماتين وقال يحيى بن معين هو ثقة مأمون وقال ابو حاتم ثقة صدوق وقال العجلي عبد الله كان ثقة عربي الوجه وكان سبعين امرأة الثاني هشام بكسر الهاء ابن ابي عبد الله واسم ابي عبد الله سنبر الربعي البصري الدستوائي ويكنى بابي بكر قال وكيع كان ثبتا وقال ابو داود الطيالسي كان ابرا المؤمنين في الحديث وقال يحيى بن سعيد كان ثقة ثبتا في الحديث جمع الا انه كان يرى القدر وقال العجلي كان ثقة لم يكن يدعو اليه توفي سنة اربع وخمسين ومائة على قول وروى له الجماعة الثالث قتادة بن دعامة وقد مر ذكره الرابع انس بن مالك وقد مر ايضا

بيان الانساب

الفراهيدي بفتح الفاء والراء والهاء المكسورة والياء آخر الحروف الساكنة والدال المهملة قال ابن الاثير الدال المهملة بطن من الازد ومنهم الخليل بن احمد النحوي قلت زاهد هو ابن شابة بن مالك بن فهم بن غنم ابن دوس كذا قال عبد الغني الكبير فراهيد وقال ابن دريد بنو فراهيد بن شابة الذي يقال له الفراهيد الغوائط من قولهم نفرهيد هذا الغلام اذا سمن يقال غلام فرهود والوصف به الرجل قال الفرهود ولد الاسد ويقال للاسد ايضا في كتاب الجمهرة زهير بن الحارث الذي من ولد الخليل بن احمد النحوي وهو الفرهودي قال ومن قال الفراهيدي فانما يريد الجمع كما يقال مهالبة والنسبة اليه مهلبي وقال ابو محمد علي شابة والد فهم الكلبي بضم الكاف وهو الصواب ابن اسامة بن شابة والحارث اخوان وقال ابو جعفر حكى قطرب ان الفرهود هو الغلام الكيس قال وقال ابو عبيد الفراهيدي اولاد الوعول قال ابو جعفر والنسبة اليه وفهدي مثال مغاربي قال ابو محمد وهذا القول لم ار العرب الربعي بفتح الراء والباء الموحدة نسبة الى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وهو ربيعة الفرس وقال ابو محمد وربيعة ابن نزار يشعب فاسم شعبه قبايل وعمائر وبطون والفخاذ فمن نسبه ليس من الرواة هشام بن عبد الله الدستوائي بفتح الدال المشددة واسكان الباء الموحدة وبعدها تاء مثناة من فوق مفتوحة واخره نون بلا نون وقيل الدستوائي بالقصر النون والاول هو المشهور ودستوى كورة من كور الاهواز كان يبيع الثياب التي تحمل منها فنسب اليها قلت ضبط اسماء بضم الثاء المثناة من فوق وفي الانساب للسمعاني قال سيبويه يقال في دستوى دستواني مثل نجراني في البزن

بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة وسماع به وقصة ليزيد بن ثمة وفي ابي غياث المنتمي مالك بن عبد الواحد ومحمد بن المثنى كلاهما عن يزيد بن زريع وهشام بن هشام عن ابيه به والوجه الترمذي في صفة جهنم عن محمد بن عبد الاعلى عن يزيد بن زريع وهشام بن حسن صحيح

بيان اللغات قوله شعيرة واحدة الشعير والبر بضم الباء وتشديد الراء واحد الذر وهي صغار النمل قال القزاز هي ما بين الذر الصغير وبين بعض الهمجة الاحمر الذي يطير ليلا ويقع في السراج وقيل الذر ما يرى في شعاع الشمس مثل دويبات الارض وقيل الذر ما له اربع قوائم خرقة وقيل الذرة من كفك على التراب ثم نفضها فما سقط من التراب فهو ذرة ويقال ان اربع ذرات خردلة

باب المقدمة

لانه يلزم ان يكون كمال الايمان في هذا اليوم وقبله كان ناقصا الان الشرائع التي هي الدعائم كلها الان هذا الذي وقع في الاثر وقد اشكل ذلك على كثير ممن عرفه وجعلت لهذا اليوم كما تقول للملك اليوم كمل لك الملك وكملت لك مآثر ذا كفوا من يناز عهم الملك وصفا لك غير منهم وصافيهم او كلت لكم ما تحتاجون اليه في تحقيق دين الله تعالى الجلال والعز والتوقيف على الشرائع وقرائن القياس وما صوله الوجهان وحديثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس رضي الله عنه قال ليخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن ذرة ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن بر ذرة من خير

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ولا سيما على ما ذهب اليه البخاري

بيان رجاله وهم اربعة الاول مسلم بن ابراهيم ابو عمرو الازدي البصري الفراهيدي مولاهم القصاب وقد يعبر بالمصنف عن شيخه الذي روى عنه البخاري وابو داود وروى الباقية عن رجل عنه وله تسعة ثلاث وثلاثين بالبصرة تعد بين من صغرسنه اثنين وعشرين وماتين وقال يحيى بن معين هو ثقة مأمون وقال ابو حاتم ثقة صدوق وقال العجلي عبد الله كان ثقة عربي الوجه وكان سبعين امرأة الثاني هشام بكسر الهاء ابن ابي عبد الله واسم ابي عبد الله سنبر الربعي البصري الدستوائي ويكنى بابي بكر قال وكيع كان ثبتا وقال ابو داود الطيالسي كان ابرا المؤمنين في الحديث وقال يحيى بن سعيد كان ثقة ثبتا في الحديث جمع الا انه كان يرى القدر وقال العجلي كان ثقة لم يكن يدعو اليه توفي سنة اربع وخمسين ومائة على قول وروى له الجماعة الثالث قتادة بن دعامة وقد مر ذكره الرابع انس بن مالك وقد مر ايضا

بيان الانساب

الفراهيدي بفتح الفاء والراء والهاء المكسورة والياء آخر الحروف الساكنة والدال المهملة قال ابن الاثير الدال المهملة بطن من الازد ومنهم الخليل بن احمد النحوي قلت زاهد هو ابن شابة بن مالك بن فهم بن غنم ابن دوس كذا قال عبد الغني الكبير فراهيد وقال ابن دريد بنو فراهيد بن شابة الذي يقال له الفراهيد الغوائط من قولهم نفرهيد هذا الغلام اذا سمن يقال غلام فرهود والوصف به الرجل قال الفرهود ولد الاسد ويقال للاسد ايضا في كتاب الجمهرة زهير بن الحارث الذي من ولد الخليل بن احمد النحوي وهو الفرهودي قال ومن قال الفراهيدي فانما يريد الجمع كما يقال مهالبة والنسبة اليه مهلبي وقال ابو محمد علي شابة والد فهم الكلبي بضم الكاف وهو الصواب ابن اسامة بن شابة والحارث اخوان وقال ابو جعفر حكى قطرب ان الفرهود هو الغلام الكيس قال وقال ابو عبيد الفراهيدي اولاد الوعول قال ابو جعفر والنسبة اليه وفهدي مثال مغاربي قال ابو محمد وهذا القول لم ار العرب الربعي بفتح الراء والباء الموحدة نسبة الى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وهو ربيعة الفرس وقال ابو محمد وربيعة ابن نزار يشعب فاسم شعبه قبايل وعمائر وبطون والفخاذ فمن نسبه ليس من الرواة هشام بن عبد الله الدستوائي بفتح الدال المشددة واسكان الباء الموحدة وبعدها تاء مثناة من فوق مفتوحة واخره نون بلا نون وقيل الدستوائي بالقصر النون والاول هو المشهور ودستوى كورة من كور الاهواز كان يبيع الثياب التي تحمل منها فنسب اليها قلت ضبط اسماء بضم الثاء المثناة من فوق وفي الانساب للسمعاني قال سيبويه يقال في دستوى دستواني مثل نجراني في البزن

بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة وسماع به وقصة ليزيد بن ثمة وفي ابي غياث المنتمي مالك بن عبد الواحد ومحمد بن المثنى كلاهما عن يزيد بن زريع وهشام بن هشام عن ابيه به والوجه الترمذي في صفة جهنم عن محمد بن عبد الاعلى عن يزيد بن زريع وهشام بن حسن صحيح

بيان اللغات قوله شعيرة واحدة الشعير والبر بضم الباء وتشديد الراء واحد الذر وهي صغار النمل قال القزاز هي ما بين الذر الصغير وبين بعض الهمجة الاحمر الذي يطير ليلا ويقع في السراج وقيل الذر ما يرى في شعاع الشمس مثل دويبات الارض وقيل الذر ما له اربع قوائم خرقة وقيل الذرة من كفك على التراب ثم نفضها فما سقط من التراب فهو ذرة ويقال ان اربع ذرات خردلة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الف واربعة وعشرين جزا من شعيرة انتهى كلامه وقد ابدلها شعبة بضم الذال وتخفيف الراء فكان بسبب المناسبة اذ هي من الحبوب
ايضا كالبر والشعير وقال النووي واتفقوا على انه تصحيف قلت لا ينبغي ان ينسب مثل شعبة الى التصحيف بالوهم يبعد من
البعد **بيان الاعراب** قوله يخرج بفتح الياء من الخروج وبضم الياء وفتح الراء من الاخراج وهو رواية الاصيلي والاول رواية
الجمهور قوله من قال جملة في محل الرفع على الوجهين اما على الوجه الاول فهو فاعل واما على الوجه الثاني فهو مفعول ناب عن الفاعل
وكلمة من موصولة وقال جملة صلتها وقوله لا اله الا الله مقول القول قوله وفي قلبه وزن شعيرة جملة اسمية وقعت حالا
قوله من خير كلمة من بيانية والكلام في اعراب الباقي كالكلام فيما ذكرنا **بيان المعاني والبيان** فيه طي ذكر الفاعل
لشهرته لانه من المعلوم ان احدا لا يخرج من النار الا الله عز وجل وفيه اطلاق الخير على الايمان لان المراد من قوله
من خير من ايمان كما جاء في رواية اخرى والخير في الحقيقة ما يقرب العبد الى الله تعالى وما ذلك الا الايمان وفيه
الاستعارة بالكناية بيانه ان الوزن انما يتصور في الاجسام دون المعاني والايمان معنى ولكنه شبه الايمان
بالجسم فاضيف اليه ما هو من لوازم الجسم وهو الوزن وفيه تنكير خير الذي هو الايمان بالتنوين الذي يدل على
التقليل ترغيبا في تحصيله اذ لما حصل الخروج باقل ما يطلق عليه اسم الايمان فبالكثير منه بالطريق الاولى فان قلت
التنكير يقتضي ان يكفي اي ايمان كان وباي شيء كان ومع هذا لا بد من الايمان بجميع ما علم مجيء الرسول صلى الله عليه وسلم به ضرورة
حتى يوجب الخروج من النار قلت الايمان في عرف الشرع لا يطلق الا اذا كان بجميع ما جاء به صلى الله عليه وسلم فلا بد من
ذلك حتى يتحقق حقيقة الايمان ويصح اطلاقه فان قلت التصديق القلبي كاف في الخروج اذ المؤمن لا يخلد في النار
واما قول لا اله الا الله فلاجراء احكام الدنيا عليه فما وجه الجمع بينهما قلت المسئلة مختلف فيها فقال البعض لا يكفي
مجرد التصديق بل لا بد من القول والعمل ايضا وعليه البخاري او المراد من الخروج هو بحسب حكمنا به اي نحكم بالخروج لمن
كان في قلبه ايمان ضاما اليه عنوانه الذي يدل عليه اذ الكلمة هي شعار الايمان في الدنيا وعليه مدار الاحكام فلا
بد منها حتى يصح الحكم بالخروج فان قلت فعلى هذا لا يكفي قول لا اله الا الله بل لا بد من محمد رسول الله معه قلت المراد
المجموع وصار الجزء الاول منها علما للكل كما يقال قرأت قل هو الله احد اي قرأت كل السورة او كان هذا قبل شروعية
ضمها اليه **بيان استنباط الاحكام** الاول قال التيمي استدل البخاري بهذا الحديث على نقصان الايمان لانه يكون لاحد
دون شعيرة وهي اكثر من البرة والبرة اكبر من الذرة فدل على انه يكون للشخص القائل لا اله الا الله قدر من الايمان
لا يكون ذلك القدر لقائل آخر وقال الكرماني لا يختص بالنقصان بل يدل على الزيادة ايضا قلت المراد من الخير ثمرات
وكذلك في رواية من ايمان ثمرات الايمان ولا نزاع في زيادة ثمرات الايمان ونقصانها فان قلت ما المراد بالثمرات
القلبية قلت المراد بها مراتب العلوم الحاصلة المشتملة على التصديق لكل واحد من جزئيات الشرع وقال المهلب
الذرة اقل الموزونات وهي في هذا الحديث التصديق الذي لا يجوز ان يدخله النقص وما في البرة والشعيرة من الزيادة
على الذرة فانما هي من زيادة في الاعمال يكمل التصديق بها وليست زيادة في نفس التصديق ويقال يحتمل ان يكون
الذرة واخواتها التي في القلب ثلاثتها من نفس التصديق لان قوله لا اله الا الله لا تتم الا بتصديق القلب والناس
يتفاضلون في التصديق اذ يجوز عليه الزيادة بزيادة العلم والمعاينة اما زيادته بزيادة العلم فلقوله تعالى
ولكن ليطمئن قلبي وقوله تعالى ثم لترونها عين اليقين حيث جعل له مزية على علم اليقين قلت حقيقة التصديق شيء واحد
لا يقبل الزيادة والنقصان وقال الامام ان كان المراد من الايمان التصديق فلا يقبل الزيادة والنقصان وان كان الطاعات
فيقبلهما والاصل هو التصديق والقول بلا اله الا الله لاجراء الاحكام في الدنيا والناس انما يتفاضلون في التصديق
التفصيلي لا في مطلق التصديق وقوله تعالى ولكن ليطمئن قلبي حكاية عن قول ابراهيم عليه الصلوة والسلام وكيف يحكى
ان يقال انه في حقه زاد تصديقه بالمعاينة لان القول بهذا يستلزم القول بنقصان تصديقه قبل ذلك وذا لا يجوز
في حقه عليه الصلوة والسلام وانما كان مراده من هذا ان يحصل عنده العلم الضروري العلم الاستدلالي لانه يزداد سكونا
لان تظاهر الادلة اسكن للقلب فهم الثاني فيه دخول عصاة الموحدين النار الثالث فيه ان صاحب الكبيرة من
الموحدين لا يكفر بفعلها ولا يخلد في النار الرابع انه لا يكفي في الايمان معرفة القلب دون الكلمة ولا الكلمة من غير
اعتقاد **سؤال** لم قدم الشعيرة على البرة **اجيب** لانه اكبر جرما منها ويقرب بعضها من بعض واخر
الذرة لصغرها وهذا من باب الترقي في الحكم وان كان من باب التنزيل في الصورة فافهم **قال ابو عبد الله قال**
ابان حدثنا قتادة ثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم من ايمان مكان خير المراد من ابي عبد الله هو البخاري

(هامش: الرواية الاخرى)

(هامش: ايكم زادته هذه ايمانا الآية واما زيادته بزيادة المعاينة فلقوله تعالى)

نفسه ولا يوجد في بعض النسخ قال ابو عبد الله بل المذكور بعد تمام الحديث وقال ابان بالواو العاطفة هذا من تعليقات
البخاري وقد وصله الحاكم في كتاب الاربعين من طريق ابي سلمة موسى بن اسماعيل قال ثنا ابان بن يزيد فذكر الحديث
وفي ذكره ثلاث فوائد الاولى وهي اهم التنبيه على تصريح قتادة فيه بالتحديث عن انس وذلك لان قتادة مدلس
لا يحتج بعنعنته الا اذا ثبت سماعه لذلك الذي عنعن والواقع في الرواية الاولى عنه وهي رواية هشام بالعنعنة حيث
قال عن انس ولما ثبت في رواية ابان عنه بالتحديث علم اتصال العنعنة وقوي الاحتجاج به الثانية فيه التنبيه على
تغيير المتن بقوله من ايمان بدل قوله من خير الثالثة فيه التقوية لما قبله فان قلت لم لم يكتف بطريق ابان التي
ليس فيها التدليس وسوقها موصولة قلت ان ابان وان كان ثقة لكن هشاما اوثق منه واحفظ حتى قال
ابو داود الطيالسي هشام ما روى الناس اثبت من هشام الدستوائي فذكر الاقوى واتبعه بالقوي لزيادة التاكيد
وابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة بن يزيد العطار البصري سمع قتادة وغيره وروى عنه الطيالسي
وحبان بن هلال ومسلم بن ابراهيم وغيرهم قال البخاري في كتاب الصلوة وقال موسى ثنا ابان عن قتادة فاخرج
له البخاري استشهادا واخرج له مسلم عن عبد بن حميد عن مسلم بن ابراهيم عنه في البيوع وفي موضع آخر عن زهير
عن عبد الصمد عنه ووزنه فعال كغزال فعلى هذا منصرف والهمزة فاء الكلمة اصلية والالف زائدة وهو الصحيح المشهور
وقول الاكثرين وقال ابن مالك ابان لا ينصرف لانه على وزن افعل منقول من ابان يبين ولو لم يكن منقولا
لوجب ان يقال فيه ابين بالتصحيح **حدثنا الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون ثنا ابو العميس اخبرنا**
قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا من اليهود قال له يا امير
المؤمنين آية في كتابكم تقرؤنها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا قال اي آية
قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا قال عمر رضي الله عنه قد عرفنا
ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم الجمعة الحديث اخرج
ههنا لانه في بيان سبب نزول الآية التي هي من جملة الترجمة وهي قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم الآية **بيان**
رجاله وهم ستة الاول ابو علي الحسن بن الصباح بتشديد الباء الموحدة ابن محمد البزار بزاي بعدها راء الواسطي
سكن بغداد قالوا كان من خيار الناس وقال احمد بن حنبل ثقة صاحب سنة وما يأتي عليه يوم الا وهو يفعل
فيه خيرا روى عنه البخاري وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وروى الترمذي عن رجل عنه
توفي ببغداد سنة ستين ومائتين فيما ذكر محمد بن طاهر وابن عساكر وقال محمد بن سرور المقدسي والكلاباذي
توفي سنة تسع واربعين ومائتين فعلى القول الاول يكون وفاته قبل البخاري توفي سنة ست وخمسين ومائتين
الثاني جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي ابو عون قال ابن معين هو ثقة وقال احمد رجل صالح
ليس به بأس توفي بالكوفة سنة سبع ومائتين روى له الجماعة الثالث ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم وسكون
الياء آخر الحروف وفي آخره سين مهملة واسمه عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي
المسعودي الكوفي اخو عبد الرحمن قال يحيى واحمد ثقة توفي سنة عشرين ومائة روى له الجماعة الرابع
قيس بن مسلم ابو عمرو الجدلي الكوفي العابد سمع طارق بن شهاب ومجاهدا وغيرهما وعنه الاعمش ومسعر
وغيرهما مات سنة عشرين ومائة الخامس طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة بن هلال بن عوف بن جشم بن
ابن زفر بن عمرو بن لؤي بن رهم بن معاوية بن اسلم بن احمس بطن من بجيلة صحابي رأى النبي صلى الله عليه وسلم وادرك
الجاهلية وغزا في خلافة ابي بكر وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما ثلاثا واربعين من بين غزوة وسرية روى عن
الخلفاء الاربعة وغيرهم من الصحابة سكن الكوفة توفي سنة ثلاث وعشرين ومائة اخرج له البخاري عن ابي بكر
وابن مسعود ومسلم عن ابي سعيد وابو داود والنسائي عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا ذكر الشيخ قطب الدين وفاته وهو
وهم نبه عليه المزي والذهبي قالوا في وفاته هو سنة ثلاث وثمانين وقيل سنة اثنتين وقيل سنة اربع وقال
ابو داود رأى طارق النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئا قلت بجيلة بفتح الباء الموحدة وكسر الجيم هي ام ولد
انمار بن اراش وهي بنت صعب بن سعد العشيرة السادس امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه

بيان لطائف اسناده لا منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان فيه رواية صحابي عن صحابي **بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره** اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن محمد بن يوسف وفي التفسير عن بندار عن ابن مهدي كلاهما عن سفيان الثوري وفي الاعتصام عن الحميدي عن سفيان بن عيينة عن مسعر وغيره كلهم عن قيس بن مسلم عن طارق واخرجه مسلم في آخر الكتاب عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كلاهما عن ابن مهدي به وعن عبد بن حميد عن جعفر بن عون به وعن ابي بكر بن ابي شيبة وابي كريب كلاهما عن عبد الله بن ادريس عن ابيه عن قيس بن مسلم واخرجه الترمذي في التفسير عن ابن ابي عمر عن سفيان بن عيينة به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في الحج عن اسحق ابن ابراهيم عن عبد الله بن ادريس به وفي الايمان عن ابي داود الحراني عن جعفر بن عون به **بيان اللغات** قوله من اليهود وهم علم قوم موسى عليه الصلوة والسلام وفي العباب اليهود يهود ولكنهم حذفوا ياء الاضافة كما قالوا زنجي وزنج ودمي ودم وروم وانما عرف على هذا الحد فجمع على قياس شعيرة وشعير ثم عرف الجمع بالالف واللام ولولا ذلك لم يجز دخول الالف واللام لانه معرفة مؤنث يجري في كلامهم مجرى القبيلة ولم يجر كالحي انتهى وسموا به اشتقاقا من هادوا اي مالوا في عبادة العجل او من دين موسى او من هادا اذا رجع من خير الى شر ومن شر الى خير لكثرة انتقالهم من مذاهبهم وقيل لانهم يتهودون اي يتحركون عند قراءة التورية وقيل معرب من يهوذا بن يعقوب بالذال المعجمة ثم نسب اليه فقيل يهودي ثم حذف الياء في الجمع فقيل يهود وكل منسوب الى جنس الفرق بينه وبين واحده بالياء وعدمها نحو روم ورومي كما ذكرنا قوله معشر اليهود المعشر الجماعة الذين شانهم واحد ويجمع على معاشر قوله عيدا على وزن فعل اصله عود لانه من العود سمي به لانه في كل عام وقال الزمخشري في قوله تعالى تكون لنا عيدا قيل العيد هو السرور العايد ولذلك يقال يوم عيد وكان معناه يكون لنا سرورا وفرحا ويجمع على اعياد فرقا بينه وبين اعواد الذي هو جمع عود قوله بعرفة[2] هو التاسع من ذي الحجة وتقول هذا يوم عرفة غير منون ولا يدخلها الالف واللام لان عرفة علم لهذا المكان المخصوص ففيها العلمية والتانيث وقد يطلق على اليوم المعهود ايضا **بيان الاعراب** قوله سمع جعفر فعل وفاعل ومفعول وقبله شيء مقدر تقديره ثنا الحسن بن صباح انه سمع جعفر وقد جرت عادة المحدثين بحذفه فانه في مثل هذا الموضع في الخط ولكن لا بد من قراءته كما تحذف لفظ قال الخط لا قراءة قوله من اليهود في محل نصب على انه صفة لرجلا اي رجلا كائنا من اليهود قوله قال له اي لعمر وهذه الجملة في محل الرفع لانها خبر ان قوله اية مبتدأ وان كان نكرة لانه تخصص بالصفة وهي قوله في كتابكم وقوله تقرؤنها جملة في محل الرفع على انها صفة اخرى للمبتدأ والجملة الشرطية خبره اعني قوله لو علينا الى آخره ويجوز ان يكون المخصص للمبتدأ صفة محذوفة تقديره اية عظيمة وقوله في كتابكم خبره وقوله تقرؤنها خبر بعد خبر ويجوز ان يكون الخبر محذوفا مقدرا فيما قبله تقديره في كتابكم اية وقوله في كتابكم المذكور مفسر له حذف ذلك حتى لا يجمع بين المفسر والمفسر قوله لو علينا تقديره لو نزلت علينا لان لو لا تدخل الا على الفعل فحذف الفعل لدلالة الفعل المذكور عليه كما في قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك اي وان استجارك احد وقوله تعالى لو انتم تملكون اي لو تملكون انتم قوله علينا يتعلق بالمحذوف قوله معشر اليهود كلام اضافي منصوب على الاختصاص اي اعني معشر اليهود قوله لاتخذنا جواب الشرط قوله قال اي آية اي قال عمر رضي الله تعالى عنه اي آية هي فالخبر محذوف قوله وهو قائم جملة اسمية وقعت حالا والباء في بعرفة ظرفية وقد قلنا انه غير منصرف للعلمية والتانيث والباء تتعلق بقوله قائم او بقوله نزلت قوله يوم الجمعة وفي بعض الروايات يوم جمعة وهي بفتح الميم وضمها واسكانها فان قلت ما الفرق بين فعلة ساكن العين وفعلة بتحريكها قلت ان الساكن بمعنى المفعول والمتحرك بمعنى الفاعل يقال رجل ضحكة بسكون الحاء اي مضحوك وهذه قاعدة كلية فان قلت عرفة غير منصرف اتفاقا لما ذكرت فما بال الجمعة منصرفا مع انها مثلها في كونها اسما للزمان المعين وفيه تاء التانيث قلت عرفة علم والجمعة صفة او غير صفة ليست علما ولو جعل علما لامتنع من الصرف **بيان المعاني** قوله ان رجلا من اليهود اسم هذا الرجل هو كعب الاحبار صرح بذلك مسدد في مسنده والطبري في تفسيره والطبراني في الاوسط كلهم من طريق رجاء بن ابي سلمة عن عبادة بن نسي بضم النون وفتح السين المهملة عن اسحق بن قبيصة بن ذويب عن كعب فان قلت روى البخاري في المغازي من طريق الثوري عن قيس بن مسلم

[2] يوم عرفة هو

ان ناسا من اليهود واخرج في التفسير من هذا الوجه بلفظ قالت اليهود فكيف التوفيق بين هذه الروايات قلت التوفيق بينها ان كعبا حين سأل عمر رضي الله عنه عن ذلك كان معه جماعة من اليهود قوله اية اية كلمة اي هاهنا للاستفهام وهو اسم معرب معرفة للاضافة وقد تترك الاضافة وفيه معناها واذا كان الذي اضيف اليه مؤنثا لا يجب دخول التاء فيه وانما يجب اذا وقع صفة لمؤنث نحو مررت بامرأة اية امرأة ونظير قوله اي اية قوله تعالى وما تدري نفس باي ارض تموت فان قلت ما الفرق بين الاستفهام به وبين الاستفهام بما وما نحو ما تلك الاية قلت السؤال باي ها هنا عما يميز احد المتشاركات وما عن الحقيقة والغرض هاهنا طلب تعيين تلك الاية وتمييزها من سائر الايات التي في الكتاب مقروءة قوله قد عرفنا ذلك اليوم معناه انا ما اهملناه ولا خفي علينا زمان نزولها والمكان نزولها وضبطنا جميع ما يتعلق بها حتى صفة النبي صلى الله عليه وسلم وموضعه في زمان النزول وهو كونه على الصلوة والسلام قائما حينئذ وهو غاية في الضبط وقال النووي معناه انا ما تركنا تعظيم ذلك اليوم والمكان اما المكان فهو عرفة وهو معظم الحج الذي هو احد اركان الاسلام واما الزمان فهو يوم الجمعة ويوم عرفة وهو يوم اجتمع فيه فضلان وشرفان ومعلوم تعظيمنا لكل واحد منهما فاذا اجتمعا زاد التعظيم فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدا وعظمنا مكانه ايضا وهذا كان في حجة الوداع وعاش النبي صلى الله عليه وسلم بعدها ثلاثة اشهر قوله الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم زاد عن عبد بن حميد عن جعفر بن عون في هذا الحديث ولفظه اني لاعلم اليوم الذي انزلت فيه والمكان الذي نزلت فيه ولاحمد عن جعفر بن عون والساعة التي نزلت فيها على النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت كيف طابق الجواب السؤال لانه قال لاتخذنا عيدا فقال عمر رضي الله عنه عرفنا احواله ولم يقل جعلناه عيدا قلت لما بين ان يوم النزول كان يوم عرفة ومن المشهورات ان اليوم الذي بعد عرفة هو عيد للمسلمين فكانه قال جعلناه عيدا بعد ادراكنا استحقاق ذلك اليوم للتعبد فيه فان قلت فلم جعلوا يوم النزول عيدا قلت لانه ثبت في الصحيح ان النزول كان بعد العصر ولا يتحقق العيد الا من اول النهار ولهذا قال الفقهاء ورؤية الهلال بالنهار للليلة المستقبلة فافهم

باب الزكوة من الاسلام اي هذا باب والباب منون ويجوز بالاضافة الى جملة الزكوة مرفوع بالابتداء وخبره من الاسلام اي الزكوة شعبة من شعب الاسلام وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب السابق هو زيادة الايمان ونقصه وقد علم ان الزيادة تكون بالاعمال والنقص بتركها وهذا الباب فيه ان اداء الزكوة من الاسلام يعني انه اذا ادى الزكوة يكون اسلامه كاملا واذا تركها يكون ناقصا لا يقال لم افرد الزكوة بالذكر في الترجمة من بين سائر اركان الاسلام لانه قد افرد لكل واحد من بقية الاركان بابا بترجمة **وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة** هذا هو في رواية ابي ذر وفي رواية الباقين باب الزكوة من الاسلام وقول الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله الاية وفي بعض النسخ وقوله تعالى وما امروا الاية وقول الله مجرور عطفا على محل قوله الزكوة من الاسلام لانها مضاف اليها وكذلك قوله وقوله تعالى وما رواية ابي ذر فانها بلا عطف لان الواو في قوله وما امروا واو العطف في القرآن عطف على ما قبله من قوله تعالى وما تفرق الذين اوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة فان قلت كيف التئام الاية بالترجمة قلت الالتئام بينهما معنوي وهي ان الاية فيها ذكر ان الزكوة من الدين والدين هو الاسلام لقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام تحقيق ذلك ان الله تعالى ذكر في هذه الاية الكريمة ثلاثة اشياء الاول الاخلاص في الدين الذي هو راس جميع العبادات والثاني اقامة الصلوة التي هي عماد الدين والثالث ايتاء الزكوة التي ذكرها تالية للصلوة ثم اشار الى جميع ذلك بقوله وذلك دين القيمة اي المذكور من هذه الاشياء هو دين القيمة اي دين الملة القيمة فالموصوف محذوف وقرئ وذلك الدين القيمة على تاويل الدين بالملة ومعنى القيمة المستقيمة الناطقة بالحق والعدل فان قلت كيف خص الزكوة بالترجمة والمذكور ثلاثة اشياء قلت اجيب عن هذا من قرب قوله وما امروا اي وما امر اهل الكتاب في التورية والانجيل الا بالدين الحنيفي ولكنهم حرفوا وبدلوا وقال الزمخشري فان قلت ما وجه قوله وما امروا الا ليعبدوا الله قلت معناه وما امروا في الكتابين الا لاجل ان يعبدوا الله على هذه الصفة وقرا ابن مسعود رضي الله عنه الا ان يعبدوا الله بمعنى ان يعبدوا الله انتهى قلت العبادة بمعنى التوحيد

باب[3] لاقامة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي وما امرنا الا بوحدة الله والاستسلام لعظمته الفعول لتجعله اي ما امرنا الا لاجل تحقيق الاقتصاد اي التوحيد والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ويدخل فيه جميع الناس قوله مخلصين حال من الضمير الذي في امروا وقوله الدين بتحريك به قوله حنيفا حال اخرى جمع حنيف وهو المايل عن الضلال الى الهداية قوله ويقيموا الصلوة عطفه على قوله ليعبدوا والله من باب عطف الخاص على العام وفيه تفضيل الصلوة والزكوة على سائر العبادات وقدم معنى قام الصلوة واتى الزكوة

حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن ابي النضر بن عبيد الله بن سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله رجل من اهل نجد ثائر الراس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسال عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قال فادبر وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الترجمة الزكوة من الاسلام وهو موضوع الدلالة من الحديث هو قوله فاذا هو يسال عن الاسلام فذكر الصلوة والصوم والزكوة وهذا ظاهر في كون هذه من الاسلام وكذلك مطابقته لاية ظاهرة من حيث ان المذكور في كل واحد منها الصلوة والزكوة بيان رجاله وهم ستة الاول اسمعيل بن ابي اويس وهو اسمعيل بن عبد الله الاصبحي المدني ابن اخت الامام مالك بن انس تقدم والثاني مالك بن انس الامام المشهور وقد مر غير مرة الثالث عمه ابو سهيل وهو نافع مولى مالك بن ابي عامر المدني وقد مر الرابع ابوه وهو مالك بن ابي عامر وقد مر الخامس ابو محمد طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو ابن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب القرشي احد العشرة المشهود لهم بالجنة يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسم في تسعة عشر اسما سلفي بكر رضي الله عنه اسلامه وهاجرت شهد كلها الا بدرا كسعيد بن زيد وقد ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه واجره فيها وكان الصديق رضي الله عنه قطعت اذا ذكر احدا قال ذاك كله الطلحة وقد روى البخاري في قران سعيد بن زيد من حضر بدرا وهو احد الثمانية الذين سبقوا الى الاسلام والخمسة الذين اسلموا على يد الصديق رضي الله عنه والستة اصحاب الشورى الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض وهو من ثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وقاه بيده ضربة قصد بها فشلت رماه مالك بن زعير يوم احد فاتقى طلحة بيده عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصاب خنصره فقال حين اصابته الرمية حس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال بسم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون وقيل جرح في ذلك اليوم خمسا وسبعين جراحة وشلت اصبعاه وسماه النبي صلى الله عليه وسلم طلحة الخير وطلحة الجود وروى له ثمانية وثلاثون حديثا اتفقوا منها على حديثين وانفرد البخاري بحديثين وسلم بثلاثة قتل يوم الجمل اتاه سهم لا يدرى من رماه وانما وهم به مروان لعشر خلون من جمادى الاولى سنة ست وثلاثين عن اربع وستين سنة وقيل اثنتين وستين وقيل ثمان وستين وقبره بالبصرة وقال ابن قتيبة دفن بقطوانة ثم رأته بنته بعد ثلاثين سنة في المنام انه يشكو اليها النداوة فامرت به فاستخرج طريا ودفن في دار الجوني بالبصرة وقبره مشهور رضي الله عنه روى له الجماعة وطلحة في الصحابة جماعة وطلحة بن عبد الله ثلاثة هذا احدهم وثانيهم التيمي وكان يسمى ايضا طلحة الخير فانه قتل على الناس بيان لطائف اسناده انها ان فيه اولا وآخرا اسمعيل عن عمه مالك لان بين الاول الشيخ قوله والغير وفي الثاني قوله وحدثني وفيها ان فيه التحديث والسماع والعنعنة وفيها ان رجاله كلهم مدنيون وفيها ان اسناده مسلسل بالاقارب لان اسمعيل روى عن خاله عن عمه عن ابيه فان قلت حكى الكلاباذي وغيره عن ابي سعيد عن الواقدي ان مالك بن ابي عامر توفي سنة اثنتي عشرة بعد المائة بستين قلت قال بعضهم لعله صحف التسعين بالستين وحكى المنذري عن ابن عبد البر ان وفاته سنة مائة ونحوها فيحرر هذا ويستقيم وقد ثبت سماع مالك منه ومن غيره كما مر ان رضي الله عنه عليه الثواب

بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غير اخرجه البخاري ايضا في الشهادات عن اسمعيل بن ابي اويس الاسناد المذكور واخرجه ايضا في الصوم وفي ترك الحيل عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر عن ابي سهل واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة عن مالك به وفي الصوم عن علي بن محمد عن اسمعيل بن جعفر به وفي الايمان عن محمد بن سلمة عن عبد العزيز

ابن الماجشون

ابن سعيد عن مالك به بيان اللغات قوله من اهل نجد بفتح النون وسكون الجيم قال الجوهري نجد من بلاد العرب وكل ما ارتفع من تهامة اي ارض العراق فهو نجد وهو يذكر ويؤنث قلت انجد الناحية التي في الحجاز والعراق ويقال ما بين العراق وبين حرة وعرض الطايف نجد ويقال هو ما بين حرش وسواد الكوفة وحد من الغرب الحجاز وفي العباب نجد من بلاد العرب خلاف الغور والغور هو تهامة وكلما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد وهو في الاصل ما ارتفع من الارض والجمع انجاد وجمود وانجد قوله ثائر الراس اي منتشر الشعر الراس ومنتشره يقال ثار الغبار اي انتشر وقشة ثائرة اي منتشرة قلت ماية وارتشن ثار الغبار يثور ثورا وحاصله ان شعر متفرق منتشر من عدم الادهان والترفاهية قوله دوي صوته بفتح الدال وكذا الواو وفي بعض النسخ بالهمز كذا هو في عامة الروايات وقال القاضي عياض جاء عنا في البخاري بغير همز الا في قال والصواب المنع في الخطابي الدوي صوت مرتفع منكر لا يفهم وانما كان كذلك لانه عادى من بعد ويقال الدوي بعيد الصوت في الهواء وعلو ومعناه صوت شديد لا يفهم منه شيء كدوي النحل وقال الشيخ خطاب بن هرون شديد الصوت وامعن في الهواء ماخوذ من دوي الرعد ويقال هو شدة صوت لا يفهم فلما دنى فهم كلامه فلما قال فلما دنا فاذا هو يسال وقال الجوهري دوي الريح خفية هذا كذلك دوي النحل والطاير ويقال دوى النحل تدوية وذلك اذا سمعت لها مرا ريح دويا والدوي ايضا النحل ودوي الرعد المرتفع قوله ولا نفقه من الفقه وهو العلم قال الله تعالى ليتفقهوا قولي اي يفهموا قوله حتى دنا من الدنو وهو القرب قوله الا ان تطوع بتشديد الطاء والواو كلها اصله تتطوع بتاءين فادغمت احداهما التاء في الطاء وكذا تخفيف الطاء على الحذف اعني حذف احدى التاءين هي المحذوفة فيه خلاف فقال بعضهم حذف التاء الزايدة اولى لزيادتها وقال الاكثرون الاصلية اولى بالحذف لان الزيادة انما دخلت لاظهار معنى فلا تحذف ليلا يزول الغرض الذي لاجله دخلت ويجوز اظهار التاءين ايضا من غير ادغام وهو ثلاثة اوجه في الضايع وقال النووي المشهور التشديد ومعناه الا ان تفعله بطوعك وفي ماضيه لغتان تطوع واطوع وكرهها تفعل الا ان ادغام التاء في الطاء اوجب جلب الف الوصل ليتمكن من النطق بالساكن قوله فادبر من الادبار وهو التولي قوله افلح من الفلاح وهو الفوز والبقاء وقيل هو الظفر وادراك البغية وقيل انه عبارة عن ادامة ما انت فيه من خير وقيل هو الخلود في الجنة والنجاة من النار وكل ذلك راجع الى معنى البقاء فانه يلزم من الفوز بالشيء البقاء فيه وقيل هو الظفر وادراك البغية وقيل انه عبارة عن الفوز بكل مطلوب بيان الاعراب قوله من اهل نجد في محل الرفع لانه صفة لقوله رجل قوله ثائر الراس يجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه صفة لرجل واما النصب فعلى انه حال وهي سواء لان احدهما ذكر الكرماني واجاب عنه وهو ان شرط الحال ان يكون نكرة وهو مضاف فيكون معرفة فاجاب بان اضافته لفظية فلا تفيد الا التخفيف والاخر ذكر انه في شرح سنن ابي داود وهو انه اذا وقع الحال على النكرة وجب تقديم الحال على ذي الحال فيكون هذا الوقت يجوز وقوع صاحبه نكرة من غير تاويل نحو في الدار الا قاعدا رجل وانما كان كذلك لان المبتدا نحو قوله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم امر عندنا او اوصيف نحو جاءني غلام رجل قايم او وقع بعد نفي نحو قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم وهنا النصف الثاني من هذا الكلام وقع صاحبه نكرة وهو قوله رجل وهو بعد النفي لكن الحال هنا ليست بواجبة لان قوله من اهل نجد فاهم قوله يسمع بضم الياء على صيغة المجهول قوله ما يقول مفعول نابه من الفاعل وفي رواية فسمع بقوله من اهل نجد فاهم قوله يسمع بضم الياء على صيغة المجهول قوله ما يقول مفعول نابه من الفاعل وفي رواية فسمع بالنون المشددة للجماعة ورد وي صوته بالنصب على انه مفعول وكذلك والنفقه بالنون وقوله ما يقول في محل النصب على انه مفعول وهنا الرواية على المشهور وقد يجاء بكلمة ما موصولة ويقول جملة صلتها والعايد محذوف تقديره ما يقوله وقوله حتى هنا للغاية بمعنى الى ان وفي قوله فاذا هي التي للفاجاة وقوله هو يسال وبالف الاسلام خبر وقد علم ان اذا التي للفاجاة تختص بالجمل الاسمية ولا تحتاج الى رابط ولا الى واو وان عصفوره وظرف زمان عند الزجاج فاختار ابن الحرشي قوله فصلوات رفع بالابتداء وخبره محذوف اي هن صلوات واما النصب على تقدير حذف هن صلوات لان تعين الصلوات الرفع فلانه خبر مبتدا محذوف اي هو خمس صلوات

والانتقال

الخمس عن الاسلام بل فاتها غيرها من شرائع الاسلام قوله فقال اي الرجل المذكور وهل الاستفهام وغيرها بالرفع سدا وعلى عدمه ما جرى قوله فقال لا اي فقال الرسول ليس عليك شيء غيرها قوله الا ان تطوع استثناء من قوله ولا يسبح الكلام فيه ان شاء الله تعالى قوله وصيام شهر رمضان كلام اضافي مرفوع عطف على قوله خمس صلوات قوله قال وذكر له الرسول صلى الله عليه وسلم اي قال الراوي وهو طلحة من عبيد الله وهو يقول يقول جملة حالية قوله أفلح الرجل قوله ان صدق اي في كلامه وجواب ان محذوف فانهم

بيان المعاني

اخرجوه عن سعد بن بكر قاله القاضي استدلالا بان البخاري سماه في حديث الشريد ما اخرجني يا بقراءة والعرض على المحدث من شريك عن انس قال بينما نحن جلوس في المسجد اذ دخل رجل على جمل فاناخه في المسجد وفيه ثم قال ايكم محمد وذكر الحديث وقال فيه وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر فجعل حديث طلحة هذا وحديث انس هذا واحدا وجمع بينهما ابن بطال وغيره وفيه نظر لتباين القاعلم كما بينه عياض القرطبي وايضا فان ابن اسحق فيمن يعد كان من سعد وابن عبد البر لم يذكرا لضمام غير حديث انس قوله ثابر الرأس اي ثار شعر الرأس واطلق اسم الرأس على الشعر اما لان الشعر منبت كما يطلق اسم السماء على المطر لانه من السماء ينزل واما لانه جعل نفس الرأس لما ثار جعل طريق المبالغة او يكون من باب حذف المضاف بقرينة عقلية قوله عن الاسلام ايمن اركان الاسلام ولو كان السؤال عن نفس الاسلام لكان الجواب غير هذا لان الجواب ينبغي ان يكون مطابقا للسؤال فلما اجاب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله خمس صلوات عرفان ان سؤاله كان عن اركان الاسلام وشرايعه فاجاب مطابقا لسؤاله وقال الكرماني ويمكن انه سأل عن حقيقة الاسلام وقد ذكر له الشهادة فلم يسمها طلحة منه ليعيد سؤاله ويضبطه اولم ينقل لشهرة قلت هذا بعيد اذ لو كان السؤال عن حقيقة الاسلام لما كان الجواب مطابقا للسؤال وفيه الراوي صحابيا فالتعصير ابلغ كلام الرسول وقد ندب النبي صلى الله عليه وسلم الى ضبط كلامه وحفظه والابلاغ لمن لم يسمعه في الحديث المشهور قوله الا ان تطوع هذا الاستثناء يجوز ان يكون منقطعا معنى لكن وجوز ان يكون متصلا لاختيار ان فيه الانقطاع والمعنى لكن يستحب لك ان تطوع واختارت الحنفية الاتصال فانه هو الاصل في الاستثناء ويستدل به على ان من شرع في صلاة نفلا وصوم نفل وجب عليه اتمامه ويقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم ولا فرق في ذلك بين حج التطوع يلزم بالشروع ولما احتمله ان فيه تعليق الانقطاع قال ولا تلزم النوافل بالشروع ولكن يستحب له اتمامه ولا يجب بل يجوز قطعه وقال الطيبي لحديث سمنحك لنا في اصلين احدهما في شمول عدم الوجوب في غيرما ذكر في الحديث كعدم وجوب الوتر والثاني في ان الشروع غير ملزم لانه نفى وجوب شيء آخر مطلقا شرع فيه اولم يشرع ونسك الخصيب على ان الشروع ملزم انه نفى وجوب شيء آخر الا ما تطوع به والاستثناء من النفي اثبات فيكون المثبت بالاستثناء وجوب ما تطوع به وهو المطلوب قال وهذا مغالطة لان هذا الاستثناء من ولدي قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى اي لا يجب شيء الا ان تطوع وقد علم ان التطوع ليس بواجب فلا يجب شيء آخر اصلا قلت اما الاول فلا نسلم شمول عدم الوجوب مطلقا بل المقول بالنظر الى تلك الحالة وقت الاخبار والوتر لم يكن واجبا حينئذ بدليل عليه لم يذكر الحج فالوتر مثله واما الثاني فليس ولدي قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى على ان المعنى لا يجب شيء الا ان تطوع اي تشرع فيه فيصير واجبا كالصبر واجبا بالنذر وقال بعضهم من قال انه منقطع احتاج الى الدليل والدليل عليه ما روى النسائي وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اجابا بترك صوم التطوع ثم يفطر وفي البخاري عن ام جويرية بنت الحارث ان تطوعها الجمعة بعد ان شرعت فيه دليل على ان الشروع في العبادة لا يلزم الاتمام اذ كانت نافلة بهذا الفرق في الصوم والقياس بين الباقي قلت من الجواز هذا القائل لم يذكر الاحاديث الدالة على لزوم الشروع في العبادة الاتمام وهي الحديث الذي ذكرناه والحديث الذي ذكره البخاري في صحيحه قال اصبحنا وحفصة صائمتين فاهديت لنا شاة فاكلنا فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال صوما يوما مكانه وفي لفظ آخر لا عليكما قضاء والامر للوجوب فدل على ان الشروع ملزم القضاء بالفساد واجب ودوى الدارقطني عن ام سلمة انها صامت يوما تطوعا فافطرت فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تقضي يوما

تكلفه وحديث الباب لا يدل انه عليه الصلوة والسلام ترك القضاء بعد الافطار وافطاره به كان من عذر بحديث جويرية انما امرها بالافطار عند تحقق واحد من الاعذار كالمرض والحيض وكل واحد من احاديث هذا الباب يحمل على وجه من وجوه التعارض بين الاخبار فالترجيح مع مسلم لقوة وجوه احدها الاجماع الصحابة والثاني احاديث شاهدة وهذا ناقية والمثبت مقدم والثالث انه احتياط في بابا لعبادة فانهم قوله وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة هذا قول الراوي كانه نسي ما نصه عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم او التبس عليه فقال وذكر له الزكوة وفي رواية ابي داود وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة والمراد منها الزكوة ايضا كما في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء وهذا يؤيد ان بيانا مرجعا الالفاظ مرسولة في الرواية فانا التبس عليه يشير الى لفظه الى ما ينبغي عليه كما فعل الراوي هنا وفي رواية اسمعيل بن جعفر قال فاخبر في بما فرض الله عليّ من الزكوة قال فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم شرايع الاسلام قوله والله لا ازيد على هذا ولا انقص هو في رواية اسمعيل بن جعفر والذي اكرمك اني لا ازيد على ما ذكرت ولا انقص هو نص قوله فان صدق في رواية اسمعيل بن جعفر عند مسلم افلح والله ان صدق او دخل الجنة والله ان صدق ولفظ بدا ومثله ولكن بحذف أو وقال النووي قيل الفلاح راجع الى لفظ ولا انقص خاصة والصحيح انه راجع اليهما معا انه اذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحا لانه اتى بما عليه ومن اتى بما عليه كان مفلحا وليس فيه انه اذا اتى بذلك يكون مفلحا لان هذا مما يعرف بالضرورة لانه اذا افلح بالواجب فلان يفلح بالمندوب مع الواجب اولى وقال ابن بطال دل قوله افلح ان صدق على انه ان لم يصدق في التزامها لم يفلح وهذا خلاف قول المرجئة ويقال يحتمل ان السائل رسول الله فلما علم ان لا ازيد على الاتيان بما سمعته ولا انقص في تبليغ ما سمعته منك الى قومي ويقال يحتمل ان يكون صدور هذا الكلام منه على المبالغة في التصديق والقبول اي قبلت قولك فيما اتيت عنه فلا ازيد عليه من جهة السؤال ولا انقص فيه من طريق القبول ويحتمل ان هذا كان قبل شرعية اخر ويقال يحتمل انه اراد لا ازيد عليه بتغيير حقيقته كانه قال لا اصلي الظهر خمسا ويقال يحتمل انه اراد انه لا يصلي النوافل بل يجاء طها على الفرايض وهذا مما لا شك وان كان مواظبته على تراك النوافل مذمومة ويقال يحتمل ان المراد اني لا ازيد على شرايع الاسلام ولا انقص منها والدليل عليه ما اخرجه البخاري في كتاب الصيام قال والذي اكرمك لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله عليّ شيئا

بيان اثبتنا به الاحكام

وهو على وجوه الاول ان الصلوة وكن من اركان الاسلام الثاني انها خمس صلوات في اليوم والليلة الثالث ان الصوم وكن من اركان الاسلام وهو في كل سنة شهر واحد الرابع ان الزكوة ايضا وكن من اركان الاسلام الخامس عدم وجوب قيام الليل وهو اجماع في حق الامة وكذا في حق سيد نا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاصح السادس عدم وجوب صوم عاشوراء العيدين وقال الاصطخري من اصحابنا ان في صلاة العيدين فرض كفاية السابع عدم وجوب صوم عاشوراء وغير رمضان وهذا مجمع عليه الآن واختلفوا ان صوم عاشوراء كان واجبا قبل رمضان ام لا فعند الشافعي في الاظهر كان واجبا وعند ابي حنيفة كان واجبا وهو وجه لنا في الثاني انه ليس في المال حق سوى الزكوة على من ملك نصابا وتم عليه الحول التاسع ان من يأتي بالخصال المذكورة وواظب عليها صار ممن يطلب شك العاشر ان السفر الاول يحتمل ان من بلد الى بلد لأجل تعلم علم الدين فما السؤال عن الاكابر من مندوب الجاري عشر جواز الحلف بالله تعالى من غير استحلاف ولا ضرورة لان الرجل حلف هكذا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه الثاني عشر صحة الاكتفاء بالاقتداء من غير نظر ولا استدلال لكنه يحتمل ان ذلك مع حضوره عنده بالدليل والعمل بالدليل عليه الاحكام الثالث عشر فيه الرد على الحنفية انه شرط في نذر انه ان لا ينقص من الاعمال الفعل بعض الرابع عشر فيه جواز قول رمضان من غير ذكر شهر الخامس عشر فيه استعمال الصدق في الخبر المستقبل وقال ابن قتيبة الكذب مخالفة الخبر في الماضي والحلف مخالفة المخبر في المستقبل فيجب على هذا ان يكون الحلف في الخبرين الماضي والمستقبل وفي هذا الحديث ما يرد عليه مع قوله تعالى ذلك فان قيل كيف يغير الاسئلة والاجوبة منها ما قبل كيفما ثبت له الفلاح بجرد ما وعد مع انه لم يذكر الصلوات والصيام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واجب بانه جاء في رواية البخاري في آخر هذا الحديث قال فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام
فاذن الرجل وهي بقوله لا ازيد ولا انقص مما فرض الله علي شيأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صدق
في الفرايض فيحتمل ان هذا كان قبل شرع باقي الصلوات الخمس اذ لا يصلي الناشئة مع انه لا يعلم شيء من الفرايض الا بالمشافهة
فانها داخلة في شرائع الاسلام وقال ابن بطال يحتمل ان يكون ذلك وقع قبل ورود النهي قلت فيه نظر لانه جوز الاسلام
هو ام من فعله وقد فعله وقد سئل عن اكثر المنهيات واقعة قبل ذلك ونهاه ما قيل انه
لم يدر كما يجيء هذا الحديث واجب بانه لم يفرض جنسها ولان الرجل سأل عن حاله حيث قال هل علي غيرها فاجاب عليه
الصلوة والسلام بما هو من حاله ولعله من لم يكن الخ واجبا عليه وقوله هل يأتي في هذا الحديث بالحج كما يذكر في
بعضها الصوم وفي بعضها الزكوة وقد ذكر في بعضها مسئلة الحج وفي بعضها اداء الدين فيحاولت هذه الاحاديث
في عدد خصال الايمان زيادة ونقصانا وسبب ذلك تفاوت الرواة في الحفظ والضبط فمنهم من اقتصر على حفظ
فاداه ولم يتعرض لما زاده غيره بنفي ولا اثبات وذلك لا يمنع من ايراد الجميع في الصحيح لما عرفت ان زيادة الثقة
مقبولة والقاعدة الاصولية فيها ان الحديث اذا ورد باوجه واشتمل احدى الروايتين على زيادة فان لم تكن
مغيرة لاعراب الباقي قبلت وحمل ذلك على بيان الراوي او ذهوله او اقتصاره بالمقصود منه في صورة الاستشهاد
وان كانت مغيرة تعارضت الروايتان وتعين طلب المرجح فانهم فان ذلك مختلف باختلاف الاحوال والاشخاص
وهذا جار على الاصل المأتم لانه على غير تارك الفرايض هو مفوض وان كان غير فلا محالة منه ومنها ما قيل كيف يحمل قوله وايم
ان صدق مع نفيه من الحلف بالاباء واجيب بان ذلك كان قبل النهي وانها كلمة جارية على لسانه لا يقصد بها
الحلف كما يجري على لسانه عمر كلا ومقلب القلوب وتربت يمينك والذي نفسي بيده ونحو ذلك مما لا يقصد به حقيقة الحلف لما فيه من تعظيم
المحلوف وهذا هو الراجح عند العلماء وقال بعضهم فيه حذف مضاف تقديره ورب ابيه فاضمر ذلك فيه وقال
البيهقي لا يضر ان لم يذكر فيه وسمعت بعض مشيختنا يجيب بجواب آخر وهو احتمال ان يكون الحديث قبل
ان الله قصر الكاتب اللام من فصارت ابيه والاخر خصوصة بان رجع دون غيره وهذه دعوى لا برهان
عليها والغرابة القرابي حيث قال هذه اللفظة وهي وابيه اختلف في صحتها فانها ليست في الموطا وانما فيها افلح ان
صدق وهذا عجب فان زيادة ثابتة لا شك في صحتها ولا عبرة

باب اتباع الجنايز من الايمان

اي هذا باب وهو مسنون ويجوز ترك التنوين فاضافه الى الجملة اعني قوله اتباع الجنايز من الايمان فقوله اتباع
الجنايز كلام اضافي مبتدأ وقوله من الايمان خبره اي اتباع الجنايز شعبة من شعب الايمان واتباع مشتق من التبع
مصدر اتبع من باب الافتعال والجنايز جمع جنازة بالجمع المفتوحة والمكسورة والكسر افصح وقيل بالفتح للميت
وبالكسر للنعش وعليه الميت مشتق من جنزا اذا ستر وفي المحكم الجنازة بالكسر الميت نفسه قاله
والعلم توهمون انه السرير وقال النضر الجنازة السرير مع الميت جميعا وقال الخليل الجنازة بالكسر
خشب الميت وجمعه في اقوال الناس الجنازة بالفتح والخابر بكسر ذلك وقال عمرو اذا لم يكن عليه ميت فهو
سرير ونعش وكل شيء تقل على قوم والمحمول به نحو جنازة وقال ابن عباد الجنازة بالكسر المريض وطعن قلان في
جنازته ورمى في جنازته اذا مات وقال ابن دريد جنزت الشيء اجنزه اذا ستره وزعم قوم ان منه اشتقاق
الجنازة لان الثياب تجمع على الميت وقال ابن دريد ان النوار لما احتضرت اوصت ان يصلي عليها الحسن البصري
فاخبر الحسن بذلك فقال لها فاجمعن توهما فاذنوني قال فاستترت فكشفوا هذه الكلمة من الحسن يومئذ يعني الجنين
فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت الاولى له حالتان حالة الحيوة وحالة الممات فالمذكور في الباب الاول
هو اركان الدين التي يحصل الثواب باقامتها بمباشرة الاحياء بواسطة الاموات وقال بعضهم ختم المصنف الترجمة
وقعت له من شعب الايمان بهذه الترجمة لان ذلك آخر احوال الدنيا قلت هذا ليس بصحيح لانه بقي من الابواب
الترجمة بشعب الايمان باب اداء الخمس من الايمان وهو مذكور بعد اربعة ابواب من هذا الباب وكيف يصح ان يقال
ختم بهذه الترجمة الترجم المذكور فان قلت ما وجه قوله في الباب السابق باب الزكوة من الاسلام وفي هذا الباب
باب اتباع الجنايز من الايمان قلت راعى المناسبة والمطابقة فيها فان المذكور في الباب الاول لفظ الاسلام حيث قال
فاذا هو يسأل عن الاسلام والمذكور في هذا الباب لفظ الايمان حيث قال من اتبع جنازة مسلم ايمانا فقد رجع باب

على لفظ الايمان حدثنا احمد بن عبد الله المنجوفي ثنا روح ثنا عوف عن الحسن ومحمد بن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتبع جنازة فله قيراط فقيل ما القيراط قال مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه
من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه
يرجع بقيراط مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان مباشرة العمل الذي فيه ثواب قد قيد قيراطين والقيراط
مثل جبل احد شعبة من شعب الايمان ورأيت من ذكر من الشراح وجه مطابقة الحديث للترجمة تعلق بقوله
ايمانا واحتسابا وهذا لا وجه له فان المراد من معنى الايمان ههنا العمل الفعلي معناه مصدقا بانه حق وطاعة
وقدم الكلام فيه وفي قوله واحتسابا مستوفى في باب قيام ليلة القدر من الايمان بيان رجال هذا الحديث
الاول احمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم وفي آخره فاء وهو السوسي
ونسبته اليه وكنيته ابو بكر السدوسي البصري روى عنه البخاري وابو داود والنسائي مات سنة اثنتين
وخمسين ومايتين الثاني روح بفتح الراء وبالحاء المهملة ابن عبادة بن العلاء بن حسان بن عرين مرثد البصري
قال الخطيب كان كثير الحديث وصنف الكتب في السنن والاحكام والتفسير وكان ثقة قال الجهني المدني نظرت
لروح بن عبادة في اكثر من مائة الف حديث كتبت منها عشرة الاف وقال يحيى بن معين لا بأس به صدوق
توفي سنة خمس ومايتين روى له الجماعة الثالث عوف بالفاء ابن ابي جميلة واسم ابي جميلة بندويه بفتح
الباء الموحدة والنون الساكنة والدال المهملة المضمومة وواو ساكنة وياء اخر الحروف مفتوحة وغلط من
قال بوزن راهويه وقيل اسمه بندق بن العبد يعرف بالاودي ولم يكن اودي ولا ابوه وانما قيل له لصحابته العبدي
الهجري البصري سمع جماعة من كبار التابعين منهم الحسن وعبد الاعلام الثوري وشعبة وغيرهم واتقنه مجمع عليها
ولد سنة تسع وخمسين ومات سنة ست وقيل سبع واربعين ومايتين وذهب الى التشيع روى له الجماعة
الرابع الحسن البصري وقد مر ذكره الخامس محمد بن سيرين بن ابو بكر الانصاري مولاهم البصري التابعي
الجليل اخو انس وسعيد ويحيى وحفصة وكريمة اولاد سيرين وسيرين مولى انس بن مالك بن النضر واذا اطلق
ابن سيرين فهو محمد هذا وهو ولد سنة ثنا بعيون وذكر ابو علي الجياني فيما ضبطه الدلجي كنيته قال وابو هم عبيدة واسم عمر
حفصة قلت وفي اولاد سيرين اسماء عمرة وسودة قال ابن سعد اسم امهما ولد كانت لانس وذكر بعضهم ان الاربعة
ايضا اشقاء فهذا لا عبرة به كان انس رضي الله عنه سيرين في عشرين الف درهم فادها وعتق وام محمد واخوته
صفية مولاة الصديق طيبة ثلاث من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وروعن لها وحضرن جنازتها كما ثلاث عشرة بنت ابي سلمة
ابي بن كعب وهم اثنون سمع جماعة من الصحابة وطبقتهم من التابعين حتى ادرك تلاثين صحابيا
ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه وهو ابو هم من اخيه انس وهنه خلق من التابعين سمع انسا
وقتادة وايوب مات سنة عشر ومايئة بعد الحسن بمائة بيان رجال هذا الحديث وقد مر ذكرهم ايضا
بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ماخلا ابا هريرة
رضي الله عنه ومنها ان البخاري رضي الله عنه قرن فيه بين الحسن ومحمد بن سيرين لما اسلفنا ان الحسن
يسمع من ابي هريرة عند الجمهور فقرنه بمحمد بن سيرين لانه سمع منه فالاعتماد عليه وعلى قول من يقول ان
الحسن سمع منه لا يخلو اما ان يكون سمع هذا الحديث من ابي هريرة مجتمعين واما ان يكون سماعه منه مفترقين
والثاني هو الذي اورده البخاري كما سمع وقد وقع له نظير هذا في قصة موسى عليه السلام فانه اخرج فيها حديث ابن طريف
روح بن عبادة بهذا الاسناد واخرج ايضا في بدء الخلق عنهما عن ابي هريرة حديثا آخر واعتمد في كلا ذلك على ابن
سيرين لان الحسن وان سمع عن ابي هريرة فانه كثير الارسال فلذلك عنعنه على سماع وقال الكرماني فالوالم
يصح سماع الحسن من ابي هريرة قول من قال هذا الحديث مرسل لان لفظ ابي هريرة متعلقا بمحمد فقط ويكون مرسلا للاسناد
قلت قوله او يكون مرسلا ان اراد به ان الحديث يكون مرسلا بالنظر الى الاسناد الذي فيه الارسال من جهة
فله وجه على تقدير سماعه من ابي هريرة بيان من اخرجه غير اخوجه النسائي في الايمان عن محمد بن عبد
كلاهما عن عوف عن محمد به بيان اللغات قوله اتبع بتشديد التاء المثناة من فوق في اكثر الروايات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفي رواية الرسلي تبع بدون الألف وكسر الباء الموحدة ويقال تبعت الشيء تبعا وتباعة بفتح التاء وتبع واتبع واحد وفي اتبعه لغة وتبع خلفه واتبعه حذاه حذو في العباب تبعت القوم بالكسر تبعهم تبعا وتباعة بالفتح الا مشيت خلفهم ومروا بك فتبعت معهم واتبعت القوم مثل تبعتهم الا اذا توا قد سبقوك لتلحقهم واتبعت غيري وقوله تعالى فاتبعهم زيد بن كعب بالتشديد اي لحقهم اوكاد ولامه وقوله تعالى فاتبعه الشيطان اي لحقه وقال الفراء يقال اتبعه اتبعه ولحقه والحقه وكذلك قوله تعالى فاتبعه شهاب ثاقب وقوله عز وجل فاتبع سببا واتبع سببا بمعنى واحد في لغة اهل الحجاز واما اهل الكوفة كلهم فانه عندهم بمعنى اتبع في قوله تعالى فاتبعهم زيد بن كعب اراد اتبعهم اياهم قوله اياما احتسابا مصدر في موضع الحال فيما يلي قيام ليلة القدر قوله ترجع من الرجوع لان الرجع قوله قيراط اصله قراط بتشديد الراء بدليل جمعه على قراريط فابدل من احدى الراءين ياء كما في الدينار اصله دنار بدليل جمعه على دنانير والقيراط في اللغة نصف دانق وقال الطيبي قيل القيراط جزء من اجزاء الدينار وهو نصف عشر في اكثر البلاد واهل الشام يجعلونه جزأ من اربعة وعشرين جزأ وقد يطلق ويراد به بعض الشيء وفي العباب وقد القيراط يختلف باختلاف البلاد فهو عند اهل مكة ربع سدس الدينار وعند اهل العراق نصف خمس الدينار انتهى وعند الفقهاء القيراط جزء من عشرين جزأ من الدينار وكل قراط مجموع ثلاث حبات فيكون الدينار ستين حبة وكل حبة اربع ارزات فيكون مائتين واربعين ارزة ومثال القيراط الحمصة تان والطسوجة حبتان والحبة شعيرتان والشعيرة ذرتان والذرة فيلقتان وقدر اداء اربع من القيراط هنا قدر جبل أحد المقصود من القيراط مقدار من الثواب معلوم عند الله تعالى وهذا الحديث يدل على مقدار في هذا الموضع ولا يلزم من هذا ان يكون هذا هو القيراط المذكور فيمن اقتنى كلبا الا كلب صيد او زرع او ماشية ينقص اجره كل يوم قيراط بل يجوز اقل منه او اكثر قلت بل الظاهر ان القيراط في الاجر اعظم من القيراط المذكور في نقص الاجر لانه من قبيل المطلوب تركه والاول من قبيل المطلوب فعله وهو الصلاة على الجنازة وحضور دفنها وقد ربنا عادة الشرع تعظيم الحسنات وتضعيفها دون السيئات كرما منه تعالى ورحمة والطاف والحاصل ان القيراط اعم المقادير من الثواب يقع على القليل والكثير وبين في هذا الحديث انه مثل أحد وفي رواية الحاكم القيراط اعظم من أحد قال حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وفي رواية للحاكم من حديث ابي بن كعب مرفوعا والذي نفس محمد بيده للميزان اثقل من أحد وفي اسناده الحجاج بن ارطاة وهو مقال وفي السن الصحاح لما ذكر من حديث ابي هريرة مرفوعا من اذن بجنازة فاتى اهلها فعزاهم كتب الله له قيراطا فان شيعها كتب الله له قيراطين فان صلى عليها كتب الله له ثلاثة قراريط فان شهد دفنها كتب الله له اربعة قراريط القيراط مثل أحد قوله مثل أحد نصبين وهو الجبل الذي تحت المدينة على نحو ميلين منها وهو في شمالي المدينة وسمي بهذا الاسم لتوحده وانقطاعه عن جبال اخرى هناك وفي الحديث من طريق ابي عيسى عن جبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحد جبل ونحبه وهو على باب الجنة قال وغير يبغضنا ونبغضه وهو على باب من ابواب النار قال السهيلي في أحد قبر هرون عليه السلام اخي موسى الكليم عليهما السلام وفيه قبض وتمة واراه موسى عليه الصلاة والسلام وكانا قد تركا باحد حاجين او معتمرين **بيان اللغات** قوله ومحمد الجر عطف على الحسن قوله من اتبع كلمة من موصولة تتضمن معنى الشرط فلذلك دخلت الفاء في محل الرفع على الابتداء واتبع جملة من الفعل والفاعل وجنازة مفعوله والجملة صلة الموصول قوله ايمانا واحتسابا منصوبان على الحال بمعنى مؤمنا ومحتسبا وقدم الكلام فيه في باب تطوع قيام رمضان من الايمان قوله وكان معه اي مع المسلم كذا رواية الكشميهني وكان معها اي مع الجنازة وهذه الجملة عطف على قوله اتبع حتى قوله حتى يصلى عليها على صيغة المعلوم بكسر اللام والضمير في يصلى يرجع الى من دخل عليها الى الجنازة وفي رواية بفتح اللام على صيغة المجهول قوله عليها مفعول نابب عن الفاعل وكذلك روي ويفرغ من دفنها على المعلوم حتى هنا للغاية وان الناصبة بعدها مضمرة وقوله يصلى ويفرغ منصوبان بها قوله فانه يرجع من الاجر خبر المبتدا اعني قوله من وانما دخلت الفاء لتضمنه معنى الشرط كما ذكرنا وكلمة من بيانية فان قلت ما محل قوله من الاجر قلت حال من قوله بقيراطين وفي الحقيقة هي

صفة

صفة ولكنها لما قدمت صارت حالا والباء في قوله بقيراطين تتعلق بقوله يرجع قوله كل قيراط الكلام اضافي مبتدأ وقوله مثل أحد بيضا كلام اضافي خبر وأحد منصرف لانه علم للمذكر قوله ومن صلى مثل قوله من اتبع جنازة ثم رجع عطفه على صلى قوله قيراطان تثنية قيراط نون نصب على الظرفية وان مصدر بمعنى التقدير قبل الدفن وبعده قوله فانه مبتدأ كالذي الأول قوله من الاجر حال من قوله بقيراط **بيان المعاني** قوله فانه يرجع من الاجر بقيراطين هنا مقيد بثلاثة اشياء الاول الاتباع والثاني الصلوة والثالث حضور الدفن فان قلت لو تبع حتى دفنت ولم يصل عليها هل له القيراطان قلت لا والمراد ان يصلي هو ايضا جمعا بين الروايتين وحمل الاطلاق على المقيد وقال النووي اعلم ان الصلوة يحصل بها قيراط اذا انفردت فان انضم اليها الاتباع حتى الفراغ حصل له قيراطان فلو صلى وحضر القيراطان ولم تقصد على الصلوة قيراط واحد ولا يقال يحصل بالصلوة مع الدفن ثلاثة قراريط كما يتوهمه بعضهم من ظاهر الاحاديث لأن هذا صريح الحديث المطلق والمحتمل محمول عليه واما الرواية التي وهما من سليط جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن له قيراطان فمعناه فله تمام قيراطين بالجمع ونظيره قوله تعالى أئنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين الى قوله في اربعة ايام ثم قال تعالى فقضاهن سبع سموات في يومين قال واما الدفن ففيه وجهان الصحيح انه تسوية القبر اتام والثاني ان يتصل الماء عليه التراب قال ثم في الحديث تنبيه على مسئلة اخرى وهو ان القيراط الثاني مقيد بمن اتبع وكان معها في جميع الطريق حتى تدفن فلو صلى وذهب الى القبر ودخل ومكث حتى جاءت الجنازة وحضر الدفن لم يحصل له القيراط الثاني وكذا لو حضر الدفن ولم يصل او تبعها ولم يصل فليس في الحديث حصول القيراط انما حصل القيراط لمن شهدها بعد الصلوة لكن له اجر في الجملة وعن شهد انه كراع اتباع الجنازة والرجوع قبل الصلوة **وحكى** عبد الحكم عن مالك انه لا ينصرف بعد الدفن الا باذن والاطلاق هنا الحق به وجرح بخلافه

استنباط الأحكام الأول فيه الحث على الصلوة على اليت واتباع جنازته وحضور دفنه قال ابو الزناد حض النبي صلى الله عليه وسلم على التواصل في الحق بقوله صل من قطعك واعط من حرمك ولا تفاطعوا ولا تدابروا وعلى التواصل بعد الموت بالصلوة والتشييع الى القبر والدعاء له الثاني فيه ان الثواب المذكور انما يحصل لمن بعدها ايمانا واحتسابا فان حضورها على تلك الصفة اقتضاء احتساب ومكافاة ومكافاة والأول هو الذي يجازى عليه الاجر بخلاف الوزر والثاني لا يعد ذلك في حقه والثالث الله اعلم بما فيه الثالث فيه وجوب الصلوة على الميت ودفنه وهو اجماع الرابع فيه الحض على الاجتماع لها والتنبيه على عظم ثوابها وهي مما خصت به هذه الأمة الخامس فيه حجة ظاهرة لحنيفة في ان المشي خلف الجنازة افضل من المشي امامها بظاهر قوله من اتبع وهو مذهب الاوزاعي ايضا وقول علي بن ابي طالب رضي الله عنه وذهب قوم الى التوسعة في ذلك وانها سواء وهو قول الثوري وابن مسعود من اصحاب مالك وقال بعضهم وقد تمسك بهذا اللفظ من زعم ان المشي خلفها افضل ولا حجة فيه لأنه يقال تبعه اذا مشى خلفه اذا امر به فمشى معه وكذلك اتبعها السائق قلت هذا القائل نفى حجة هو لازم بما هو حجة عليه لانه فسر لفظة تبع بمعنيين احدهما حجة لمن زعم ان المشي خلفها افضل والآخر ليس بحجة عليه ولا هو حجة لخصمه فانه ثم الركوب وراء الجنازة لا بأس به والمشي افضل وقالت ان فعية لا فرق عندنا بين الراكب والماشي بمعنى في المشي امامها خلافا للثوري حيث قال ان الراكب يكون خلفها وتبعه الرافعي في شرح المسند وكانه قلد المطيعي فانه كذا ادعى وفيه حديث صححه الحاكم على شرط البخاري من حديث المغيرة بن شعبة وقاله به من المالكية ايضا العتبي السادس فيه حجة على من زعم ان الجنازة اذا قعدت عن عاتق الحامل لم يكن عليه شيء وهو ايضا بعيد والله اعلم **تابعه** عثمان المؤذن الحجاب لانه اعظم جبال المدينة والشارع كان بجنبه وهو ايضا بعيد والله اعلم **تابعه** عثمان بن الهيثم المؤذن **وتابعه** عوف عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي تابع راوي هذا الحديث عن ابي هريرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن عوف الأعرابي وعثمان هذا ايضا من شيوخ البخاري يروي عنه في مواضع بلا واسطة وفي بعض المواضع عن عوف عن محمد بن سيرين عنه وهو محمد بن يحيى الذهلي ثم البخاري رحمه الله تعالى ان كان سمع هذا الحديث من عثمان هذا بغير واسطة فهو اعلى بدرجة لأنه من روايته ربائي ومن رواية المنجنوني ثلاثي فان قلت لم ذكر رواية المنجنوني مع انها انزل من رواية عثمان قلت لأن رواية المنجنوني موصولة وهي شذا فقا ناس من رواية عثمان فان قلت اذا كان الأمر كذلك فما الحاجة الى ذكر متابعة عثمان قلت لأجل التنبيه بروايته على ان الاعتماد في هذا السند على محمد بن سيرين لأن عوفا ربما كان ذكره وربما كان حذفه مرة ثالثة الحسن ومتابعة عثمان هذه وامثالها

الدوسي المخرج قال ثنا ابو اسحق بن حمزة ثنا ابو طالب بن ابي هوان ثنا سليمان بن سيف ثنا انا عثمان بن الهيثم فذكر الحديث ولفظه مدانني لرواية روح بن عبادة الا في قوله وكان معها قال بدلها قلن وفي قوله ويفرغ من دفنها فانه قال بدلها ويدفن وقال في آخره قيراط بدل قوله فانه يرجع بقيراط الباقي سواء وقال الكرماني فان قلت اذا قال البخاري عن فلان يجزم بانه سمعه عنه قلت نعم لكن صرح ابو المعتمر به هل يجزم بانه سمعه منه قلت قياس المتابعة على المعنعنة تقتضي ذلك لكن صرح ابو المعتمر به ولم يصرحوا فيها قوله بخوا بي نحوا تقدم وهوان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تبع جنازة الى آخره ثم عثمان هذا هو ابو عمرو عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى بن حسان بن المندر البصري المؤذن بجامعها روى عن عوف الأعرابي وابن جريج وغيرهما وروى عنه البخاري وروى هو والنسائي عن رجل عنه توفي لأحد عشر ليلة خلت من رجب سنة ثمان ومائتين

باب خوف المؤمن من ان يحبط عمله وهو لا يشعر

الكلام فيه على انواع الأول ان قوله باب مرفوع مضاف الى ما بعده تقديره هذا باب في بيان خوف المؤمن من ان يحبط عمله وكلمة ان مصدرية تقدير من حبط عمله وليس في بعض النسخ كلمة من وهي وان لم تكن موجودة لكنها مقدرة لأن المعنى عليها قوله يحبط على صيغة المعلوم من حبط عمله يحبط حبطا وحبوطا من باب علم يعلم وقال ابو زيد حبط بالفتح وقرئ قد حبط عمله بفتح الباء وهو البطلان قال الكرماني فان قلت القول باحباط المعتبى للطاعات من قواعد الاعتزال فما وجه قول البخاري هذا قلت هذا الاحباط ليس بذلك اذ المراد به الاحباط بالكفر او بعدم الاخلاص ونحو ذلك وقال النووي المراد بالحبط بعض العبادات لا الكفر فان بالكفر او بعدم الاخلاص ونحو ذلك يحبط عمله المراد ثواب عمله فالمضاف فيه محذوف قوله وهو لا يشعر جملة اسمية وقعت حالا من شعر يشعر من باب نصر ينصر وفي العباب شعر به كعلم به بالفتح شعرية بالضم شعرا وشعر وشعري بالكسر فهم وشعرة بالفتح وشعورا وشعورا وشعورة على بنية قولهم ليت شعري كما مر والمناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الأول هو ان حصول الثواب بالفعل طين او بعد اطاعة الذي هو مثل جبل أحد انما يحصل اذا كان عمله احتسابا خالصا لله تعالى وفي هذا الباب ما يشير الى انه قد يعرض للعامل ما يحبط عمله فيخرج بسببه الثواب الموعود وهو لا يشعر وفي فضل الأمن ذكر هذا الباب استطرادي لأجل التنبيه عليها ذكرنا والا كان المناسب ان يذكر عقيب الباب السابق بابا

الخمس من الايمان لأن الأبواب المعقودة هنا في بيان شعب الايمان الثالث ذكر النووي مراد البخاري بهذا الباب الرد على المرجئة في قولهم ان الله لا يعذب على شيء من المعاصي من قال لا اله الا الله ولا يحبط شيئا من اعماله شيء من الذنوب وان ايمان المطيع والعاصي سواء وذكر في صدر الباب اقوال اية السابعين وما نقلوه عن الصحابة رضي الله عنهم وهو كالشيء الذي انه لاخلاف بينهم فيه وانهم مع اجتهادهم المعروف خافوان لا ينجوا من عذاب الله تعالى وقال القاضي عياض المرجئة اضداد الخوارج والمعتزلة الخوارج يكفرون بالذنوب والمعتزلة يفسقون بها وكلهم توجب الخلود في النار والمرجئة تقول لا تضر الذنوب مع الايمان وعلامتهم تقول يكفي التصديق بالقلب والاقرار باللسان وقال غيره ان المرجئة من وافق

القدرية

القدرية كالصالحي والحالدي ومنهم من قال بالارجاء دون القدر وهو خطي في كثير بعضهم بعضا والمرجئة بفتح الميم وكسر الجيم وهمزة مشتق من الارجاء بالمد التأخير وقوله تعالى ارجه والخاء اي اخره والمرجئ من يؤخر العمل عن الايمان والنية والقصد وقيل سموا المرجئة لأنهم يقولون لا تضر مع الايمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة وقيل ما خوذ من الرجاء بمعنى ناخير حكم الكفر فلا يقضي لها بحكم في الدنيا وقال ابراهيم التيمي ما عرضت قولي على عملي الا خشيت ان اكون مكذبا الكلام فيه على وجوه الأول ان ابراهيم هو ابن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب ابو اسماء الكوفي قتله الحجاج بن يوسف وقيل مات في سجنه لما طلب الأعظم ابراهيم النخعي فوقع الرسول بابراهيم التيمي فاخذ وجيء به فقيل له ليس اياك نقال كرخ ان ادفع عن نفسي فكون سببا لحبس رجل مسلم بدل المساءة فصبر في السجن حتى مات قال يحيى هو ثقة مرضي ومن غرايبه ما روي عن الأعمش عن ابراهيم التيمي قال ابي لأمكث ثلاثين يوما الا اكل وماث سنة اشهر وتسعين وروى له الجماعة وتيم الرباب بكسر الراء قال الحازمي تيم الرباب هو تيم بن عبد مناة بن ودبن طابخة وقال محمد بن المثنى تيم الرباب ثور وعزى وعكل ومزينة بنو عبد مناة وحضبة بن ود قبل سموا به لأنهم غسلوا بدمه في زب وتحالفوا عليه هذا قول ابن الكلبي وقال غيره سموا به لأنهم تربوا بابي تحالفوا على بني سعد بن زيد مناة قلت الرب بضم الراء وتشديد الباء الموحدة هو الطلاء الخاثر الثاني ان قول ابراهيم هذا رواه ابو القاسم اللالكائي في سننه بسند جيد عن القاسم ابن جعفر انبأنا محمد بن احمد بن عاد انبأنا العباس بن عبد الله ثنا محمد بن يونس عن سفيان عن ابن جبا التيمي عن ابراهيم التيمي به الثالث مطابقة هذا الترجمة من حيث انه كان يجوز ان يكون هذا بالي قوله انه مذنب لتقتص في العمل فيجزم بذلك الثواب وهو لا يشعر الرابع معنى قوله مكذبا روي بفتح الذال يعني خشيت ان يكذبني من رآى عملي مما لم اقل في قولي لو كنت صادقا فعلت خلاف ما قلت وانما قال ذلك لانه كان يحفظ الناس وروي بكسر الذال وجهه ظاهر الأكثرين ومعناه انعلم بلغ غاية العلم وقدرته الله تعالى على امر بالمعروف ونهي عن المنكر وقصر في العمل فقال كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون فخشي ان يكون مكذبا اي شاهدا لهم الكاذبين وقال ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل وميكائيل عليهما السلام الكلام فيه ايضا على وجوه الأول ان ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بكنيته الأول وتصغير الأب واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن تيم بن مرة القرشي التيمي المكي الأحول كان قاضيا لابن الزبير ومؤذنا اتفق على جلالته الأربعة وعائشة واختها اسما وام سلمة وابا هريرة وعقبة بن الحارث والمسور بن مخرمة وابا رافع مولى رسول الله وجماعة ولم يسمع منهم علي بن ابي طالب ومعن بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهم مات سنة سبع عشرة ومائة روى له الجماعة الثاني ان قوله هذا اخو ابن ابي خيثمة في تاريخه موصولا لكن غير بيان العدد واخوه محمد بن نصر المروزي في كتاب الايمان مطولا الثالث في معناه قوله كلهم يخاف النفاق اي يصول النفاق في الخاتمة على عبده اذا لخوف انما يكون عن امر في الاستقبال وما منهم احد يجزم بعدم عروض النفاق كما هو جازم في ايمان جبريل عليه السلام بانه لا يعرض النفاق هكذا فرع الكرماني وتبعه بعضهم على هذا المعنى وليس المعنى هكذا وانما المعنى انهم كلهم كانوا على حذر وخوف من ان يخالط ايمانهم النفاق فعرض هذا لم يكن منهم احد يقول ان ايمانه كايمان جبريل عليه السلام لأن جبريل معصوم لا يطرأ عليه الخوف من النفاق بخلاف هؤلاء فانهم غير معصومين فان قلت روى عن علي رضي الله عنه مرفوعا من شهد ان لا اله الا الله وأني رسول الله كان مؤمنا كايمان جبريل عليه السلام قلت ذكر ابو سعيد النقاش في الموضوعات وقال ابن بطال لما طال عمر حتى رأى ما لم يقدر ان يطعن على الكاذب خشي على نفسه ان يكون في حين من نافق اوزاهن ويقال عن عائشة رضي الله عنها انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة فقال هم الذين يصلون ويصومون ويتصدقون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويذكرون ان لا يقبل منهم وقال بعض السلف في قوله تعالى وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون اعمال كانوا يحسبونها
حسنات بدت سيئات وقال الكرماني يحتمل ان يكون قوله وما منهم اشارة الى مسئلة زائدة استفادها من احوالهم
ايضا وهي انهم كانوا قائلين بزيادة الايمان ونقصانا قلت لا نفهم ذلك من حالهم وانما الذي يفهم من حالهم انهم كانوا خائفين
سوء الخاتمة لعدم العصمة ويؤيد ذلك ما روي عن عائشة وبعض السلف **ويذكر عن الحسن ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا منافق**
الحسن هو البصري رحمه الله تعالى اي ما خاف الله تعالى الا مؤمن ولا امن الله الا منافق وكل واحد من خاف وامن
يتعدى بنفسه قال تعالى انما ذلكم الشيطان يخوف اولياءه فلا تخافوهم وقال الجوهري امنته على كذا وائتمنته
بمعنى وقال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان وقال تعالى فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون وقال الكرماني
ما خافه اي ما خاف من الله تعالى فحذف الجار واوصل الفعل اليه وكذا في امنه اذ معناه امن منه وامنه بفتح الهمزة
وكسر الميم قلت اذا كان الفعل متعديا بنفسه فلا يحتاج الى تقدير حرف يوصل به الفعل الا في موضع يحتاج فيه
الى تضمين معنى فعل بمعنى فعل آخر وههنا ليس كذلك وقال بعضهم عقيب كلام الكرماني بعد نقله هذا كلام وان
كان صحيحا لكنه خلاف مراد المصنف ومن نقل عنه قلت واثر الحسن هذا اخرجه الفريابي عن قتيبة ثنا جعفر بن سليمان
عن المعلى بن زياد سمعت الحسن يحلف في هذا المسجد بالله الذي لا اله الا هو ما مضى مؤمن قط ولا بقي الا وهو من
النفاق مشفق ولا مضى منافق قط ولا بقي الا وهو من النفاق آمن وكان يقول من لم يخف النفاق فهو منافق
قال وانبأنا ابو قدامة عبيد الله بن سعيد ثنا مؤمل بن اسمعيل عن حماد بن زيد عن ايوب عن الحسن والله ما اصبح
ولا امسى مؤمن الا وهو يخاف النفاق على نفسه انبأنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد
ان الحسن كان يقول ان القوم لما رأوا هذا النفاق يغول الايمان لم يكن لهم هم غير النفاق وثنا هشام بن عمار ثنا
اسد بن موسى عن ابي الاشهب عن الحسن لما ذكر ان النفاق يغول الايمان لم يكن شيء عندهم اخوف منه وثنا هشام
ثنا اسد بن موسى ثنا محمد بن سليمان قال سأل ابا الحسن فقال تخاف النفاق قال وما يؤمنني وقد خاف عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وثنا شيبان قال انبأنا الاشهب عن طريف قال قلت للحسن رضي الله عنه ان اناسا يزعمون ان لا نفاق
اولا يخافون شك ابو الاشهب فقال والله لان اكون اعلم اني بريء من النفاق احب الي من طلاع الارض ذهبا
وقال احمد بن حنبل في كتاب الايمان ثنا روح بن عبادة ثنا هشام سمعت الحسن يقول والله ما مضى مؤمن ولا بقي الا
وهو يخاف النفاق وما امنه الا منافق فان قلت هذه الآثار الثلاثة صحيحة عند البخاري فلم ذكر الاولين بلفظ قال
التي هي صيغة الجزم بالصحة وذكر الثالث بلفظ يذكر على صيغة المجهول التي هي صيغة التمريض قلت لما نقل الاثرين
الاولين بمثل ما نقل عن ابراهيم التيمي وابن ابي مليكة من غير تغيير ذكرهما بصيغة الجزم بالصحة ولما نقل اثر الحسن بالمعنى
على وجه الاختصار فلذلك ذكره بصيغة التمريض وصيغة التمريض لا تختص عنده بضعف الاسناد وحده بل اذا
وقع التغيير من حيث النقل بالمعنى او من حيث الاختصار يذكره بصيغة التمريض وهذا هو التحقيق في مثل هذا
وليس مثل ما ذكره الكرماني بقوله قلت ليشعر بان قولهما ثابت عنده صحيح الاسناد لان قال هو صيغة الجزم ويحكم
بانه صدر منه ومثله يسمى تعليقا بصيغة التصحيح بخلاف يذكر فانه لا جزم فيه فيعلم ان فيه ضعفا ومثله يسمى تعليقا
بصيغة التمريض **وما يحذر من الاصرار على النفاق والعصيان من غير توبة لقوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون**
هذا عطف على قوله خوف المؤمن والتقدير باب خوف المؤمن ان يحبط عمله وهو خوف التحذير من الاصرار على النفاق
وكلمة ما مصدرية ويحذر على صيغة المجهول بتخفيف الذال وتشديدها والجملة محلها من الاعراب الجر لانها عطف
على المجرور كما قلنا واثار ابراهيم التيمي وابن ابي مليكة والحسن البصري معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه فان قلت
فلم اوقعها معترضة قلت لان عقد الباب على ترجمتين الاولى الخوف من حبط العمل والثانية الحذر من الاصرار على
النفاق وذكر فيه ثلاثة من الآثار وآية من القرآن وحديثين مرفوعين ولما كانت الآثار الثلاثة متعلقة
بالترجمة الاولى ذكرها عقيبها والآية واحد الحديثين وهو حديث عبد الله ذكرها عقيبها واما الحديث الآخر
وهو حديث عبادة فانه يتعلق بالترجمة الاولى ايضا على ما ذكره وهذا فيه صفة اللف والنشر غير مرتب والترجمة
الثانية في الرد على المرجئة لانهم قالوا لا حذر من المعاصي مع حصول الايمان وذكر البخاري الآية دالا على

لانها

لانها في مدح من استغفر لذنبه ولم يصر عليه فهو مفهوم ذم من لم يفعل ذلك وكانه لمح في ذلك حديث عبد الله بن
عمرو مرفوعا اخرجه احمد في مسنده باسناد حسن قال ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون اي يعلمون ان
من تاب تاب الله عليه ثم لا يستغفرون قاله مجاهد وغيره وحديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعا اخرجه
الترمذي باسناد حسن ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة والآية المذكورة في سورة آل عمران
وهي والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا
على ما فعلوا وهم يعلمون ويفهم من الآية انهم اذا لم يستغفروا ولم يتوبوا واصروا على ذنوبهم يكون محل الحذر والخوف وقال
الواحدي قال ابن عباس رضي الله عنهما في رواية عطاء نزلت هذه الآية في نبهان التمار اتته امرأة حسناء
تبتاع تمرا فضمها الى نفسه وقبلها ثم ندم على ذلك فاتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له ذلك فنزلت هذه الآية وفي
رواية الكلبي ان رجلين انصاريا وثقفيا آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما فكانا لا يفترقان فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه وخرج معه الثقفي وخلف الانصاري في اهله وحاجته وكان
يتعاهد اهل الثقفي فاقبل ذات يوم فابصر امرأته صاحبة قد اغتسلت وهي ناشرة شعرها فوقعت في نفسه
فدخل ولم يستأذن حتى انتهى اليها فذهب ليلثمها فوضعت كفها على وجهها فقبل ظاهر كفها ثم ندم واستحيى وادبر راجعا
فقالت سبحان الله خنت امانتك وعصيت ربك ولم تصب حاجتك قال فندم على صنعه فخرج يسيح في الجبال
ويتوب الى الله تعالى من ذنبه حتى وافى الثقفي فاخبرته امرأته بفعله فخرج يطلبه حتى دل عليه فوافقه ساجدا
لله عز وجل وهو يقول رب ذنبي رب ذنبي قد خنت اخي فقال له يا فلان قم فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاسأله عن ذنبك لعل الله ان يجعل لك فرجا وتوبة فاقبل معه حتى رجع الى المدينة وكان ذات يوم عند صلاة
العصر نزل جبريل عليه السلام بتوبته فتلاها على رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين اذا فعلوا فاحشة الى قوله
ونعم اجر العاملين فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله أخاص هذا بهذا الرجل ام للناس عامة قال بل للناس عامة
في التوبة قال الحمد لله رب العالمين **ثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن زبيد قال سألت ابا وائل عن المرجئة**
فقال حدثني عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
قد قلنا آنفا ان حديث عبد الله هذا للترجمة الثانية وهي قوله وما يحذر من الاصرار الى آخره فان قلت كيف
مطابقته على الترجمة قلت لان الحديث على ابطال قول المرجئة القائلين بعدم تفسيق مرتكبي الكبائر وعدم جعل
السيئات فسوقا وعدم مقاتلة المسلم كفرا ما لحقه طابق قوله وما يحذر من الاصرار الى آخره **بيان رجاله**
وهم خمسة الاول ابو عبد الله محمد بن عرعرة بالعينين المهملتين والراء المكررة غير منصرف للعلمية والتأنيث
ابن البرند بكسر الباء الموحدة والراء المكسورة ويقال بفتحها وسكون النون وفي آخره دال مهملة وكان ثقة
السامي ابن النعمان القرشي السامي بالسين المهملة نسبة الى سامة بن لؤي بن غالب البصري مات سنة ثلاث
عشرة ومائتين عن خمس وسبعين سنة قال الشيخ قطب الدين انفرد به البخاري عن مسلم قلت ليس كذلك
فان مسلما روى له معه وكذلك ابو داود روى له نبه عليه الحافظ المزي واقتصر صاحب الكمال على
ابي داود الثاني شعبة بن الحجاج وقد مر ذكره الثالث زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء
آخر الحروف وفي آخره دال مهملة ابن الحارث بن عبد الكريم ابو عبد الرحمن ويقال ابو عبد الله اليامي بالياء
آخر الحروف نسبة للقبيلة بطن من همدان ويقال الايامي ايضا الكوفي روى عن ابي وائل وجمع من التابعين وعنه
الاعمش وغيره من التابعين وجلالته متفق عليها وكان من العباد المتنسكين قال البخاري مات سنة اثنين
وعشرين ومائة وليس في الصحيحين زبيد بالضبط المذكور الا هذا واما زبيد بضم الزاي وبالياء المثناة
من تحت ابن الصلت فمذكور في الموطأ وليس له ذكر في الكتابين الرابع ابو وائل بالهمزة بعد الالف شقيق بن
سلمة الاسدي اسد خزيمة كوفي تابعي ادرك زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يره وقال ادركت سبع سنين
في سني الجاهلية وقال كنت قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ابن عشر سنين ارعى ابلا لاهلي وسمع عمر بن الخطاب
وعثمان وعليا وابن مسعود وعمارا وغيرهم من الصحابة والتابعين وعنه خلق من التابعين وغيرهم واجمعوا على
جلالته وصلاحه وورعه وتوثيقه وهو من اجل اصحاب ابن مسعود رضي الله عنه شيخ عليه مات سنة اثنين
وثمانين على المحفوظ وقال ابو سعيد بن صالح كان ابو وائل يوم جماجم ابن مائة وخمسين سنة
روى له الجماعة الخامس عبد الله بن مسعود وقد تقدم **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث بصيغة

الجمع وصورة الافراد والسؤال والمتعة ومنها ان رجاله ما بين بصري وواسطي وكوفي ومنها رباعية بجلاد
بيان تعدد موضعه ومنها خرجه خرج اخوه هناد عن محمد بن سنى عن عبد الرحمن عن سفيان ثلاثتهم عنه به
واخرجه الترمذي في البر عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان به وقال فيه قال زيد قلت لابي وائل انت سمعت من
عبد الله فالمعروف انه سمع محمدا واخوه المسأبي في الطهارة عن محمد بن غيلان به وعن عمرو بن علي عن ابن ابي عدي وعن محمد بن
غيلان عن ابي داود كلاهما عن شعبة به وعن قتيبة عن جرير به موقوفا بيان اللغات قوله المرجئة ابو الفرقة
المنفية بالمرجئة وقدم الكلام فيه من قريب قوله سبابا بالمثلثة الكلين وتخفيف الباء بمعنى السب وهو الشتم او
التكلم في عرض الآخر بما يعيبه وقال بعضهم هو مصدر يقال سب يسب سبا وسبابا قلت هذا الذي ذكره مصدر سبا
يسب وانما هو اسم بمعنى الشتم كما ذكرنا او مصدر من باب المغالبة وفي المصباح السب الشتم وهو من الدبر هو
القطع وقيل من السبة وهي حلقة الدبر كانها على القول الاول قطع المسبوب عن الخير والفضل وعلى الثاني كشف العورة
وما يجب ان يستر وفي العباب السب الكلام الذي يجب به الحد على المقطع ثم شتق منه الشتم وقال ابراهيم الحربي السباب اشد من الشتم
ان يقول في الرجل فاسق وما اليس فيه قلت هذا ايضا يصرح بان السباب ليس بمصدر فانهم قرنه فسق مصدر
وفي العباب الفسق الجور يقال فسق يفسق ويفسق ايضا عن الامش فسقا وفسوقا ابو عمرو قوله تعالى وانه لفسق
اي خروج عن الحق يقال فسقت الرطبة اذا خرجت من قشرها ومنه قوله تعالى ففسق عن امر ربه اي خرج عن طاعة
ربه وقال الليث الفسق الترك لامر الله تعالى وكذلك الميل الى المعصية وسميت الفأرة فويسقة لخروجها من جحرها
على الناس وقال ابو عبيدة ففسق عن امر ربه ابى وجاز عن طاعته بيان الاعراب قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم
اصله بان النبي صلى الله عليه وسلم وقوله قال جملة في محل الرفع على انها خبر ان قوله سباب المسلم كلام اضافي مبتدأ وقوله
فسوق خبره فان قلت هذا اضافة الى الفاعل والمفعول قلت بل اضافة الى المفعول وقوله وقتاله كذلك اضافته الى المفعول
والرفع هاهنا بالابتداء وخبره كفر بيان المعاني قوله من المرجئة معناه سألت اباوائل من الطائفة المرجئة هل
مصيبون في مقالتهم او مخطؤون وانما قال ابو وائل في جوابه لزيد بن الصلت حدثني عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب
المسلم فسوق وقتاله كفر يعني انهم مخطؤون لأنهم لا يجعلون سباب المسلم فسوقا ولا قتاله كفرا بل يجوز ان المسلم ولا
يفسقون ويكفرون المذنب والنبي صلى الله عليه وسلم اخبر بخلاف ما ذهبوا اليه فدل ذلك على كونهم على خطأ وضلال
وبهذا التقدير الذي قدرناه يطابق جوابه اباوائل سؤال زيد وقال بعضهم في التقدير اي في مقالة المرجئة
وهذا لا يصح لان على هذا التقدير لا يطابق الجواب السؤال فان قلت في رواية ابي داود الطيالسي شعبة من زيد
قال لما ظهرت المرجئة اتيت اباوائل فذكرت ذلك له فدل هذا ان سؤاله ما كان عن معتقدهم وان ذلك كان
معلوما عندهم قلت لا نسلم هذه الدلالة بل الذي يدله على انه وقف على مقالتهم حتى سأل اباوائل هل هم محجة او ضلالة
فان قلت هذا الحديث وان تضمن الرد على المرجئة لكن ظاهره يقوي مذهب الخوارج الذين يكفرون بالمعاصي
قلت لا نسلم ذلك لانه لم يرد بقوله وقتاله كفر حقيقة الكفر الذي هو خروج عن الملة بل انما اطلق عليه الكفر
مبالغة في التحذير والازجار من اهل السنة متفقون على ان المؤمن لا يكفر بالقتال ولا بعمل معصية اخرى
وقال ابن بطال ليس المراد بالكفر الخروج عن الملة بل كفران حقوق المسلمين لان الله جعلهم اخوة وامر
بالاصلاح بينهم ونهاهم للرسول صلى الله عليه وسلم عن التقاطع والمقاتلة فاخبر ان من فعل ذلك فقد كفر حق
اخيه المسلم وقال الطيبي عليه الكفر لتهديد به لان قتال المسلم من شأن الكافر وقال المراد منه الكفر
اللغوي وهو الستر لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه اذاه فلما قاتله كانه كشف عنه
هذا الستر وقال الكرماني المراد انه يؤول الى الكفر بالله تعالى لتشويه او انه كفعل الكفار وقال الخطابي
المراد به الكفر بالله تعالى وان ذلك في حق من فعل ذلك مستحلا بلا موجب وتاويل وما اظن المؤمن
فلا يكفر ولا يفسق بذلك كالبغاة الخارجين على الامام بالتاويل وقال بعضهم فيما قاله الكرماني بعد قوله
قاله الخطابي لا يصح منه لم قال لانه لا يطابق الترجمة ولو كان مراد لم يحصل التفريق بين السباب والقتال
فان مستحل لعن المسلم يعتبر تاويل كفر ايضا فان كان اللفظ عاما لتناول ما ذكر هل يلزم منه ان يكون
جميعها مطابقة للترجمة في درجة هذه الملازمة فعليه البيان فاذا وافق احدا تناولت الترجمة فانه يحصل
التطابق وقوله ولو كان مراد المحصل التفريق الى آخره غير مسلم لان تخصيص الشق الثاني بالتاويل لكونه
يجب اظهار الشق الاول لا يحتاج الى التاويل لكون ظاهر غير مشكل فان قلت جاء في رواية مسلم لفظ

السلم كفتله قلت التشبيه لا يعم له ووجه التشبيه هو حصول الاذى احدهما في العرض والآخر في
النفس فان قلت السباب والقتال كلاهما على السواء في ان فاعلهما يفسق ولا يكفر فلم قال في الاول
فسوق وفي الثاني كفر قلت لان الثاني اغلظ ولانه جاء فيه ما جاء كما تقدم قتيبة عن سعيد عن
اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال اخبرني عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال اني خرجت
لاخبركم بليلة القدر وانه تلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم التمسوها
بالتاسعة والسابعة والخامسة هذا الحديث للترجمة الاولى ووجه تطابقه اياها من حيث ان فيه ذم
التلاحي وان صاحبه ناقص لان صاحبه يشتغل عن كثير من الخير بسببه سيما اذا كان في المسجد
وعند حضور الصوت بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم بل وربما يخرج الى بطلان العمل وهو لا يشعر
قال تعالى ولا تبطلوا اعمالكم والله بالقول لجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون وقال بعضهم بعد
اخذ هذا الكلام من الكرماني ومن هنا تعلم مناسبة هذا الحديث للترجمة ومطابقتها اقول وقد خفيت
على كثير من المتكلمين على هذا الكتاب قلت ان هذا عجيب شديد يأخذ كلام الناس وينسبه الى نفسه مدعيا
ان غيره قد خفي عليه ذلك على ان هذا الذي ذكره الكرماني في وجه المطابقة انما يفاد بالحمل على ما ذكرنا
على من يتأمله فاذا امعن النظر فيه لا يجد لذكر هذا الحديث هنا مناسبة ولا مطابقة فلترجمة بيان
رجاله وهم خمسة الاول قتيبة بن سعيد وقد مر ذكره في باب السلام من الاسلام الثاني اسمعيل بن جعفر
الانصاري المدني وقد مر في باب علامات المنافق الثالث حميد بضم الحاء ابن ابي عبيد واسم ابي عبيد تير بكسر
التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره راء ومعناه بالعربية السهم وقيل تيرويه وقيل
اسمه طرخان وقيل مهران كنيته ابو عبيد بضم العين الخزاعي البصري مولى لحلفة الطفاوي هو شهر حميد الطويل
قيل كان قصيرا طويل اليدين فقيل له ذلك وكان يقف عند الميت فتصل احدى يديه الى رأسه والاخرى
الى رجليه وقال الاصمعي رأيته ولم يكن بذلك الطول كان في جيرانه رجل يقال له حميد القصير فقيل له حميد
الطويل للتمييز بينهما مات سنة ثلاث واربعين وماية الرابع انس بن مالك وقد مر ذكره الخامس عبادة
ابن الصامت رضي الله عنه وقد مر ذكره في باب علامة الايمان حب الانصار بيان اللطائف منها ان
فيه التحديث والاخبار بالافراد والعنعنة ولكن في رواية الاصيلي ثنا انس فعلى روايته من تدليس حميد
ومنها ان فيه رواية صحابي عن صحابي ومنها ان رواته ما بين بلخي ومدني وبصري بيان تعدد موضعه ومن
اخرجه خرج اخرجه ايضا في الصوم عن محمد بن المثنى عن خالد بن الحارث وفي الادب عن بشر بن
المفضل ثلاثتهم عن حميد الطويل عنه به واخرجه النسائي في الاعتكاف عن محمد بن المثنى وعن علي بن حجر
اسمعيل بن جعفر به وعن عمران بن موسى عن ابن مهدي عن حماد بن زيد عن حميد به بيان اللغات قوله فتلاحى بفتح
الحاء من التلاحي بكسر الحاء وهو التنازع وقال الجوهري تلاحوا اذا تنازعوا وقال الشيخ قطب الدين الملتحاء
المصومة والسباب والاسم اللحاء بكسر اللام ممدودا قلت الذي ذكره من باب المفاعلة والذي في الحديث من باب
التفاعل لان تلاحى اصله تلاحي بفتح الياء آخر على وزن تفاعل قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والمصدر تلاحي
اصله تلاحيا فاعل اعلال قاض فان قلت ذهب علم ان باب التفاعل لمشاركة الجماعة غير خاص القوم وباب المفاعلة كذلك
اثنين نحو قاتل زيد وعمرو وكان القياس هنا ان يذكر من باب الملاطمة لانها كانت بين رجلين قلت التحقيق في هذا الباب
ان وضع فاعل لنسبة الفعل الى الفاعل متعلقا بغير ما اخذ منه الغير فعل مثل ذلك ووضع تفاعل للنسبة المذكورة
فيه من غير قصد الى تعلق له فذلك جاء الاول زيدا على الثاني بمفعول اذا كان كذا وتفاعل اذا كان كذا
مفعول كضاربه لم يتعد وان كان المتعدي الى مفعول بعينه كما ذهب بعضهم الى ان وضع تفاعل للاشتراك
للمحض فان الباري في فاعل معلوم وفي تفاعل مجاز تلاحى هنا من باب التفاعل لان تلاحي فعل معلوم
غير فعل الله تعالى له وكذا الباري فيه غير معلوم ولما كان تلاحي هنا من الوحيت هو متعدلم يتعد الى مفعول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فانهم فانه موضع دقيق قوله التمسوها من الالتماس وهو الطلب بيان الاعراب قوله خرج اي من الحجرة جملة في
محل الرفع لانها خبر ان قوله يخبر جملة مستانفة والاولى ان تكون حالا وقد علم ان المضارع اذا وقع حالا وكان
مثبتا لا يجوز فيه الواو فان قلت الخروج لم يكن في حال الاخبار قلت هذا تسمى حالا مقدرة اي خرج مقدرا
الاخبار وذلك كما في قوله تعالى ادخلوها خالدين اي مقدرين الخلود ولا شك ان الخروج حالة تقدير
الاخبار كالدخول حالة تقدير الخلود قوله فتلاحى فعل ورجلان فاعله وكلمة من بيانية مع ما فيها من معنى
التبعيض قوله اني خرجت مقول القول قوله لاخبركم بنصب الراء بان المقدرة بعد لام التعليل اذ اصله لان
اخبركم واخبر يقتضي ثلاثة مفاعيل الاول كاف الخطاب وقوله بليلة القدر سد مسد المفعول الثاني والثالث
لان التقدير اخبركم بان ليلة القدر هي الليلة الفلانية ولا يجوز ان يكون بليلة القدر المفعول الثاني ويكون
الثالث محذوفا لان المفعول الاول في هذا الباب كمفعول اعطيت والمفعول الثاني والثالث كمفعولي علمت يعني
اذا ذكر احدهما يجب ذكر الآخر لانهما في المعنى كالمبتدا والخبر فلا بد من ذكر احدهما ذكر الآخر قوله وانه تلاحى الرجل
عطف على قوله واني والضمير فيه للشان وقوله تلاحى فلان وفلان جملة في محل الرفع على انها خبر ان قوله فرفعت عطف على
تلاحى والفاء تصلح للسببية قوله عسى ان يكون قد علم ان فاعل عسى على نوعين احدهما ان يكون اسما نحو عسى
زيد ان يخرج فزيد مرفوع بالفاعلية وان يخرج في موضع نصب لانه بمنزلة قارب زيد الخروج والثاني ان يكون
ان مع صلتها في موضع الرفع نحو عسى ان يخرج زيد فيكون اذ ذاك بمنزلة قرب ان يخرج اي خروجه الا ان المصدر لم
يستعمل وقوله عسى ان يكون من قبيل الثاني والضمير في يكون يرجع الى الرفع الدال عليه قوله فرفعت وقوله خيرا
نصب لانه خبر يكون بيان المعاني قوله فتلاحى رجلان هما عبد الله بن ابي حدرد بفتح الحاء المهملة وسكون الدال
المهملة وفتح الراء وفي آخره دال اخرى وكعب بن مالك كان على عبد الله دين لكعب يطلبه فتنازعا فيه ورفعا صوتهما
في المسجد قوله فرفعت قال النووي اي رفع بيانها او علمها والا فهي باقية الى يوم القيمة قال وشذ قوم فقالوا رفعت
ليلة القدر وهذا غلط لان آخر الحديث يرد عليهم فانه قال عليه الصلوة والسلام التمسوها ولو كان المراد رفع وجودها
لم يامرهم بالتماسها قال فان قلت كيف يامر بطلب ما رفع علمه قلت لانا نقول المراد طلب التعبد في مظانها وربما يقع العمل مصادفا
لها لا انه مامور بطلب العلم بعينها والاوجه ان يقول رفعت من قلبي يعني نسيتها يدل عليه ما جاء في رواية مسلم
حديث ابي سعيد فجاء رجلان يحتقان بتشديد القاف اي يدعي كل منهما انه المحق معهما الشيطان ويعلم من حديث عبادة
ان سبب الرفع التلاحي ومن حديث ابي سعيد هو النسيان ويحتمل ان يكون السبب هو المجموع ولا مانع منه قوله وعسى
ان يكون خيرا لكم لتزيدوا في الاجتهاد وتقوموا في الليالي لطلبها فيكون زيادة في ثوابكم ولو كانت معينة لاقتنعتم
تلك الليلة فقل عملكم قوله التمسوها في السبع اي ليلة السبع والعشرين من رمضان والتسع والعشرين منه والخمس والعشرين
منه وهكذا وقع في معظم الروايات تقديم السبع الذي اولها السين على التسع الذي اولها التاء وفي بعض الروايات
بالعكس وهكذا وقع في مستخرج ابي نعيم فان قلت من اين استفيد التقييد بالعشرين وبرمضان قلت من الاحاديث
الأخر الدالة عليها مقدما في باب ليلة القدر الاقوال التي ذكرت فيها بيان استنباط الاحكام الاول فيه ذم
الملاحاة ونقص صاحبها الثاني ان الملاحاة والخصومة سبب العقوبة للعامة بذنب الخاصة فان الامة حرمت
اعلام هذه الليلة بسبب التلاحي بحضرته الشريفة لكن في قوله عسى ان يكون خيرا لكم بعض التانيس لهم وقال
النووي ادخل البخاري هذا الحديث في الباب لان رفع ليلة القدر كان بسبب تلاحيهما ورفعهما الصوت
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ففيه مذمة الملاحاة ونقصان صاحبها وقال الكرماني فان قلت اذا جاز ان يكون
الرفع خيرا فلا مذمة فيه ولا شر ولا حبط العمل قلت ان اريد بالخير اسم التفضيل فمعناه ان الرفع عسى
يكون خيرا من عدم الرفع من جهة اخرى لكن جهة كونه سببا لزيادة الاجتهاد المستلزمة لزيادة الثواب
والا فمعناه ان الرفع عسى ان يكون خيرا وان كان عدم الرفع ازيد خيرا واولى منه ثم ان خيرية ذلك
كانت محققة وخيرته هذا مرجوة لان مفاد عسى الرجاء لا غير الثالث فيه الحث على طلب ليلة القدر الرابع
قال القاضي عياض فيه دليل على ان المخاصمة مذمومة وانها مثل العقوبة المعنوية وقال بعضهم فان قيل
كيف

كيف تكون المخاصمة في طلب الحق مذمومة قلنا انما كانت كذلك لوقوعها في المسجد وهو محل الذكر لا اللغو وفي الوقت
المخصوص بالذكر ايضا لا اللغو وهو شهر رمضان قلت طلب الحق غير مذموم لا في المسجد ولا في الوقت المخصوص
وانما المذمة فيها ليست راجعة الى مجرد الخصومة في الحق وانما هي راجعة الى زيادة منازعة حصلت
بينهما عن القدر المحتاج اليه وتلك الزيادة هي اللغو والمسجد ليس محلا للغو مع ما كان فيها من رفع الصوت
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم باب سؤال جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان
والاسلام والاحسان وعلم الساعة الكلام فيه على انواع الاول ان التقدير هذا باب في بيان سؤال
جبريل عليه السلام الخ والباب مضاف الى السؤال والسؤال الى جبريل اضافة المصدر الى فاعله وجبريل لا ينصرف
للعلمية والعجمة وقد تكلمنا فيه بما فيه الكفاية في اوائل الكتاب وقوله النبي منصوب لانه مفعول المصدر وقوله
عن الايمان يتعلق بالسؤال الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول هو المؤمن
الذي يخاف ان يحبط عمله وفي هذا الباب يذكر بماذا يكون الرجل مؤمنا ومن المؤمن في الشريعة الثالث قوله
وعلم الساعة عطف على قوله عن الايمان اي علم القيمة وقال الزمخشري سميت ساعة لوقوعها بغتة او لسرعة حسابها
او على العكس لطولها فهو تمليح كما يقال في الاسود كافور او لانها عند الله تعالى على طولها كساعة من الساعات عند
الخلق فان قلت كان ينبغي ان يقول ووقت الساعة لان السؤال عن الوقت حيث قال متى الساعة وكلمة متى
للوقت وليس السؤال عن علمها قلت فيه حذف تقديره وعلم وقت الساعة بقرينة ذكر متى والعلم لازم السؤال
اذ معناه العلم وقت الساعة فاخبرني فهو متضمن للسؤال عن علم وقتها وبيان النبي صلى الله عليه وسلم له ثم قال جاء
جبريل يعلمكم دينكم فجعل ذلك كله دينا وما بين النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس من الايمان وقوله تعالى ومن
يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وبيان مجرور لانه عطف على قوله سؤال قوله له اي لجبريل عليه السلام وقد اعاد
الكرماني الضمير الى المذكور من قوله عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة وهذا وهم منه ثم تكلف بجواب عن سؤال
بناه على ما زعم ذلك فقال فان قلت لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم وقت الساعة فكيف قال وبيان النبي له لان الضمير انما
راجع الى الاخير او الى المجموع المذكور قلت اما انه اطلق واراد اكثره اذ حكم معظم الشيء حكم كله او جعل الحكم فيه بانه
لا يعلمه الا الله بيانا له قوله ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وهذا في الحديث اشارة الى كيفية استدلاله من
سؤال جبريل عليه السلام وجواب النبي صلى الله عليه وسلم اياه على جعل كل ذلك دينا فلذلك ثم قال بالجملة الفعلية
عطفا على الجملة الاسمية لان الاسلوب يتغير بتغير المقصود لان مقصوده من الكلام الاول هو الترجمة
من هذا الكلام كيفية الاستدلال فلتغاير المقصودين تغاير الاسلوبان وفي عطف الفعلية على الاسمية وعكسها
خلاف بين النحاة قوله فجعل اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك اشارة الى ما ذكر في حديث ابي هريرة
الآتي فان قلت علم وقت الساعة ليس من الايمان فكيف قال كله قلت الاعتقاد بوجودها وبعدم العلم بوقتها لغير
الله تعالى من الدين ايضا او اعطي الاكثر حكم الكل مجازا وفيه نظر لان لفظة كل تدفع المجاز قوله وما بين النبي
صلى الله عليه وسلم كلمة الواو بمعنى المصاحبة والمعنى جعل النبي صلى الله عليه وسلم سؤال جبريل وجواب النبي صلى الله
عليه وسلم كله دينا مع ما بين لوفد عبد القيس من الايمان وبينه في قصتهم بما فسر به الاسلام هنا واراد بهذا الاشعار
بان الايمان والاسلام واحد على ما هو مذهبه ومذهب جماعة من المحدثين وقد نقل ابو عوانة الاسفرايني في
صحيحه عن المزني صاحب الشافعي رحمه الله تعالى الجزم بانهما واحد وانه سمع ذلك منه وعن الامام احمد الجزم بتغايرهما
وقد بسطت الكلام فيه في اوائل كتاب الايمان وكلمة ما مصدرية تقديره مع بيان النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد
القيس قوله وقوله ومن يبتغ غير الاسلام دينا عطف على قوله وما بين النبي صلى الله عليه وسلم والتقدير ومع قوله
تعالى ومن يبتغ اي مع ما دلت عليه الآية ان الاسلام هو الدين اي ومن يطلب غير الاسلام دينا والابتغاء
الطلب حدثنا مسدد ثنا اسماعيل بن ابراهيم ثنا ابو حيان التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزا يوما للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله
وملائكته وبكتابه وبرسله وتؤمن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا

وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال ما الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال متى الساعة قال ما المسئول بها باعلم من السائل وسأخبرك عن اشراطها اذا ولدت الامة ربتها واذا تطاول رعاة الابل البهم في البنيان في خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة الآية ثم ادبر الرجل فقال ردوه فلم يروا شيأ فقال هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم مطابقة لقوله في ترجمة ظاهر بيان رجاله وهم ستة الأول حدد بن مرهد وقد ذكر في باب من الايمان ان يحب لأخيه ما يحب لنفسه الثاني اسمعيل بن ابراهيم بن سهم بن منسم الاوسي مولى بني اسد ابن خزيمة المشهور بابن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد الياء وكانت امرأة غافلة بسلة وكان المزي ووجه اهل البصرة وفقهاؤها يعدلون عليه فتبرز لهم وتحادثهم وتسائلهم وقدم ذكره في باب حب الرسول من الايمان الثالث ابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف واسمه يحيى بن سعيد بن حيان الكوفي التيمي قال احمد بن عبد الله هو ثقة صالح صير صاحب سنة مات سنة ست عشرة ومائتين ومائة روى له الجماعة ونسبته الى تيم الرباب وحيان اما مشتق من الحيا فلا ينصرف او من الحين فينصرف الرابع ابو زرعة هرم بن عمرو ابن جرير البجلي تقدم ذكر ابيه مسلم ابو هريرة رضي الله عنه بيان لطائف اسانيده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان اسمعيل بن ابراهيم قد ذكره البخاري في باب حب الرسول من الايمان بنسبته الى امه هيئة فقال ثنا ابن عون ابن ابراهيم ابن علية من عبد العزيز وذكره هنا باسم ابيه ومنها ان فيه اباحيان وهو غير ابي حيان وقد روى عن ثابت بن كيسان ابو حيان الايوب والاعمش بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غير اخرجه هنا عن سدد عن اسمعيل في التفسير من سفن عن ابراهيم عن جرير كلاهما عن ابي حيان به وفي الزكوة مختصرا عن عبد الرحمن عن سفيل عن وهيب عن ابي حيان واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن اسمعيل بن علية وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن ابي حيان وعن زهير بن حرب كلاهما عن عبادة عن ابي زرعة واخرجه ابن ماجة في السنة بتمامه وفي الفتن ببعضه عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو داود في السنة عن عثمان عن جرير عن ابي زرعة البجلي عن ابي زرعة عن ابي هريرة واخرجه النسائي في الايمان عن محمد بن قدامة عن جرير به وفي العلم عن اسحق بن ابراهيم عن جرير مختصرا عن غير ذكر سؤال السائل وقد اخرجه مسلم من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولم يخرجه البخاري لاخلاف فيه على بعض رواته فشهود له كهمس الحسن بن عبيد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم من عبد الله بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما واخرجه مسلم في الايمان واخرجه ابو داود ايضا في السنة عن عبيد بن معاذ به وعن مسدد عن يحيى بن سعيد به وعن محمود بن خالد عن الفريابي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن يحيى بن يعمر بهذا الحديث بزيد وينقص واخرجه الترمذي في الايمان عن ابي عثمان عن ابي الحسين بن حوت الخزاعي عن وكيع به وعن محمد بن المثنى عن معاذ بن معاذ به وعن احمد بن محمد عن ابن المبارك عن همس به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في الايمان عن ابراهيم عن النضر بن شميل عن همس به واخرجه ابن ماجة في السنة عن علي بن محمد عن وكيع به قلت رواه عن همس جماعة من الحفاظ منهم عبد الوراق عن عبد العزيز بن بريدة اخرجها ابو عوانة في صحيحه وسليمان التيمي عن يحيى بن سعيد اخرجها ابن خزيمة في صحيحه وكذا رواه عثمان بن عثمان عن عبد الله بن بريدة لكنه قال يحيى بن يعمر وجدد بن عبد الرحمن معا عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه اخرجه احمد في مسنده وقد خالفهم سليمان بن بريدة اخرجه كذلك وراه عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في جمل من مسند بن عمر لا من رواية عن ابيه واخرجه احمد ايضا وكذا رواه ابو نعيم في الحلية من طريق عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر وكذا رواه ابن ابي خيثمة من طريق عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عمر اخرجها الطبراني في الاوسط من وجه اخر عن عطاء عن ابن عمر وحده اخرجه البزار باسناد حسن وعن جرير البجلي اخرجه ابو عوانة في صحيحه وعن ابن عباس وابي هريرة الاشعري اخرجهما احمد باسناد حسن بيان اختلف في الروايات فيه فرواه كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزا للناس فاتاه رجل يمشي فقعد بين يديه وفي رواية ابي وائل عن ابي زرعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس بين اصحابه فيجيء الغريب فلا يدري ايهم هو حتى يسأل فطلبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعل له مجلسا يعرفه الغريب اذا اتاه

اتاه قال فبنينا له دكانا من طين يجلس عليه وكان يجلس عليه ويستظل به القريب حتى استجرأ طوال العالم يكان يجيء فيقوم يتخطى رقابنا فاذا احتاج لذلك لضرورة تعليم ونحوه قوله فاتاه رجل وفي التفسير للبخاري اذ اتاه رجل كأنه لم يعرفها دنس وفي رواية مسلم من طريق همس عن حديث عمر رضي الله عنه بينما نحن ذات يوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر وفي رواية ابن حيان شديد سواد اللحية لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم واسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وسلبها الذي ليس عليه شعنا سفر وليس من البلد فتخطى حتى جلس بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم كما يجلس احدنا في الصلوة ثم وضع يديه على ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم قال السمنا بفتح السين والحاء المهملتين ولنون وفي الطبية وكذا للحموي بالتحريك قال ابو عبيد لم اسمع احدا يقول اعطني السحناء بالتحريك بدليل الغفرا قوله فقال ما الايمان وزاد البخاري في التفسير فقال يا رسول الله ما الايمان قوله ان تؤمن بالله وملائكته وبلقائه وبرسله وفي رواية الاصيلي وتفقد الرواة عليها ذكرها في التفسير قوله وبلقائه كذا وقعت هنا بين الكتب والرسل وكذا لمسلم من الطريقين ولم يقع في بقية الروايات ووقع في حديث انس وابن عباس وبالموت وبالبعث بعد الموت قوله ورسله وفي رواية الاصيلي وبرسوله ووقع في حديث انس وابن عباس رضي الله عنهم والملائكة والكتاب والنبيين وكذا في رواية النسائي عن ابي ذر وابي هريرة رضي الله عنهما قوله وتؤمن بالبعث زاد البخاري في التفسير والبعث الآخر وفي رواية مسلم في حديث عمر رضي الله عنه واليوم الآخر وزاد الاسماعيلي في مستخرجه هنا وتؤمن بالقدر خيره وشره وفي رواية ابي ذر وفي رواية ايضا وفي رواية وتؤمن بالقدر خيره وشره وكذا في حديث ابن عباس وكذا لمسلم في رواية عمارة بن القعقاع وأكده بقوله في رواية عطاء عن ابن عمر بزيادة حتى ومر في اسلام قوله وتصوم رمضان وفي حديث عمر رضي الله عنه وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا وكذا في حديثي انس وفي رواية عطاء الخراساني لم يذكر الصوم وفي حديث ابي هارون العبدي ذكر الصلوة والزكوة فحسب ولم يذكر في حديث ابن عباس غير الشهادتين وفي رواية سليمان التيمي ذكر الحج وزاد بعد قوله وتحج وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتتم الوضوء وفي رواية مطر الوراق وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وفي رواية مسلم وتقيد الصلوة المكتوبة قوله ان تعبد الله كأنك تراه وفي رواية عمارة بن القعقاع ان تعبد الله كأنك تراه وفي رواية ابي زرعة فان لم تكن تراه فانه يراك قوله ما المسؤول عنها باعلم من السائل وفي رواية ابي زرعة فنكس فلم يجبه شيئا ثم اعاد فلم يجبه شيئا ثم رفع رأسه فقال ما المسؤل قوله سأخبرك وفي التفسير سأحدثك قوله عن اشراطها في حديث عمر رضي الله عنه قال فاخبرني عن اماراتها وفي رواية ابي زرعة وكن لها علامات تعرف بها وفي رواية سليمان التيمي وتكلم ان ثبت عن اشراطها قال اجل ونحو في حديث ابن عباس وزاد محمد ثني قوله اذا ولدت الأمة ربتها في التفسير ربها بتاء التأنيث وكذا في حديث عمر رضي الله عنه وفي رواية اذا ولدت الأمة بعلها يعني السراري وفي رواية اذا رأيت المرأة تلد ربها ونحو لابي ذرة وفي رواية عثمان بن غياث اذا ولدت الاماء اربابهن بلفظ الجمع قوله رعاة الابل البهم بضم الباء الموحدة وفي رواية الاصيلي بفتحها وفي رواية مسلم رعاء البهم وفي رواية وان تربى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان وزاد الاسماعيلي في رواية الصمد اليكم قوله في خمس وفي حديث ابن عباس رضيها الله عنهما سبعان خمس وفي رواية عطاء الخراساني قال سحاب اعلم قال في خمس من الغيب لا يعلمها الا الله قوله الآية وفي رواية الاسماعيلي وتلا الآية الآخرة وفي رواية مسلم الى قوله خبير وكذا في رواية ابي ذر ووقع في رواية للبخاري في التفسير الى الأرحام قوله ما يعلم وفي التفسير ليعلم وفي رواية الاسماعيلي اذا ان تعلموا اذ لم تسألوا ومثله لعمارة وفي رواية ابي ذر والذي بعث محمدا بالحق ما كنت بأعلم به من رجل سكن وانه لجبريل وفي حديث ابي عامر ثم ولى فلما لم نر طريقه قال النبي صلى الله عليه وسلم علي بالرجل فطلبوه فلم يروا شيئا فمكثنا ايام هو حتى يسأل فطلبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعل له مجلسا يعرفه الغريب اذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الناس دينهم والذي نفس محمد بيده ما جاءني قط الا وانا اعرفه الا ان تكون هذه المرة وفي رواية سليمان التيمي ثم نهض فولى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بالرجل فطلبناه كل مطلب فلم نقدر عليه فقال هل تدرون من هذا هذا جبريل اتاكم ليعلمكم دينكم خذوا عنه فوالذي نفسي بيده ما شبه علي منذ اتاني قبل مرتي هذه وما عرفته حتى ولى وفي حديث عمر رضي الله عنه قال ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم هذا لفظ مسلم وفي رواية الترمذي قال عمر رضي الله عنه فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث فقال يا عمر هل تدري من السائل الحديث واخرجه ابو داود بنحوه وفيه فلبثت ثلاثا وفي رواية ابي عوانة فلبثنا ليالي فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث وفي رواية ابن حبان بعد ثالثة وفي رواية ابن منده بعد ثلاثة ايام والله اعلم

ذكر اللغات قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزا يوما للناس اي ظاهرا لهم خاليا معهم غير محتجب والبروز الظهور وقال ابن سيده برز يبرز بروزا خرج الى البراز وهو الفضاء وبرز اليه وابرزه وكل ما ظهر بعد خفاء فقد برز قال تعالى وترى الارض بارزة قال الهروي اي ظاهرة ليس فيها مستظل ولا متفيا وفي الافعال لابن طريف برز الشيء بروزا ذكره عنه صاحب الواعي قوله فاتاه رجل اي ملك في صورة رجل قوله وملائكته جمع ملك واصله ملاك مفعول من الالوكة بمعنى الرسالة وزيدت التاء فيه لتاكيد معنى الجمع او لتانيث الجمع وهم اجسام نورانية مشكلة بما شاءت من الاشكال قوله وبلقائه قال الخطابي اي برؤيته في الاخرة قوله ورسله جمع رسول قال الكرماني الرسول هو النبي الذي انزل عليه الكتاب والنبي اعم قلت هذا التعريف غير صحيح لانه غير جامع لان كثيرا من الانبياء عليهم الصلوة والسلام لم ينزل عليهم كتب وهم رسل مثل سليمان وايوب ولوط ويونس وزكريا ويحيى ونحوهم والتعريف الصحيح ان يقال الرسول من انزل عليه كتاب او نزل عليه ملك والنبي بخلافه وكل رسول نبي ولا عكس قوله بالبعث وهو بعث الموتى من القبور ويقال المراد منه بعثة الانبياء عليهم السلام والاول اظهر قوله ان تعبد من العبادة وهي الطاعة مع خضوع وتذلل قال الهروي يقال طريق معبد اذا كان مذللا للسالكين وكل من دان للملك فهو عابد له وفي المحكم عبد الله يعبده عبادة ومعبدا ومعبدة تاله له وفي الصحاح التعبيد التنسك قوله ما الاحسان مصدر احسن من حسن من الحسن وهو ضد القبح وياتي عن قريب معناه الشرعي قوله عن اشراطها بفتح الهمزة جمع شرط بالتحريك يعني علاماتها وقيل مقدماتها وقيل صغار امورها وفي المحكم والجامع اوايلها وفي الغريبين من الهجي ومنه الاشتراط الذي يشترط بعض الناس على بعض انما هي علامة يجعلونها بينهم والمراد اشراطها السابقة لا اشراطها المقارنة لها كطلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة ونحوها قوله ربها الرب المالك والسيد والمصلح وفي العباب رب كل شيء مالكه والرب اسم من اسماء الله تعالى ولا يقال في غيره الا بالاضافة وقد قالوه في الجاهلية للملك قال الحارث بن حلزة اليشكري في المنذر بن ماء السماء

وهو الرب والشهيد على ... يوم الحيارين والبلاء بلاء

وقال ابن الانباري ويقال الرب مخففا وربت القوم سستهم اي كنت فوقهم ورب الضيعة اصلحها واتمها ورب فلان ولده يربه ربا وربه بالمكان اقام به والربة الموالاة ثم قال وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين سأله جبريل عليه السلام عن امارات الساعة فقال ان تلد الامة ربتها ويقال ربت البيت وهن ربات الحجال قوله واذا تطاول اي تفاخر في طول البنيان وتكبر والرعاة بضم الراء جمع راع كالقضاة جمع قاض وكذلك الرعاء بكسر الراء جمع راع كالجياع جمع جائع قوله والبهم بضم الباء الموحدة جمع الابهم وهو الذي لا شية له قاله الكرماني وقال القاضي جمع بهيم وهو الاسود الذي لا يخالطه لون وهو شر الابل قلت اذا كان البهم صفة للرعاة ينبغي ان يكون جمع بهيم وان كان صفة الابل ينبغي ان يكون جمع بهماء وكلا الوجهين جائز كما ذكرنا في الاعراب واما البهم بفتح الباء كما هو في رواية الاصيلي فلا وجه لها هنا قاله القاضي عياض واما قوله في رواية مسلم رعاء البهم فهو بفتح الباء جمع بهمة وهي صغار الضان والمعز وقال النووي هذا قول الجمهور وقال بعضهم رواية مسلم وهي اذا رايت رعاء البهم بحذف لفظة ابل انسب من رواية البخاري وهي بزيادة لفظة الابل لانهم اضعف اهل البادية اما اهل الابل فهم اهل الفخر والخيلاء والمعنى في الكل ان اهل الفقر والحاجة تصير

لهم

لهم الدنيا حتى يتباهوا في البنيان قلت ذكر ابن التياني في كتابه الموعب ان البهم صغار الضان الواحد بهمة للذكر والانثى والجمع بهم وجمع البهم بهام وبهامات وفي العين البهمة اسم للذكر والانثى من اولاد بقر الوحش وفي كل شيء من ضروب الغنم والماعز وفي المخصص تكون بعد العشرين يوما والبهمة من الضان والمعز الى ان تعظم وفي المحكم وقيل هو بهمة اذا شب والجمع بهم وبهم وبهام وبهامات جمع الجمع وقال ثعلب البهم صغار المعز وفي الجامع للقزاز بهمة مفتوحة الباء ساكنة الهاء يقال لاولاد الوحش من الظباء وما جانس الضان والمعز بهم وفي الصحاح البهام جمع بهم والبهم جمع بهمة والبهمة اسم للمذكر والمؤنث والسخال اولاد المعز فاذا اجتمعت البهام والسخال قلت لهما جميعا بهام وبهم ايضا وفي المغيث لابي موسى المديني وقيل البهمة السخلة انتهى والبهمة ذوات الاربع من دواب البر وقوله ثم ادبر من الادبار وهو التولي

بيان الاعراب قوله بارزا نصب لانه خبر كان قوله يوما نصب على الظرفية قوله للناس يتعلق ببارزا قوله ما الايمان جملة اسمية وقعت مقول القول قوله ان تؤمن خبر المبتدأ اعني قوله الايمان وان مصدرية قوله وتؤمن بالنصب عطفا على قوله ان تؤمن قوله ان تعبد الله في محل الرفع على انه خبر للمبتدأ اعني قوله الاسلام وان مصدرية قوله ولا تشرك عطفا على ان تعبد قوله شيئا نصب على انه مفعول لا تشرك قوله وتصوم بالنصب عطفا على ان تعبد وكذلك وتودي الزكوة وكذلك وتصوم وان مقدرة في الجميع قوله ما الاحسان كلمة ما للاستفهام مبتدأ والاحسان خبره والالف واللام فيه للعهد كما في قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وهل جزاء الاحسان الا الاحسان واحسنوا ان الله يحب المحسنين ولتكرره في القران وترتب الثواب عليه سال عنه جبريل عليه السلام قوله قال ان تعبد الله اي قال النبي صلى الله عليه وسلم في جوابه الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فقوله ان مصدرية في محل الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره الاحسان عبادتك الله كانك تراه وقال الكرماني فان قلت كانك ما محله من الاعراب قلت هو حال من الفاعل اي تعبد الله مشبها بمن يراه انتهى كلامه قلت تحقيق الكلام هنا ان كان للتشبيه قال الجوهري في فصل ان وقد تزاد على ان كاف التشبيه تقول كانه شمس وقال غيره ان حرف مركب عند الجمهور حتى ادعى ابن هشام وابن الخباز الاجماع عليه وليس كذلك قالوا والاصل في كان زيدا اسد ان زيدا كاسد ثم قدم حرف التشبيه اهتماما به ففتحت همزة ان لدخول الجار وذكروا لها اربعة معان احدها وهو الغالب عليها والمتفق عليه التشبيه وهذا المعنى اطلقه الجمهور لكان وزعم جماعة منهم ابن السيد انه لا يكون الا اذا كان خبرها اسما جامدا نحو كان زيدا اسد بخلاف كان زيدا قائم او في الدار او عندك او يقوم فانها في ذلك كله للظن والثاني الشك والظن والثالث التحقيق والرابع التقريب قاله الكوفيون وحملوا عليه قوله كانك بالدنيا لم تكن وبالاخرة لم تزل فاذا علم هذا فنقول قوله كانك تراه يحمل على اي معنى من المعاني المذكورة فالاقرب ان معنى التشبيه فالتقدير الاحسان عبادتك الله تعالى حال كونك في عبادتك مثل حال كونك رائيا له وهذا التقدير احسن واقرب للمعنى من تقدير الكرماني لان المفهوم من تقديره ان يكون هو من حال العبادة مشبها بالرائي اياه وفرق بين عبادة الرائي بنفسه وعبادة بالرائي بنفسه واما على قول ابن السيد فيحمل كان على معنى الظن لان خبرها غير جامد فافهم قوله فان لم تكن تراه اي فان لم تكن ترى الله تعالى وكلمة ان للشرط وقوله لم تكن تراه فاحسن العبادة فانه يراك فان قلت لم لا يكون قوله فانه يراك جزاء الشرط قلت لا يصح لانه ليس مسببا عنه وينبغي ان يكون فعل الشرط سببا لوقوع الجزاء كما تقول ان جئتني اكرمتك فان المجيء هو السبب للاكرام وعدمه سبب لعدمه وههنا عدم رؤية العبد ليست سببا لرؤية الله تعالى فان الله تعالى يراه سواء وجدت من العبد رؤية او لم توجد فان قلت ما الفاء في قوله فانك قلت الفاء للتعليل على ما لا يخفى قوله متى الساعة جملة اسمية وقعت مقول القول وفي بعض النسخ فمتى فان صحت فهي زائدة وقوله ما المسؤول كلمة ما بمعنى ليس وقوله باعلم خبرها والباء فيها لتاكيد معنى النفي قوله وساخبرك السين هنا لتاكيد الوعد بالاخبار كما في قوله تعالى فسيكفيكهم الله ومعنى السين ان ذلك كائن لا محالة وان تاخر الحين قوله اذا ولدت الامة انما قال اذا ولم يقل ان لان الشرط محقق

الوقوع بجاء بلفظ اذا التي للجزم بوقوع مدخولها فلهذا يصح ان يقال ان قامت القيمة كان كذا فان قلت اين الجزاء قلت
هو محذوف تقديره اذا ولدت الامة ففي ابي الولادة من اشراطها وقال الكرماني والاظهر ان تكون اذا متمحضة
لمجرد الوقت اي وقت الولادة ووقت التطاول قلت هذا تقدير ناقص والمعنى الصحيح عندي كون اذا لمجرد الوقت
ان يقدر مبتدأ محذوف والتقدير وساخبرك عن اشراطها هي وقت ولادة الامة ربها ووقت تطاول الرعاء
في البيان قوله رعاة الابل كلام اضافي مرفوع لانه فاعل تطاول وقوله البهم روي بالرفع على انه صفة للرعاء
اي الرعاة السود وقال الخطابي معناه الرعاء المجهولون الذين لا يعرفون جمع البهم ومنه ابهم الامر فهو مبهم اذا لم
تعرف حقيقته وروي بالجر على انه صفة للابل اي رعاة الابل السود فالواو هي شرعا كما ذكرنا عن قريب قوله
في البنيان يتعلق بقوله تطاول قوله في خمس في محل الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره وقت علم الساعة في
جملة خمس وقوله لا يعلمهن الا الله صفة لخمس ومحلها الرفع والتقدير هي في خمس من الغيب كما جاء في رواية عطا الخراساني
هي في خمس من الغيب لا يعلمها الا الله قوله الاية يجوز فيه الرفع على تقدير ان يكون مبتدأ محذوف الخبر اي الاية مقروءة
الى آخرها والنصب على تقدير ان يكون مفعولا لفعل مقدر اي اقرأ الاية والجر على تقدير الى الاية اي الى مقطعها
وتمامها وفيه ضعف لا يخفى قوله هذا جبريل جاء مثل قولك هذا زيد قام قوله يعلم الناس جملة وقعت حالا فان قلت
لم يكن معلما وقت المجيء فكيف يكون حالا قلت هذه حال مقدرة كما في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين

بيان المعاني قوله فاتاه رجل قد ذكرنا في حديث عمر في رواية مسلم بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى
جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام الحديث
والضمير في فخذيه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وقال النووي على فخذي نفسه يعني نفس جبريل عليه السلام واعاد
الضمير عليه وتبعه على ذلك التوربشتي شارح المصابيح وليس كذلك بل الضمير يعود على النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا
والدليل على ذلك ما جاء في رواية سليمان التيمي ثم وضع يده على ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم وبه جزم البغوي واسماعيل
التيمي ورجح الطيبي من جهة البحث والظاهر انه لم يقف على رواية سليمان فلذلك رجحه من جهة البحث ونظر النووي ٢
فيما قاله التيمي على انه جلس كهيئة المتعلم بين يدي من يتعلم منه لاقتضاء باب الادب ذلك كذلك ولكن على رواية
سليمان انما فعل جبريل ذلك لزيادة المبالغة في تعمية امره ليقوى ظن الحاضرين انه من جفاة الاعراب ولهذا
تخطى الناس حتى انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا في رواية سليمان التيمي ولهذا استغرب الصحابة رضي الله
عنهم صنيعه لانه ليس من اهل البلد وجاء ماشيا ليس عليه اثر سفر فان قيل كيف عرف عمر رضي الله عنه انه لم يعرفه احد
منهم قيل من قول الحاضرين كما في رواية عثمان بن غياث فنظر القوم بعضهم الى بعض فقالوا ما نعرف هذا قوله ان
تؤمن بالله الايمان بالله هو التصديق بوجوده تعالى وانه لا يجوز عليه العدم وانه تعالى موصوف بصفات الجلال
والكمال من العلم والقدرة والارادة والكلام والسمع والبصر والحياة وانه تعالى منزه عن صفات النقص التي هي
اضداد تلك الصفات وعن صفات الاجسام والمتحيزات وانه واحد حق صمد فرد خالق جميع المخلوقات متصرف
فيها بما شاء من التصرفات يفعل في ملكه ما يريد ويحكم ما يشاء قوله وملائكته اي الايمان بجميع ملائكته فمن
ثبت تعيينه كجبريل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام وجب الايمان به ومن لم نعرف اسمه آمنا به اجمالا وكذلك الانبياء
المرسلون من علمنا اسمه آمنا به ومن لم نعلم آمنا به اجمالا ومن كان من ذلك ثابتا بالنص او التواتر كفر من يكفر به
والايمان برسله عليهم الصلاة والسلام هو انهم صادقون فيما اخبروا به عن الله تعالى وان الله ايدهم بالمعجزات الدالة على
صدقهم وانهم بلغوا عن الله رسالاته وبينوا للمكلفين ما امرهم ببيانه وانه يجب احترامهم وان لا نفرق بين احد
منهم قوله وبلقائه الايمان بلقائه هو التصديق برؤية الله في الاخرة قاله الخطابي واعترض عليه النووي
بان احدا لا يقطع لنفسه برؤية الله تعالى فانها مختصة لمن مات مؤمنا والمرء لا يدري بما يختم له فكيف يكون
من شروط الايمان ورد عليه بان المراد الايمان بان ذلك حق في نفس الامر وقد قيل انها مكررة لانها
داخلة في الايمان بالبعث وهو القيام من القبور قلنا لا نسلم التكرار لان المراد باللقاء ما بعد ذلك

وقال

وقال النووي اختلفوا في المراد بالجمع بين الايمان بلقاء الله والبعث فقيل اللقاء يحصل بالانتقال الى دار الجزاء
والبعث عند قيام الساعة وقيل اللقاء ما يكون بعد البعث عند الحساب قوله وتقيم الصلاة المراد بها المكتوبة
كما صرح بها في رواية مسلم وهو احتراز عن النافلة فانها وان كانت من وظائف الاسلام لكنها ليست من اركانه
فتحمل المطلقة هنا على المقيدة في الرواية الاخرى جمعا بينهما قوله الزكوة المفروضة قيل احترز بالزكوة المفروضة عن
الزكوة المعجلة قبل الحول فانها ليست مفروضة حال الاداء وقيل احترز من صدقة التطوع بانها زكوة لغوية
قوله ما الاحسان وهو يستعمل لمعنيين احدهما متعد بنفسه كقولك احسنت كذا اذا احسنته وكملته متعد
بالهمزة من حسن الشيء والاخر متعد بحرف الجر كقولك واحسنت اليه اذا اوصلت اليه النفع والاحسان في الحديث
بالمعنى الاول فانه يرجع الى اتقان العبادات ومراعاة حق الله تعالى ومراقبته ويقال الاحسان على مقامين
الاول كما قال صلى الله عليه وسلم تعبد الله كانك تراه هذا مقام الثاني قوله فان لم تكن تراه فانه يراك
قال عبد الجليل الاول على ثلاثة اقسام الاول في مقام الاسلام وذلك ان الامور في عالم الحس على ثلاثة اقسام معاص
وطاعات ومباحات المعايش فاما قسم المعاصي على اختلاف انواعها فان العبد مامور بان يعلم ان الله
يراه فاذا هم بمعصية وعلم ان الله يراه ويبصره على اي حالة كان وانه يعلم خائنة الاعين وما تخفي
الصدور كف عن المعصية ورجع عنها واما الانسان بذهل عن نظر الله تعالى اليه فينسى حين المعصية
انه يراه او يكون جاهلا فيظن ان الله تعالى بعيد منه فلا يتذكر ويعلم انه يحرك جوارحه حين العمل
المحمول فينسى ذلك او يجهل فيقع في المعصية ولو علم او تحقق ان والده او رجلا كبيرا لو يراه حين المعصية
لكف عنها وهرب منها فاذا علم العبد ان الله يراه في حين المعصية كف عنها بحصول البرهان الاحساني
عنده وهو البرهان الذي اوتيه وراه يوسف عليه الصلوة والسلام وهو قيام الدليل الواضح
العلمي بان الله تعالى موجود حق وانه ناظر الى كل شيء ومتصرف لكل شيء ومحركه ومسكنه فمن اراه
الله تعالى هذا البرهان عند جميع المهمات صرف عنه السوء والفحشاء من جميع المنكرات الثاني قسم
الطاعات فهي ان يعلم ان الله تعالى موجود حق ويبرهن عنده انه يراه لا محالة الا ان يكون زنديقا مجاحدا
لا يؤمن برب فان كان مقرا بوجوده فترك العبادة فانما تركها لنا انقضى البرهان الاحساني
عنه وهذه حالة المضيعين للفرائض لجهلهم بقدر الامر وقدر آمرهم الثالث من المباحات وهو
محل الغفلة والسهو عن هذا المقام الاحساني فاذا تذكر العبد ان الله تعالى يراه في تصرفه وانه
امره بالاقبال عليه وقلة الاعراض عنه استحيى ان يراه متكئا على الحشيش الفاني مستغرقا في الاشتغال به
عن ذكره وعن الاقبال بما يقطع عنه المقام الثاني في عالم الغيب فان العبد اذا فكر في مواطن الاخرة
من موت وقبر وحشر وعرض وحساب وغير ذلك وعلم انه معروض على الله تعالى في ذلك العالم ومواطنه
تهيأ لذلك العرض فيتزين للاخرة بزينة اهل الاخرة ما استطاع واما المقام الثالث في الاحسان
فان العبد اذا علم ان سره موضوع نظر الله تعالى وجب عليه تصفية سره لمولاه تعالى واصلاح ذلك
وتنقيته مما يكرهه الله تعالى ان يراه وينظر اليه في قلوب اوليائه فيزيل الصفات المهلكات ويطهر منها
ويتصف بالمحمودات حتى يجعل سره كالمرآة المجلوة قوله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال
النووي هذا اصل عظيم من اصول الدين وقاعدة مهمة من قواعد المسلمين وهو عمدة الصديقين وبغية السالكين
وكنز العارفين ودأب الصالحين وتلخيص معناه انه تعبد الله تعالى عبادة من يرى الله تعالى ويراه الله تعالى
فانه لا يستبقي شيئا من الخضوع والاخلاص وحفظ القلب والجوارح ومراعاة الادب ما دام في عبادته فان لم
تكن تراه فانه يراك يعني انك انما تراعي الادب اذا رأيته ورآك لكونه يراك لا لكونك تراه وهذا
المعنى موجود وان لم تره لانه يراك وحاصله الحث على كمال الاخلاص في العبادة ونهاية المراقبة فيها
وقال هذا من جوامع الكلم التي اوتيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ندب اهل الحقائق الى مجالسة الصالحين
ليكون ذلك مانعا من تلبسه بشيء من النقائص احتراما لهم واستحياء منهم فكيف بمن لا يزال الله تعالى
مطلعا عليه في سره وعلانيته وقال القاضي عياض قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والظاهرة والباطنة من عقود الايمان واعمال الجوارح واخلاص السرائر والحفظ من آفات الاعمال لتحقق ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة منه قوله فمتى الساعة مقدار من الزمان غير معين لقوله تعالى لا يجليها لوقتها الا هو وفي عرف اهل الشرع عبارة عن يوم القيمة وفي عرف المعدلين جزء من اربعة وعشرين جزءا من اوقات الليل والنهار قوله اذا ولدت الامة ربتها اي مالكها وسيدها وذكر والي معنى هذا ارجها الاول قال الخطابي معناه اتساع الاسلام واستيلاء اهله على بلاد الشرك وسبي ذراريهم واتخاذهم سراري وقيم كرم الله وجهه صدرا بالاسلام ريا في الكلام تدعى الاشارة الى الفتوح عالم يتم ما سيتم في ايام الساعة قلت في نظر لان قوله اذا ولدت الامة ربتها كناية عن كثرة السبي من كثرة فتوح المسلمين واستيلاءهم على بلاد الشرك هذا بلا شك لم يكن واتفاقت المقالة والسبي وان كان موجودا حين المقالة ولكنه لم يكن مما تستيلاء المسلمين على بلاد الشرك والمراد ان يكون من هذه الجهة فافهم والذي معناه ان الامة يلد من المولى فتكون ام الملك من جملة الرعية وهو سيدها وسيد غيرها من رعيته وهذا قول ابراهيم الحربي والثاني معناه ان تفشو احوال الناس فيكثر بيع امهات الاولاد في آخر الزمان فيكثر تردادها في ايدي المشتري حتى يشتريها ابنها وهو لا يدري وعلى هذا القول لا يختص بامهات الاولاد بل يتصور في غيرهن فان الامة قد تلد سرا بوطي غير سيدها شبهة او ولد زنا فتباع بنكاح او زنى ثم تباع الامة في الصورتين بيعا صحيحا وتدور في الايدي حتى يشتريها ابنها وهي لا تعلم قلت هذا يكون في الأشراط غلبة الجهل بتحريم بيع امهات الاولاد فاما في ايام الولد لما ثبت ولدها فكلام سيدها هذا بطريق المجاز لانها كان سببا في عتقها بموت ابيه الملوك عليه ذلك والحاصل ان يكثر العتق في الاولاد فيعامل الولد امه معاملة السيد امته من الاهانة وغير ذلك واطلق عليه ربها مجازا لذلك وقال بعضهم يجوز ان يكون المراد بالرب المربي فيكون حقيقة وهذا اوجه الاوجه عندي لعمومه قلت هذا ليس باوجه الاوجه بل اضعفها لان الشرع اذا علق حكم انما عند هذا من اشراط الساعة لكون على ظن خارج عن وجوه الاستعارات او على وجه دلالي فساد تحول لذلك والذي ذكره هذا القايل ليس في هذا القبيل ظاهرا ولا رواية بها فالصحيح في معناها ان البعل هو السيد والمالك فيكون معنى ربها على ما اسلف قال اهل اللغة بعل الشيء ربه ومالكه قال تعالى اتدعون بعلا اي ربا قاله ابن عباس والمفسرون وقيل المراد هو الزوج وعلى هذا معناه نحو ما سبق انه كثر بيع السراري حتى يتزوج الانسان امة ولا يدري وهذا ايضا معنى صحيح الا ان الاول اظهر لانه اذا امكن حمل الروايتين في القضية الواحدة على معنى واحد كان اولى قوله واذا تطاول رعاة الابل البهم في البنيان المعنى ان اهل البادية اهل الفاقة تنبسط لهم الدنيا حتى يبنوا هو الذي تقاول البنيان يعني يستولي على الناس ولادهم ويريدون في بنيانهم وهو اشارة الى اتساع دين الاسلام كان العلامة الاولى ايضا في اتساع الاسلام فالاكثر ان من شرائطها تسلط المسلمين على البلاد والعباد وقال ابن بطال معناه ان رعاء الاقاصي من العبيد والسفلة والجاهلين وغيرهم من علامات القيمة وروى الحرائطي من حديث ابن ابي جرة عن ابن عباس رضي الله عنهما من علامات القيمة تفعم الارض واتخاذ القصور في الامصار وقال القرطبي المقصود الاخبار عن بسط المال بان يستولي اهل البادية على الامر ويتملكوا البلاد بالقهر فتكثر امواله وتصرفهم في تشييد البنيان والتفاخر به وقد شاهدنا ذلك في هذا الزمان وقال الطيبي المقصود ان علامات انقلاب الاحوال والقرينة الثانية ظاهرة في صيرورة الاعرج الدالة اغرة ملوك الارض فحمل على القرينة الاولى الصيرورة لكن الاغرة ادلة الا ترى الى الملكة بنت النعمان حين سبيت واحضرت بين يدي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه كيف انشدت

بينا نسوس الناس والامر امرنا ... اذ نحن فيهم سوقة نتقصف

فاق لدينا لا يدوم نعيمها ... تقلب تارات بنا وتصرف

قوله في خمس لا يعلمهن الا الله قال القرطبي الاظهر لاحد في علم شيء من هذه الامور الخمس لهذا الحديث وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم قول الله تعالى وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو بهذه الخمس وهي في الصحيح قال فمن ادعى شيئا منها غير مسند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كاذبا في دعواه قال والعلم الذي يجوز من المنجم وغيره انما كان غير امر عادي وليس ذلك بعلم وقد نقل ابن عبد البر الاجماع على تحريم الخرص والجعل واعطائها في ذلك بيان استنباط الاحكام وهو على وجوه الاول فيه ان الايمان هو ان يؤمن العبد بالله وملائكته وبلقائه ورسله ويؤمن بالبعث والنشور الثاني ان الايمان

ان يعبد الله ولا يشرك به شيئا ويقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويصوم رمضان الثالث ان الاسلام ان يعبد الله كانه يراه الرابع اجتمع به من يدعي تغاير الايمان والاسلام مع هذا تقدم غير مرة ان الايمان والاسلام والدين عند البخاري عبارات عن معنى واحد وقال يحيى بن سلام جعل النبي صلى الله عليه وسلم الاسم الاعظم اسما لما يعمل من الاعتقاد وليس لك لان الاعمال ليست من الايمان والتصديق بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد وجماعها الدين ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اتاكم جبريل يعلمكم دينكم والتصديق والعمل بها ولما اسم الايمان والاسلام جميعا وقال ابن الصلاح ما في الحديث بيان ان الاصل الايمان وهو التصديق الباطني والاصل الاسلام وهو الاستسلام والانقياد الظاهر ثم ان اسم الايمان يتناول ما فرض الاسلام وسائر الطاعات لكونها ثمرات تصديق الباطن الذي هو اصل الايمان ولهذا فسر الايمان في حديث الوفد بما هو الاسلام هنا واسم الاسلام يتناول ايضا ما هو اصل الايمان وهو التصديق الباطني يتناول الطاعات فان ذلك كله استسلام فتحقق ما ذكرنا انها يجتمعان فيه ويفترقان وقال بعض من قال انها حقيقتان متباينتان ان حديث جبريل عليه السلام جاء على الوضع الاصلي بالتفرقة بين الاسلام والايمان فالايمان في اللغة التصديق مطلقا وفي الشرع التصديق بقواعد الشرع والاسلام في اللغة الاستسلام والانقياد ومنه قوله تعالى قولوا لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا وفي الشرع الانقياد في الافعال الظاهرة الشرعية لكن الشرع توسع فاطلق الايمان على الاسلام في حديث وفد عبد القيس وقوله الايمان بضع وسبعون بابا ادناها اماطة الاذى عن الطريق والملق الاسلام بيده الآخرين قال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقال بعض العلماء تناول العلماء في هذه الاسماء تناول الطوائف بحيث انه يستفاد منها بالشرع زيادة على اصل الوضع فهل ذلك المعنى بصير تلك الاسماء موضوعة كالوضع الابتدائي في كاني لفظ الدابة وهي بمنزلة على الوضع اللغوي والشرع انما تصرف في شروطها واحكامها قلت وهذا الثاني هو قول القاضي ابي بكر الباقلاني قال والقول بالاول يجعل مرجل السعد على الحقيقة فاذا قال الله تعالى وعلى المؤمنين بالجنة وهم قد آمنوا يقولون الايمان هو التصديق في قلوبهم كما ان الشرع نقل هذه الالفاظ الطاهرة وهي صدق قولوا الطاعة في كل ما قلتم نقل الباء الزيدي وقد قال النحو ابو حيان الشيرازي بحكما ان نقول بان الاسماء الشرعية منقولة الاهون المسئلة الخامس فيه وجوه الاول بهذه المذكورات في الحديث الخامس عظم مبنية هذه الاركان التي فسر الاسلام بها ان اتى بغير حوار قول رمضان بلا شهر الثامن فيه عظم محل الاخلاص والمراقبة التاسع فيه للاديب منا العلم والاعتراف بعدم العلم وان ذلك لا ينقصه والدليل ما عرض من جلد السائل دليل على ورعه وتقواه ووفور علمه وعدم تحجبه عن السؤال العاشر فيه دليل على تمثل الملائكة باي صورة شاؤا من صور بني آدم لقوله تعالى فتمثل لها بشرا سويا وقد كان جبريل عليه السلام يتمثل بصورة دحية وبرج النبي صلى الله عليه وسلم في صورته الاصلية التي خلق عليها غير مرتين فان قلت لو كان جبريل عليه السلام متمثلا في ذلك الوقت بصورة دحية لكان النبي صلى الله عليه وسلم عرفه من اول الامر وما عرف انه جبريل الا في آخر الحال قلت من ادعى ان جبريل كان يتصور الا في صورة دحية فقط فعليه البيان على ان الذي ذكرناه من الروايات ان جبريل اتاه في صورة دحية احسن الهيئة لكنه غير معروف لديهم به عليه فان قلت وفي رواية النسائي من طريق ابي فروة في آخر الحديث ولم ار جبريل نزل في صورة دحية الكلبي قلت قوله نزل في صورة دحية الكلبي وهم لان دحية معروف عندهم وقد قال غير واحد انه كان يصير شابا يعرفونه احد وقد اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الايمان لعمر من الوجه الذي اخرجه منه النسائي فقال في آخره فانه جبريل جاء ليعلمكم دينكم حسنا وهذه الرواية هي المحفوظة ولو ثبتت بالرواية الجادة قال القرطبي هذا الحديث يصلح ان يقال لعام الستة لما تضمن من جملة علم السنة وقال الطيبي طوبى لمكة اسفع به البغوي كتابه المصابيح شرح السنة اقتدا به القرآن في فاتحة الفاتحة

لأنها تضمنت علوم القرآن اجمالا وقال القاضي عياض اشتمل هذا الحديث على جميع وظايف العبادات الظاهرة والباطنة من
عقود الايمان ابتداء وحالا ومآلا ومن اعمال الجوارح ومن اخلاص السرائر والتحفظ من آفات الاعمال حتى ان علوم
الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة منه الثاني عشر فيه دليل على ان رؤية الله تعالى في الدنيا بالأبصار
غير واقعة فان قلت فالنبي صلى الله عليه وسلم قد رآه قلت قال بعضهم واما النبي صلى الله عليه وسلم فذاك لدليل
آخر قلت رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل لم تكن في دار الدنيا بل كانت في الملكوت العليا والدنيا
لا تطلق عليها والدليل الصريح على عدم وقوع رؤية الله تعالى بالأبصار ما رواه مسلم من حديث ابي امامة قال عليه
الصلوة والسلام واعلموا انكم لن تروا ربكم حتى تموتوا واما الرؤية في الآخرة فمذهب اهل الحق انها واقعة بالأبصار
فان قلت الرؤية يشترط فيها خروج شعاع وانطباع صورة المرئي في الحدقة والمواجهة والمقابلة ورفع الحجب
فكيف يجوز ذلك على الله تعالى قلت هذه الشروط للرؤيا عادة في الدنيا واما في الآخرة فيجوز ان يكون الله
مرئيا لنا اذ هي حالة يخلقها الله تعالى في الحاسة فتحصل بدون هذه الشروط ولهذا جوز الأشاعرة ان يرى
اعمى الصين بقعة الأندلس وقد ادعى بعض غلاة الصوفية رؤية الله بالأبصار في دار الدنيا وقالوا في قوله فان
لم تكن تراه اشارة الى مقام المحو والفناء وتقديره فان لم تصر شيئا وفنيت عن نفسك حتى كانك ليس بموجود
فانك حينئذ تراه قلت هذا تاويل فاسد بدليل رواية كهمس فان لفظها فانك ان لا تراه فانه يراك
فسلط النفي على الرؤية لا على الكون وكذلك يبطل تاويلهم رواية ابي فروة فان لم تره فانه يراك ورد عليه بعضهم
بقوله لو كان المراد ما زعموا لكان قوله تراه محذوف الألف لأنه يصير مجزوما لكونه على تاويلهم جواب الشرط
ولم يجئ حذف الألف في شيء من طرق هذا الحديث وهذا الجواب لا ينقطع به شغبهم لأن لهم ان يقولوا الجزاء
جملة حذف صدرها تقديره فانت تراه والجزم في الجملة لا يظهر والمقدر كالملفوظ قوله متى الساعة قال القرطبي
المقصود من هذا السؤال كف السامعين عن السؤال عن وقت الساعة لأنهم كانوا قد اكثروا السؤال عنها
كما ورد في كثير من الآيات والحديث فلما حصل الجواب بما ذكر حصل اليأس من معرفتها بخلاف الأسئلة الماضية
فان المراد بها استخراج الأجوبة ليعلمها السامعون ويعملون بها وهذا السؤال والجواب وقع بين عيسى بن مريم
وجبريل عليهما السلام لكن كان عيسى سائلا وجبريل مسؤولا قال الحميدي ثنا سفيان ثنا مالك بن مغول عن اسماعيل
ابن رجاء عن الشعبي قال سأل عيسى بن مريم جبريل عن الساعة فانتفض باجنحته وقال ما المسؤول عنها باعلم
من السائل قوله جاء يعلم الناس دينهم اي قواعد دينهم وكلياتها وقال ابن المنير فيه دلالة على ان السؤال الحسن
يسمى علما وتعليما لأن جبريل عليه السلام لم يصدر منه سوى السؤال ومع ذلك سماه معلما وقد اشتهر قولهم السؤال
نصف العلم الأسئلة والأجوبة منها ما قيل ما سبب ورود هذا الحديث اجيب بان سببه
ما رواه مسلم من رواية عمارة بن القعقاع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سلوني فهابوه ان يسألوه
فجاء رجل فجلس عند ركبته فقال يا رسول الله ما الاسلام الحديث ومنها ما قيل ما وجه تفسير
الايمان بان تؤمن وفيه تعريف الشيء بنفسه واجيب بانه ليس تعريفا بنفسه اذ المراد من الحدود
الايمان الشرعي ومن الحد الايمان اللغوي او المتضمن للاعتراف ولهذا عدي بالباء اي ان تصدق معترفا
بكذا ومنها ما قيل كيف بدأ جبريل عليه السلام بالسؤال قبل السلام واجيب بانه يحتمل ان يكون ذلك مبالغة
في التعمية لأمره او ليبين ان ذلك غير واجب او سلم فلم ينقله الراوي قلت الأولان ضعيفان والاعتماد
على الثالث لأنه ثبت في رواية ابي فروة بعد قوله كأن ثيابه لم يمسها دنس حتى سلم من طرف البساط
فقال السلام عليك يا محمد فرد عليه السلام قال ادنو يا محمد قال ادن فما زال يقول ادن مرارا ويقول ادن
ونحوه في رواية عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما لكن قال السلام عليك يا رسول الله وفي رواية يا رسول الله
ادن فقال ادن ولم يذكر السلام فاختلفت الرواية هل قال يا محمد او قال يا رسول الله وهل سلم او
لا وطريق التوفيق ان رواية من قال سلم مقدمة على رواية من سكت عنه ورواية قال اولا يا محمد
كما كانت الاعراب تقول قصدا للتعمية ثم خاطبه بعد ذلك بقوله يا رسول الله ووقع عند القرطبي

انه قال

انه قال السلام عليك يا محمد ويستنبط منه انه يستحب للداخل ان يعم بالسلام ثم يخصص من يريد تخصيصه ومنها
ما قيل لم قدم السؤال عن الايمان واجيب بانه الأصل وثنى بالاسلام لأنه يظهر به تصديق الدعوى وثلث بالاحسان
لأنه متعلق بهما ووقع في رواية عمارة بن القعقاع بدأ بالاسلام وثنى بالايمان وقالوا انما بدأ بالاسلام
لأنه بالأمر الظاهر وختم بالايمان لأنه بالأمر الباطن ورجح الطيبي هذا وقال لما فيه من الترقي ووقع في
رواية مطر الوراق بدأ بالاسلام وثنى بالاحسان وثلث بالايمان ويمكن ان يقال هنا ان الاحسان هو
الاخلاص كما ذكرنا فكما ان محله القلب فكذلك ذكر في القلب والحق ان هذا التقديم والتاخير من الرواة
والله اعلم ومنها ما قيل ان السؤال عن ماهية الايمان لأنه سأله بكلمة ما ولا يسأل بها الا عن الماهية وماهية
الايمان التصديق والجواب غير مطابق واجيب بانه عليه الصلوة والسلام علم منه انما يسأل عن متعلقات
الايمان اذ لو كان سؤاله عن حقيقته لكان جوابه التصديق وقال الطيبي قوله ان تؤمن بالله يوهم
التكرار وليس كذلك فانه يتضمن معنى ان يعرف ولهذا اعداه بالباء وقال بعضهم والتصديق ايضا
يعدى بالباء فلا يحتاج الى دعوى التضمين قلت الطيبي ادعى تضمين الايمان معنى الاعتراف وكون التصديق
يعدى بالباء لا يمنع دعوى تضمين الايمان معنى الاعتراف حتى يقال لا يحتاج الى دعوى التضمين ومنها
ما قيل الايمان بالكتب ايضا واجب فلم تركه واجيب بان الايمان بالرسل مستلزم للايمان بما انزل عليهم على
انه مذكور في رواية الأصيلي هنا كما ذكرناه ومنها ما قيل لم كرر لفظ يؤمن في قوله وتؤمن بالبعث واجيب
لأنه نوع آخر من المؤمن به لأن البعث سيوجد فيما بعد واخواته موجودة الآن ومنها ما قيل ظاهر الحديث
يدل ان الايمان لا يتم الا على من صدق بجميع ما ذكر فيه وان الفقهاء يكتفون باطلاق الايمان على من آمن بالله
تعالى ورسله واجيب بان الايمان برسله هو الايمان به وبما جاء به من ربه فيدخل جميع ذلك تحت ذلك
ومنها ما قيل ان المراد من قوله ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا ان كان معرفة الله وتوحيده فلا يحتاج الى
قوله ولا تشرك به شيئا وان كان المراد الطاعة فيدخل فيه جميع الوظايف وما الفائدة بعد ذلك في ذكر
الصلوة والزكوة والصوم واجيب بان المراد النطق بالشهادتين صرح بذلك في حديث عمر رضي الله تعالى عنه
قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ولما غير الراوي ذلك بالعبارة احتج ذلك
ولئن سلمنا ان المراد منها مطلق الطاعة فذكر الصلوة واخواتها يكون من باب عطف الخاص على العام
ومنها ما قيل ان السؤال عن الاسلام عام والجواب خاص لقوله ان تعبد الله وكذا قوله في الايمان ان تؤمن
وفي الاحسان ان تعبد واجيب بانه لم يكن فرض حينئذ ويرد هذا ما رواه ابن منده في كتاب الايمان
باسناده الذي على شرط مسلم من طريق سليمان التيمي من حديث عمر رضي الله عنه اوله ان رجلا في آخر عمر النبي
صلى الله عليه وسلم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله فهذا يدل على انه انما جاء بعد
انزال جميع الأحكام لتقرير امور الدين والصواب ان تركه من الرواة اما ذهولا واما نسيانا والدليل
على ذلك اختلافهم في بعض ذكر الأعمال دون بعض ففي رواية كهمس وتحج البيت ان استطعت اليه
سبيلا وكذا في حديث انس وفي رواية عطاء الخراساني لم يذكر الصوم وفي حديث ابي عامر ذكر الصلوة
والزكوة حسب ما ذكرناه عن قريب ومنها ما قيل لفظة اعلم في قوله ما المسؤول عنها باعلم من السائل تشعر
بوقوع الاشتراك في العلم والنفي توجه الى الزيادة فيلزم ان يكون معناه انهما متساويان في العلم به
لكن الأمر بخلافه لأنهما متساويان في نفي العلم به واجيب بان اللازم ملزم لأنهما متساويان في
القدر الذي يعلمان منه وهو نفس وجودها وانه صلى الله عليه وسلم في ان يكون صالحا لان يسأل عنه
ذلك لما عرف ان المسؤول في الجملة ينبغي ان يكون اعلم من السائل ومنها ما قيل لم قال ما المسؤول عنها
باعلم من السائل والمقام يقتضي ان يقال لست باعلم بها منك واجيب بانه انما قال كذلك اشعارا بالتعميم
تعريضا للسامعين ان كل سائل ومسؤول فهو كذلك ومنها ما قيل ان الاشراط جمع واقله ثلاثة
على الاصح ولم يذكر هنا الا اثنين واجيب بانه اما انه ورد على مذهب ان اقله اثنان او حذف
الثالث لحصول المقصود بما ذكر وقال بعضهم في هذه الأجوبة نظر ولو اجيب بان هذا

اليس المراد بمخاطبة الافراد اختصاصهم بذلك بل المراد تعليم السامعين الحكم في حقهم وحق من تخلف عنهم وقد بين ذلك في آخر الحديث يعلم الناس دينهم ومنها ما قيل لم لم يذكر الحج واجيب

دليل القول الصائر إلى أن أقل الجمع اثنان لما بعد عن الصواب قلت هذا الذي قاله بعيد عن الصواب لأنه كيف يكون
هذا دليلا لمن يقول إن أقل الجمع اثنان لأنه لا يخلو إما أن يستدل على ذلك بلفظ الأشراط أو بلفظ إذا ولدت
وإذا تطاول وكل منهما لا يصح أن يكون دليلا أما الأول فإنه لم يقل أحد إنه ذكر الأشراط وأراد به الشرطين بل المراد
أكثر من ثلاثة وأما الثاني فلأنه ليس بصورة التثنية حتى يقال ذكرها وأراد بها الجمع فافهم وقوله أو حذف الثالث
لحصول المقصود وهو الجواب المرضي لأن المذكور من الأشراط ثلاثة وإنما بعض الرواة اختصر على اثنين منها لأن البخاري
ذكر هنا الولادة والتطاول وفي التفسير ذكر الولادة وترك الحفاة وفي رواية محمد بن بشر التي أخرج مسلم
إسنادها وساق ابن خزيمة لفظها عن أبي حيان ذكر الثلاثة وكذا في مستخرج الإسماعيلي من طريق ابن علية
وكذا ذكرها عمارة بن القعقاع ومنها ما قيل لم ذكر جمع القلة والعلامات أكثر من العشرة في الواقع وأجيب
بأنه جائز لأنه قد يستقرض القلة للكثرة وبالعكس أو لفقد جمع الكثرة للفظ الشرط أو لأن الفرق بالقلة
والكثرة إنما هو في النكرات لا في المعارف ومنها ما قيل كيف أطلق الرب على غير الله تعالى وقد ورد النهي
بقوله صلى الله عليه وسلم ولا يقل أحدكم ربي وليقل سيدي ومولاي وأجيب بأن هذا من باب التشديد
والمبالغة أو الرسول عليه الصلاة والسلام مخصوص منه قلت الممنوع إطلاق الرب على غير الله بدون
الإضافة وأما بالإضافة فلا يمتنع يقال رب الدار ورب الناقة ومنها ما قيل من أين استفاد الحصر من قوله تعالى
إن الله عنده علم الساعة الآية حتى يوافق الحصر الذي في الحديث وأجيب من تقديم عنده وأما بيان الحصر في
أخواتها فلا يخفى على العارف بالقواعد ومنها ما قيل ما وجه الانحصار في هذه الخمسة مع أن الأمور التي لا يعلمها
إلا الله كثيرة وأجيب بأنه إما لأنهم كانوا سألوا الرسول عليه الصلاة والسلام عن هذه الخمسة فنزلت الآية جوابا
لهم وإما لأنها عائدة إلى هذه الخمس فهم ومنها ما قيل ما النكتة في العدول عن الإثبات إلى النفي في قوله وما تدري
نفس ماذا تكسب غدا وكذا في التعبير بالدراية دون العلم وأجيب للمبالغة والتعميم إذ الدراية اكتساب علم الشيء
بحيلة فإذا انتفى ذلك عن كل نفس مع كونه مختصا بها ولم يقع منه على علم كان عدم اطلاعها على علم غير ذلك من باب
أولى ومنها ما قيل ما الحكمة في سؤال جبريل عليه السلام عن وقتها أن وقتها غير معلوم لخلق الله وأجيب بأن فيه
التنبيه على أنه لا يطلع أحد في التطلع والفصل بين ما يمكن معرفته وما لا يمكن وقد مر الكلام فيه من قريب ومنها
ما قيل إن جبريل عليه السلام سأل فقط والناس تعلموا الدين من الجواب لا منه فكيف قال يعلم الناس بإسناد
التعليم إليه وأجيب بأنه لما كان سببا فيه أطلق العلم عليه ولما كان غرضه التعليم أطلق عليه **قال أبو عبد الله
جعل ذلك كله من الإيمان** أبو عبد الله هو البخاري قوله جعل أي النبي صلى الله عليه وسلم وأشار بذلك إلى ما ذكر في الحديث
فإن قلت قال البخاري أولا جعل ذلك كله دينا وقال هنا جعل ذلك كله من الإيمان قلت أما جعله دينا
فظاهر حيث قال عليه الصلاة والسلام في آخر الحديث يعلم الناس دينهم وأما جعله إيمانا فكلمة من تبعيضية
والمراد بالإيمان هو الإيمان الكامل المعتبر عند الله تعالى وعند الناس فلا شك أن الإسلام والإحسان داخلان
فيه وإما ابتدائية ولا يخفى أن صدق الإحسان والإسلام هو الإيمان بالله إذ لولا الإيمان به لم تتصور العبادة له
باب كذا هو بلا ترجمة في رواية كريمة وأبي الوقت وسقط ذلك بالكلية من رواية أبي ذر
والأصيلي وغيرهما ورجح النووي الأول وقال لأن الترجمة يعني سؤال جبريل عليه السلام عن الإيمان لا يتعلق بها
هذا الحديث فلا يصح إدخاله فيه وقد قيل نفي التعلق لا يتم هنا لأنه إن ثبت لفظ باب بلا ترجمة فهو بمنزلة
الفصل من الباب الذي قبله فلا بد له من تعلق به وإن لم يثبت فتعلقه به متعين لكنه يتعلق بقوله في الترجمة
جعل ذلك كله دينا ووجه بيان التعلق أنه سمى الدين إيمانا في حديث هرقل فيتم مراد البخاري بكون الدين
هو الإيمان فإن قلت لا حجة له فيه لأنه منقول عن هرقل قلت إنه ما قاله من قبل اجتهاده وإنما أخبر به
عن استقرائه في كتب الأنبياء عليهم السلام وأيضا فهرقل قاله بلسانه الرومي فرواه عنه أبو سفيان بلسانه العربي
وألقاه إلى ابن عباس رضي الله عنهما وهو من علماء اللسان فرواه عنه ولم ينكره فدل على أنه صحيح لفظا ومعنى وقد يقال
إن هذا لم يكن أمرا شرعيا وإنما كان محاورة ولا شك أن محاورتهم كانت على العرف الصحيح المعتبر الجاري على
اللغة فيجوز الاستدلال بها فإن قلت باب كيف يقرأ وهل له حظ من الإعراب قلت إن قدرته له مبتدأ

يكون

يكون مرفوعا على الخبرية والتقدير هذا باب وإلا لا يستحق الإعراب لأن الإعراب لا يكون إلا بعد العقد والتركيب
ويكون مثل الأسماء التي تعد هنا بمنزلة قولهم بين الكلام فصل كذا وكذا يذكرونه ليفصلوا به بين الكلامين
**حدثنا إبراهيم بن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
أخبره قال أخبرني أبو سفيان أن هرقل قال له سألتك هل يزيدون أم ينقصون فزعمت أنهم يزيدون وكذلك الإيمان حتى يتم
وسألتك هل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه فزعمت أن لا وكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه أحد**
لم يضع لهذا ترجمة وإنما اقتصر من حديث أبي سفيان الطويل على هذه القطعة لتعلق غرضه به وساقه
في كتاب الجهاد تاما بهذا الإسناد الذي أورده هنا ومثل هذا يسمى خرما وهو أن يذكر بعض الحديث ويترك
البعض فمنعه بعضهم مطلقا وجوزه الآخرون مطلقا والصحيح أنه يجوز من العالم إذا كان ما تركه غير متعلق بما
رواه بحيث لا يخل البيان ولا يختلف الدلالة ولا فرق بين أن يكون قد رواه قبل على التمام أو لم يروه وقال
الكرماني لمن وقع هذا الخرم قلت الظاهر أنه من الزهري لا من البخاري لاختلاف شيوخ الإسناد بالنسبة
إلى البخاري فلعل شيخه إبراهيم بن حمزة لم يذكر في مقام الاستدلال على أن الإيمان دين إلا هذا القدر قلت
كيف يكون الخرم من الزهري وقد أخرجه البخاري بتمامه بهذا الإسناد في كتاب الجهاد وليس الخرم إلا من البخاري
للعلة التي ذكرناها آنفا **بيان رجاله** وهم ستة الأول إبراهيم بن حمزة بن محمد بن مصعب بن عبد الله
ابن الزبير بن العوام القرشي الأسدي المدني روى عن جماعة من الكبار وروى عنه البخاري وأبو داود
وغيرهما وروى النسائي عن رجل عنه قال أبو سعيد ثقة صدوق مات سنة ثلاثين ومائتين بالمدينة
الثاني إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني وقد مر فيما مضى الثالث صالح بن
كيسان الغفاري المدني وتقدم الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وتقدم ذكره غير مرة الخامس عبيد الله
ابن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الأب ابن عتبة بن مسعود أحد الفقهاء السبعة بالمدينة وقد مر ذكره السادس
عبد الله بن عباس **ذكر لطائف إسناده** منها أن فيه التحديث والإخبار والعنعنة ومنها أن رواته مدنيون
ومنها أن فيه ثلاثة من التابعين ومنها أن بينه وبين الزهري هنا ثلاثة أنفس وفي الحديث المتقدم الذي فيه
قصة هرقل شيخان وهما أبو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن أبي حمزة ثم اعلم أنا قد استوعبنا الكلام في هذا
الحديث في أول الكتاب غير أن فيه هنا بعض التغييرات في الألفاظ نشير إليها فنقول قوله هل يزيدون
وقع هناك أيزيدون بالهمزة وكان القياس بالهمزة لأن أم المتصلة مستلزمة للهمزة ولكن نقول إن أم
ههنا منقطعة لا متصلة تقديره هل ينقصون حتى يكون إضرابا عن سؤال الزيادة واستفهاما عن النقصان
ولئن سلمنا أنها متصلة لكن لا تستلزم الهمزة بل الاستفهام قال الزمخشري أم لا تقع إلا في الاستفهام إذا
كانت متصلة فهو أعم من الهمزة فإن قيل شرط بعض النحاة وقوع المتصلة بين الاسمين قلت قد صرحوا
أيضا بأنها لو وقعت بين الفعلين جاز اتصالها بشرط أن يكون فاعل الفعلين متحدا كما في سلمنا فإن قلت
المعنى على تقدير الاتصال غير صحيح لأن هل لطلب الوجود وأم المتصلة لطلب التعيين سيما في هذا المقام فإنه
ظاهر أنه للتعيين قلت يجب حمل هل على أعم منه تصحيحا للمعنى وتطبيقا بينه وبين الرواية المتقدمة في أول
الكتاب قوله زعمت وفيما مضى فذكرت قوله وكذلك الإيمان وفيما مضى وكذلك أمر الإيمان قوله هل يرتد
وفيما مضى أيرتد قوله فزعمت وفيما مضى فذكرت قوله لا يسخطه أحد لم يذكر فيما مضى **باب
فضل من استبرأ لدينه** الكلام فيه على أنواع الأول أن قوله باب مرفوع مضاف تقديره هذا باب فضل
من استبرأ وكلمة من موصولة واستبرأ جملة من الفعل والفاعل والضمير المستتر فيه الراجع إلى من صلة للموصول
واستبرأ استفعل أي طلب البراءة لدينه من الذم الشرعي أو طلب البراءة من الإثم يقال برئت من الديون
والعيوب وبرئت منك براءة وبرئت من المرض برءا بالضم وأهل الحجاز يقولون برئت من المرض برءا
بالفتح ويقول كلهم في المستقبل يبرأ بالفتح وبرأ الله الخلق برءا أيضا بالفتح وهو البارئ وفي العباب

بيان ذكر رجاله

شبكة الألوكة www.alukah.net

والتركيب يدل على انتهاء عدد الشيء ومبلغه وعلى الخلق قوله لدينه اي لأجل دينه النوع الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الأول بيان الايمان والأسلام والاحسان وان ذلك كله دين والمذكور ههنا الأستبراء للدين الذي يشمل الايمان والأسلام والاحسان فلا يشكل ان الأستبراء للدين من النوع الثالث وترجمه الترجمة وهو انه لما اراد ان يذكر حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه عقب حديث ابي هريرة رضي الله عنه للمناسبة التي ذكرناها عقد له بابا وترجم له بقوله فضل من استبرأ لدينه وعين هذا اللفظ لعمومه واشتماله سائر الفاظ الحديث وانما لم يقل استبرء عرضه ودينه اكتفاء بقوله لدينه لأن الأستبراء للدين لازم للأستبراء للعرض لأن الأستبراء للعرض انما هو في صون عرضه وذلك من الحلية والحلية من الأيمان فالأستبراء للعرض من الأيمان ايضا انتهى اللوامع قال ذكريا عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله في ارضه محارمه الا واذا اصلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو انه اخذ جزأ منه وترجم به كما ذكرنا **بيان رجاله** وهم اربعة الأول ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف وهو لقب واسمه عمرو بن حماد بن زهير القرشي التيمي الطلحي الملائي مولى الطلحة بن عبيد الله وكان وسيع الملاقيل الملائي بضم الميم والمستوسع الأعشى وغيرهم من الكبار وقال ابن بشكوال في شرح اسم الشيوخ وعنه احمد وغيره من الحفاظ قال ابو نعيم شاركت الثوري في اربعين شيخا او نحوهن شيخا واتفقوا على الثناء عليه وعلى صفاء الحفظ والأتقان وقال ايضا ادركت ثمانمائة شيخ منهم الأعمش فمن دونه فما رأيت احدا يقول خلق القرآن وما تكلم احد في هذا الأمر بالثقة وروى البخاري عنه بغير واسطة ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة بواسطة ولد سنة ثلاثين ومائة ومات سنة ثمان او تسع عشرة ومائتين بالكوفة الثاني زكريا بن ابي زائدة واسمه خالد بن ميمون الهمداني الكوفي سمع جماعة من التابعين منهم الشعبي والسبيعي وعنه الثوري وشعبة وخلق مات سنة سبع او تسع واربعين ومائة قال النسائي ثقة روى له الجماعة الثالث عامر الشعبي وقد تقدم ذكر الرابع النعمان بن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة بن سعد بن ثعلبة ابن خلاس بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام الأنصاري الخزرجي وامه عمرة بنت رواحة اخت عبد الله بن رواحة ولد بعد اربعة عشر شهرا من الهجرة وهو اول مولود ولد للأنصار بعد الهجرة والأكثرون يقولون ولد هو وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم في العام الثاني من الهجرة وقال ابن الزبير هو اكبر مني روى له مائة حديث واثنا عشر حديثا قتل فيما بين دمشق وحمص يوم الاحد سنة ثمان وكان ابن الزبير هو الذي ولاه على عثمان البقيلي عن ابي بكر قال النعمان بن بشير عامل معاوية لابن الزبير فلما غزوت اهل حمص خرج هارب فاتبعه خالد بن خلي الكلاعي فقتله وقال المفضل بن غسان الغلابي قتل في سنة ست وستين بسليه وهو يحيى بن صالح بن صهابة روى له الجماعة وليس في الصحابة من اسمه النعمان بن بشير غير هذا نهوس الأزد وفيهم النعمان جماعات نزلت الثلثين **ذكر لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رجاله كلهم كوفيون وقد دخل نعمان الكوفة وولي امرها وقد روى ابو عوانة في صحيحه من طريق ابن ابي حريز بفتح الحاء المهملة وفي آخره زاي معجمة عن الشعبي ان النعمان بن بشير خطبه بالكوفة وفي رواية لمسلم انه خطب به بحمص والتوفيق بينهما بانه سمع مرتين فان النعمان ولي امرة البلدين واضح بعد تعدد الورى ومنها ان هذا وقع للبخاري رباعيا من جهة شيخه ابي نعيم ووقع له من جهة غير خماسيا لما سيأتي ووقع لمسلم في الحلوانيات خماسيا ولو منها ان فيه تصريح سماع النعمان ابن بشير من النبي صلى الله عليه وسلم وفيه الرد على من يقول لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو الحسن القابسي اهل المدينة لا يصح لهم سماع من النبي صلى الله عليه وسلم وخطأ القائم بها من يحيى بن معين ويحكى عن الواقدي ايضا وقال اهل العراق سماعه صحيح ويدل عليه ما في رواية مسلم والاسماعيلي من طريق زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي سمعت النعمان بن بشير وهذا تصريح بسماعه وكذا قول النعمان ههنا سمعت وهو الصحيح وقال النووي تحمل

عن

عن قول اهل المدينة بالحال وضعيف قلت هو من تحامل النووي على اهل المدينة وانما حمله على ذلك تحامل الصبي تميزا لأن النبي صلى الله عليه وسلم مات والنعمان ثماني سنين فان قلت ذكر يحيى موصولا ليس فيه عنعنة وكذا في غير هذه الرواية للبيهقي وابي عوانة وغيرهما قلت ذكر في قول ابن ابي الهيثم من طريق يزيد بن هرون عن زكريا قال سألت الشعبي فحصل الأمن من تدليسه فان قلت وقع قال ابو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم غير النعمان بن بشير ولم يرو عن النعمان غير الشعبي قلت اما الأول فان كان مراده من وجه صحيح فسلم وان اراد مطلقا فلا نسلم لأنه روى من حديث ابن عمرو عمار بن ياسر رضي الله عنهم اخرج حديثهم الطبراني وكذا روى من حديث وائلة اخرجه الأصبهاني وفي اسانيدها مقال واما الثاني فانه روى عن النعمان ايضا خيثمة بن عبد الرحمن اخرجه احمد وعبد الملك بن عمير اخرجه ابو عوانة والحارث بن حبرة اخرجه الطبراني ولكنه مشهور عن الشعبي وله عنه خلق كثير من الكوفيين وروى عنه من البصريين علي بن الجعد وقريب من اثنى عشر راويا ذكرهم الأمير في الاسناد في البيوع على ما تذكر الآن ولم يسق لفظه وساقه ابو داود وذكر بيان تعدد موضعه ومن وجه غير اخرجه البخاري ههنا عن ابي نعيم عن زكريا عن عامر عنه واخرجه في البيوع عن علي بن عبد الله وعبد الله بن محمد كلاهما عن سفيان بن عيينة وعن محمد بن كثير عن سفيان الثوري كلاهما عن ابي فروة الهمداني وعن محمد بن المثنى عن ابن ابي عدي عن عبد الله بن عون كلاهما عنه به واخرجه مسلم في البيوع عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وعن ابي بكر ابن ابي شيبة عن وكيع وعن سحق بن ابراهيم عن عيسى بن يونس ثلاثتهم عن زكريا وعن اسحق بن ابراهيم بن جرير عن طرفين ابي فروة وعن عبد الملك بن شعيب الليثي عن ابيه عن جده عن هشام بن سعد عن ابي هلال الديلي عن عبد الله بن عتبة وعن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن محمد بن جعفر بن محمد بن سعيد بن ابي هلال الديلي عن عمه به واخرجه ابو داود في البيوع عن ابراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس به وعن احمد بن يونس عن ابن شهاب الحفاظ عن ابن عدي به واخرجه الترمذي في البيوع من هذا عن وكيع به وعن قتيبة عن حماد بن زيد عن مجالد الاشجعي وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في البيوع عن محمد بن عبد الأعلى عن خالد بن الحارث وفي الأشربة عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع كلاهما عن ابن عون به واخرجه ابن ماجة في الفتن عن عمرو بن رافع عن ابن المبارك عن زكريا به

بيان اللغات قوله الحلال اسم ضد الحرام وهو من باب حل يحل من باب ضرب يضرب واما حل بالمكان نهو من باب ينصر ومصدره حل يحلول وحلا والطول المكان الذي يحل فيه ومن هذا الباب حلت العقد احلها حلا اذا فتحتها ومن الأول احل الحرم يحل حلا ومن الثاني حل العذاب يحل اي وجب واحل الله الشيء حللا واحل الحرم من الحرام مثل حل واحللت دخلت في شهر الحل واحلت الشاة اذا نزل اللبن في ضرعها والتحليل ضد التحريم تقول احللته تحليلا وحللته تحلة وحللته اذا اتيت ان يحملك في حل من قبله واحللت عقد حللا وتحللت اذا زال عن مكانه قوله بين اي ظاهر بن بابه بينا بينا اذا اتعبه وهو على وزن فيعل اما بمعنى بان او هو صفة مشبهة قوله فقد استبرأ لدينه وعرضه هو ضد الحلال وكذلك الحرام كشر الحاء وجزل حرام بالحرم والتحريم ضد التحليل وبابه من حرم الشيء بالضم حرمه وامحرمه الشيء يحرمه حرمانا مثل سرقه سرقا بكسر الراء وحرمة وحرمانا واحرمه ايضا اذا منعته المراد وامحرم الرجل بالكسر يحرم بالفتح اذا غير واحرم منه انا اذا غيرته وقال ابن سيده حرمت الصلوة على المرأة بالكسر لغة في حرمت واحرم دخل في الشهر الحرام واحرم ايضا بالحج والعمرة قوله مشتبهات جاء في بعض روايات الأولى مشتبهات بضم الميم وفتح التاء المثناة من فوق وكسر الباء الموحدة على وزن مفتعلات وفي رواية الأصيلي وكذا في رواية ابن ماجة الثانية مشتبهات بضم الميم وفتح التاء المثناة من فوق وفتح الشين وتشديد الباء الموحدة المكسورة على وزن متفعلات وهي رواية الطبراني الثالثة مشتبهات بضم الميم وفتح الشين وفتح التاء الموصلة المشددة على وزن مفتعلات وهي رواية المروزي ورواية مسلم الرابعة مشتبهات باء ها المكسورة على وزن مفعلات على صيغة الفاعل الخاصة مشتبهات بضم الميم وسكون الشين وكسر الباء الموحدة المخففة والكل من اشبه الأمر اذا

قوله الشبهات صلة لها وقوله استبرأ لدينه وعرضه يتعلق به قوله ومن وقع كلمة من ههنا يجوز ان تكون شرطية ويجوز ان تكون موصولة واذا كانت شرطية فقوله وقع في الشبهات جملة وقعت فعل الشرط والجواب محذوف تقديره ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام وهكذا في رواية الدارمي عن ابي نعيم شيخ البخاري بالفاء وجواب وكذا في رواية مسلم من طريق زكريا النهي اوضح منها البخاري وقوله كراع يرعى حول الحمى جملة مستانفة وقوله كراع خبر مبتدا محذوف اي مثله كراع اي مثل راع يرعى وقوله يرعى حول الحمى والفاعل صفة لراع والمفعول محذوف تقديره كراع يرعى ماشيته وقوله حول الحمى كلام اضافي نصب الظرف قوله يوشك اي يقارب جملة وقعت صفة اخرى لراع ويوشك من افعال المقاربة وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال الا في نادر تستعمل استعمال كاد بان يدخل في الفعل وضع فعل مضارع نحو يوشك زيد يجيء اي جاء يجيء كما يوشك زيد يجيء وتارة يستعمل استعمال عسى بان يكون فاعلها على نوعين احدهما ان يكون اسما نحو عسى زيدان يخرج فيدخل وان يخرج في موضع نصب لانه بمنزلة قارب زيدا لخروج والآخر ان يكون ان يخرج في موضع نصب لانه بمنزلة قارب زيد الخروج صلتها في محل الرفع عسى ان يخرج زيد فتكون اذ ذاك بمنزلة قرب ان يخرج اي خروج اي خروجه وكذلك يوشك زيد ان يجيء ويوشك ان يجيء زيد وفي قوله يوشك ضمير هو عائد عليه وقوله ان يواقعه في موضع نصب لانه بمنزلة مقاربة الراعي المواقعة في الحمى والضمير المنصوب في يواقعه يرجع الى الحمى والمادة الكرماني الى الحرام وما قلناه اوجه واصوب واما اذا كانت موصولة فتكون مرفوعة بالابتداء وخبرها قوله كراع يرعى ولا يكون فيه حذف والتقدير الذي وقع في الشبهات كراع يرعى اي مثل راع يرعى مواشيه حول الحمى وقوله يوشك استيناف فان قوله الا يفعه الهرج وتخفيف اللام حرف تنبيه فعل على تحقق ما بعدها وتدخل على الجملتين نحو الا انهم هم السفهاء الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم وافادتها التحقيق من جهة تركيبها من الهمزة ولا الاستفهام اذا دخلت على النفي افادت التحقيق عكس ذلك يفادان على نحو قولك الم اقم ولا اذهب ولكن ههنا المنصب من التحقيق لا وقع الجملة بعدها الا مصدرة بحرف ما يلقى به القسم نحو الا ان اولياء الله وقوله الا وان لكل ملك حمى وقوله حمى نصب لانه اسم ان وخبرها هو قوله الا ان حمى الله محارمه هكذا رواية المستملي ورواية غير الاان حمى الله في ارضه محارمه وفي رواية ابي ذر وقع معاصيه بدل محارمه ورايته كذلك وهكذا في رواية ابي ذر وفي رواية غير واحد الا وان حمى الله محارمه فان قلت ما وجه ذكر الواو ههنا وتركها في رواية واما وجه ذكرها في قوله الا وان في الحد قلت اما وجه ذكرها في قوله الا وان حمى الله محارمه فيا لنظر الى وجود التناسب بين الجملتين من حيث ذكر الحمى فيهما واما وجه تركها فيا لنظر الى تعاشية بين حمى الملوك وبين حمى الله تعالى اذ هو الملك الحق لا الملك حقيقة الا الله تعالى واما وجه ذكرها في قوله الا وان في الحد فيا لنظر الى وجود المناسبة بين الجملتين من نظر الى ان الاصل في الانضمام والوقوع هو ما كان بالواو لانه عام الامر بلا كد ولا مشقة فرامه ونظامه وعليه تبنى فروعه وتم اصوله قوله مضغة نصب لانه اسم ان وخبرها هو قوله في الجسد مقدما وقوله اذا صلحت اي المضغة وهي القلب وكلمة اذا ههنا بمعنى ان لان مدخول اذا لابد ان يكون محققا لوقوع وههنا الصلاح غير محقق لاحتمال الفساد والقرينة على ذلك ذكر المقابلة فافهم قوله صلح الجسد جواب اذا وكذلك الكلام في قوله وان فسدت قوله وهي القلب جملة اسمية والواو اعتراضية عطف على مقدر

بيان المعاني

احد العلماء على عظم موقع هذا الحديث وانه احد احاديث التي يدور عليها مدار الاسلام قالت جماعة هو ثلث الاسلام وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث الاعمال بالنيات وحديث من حسن اسلام تركه ما لا يعنيه وقال ابو داود يدور على اربعة احاديث هذه الثلاثة وحديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه قال ابو سليمان عظم موقعه انه عليه الصلوة والسلام نبه فيه على جمل ابواب المطعم والمشرب والملبس والمنكح وغيرها وانه ينبغي ان يكون حلالا لان الاحاديث الثلاثة قبله في بيان الحلال والحرام وهذا في بيان ما اشتبه منهما وحذر من مواقعة الشبهات واوضح ذلك بضرب المثل بالحمى ترغيبا لهم الامور وهو ما يحاط القلب في قال ابن العربي يمكن ان يتفرع عن هذا الحديث وحده جميع الاحكام وقال القرطبي لانه اشتمل على المنصوص عليه من الحلال والحرام وما دار على الحلال بالشبهة وعلى الحرام بلا شبهة وبينهما من الشبهات اي الوسائط التي تشبههما بعض الحرام بالحلال وبعضها بالحرام فلشبهها بالحلال يدخل في الحمى ولشبهها بالحرام يجتنب وقال النووي ان الاشياء ثلاثة اقسام حلال واضح لا يجهله كثير من الناس كالخبز والفواكه واللحم وغير ذلك وحرام بين كالخمر والدم والزنا والكذب وأشباه ذلك واما المشتبهات فمعناه انها ليست بواضحة الحل والحرمة وهذا لا يعرفها كثير من الناس واما العلماء فيعرفون كثيرا منها بنص او قياس او استصحاب او غيره فاذا تردد الشيء بين الحل والحرمة ولم يكن نص ولا اجماع ولا قياس فيه للمجتهد فالمتقه باحدهما بالدليل الشرعي فاذا المتقه به صار حلالا واخرجا منه

لم يفهم غيرهن معنى الاولى المشكلات من الامور لما فيها من شبه الطرفين المتخالفين فيشبه مرة هذا ومرة هذا وكذلك معنى الثانية عبارة فيه معنى التكلف ومعنى الثالثة انها مشبهات بغيرها مما لا يتحقق فيحكم على المتين بالحال معنا هما مشبهات بالحلال ومحال الرابعة انها مشبهات انفسها بالحلال ومعنى الخامسة مثل الرابعة غير ان الاول من باب التفعيل والثاني من باب الافعال وقال القاضي في الثلاثة الاول معناها كلها بمعنى مشكلات ويشبه ان يتمثل بمشكل ومتان التقرنا على قوله من اتقى الشبهات اي حذر الشبهات وهي جمع شبهة والاختلاف في لفظها من الرواة كما تقدم قبلها ووقع في رواية مسلم والاسماعيلي من اتقى الشبهات بدون الميم وهي جمع شبهة وهي الالتباس واصل اتقى وقى لانه من وقى وقاية فقلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء قوله استبرأ بالهمز وقد ذكرنا معناها قوله لعرضه بكسر العين قال ابن الانباري قال ابو العباس العرض موضع المدح والذم من الانسان ذهب ابو العباس الى ان القائل اذا ذكر عرض فلان فمعناه التي يرتفع بها او يسقط بذكرها ومن جهتها نحمد وينم فيجوز ان تكون اصولا يوصف هو بها دون اسلافه ويجوز ان يذكر اسلافه وغيرهم من عرض الرجل نفسه يقال اكرمت عنه عرضي اي صنت عنه نفسي وفلان نقي العرض اي بريء من ان يشتم ويعاب وقيل عرض الرجل جانبه الذي يصونه في نفسه وحسبه ومجامع مجده قال عنترة

فاذا شربت فانني مستهلك ... مالي وعرضي وافر لم يكلم

قوله ومن وقع في الشبهات بفتح الشين وبالتاء جمع شبهة وفيها من اختلاف الرواة ما تقدم قوله الحمى بكسر الحاء وفتح الميم المخففة وهو موضع حظر الانام لنفسه ومنع الغير عنه وقال الجوهري حميته اذا دفعت عنه وهذا شيء حمى اي محظور للغير وقال بعضهم الحمى المحمي المصدر سمي به المفعول قلت هذا ليس بمصدر بل هو اسم ومصدر حمى يحمي حماية قوله يوشك بكسر الشين اي يقرب قوله ان يواقعه اي يقع فيه قوله محارمه اي معاصيه التي حرمها كالقتل والسرقة وهو جمع محرم وهو الحرام ومنه يقال هو محرم عليك اذا لم يحل لك ارتكابها وكالم الليل محارم قوله التي يحمي حول الجبان ان يسلكها قوله مضغة اي قطعة من اللحم سميت بذلك لانها تمضغ في الفم لصغرها قوله صلحت بفتح اللام وضمها والفتح افصح وفي العباب الصالح ضد الفاسد كقوله صلح الشيء يصلح صلوحا مثال دخل يدخل دخولا وقال الفراء حكى سحبان ايضا بضم اللام قوله فسد من فسد الشيء يفسد فسادا وفسودا فهو فاسد وقال ابن دريد فسد يفسد مثال عقد يعقد لغة ضعيفة وقوم فسدى كما قالوا طاقط سقطى وكذلك فسد بضم السين فسادا فهو فسد وقال ابن الطيب الفساد ضد الصلاح والمفسدة حلت محل الصلحة وفي العباب الفساد اخذ المال بغير حق هكذا فسر مسلم قوله تعالى للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا وفي العباب القلب الفؤاد وقد يعبر به عن العقل وقال الفراء في قوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب اي عقل يقال ما قلبك معك اي ما عقلك وقيل القلب الخلص من الفؤاد وقال الاصمعي وفي البطن الفؤاد وهو القلب سمي به لتقلبه في الامور وقيل لانه خالص اي البدن اذ خالص كل شيء قلبه واصل مصدر قلبت الشيء قلبه اذا رددته على بدائه وقلبت الاناء رددته على وجهه وقلت الرجل عن رايه عن طريقه اذا صرفته عنه ثم نقل الى معنى هذا العضو الشريف لسرعة الخواطر فيه وتردده عليه وقد نظم بعضهم هذا المعنى فقال

ما سمي القلب الا من تقلبه ... فاحذر على القلب من قلب وتحويل

وكان مما يدعو به النبي صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك وقال القرطبي سمي القلب قلبا لما تقلب لهذا العضو التزمت فيه التسمية في كافة المفردة وبين اصله وقد قال بعضهم لجند البيس سمي عند الله قلبه اذ ليس بين القلب والقلب الا نحو ما بين العالم والعالم

بيان الاعراب

قوله الحلال بين وبين حرام بين مبتدا وخبر وكذا قوله وبينهما مشتبهات وهي اخبر ههنا مقدم وهو الظرف قوله لا يعلمهن كثير من الناس جملة في محل الرفع على انها صفة لقوله مشتبهات قوله فمن اتقى كلمة من موصولة مبتدا وقوله اتقى الشبهات جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير الذي في اتقى العائد الى من والمفعول وهو

قوله

وقد يكون دليله غير خالٍ عن الاحتمال فيكون الورع تركه وما لم يظهر للمجتهد فيه شيء وهو شبهة فهل يؤخذ بالحل
او الحرمة ام يتوقف فيه ثلاثة مذاهب حكاها القاضي عياض عن اصحاب الاصول والظاهر انها مخرجة
على الخلاف المعروف في حكم الاشياء قبل ورود الشرع وفيه اربعة مذاهب احدها وهو الاصح انه
لا يحكم بتحليل ولا تحريم ولا اباحة ولا غيرها لان التكليف عند اهل الحق لا يثبت الا بالشرع والثاني
ان الحكم الحل والاباحة والثالث المنع والرابع الوقف وقال المازري المشتبهات المكروه لا يقال فيه حلال
ولا حرام بين وقال غيره فيكون الورع تركه وقال الخطابي من امثلة المشتبهات معاملة من كان في ماله
شبهة او خالطه ربا فهذا يكره معاملته وقال القرطبي لا شك ان ثم امورا جلية التحريم وامورا جلية
التحليل وامورا مترددة بين الحل والحرمة وهو الذي يتعارض فيها الادلة فهي المشتبهات واختلف
في حكمها فقيل حرام لانها توقع في الحرام وقيل مكروهة والورع تركها وقيل لا يقال فيها واحد منهما والصواب
الثاني لان الشرع اخرجها من الحرام فهي مرتاب فيها وقال عليه الصلاة والسلام دع ما يريبك الى ما لا يريبك
فهذا هو الورع وقال بعض الناس انها حلال يتورع عنها قال القرطبي ليست هذه عبارة صحيحة لان
اقل مراتب الحلال ان يستوي فعله وتركه فيكون مباحا وما كان كذلك لا يتصور فيه الورع لانه
ان ترجح احد طرفيه على الآخر خرج عن ان يكون مباحا وحينئذ يكون تركه راجحا على فعله وهو
المكروه او فعله راجحا على تركه وهو المندوب فاما مثال ما تقدم مما يكون دليله غير خال عن الاحتمال
البين كجلد الميتة بعد الدباغ فانه غير طاهر على المشهور من مذهب مالك فلا يستعمل في شيء من المائعات
لانه نجس الا الماء وحده فانه عنده يدفع النجاسة ما لم يتغير هذا الذي ترجح عنده لكنه كان يتقي الماء من
خاصة نفسه وحكي عن ابي حنيفة وسفيان الثوري رضي الله عنهما انهما قالا لان اخر من السماء
اهون علينا من ان نفتي بتحريم قليل النبيذ وما شربناه قط ولا شربه فعملوا بالترجيح في الفتيا
وتورعوا عنه في انفسهم وقال بعض المحققين من حكم الحكيم ان يوسع على المسلمين في الاحكام ويضيق
على نفسه يعني به هذا المعنى ومنشأ هذا الورع الالتفات الى امكان اعتبار الشرع وذلك الرجوع
وهذا الالتفات ينشأ من القول بان المصيب واحد وهو مشهور مذهب مالك ومنه نشأ القول
في مذهبه بمراعاة الخلاف قلت وكذلك ايضا كان الشافعي رحمه الله تعالى يراعي الخلاف وقد
نص على ذلك في مسائل وقد قال اصحابه بمراعاة الخلاف حيث لا تفوت به سنة في مذهبهم وقد عقب البخاري
هذا الباب لما ذكره في كتاب البيوع في باب تفسير الشبهات قال فيه وقال حسان بن ابي سنان ما رأيت
شيئا اهون من الورع دع ما يريبك الى ما لا يريبك واورد فيه حديث المرأة السوداء وانها
ارضعت زوجته وقول النبي صلى الله عليه وسلم وكيف وقد قيل وحديث وليدة بن زمعة وانه
قضى به لعبد بن زمعة اخيه بالفراش ثم قال لسودة احتجبي منه لما رأى من الشبهة فما رآها حتى
لقي الله وحديث عدي بن حاتم رضي الله عنه وقوله اجد مع كلبي على الصيد كلبا آخر ولا ادري ايهما
اخذه قال لا تاكل ثم ذكر حديث التمرة المسقوطة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان تكون من
الصدقة لاكلتها ثم عقبه بما لا يجتنب فقال باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهة وذكر فيه حديث الرجل
يخيل اليه في الصلاة قال لا حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها ان قوما قالوا يا رسول الله
ان قوما يأتونا لا ندري اذكروا اسم الله عليه ام لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا عليه وكلوه قلت
فتحصل لنا مما تقدم ذكره ان المشتبهات المذكورة في الحديث التي ينبغي اجتنابها اقوال احدها
انه الذي تعارضت فيه الادلة فاشتبهت فمثل هذا يجب فيه الوقف الى الترجيح لان الاقدام
على احد الامرين من غير رجحان الحكم بغير دليل محرم والثاني المراد به المكروهات وهو قول
الخطابي والمازري وغيرهما ويدخل فيه مواضع اختلاف العلماء والثالث انه المباح وقال
بعضهم في حلال يتورع عنها وقد رده القرطبي كما تقدم وقال فان قيل هذا يؤدي الى رفع معلوم
من الشرع وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده واكثر اصحابه كانوا يزهدون في المباح
فرفضوا التنعم بطيب الاطعمة ولين اللباس وحسن المساكن وتلبسوا بضدها من خشونة العيش وهو
معلوم منقول من سيرهم قال فالجواب ان ذلك محمول على موجب شرعي اقتضى ترجيح الترك
على الفعل فلم يزهدوا في مباح لان حقيقته التساوي بل في امر مكروه لكن المكروه تارة
يكرهه الشرع من حيث هو وتارة لا يكرهه لما يؤدي اليه كالقبلة للصائم فانها تكره لما يخاف
منها من افساد الصوم وسلفنا من هذا القبيل لانه انكشف لهم عن عاقبة ما خافوا على
نفوسهم منه مفاسد اما في الحال من الركون الى الدنيا واما في المآل من الحساب عليه والمطالبة
بالشكر وغيره وهذا آخر كلامه قلت وقد اختلف اصحابنا في رحمه الله في ترك الطيب
وترك لبس الناعم فقال الشيخ ابو حامد الاسفرايني ان ذلك ليس بطاعة واستدل بقوله تعالى
قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا

تنبيه
فائدة

٣ بالقسم هو

خالفته

خالفته يوم القيمة وقال الشيخ ابو الطيب الطبري انه طاعة ودليله ما علم من امر السلف خشونة العيش وقال
ابن الصباغ يختلف في ذلك باختلاف احوال الناس وتفرغهم للعبادة وقصودهم واشتغالهم بالضيق والسعة
وقال الرافعي من اصحابنا هو الصواب واما ما يخرج من باب الوسوسة في تجويز الامر البعيد فهذا ليس من الشبهات
المطلوب اجتنابها وقد ذكر العلماء امثلة فقالوا هو ما يقتضيه تجويز امر بعيد كترك النكاح من نساء بلد كبير خوفا
ان يكون له فيها محرم وترك استعمال ماء في فلاة لجواز عروض النجاسة او غسل ثوب مخافة طرو نجاسة عليه
لم يشاهدها الى غير ذلك مما يشبهه فهذا ليس من الورع وقال الطبري القرطبي الورع في مثل هذا وسوسة
شيطانية اذ ليس فيه من معنى الشبهة شيء وسبب الوقوع في ذلك عدم العلم بالمقاصد الشرعية قلت ومن
ذلك ما ذكره الشيخ الامام عبد الله بن يوسف الجويني والد امام الحرمين يحكي عن قوم انهم لا يلبسون ثيابا جددا
حتى يغسلوها لما يقع من ايدي القصار الثياب ودقها وتجفيفها من القائها وهي رطبة على الارض النجسة
ومباشرتها ما يغلب على الظن نجاسته من غير ان يغسل بعد ذلك فاشتد نكيره عليهم وقال هذه طريقة الخوارج
الحرورية اباداهم الله تعالى بالغلو في غير موضع الغلو وبالتهاون في موضع الاحتياط وفاعل ذلك معترض
على افعال النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين فانهم كانوا يلبسون الثياب الجدد قبل غسلها وحال الثياب في الاعصار
كحالها في اعصارنا ولو امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بغسلها ما خفي لانه مما تعم به البلوى وذكر ايضا
ان قوما يغسلون افواههم اذا اكلوا الخبز خوفا من روث الثيران عند الدياس فانها تقيم ايما في المدا
ولا يكاد يخلو طحين من ذلك قال الشيخ هذا غلو وخروج عن عادة السلف وما روي عن احد من الصحابة
والتابعين انهم رأوا غسل الفم من ذلك فان قيل كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم في التمرة التي وجدها
في بيته لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها ودخول الصدقة في بيت النبي صلى الله عليه وسلم
بعيد لانها كانت محرمة عليه والجواب عنه ان توقف النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بعيدا لانهم كانوا
يأتون بالصدقات الى المسجد وتوقع ان يكون صبي او من لا يعقل ادخل التمرة البيت فاتقى ذلك لقربه
قوله لا يعلمها كثير من الناس اي لا يعلم الشبهات كثير من الناس اذ لا يعلم حكمها وجاء ذلك مفسرا في رواية
الترمذي وهي لا يدري كثير من الناس امن الحلال هي ام من الحرام وقال الخطابي معنى مشتبهات على بعض
الناس دون بعض لا انها في نفسها كلها مشتبهة على كل الناس لا بيان لها بل العلماء يعرفونها لان الله تعالى
جعل عليها دلائل يعرفها بها اهل العلم ولهذا قال لا يعلمها كثير من الناس ولم يقل لا يعلمها كل الناس او احد منهم
وقال بعض العلماء معرفة حكمها ممكن لكن للقليل من الناس وهم المجتهدون فالمشتبهات على هذا
في حق غيرهم وقد يقع لهم حيث لا يظهر لهم ترجيح لاحد الدليلين قوله استبرأ اي طلب البراءة في دينه من النقص
وعرضه من الطعن فيه قوله لدينه اشارة الى ما يتعلق بالله وقوله وعرضه اشارة الى ما يتعلق بالناس
او ذلك اشارة الى ما يتعلق بالشرع وهذا الى المروءة فان قلت لم قدم العرض على الدين قلت القصد هو
ذكرهما جميعا من غير نظر الى الترتيب لان الواو لا تدل على الترتيب على ما عرف في موضعه واما تقديم
العرض فيمكن ان يكون لاجل تعلقه بالناس المقتضي لمزيد الاهتمام به قوله ومن وقع في الشبهات قال
الخطابي كل شيء اشبه الحلال من وجه والحرام من وجه فهو شبهة وقال غيره هذا يكون لاحد وجهين
احدهما اذا عود نفسه عدم التحرز مما يشبه اثر ذلك استهانته فوقع في الحرام مع العلم به والثاني انه اذا
تعاطى الشبهات وقع في الحرام في نفس الامر وقد قيل يدل الوجه الثاني انه من اكثر وقوع الشبهات اظلم
قلبه عليه لفقدان نور العلم والورع فيقع في الحرام ولا يشعر به وقال ابن بطال وفيه دليل ان من لم يتق
الشبهات المختلف فيها وانتهك حرمتها فقد وجد السبيل على عرضه فيما رواه او شهد به قلت حاصل
ما ذكر العلماء هنا في تفسير الشبهات اربعة اشياء تعارض الادلة واختلاف العلماء وقسم المكروه والمباح
وقد قيل المكروه عقبة بين العبد والحرام فمن استكثر من المكروه تطرق الى الحرام والمباح عقبة
بينه وبين المكروه فمن استكثر منه تطرق الى المكروه ويعضد هذا ما رواه ابن حبان من طريق

١٥ ك

تنبيه
الدواس

ذكر مسلم اسناده ولم يسق لفظها فيها من الزيادة اجعلوا بينكم وبين الحرام سترة من الحلال من فعل ذلك استبرأ لعرضه
ودينه ومن ارتع فيه كان كالمرتع الى جنب الحمى يوشك ان يقع فيه قوله كراع يرعى حول الحمى هذا تشبيه من يدخل في الشبهات
بحال الراعي الذي يرعى حول المكان المحظور بحيث انه لا يامن من الوقوع فيه ووجه الشبه حصول العقاب بعدم الاحتراز في
ذلك فكما ان الراعي اذا جره رعيه حول الحمى الى وقوعه في الحمى استحق العذاب بسبب ذلك فكذلك كل من اكثر من الشبهات وتعرض
لمقدماتها وقع في الحرام واستحق العذاب بسبب ذلك فان قلت ما يسمى هذا التشبيه قلت هذا تشبيه ملفوف لانه شبه
بالمحسوس الذي لا يخفى حال نفس المكلف بالراعي والنفس البهيمية بالانعام والمشتبهات بما حول الحمى والمحارم بالحمى وتناول الشبهات
بالرتع حول الحمى فيكون تشبيها ملفوفا باعتبار طرفيه وتمثيلا باعتبار وجهه قوله الا وان لكل ملك حمى هذا اشارة الى ان النبي صلى الله
عليه وسلم وذلك ان ملوك العرب كانت تحمي مراعي لمواشيها وتتوعد على من يقربها والخائف من عقوبة السلطان يبعد بماشيته والخائف
خوف الوقوع وغير الخائف يقرب منها ويرعى في جوانبها فلا يامن ان يقع فيها بغير اختياره فيعاقب على ذلك ولله تعالى
ايضا حمى وهو المعاصي فمن ارتكب شيئا منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول في الشبهات يوشك ان يقع فيها وقد
ادعى بعضهم ان هذا المثل من كلام الشعبي وانه مدرج في الحديث وربما استدل في ذلك بما وقع لابن الجارود
والاسماعيلي من رواية ابن عون عن الشعبي قال ابن عون في آخر الحديث فلا ادري المثل من النبي صلى الله عليه وسلم او من قول
الشعبي واجيب بان تردد ابن عون في رفعه لا يستلزم كونه مدرجا لان الاثبات قد جزموا باتصاله ورفعه فلا
يقدح شك بعضهم فيه فان قلت قد سقط المثل في رواية بعض الرواة كابي فروة عن الشعبي فدل على الادراج قلت
لا نسلم ذلك لان هذا لا يقدح فيما اثبت من الحفاظ الاثبات ويؤيده ما رواه ابن حبان الذي ذكرناه آنفا
وقال بعضهم ولعل هذا هو السر في حذف البخاري قوله وقع في الحرام ليصير ما قبل المثل مرتبطا به فيسلم من دعوى
الادراج قلت هذا الكلام ليس له معنى اصلا ولا هو دليل على منع دعوى الادراج وذلك لان قوله وقع في الحرام
لم يحذفه البخاري عمدا وانما رواه في هذه الطريق هكذا مثل ما سمعه وقد ثبت ذلك في غير هذه الطريق وكيف
يحذف لفظا مرفوعا متفقا عليه بلا دلالة على رفع لفظ قد قيل فيه بالادراج وقوله ليصير ما قبل المثل مرتبطا به ان اراد
به الارتباط المعنوي فلا يصح لان كلا منهما بذاته مستقل وان اراد به الارتباط اللفظي فكذلك لا يصح وهو ظاهر
قوله مضغة اطلقها على القلب اراد تصغير القلب بالنسبة الى باقي الجسد مع ان صلاح الجسد وفساده تابعان له فلما كان
هو سلطان البدن لصلحه صلح الاعضاء الاخر التي هي كالرعية وهو حب القلب اول نقطة تكون من النطفة ومنه تظهر
القوى ومنه تنبعث الارواح ومنه ينشأ الادراك ويبتدئ التعقل فلهذا المعنى خص القلب بذلك واحتج
بهذا الحديث ونحو قوله تعالى لهم قلوب لا يعقلون بها على ان العقل في القلب لا في الراس قلت فيه خلاف مشهور فمذهب
الشافعي والمتكلمين انه في القلب ومذهب ابي حنيفة انه في الدماغ وحكوا الاول عن الفلاسفة والثاني عن الاطباء
واحتجوا بانه اذا فسد الدماغ فسد العقل وقال ابن بطال وفي هذا الحديث ان العقل انما هو في القلب وما في
الراس منه فانما هو من القلب وقال النووي ليس فيه دلالة على ان العقل في القلب واستدل به ايضا على ان من
حلف لا ياكل لحما فاكل قلبا حنث قلت ولاصحاب الشافعي فيه قولان احدهما انه يحنث والثاني قال ابو بكر الصيدلاني
المروزي والصحيح انه لا يحنث لانه لا يسمى لحما عرفا

باب اداء الخمس من الايمان

الكلام فيه على انواع الاول ان لفظة باب مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف مضاف الى ما بعده والتقدير هذا
باب اداء الخمس اي باب في بيان ان اداء الخمس شعبة من شعب الايمان ويجوز ان يقطع عن الاضافة فحينئذ اداء الخمس
اضافي مبتدأ وقوله من الايمان خبره الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول
هو الحلال الذي هو المامور به والحرام الذي هو المنهي عنه فكذلك في هذا الباب المذكور هو المامور به
والمنهي عنه اما المامور به هو الايمان بالله ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان
واعطاء الخمس واما المنهي عنه هو الحنتم واخواتها وبهذا الباب ختمت الابواب التي تذكر فيها شعب الايمان وامورها
الثالث قوله الخمس بضم الخاء من خمست القوم اخمسهم بالضم اذا اخذت منهم خمس اموالهم واما خمستهم بالكسر
فمعناه اذا كنت خامسهم او كملتهم خمسة بنفسك وهو المراد من قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله
خمسه

خمسه وقد قيل انه روي ههنا بفتح الخاء وهي الخمس من الاعداد واراد بها قواعد الاسلام الخمس المذكورة في حديث بني
الاسلام على خمس وهذا وان كان له وجه ولكن فيه بعد لان الحج لم يذكر ههنا ولان غيره من القواعد قد تقدم ذكره
وههنا انما ترجم الباب على ان اداء خمس الغنيمة من الايمان فان قلت ما وجه كونه من الايمان قلت لما سال الوفد
عن الاعمال التي اذا عملوها يدخلون بها الجنة فاجيبوا باشياء من جملتها اداء الخمس من الايمان فافهم حدثنا علي بن
الجعد اخبرنا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اقعد مع ابن عباس رضي الله عنهما فيجلسني على سريره فقال اقم
عندي حتى اجعل لك سهما من مالي فاقمت معه شهرين ثم قال ان وفد عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
قال من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله
انا لا نستطيع ان ناتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به
من وراءنا وندخل به الجنة وسالوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان
بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن
اربع الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانه عقد الباب على جزء منه وهو قوله وان تعطوا من المغنم خمسا لا يقال لم عين
هذا للترجمة دون غيره من الذي ذكر معه لانا نقول قد عقد لكل واحد غيره بابا على ما تقدم **بيان رجاله**
وهم اربعة الاول ابو الحسن علي بن الجعد بفتح الجيم ابن عبيد الجوهري الهاشمي مولاهم البغدادي سمع الثوري
ومالكا وغيرهما من الاعلام وعنه احمد والبخاري وابو داود وآخرون وقال موسى بن داود ما رايت احفظ منه
وكان احمد يحض على الكتابة منه وقال يحيى بن معين هو رباني العلم ثقة فقيل له هذا الذي كان منه يعني
انه يتهم بالجهم فقال ثقة صدوق وقيل ان الذي كان يقول بالجهم ولده الحسن قاضي بغداد وبقي ستين سنة
او سبعين سنة يصوم يوما ويفطر يوما ولد سنة ست وثلاثين ومائة وتوفي سنة ثلاثين ومائتين
ودفن بمقبرة باب حرب ببغداد الثاني شعبة بن الحجاج وقد تقدم ذكره الثالث ابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصر
ابن عمران بن عاصم وقيل عاصم بن واسع الضبعي البصري سمع ابن عباس وابن عمر وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم
وخلقا من التابعين وعنه ايوب وغيره من التابعين وغيرهم كان مقيما بنيسابور ثم خرج الى مرو ثم انصرف
الى سرخس وبها توفي سنة ثمان وعشرين ومائة وثقته متفق عليها وقال ابن قتيبة مات بالبصرة
وكان ابو عمران رجلا جليلا قاضي البصرة واختلف في انه صحابي ام لا وليس في الصحيحين من يكنى بهذه الكنية
غيره ولا من اسمه جمرة بل ولا في باقي الكتب الستة ايضا ولا في الموطا وفي كتاب الجياني كانه وقع في نسخة ابي ذر
عن ابي الهيثم بالحاء المهملة والزاي وذلك وهم وما عداه ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي وقد روى مسلم عن
ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي عن ابن عطاء القصاب بياع القصب الواسطي حديثا واحدا عن ابن عباس فيه
ذكر معاوية وارسال النبي صلى الله عليه وسلم خلفه وقال بعض الحفاظ يروي شعبة عن سبعة يروون عن ابن
عباس كلهم ابو حمزة بالحاء والزاي الا هذا ويعرف هذا من غيره منهم انه اذا اطلق عن ابن عباس ابو جمرة فهو هذا واذا
ارادوا غيره ممن هو بالحاء قيده بالاسم والنسبة او الوصف كابي حمزة القصاب والضبعي بضم الضاد المعجمة
وفتح الباء الموحدة من بني ضبيعة بضم اوله مصغرا وهو بطن من عبد القيس كما جزم به الرشاطي وفي بني
وائل بطن يقال لهم ابو ضبيعة ايضا وقد وهم من نسب ابا جمرة اليهم من شراح البخاري فقد روى الطبراني
وابن منده في ترجمة نوح بن مخلد جد ابي جمرة انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ممن انت
قال من ضبيعة ربيعة فقال خير ربيعة عبد القيس ثم الحي الذي انت منهم الرابع عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
ذكر لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة والاخبار بالاضمار شعبة وفي
كثير من النسخ حدثنا شعبة ومنها ان رجاله ما بين بغدادي وواسطي وبصري ومنها ان فيهم من هو
من الافراد وهو ابو جمرة وكذا علي بن الجعد انفرد به البخاري وابو داود عن بقية الستة **ذكر تعدد**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

موضع هو اخرجه غرم اخرجه البخاري في عشرة مواضع هنا كما ترى وفي حنبر الواحد عن علي بن الجعد شعبة
ابن الحجاج عن النضر عن شعبة وفي كتاب العلم عن بندار عن غندر عن شعبة وفي الصلوة عن قتيبة عن عباد بن عباد
وفي الزكوة عن حجاج بن المنهال عن حماد وفي الجهاد عن ابي النعمان عن حماد وفي مناقب قريش عن مسدد عن حماد وفي
المغازي عن سليمان بن حرب عن حماد وعن اسحق بن ابي عامر العقدي عن قرة وفي الادب عن عمران عن معتمر عن
عبد الوارث عن ابي التياح وفي التوحيد عن عمرو بن علي عن ابي عاصم عن قرة واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي
شيبة وابي موسى وبندار ثلاثتهم عن عبد ربه وعن عبيد الله بن معاذ عن ابيه وفي نصر بن علي عن ابيه
كلاهما عن قرة به وفي الاشربة عن خلف بن هشام عن حماد بن زيد به وعن يحيى بن يحيى عن عباد بن عباد
به واخرجه ابو داود في الاشربة عن سليمان بن حرب ومحمد بن عبيد بن حساب كلاهما عن حماد بن زيد به
وعن مسدد عن عباد بن عبد ربه به وفي السنة عن احمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد عن شعبة به واخرجه في السير عن
قتيبة عن عباد بن عباد به وعن قتيبة عن حماد بن زيد مختصرا وفي الايمان عن قتيبة عنها بطوله وقال حسن صحيح
واخرجه النسائي في العلم عن بندار به وفي الايمان عن قتيبة عن عباد بن عباد به وفي الاشربة عن ابي داود الحراني
عن ابي عتاب سهل بن حماد عن قرة به وفي الصلوة عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد بن حيد به وعن حميد بن واصد ومحمد بن عبد الله بن بزيع البصريين
في طرق قصة الاسراء وذكرها مسلم في الحديث فقال عليه الصلوة والسلام للانبياء اشهد عليه القيس ان فيك خصلتين
يحبها الله الاناة والحلم **بيان اللغات** قوله عليه السلام بالعبارة السريعة معروف وجمعه اسرع وسير وقال ابن سيده
سير مشتقا بلين الان بعضهم يستثقل اجتماع الفتحتين مع التضعيف فيرد الاول منهما الى ما يفتح لخفته فيقول سير وكذلك
ما اشبهه من جمع مثل ليل وبحر انتهى وقيل انه ماخوذ من السرور قلت السرير ايضا مستقر الراحة
العنق وقد يعبر به عن الملك والنعمة وخصه بعيش وقال ابن السكيت السرير موضع بارض بني كنانة قوله سهما
اي نصيبا والجمع سهم بالضم قوله ان وفد عبد القيس قال ابن سيده يقال وفد عليه واليه وفدا ووفودا ووفادة والوافد
على البدل قيل واوفد عليه وهم الوفد والوفود فاما الوافد فاسم للجمع وقولهم والد وفد فانه اسم للجمع
للفرزدق وقوله والقوم يفدون والوفد منهما انها ايضا واحد الوفد والجمع وفي الصحاح وقد فلان على الامير يفد وفدا
وفادة والاسم الوفادة واوفدته انا الى الامير اي ارسلته وفي المغيث الوفد قوم يجتمعون فيردون البلاد وكذا
ذكره الحربي في مجمع الغريب وقال صاحب الوفد الجماعة المختارة من القوم يقصدون هم الى لقي العظماء والمصير
اليهم في المهمات وقال القاضي هم القوم يأتون الملك وكما يفيد ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا قال ركبانا وعبد القيس ابو قبيلة وهو ابن افصى بفتح العين المهملة وبياء الشنبة ابن جديلة بفتح
الجيم ابن اسد بن ربيعة بن نزار كانوا ينزلون البحرين وحوالي القطيف والاحساء وما بين هجر الى البادية البصرة
قوله ربيعة هو ابن نزار بن معد بن عدنان وانما قال لربيعة لان عبد القيس من اولاده قوله مرحبا اي اصبت رحبا اي سعة فاستانس ولا تستوحش قوله حزايا جمع خزيان من الخزي وهو الانحسار خزي يخزى من باب علم يعلم
خزاية اي استحى فهو خزيان وقوم خزايا وامراة خزيا كذلك خزي يخزي من هذا الباب بمعنى ذل وهان
ويصدر خزي وقال ابن السكيت وقع في بلية واخزاه الله والمعنى هنا ما هذا يعني غيرا ذلا وهانا بين قائم
قوله ولا نادمي جمع نديمان بمعنى المنادم وقيل جمع نادم قوله في الشهر الحرام المراد به الجنس فيشمل الاشهر الحرم
الاربعة رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ويعين المحرم دون رجب كونه شهر الله وشهر توبة الله عليهم
وبالحرام لحرمة القتال فيه قوله وهذا الحي قال ابن سيده انه بطن من بطون العرب وفي المطالع هو اسم لمنزل
القبيلة به وذكر الحربي في الفاصلة ان العرب على طبقات عشر اعلاها الجذم ثم الجمهور ثم الشعوب واحدها
شعب ثم القبيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفخذ ثم العشيرة ثم الفصيلة ثم الرهط وقال الكلبي والد الرجل
ثم بنوه ثم عشيرته ثم فخذه ثم فصائل ثم عمائر وقدم الازهري العشائر على الفصائل قال ابو الهيثم الشعب
وقال ابن دريد الشعب في العظيم من الكلل مثل الجذم بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة اصل النبي والشعب

بالفتح

بالفتح ما تشعب من قبايل العرب والعجم والعمارة بكسر العين المهملة وتخفيف الميم وجوز الخليل فتحها قال في العباب وهي
القبيلة والعشيرة وقيل هي الحي العظيم كبكر بطنه قوله مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة غير منصرف وهو مضر
ابن نزار بن معد بن عدنان ويقال لها مضر الحمراء والخضراء لانها لما اقتسمت الميراث اعطى مضر الذهب وربيعة
الخيل وكان مضر كما قالوا بين ربيعة والمدينة والبكلهم الوصول المدينة قبل ربيعة وكانوا يحالفون منهم الاتي اشهر
الحرم لاشتراعهم من القتال فيها قوله يا مزيقيا بالمزيقيا بالاضافة والامر امرا واحد الامور سواء ان ولي
واحدا الامور او احاد في القول الطالب للفعل وفصل بفتح الفاء وكون الصاد المهملة اما بمعنى الفاصل كالعدل اي يفصل
بين الحق والباطل واما بمعنى المفصل اي والفتح بحيث يفصل بالمراد من فتح قوله من المغنم اي الغنيمة قال الجوهري
المغنم والغنيمة بمعنى قوله الحتم بفتح الحاء المهملة وبكون النون وفتح التاء المثناة من فوق قال ابو هريرة هي
الجراد الحضر وقال ابن عمر هي الجراد كلها وقال ابن سيده هو اسم مقدار من الجراد وقالت عايشة
جراد حمراء فاما قولها فزجنوها يحمل فيها الحزم من مصر وقال ابن ابي ليلى فهو اها فزجنوها يحملها الحزم من الطعام
وكان ناس ينبذون فيها وقال عطاء هي جراد تعلو بين طير ودوم ثم هو في الحكم الحتم جراد خضر تقرب الى الحمرة
وفي جمع الغرايب عن وقال الخطابي هي جرم مطلية بما يسد مسام الخزف وليها التاثير في الانتباذ لانها
كالمزفت وقال ابن حبيب الحتم الجراد كلها وكل ما كان نحارا ابيض او اخضر وقال المازري قال بعض اهل العلم
ليس كذلك انما الحتم ما طلي من الخوابي بالحتم المعمول من الزاج وغيره قوله والدباء بضم الدال وتشديد الباء
وبالمد وقد تقصر وقد تكسر الدال وهو القطين اليابس في الوعاء منه وهو القرع وهو هي والواحدة
دباة ومن قصر قال دبا قال الجوهري عبد المدقوله والنقير بفتح النون وكسر القاف
وجاء تفسير في صحيح مسلم الجرع ينقرون وسطه ويشدون فيه قوله والمزفت بتشديد الفاء اي المطلي بالزفت
اي القار بالقاف وربما قال ابن عباس لمقير بدل المزفت ويقال الزفت نوع من القار وقال ابن سيده
وهو شيء اسود يطلى به الابل والسفن وقال الاخفش انه يجمر والقار يقال له القير بكسر القاف
وسكون الياء آخر الحروف قيل هو يحرق اذا يبس يطلى به السفن وغيرها كما يطلى بالزفت وفي مسند
ابي داود الطيالسي باسناد حسن عن ابي بكرة قال ما الدباء فانا اهل الطايف كانوا ياخذون القرع فيجعلون
فيه العنب ثم يدفنونه حتى يهدر ثم يموت واما النقير فان اهل اليمامة كانوا ينقرون اصل الخلة ثم
ينبذون الرطب ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت واما الحنتم فجرار كانت تحمل الخمر فيها الخمر واما
المزفت فهي الاوعية التي فيها الزفت **بيان الاعراب** قوله كنت اقعد القاتا في كنت اسم كان
والجملة اعني تقعد في محل النصب خبر قوله مع ابن عباس اي مصاحبا معه او هو بمعنى عند يدل عليه حديث عمر
رضي الله عنه قوله فجلست عطف على قوله اقعد فان قلت الاجلاس قبل القعود فكيف جاء بالفاء قلت
الاجلاس على السرير بعد القعود والدليل على متاعه قوله اجعل بالنصب بان المقدرة بعد حتى سواء
منصوب لانه مفعول اجعل وكلمة من في من مالي بيانية وهي دالة على التبعيض قوله فاقت معه اي صحبا
له وانما قال معه ولم يقل عنه تطابقا لقوله اقعد عندي ولاجل المبالغة لان المصاحبة ابلغ من العندية قوله
شهرين نصب على الظرفية والتقدير مرة شهرين قوله من اقوم جملة اسمية وكلمة من للاستفهام قوله اون الوفد
من الرواي والظاهر انه شعبة ويحتمل ان يكون ابا حمزة وليس كذلك ان كريبا والظاهر انه من عباس رضي الله عنهما قوله
ربيعة خبر مبتدا محذوف تقديره هم ربيعة واجملة مقول القول قوله قال مرحبا اي قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم
مرحبا وهو اسم وضع موضع الترحيب نصبا على المصدرية من رحبت الارض ترحب من باب كرم يكرم رحبا
بضم الراء اذا اتسعت قال سيبويه هو من المصادر النايبة عن افعالها تقديره رحبت بلادك رحبا وقال
غيره هو من المفاعيل المنصوبة بعامل مضمر لازم اضمارا تستعمله العرب كثيرا ومعناه صادفت رحبا اي سعة
فاستانس ولا تستوحش وفي العباب العرب تقول ايضا مرحبك الله وسهلك ومرحبا بك الله وسهلا
وقال العسكري اول من قال مرحبا سهل بن مالك الفزاري قوله ذو يزن قال ابن قتيبة يجوز ان يكون للتعدية

فعل على فاعل يجب

يجوز ان يكون زايد قوله خبرا كلام اضافي منصوب على الحال فان قلت انه بالاضافة صار معرفة وشرط الحال
ان يكون نكرة قلت شرطه تعرفه ان يكون المضاف ضدا للمضاف اليه ونحوه وههنا ليس كذلك وبه وجه
بكسر الراء على انه صفة للفتح فان قلت فانه نكرة فانه وقعت صفة للمعرفة قلت المعرفة بلام الجنس قريبة لمشابهة
بينه وبين النكرة فحكم حكم النكرة اذ لا توقيت فيه ولا تعيين وفي رواية سلم غير خزايا ولا النداى بالألف
بين النداى وفتح ياء رواية النسائي من طريق قرة فقال مرحبا بالوفد ليس لخزايا ولا الناديين وهذا شهد
لمن قال كان الأصل في ولد الناقة مناديين ولكنه اتبع لخزايا تحسينا للكلام كما يقال لا دريت ولا تليت ولغيا
لا تلوين والغدايا والعشايا والقياس بالغدوات تجعل تابعا لما يقاربه واذا اوقرت لم يجز الا الغدوات
وكذلك قوله على الصلوة والسلام رجعن مأزورات غير مأجورات ولو اوقر لقيل موزورات وقلت بالواو لأنه من
الوزر ومنه قوله الشاعر ✽ شاك اجيبة والح ابوية ✽ فجمع اباب على ابوية اتباعا لأخية والوزر
لم يجز وقال القزاز والجوهري ويقال في نادم ندمان فعلا هذا يكون الجمع على الأصل ولا يكون من باب الأتباع قوله
ان تاتيك في محل النصب على المفعول وان مصدرية والتقدير انا لاستطيعي الأتيان اليك قوله الحرام
بالجر صفة للشهر وفي رواية الأصيلي وكريمة الابي شهر الحرام وفي رواية سلم ايضا وهو من اضافة الاسم الى
صفته بحذف الظاهر كمسجد الجامع وقال بعضهم هذا من اضافة الشيء الى نفسه لا يجوز كما عرف في موضعه وفي
رواية فرج اخرجها البخاري في المغازي الابي شهر الحرم تقديره في شهر الاوقات الحرام وشهر بضمتين جمع
حرام وفي رواية حماد بن زيد اخرجها البخاري في الحج قبل الابي كل شهر حرام قوله بينا وبينك الواو في المحال
وكلمة من في قوله من كذا مضر بيان ومضر مضاف اليه وكتب مجرورا بالفتح لأن الصرف ممنوع منها للعلمية والتانيث قوله
فرنا جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير المستتر في مرنا المفعول وهو نا واصل مرأ أمر بهمزتين لأنه من امرأ يمرأ
فحذف الجزء الأصلية للاستثقال فصار امر فاستغنى عن همزة الوصل فحذفت فوقع عين وزن على لأن الحذف
فاء الفعل قوله بامر فصل لها بالتنوين على الوصفية لا الأضافة قوله من وراءنا كلمة من تنتج ابهام صوله في محل رفع
على الابتداء وقوله وراءنا خبره والجملة في محل النصب على انها مفعول بخبر والخبر في الحقيقة محذوف تقديره من يسكن
وراءنا اي خلفنا والمراد قومهم الذين خلفوهم في بلادهم وقد علم انخلف ووراء اذا وقع خبرا فان كلا يدل على
عامله المحذوف تجوز يريد خلفك اوورائك لا يرفع على ما كان عليه من الاعراب وان لم يكن بدلا لتحتم ظهور ما خلفك
ووراءك استعمالك جاز فيه الوجهان النصب على الظرفية والرفع على الخبرية ثم اعلم ان لفظة وراء من الأضداد حقيقة انه
يأتي بمعنى خلف وبمعنى قدام وهي مؤنثة وفي ابن السكيت يذكر ويؤنث وهو مبهم واللام ذكر الصغاني في باب ما يكون
في آخره همز وذكر الجوهري في باب ما يكون آخره ياء وهو ظاهر كانه ظن ان همزته ليست باصلية وليس كذلك بدليل وجوده
في تصغيره وقال الكرماني في بعض الروايات من وراء ساكت المير قلت قال الشيخ ظهير الدين ان صحت هذه الرواية يحمل
ان تكون من للغاية بمعنى ان قومهم يكونون غاية لإخبارهم قوله ورجل به الجدة برفع اللام وجرها عطفا على قوله لخبر
الوجه بوجهين وفي بعض الروايات تدخل بدون الواو وكذا وقع في مسلم بدوا واو وعلى هذه الرواية تبعين وتبعه وهي جملة
مستأنفة لا محل لها من الاعراب قوله ويسالون اي النبي صلى الله عليه وسلم عن الأشربة اي عن ظروف الأشربة فالمضاف محذوف والمقدر
وسالوه عن الأشربة التي تكون في الأواني المختلفة ويجوز ان يكون محذوف الصفة فافهم قوله فامرهم باربع نهاهم عن اربع
باربع خصال الأربع مجمل لقوله حدثنا مجملين الأمر وجهه رواية فرض البخاري في المغازي وقوله فاعطف عليه امرهم
قوله امرهم بالايمان تفسير لقوله فامرهم باربع والمذكور خمسة قلت
قال النووي يمكن مجاهدة الحديث من المشكلات حيث قال الامر هم باربع والمذكور خمس واختلفوا في الجواب عنه فقال البيضاوي
الظاهر ان الاصول الخمسة تفسير للايمان وهو احد الاربعة المامور بها والثلاثة الباقية حدوده الراوي لبيانا الى
اختصار كذا في قال الطيبي من عادة البلغاء ان الكلام اذا كان منطبقا لغرض من الاغراض جعلوا سياقه له وتوجيهه له
كان ما سواه مرفوضا مطرحا فههنا لما لم يمكن الغرض في الايراد ذكر الشهادتين لأن القوم كانوا يقرون بها بل قوم
الله ورسوله اعلم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليها وانها كافيان لهم فكان الامر في الاول بالايمان

لم يحمله الراوي من الأول ومحمل الأعطاء منها لأنه هو المغرض من الكلام لأنهم كانوا اصحاب غزو فاتبع فيها من بيان
ان الايمان غير مقصور على ذكر الشهادتين وقال القرطبي قيل ان الوالي الأربع لما مر بها اقام الصلوة وايتاء الزكوة
الشهادتين تبركا بها كما قيل في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وهذا نحو كلام الطيبي الا ان قوله
واقام الصلوة مرفوع عطفا على قوله شهادة ان لا اله الا الله وعليه يدور قول الطيبي والقرطبي ولا يجب بانه يجوز ان يقرا
واقام الصلوة بالجر عطفا على قوله امرهم بالايمان والتقدير امرهم بالايمان مصدرا به وبشرائطه بين الشهادتين واقام
الصلوة الى آخره ويعضد هذا رواية البخاري في الأدب من طريق ابي النجاح عن ابي جمرة بلفظه اربع واربع الى آخره فان
قيل ظاهر ما ترجم به المصنف ان اداء الخمس من الايمان يقتضي دخايله في الحصال من الايمان والتقدير المذكور يخل
فاجابا بن رشد بان المطابقة تحصل من جهة اخرى وهو انهما سالوا عن الأعمال التي تدخلهم الجنة فاجيبوا بانها
منها اداء الخمس والأعمال التي يدخل بها الجنة هي اعمال الايمان فيكون اداء الخمس من الايمان بهذا التقريب قال القرطبي
قد قال في بعض رواية حماد بن زيد عن ابي جمرة آمركم بالربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد واحدة
اخرجها البخاري في المغازي واخرج في فرض الخمس بعقد بيده الحجاج بن المنهال قيل على ان الشهادة هي احدى
الأربع وكذا في رواية عباد بن عباد في اوايل المواقيت ولفظه امركم باربع ونهاكم عن اربع الايمان بالله ثم فسرها بهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الحديث وهذا يدل على ان عد الشهادتين من الاربع لأنه
لقائل الظهر في قوله ثم فسرها هو ما سبق فيعود على الاربع والمراد تفسير الايمان لا عداده مذكر قلت اجاب عنه
القاضي وابن بطال بان عد الاربع اليها وعدهم واحدة هي اداء الخمس لأنهم كانوا مجاورين الكفار مضر وكانوا
اهل جهاد وغنايم فلم يقل وهو الصحيح وقال الكرماني ليس الصحيح ذلك هنا لأن البخاري عقد الباب على ان اداء
الخمس من الايمان فلا يبعد ان يكون داخلا تحت اجزاء الايمان كما ان ظاهر العطف يقتضي ذلك بل الصحيح قال ان لم
يجعل الشهادة بالتوحيد وابالرسالة من الاربع لعلوم ذلك وانما امرهم باربع لم يكن في علمها نهاد عايم الايمان
قلت لو الهم الكرماني على رواية حماد بن زيد عن ابي جمرة ورواية عباد بن عباد لما نفى الصحيح وابيت عن الصحيح
والتعليل الذي علله هو السؤال الذي اجاب عنه ابن رشد فان قلت قد وقع في رواية البخاري في الزكوة
وشهادة ان لا اله الا الله واو العطف قلت هذه زيادة شاذة لم يتابع عليها قوله وان تعطوا عطف على قوله
باربع اي امركم باربع وبان تعطوا وان مصدرية والتقدير واعطاء الخمس من المغنم قوله وانهاكم عن اربع عطف
على قوله امركم من الحنتم بدل من قوله عن اربع لأنه عطف عليه وفيه المضاف محذوف تقديره ونهاهم
عن نبيذ الحنتم والدباء قوله وربما كلمة رب ههنا للتقليل واذا زيدت عليها ما فالغالب ان تكفها عن
العمل وان تهيئها للدخول على الجمل الفعلية وان يكون الفعل ماضيا لفظا ومعنى فان قلت ما تقول في قوله
تعالى ربما يود الذين كفروا قلت هو مؤول بالماضي على حد قوله تعالى ونفخ في الصور قوله وانهاكم عن اربع
بفتح الهمزة قوله من وراءكم مفعول ثان لاخبروا ومن بفتح الميم موصولة مبتدا وقوله وراءكم خبره
تقديره واخبروا الذين كانوا وراءكم او استقروا وروى البخاري بفتح من كما ذكرنا فكذا رواية مسلم
من طريق ابن المثنى وغيره ووقع له من طريق ابن ابي شيبة من وراءكم بكسر الميم والهمزة بيان العقاب
قوله كنت اقدع ابن عباس رضي الله عنهما يعني زمن ولايته البصرة من قبل علي بن ابي طالب رضي الله عنه وفي
رواية البخاري في العلم بيان الصب في اكوام ابن عباس لأبي جمرة وهو كرك اجرم بن ابن عباس وبين الناس
كنت بين يدي ابن عباس وبين الناس فقيل ان لفظة يدي زيدت وقيل بينه مرادة مقدرة اي بينه
وبين الناس قوله اترجم من الترجمة وهو التعبير بلغة عن لغة لمن لا يفهم فعيل كان يتكلم بالفارسية
وكان يترجم لابن عباس عن كلامها وقال ابن الصلاح وعندي انه كان لا يبلغ كلام ابن عباس الذي هو
عليه من البيان اما لزحام او لاختصاره يفهم من فهم وليست الترجمة مخصوصة بتعبير لغة اخرى وقد
اطلقوا على قوام باب كذا اسم الترجمة لكونه يعبر عما ذكر بعد قال النووي والظاهر انه يفهمهم وفهمها
عنهم وقال القاضي فيه جواز الترجمة والعمل بها وجواز المترجم الواحد لانه من باب الخبر لا من باب الشهادة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على المشهور قلت قال اسحاق الواحد يكفي للزكية والرسالة والزعمة لانها ضد ليست بشهادة حقيقة ولهذا لا يشترط لفظ الشهادة قوله آن وفد عبد القيس قال الغوري كانوا اربعة عشر راكبا كبيرهم الاشج وسيد منهم صاحب تهيم الراعين شارح جامليم ثمانية انفس الاول رئيسهم وكبيرهم الاشج واسمه المنذر بن عائذ بالذال المعجمة ابن المنذر بن الحارث بن النعمان بن ربيعة بن مالك بن الكلبي المنذر بن عمرو بن عوف بن زياد بن عصر وكان سيد قومه قلت عصر بضم المهملتين بن عوف بن عمرو بن عوف بن كعب بن الحارث بن عمرو بن ربيعة بن انمار بن نزار بن معد بن عدنان اللام وفي آخره زاي جامليم الفاء بن عبد القيس بن دعمي بن جديلة بن اسد بن ربيعة بن نزار وانما قال له النبي صلى الله عليه وسلم الاشج لأن كان في وجهه اثنى عشر من الجوح بالجيم واسم الجوح فاعر بن عبد بن عمرو بن قيس بن منبه بن زيد بن عبد بن زيد بن عصر بن زيد بن عصر كان من اشراف العرب وساداتها الثالث عبدة بن هام بن مالك بن هام الرابع الحارث بن شهاب الخامس مزيدة من مالك السادس منقذ بن حيان السابع الحارث بن حبيب الحاء المهملة والثاء المثلثة ومحارب بضم الصاد وتخفيف الحاء وفي آخره باء كلها مهملة وقال صاحب تهيم الراعي بعد قوله التسع باء الباقين قلت استة الباقية على ما ذكره ابن عينية ابن حوط قيد بالجيم بن قسم والدسم العوذي وجوين الكدن والزارع بن عامر العبدي وقيس بن النعمان وقال البغوي في معجمه حدثني زياد بن ايوب ثنا اسحق بن ادريس ثنا ابو عوف عن ابي الغريس زيد بن علي حديث الوفد الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد القيس وفيه قال النعمان بن قيس يا لنا ناعن شيء حتى يأتي لنا على الشراب فقال الاشج لوائي دباء ولا حتم والذي نفسي بيده شربوا في الحلال الموكى عليه فان اشتد عليكم فاكسروه بالماء آخر فان العبا كم وقاهر يقوم الحديث قلت روى البيهقي من طريق هود العصري عن جد لأمه من بدع قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث شيخا محاما اذ قال لهم يطلع لكم من هذا الوجه ركب هم خير اهل المشرق فقام عمر رضي الله عنه فلقي ثلاثة عشر راكبا كأنهم قرب وقرب وقال من القوم قالوا وفد عبد القيس ورد ابو داود الطيالسي وغيره من طريق ابي جمرة بضم الجيم وسكون الميم المروزي وبعدها الراء الصحابي بضم الصاد المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الالف حاء مهملة نسبة الى صباح بن لكين بن افصى بن عبد القيس لكنه في الوفد الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اربعين رجلا فانما عن الدباء والنقير الحديث قلت اجاب بعضهم عن الاول بانه يمكن ان يكون احد المذكورين غير راكب وعن الثاني بان الثلاثة عشر كانوا رؤس الوفد قلت هذا يحتاج منه لانه لم يسلم التنصيص على العدد المذكور فكيف يوفق بينه وبين ثلاثة عشر واربعين حتى قال وقد وقع في جملة من الاخبار ذكر جماعة من عبد القيس غير هم اما الزارع وقيده بعد وابن اخيه ومن هو ذكرهما السعدي وقال روى حديث ابن لسكن وانه قدم مع وفد عبد القيس وهو جد ابن عمرو وحارثة بالجيم بن جابر وهمام بن ربيعة وقال ذكرهما ابن شاهين ونوح بن مخلد جد ابي جمرة الضباعي قلت ومن الذين كانوا في الوفد الغدودن مالك بن عمرو بن عوف بن عامر بن ذبيان بن الديل بن الصاح وكان من اشراف عبد القيس شيخا نهم في الجاهلية قال ابو عمر الشيباني وكان ممن وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الاشج ذكره الرشاطي ومنهم الغايف واياس بنا عبس بن امية بن ربيعة بن عامر بن ذبيان بن الديل بن صباح وكانا من سادة بني صباح ومنهم شريك بن عبد الرحمن واكاد بن عيسى وعبد الله بن قيس والزارع بن عامر وعيسى بن عبد الله كانوا في الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الاشج ذكرهم ابو عبيدة ومنهم بن ربيعة بن خراش ذكره المدايني وقال انه وفد ومنهم محارب بن مرثد وفد على النبي صلى الله عليه وسلم مع وفد عبد القيس ذكره الكلبي ومنهم عباد بن نوفل بن خراش وابنه عبد الرحمن بن عباد وعبد الرحمن بن جبان واخوه الحكم بن جبان وشداد بن ابن ارقم وفضالة بن سعد وحبان بن يزيد وعبد الله بن هام وسعد بن عمرو وعبد الرحمن بن هام وحكيم بن عمرو ابو عمرو وابو شيم كلهم وفدوا على النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا من سادات عبد القيس واشرافها وقد ذكرهم ابو عبيدة فجملة الاثنان وعشرون رجلا زيادة على ما ذكره هذا القائل فجملة الجميع تكون ثمانية واربعين نفسا فعلما ان التنصيص على عدد معين لم يقع ولعل الله يوجه الجمع بين الروايات بالعدد المعين وكان سبب قدومهم ان منقذ بن حيان احد بني عم ابن وديعة كان يتجر الى بلاد الحبش ويحمل الخمر فمر في بعض تجاراته على النبي صلى الله عليه وسلم فنهى منقذا اليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما منقذ بن حيان كيف جميع قومك ثم سأله عن اشرافهم فاسلم منقذ وعلم

الفاتحة

الفاتحة واقرأهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الجماعة عبد القيس فكتم ثم اطلعه على امرأته وهي بنت المنذر ابن عائذ هذا الذي سماه النبي صلى الله عليه وسلم الاشج المذكور وكان منقذ يصلي ويقرأ فذكرت له اشياء فلما وقع الاسلام في قلوبهم واجمعوا على السير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد الوفد فلما دنوا من المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم انا اكرم وفد عبد القيس ومنهم الاشج العصري عبد ياكين ولا سيدين والمرتين ان ذل قوم حق وترك قال القاضي كان وفودهم عام الفتح قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة قوله والربعة فيه التقديم والتعقيب على الكل لانه بعض ربيعة وبدله عليه ما جاء في رواية اخرى وهي طريق عباد عن ابي جمرة فقالوا ان هذا الحي من ربيعة اخرجها البخاري في الصلوة والترمذي ايضا والحي منصوب على الاختصاص قوله غير خزايا ولا ندامى معناه لم يكن سكن تأخر الاسلام ولا اصابكم قتال ولا سبي ولا اسر وما اشبه ما تستحيون منه او تندمون او تفتضحون بسببه او تندمون عليه وهذا يدل على انهم سلموا قبل وفودهم الى النبي صلى الله عليه وسلم ويدل عليه ايضا قولهم يا رسول الله ويدل ايضا على تقدم اسلامهم على قبايل مصر الذين كانوا بينهم وبين المدينة وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من اطراف العراق ولهذا قالوا في رواية شعبة عند البخاري في العلم انا نأتيك من شقة بعيدة ويدل على شقتهم ايضا ما رواه البخاري في الجمعة من طريق ابي جمرة الضباعي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجواثى البحرين وهي قرية بعد الاف ثناء مثلثة وهي قرية مشهورة لهم وفي المطالع جواثى بواو مخففة ومنهم من همزها وهي مدينة البحرين وانما جمعت بعد جمع وفدهم اليهم فدل على انهم سبقوا جميع المدن الى الاسلام وجاء في هذا الخبر ان وفد عبد القيس لما وصلوا المدينة بادروا الى النبي صلى الله عليه وسلم وقام الاشج فجعل يحل عقال ناقته ويسر ثيابا جددا ثم اقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبل يده النبي صلى الله عليه وسلم واجلسه الى جانبه ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم ما يعين على انفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لن تزيل الرجاء يجيء الله عليه من دينه بما يبك على انفسنا وترسل معنا من يدعو هم فمن اتبع كان منا ومن ابى قاتلناه قال صدقتم ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة وجاء في سنن ابي يعلى الموصلي لكاني ارحب يا بني قلت الحمد لله الذي جعلني على خصلتين يحبهما الله والاناة بفتح الهمزة منصوب قال الجوهري الاناة على وزن فناة يقال اناة في الامر اي ترفق وانتظر ورجل آن على وزن فاعل اي كثير الاناة وقال القاضي انيت ممدود وانيت وزنه عنع اثنيت واصل الحلم الامساك العقل **بيان استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول فيه افادة الرؤسا الى المدينة عند الامور المهمة الثاني قال ابن التيمي يستنبط من قوله اجعلك سيدا من بعدك جواز اخذ الاجرة على التعليم الثالث فيه استعانة العالم في تفهم الحاضرين والقدم منهم كما فعل ابن عباس رضي الله عنهما الرابع فيه استحبابه قول رجاء للزوار الخامس فيه ترفق من يخشى ان يحث الزائر على تبليغ العلم السادس فيه الاشهاد بالشهادة بين الناس بفعل الامر بالصلوة الثامن فيه الامر بالاذان الزكوة التاسع فيه الامر بصيام رمضان العاشر فيه وجوب الخمس في الغنيمة قلت ام كثرت وان لم يكن الامام في السرية المغانم الحادي عشر النهي عن الانتباذ في الاوان الاربع وهي التي جعل في الماء حيث من تمر او زبيب او نحوهما ليحلو ويشرب لا ليسكر فيه الاسكار فيصير حراما وكم ينه عن الانتباذ في سقية الادم بل اذن فيها لانها لم تقبل الا سقي فيها المسكر على اذا صار مسكرا غالبا وقد ان هذا النهي كان في ابتداء الاسلام ثم نسخ في صحيح مسلم من حديث بريدة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن الانتباذ الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه والجمهور وذهب طايفة الى ان النهي باق منهم مالك واحمد واسحق حكاه الخطابي عنهم قال وهو مروي عن عمر وابن عباس رضي الله عنهم وذكر ابن عباس هذا الحديث لما استفتي دليل على ان من اعتقد النهي ولم يبلغه الناسخ والصواب الجزم بالاباحة لصريح النسخ الثاني عشر فيه دليل على عدم كراهة قول لا رمضان من غير تقييد بالشهر الثالث عشر فيه دليل على انه لا عيب على الطالب للعلم او المستفتي ان يقول للعالم او من هو في الجواب ونحو هذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العبارة الرابع عشر فيه دليل على ان الاسلام على الاسلام في وجهان كما ذكرهما كيف فيه ما يجاب وخمس الباقي عشر فيه دليل على ان الايمان والكلام بمعنى واحد لانه فسر الاسلام فيما مضى بخمس الايمان هنا الرابع عشر فيه ان الاعمال الصالحة اذا قلت تدخل صاحبها الجنة الثامن عشر فيه انه يبدأ بالسؤال عن الاهم التاسع عشر فيه دليل على ان العدد معتبر من توقية الحق واجبا ومندوبا قاله ابن ابي جمرة العشرون فيه الاعتماد على اخبار الآحاد كما ذكرنا **الاسئلة والاجوبة** منها قيل قوله كنت نصارانا فقد تحال والاستبدال فما وجه الجمع بينهما اجيب بان احدهما حكاية عن الحال الماضية فهو ماض وذكر بلفظ الحال استحضارا للصورة الحاضرين ومنها ما قيل كيف قال امرهم باربع ثم قال اوامرهم بالايمان اجيب بان الايمان باعتبار الاجزاء الاربعة مع اطلاق الاربعة عليه ومنها قيل لم لم يذكر الحج وهو ايضا من اركان الدين واجيب بما جوبة الاولى انه ذكره على التراخي وهذا ليس بجيد لان كونه على التراخي لا يمنع من الامر به وفيه خلاف عند الفقهاء فعند ابي يوسف وجوبه على الفور وهو مذهب مالك ايضا ومذهب احمد انه على التراخي وهو مذهب الشافعي لان فرض الحج كان بعد الهجرة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان قادرا على الحج في سنة ثمان وفي سنة تسع ولم يحج الا في سنة عشر واجيب بانه عليه الصلاة والسلام كان عالما بادراكه فلذلك اخره بخلاف غيره مع ورود التوحيد في تأخيره بعد الوجوب الثانية اتاركه اشهر عند هم وهذا ايضا ليس بجيد لانه عند غيرهم اشهر منه عند هم الثالثة انما تركه لانه لم يكن لهم سبيل اليه من اجل كافر مضر وهذا ايضا ليس بجيد لانه لا يلزم من عدم الاستطاعة تراخي الايجاب به ليقع عند الامكان على ان الدعوى انهم كانوا لا سبيل لهم الى الحج بالطلة لان الحج يقع في الاشهر الحرم وقد ذكروا انهم كانوا يأمنون فيها لكن يمكن ان يقال انما اخرهم بعض الامور لكونهم سألوه ان يحج بهم بايدخلون به الجنة فاقتصر لهم على ما يكنهم فعله في الحال ولم يقتصد اعلامهم بجميع الاحكام التي يجب عليهم فعلها وتركها ولهذا اقتصر في المشاهي عن الانتباذ في الاوعية لكثرة تعاطيهم لها الرابع وهو المعتمد عليه ما اجاب به القاضي عياض من ان السبب في كونه لم يذكر الحج لانه لم يكن فرض لان قدومهم كان في سنة ثمان او عام الفتح كما تقدم فيه قيل فتح مكة والحج فرض في سنة تسع فان قلت الاصح ان الحج فرض سنة ست وقدومهم في سنة ثمان او عام الفتح كما تقدم فيه قلت اعتماد القاضي على انه فرض في سنة تسع فان قلت اخرج البيهقي في السنن الكبير من طريق ابي قلابة عن ابي زيد العدوي من قرع هذا الحديث وفيه ذكر الحج بلفظ وتحجوا البيت الحرام ولم يتعرض لعدد قلت هذه رواية شاذة وقد اخرجه البخاري ومسلم ومن تخرج عليهما والنسائي وابن خزيمة من طريق قرع ولم يذكر احد منهم الحج ومنها ما قيل لم عدل عن لفظ المصدر الصريح في قوله وان تعطوا من المغنم الى ما في معنى المصدر وهي ان مع الفعل اجيب بانه للدلالة على المجدد الذي للفعل لان سائر الاركان كانت ثابتة قبل ذلك بخلاف الخمس فان فرضيته كانت متجددة ومنها ما قيل لم خصت الاربعة المذكورة بالنهي اجيب بانه يسبق اليها الاسكار فيها فربما شربها بعد سكار هما فلم لم يطلع عليه ومنها ما قيل ما الحكمة في الاعمال بالعدد قيل التعبير في قوله باربع وفي اربع اجيب لاجل تشريف النفس المفضل ليمكن ابلاغه وتحصيل لفظ المسامع حتى انا النبي شيأ من تفاصيل ما اجمل طلبته نفسه بالعدد فانا لم يستوف العدد الذي حفظه علم انه قد فاتنا بعض ما سمع فافهم والله اعلم بالصواب **باب ما جاء من الاعمال بالنية والحسبة وكل امرئ مانوى** التعليم فيه على وجه الاولى ان التقدير هذا باب بيان ما جاء وارتفاع الباب على انه خبر مبتدا محذوف وهو مضاف الى كلمة ما التي هي موصولة وان مفتوحة في محل الرفع على انها فاعل جاء والمعنى ما ورد في الحديث ان الاعمال بالنية اخرجه البخاري هنا بهذا اللفظ على ما يأتي الآن ولذلك اخر هذا اللفظ في باب مخرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا في اول الكتاب انه اخرج هذا الحديث في سبعة مواضع عن سبعة شيوخ وقوله وكل امرئ مانوى

بين تبيض هذا الحديث وقوله والحسبة ليس في لفظ الحديث فلا سلام ان هذا الحديث ولا من اخرج واخذه من لفظة يحتسبها النبي في حديث ابي مسعود رضي الله عنه الذي ذكره في هذا الباب فان قلت والحسبة عطف على قوله والنية داخلة في حكمه وقوله ما جاء في كل منهما يؤذن بان من لفظ الحديث وليس كذلك قلت لا نسلم المعطوف فلا يلزم ان يكون مذكورا لكن المعطوف عليه في جميع الاحكام والمراد بقوله ما جاء كل اللفظين فانه لا يمنع ان يكون باللفظ المروي بعبته او باللفظ يدل عليه ما لحوظ منه وقوله الحسبة اسم من قوله يحتسبها الذي ورد في حديث ابي مسعود رضي الله عنه فيما يشهد دخلت هذه اللفظة تحت قوله ما جاء قلت فان قلت سلمنا ذلك ولكن قوله وكل امرئ ما نوى سنة قوله الاعمال بالنية وقوله والحسبة ليست ولا من خرج بهذا اللفظ كان ينبغي ان يقول باب ما جاء ان الاعمال بالنية وكل امرئ ما نوى والحسبة قلت نعم كان هذا مقتضى الظاهر ولكن لما كان لفظ الحسبة من الاحسن وهو الاخلاص كان من ذكره عقيب النية اسنى من ذكره عقيب قوله وكل امرئ ما نوى لان النية انما تعتبر اذا كانت بالاخلاص قال في تعالى مخلصين له الدين وجواب آخر وهو انه عقد هذا الباب على ثلاثة تراجم الاولى هي ان الاعمال بالنية والثانية هي الحسبة والثالثة هي قوله وكل امرئ ما نوى ولهذا اخرج في هذا الباب ثلاثة احاديث لكل ترجمة حديث عمر رضي الله عنه لقوله الاعمال بالنية وحديث ابن مسعود رضي الله عنه لقوله والحسبة وحديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه لقوله وكل امرئ ما نوى فلما اخر لفظ الحسبة الى اخر الكلام وذكر عقيب قوله وكل امرئ ما نوى كان يفوت تصدر النية على ثلاثة تراجم وانما كان يفوته منه تراجمان الاولى من قوله الاعمال بالنية وكل امرئ ما نوى والثانية من قوله والحسبة فنظرا لهذه النكتة هل ترك شارحنا ذكرها او تركها وكل ذلك بالنسبة الى بعض النظر والعناية اجابة الوجه الثاني في وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول هو الاعمال التي يدخلها العدد لشدة لا يكون العمل الا بالنية والاخلاص ولذلك ذكر هذا الباب عقيب الباب المذكور وايضا فانه لما خرج ادخل الاعمال في جملة الاعمال فشبه قطع النية وهو اعتماد القلب بقوله على الصلاة والسلام الاعمال بالنية وقال ابن بطال اراد البخاري الرد على المرجئة ان الاعمال قول بالسان دون عمل القلب الرابع ان تأكيد بقوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله الى آخر الحديث الوجه الثالث ان الحسبة بكسر الحاء وكون السين المهملة هم من الاحتساب والجمع الحسب يقال احتسب كذا اجعله لله اي اعتد به لوجه الله تعالى ومن قوله عليه الصلاة والسلام من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي حديث عمر رضي الله عنه يا ايها الناس احتسبوا اعمالكم فان من احتسب عمله كتب له اجر عمله واجر حسبته وقال ابو عبيد يقال احتسبت كذا اجراعند الله والاسم الحسبة بالكسر وهي الاجر وكذا قال في العباب الحسبة بالكسر الاجر ويقال انه لحسن الحسبة في الامر اذا كان حسن التدبير له والحسبة ايضا من الاحتساب سئل الاقدع والركبة وقال ابن دريد احتسب عليه كذا اعظم المكروه عليه ومنه محتسب البلد واحتسب فلان ابنا او بنتا اذا مات وهو كبير فان مات صغيرا قيل افترطه وقال ابو عبيد احتسب فلانا اختبره ساعة والنساء يحتسبن لمعدد الرجال لهن اي يختبرن وقال بعضهم المراد بالحسبة طلب الثواب قلت لم يقل احد من اهل اللغة ان الحسبة طلب الثواب بل معناها ما ذكرنا عن اصحاب اللغات وليس في اللفظ ايضا ما يشعر بمعنى الطلب وانما الحسبة هو الثواب عن فضر الجوهري والثواب هو الاجر على انه يأتي في كل موضع الاتي الحديث عمر رضي الله عنه فان فيه اجر حسبة ولو فسرت الحسبة بالاجر في كل المواضع يصير المعنى فيه كذا لاجر عمله واجر اجره وهذا المعنى له وانما المعنى له اجر عمله واجر احتسابه عمله وهو اخلاصه فيه والمعنى من عمله ناديا كتب له اجر عمله واجر نيته **وفضل فيه الايمان والوضوء والصلاة والزكوة والحج والصوم والاحكام** هذا من مقول البخاري لان تتمة ما جاء والدليل عليه ما صرح به في رواية ابن كثير فقال قال ابو عبد الله فدخل فيه الايمان الى آخره والمراد بابي عبد الله هو البخاري نفسه فان قلت ما الفاء في قوله فدخل قلت فاء جواب شرط محذوف تقديره اذا كان الاعمال بالنية فدخل فيه الايمان الى آخره والضمير في فيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يرجع الى ما تقدم من قوله ماجاء ان الأعمال بالنيات الى آخره والتذكير باعتبار المذكور ثم اعلم انه ذكر ههنا
سبعة اشياء الأول الايمان ودخوله في ذلك على ما ذهب اليه البخاري من ان الايمان عمل وقد علم معنى الايمان
اما التصديق او معرفة الله تعالى بانه واحد لا شريك له وكل ماجاء من عنده حق فان كان المراد الأول فالدليل
للنية فيه لأن الشارع قال الأعمال بالنية والأعمال حركات البدن ولا دخل للقلب فيه وان كان المراد الثاني فدخول النية
فيه محال لأن معرفة الله تعالى لو توقفت على النية مع ان النية قصد المنوي بالقلب لزم ان يكون عارفا بالله قبل
معرفته وهو محال ولان المعرفة وكذا الخوف والرجاء ممتنع ان تعالى بعضو ما وكذا التسبيح وسائر الأذكار فانها
لا تحتاج شيئ منها الى نية التقرب به الذي الوضوء فدخوله في ذلك على مذهبه وهو مذهب مالك وأحمد في رواية
وعامة اصحاب الحديث وعند ابي حنيفة وسفيان الثوري والأوزاعي والحسن البصري لا يدخل وقالوا ليس
الوضوء عبادة مستقلة وانما هي وسيلة الى الصلوة وقال الخصم ونقض التيمم فانه وسيلة وقد اشترط الحنفية
النية فيه قلت هذا التعليل ينفعهم تطهير الثوب والبدن عن الحدث فانه طهارة ولم يشترط فيها النية
فان قالوا الوضوء نظير حكمي ثبت شرعا غير معقول لأنه لا يعقل في المحل نجاسة تزول بالغسل اذ الأعضاء
طاهرة حقيقة وحكما اما حقيقة فظاهر واما حكما فانه لو صلى انسان وعوجها حدث جازت الصلوة
واذا ثبت انه تعبدي وحكم ان رفع النجاسة في الصلوة فجعلها كالحقيقة كان مثل التيمم حيث جعل ان رفع
ما ليس بطهر حقيقة طهرا حكما ويشترط فيه النية كالتيمم تحقيقا لمعنى التعبد اذ العبادة لا تتأدى بدون النية
بخلاف غسل الجنب فانه معقول لما فيه من ازالة عين النجاسة عن البدن او الثوب فلا يتوقف على النية فلما
الماء مطهر بطبعه واذا كان كذلك حصل الطهارة باستعماله سواء نوى او لم ينو كالنار يحصل بها الاحتراق وان
لم يقصد والحدث يعم البدن لأنه غير متحيز فيسري الى المتحيز ولهذا يوصف به كله فيقال فلان محدث كما يوصف
الصفات اذ ليس بعض الأعضاء اولى بالسراية من البعض اذ رخص بعض الأعضاء بالحدث لخص موضع
خروج النجاسة بذلك لأنه اولى المواضع بخروج النجاسة منه لكنه لم يخص فانه لا يقال مخرجه محدث فاذا لم
يخص المخرج بذلك فغيره اولى واذا ثبت ان البدن كله موضع الحدث كان القياس على كله الا ان الشرع اقتصر على
غسل الأعضاء الأربعة التي هي الأمهات للأعضاء تيسيرا واسقط غسل الباقي فيما يكثر وقوعه كالحدث
الأصغر دفعا للحرج وفيما عداه وهو الذي لا يكثر وجوده كالحدث الأكبر مثل الجنابة والحيض والنفاس لم يرخص
او جب غسل البدن بها ثبت بما ذكرنا ان ما لا يعقل معناه ووصف كل البدن بالنجاسة مع كونه طاهرا حقيقة وحكما
دون تخصيص المخرج وكذا الاقتصار على غسل بعض البدن وهو الأعضاء الأربعة بهذه السنة الحدث الذي جميع البدن
غير معقول وكونها لا يعقل لا يوجب تغيير صفة المطهر فيبقى الماء مطهرا كما كان فيطهر مطلقا والنية لو اشترطت
انما تشترط للفعل القائم بالماء وهو التطهر والوصف القائم بالمحل وهو الحدث لأنه ثابت بدون النية وقد
بينا ان الماء اذا تقدم به من صفة التطهير لا يحتاج الى النية لأنه مطهر بطبعه فيكون التطهير به معقولا فلا
يحتاج الى النية كالاحتراق في غسل الحدث بخلاف التراب فانه غير مطهر بطبعه لكونه ملوثا بالطبع وانما
صار مطهرا شرعا حال ارادة الصلوة بشرط فقد الماء فاذا وجدت نية ارادة الصلوة صار غير مطهر وبعد
ارادة الصلوة وصيرورته مطهرا شرعا مستغنيا عن النية كالماء عند بلا فرق بينه الثالث للصلوة
وللحدث انه لا تجوز الاداء الركوع فيها بتفصيل وهو ان صاحب النصاب الحولي اذا دفع زكاته الى
مستحقها لا يجوز ذلك الا بنية مقارنة للأداء او عند عزل ما وجب منها تيسيرا له واما اذا كان له دين
على فقير فبرأه منه سقطت زكاته عنه نوى عند الركوع اولا ولو وهب دينه من فقير ونوى من زكاة
آخر او نوى زكاة عين له لا يسع ولو غلل الخراج على بلدة فاخذ والزكوة سقطت عن ارباب الأموال خلافا
للشافعي فان للامام ان يأخذ ثانيا لأن التقصير هناك من جهة صاحب المال حيث لم يؤد الى الامام
الامام حيث قصر فلهم وقال ان فعلية السلطان اذا اخذ الزكوة فانها تسقط ولرب المال ان يأخذ ثانيا
لأن السلطان قائم مقامه قلت كان ينبغي على اصله ان لا تسقط الا بالنية منه لأن السلطان قائم
مقامه فيما دفعها الى المستحقين الى النية ولا حرج في اشتراط النية عند اخذ السلطان الخامس الحج

والاخلاص

والاخلاص فيه ما نهم الا يجوز الا بالنية اه والحديث عام فان قلت فان قال فهو انما نوى الخلاص من غريمه فهل يتصور الخلاص
عن فرضه وقد ترك العمل بعموم الحديث قلت قال ابن فضيل اخرجه ابن ابي شيبة من عموم الحديث بحديث شرية والعلي خاص
مقدم الأجمع بين الدليلين بضرب شرية وقال الداودي ومن سمى ابن اسماعيل وهشام بن السري المعنى واحد قال
اسحق بنا ابن عيينة عن سليمان عن ابي عروبة عن قتادة عن عبدة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شرية قال من شرية قال اخ له او قريب له قال حج عن نفسك
قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن شرية رواته كلهم رجال مسلم الا حكم بن اسماعيل شيخ ابي داود وقد وثقه بعضهم
وقال البيهقي هذا اسناد صحيح ليس في هذا الباب اصح منه وقد اخرجه ابن ماجة ايضا في سننه وجاء في رواية البيهقي فجعل
هذه عن نفسك ثم حج عن شرية وفي رواية لها ايضا هذه عنك وحج عن شرية وقالوا فهم من هذا الحديث
انه لا بد من تقديم فرض نفسه وهو قول ابن عباس والاوزاعي واحمد واسحق والحنفية بما رواه البخاري ان امرأة
من خثعم قالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الحج وهو شيخ كبير لا يستمسك على الراحلة افاحج عنه قال نعم حجي عن
ابيك من غير استفسار وهو حجة تام لا وهذا صح من حديث شرية على ان الدار قطني قال الصحيح مرسل ورواية
اجعلها عن نفسك ثم حج عن شرية قال الكيف بأمر بذلك والأحرام وقع عن الأول قلنا يحمل انه كان في ابتداء
الأسلام حتى لم يكن الأحرام لازما على ما روي عن بعض الصحابة ان يحل في حجة الوداع عن الحج بافعال العمرة
فكان يمكنه فسخ الأول وتقديم حجة نفسه والزيادات التي رواها البيهقي لم تثبت وان ثبت الصوم
فيه خلاف فيه عطاء ومجاهد وزفر ان الصحيح المقيم في رمضان لا يحتاج الى نية لا يصح في رمضان
النفل فلا معنى للنية وعند الأئمة الأربعة لا بد من النية غير ان تعيين رمضانية ليست بشرط عند الحنفية
حتى لو صام رمضان بنية قضاء او نذر عليه او قلع انه يجزيه عن رمضان فان قلت لم قدم الحج على الصوم قلت
بناء على ما ورد عن ابن عمر في حديث بني الأسلام على خمس وقد تقدم ان الترتيب الذكر الحكيم قال الكرماني قوله الأحكام اي
بناء ما فيه دخل فيه تمام المعاملات والمناكحات والجنايات اذ ينتظم كلها القصد اليه ولهذا وسبق لسانه
من غير قصد الى بعت وهبت وطلقت ولكنت لم يصح شيئ منها فكيف يصح ان يقال الأحكام انما تتم
وكثير منها لا يحتاج الى نية بالاتفاق بين العلماء فان قال هذا بناء على مذهبه فمذهبه ليس كذلك
فان القاضي ابا الطيب نقل عن البويطي عن الشافعي انه ان صرح بالطلاق والظهار والعتق ولم يكن له
نية يلزمه في الحكم وكذلك الصلاة الدين ورد الودايع والأذان والتلاوة والأذكار والهداية الا الطريق
واماطة الأذى عبادات كلها تصح بلا نية اجماعا فقال بعضهم والأحكام ايما ما تحتاج الى نية تدخل فيها
الأحتياج الى الحاكما فيشمل البيع والأنكحة والأقارير وغيرها قلت هذا ايضا مثل فان رد الودايع
يقع في المحاكمة مع ان النية ليست بشرط فيه اجماعا وكذلك اداء الدين قال مؤدي الدين اورد
الوديعة بقصد براءة الذمة وذلك عبادة فلما نحن لا نشترط النية لأنه مؤد ما على هذه الأشياء
وانا نريد عدم اشتراطها ومؤدي الدين اذا قصد براءة الذمة برئت ذمته وحصل له الثواب
ولهذا فيه نزاع واذا ادى من غير قصد براءة الذمة هل يقول احد ان ذمته لم تبرأ وقال ابن
المنير كل عمل لا يظهر له فائدة عاجلة بل المقصود به طلب الثواب فالنية شرط فيه وكل عمل ظهرت
فائدته ناجزة وتعاطته الطبيعة فلا يشترط فيه النية الأولى فقصد بعمله معنى آخر يترتب عليه
الثواب قال وانما اختلف العلماء في بعض الصور لتحقق مناط التفرقة قال والماء كان من المعاني
المخصصة كالحرف والجدار فهذا لا يقال فيه انه شرط عقلي وكذلك لا تشترط النية للنية فرارا
مفقودة فيه لاستحالة حقيقته فالنية فيها شرط عقلي وكذلك لا تشترط النية للنية فرارا
من التسلسل قلت فيه نظر من وجوه الأول في قوله لكل عمل لا يظهر له فائدة عاجلة بل المقصود به
القرآن والأذان وسائر الأذكار فانها اعمال لا يظهر لها فائدة عاجلة وكل عمل ظهرت له الآخرة
لطلب الثواب مع ان النية ليست بشرط فيها بالخلاف التالي في قوله وكل عمل ظهرت الآخرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فانه سقوط ايضا بالبيع والرهن والطلاق والنكاح وسيق الكلام من غير قصد فانه لم يصح شيء منها على اصلهم لعدم النية الثالث في قوله واما ما كان من المعاصي الخ فانه جعل النية فيه حقيقة لكن المعاني حيث قال فالنية فيها تشرط عطفا والتقدير على الكلامين تناقض الرابع في قوله وكذلك لا يشترط النية للنية قرار الناس النسل فانه يعدم اشتراط النية للنية على القرار من النسل وليس كذلك لان الشارع شرط النية للاعمال وهي وكات البدن والنية خطرة القلب وليست من الاعمال وبدليل ايضا قوله عليه الصلوة والسلام نية المرء خير من عمله فاذا كانت النية عملا يكون المعنى عمل المؤمن خير من عمله وهذا لا معنى له وقال تعالى قل كل يعمل على شاكلته عليه قال الكرماني الظاهر انه جملة حالية لا عطف وحكى بعضهم هذا عنه ثم قال اي مع ان الله قال قلت ليت شعري ما هذ الحال وان ذو الحال وصرح بي مبينة لهيئة الفاعل والهيئة المعمول على ان قواعد النحو تقتضي ان الفعل اذا صح هيئته انا يقع حالا اذا كان فيه قيد لان المعنى من حيث انه منقطع الوجود من زمان الحال يناقيه فلا بد من تقديره للحال فان القريب من الشيء في حكمه فان قلت لا يلزم ان تكون قرطاهر بل يجوز ان تكون مصرح كاني قوله تعالى واجاؤكم حصرت صدورهم اي قد حصرت قلت انكر الكوفيون اضمار قد وقالوا هو حال من الاول والاولى الاية باوجاؤكم حصرت صدورهم نعم يمكن ان يجعل الواو هنا للحال لكن بتقدير وقد فتقدير هذه الجملة الاسمية وهو ان يقال فتقدير كيف لا يدخل الايمان واخواته التي ذكرها في قوله الاعمال بالنية والحال ان الله تعالى قال كل يعمل على شاكلته وقوله لا عطف ليس بسديد لانه يجوز ان يكون المعطوف عليه محذوف تقديره فدخل فيه الايمان الاخرم لانه عليه الصلوة والسلام قال الاعمال بالنية وقال تعالى قل كل يعمل على شاكلته وتعقبه بعضهم بقوله اي ان الله تعالى يشعر بان الواو هنا للصاحبة وقد تبع الكرماني بانها للحال وبينها تنافي على ان الواو بمعنى مع لا تخلو اما ان تكون في باب المفعول معه او هي للواو الداخلة على المضارع المنصوب لعطفه على اسم صريح او مؤول كقوله ✻✻✻ ولبس عباءة وتقر عيني ✻ والثاني شرطه ان يتقدم الواو نفي او طلب وهي الكوفيون هذه واو الصرف وليس المنصب خلافا لهم ومثالها ما ولما يعلم الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وقول الشاعر ✻ ✻ لا تنه عن خلق وتاتي مثله ✻ ✻ والواو هنا اليت من القبلين المذكورين ويجوز ان تكون الواو هنا بمعنى لام التعليل على ما تقول جئتك واريحني انها بمعنى لام التعليل فالمعنى على هذا فدخل فيه الايمان واخواته لقوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته قال الليث الشاكلة من الاضداد وافق فعله والمعنى ان كل احد يعمل على طريقته التي تشاكل اخلاقه فالكافر يعمل ما يشبه طريقته من الاعمال عند النعمة واليأس عند الشدة والمؤمن ما يفعل طريقته من الشكر عند الرخاء والصبر عند البلاء وبدليل قوله تعالى فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا وقال الزجاج على شاكلته على طريقته ومذهبه وتقول فلان على مجاهد ايضا ومن هذا اخذ الزمخشري وقال اي على مذهبه وطريقته التي تشاكل حاله في الهدى والضلالة من قولهم طريق ذو شوى اي قاصد وكل طريق التي تشعب منه والدليل عليه قوله فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا اي اشد مذهبا وطريقة قوله على بينة تفسير لقوله على شاكلته ومن تعسف في التفسير وحمله على قوة الحس البصري ومعاوية بن قرة المزني وقتادة اخرجه عبد بن حميد والطبري عنهم في العباب وقوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته اي على طريقته ومذهبه وطريقته وقال قتادة اي على جانبه وعلى ما يشوي وقال ابن عرفة اي على طبيعته ومذهبه ثم قال في آخر الباب والتركيب يدل معظمه على المماثلة

وفي الجهاد وفي الحج على حين بن ابراهيم كلاهما عن جرير وفيها ايضا عن محمد بن رافع عن يحيى بن آدم وفي نسخة عن محمد بن رافع وابن ابي حاتم عن يحيى بن آدم عن ابن المبارك عن سفيان عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل وفي نسخة عن سفيان بدل اسرائيل كلهم منصوره به واخرجه ابو داود في الجهاد والحج عن عثمان به مقطعا واخرجه الترمذي في السير عن احمد بن عبدة الضبي عن زياد بن عبد الله البكائي عن منصور به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في

في البيعة عن اسحق بن منصور عن يحيى بن سعيد به وفي الحج عن محمد بن قدامة عن جرير وعن محمد بن رافع به مختصرا والعنوان تحصيل الغرض لسبب الحرج قد تقطع بنية مكة شرفها الله تعالى ولكن حسنوا في جهادها ونيتها لما فيه الحث على نية الخير مطلقا وانما ثناء على النية قوله جهاد ومرجع على انه خبر مبتدا محذوف ولكن على الخبر جهاد ونية ونفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة هذا من حديث ابن مسعود الذي يذكر من قريب قوله ونفقة الرجل كلام اضافي في مبتدا وخبره قوله صدقة وقوله يحتسبها حال من الرجل ويجوز ان يكون مريكا بوجه الله تعالى وقد فسر بمعنى الاحتساب مستوفى من قريب وقال الكرماني ذكرهنا تقوية لما ذكر قلت لما عقد الباب على النية تراجم ذكر لكل ترجمة ما يناط بها من الكلام بعد قوله فدخل فيه الايمان والوضوء والصلوة والزكوة والحج والصوم والاحكام فقوله وقال تعالى قل كل يعمل على شاكلته لقوله تعالى ان الاعمال بالنية وقوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية لقوله لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وقوله ونفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة لقوله والحسنة بعشر امثالها وذكر ثلاثة احاديث حديث عمر رضي الله تعالى عنه لقوله الاعمال بالنية وحديث ابن مسعود لقوله والحسنة بعشر امثالها وحديث سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه لقوله ولكل امرئ ما نوى حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن ابي وقاص الليثي رضي الله عنه انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه قدم الكلام فيه مستوفى في اول الكتاب لانه صدر كتابه بهذا الحديث وكذلك الكلام في رجاله وسلمة بفتح اللام واللام في الكرماني فان قلت لما كان الحديث بتمامه صحيحا ثابتا عند البخاري لم جزم به في صدر الكتاب بصيغة ان الجزم بجوازه مختلف فيه قلت لا جزم بالجزم لان المقامات مختلفة فلعل في مقام بيانه ان الاعمال من النية واعتقاد القلب سمع الحديث تماما في مقام ان الشروع في الاعمال انما يصح بالنية سمع ذلك القدر الذي روي ثم جزم بحمل ان يكون من بعض شيوخ البخاري لا منه ثم ان كان منه فجزمه بتمامه لان المقصود يتم لذلك المقدار فان قلت كان المناسب ان يذكر عند الجزم الشق الذي يتعلق بمقصوده وهو ان النية ينبغي ان تكون لله ولرسوله عليه الصلوة والسلام قلت لعل نظره الى ما هو الغالب الكثير من الناس قلت هذا كله الصواب في الكلام والذي ينبغي ان يقال ان هذه الزيادة والنقصان في هذا الحديث وامثاله من اختلاف الرواة فكل منهم قد روى بما سمع فلا جزم فيه لان البخاري ولا من شيوخه وانما البخاري ذكر كلا ما رواه من الاحاديث التي فيها زيادة ونقصان بحسب ما يناسب الباب الذي وضعه ترجمة له شعبة الحجاج بن منهال انا شعبة اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد بن ابي سعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل على اهله يحتسبها فهو له صدقة قد قلنا ان الباب معقود على ادنى تراجم الكل ترجمة حديث يطابقها وهذا الحديث للترجمة الثانية وهي قوله والحسبة بيان رجاله وهم ستة الاول الحجاج ابن منهال بكسر الميم ابو محمد الانماطي السلمي بالام مع شعبة وغرض من الاعلام وروى عنه محمد بن يحيى الزهلي وابن ماجة والبغوي وابو اسامة القاضي والبخاري واخرون انفق على توثيقه وكان رجلا صالحا وكان سماره اياه من كل دينار حبة فجاء خراسان مورس من اصحاب الحديث فاشترى منه واعطاه حبة ثلاثين دينارا وقال هذه سرقات قال دنانيرك اهون علينا من هذا الثواب هات منكل دينار واحد ذلك قال احمد بن عبد الله هو بصري ثقة صالح مات بالبصرة سنة ست عشرة واربع مائتين قال الشيخ قطب الدين في شرحه روى له البخاري وروى مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة عن رجل عنه وقال النووي في شرحه روى عنه البخاري وسلم وابو داود وقال المزي في تهذيبه روى له الستة والصواب ان البخاري ومسلما وابا داود روى عنه والثلاثة الباقية روى له والله اعلم وليس في الكتابة الحجاج بن منهال سواه الثاني شعبة بن الحجاج وقد مر ذكره غير مرة الثالث عدي بن ثابت الانصاري الكوفي سمع جده

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لأمه عبد الله بن زيد الأنصاري والبراء بن عازب وغيرهما من الصحابة وروى عنه الأعمش وشعبة وغيرهما
قال احمد ثقة وقال ابو حاتم صدوق وكان امام مسجد الشعبة بالكوفة وتوفي سنة ثمان وستين ومائة
روى له الجماعة الرابع عبد الله بن يزيد بن زيد بن حصين بن عمرو بن الحارث واسمه عبد الله بن جهم
ابن مالك بن اوسلجي الخزرجي ابو حارثة بن ثعلبة العنقا المطول عنقه بن عمرو بن ثعلبة العنقا
لطول عنقه ابن عمرو بن عامر بن مازة السماء ابن حارثة الغطريف بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة البهلول
ابن مازن بن الأزد الأنصاري الخطمي الصحابي سكن الكوفة وكان اميرا عليها شهد الحديبية وهو ابن سبع عشرة
وشهد صفين والجمل والنهروان مع علي رضي الله عنه وكان الشعبي كاتبه وكان من افاضل الصحابة وقيل ان لأبيه يزيد
صحبة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وثلاثون حديثا اخرج البخاري منها حديثين احدهما في
الأستسقاء موقوف وفي المظالم حديث النهي عن المثلة وسلم احدهما واخرجا له عن البراء وابن مسعود وزيد بن
ثابت رضي الله عنهم توفي سنة ثمان وستين وقيل سنة اثنتين وسبعين وقيل غير ذلك وقال الواقدي في الصحابة عبد الله بن زيد جماعة هذا احدهم
والثاني عبد الله بن يزيد القاري له ذكر في حديث عائشة رضي الله عنها انه على الصلوة والسلام سمع قراءته
والثالث عبد الله بن يزيد النخعي ابو الربيع على الله بن يزيد البجلي لحديث اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه ابن قانع والطبراني
غلط فيه ابن المبارك في حديث ابن سريع كونه اعلى من شاعر الخامس ابو مسعود عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن اسرع
بفتح الهمزة وكسر السين المهملتين بن عطية بن جذارة بكسر الجيم وقال ابن عبد البر بضم الجيم وتخفيف الذال المعجمة بن عوف بن
الخزرج الأنصاري الخزرجي البدري شهد العقبة على السبعين وكان اصغرهم وشهد احدا ثم اجمعوا على انهم لم يشهدوا
بدرا وانما سكنها وقال الجمهور بن شهاب الزهري وابن اسحق ماجاء المغازي والبخاري في صحيحه شهدها
وكذا الحاكم بن عفيفة وقال ابن سعد قال محمد بن عمرو وسعيد بن ابراهيم وغيرهما لم يشهد بدرا وقال الحكم غيرهم من اهل
الكوفة شهدها واهل المدينة اعلم بذلك وروى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وحد يثان اتفقا عليها
على تسعة وللبخاري حديث وسلم سبعة وروى عنه عبد الله بن يزيد الخطمي وابنه بشير وغيرهما سكن الكوفة
ومات بها وقيل بالمدينة قبل الأربعين قيل هذا وابو مسعود الغفاري قيل اسمه عبد الله وقال الطبراني
انه الأول بيان الأنساب الانماطي بفتح الهمزة وسكون النون نسبة الى بيع الأنماط وهو ضرب من البسط
من البطس الصلبي بضم الصاد وفتح اللام نسبة الى صليم بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس غيلان وفي
الأزد فالذي في قيس غيلان سليم بن منصور كما ذكرنا والذي في الأزد سليم بن فهم بن غنم بن دوس بالظاء المعجمة
الحاء المهملة وسكون الطاء نسبة الى خطمة احد اجداد عبد الله بن يزيد وقد ذكرنا ان اسم عبد الله وانما سمي
خطمة لأنه ضرب رجلا على خطمه باي نافه فالجوهري بالظاء من كل طائر منقار وفم كل دابة مقدم انفه
وفمه والخاطم الأنف واحدها خاطمة بكسر الطاء ورجل خطم طويل الأنف البدري بفتح الباء الموحدة نسبة
الى بدر وهو الموضع الذي قاتل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين من قريش فاعز الاسلام
واظهر دينه وهذا الموضع يسمى بدرا باسم الذي احتفر فيه البئر وهو بدر بن مخلد بن النضر
كنانة بينه وبين المدينة ثمانية برد وميلان بيان الطائف اثناء منها ان فيه النخل والكروم
والشاع والمنعنعة ومنها ان رداءته ما بين بصري وطسلي وكوفي ومنها ان فيه رواية صحابي وتابعي
ومنها انه وضع للبخاري عاليا فاسيا وسلم من جميع طرقه سداسيا بيان تعدد موضعه لم يسلم
غير اخرجه البخاري ههنا من حجاج بن منهال في المغازي عن سلم وفي النفقات عن ادم واخرجه مسلم
في الزكوة عن ابن معاذ عن ابيه وعن محمد بن بشار وابي بكر بن رافع عن غندر وعن ابن كريب عن وكيع
كلهم عن شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود وقال مسلم صحيح واخرجه النسائي
في الزكوة عن ابن بشار عن غندر وفي عشرة النساء عن اسمعيل بن مسعود به عن بشر بن المفضل
كلهم عن شعبة بيان اللغات قوله انفق من انفاق المال وهو انفاذه واهلاكه والنفقة
اسم وهي من الدراهم وغيرها وجمع على نفاق بالكسر كخرز ثمر وتجار وقال الزمخشري انفق الشيء نفد
انحوان وعن يعقوب نفق الشيء ونفد بمعنى واحد وكل ما جاء ماضيه فاء ونون وعينه فاء وذال على معنى الخروج
والذهاب ونحو ذلك اذا تأملت قلت معنى قوله اخوان بينهما الأشتقاق الأكبر فان بينهما

تناسب اي التركيب وفي المعنى لاشتمال كل منهما على معنى الجمع قوله على اهله وفي العباب اهل الرجل واهل الدار وكذلك
الأهلة والجمع اهلات واهلون والأهالي زادوا فيه التاء على غير قياس كأنهم جمعوا الليل على ليالي وقد جاء في
الشعر اهال مثل فرخ وافراخ وانشد الأخفش

وبلدة ما الأنس من اهالها ✻ ترى بها العوهق من ربالها ✻

وينزل اهله باهله وقال ابن السكيت مكان ما اهل فيه اهله وكان اهل لعا اهل وقال ابن عباد يقال
هو اهله لكل خير بالهاء والفرق بين الأهل والآل ان الآل يستعمل في الأشراف وفي العباب آل الرجل اهله
وعياله وآله ايضا اتباعه قال الله عز وجل كذاب آل فرعون وقال ابن عرفة معنى ان اليه يؤون اي يذهب
وآل النبي صلى الله عليه وسلم عترته وقال ابن دحية رضي الله عنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من آل محمد صلى الله عليه وسلم
قال كل تقي قلت هو راوي فلذلك ذكر اهل اللغة في باب اوا قوله بحتبها من الاحتساب وقد فسره في باب
قوله صدقة وهي ما تصدقت به على الفقراء بيان الأعراب قوله اذا كلة فيها معنى الشرط والفاء في جواب
جملة من الفعل والفاعل على فعل الشرط قوله على اهله يتعلق بانفق قوله بحتسبها جملة فعلية مضارعة وقعت حالا
من الرجل والضمائر اذا وقع حالا وكان مثبتا لا يجوز فيه الواو على ما مر في قوله فهو له صدقة جواب الشرط فلذلك
دخلت فيه الفاء قوله فهو مبتدأ والجملة اعني قوله صدقة تفسير فعله صدقة مبتدأ وخبر والمستقر اخبر والضمير يعني هو
يرجع الى الأنفاق الذي يدل عليه قوله انفق كما في قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى اي العدل اقرب للتقوى بيان
المعاني اذا الفق حذف المفعول ليفيد التعميم والمعنى اذا انفق الرجل اي نفقة كانت صغيرة او كبيرة وفيه ذكرا بعد
دون ان لأن اصل ان عدم الحكم بوقوع الشرط واصل اذا الحكم به وغلب لفظ الماضي مع اذا على المستقبل في الأعمال
فان استعمال اذا اكثر حتى اكرمك مثلا اكثر من استعمال اذا اكرمتني اكرمك لكون الماضي اقرب الى القطع بالوقوع
من المستقبل نظر ١٢ الى اللفظ الا الى المعنى فانه يدل على الأستقبال لوقوعه في سياق الشرط وفيه لتقييد المحال
لأفادة زيادة تخصيص له فكلما ازداد الكلام تخصصا ازداد الحكم بعدا كما انه كلما ازداد عموما ازداد
قربا وعن ان كان الحكم ابعد كانت الفائدة في ايراده اقوى قوله يحتسبها اي يريد بها وجه الله والمعنى
المطلقة في الحديث ترد الى هذا الحديث ومثاله المقيد بالنية لحديث امرأة عبد الله بن مسعود وليس لها
والمرأة من الأنصار وسألها اتجزي الصدقة عنها أيام قال نعم لك اجرها بما انفقت عليها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اجران اجر
القرابة واجر الصدقة وقوله ام سلمة رضي الله عنها هل لي اجر في بني ابي سلمة انفق عليهم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لك اجر ما انفقت وقال القرطبي في قوله يحتسبها افاد بمنطوقه ان الأجر في الأنفاق
انما يحصل بقصد القربة واجبة او مباحة وافاد بمفهومه ان من لم يقصد القربة لم يؤجر لكن تبرأ ذمته من
الواجبة لأنها تغفر له المضي بيان البيان فيه اطلاق النفقة على الصدقة مجازا اذ لو كانت الصدقة
حقيقة كانت تحرم على الرجل ان ينفق على زوجته الهاشمية ووجود الأجماع على جواز الأنفاق على الزوجة
الهاشمية وغيرها قام قرينة صارفة على ارادة الحقيقة والعلاقة بين الموضع له وبين المعنى المجازي ترتب
الثواب عليه وارتباطهما فيه فان قلت كيف يتأتى هذا مع وعد الأنفاق واجب والصدقة لا تطلق الا على غير الواجب
اللهم الا ان يقيد بالفرض ونحوه قلت التقييد في اصل الثواب لا في كميته ولا في كيفيته فان قلت شرط
البيانيون في الشبه ان يكون المشبه به اقوى وههنا بالعكس لأن الواجب اقوى في تحصيل الثواب من النفل
قلت هذا هو الشائع لا التشبيه والتشبيه لا يشترط فيه ذلك وتحقيق هذا الكلام انه اذا اريد الجمع
بين الشيئين في امر وانهما متساويان في جهة الشبه كما متين متساويتين في اللون فالأحسن ترك التشبيه الى
الحكم بالتشابه ليكون كل واحد من الطرفين مشبها ومشبها به اعتبارا من ترجح احد المتساويين في جهة
التشبيه على الآخر لأن في التشبيه ترجحا وفي التشابه تساويا وجوز التشبيه ايضا في موضع التشابه
لكن اذا وقع التشبيه في باب التشابه صح فيه العكس بخلافه فيما عداه وكان حكم المشبه به كحكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على خلاف ما ذكر من ان حقه ان يكون وجه الشبه من المشبه به اقوى حالا كتشبيه غرة الفرس الصبح عليه
ويقال هذا الصبح غرة الفرس ويدت غرة الفرس كالصبح قال ابو حيان الشبه ظهور مشترك بين مظلم وحصول يلتبس في
سواد اكثرية فانه متى كان المراد بوجه الشبه هذا كان من باب التشابه ويتعكس التشبيه لعدم اختصاص
وجه الشبه حينئذ بشيء من الطرفين بخلاف ما لو لم يكن وجه الشبه ذلك كالبلاغة في الفصاحة فانه لا يكون من باب
التشابه ولا ما يعكس فيه التشبيه قوله على اهله خاص بالولد والزوجة لانه اذا كان الانفاق في الامر الواجب
كالصدقة فلا شك انه يكون اكد وابلغ منه كونه صدقة فيدخل غير الواجب بالطريق الاولى حديث الكتاب انما اقول
شعيب عن الزهري قال اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص سمع سعدا رضي الله تعالى عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في فم امرأتك عند الحديث للترجمة الثالثة كما
ذكروا وهذا الاسناد بعينه قد مر في باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام او الخوف من القتل وتكلم
فيه الكلبي ابو المنهال الحوضي والزهري هو محمد بن مسلم بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غير هذا الحديث قطعة
من حديث طويل تقدم اخرجه الطبراني هنا كما ترى وفي المغازي عن احمد بن يونس في الوصايا عن موسى بن اسماعيل وفي
الحج عن يحيى بن زكريا عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد بن ابي وقاص وفي الطب عن موسى بن اسماعيل
عن عبد العزيز بن ابي سلمة وفي الفرائض عن ابي اليمان عن شعيب ايضا عن الحميدي عن سفيان فستتهم عنه واخرجه مسلم في الوصايا
عن يحيى بن يحيى عن ابراهيم بن سعد وعن قتيبة وابي بكر بن ابي شيبة كلاهما عن سفيان به وعن ابي الطاهر بن السرح
وحرملة بن يحيى كلاهم عن ابن وهب عن يونس وعن اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر
كلاهما عنه واخرجه ابو داود في الوصايا ايضا عن عثمان بن ابي شيبة عن سفيان به واخرجه الترمذي ايضا عن محمد
ابن يحيى بن ابي عمر وعن سفيان به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في عن عمرو بن عثمان عن سفيان به وفي عشرة النساء عن اسحق
ابن ابراهيم وفي اليوم والليلة عن محمد بن سلمة عن ابي القاسم عن مالك بن بعضه واخرجه ابن ماجة في الوصايا ما عن
هشام بن عمار والحسين بن الحسن المروزي كلاهما عن مالك بن انس الزرقاني ثلاثتهم عن سفيان به بيان الاعراب
قوله انك ان حرف من احرف المشبهة بالفعل ما لكاف اسمها ولن تنفق خبرها وكلمة لن حرف نصب ولفي
واستقبال وفيه للاشعاب الاول انه حرف منصب برأسه وهذا مذهب الجمهور والثاني وهو مذهب الفراء انها
لا فاصلة لن من الالف فصارت لن والثالث وهو مذهب الخليل والكسائي اصلها لا ان فحذفت الهمزة تخفيفا
والالف لالتقاء الساكنين وقال الزمخشري انه يفيد نفي المستقبل وقال في الكشاف وقال في انموذجه يفيد تأبيد
النفي وردّ بانه دعوى بلا دليل وقالوا لو كانت للتأبيد لم تقيد منفيها باليوم في لن اكلم اليوم انسيا ولكان ذكر
الأبد في لن تنفوه ابدا تكرارا والاصل عدمه قوله تنفق منصوب بها وقوله نفقة نصب على انه مفعول مطلق
قوله تبتغي جملة من الفعل والفاعل وقعت حالا من الضمير الذي في لن تنفق والباء في بها اما للمقابلة كما في قولك
ادخلوا الجنة باسلامكم تعملون واما للسببية كما في قوله عليه الصلوة والسلام لن يدخل الجنة احد بعمله واما
للظرفية بمعنى فيها واما قلنا هكذا لان تبتغي متعد يقال ابتغيت الشيء وبتغيته اذا طلبته من بغيت
الشيء طلبته قوله وجه الله كلام اضافي مفعول تبتغي قوله الا اجرت بضم الهمزة على صيغة المجهول
والمستثنى محذوف لان الفعل لا يقع استثناء والتقدير لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالا
الا نفقة اجرت بها قوله اجرته بها صفة للمستثنى والمعنى على هذا ان النفقة المأجور فيها هي التي تكون
ابتغاء لوجه الله لانها لو لم تكن لوجه الله لما كانت مأجورا فيها وقال الكرماني التقدير الا في حالة اجرت
بها ثم فسر ذلك بقوله اي الا ان تنفق نفقة تبتغي بها الله تعالى في بعض الاحوال كونك مأجورا في
الانزلت في حال مأجور بتلك عليها قلت لو قدر هكذا لن تنفق نفقة لوجه الله تعالى حال كونك
مأجورا عليها كان احسن على ما لا يخفى فان قلت الاستثناء متصل او منقطع قلت متصل لان المستثنى
من جنس المستثنى منه قوله بها الباء اما للسببية واما للمقابلة واما بمعنى على والهاء في بعض النسخ

عليها بدله بما والباء تحتمل ان تكون بمعنى على كما في قوله تعالى من ان تامنه بقنطار قوله حتى قال الكرماني هي للمغاية لا الجارة
وما بعدها منصوب بالفعل وبعضهم تبعه على هذا قلت حتى هذه ابتدائية اعني حرف يبتدأ بعدها الكلام اي تستأنف
فتدخل على الجملة الاسمية والجملة الفعلية وذلك لان حتى العاطفة لها شروط منها انها لا تعطف الا ظاهرا لان
معطوفها ان يكون جزءا مما قبلها او كجزء منه والاتباني ذلك الاتي المفردات على ان العطف بحتى قليل والغالب
ان يكون بعدها ما منصوبا بالفعل بعدها جملة لان قوله ما موصولة مبتدأ وخبره محذوف وكذا العايد الى الموصول
تقديره حتى الذي تجعله في فم امرأتك فانت مأجور فيه ووجه آخر مع كون حتى عاطفة هو ان المعطوف عليه
المعطوف عليه فان قلت قال الكرماني يستفاد ذلك من حيث ان قيد المعطوف عليه قيد في المعطوف قلت
القيد في المعطوف عليه هو الابتغاء لوجه الله تعالى والأجر لين قيد فيه لان اصل الكلام والمقصود في
المعطوف حصول الأجر بالانفاق المقيد بالابتغاء فافهم بيان المعاني فيه تمثيل للفهم مبالغة
في حصول الأجر لأنه اذا ثبت في نفقة الزوجة نفقة غيرها مشترك ثبت فيمن اطعم المحتاج كسر او غيرها بالطريق
الأولى وقال النووي هذا بيان لقاعدة مهمة وهي ان ما اريد به وجه الله تعالى ثبت فيه الأجر وان
حصل لفاعله في ضمنه حظ نفس من لذة او غيرها فلهذا مثل صلى الله عليه وسلم بوضع اللقمة في فم الزوجة فوصل
انه غالبا يكون بحظ النفس والشهوة وآلة قبلها فاذا كان الذي هو من حظوظ النفس المحل المذكور من تلك
الأجرية وكونه طاعة وعملا اخرويا اذا اريد به وجه الله تعالى فكيف الغير بغير ما يراد به وجه الله
اي ذاته عز وجل وهو مباعد للحظوظ النفسانية قوله تبتغي بها وجه الله تعالى اي ذاته وهو على
المعنى انه لا يشبه غير الله تعالى وقال الكرماني في الوجه والوجهة بمعنى فقال هذا وجه الرأي اي هو
الرأي نفسه قلت هذا كلام الجوهري فان اراد بذكر ان الوجه هنا بمعنى الجهة فلا وجه له اصلا
وان اراد انه من قبيل هذا وجه الرأي فلا وجه له ايضا لانه يقتضي ان يكون لفظة وجه زايدة وحمل
الكلام على الفائدة اولى وقال الكرماني ايضا هنا فان قلت مفهومه ان الاذن بالواجب اذا كان مراديا
فيه لا يؤجر عليه قلت هو حتى نعم يسقط عنه العقاب لكن لا يحصل له الثواب قلت حكى بسقوط
العقاب مطلقا غير صحيح بل الصحيح التفصيل فيه وهو ان العقاب الذي يترتب على ترك الواجب يسقط
لأنه اتى بعين الواجب ولكنه كان مأمورا ان يأتي عليه من الأخلاص وترك الرياء فبقي ان يعاقب على
ترك الأخلاص لأنه مأمور به وتارك المأمور به يعاقب قوله في فم امرأتك وفيه رواية الكشميهني
في ثم امرأتك وهي رواية الأكثرين وقال القاضي عياض هو بضم الميم اصوب وبالم لغة قليلة قلت
لأن اصل ثم ضم على وزن فعل بدليل قولهم افواه وهو جمع ما كان على فعل ساكن العين معتلا
كقولهم قول واقوال وحوض واحواض فاذا ادرجت عوضت من واوها ميما لئلا تحذف في حال
الأضافة الا شاذا واعربه في الميم بوجوه الأحوال الثلاثة تقول هذا فم وراأيت فما وانتفعت
بفم ومنهم من يكسر الفاء على كل حال ومنهم من يرفع على كل حال ومنهم من يعربه من مكانين فان قلت لم خص
المرأة بالذكر قلت لأن عود منفعته الى المنفق فانها تؤثر في حسن بدنها وبها والزوج من حفظ
حظوظه الدنيوية ولذاذه والغالب من تاركي النفقة على الزوجة حصول شهوته وقضاء وطره بخلاف
الأبوين فانها ربما تحرج بكلفة ومشقة فاخبر صلى الله عليه وسلم انه اذا قصد باللقمة التي يضعها في فم
الزوجة وجه الله تعالى وعمل لها الأجر الداعية فمع غير الداعية وتكلف المشقة اولى والله اعلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم وقوله تعالى اذا نصحوا لله ورسوله الكلام فيه على وجوه الأول ان بابا قول النبي
صلى الله عليه وسلم كلام اضافي مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هذا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وقوله الدين مبتدأ والنصيحة خبره وهذا التركيب يفيد القصر والحصر لان المبتدأ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والخبر اذا كانا معرفتين يستفاد ذلك منها فان قلت ما محل هذه الجملة قلت النصب لأنه مقول القول والاعراب
لله صلة لأن الفصيح يقال نصح له فان قلت لم ترك اللام في عامتهم قلت لأنهم كالاتباع للأئمة لا استقلال
لهم واعادة اللام تدل على الاستقلال قوله وقدوته تعالى بالجر عطفا على قوله قول النبي صلى الله عليه وسلم
الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الأول ان الأعمال بالنيات وانها لا تقبل الا
كانت ابتغاء لوجه الله تعالى مع ترك الرياء والعمل على هذا الوجه من جملة النصيحة لله تعالى ومن جملة
النصيحة لرسوله ايضا حيث اني بعمله على وفق ما امر به الرسول صلى الله عليه وسلم بحثنا عما نهاه عنه
ثم ان البخاري رحمه الله ختم كتاب الايمان بهذا الحديث لأنه حديث عظيم جليل حفيل عليه مدار الاسلام
كما قيل انه احد الأحاديث الأربعة التي عليها مدار الاسلام فيكون هذا مدرج الأسلام ومنهم من قال ممكن
ان يستخرج منه الدليل على جميع الأحكام الثالث انه ذكر هذا الحديث معلقا ولم يخرجه مسندا في
هذا الكتاب لأن راوي الحديث تميم الداري واشهر طرقه فيه سهيل بن ابي صالح وليس من شرطه
لأنه لم يخرج له في صحيحه وقد اخرج له مسلم والأربعة وروى عنه مالك ويحيى الأنصاري
والثوري وابن عيينة وحماد بن سلمة وخلق كثير وقال البخاري سمعت عليا يعني ابن المديني يقول
كان سهيل بن ابي صالح مات اخ له فوجد عليه فنسي كثيرا من الأحاديث وقال يحيى بن معين لا يحتج
به وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابن عدي وهو عندي ثبت لا بأس به مقبول الأخبار
وقد روى عنه الأئمة وقال الحاكم وقد روى مالك في شيوخه من اهل المدينة الثقات لم
قال في احاديثه بالعراق انه نسي الكثير منها ونسأ حفظه في آخر عمره وقد اكثر مسلم عنه في اخراجه
في الشواهد مقرونا في اكثر رواياته بحافظ لا يدفع فيسلم بذلك من ينسبه الى سوء الحفظ ولكن
لما لم يكن عند البخاري من شرطه لم يات فيه بصيغة الجزم ولا في معرض الأستدلال بل ادخله في
الترجمة فقال باب قول النبي صلى الله عليه وسلم كذا لم يترك ذكره لا عند من يوافي بل ليفهم انه اطلع على انه
علة منقية من اسناده وله من ذلك في كتابه كثير يقف عليه من له تميز والله اعلم الرابع ان هذا الحديث اخرجه
مسلم ثنا محمد بن عباد المكي ثنا سفيان عن سهيل عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم وليس لتميم الداري في صحيح
غير اخرجه في باب الايمان واخرجه ابو داود ايضا في الأدب عن احمد بن يونس عن زهير بن سهيل به واخرجه النسائي
في البيعة عن يعقوب بن ابراهيم عن عبد الرحمن عن سفيان الثوري به وعن محمد بن منصور عن سفيان بن عيينة
به واخرجه امام الأئمة محمد بن اسحق بن خزيمة في كتاب السياسة تأليفه ثنا ابو عمار الحسين بن الحارث
ابن عيينة عن سهيل سمعت عطاء بن يزيد ثنا تميم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة فقال
رجل لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولنبيه ولأئمة المؤمنين وعامتهم الحديث ومن حديث النصيحة روى
عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة وهو وهم من سهيل ومن دونه قال البخاري في تاريخه لا يصح الا عن تميم
ولهذا الاختلاف لم يخرجه في صحيحه والحديث طرق دون هذه في الفرق فيها ما اخرجه ابو يعلى من حديث ثابت
عباس وفيها ما اخرجه البزار من حديث ابن عمر رضي الله عنهما الدرس قوله الدين النصيحة في حذف تقديره
عماد الدين وقوامه النصيحة كقوله الحج عرفة اي عماد الحج وقوامه وقوي عرفة وافضل النصيحة ماخوذ من نصح
الرجل ثوبه اذا خاطه يقال نصحه بالمنصح وهي الابرة ومعنى انه يلم شعث اخيه بالنصح كما يلم الخياط الثوب
النصح كان الذب عن عرض الدين والثروة عنه فقوله وقال الماوردي النصيحة مشتقة من نصح العسل اذا
صفيته من الشمع شبه تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط وقال الحكم النصح نقيض الغش وهو
ونصحه نصحا ونصوحا ونصاحة وفي الجامع النصح تذكر المودة والأجتهاد في المشورة وفي
كتاب ابن طريف نصح قل الأذان خلص من الغش وفي الصحاح هو باللام انصح وفي العزيز نصحه
قال ابو زيد نصحت له وقال الخطابي النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخير

له ويقال هو من وجيز الأسماء ومختصر الكلام وليس في كلام العرب كلمة مفردة يستوفي بها العبارة عن
معنى هذه الكلمة كما قال العلماء فليس في كلام العرب كلمة مفردة يستوفي بها العبارة عن معنى
ما جمعت من خير الدنيا والآخرة اما النصيحة لله تعالى فمعناها يرجع الى الايمان به ونفي الشرك عنه
وترك الالحاد في صفاته ووصفه بصفات الجلال والكمال وتنزيهه تعالى عن النقايص والقيام
بطاعته واجتناب معصيته وسلامة من اطاعه ومعاداة من عصاه والأعتراف بنعمته وشكر
عليها والأخلاص في جميع الأمور قال وحقيقة هذه الاضافة راجعة الى العبد فنصيحته نفسه فانه تعالى غني من
نصح الناصح وعن العالمين واما النصيحة لكتابه تعالى فالايمان بانه كلام الله تعالى وتنزيهه لا يشبه شيء
من كلام المخلوق ولا يقدر على مثله احد من المخلوقات ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته واقامة حروفه في
التلاوة وكشف لبسه بما دلت وتفهم علومه والعمل بحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن ناسخه
ومنسوخه وعمومه وخصوصه وسائر وجوهه ونشر علومه والدعاء اليه واما النصيحة لرسوله
صلى الله عليه وسلم فتصديقه عن الرسالة والايمان بجميع ما جاء به وطاعته في اوامره ونواهيه ونصرته
حيا وميتا وإعظام حقه وإحياء سنته والتلطف في تعلمها وتعليمها وتفهم آداب الخلق باخلاقه والتأدب بآدابه
ومحبة اهل بيته واصحابه واما النصيحة للأئمة فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم برفق وستر الخروج
عليهم بالسيف ونحوه والصلوة خلفهم والجهاد معهم وادآء الصدقات اليهم هذا على المشهور من المراد
من الأئمة اصحاب الحكومة كالخلفاء والولاة وقد يؤول بعلماء الدين ونصيحتهم قبول ما رووه وتعلمه
في الاحكام واما من لطف بهم واما نصيحة العامة فارشادهم لمصالحهم في اخراهم ودنياهم وكف الاذى
عنهم وتعليم ما جهلوا واعانتهم على البر والتقوى وستر عوراتهم والشفقة عليهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه
من الخير ويكره لهم ما يكره لنفسه ويحدثنا ما قيل ان الدين يطلق على الكل لكونه من النصيحة وبانها ان
فسرت بالكفاية لزم تباينهما لأن الكفاية اذا علم الناصح انه يقبل نصحه ويطاع امره وان مطلقه المكروه فان
منع فهو في سعة ويجب على من علم بالمبيع عيبا ان يبينه بالعامة ان اوهنيا ويجب على الوكيل والشريك
والمضارب النصح وانها ان النصيحة كما هو ظاهر من المذكورين فكذلك هو فرض لغة بان نصحها بامتثال الأمر
واجتناب المناهي الثامن قوله تعالى اذا نصحوا لله ورسوله بي سورة براءة واول الاية ليس على الضعفاء ولا
على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله الآية كذا لحديث المذكور
لجملة الآية والمراد الضعفاء الزمنا والهرمى والذين لا يجدون الفقراء والنصح لله ورسوله الايمان
بهما وطاعتهما في السر والعلن ثنا مسدد ثنا يحيى عن اسماعيل قال ثنا قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد صلى الله عليه وسلم

قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم وفي الترجمة لعامة المسلمين
ورواه البخاري من الترجمة وقع الدين على اعمال فانه سمى النصيحة دينا وقال ابن بطال مقصوده الرد على من زعم
ان الأسلام القول دون العمل وهو ظاهر المكره لما بايعه على الأسلام شرط عليه النصح لكل مسلم فدل على
ان الأسلام لما تأنف له بيعة

باب وجاله

وهو خمسة الأول مسدد بن مسرهد تقدم الثاني
يحيى بن سعيد القطان تقدم الثالث اسماعيل بن ابي خالد البجلي التابعي تقدم الرابع قيس بن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي المعجمة واسمه عبد عوف بن الحارث ويقال عوف بن عبد الحارث بن عوف الأحمسي
البجلي الكوفي التابعي المخضرم ادرك الجاهلية وجاء ليبايع النبي صلى الله عليه وسلم فقبض وهو في الطريق
ولد له محمد وعبد الرحمن بن عوف وعنه جماعة من التابعين وجلة لم يرو عنهم غيره ومن روى عنهم قيس قيل
لم يسمع من عبد الرحمن بن عوف وعنه جماعة من التابعين وجلة لم يرو عنهم غيره ومن روى عنهم قيس قيل
كما قاله ابو داود ومن طرفا حوله انه روى عن جماعة من الصحابة لم يرو عنهم غيره منهم ابو بكر بن عبد
والضابع بن الأسود ورباح الأسلمي رضي الله عنهم مات سنة اربع وقيل سبع وثمانين وقيل سنة ثمان وتسعين
روى له الجماعة الخامس جرير بن عبد الله بن جابر بن نصر بن ثعلبة البجلي الأحمسي ابو عبد الله
او ابو عمر نزل الكوفة ثم تحول الى قرقيسيا ومات في سنة احدى وقيل غير ذلك له ثمانية احاديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اتفقا منها على ثمانية وانفرد البخاري بحديث ومسلم بستة كذا في شرح قطب الدين وفي شرح النووي له ما تفرد به البخاري بحديث وقيل بستة ولعل صوابه ومسلم بستة بدل وقيل بستة وقال الكرماني في شرحه لجرير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث ذكر البخاري منها تسعة وهذا غلط صريح وكان قد وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة عشر في رمضان فبايعه وأسلم وقيل أسلم قبل موت النجاشي الذي صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة يوما وكان يصلي إلى سنام البعير وكانت ضحكته تبسما واعتزل الفتنة وكان يقول يوسف هذه الأمة لمحمد روى عنه بنوه عبد الله والمنذر وإبراهيم ولأمه وابن ابنه أبو بكر بن عبد الله بن إسماعيل بن محمد بن جرير وآخرون روى له الجماعة وروى الطبراني في ترجمته ان غلامه اشترى له فرسا بثلاثمائة فلما أتى صاحبه فقال ان فرسك خير من ثلاثمائة فلم يزل يزده حتى اعطاه ثمانمائة وقال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم وليس في الصحابة جرير بن عبد الله البجلي الا هذا وفيهم جرير بن عبد الله الحميري فقط وقيل أبي عبد الحميد وفيهم جرير بن الأقرط وجرير بن أوس الجاني وقيل حريم أبو الوجر جرير روى حديث عن ابن أبي ليلى **بيان الأنساب** البجلي بفتح الجيم بعدها موحدة ساكنة ثم جيم مفتوحة نسبة إلى بجيلة بنت صعب بن سعد العشيرة بن مالك وهو مذحج كانت عند انمار بن اراش بن الغوث ابن نبت بن ملكان بن زيد بن كهلان فولدت منها وهم عبقر والأعرج وصهيبة ينسبون إليها منهم جرير بن عبد الله المذكور قال الرشاطي جرير بن عبد الله بن جابر وهو الخليل بن مالك بن نصر بن بجيلة ابن جشم بن عريض بن خزيمة بن علي بن مالك بن سعد بن نذير بن قيس وهو مالك بن عبقر وهو ولد بجيلة ذكره ابو عمرو ونفى نسبه غيره قال في خزيمة حميدية وفي علي عدي وكلاهما وهم وتصحيف وكذا ذكرها ذكره ابن الكلبي وابن حبيب وغيرهم وقال ابن دريد اشتقاق البجيلة من العلط يقال قوم بجيل أي خلط ورجل بجال اي كان غليظا سمينا وكل شيء عظمته وغلظته فقد بجلته الأصمعي بالحاء المهملة في بجيلة احمد بن الغوث والغوث هذا ابن بجيلة كما ذكرنا من حمل الرجل اذا سمع وابيضاض هاع وغضب فهو حمس واحمس كرجل وارجل وفي ربيعة ايضا احمس بن ضبيعة بن ربيعة بن نزار منهم المتلمس الشاعر وهو جرير بن عبد المسيح بن عبد الله ابن زيد بن دون بن حرب بن وهب بن حلي بن احمس بن ضبيعة **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع وبصيغة الإفراد والعنعنة والكتبي الفرق بين الصيغتين ومنها ان رواته كلهم كوفيون ما خلا مسددا ومنها ان ثلاثة منهم وهم إسماعيل وقيس وجرير يكنون بابي عبد الله ومنها ان هؤلاء الثلاثة كلهم بجليون ومنها ان الأولين منهم وهم إسماعيل وقيس تابعيان **بيان** تعدده ووضعه ومن اخرجه اخرجه البخاري هنا كما ترى واخرجه النسائي في الصلوة عن محمد بن يحيى وفي الزكوة عن محمد بن عبد الله بن نمير أبيه وفي البيوع عن علي بن حفص وفي الشروط عن مسدد أيضا عن يحيى واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير وفي سلمة عن يحيى به واخرجه الترمذي في البيعة عن محمد بن بشار عن يحيى به **بيان اللغة والاعراب** قوله بايعت من المبايعة وهو عقد العهد وهو فعل وفاعل ورسول الله كلام اضافي مفعوله قوله على اقام الصلوة اصله اقامة الصلوة قوله وايتاء الزكوة اي اعطائها قوله والنصح بالجر عطف على المجرور قبله **بيان المعاني** قوله بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت مبايعته على الصلوة وكلام لاصحابه في اوقات بحسب الحاجة اليها من تجديد عهد او تؤكيد لم الطريق اختلفت الفاظها كما يأتي واخرج ابن ماجه من رواية الشعبي عن جرير رضي الله عنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فلقنني فيما استطعت والنصح لكل مسلم ورواه ابن حبان من طريق ابي زرعة عن عمرو بن جرير عن جده وزاد فيه فكان جرير اذا اشترى او باع يقول لصاحبه اعلم ان ما اخذنا منك احب الينا مما اعطيناك فاختر قوله فيما استطعت روي بضم التاء وفتحها قال قطب الدين في شرحه قال بعضهم الرفع متجاج جريرتها اي على فيما استطعت وهو مردود لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والمقصود من هذه اللفظة التنبيه على ان المراد فيما استطعت من الأمور المبايع عليها هو كل ما يطاق كما هو المشترط في اصل التكليف وفي قوله لقنني دلالة على كمال شفقة النبي صلى الله عليه وقال الخطابي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم النصيحة للمسلمين شرطا في الدين يبايع عليه كما يبايع على الصلوة والزكوة

والزكوة ولذلك تراه قرنها بما قبلها فان قلت لم اقتصر عليها وليس بركن العصم وغيره قلت قالوا انما خصها من بينها لان ذلك في المسح معفو المذكور في الرواية الاخرى المتي ذكرناها الآن وقال غيره انما اقتصر عليها لانها اشهر اركان الدين واظهرها وهي اشهر العبادات البدنية والمالية **ثنا** ابو النعمان **ثنا** ابو عوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنه يقول يوم مات المغيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه وقال عليكم بالتقوى الله والوقار والسكينة حتى يأتيكم امير فانما يأتيكم الآن ثم قال استعفوا لأميركم فانه كان يحب العفو ثم قال اما بعد فاني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابايعك على الاسلام فشرط علي والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا ورب هذا المسجد انى ناصح ثم استغفر ونزل **هذا الحديث** يدل على بعض ما ترجم المصنف له بعض الآخر في النصح لأئمة المسلمين وكونه مسلما انما هو من فحوى الايمان بالله ورسوله **بيان رجاله** وهم اربعة الأول ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري المعروف بعارم بالمهملتين وهو لقب رددي لأن العارم المفسد يقال عرم يعرم عرامة بالفتح وصبي عارم اي شرير بين العرام بالضم وكان رجلا قد بعد امنه فكن رئيسه هذا اللقب فاشتهر به سمع ابن المبارك وعباد ابن عباد وروى عنه البخاري وغير من الأعلام قال ابو حاتم اذا حدث عارم فاحتفل به وقال عبد الرحمن سمعت ابي يقول اختلط ابو النعمان في آخر عمره وزال عقله فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح وكان عنده قبل الاختلاط سنة اربع وعشرين ومائتين وروى عنه مسلم بواسطته والأربعة كذلك مات سنة اربع وعشرين ومائتين بالبصرة الثاني ابو عوانة بالفتح واسمه الوضاح اليشكري وقد تقدم الثالث زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وبالقاف ابن مالك الثعلبي بالثاء المثلثة الكوفي ابو مالك سمع جريرا وعضبة بن مالك وغيرهما من الصحابة وغيرهم رعنه جماعات من التابعين منهم الأعمش وكان يحب السنة قال يحيى بن معين توفي سنة خمس وعشرين ومائة الرابع جرير رضي الله عنه **بيان الأنساب** السدوسي بفتح السين الأولى نسبة الى سدوس وسلم قبيلة وقال الرشاطي السدوسي في بكر بن وائل وفي تيم الذي في بكر بن وائل سدوس بن شيبان ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل سموا في الصحابة قطبة بن قتادة والذي في تيم سدوس بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة وأهل كل سدوسي في العرب بفتح السين الأسدوس بن اجمع بن ابي عبد بن ربيعة بن نصر بن سعد بن بهثان بن علي وقال ابن دريد الشدوسي الطيلسان الشعلبي بالشاء المثلثة بن غطفان بن فعلبة بن سعد بن ذبيان بن نعيض بن ريث بن غطفان وفي اسد بن خزيمة بفعلبة بن دودان بن اسد بن خزيمة **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة وسماع بعض رواته من بعض كوفي وبصري ووواسطي ومنها انه من رباعيات البخاري **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غير اخراجه البخاري هنا كما ترى واخرجه في الشروط عن قبيصة عن سفيان الثوري واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن زهير كلهم عن سفيان بن عيينة عن الثوري به واخرجه النسائي في البيعة وفي السير عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرائي عن سفيان بن عيينة به وفي الشروط عن محمد بن عبد الأعلى عن خالد عن شعبة عنه نحوه **بيان اللغات** قوله والوقار بفتح الواو الرزانة والسكنة السكون وقال الجوهري السكنة الوداع والوقار قوله استغفروا من الاستغفار وهو طلب العفو والمعنى اطلبوا له العفو من الله كذا في اكثر الروايات بالعين المهملة والواو وفي آخره ولي وفي رواية ابن عاكر استغفروا بغين معجمة وراء من الاستغفار وهي رواية الأصيلي في المخرج **بيان الأعراب** قوله سمعت جملة من الفعل والفاعل وجرير بن عبد الله منصوبه على الظرفية وفيه تقدير لأن صحيح الكلام الأبه لأن جريرا ذات والسمع وهو المصدر والحروف وهو سمعت قوله فحمد الله عطف عليه بالفاء اي فسمع فحمد الله وقوله فحمد الله جملة اسمية لا محل لها من الاعراب قوله ثم استغفر عطف عليه بثم بحسب قبيح له وهو قوله يقبل ويوم نصب على الظرفية والجملة الضميرية بعده في محل الرفع على انها صفة ليوم قوله مات المغيرة بن شعبة قوله قام جملة اسمية لا محل لها من الاعراب قوله فحمد الله عطف عليه بالفاء فيما مر وهذا ثم قوله عليكم اسم سمي به الأفعال معناه الزموا وافعالا الله قوله وصف نصب على الحالية وان كان مصدرا لأنه مؤول اما بانه في معنى واحد واما بانه مصدر وقد جاء كله الحمد لله نحو الحمد لله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعطف قوله لا شريك له جملة توكيد معنى وحث قوله والوقار بالجر عطفا على بائكم اى وعليكم بالوقار والسكون
حتى يأتيكم امير كذا معنى هذه الغاية وفيه تنبيه بان المقدرة بعد حتى فان قلت هذا يقتضى ان لا يكون
بعد اتيان الامير الوقار والسكون لان حكم ما بعد حتى الغاية خلاف ما قبلها قلت قال الكرمانى لا يلزم
ان حكم خلاف ما قبلها لكن غاية الامر بالاتفاق الامور الثلاثة اوغاية للوقار والسكون لا الاتفاق اوغاية
للثالث وبعد الغاية بعينها اتيان الامير يلزم ذلك بالطريق الاولى وهذا مبنى على قاعدة اصولية وهى ان
شرط اعتبار مفهوم المخالفة فقدان مفهوم الموافقة واذا اجتمعا يقدم المفهوم الموافق على المخالف قلت مفهوم
الموافقة ما كان حكم المسكوت عنه موافقا لحكم المنطوق به كمفهوم تحريم الضرب للوالدين من تصنيص تحريم
التأفيف له ومفهوم المخالفة ما كان حكم المسكوت عنه مخالفا لحكم المنطوق كفهم نفى الزكوة عن المعلوفة
بتخصيصه عليه الصلوة والسلام وجوب الغنم السائمة قوله فانما يأتيكم اى الامير وكلمة انما من ادوات الحصر
قوله الآن نصب على الظرف قوله فان الفاء فيه للتعليل وقيل انه كان يجب الموقوف في محل الرفع على انها خبر ان قوله اما بعد
كلمة ما فيها معنى الشرط فلذلك كانت الفاء لازمة لها وبعد من الظروف الزمانية وكثيرا ما يحذف منه المضاف اليه
ويبنى على الضم تسعى غاية وهنا قد حذف فلذلك بنى على الضم والاصل اما بعد تحميد الله والثناء عليه والتقدير اما
بعد كلامى هذا فانى اقول قوله قلت جملة من الفعل والفاعل مبتدأ عن قوله اتيت فلذلك ترك العاطف حيث
لم يقل وقلت اى اوهى استيناف وقوله فشرط على بتشديد الياء فى على الاصح من الروايات والمفعول محذوف
تقديره فشرط على اهل الاسلام قوله والنصح بالجر لانه عطف على الاسلام اى وعلى النصح لكل مسلم ويجوز فيه النصب
عطفا على معمول شرط المقدر قوله ورب هذا المسجد الواو فيه للقسم وشاربا الى الساجد الكوفة وقوله انى ناصح
جواب القسم والكاف بان واللام والجملة الاسمية قوله ونزل ابى من المنبر اى بعد ما خطب قعد لانه فى مقابلة قام
فافهم بيان المعانى قوله يوم مات المغيرة وكان قبل من الربع وكان واليا على الكوفة فجعلها معاوية
واستناب عند موته ولد عروة وقيل استناب جرير المذكور ولفظ الخطبة المذكورة قوله فحمد الله اى
اثنى عليه بالجميل قوله واثنى عليه اى ذكر ما يحمد ويحتمل ان يراد بالحمد وصفه متعلقا بالكمال والثناء
وصفه متعلقا على النقايص فالاول اشارة الى الصفات الوجودية والثانى الى الصفات العدمية والتنزيهات
قوله حتى يأتيكم امير يريد بذلك الامير المذكور وهو المغيرة فان قلت لم نصبوا الحكم والسكون قلت لان
الغالب فى وفاة الامراء ان يؤدى الى الفتنة والاضطراب بين الناس والهرج والمرج وما ذكروا الا تقاء
فلأنه ملك الامر وليس كغيره يشاوره فى مهماته يتعلق بمصالح الدين قوله فانما يأتيكم الآن اما ان يراد حقيقة
فيكون ذلك الامير جريرا نفسه لما روى ان المغيرة استخلف جريرا على الكوفة عند موته على ما ذكرنا او يريد
به المدة القريبة من الآن فيكون ذلك الامير زيادا اذ ولاه معاوية بعد وفاة المغيرة الكوفة قوله استعفوا
اى سألوا الله لامركم العفو فانه كان يجب العفو عن ذنوب الناس اذ يعامل الشخص كما يعامل بالناس وفى
المثل السائر كما تدين تدان وقيل كما تكيل تكال وقال ابن بطال جعل الوسيلة الى عفو الله بالدعاء لما غلب حصال الخير
عليه وساكان يحبه فى حياته ولذلك يحترى كل احد باحسن خليقة واعماله قوله ورب هذا المسجد شعر بان
خطبته كانت فى المسجد ويحتمل ان يكون اشارة الى جهة المحراب ويدل عليه رواية الطبرانى بلفظ
ورب الكعبة ذكر ذلك للتنبيه على شرف المقسم به ليكون ادعى الى القبول قوله انى ناصح فيه اشارة الى
انه وفى بما بايع النبى صلى الله عليه وسلم وان كلامه صادق خالص عن الاغراض الفاسدة فان قلت
النصح للكافر يصح بان يدعى الى الاسلام ويشار عليه بالصواب اذا استشار فلم قيد بقوله لكم قلت
لكم قلت هذا التقييد من حيث الاغلب فافهم

كتاب العلم

الكلام فيه على انواع الاول ان اللفظة كتاب مرفوع لانه خبر مبتدأ محذوف مضاف الى العلم والتقدير هذا كتاب العلم
اذ هو فى باب ما يتعلق به وليس هو فى بيان ماهية العلم لان الظن فى الماهيات حقايق الاشياء العينية فى
الكتاب الثانى انه قدم هذا الكتاب على سائر الكتب التى بعده لان مدار تلك الكتب كلها على العلم والعالم

يقدم

يقدم عليه الايمان لانه اوله واجب على المكلف اولانه افضل الامور على الاطلاق واشرفها وكمال الموجود
كونه عالما وعملا ومنشأ كل كمال دقا وجلا فان قلت فلم قدم كتاب الوضوء عليه قلت لتوقف معرفة
الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه اولانه اول خبر نزل من السماء الى هذه الامة وقد اشبعنا
الكلام فى كتابه فليعاود هناك الثالث ان العلم فى اللغة مصدر علمت واعلم علما قال الجوهرى
علمت الشئ اعلمه علما عرفته بالكسر فهذا كما ترى لم يفرق بين العلم والمعرفة والفرق بينهما ظاهر لان
المعرفة ادراك الجزئيات والعلم ادراك الكليات ولهذا لا يجوز ان يقال الله عارف كما يقال عالم
وقال ابن سيده العلم نقيض الجهل علم علما وعلم هو نفسه ورجل عالم من قوم علماء وعلام وعلامة من
قوم علماء من العلم والعلامة النسابة ويقال اذا اريد فى وصف الشخص بالعلم يقال له علامة
وعلمه العلم واعلمه اياه فتعلم وفرق سيبويه بينهما فقال علمه كادمت واعلمته كادمته وقال ابو زيد
عبد الرحمن عالمنى فلان فعلمته اعلمه بالضم وكذلك كل ما كان من هذا الباب بالكسر فى يفعل فانه
فى باب المغالبة يرجع الى الضم كضاربته فضربته اضربه وعلم بالشئ شعر وقال يعقوب اذا
قيل لك اعلم كذا قلت قد علت واذا قيل تعلم لم تقل قد تعلمت وفى المخصص علمه الامر واعلمه اياه فعلمه
وتعلمه وقال ابن على سمى العلم علما لانه من العلامة وهى الدلالة والاثارة وما هو ضرب من العلم
قولهم اليقين ولا ينعكس فتقول كل يقين علم وليس كل علم يقينا وذلك لان اليقين علم يحصل بعد استدلال
ونظر يفوض فيه والعلم النظر والتصحيح ومن العلم الدراية وهى ضرب منه مخصوص ثم العلماء اختلفوا فى
حد العلم فقال بعضهم لا يحد وهو الاصح اختلفوا فى سبب عدم تحديده فقال امام الحرمين والغزالى يعسر
تحديده وانما نعرفه بالقسمة والمثال وقال بعضهم وهم الاكثر لانه ضرورى اذ لو لم يكن ضروريا
لزم الدور واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الملازمة انه لو لم يكن ضروريا لكان نظريا لزم الدور
وانما قلنا انه لو كان نظريا لزم الدور وضح انه لو لم يكن ضروريا لزم الدور وانما قلنا انه لو كان نظريا
لعلم بغير العلم لامتناع اكتسابه من نفسه وغير العلم لا يعلم العلم فلزم معرفة العلم بغير العلم الذى لا يعلم
الا بالعلم فيلزم الدور وهو محال لاستلزامه تقدم الشئ على نفسه واستلزامه تصور العلم المتصور
وقال الآخرون انه يحد ولهم فيه اقوال واصح الحدود انه صفة من صفات النفس توجب تمييز لا يحتمل
النقيض فى الامور المعنوية فقوله صفة جنس لشموله لجميع صفات النفس قوله توجب تمييز احتراز
عما لا يوجب تمييز كالحرقة وقوله لا يحتمل النقيض احتراز عن مثل الظن وقوله فى الامور المعنوية خرج
الحواس لان ادراكها فى الامور الظاهرة المحسوسة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل العلم

كذا وقع فى بعض النسخ مصدرا بالبسملة بعدها باب فضل العلم وفى بعضها
البسملة مقدمة على لفظ كتاب العلم هكذا بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العلم وهى رواية ابى ذر والاظهر رواية
الاصيلى وضبطها اعنى رواياتها بين الكتاب والباب وقول الله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم
درجات والله بما تعملون خبير وجه زيد فى علمى اكتفى البخارى فى بيان فضل العلم بذكر الآيتين الكريمتين لان
القرآن من اقوى الحجج القاطعة والاستدلال بمعنى فى باب الاثبات والنفى اقوى من الاستدلال بغيره ونقل
الكرمانى عن بعض الكاملين ان البخارى ترجم ابواب الوضوء وذكر التراجم فكان يلحق بالتدريج اليها الاحاديث
المناسبة لها فلم يتبين له ان يلحق هذا الباب وغيره شيئا منها اما لانه لم يثبت عنده حديث يناسبه شرطه
واما لامر آخر وقيل ايضا عن بعض اهل العراق انه ترجم له ولم يذكر شيئا فيه تعصلا منه لعلم انه لم يثبت فى
ذلك الباب شئ عنده قلت هذا كلام كله غير سديد لاطلاعه تحته والاحاديث والآثار الصحيحة كثيرة فى ذلك
هذا الباب ولم يذكر البخارى عامدا غير احاديث صحيحة على شرطه او صحيح من الصحابة والتابعين مع كثرة
نقله واتساع روايته ولئن سلمنا انه لم يثبت عنده شئ فى هذا الباب فكان ينبغى ان لا يذكر هذا الباب
فان قلت ذكر للاعلام بانه لم يثبت فيه شئ عنده كما قاله بعض اهل الطرق قلت تركه فى مثل هذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بدليل الاعلم بذلك فلا فرق في ذكر حينئذ ثم قال الكرماني فان قلت انا نقول بما يترجم بعد هذا باب فضل العلم فيتعين ان هذا الباب عن فضل العلم قلت المقصود بذلك الفضل غير هذا الفضل اذ ذاك بمعنى الفضيلة اي الزيادة في العلم وهذا بمعنى كثرة الثواب عليه قلت هذا فرق عجيب لان الزيادة في العلم تستلزم كثرة الثواب عليه فلا فرق بينهما في الحقيقة والتحقيق في هذا الموضع ان لفظ باب لا يخلو اما ان يكون مذكورا بعينها وبعد باب رفع العلم وظهوره الجهل وما عليه بعض النسخ او يكون مذكورا هناك فقط فان كان الاول فهو كذلك اي في الترجمة بحسب الظاهر وان كان الثاني فلا يحتاج الى الاعتذارات المذكورة مع ان الاتم من النسخ هو الثاني وانما المذكور هنا كتاب العلم وقول الله تعالى يرفع الله الذين امنوا الآية وليس صحيح وجود باب فضل العلم في الموضعين تفعول ليس بتكرار لان المراد من باب فضل العلم هنا التنبيه على فضيلة العلم بدليل الآيتين المذكورتين فانهما في فضيلة العلماء والمراد من باب فضل العلماء هناك التنبيه على فضيلة العلم فلا تكرار حينئذ فان قلت كان ينبغي ان يقول باب فضل العلماء قلت بيان فضل العلم يستلزم بيان فضل العلماء لان العلم صفة قائمة بالعالم فذكر بيان فضل من هي قائمة به على انا نقول انما لم يكن المراد من هذا الباب فضل العلماء لانطباق الآيتين المذكورتين الترجمة والهذا قال الشيخ قطب الدين رحمه الله في شرحه بعد الآيتين شرح جاء في الآثار ان درجات العلماء تتلو درجات الانبياء والعلماء ورثة الانبياء ورثوا العلم وبنوه للامة وحموه من تحريف الجاهلين وروى ابن وهب عن مالك قال سمعت زيد بن اسلم يقول في قوله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم يرفع الله العلماء في هذه الآية والمعنى يرفع الله الذين امنوا واوتوا العلم على الذين امنوا فقط ولم يؤتوا العلم درجات في دينهم اذا فعلوا ما امروا به وقيل يرفعهم في الثواب والكرامة وقيل يرفعهم في الفضل في الدنيا والمنزلة وقيل يرفعه الله درجات العلماء في الآخرة على المؤمنين الذين لم يؤتوا العلم وقيل في قوله تعالى وقل رب زدني علما اي بالقرآن وكان كلما نزل شيء من القرآن ازداد به النبي صلى الله عليه وسلم علما وقد امر الله رسوله بزيادة الطلب في شيء الذي العلم وقد طلب منه ذلك فدل على انه افضل الصفات وانما التعلم الزيادة فقال هل اتبعك على ان تعلني مما علمت رشدا وكان ذلك لما سئل اي السائل علم فقال انا علم تعب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه وقوله درجات منصوب بقوله يرفع فان قلت قوله وقول الله يرفع الذين امنوا منكم حظه من الاعراب قلت الذي يقتضيه احوال التركيب ان يكون مجرورا عطفا على المضاف اليه في قوله باب فضل العلم على تقدير وجود الباب او على العلم في قوله كالعلم على تقدير عدم وجوده وقال بعضهم ضبطناه في الاصول بالرفع على الاستئناف قلت ان اراد بالاستئناف الجواب عن السؤال فذا لا يصح لانه ليس في الكلام ما يقتضي هذا وان اراد استئناف الكلام فذا ايضا لا يصح لانه حينئذ على تقدير الرفع لا يتأتى الكلام لان قوله وقول الله ليس بكلام واذا رفع لا يخلو اما ان يكون رفعه بالقاء او بالابتداء وكل منهما لا يصح اما الاول فظاهر واما الثاني فلعدم الخبر فان قلت الخبر محذوف وفي قلت حذف الخبر لا يخلو اما ان يكون جوازا او وجوبا فالاول فيما اذا قامت قرينة وهي وقوعه في جواب الاستفهام عن الخبر به او بعد اذا المفاجأة او يكون قول ليس شيء من ذلك هنا وان الكلام فيما اذا النزع في موضعه غير واضح لا يصاد كذلك فتعين بطلان دعوى الرفع **باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه**

فالحديث ثم اجاب السائل الكلام فيه على وجهين الاول ان باب مرفوع لانه خبر مبتدا محذوف مضافا الى قوله من سئل ومن موصولة وقوله سئل على صيغة المجهول جملة من الفعل والمفعول النائب عن الفاعل وقعت صلة لها وقوله علما انه لانه مفعول ثان وقوله وهو مشتغل في حديثه جملة وقعت حالا من الضمير الذي في سئل وذكر قوله فاتم بالفاء وقوله ثم اجاب به كلمة ثم لان السؤال حصل عقيب الاشتغال بالجواب بلا فراغ منه الثاني وجه المناسبة بين البابين على تقدير ما وجه الباب السابق في بعض النسخ من حيث ان الباب الاول وان كان لبيان فضل العلم وكان المراد التنبيه على فضل العلم كما حققنا الكلام فيه هناك وهذا الباب فيه حال العالم المسؤول منه على مسئلة معضلة ولا يدل على المسائل المعضلات الا العلماء الفضلاء العالمون الداخلون في قوله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات واما على تقدير عدم الباب السابق وهو في النسخ

فالابتداء بهذا الباب الاشارة الى ما قيل من ان العلم سؤال وجواب والسؤال نصف العلم فتعين بهذا الباب على بقية الابواب التي تقتضيها مخاطب العلم فاستحق بذلك التصدير على بقية الابواب فافهم **ثنا** محمد بن سنان ثنا فليح وحدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي ثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال اين اراه السائل عن الساعة قال ها انا يا رسول الله قال فاذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

بيان رجاله وهم ثمانية الاول محمد بن سنان بكسر السين المهملة وبالنون ابو بكر الباهلي البصري روى عنه البخاري وابو داود وابو حاتم الرازي قال يحيى بن معين ثقة مأمون وروى ابو داود والنسائي وابن ماجة عن رجل عنه توفي سنة ثلاث وعشرين ومائتين الثاني فليح بضم الفاء وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة ابن سليمان بن ابي المغيرة وهو حنين بن ابي عبيد بن حنين وكان اسير عبد الملك ولقبه فليح واشتهر بلقبه الخزاعي المدني وكنيته ابو يحيى روى عنه نافع وعدة وروى عنه مالك وابن وهب والقعنبي الوحاظي وابن اخي وشريح بن النعمان وآخرون قال يحيى بن معين هو ضعيف ما اقربه من ابن ابي اويس وفي رواية عنه ليس بقوي ولا بحجة وقال ابو حاتم ليس بالقوي وقال النسائي ايضا ليس بالقوي وقال ابن عدي هو عندي لا بأس به وقد اعتمد البخاري في صحيحه وقد روى عنه زيد بن ابي انيسة روى له البخاري ومسلم وابو داود والترمذي وقال الحاكم واجمع البخاري ومسلم عليه في اخراجهما عنه في الاصول يؤكد امره وليس القلب فيه للتعديل توفي سنة ثمان وستين ومائة الثالث ابراهيم بن المنذر بن عبد الله ابن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام بن خويلد القرشي الحزامي المدني ابو اسحق روى عنه ابو حاتم وابو زرعة وابن ماجة وغيرهم وروى البخاري عنه وروى ايضا عن ثمير بن غالب عنه وروى النسائي عن رجل عنه وروى له الترمذي وقال النسائي ليس به بأس مات سنة ثمان وقيل خمس وثلاثين ومائتين بالمدينة الرابع محمد بن فليح المذكور روى عن هلال بن علي وغيره وروى عنه هارون بن موسى العدوي وغيره ليس ابن معين وقال ابو حاتم ما به بأس ليس بذلك القوي مات سنة سبع وستين ومائة روى له البخاري والنسائي وابن ماجة الخامس ابوه فليح المذكور السادس هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي هلال ويقال له هلال بن ابي اسامة نسبة الى جده وقد ينظم اربعة والكل واحد قال مالك هلال بن ابي اسامة تابعي يعد على ذلك اسامة بن زيد الليثي وقال هو القرشي المدني وهو من صغار التابعين ويحتمل ان هذا الحديث من اوهامهم سمع انسا عطاء بن يسار وسمع عطاء بن يسار عن ابي هريرة وقد تقدم ذكر الثامن ابو هريرة رضي الله عنه وقد تقدم ايضا

بيان الانساب الباهلي بالباء الموحدة نسبة الى باهلة بنت صعب بن سعد العشيرة بن مالك وسعد جماع من مذحج العوني بفتح العين المهملة وبالواو ونسبة الى العونة وهو حي من عبد القيس ولم يكن محدثا من العونة وانما نزل فيهم كان لمحلة في البصرة تسمى عونة فنسب اليها فقيل العوني والحزامي بالحاء المهملة وبالزاي المعجمة نسبة الى حزامة وهو عمرو بن ربيعة وقيل حزام بن ربيعة وقال الرشاطي الحزامي بطن من الازد وفي قضاعة فالذي ينسب الى خزاعة وهو عمرو بن ربيعة وفي قضاعة بطن وهو حزاعة ابن مالك بن عدي الحزامي بكسر الحاء المهملة وبالزاي المعجمة نسبة الى الحزام احد الاجداد وقال ابن الكلبي الحزامي من اسد قريش وفي فزارة فالذي في قريش حزام بن خويلد بن اسد والذي في فزارة حزام ابن سعد بن عدي بن فزارة القبري بكسر القاف نسبة الى قبر بن هبيل بن عمرو بن الغوث بن طي

بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع والتحديث بصيغة الافراد وهو قولي احدهما

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابراهيم بن المنذر وفي بعض النسخ حدثنا المغيرة بينها ظاهر وهو ان الشيخ أحدث لهو هو السامع وحده بقول حدثني واذا حدث ومعه غيره يقول حدثنا وفيه العنعنة ايضا ومنها ان هذا اسناد ان احدهما عن محمد بن سنان عن فليح عن هلال عن عطاء عن ابي هريرة والآخر عن ابراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح عن ابيه عن هلال الى آخره وهذا أنزل من الأول بواحد ومنها ان رجال الاسناد كلهم مدنيون ومنها ان فيه عالي السند قبل قوله وفي حديث ابراهيم بن المنذر مصدوة ح وهي جادة مهملة مفردة قيل انها ماخوذة من التحويل لتحوله من اسناد الى آخر ويقول القاري اذا انتهى الى ياح ويشرح في آخره ما بعدها وقيل انها من حال بين الشيئين اذا جعل كونها حالت بين الاسناد وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشيء وقيل انها رمز الى قول المحدث واهل الغرب اذا وصلوا اليها يقولون الحديث وقد كتب جماعة من حفاظ عراق العجم موضعها صح فيشعر بانها رمز صح وحسن كما انه صح ليشعر بوهم انه سقط من الاسناد الاول وهي كثيرة في صحيح مسلم قليلة في البخاري **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غير اخوجه البخاري هنا كاترى واخرجه ايضا في الرقاق مختصرا عن محمد بن سنان عن فليح بن سليمان عن هلال بن علي به ولم يخرجه من اصحاب الستة غير **بيان اللغات** قوله اعرابي هو الذي يسكن البادية وهو منسوب الى الأعراب ساكني البادية من العرب الذين لا يعتمدون في الأمصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسوآء اقام بالبادية او بالمدن والنسبة اليه عربي وليس الأعراب جمع لعرب ولم يعرف اسم هذا الأعرابي قوله الساعة قال الأزهري الساعة الذي تقدم ذكره القيمة وسميت بذلك لانها تاتي الناس في ساعة فيموت الخلق بصيحة واحدة وفي العباب الساعة القيمة قلت اصله سوعة قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قوله وسدت من وسدة الشيء فتوسد اذا جعله تحت رأسه والمعنى اذا فوض الأمر واسند في المطالع اذا وسد الأمر الى غير اهله كذا لكافة الرواة اي اسند وجعل اليهم وعند القابسي اسند وقال الذي احفظه وسد وقال هما بمعنى وقال القاضي هو كما قال وقد قالوا وساد واساد واشتقاقهما واحد والواو والهاء بعد الألف ولعلها صورة الهمزة والوساد والوسادة المخدة والجمع وسد ووسايد ووسدته كذا اي جعلته له وسادة وتوسد الشيء جعل تحت رأسه وقال بعضهم قوله وسد اي جعل له غير اهله وسادا قلت ليس معناه كذا بل المعنى اذا وضعت وسادة الأمر بغير اهلها تهانوا وتحقق على ما بينته من قريب قوله فانتظر هو امر من الانتظار **بيان الأعراب** قوله بينما اصله بين فزيدت عليه ما وهو ظرف زمان بمعنى الفاجأة قوله النبي مبتدا وقوله يحدث القوم جملة من الفعل والفاعل والمفعول خبره ويحدث يقتضي مفعولين واحدهما هنا محذوف لدلالة السياق عليه والقوم هم الرجال دون النساء وقد تدخل فيه النساء على سبيل التبع لان القوم كلي يعني رجال ونساء وجمعه اقوام وجمع الجمع اقاوم وقوله في مجلس حال قوله جاء اعرابي جملة من الفعل والفاعل وهو اعرابي والمفعول هو الضمير المنصوب في جاءه العايد الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جواب بينما وهو العامل في بينما وقال الكوفي الاضمر في جواب اذا لكون بادا وادا وقال غيره بل العكس والصواب معه لورود الحديث هكذا وقيل بينما ظرف متضمن معنى الشرط فلذلك اقتضى جوابا وفيه نظر قوله متى الساعة مبتدا وخبر وكلمة متى للاستفهام قوله يحدث اي يحدث القوم وفي بعض الروايات بحدثه بحرف الجر وفي رواية المستملي والحموي يحدث بزيادة الهاء وليست في رواية الباقين والضمير المنصوب فيه لا يعود على الأعراب وانما يعود على الحديث المفهوم من الكلام الذي كان فيه فان قلت ما محل يحدث من الاعراب قلت محلها النصب على الحال من الضمير الذي في متى قوله فقال بمعنى فقام من هنا الى قوله لم يسمع جملة معترضة فان قلت هل يجوز الاعتراض بالفاء قلت جايز قوله سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله ما قال اي الأعرابي وما موصولة وقال جملة صلة والعايد محذوف اي ما قاله والجملة مفعول سمع ويجوز ان تكون ما مصدرية اي سمع قوله وكذا الكلام في قوله فكره ما قال قوله بل سمع قال الكرماني بل لم يسمع اذ لا يصح ان تعطف على ما تقدم اي الأضراب انما يكون عن كلام نفسه بل لا صح عطفا صحيحا على كلام غير العاطف قلت لا نسلم امتناع صحة العطف والأضراب بين كلام متكلمين وما الدليل عليه سلمنا لكن يكون الكلام البعض الأول كانه قال البعض الآخر للبعض الأول قال بل لم يسمع او كلام البعض الآخر بان تعدد لفظ سمع

قوله

قيل لانه قال لم يسمع قلت هذا كله تعسف نشأ من عدم الوقوف على اسرار العربية فتقول التحقيق هنا ان كلمة بل هنا اضراب ذاتي لا ابطالي او انتقالي من غرض الى غرض وان كانت بل مفردة فهي هنا ملاحظة معنى تركبها اعني قوله لم يسمع فكان الأضراب بمعنى الأبطال قوله حتى اذا قضى تعلق بقوله فقضى حديث لا بقوله لعله سمع قوله قال اين اراه السائل حاجا قال النبي صلى الله عليه وسلم وقوله أراه بضم الهمزة معناه اظن وهو شك من محمد بن فليح ورواه الحسن بن سفيان وغيره عن عثمان بن ابي شيبة عن يونس بن محمد بن فليح عن ابيه شك ولفظه قال اين السائل فان قلت السائل مرفوع بما ذا قلت مرفوع على الأسناد وخبره قوله اين متعددا واين سؤال عن المكان ثبت لنقيضها حين الأستفهام وقوله بعضهم السائل بالرفع على الحكاية خطأ لارتفع على الأبتداء كما قلنا وقوله أراه جملة معترضة بين المسند والخبر والمعنى اظن انه قال اين السائل قوله فقال الأعرابي هاهو ذا النبيه وفي العباب هاها لمد تكون تنبيه بمعنى جوابا وقال الجوهري قد تكون جواب النداء تمد وتقصر وايضا ها مقصورة للتقريب اذا قيل لك اين انت تقول ها انا ذا قوله انا سند وضع محذوف اي انا سايل ولما ترك العاطف عنه قال ثم الموضعين السؤال والجواب لان المقام كان مقام المقاولة والراوي يحكي ذلك قوله اذا ضيعت الأمانة كلمة اذا تتضمن معنى الشرط ولهذا جاء جوابها بالفآء وهو قوله فانتظر الساعة قوله قال كيف اضاعتها اي قال الأعرابي كيف اضاعة الأمانة وفي بعض النسخ بقال بالفآء وفي بعض من قال في الموضعين بلا فآء ووجهه ان السؤال عن كيفية الأضاعة متفرع على ما قبله فلذا عقبه بالفآء بخلاف اختيه قوله قال اذا وسد الأمر الخ غير اهله جواب لقوله قال كيف اضاعتها فان قلت السؤال انما هو عن كيفية الأضاعة لا عن كيفية الأسناد قلت السؤال عن كيفية الأضاعة مستلزم عرفا لما قبله فلذا عقبه بالفآء ولما كان السؤال عن كيفية الأضاعة مستلزما لبيان الكيفية فاجابه قلت ذلك مقتض للجواب اذ يلزم منه بيان اي كيفيتها هو بالتوسد المذكور قوله فانتظر الساعة الفآء فيه للتفريع وجواب شرط محذوف تقديره اذا كان الأمر كذلك فانتظر الساعة وليست هي جواب اذا التي في قوله اذا وسد الأمر الخ غير اهله لانها لا تقتضي هنا معنى الشرط فان قلت كان ينبغي ان يقال لغير اهله قلت انما قال الى غير اهله ليدل على معنى تضمن الأسناد

بيان المعاني قوله متى الساعة اي متى يكون قيام الساعة قوله فكره ما قال اي فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله الأعرابي ولهذا لم يلتفت الى الجواب فلذلك حصل للصحابة رضي الله عنهم التردد منهم من قال لم يسمع فكره ومن قال لم يسمع وذلك لانه عليه الصلوة والسلام كان يكره السؤال عن هذه المسئلة بخصوصها قوله اين السايل عن الساعة اي عن زمان الساعة قوله اذا وسد الأمر المراد به جنس الأمور التي تتعلق بالدين كالخلافة والقضآء والأمناء ونحو ذلك ويقال اي بولاية اهل الدين والأمانات ومن يعتمد على اهل الخير وعند ذلك يكون الأمة قد ضيعوا الأمانة التي فرض الله عليهم حتى يوئمن الخاين ويخون الأمين هذا اذا يكون اذا غلب الجهل وضعف الحق من القيام به فان قلت تاخير الجواب عن السؤال هنا هل يجوز تاخيره فيما يتعلق بالدين قلت الجواب من وجهين الأول بطريق المنع نقول لانسلم استحقاق الجواب هنا لان المسئلة ليست بما يجب تعلمها بل هي مما لا يكون العلم بها الا معضلا له والثاني بطريق التسليم نقول لعل ذلك ولكنه يجوز ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اشتغل في ذلك الوقت بما كان اهم من جواب هذا السايل ويحتمل انه اخر لانتظار الوحي الوارد ان يتم ذلك حديثه ليتمكن من السامعين ويحتمل ان يكون في ذلك الوقت في جواب سؤال سايل آخر متقدم فكان احق بتمام الجواب **بيان استنباط الفوايد** وهي على وجوه الاول فيه وجوب تعليم السايل لقوله عليه الصلوة والسلام ثم اخرج عن الذي سأله عنه والثاني ان فيه مراعاة التعليم اي لا يشغل العالم ما دام مشتغلا بحديث او غيره الى حين فراغ من القوم الذي بدا بحديثهم ان لا يقطعه عنهم حتى يتمه الثالث فيه الرفق بالتعلم وان حتى في سؤاله الرجل الذي لا يعلم الصلوة والسلام لم يوبخه على سؤاله قبل اكمال حديثه الرابع فيه مراجعة العالم عند عدم فهم السايل بقوله كيف اضاعتها الخامس فيه جواز اتباع العالم الجواب وان يتبع منه وان كان في ذلك لمعنى او مصلحة السادس فيه التنبيه على تقديم الاهم في السؤال لانا نظنا انه يحتمل ان يكون في ذلك

التالي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرسول صلى الله عليه وسلم لكونه مشغولا بجواب سؤال سائل آخر فنبه بذلك انه يجب على القاضي والمفتي تقديم الاسبق لاستحقاقه السبق **باب من رفع صوته بالعلم** اي هذا باب من رفع صوته فالباب خبر مبتدأ محذوف مضاف الى من وهي موصولة ورفع صوته جملة صلتها فان قلت كيف يتصور رفع الصوت بالعلم والعلم صفة معنوية قلت هذا من باب اطلاق اسم المدلول على الدال والتقدير من رفع صوته بكلام يدل على العلم فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان المذكور في الباب السابق سؤال السائل عن العالم والعالم قد يحتاج الى رفع الصوت في الجواب لاجل غفلة السائل ونحوها لاسيما اذا كان سؤاله وقت اشتغال العالم بغيره وهذا الباب يناسب ذلك الباب من هذه الجهة **ثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما قال تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقتنا الصلوة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثا** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهي في قوله فنادى باعلى صوته وهو رفع الصوت **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وقد تقدم الثاني ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري وقد تقدم الثالث ابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن اياس اليشكري المعروف بابن ابي وحشية الواسطي وقيل البصري قال احمد ويحيى وابو حاتم ثقة وقال ابن سعد ثقة كثير الحديث مات سنة اربع وعشرين ومائة روى له الجماعة الرابع يوسف بن ماهك بن بهزان بكسر الباء الموحدة وقيل بفتحها ايضا والاول اصح وبالزاي المعجمة الفارسي المكي نزلها سمع عمرو بن عمرو عائشة وغيرهما وسمع اباه ماهك قال يحيى ثقة توفي سنة ثلاث عشرة ومائة روى له الجماعة وبيوسف فيه ستة اوجه وقد ذكرناها وماهك بفتح الهاء غير منصرف لانه اسم عجمي علم وفي رواية الاصيلي منصرف وقال بعضهم فكانه لحظ فيه الوصف ولم يبين ما ذا الوصف وقد اخذ هذا من كلام الكرماني فانه قال فان قلت العجمة والعلمية فيه عقيب قول الاصيلي انه منصرف قلت شرط العجمة مفقود وهو العلمية في العجمة لان ماهك معناها القمر فهو الى الوصف اقرب قلت كل منهما لم يحقق كلامه والتحقيق فيه ان من يمنعه يلاحظ فيه العلمية والعجمة اما العلمية فظاهر واما العجمة فان ماهك بالفارسية تصغير ماه وهو القمر بالعربي وقاعدتهم انهم اذا صغروا الاسم ادخلوا في آخره الكاف واما من يصرفه فانه يلاحظ فيه معنى التصغير من الصفات والصفة لا تجامع العلمية لان بينهما تضادا فحينئذ يبقى الاسم بعلة واحدة فلا يمنع من الصرف ولو جوز الكسر في الهاء يكون عربيا صرفا فلا يمنع من الصرف اصلا لانه حينئذ يكون اسم فاعل من مهكت الشيء امهكه مهكا اذا بالغت في سحقه قال ابن دريد وفي العباب مهكت الشيء اذا ملسته ويكون من مهكة الشباب بالضم وهو امتلاؤه وارتواؤه وماؤه وذكر الصغاني هذه المادة ثم قال وعقبها ويوسف بن ماهك من التابعين الثقات ويمكن ان يقال انه عربي مع كون الهاء مفتوحة بان يكون علما منقولا من ماهك وهو فعل ماض من الماهكة وهو الجهد في الجماع من الزوجين فعلى هذا لا يجوز صرفه اصلا للعلمية والتركيب وقال الدارقطني ماهك اسم امه والاكثرون على انه اسم ابيه واسم امه مسيكة وعن علي بن المديني ان يوسف بن ماهك ويوسف بن ماهان واحد قلت فعلى قول الدارقطني يمنع من الصرف اصلا للعلمية والتانيث فافهم الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وقد تقدم **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته ما بين بصري وواسطي ومكي ومنها ان في رواية كريمة عن المستملي حدثنا ابو النعمان عارم بن الفضل واقتصر غيره على ابي النعمان **ذكر** تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري هنا عن ابي النعمان وفي العلم ايضا عن مسدد وفيه وقد ارهقتنا الصلوة صلاة العصر وفي الطهارة عن موسى بن اسمعيل وفيه فادركنا وقد ارهقتنا العصر واخرجه مسلم في الطهارة عن شيبان بن فروخ وابي كامل الجحدري عن ابي عوانة به واخرجه النسائي في العلم عن ابي داود الحراني عن ابي الوليد وعن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن المبارك عن ابي عوانة عن ابي بشر عنه به واخرجه الطحاوي عن ابي داود المكي عن سهل بن بكار عن ابي عوانة به **بيان اللغات** قوله تخلف اي تاخر خلفنا قوله

الصفة لان

فادركنا

فادركنا اي لحق بنا قوله وقد ارهقتنا الصلوة اي غشتنا الصلوة وقتها او حملتنا الصلوة اداؤها وقيل اعجلتنا لضيق وقتها وقال القاضي ومنه المراهق بالفتح في الحج وقيل بالكسر وهو الذي يعجل لضيق الوقت ان يطوف وفي المغرب قال ابو زيد رهقتنا الصلوة بالكسر رهوقا حانت وارهقنا عن الصلوة ارهاقا ايضا اخرناها عن وقتها وقال صاحب العين استأخرنا عنها حتى يدنو وقت الاخرى ورهقت الشيء رهقا اي دنوت منه وفي المحكم ارهقنا الليل دنا منا ورهقتنا الصلوة رهقا حانت وفي رهقتنا الصلوة غشينا وفي الاشتقاق للكرماني اصل الرهق الغشيان وكذا قال الزجاج وقال ابو النضر رهقني دنا مني وقال ابن الاعرابي رهقته وارهقته بمعنى دنوت وقال الجوهري رهقه بالكسر يرهقه اي غشيه قال الله تعالى ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة وقال ابو زيد ارهقه عسرا اذا كلفه اياه يقال لا ترهقني لا ارهقك اي لا تعسرني لا اعسرك وقيل في قوله تعالى ولا ترهقني من امري عسرا اي لا تلحق بي من قولهم رهقه الشيء اذا غشيه وقيل لا تعجلني ويجيء على قول ابي زيد لا تكلفني قوله ويل مقابل ويح يقال لمن وقع فيما لا يستحقه ترحما عليه وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ويل واد في جهنم لو ارسلت فيه الجبال لماعت من حره وقيل ويل صديد اهل النار قلت ويل من المصادر التي لا افعال لها وهي كلمة عذاب وهلاك قوله للاعقاب جمع عقب مثال كبد وهو المتاخر الذي يمسك مؤخر شراك النعل وقال ابو حاتم عقب وعقب مثال كبد وصقر وهي مؤنثة ولم يكسروا العين كما في كبد وكتف وقال النضر بن شميل العقب يكون في المتن والساقين مختلطا باللحم يمشق منه مشقا ويهذب وينقى من اللحم ويسوى منه الوتر واما العصب فالعلباء الغليظ ولا خير فيه وقال الليث العقب مؤخر القدم فهو من العصب لا من العقب وقال الاصمعي العقب ما اصاب الارض من مؤخر الرجل الى موضع الشراك وفي المخصص عرش القدم اصول سلامياتها المنتشرة القريبة من الاصابع وعقبها مؤخرها الذي يفضل عن مؤخر القدم وهو موقع الشراك من خلفها **بيان الاعراب** قوله تخلف فعل وفاعل النبي صلى الله عليه وسلم قوله في سفرة في محل النصب على الحال قوله سافرناها جملة في محل الجر على انها صفة لسفرة والضمير المنصوب فيه وقع مفعولا مطلقا اي سافرنا تلك السفرة وذلك نحو قولهم زيد اظنه منطلق اي زيد يطلق الظن اوظنا قوله فادركنا بفتح الكاف جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير المرفوع فيه والمفعول وهو قوله نا قوله وقد ارهقتنا الصلوة جملة وقعت حالا قال القاضي عياض يروي برفع الصلوة على انها الفاعل وروي ارهقنا الصلوة بالنصب على انها مفعول اي اخرنا الصلوة قلت روي في وجه الرفع وجهان ايضا احدهما ارهقتنا بتانيث الفعل بالنظر الى لفظ الصلوة والآخر ارهقنا بدون التاء لان تانيث الصلوة غير حقيقي قوله ونحن نتوضأ جملة اسمية وقعت حالا قوله فجعلنا هو من افعال المقاربة ويستعمل استعمال كاد وهو انه يرفع الاسم وخبره فعل مضارع بغير ان بتاول باسم الفاعل نحو كاد زيد يخرج اي خارجا وانما ترك ان مع كاد واثبت مع عسى لان كاد ابلغ في ثبوت الشيء من الحال الا ترى انك اذا قلت كادت الشمس تغرب كان المعنى قرب غروبها جدا وعسى اذهب في الدلالة على الاستقبال الا ترى انك تقول عسى الله ان يدخلني الجنة وان لم يكن هذا شديد القرب في الحال فلما كان الامر على ذا حذف علم الاستقبال مع كاد واثبت مع عسى وقد شبهه بعضهم من قال قد كان من طول البلى ان يمحا ثم قوله نا في فجعلنا اسم جعل وقوله نمسح خبره قوله ويل مرفوع على الابتداء والمخصص كونه مصدرا في معنى الدعاء كما في سلام عليكم وخبره قوله للاعقاب قوله من النار كلمة من للبيان كما في قوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان ويجوز ان يكون بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة

قوله او ثلاثا شك من عبد الله بن عمرو **بيان المعاني** قوله تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة هذه السفرة قد جاءت مبينة في بعض طرق روايات مسلم رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى اذا كنا في الطريق تعجل قوم عند العصر فتوضؤا وهم عجال فانتهينا اليهم واعقابهم تلوح لم يمسها الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء قوله وقد ارهقتنا الصلوة وهي صلاة العصر على ما جاء في رواية مسلم مصرحة وكذا في رواية البخاري من طريق مسدد على ما ذكرنا قوله ونحن نتوضأ

سلامياتها

[illegible]

فجعلنا نمسح على أرجلنا قال القاضي عياض معناه نغسل كما هو المراد في الآية بدليل تباين الروايات وليس معناه ما أشار إليه بعضهم أنه دليل على أنهم كانوا يمسحون فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وأمرهم بالغسل وقالوا أيضا لو كان غسلا لأمرهم بالإعادة لما صلوا وهذا لا حجة فيه لقائل لأنه عليه الصلوة والسلام قد أعلمهم بأنهم مستوجبون النار تعلمهم بقوله ويل للأعقاب من النار ولا يكون هذا إلا في الواجب وقد أمرهم بالغسل بقوله أسبغوا الوضوء ولم يأت أنهم صلوا بهذا الوضوء ولأنها كانت عادتهم قبل فيلزم أمرهم بالإعادة وقال الطحاوي ما ملخصه أنهم كانوا يمسحون عليها مثل مسح الرأس ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنكر عليهم منعهم عن ذلك وأمرهم بالغسل فهذا يدل على انتساخ ما كانوا يفعلونه من المسح وفيه نظر لأن قوله نمسح على أرجلنا يحتمل أن يكون معناه نغسل غسلا خفيفا مبقعا حتى يرى كأنه مسح والدليل عليه ما في الرواية الأخرى رأى قوما توضؤوا وكأنهم تركوا من أرجلهم شيئا فهذا يدل على أنهم كانوا يغسلون ولكن غسلا قريبا من المسح فلذلك قال لهم أسبغوا الوضوء وأيضا إنما يكون الوعيد على ترك الفرض ولو لم يكن الغسل في الأول فرضا عندهم لما توجه الوعيد لأن المسح لو كان هو المعمول فيما بينهم كان يأمرهم بتركه وانتقالهم إلى الغسل بدون الوعيد ولأجل ذلك قال القاضي عياض معناه نغسل كما ذكرناه آنفا والصواب أن يقال إن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء ووعيده وإنكاره عليهم في ذلك الغسل يدل على أن وظيفة الرجلين هو الغسل الوافي لا الغسل الشبيه بالمسح كغسل هؤلاء وقول عياض وقد أمرهم بالغسل بقوله أسبغوا الوضوء ولهذا ترك العاطف فوقع هذا تأكيدا عاما يشمل الرجلين وغيرهما من أعضاء الوضوء لأنه لم يقل أسبغوا الرجلين بل قال أسبغوا الوضوء والوضوء هو غسل الأعضاء الثلاثة ومسح الرأس ومطلوبية الإسباغ غير مختصة بالرجلين فكما أنه مطلوب فيهما فكذلك مطلوب في غيرهما فإن قلت لم ذكر الإسباغ عاما والوعيد خاصا قلت لأنهم كانوا قصروا إلا في وظيفة الرجلين فلذلك ذكر لفظ الأعقاب فيكون الوعيد في مقابلة ذلك التقصير الخاص **بيان استنباط الأحكام** الأول فيه دليل على وجوب غسل الرجلين في الوضوء لأن المسح لو كان كافيا لما أوعد من ترك غسل العقب بالنار وسيأتي الكلام فيه في بابه مستوفى الثاني فيه وجوب تعميم الأعضاء بالمطهر وأن ترك البعض منها غير مجزئ الثالث تعليم الجاهل وإرشاده الرابع أن الجسد يعذب وهو مذهب أهل السنة الخامس جواز رفع الصوت في المناظرة بالعلم السادس أن للعالم أن ينكر ما رأى من التضييع للفرائض والسنن ويغلظ القول في ذلك ويرفع صوته للإنكار السابع تكرار المسألة توكيدا لها ومبالغة في وجوبها وسيأتي ذكره في باب من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم **الأسئلة والأجوبة** منها ما قيل إن الرجل له رجلان وليس له أرجل فالقياس أن يقال على رجلينا وأجيب بأن جنس الرجل يتناول الواحد والاثنين والعقل يعين المقصود سيما فيما هو محسوس ومنها ما قيل المسح على ظهر القدم لا على الرجل كلها وأجيب بأنه أطلق الرجل وأريد البعض أي القدم والقرينة العرف الشرعي إذ المعهود مسح ذلك وهذا فيه نظر لأنهم كانوا يمسحون مثل مسح الرأس وإنما كانوا يغسلون لكن غسلا خفيفا فلذلك أطلقوا عليه المسح وقد حققناه عن قريب ومنها ما قيل لم خص الأعقاب بالعذاب وأجيب لأنها العضو الذي لم يغسل وفي الغريبين وفي الحديث ويل للعقب من النار أي لصاحب العقب المقصر عن غسلها كما قال تعالى واسأل القرية أي أهلها وقيل إن العقب يخص بالمؤلم من العقاب إذا قصر في غسلها وفي المنتهى في اللغة وفي الحديث ويل للأعقاب من النار أراد التغليظ في إسباغ الوضوء وهو التكميل والإتمام والشيوع والشمول ومنها ما قيل ما الألف واللام في الأعقاب وأجيب بأنها للعهد أي الأعقاب التي رآها كذلك لم يمسها الماء أو يكون المراد الأعقاب التي صفتها هذه لا كل الأعقاب ومنها ما قيل إن اللام للاختصاص النافع والمشهور أن اللام تستعمل في الخير وعلى في الشر نحو لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وأجيب بأنها للاختصاص ههنا نحو وإن أسأتم فلها ونحو ولهم عذاب أليم قلت وقد تستعمل اللام موضع على وقالوا إن اللام في وإن أسأتم فلها بمعنى عليها ومنها ما قيل كيف أخرت الصحابة رضي الله تعالى عنهم الصلوة عن الوقت الفاضل وأجيب بأنهم إنما أخروها عنه طمعا أن يصلوها مع النبي صلى الله عليه وسلم

لفضل

لفضل الصلوة فلما خافوا الفوت استعجلوا الأكثر مع النبي صلى الله عليه وسلم ومنها ما قيل روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للأعقاب من النار وكذلك حديث مسلم عن عبد الله بن عمرو الذي مضى ذكره عن قريب وفيه فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسها الماء فقال عليه الصلوة والسلام ويل للأعقاب من النار وهذان الحديثان فيهما تصريح بأن الوعيد وقع على عدم استيعاب الرجل بالماء وحديث البخاري يدل على أن المسح لا يجزي عن الغسل في الرجل وأجيب بأنه ترد الأحاديث إلى معنى واحد ويكون معنى قوله لم يمسها الماء أي بالغسل وإن مسها بالمسح فيكون الوعيد وقع على الاقتصار على المسح دون الغسل قلت هذا الجواب يؤيد ما قاله الطحاوي الذي ذكرناه عن قريب وهو لا يخلو من نظر والله أعلم

باب قول المحدث حدثنا وأخبرنا وأنبأنا

أي هذا باب في بيان قول المحدث حدثنا وأنبأنا وأخبرنا هل فيه فرق أم الكل واحد والمراد بالمحدث اللغوي وهو الذي يحدث غيره لا الاصطلاحي وهو الذي يشتغل بالحديث النبوي فإن قلت ما وجه ذكر هذا الباب في كتاب العلم وما وجه المناسبة بينه وبين الباب الذي قبله قلت أما ذكره مطلقا فللتنبيه على أنه بنى كتابه على المسندات المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم وأما ذكره في كتاب العلم فظاهر لأنه من جملة ما يحتاج إليه المحدث في معرفة الفرق بين الألفاظ المذكورة لغة واصطلاحا وأما وجه المناسبة بين البابين فهو من حيث إن المذكور في الباب السابق رفع العالم صوته بالعلم ليتعلم الحاضرون ذلك ويعلمون غيرهم بالرواية عنه فعند الرواية والنقل عنه لا بد من ذكر لفظة من الألفاظ المذكورة فحينئذ ظهر الاحتياج إلى معرفتها لغة واصطلاحا ومن حيث الفرق بينها وعدمه وفي بعض النسخ أخبرنا وحدثنا وأنبأنا **وقال الحميدي كان عند ابن عيينة حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت واحدا** الحميدي بضم الحاء هو أبو بكر عبد الله بن الزبير القرشي الأسدي المكي أحد شيوخ البخاري وقد مر ذكره وتصدير الباب بقوله تنبيه على أنه اختار هذا القول في عدم الفرق بين هذه الألفاظ الأربعة نقل هذا من شيخه الحميدي والحميدي أيضا نقل ذلك من شيخه سفيان بن عيينة فهو أيضا قد ذكر وفي بعض النسخ وقال لنا الحميدي وهي رواية كريمة والأصيلي وكذا ذكره أبو نعيم في المستخرج وليس في رواية كريمة وأنبأنا والكل في رواية أبي ذر ثم اعلم أن قوله قال الحميدي لا يدل جزما على أنه سمع منه فيحتمل الواسطة وهو أحط مرتبة من حدثنا فإنه يقال على سبيل النقل والتحمل وقال جعفر بن حمدان النيسابوري كل ما قال البخاري فيه قال لي فلان فهو عرض ومناولة وقال القاضي عياض لا خلاف أنه يجوز في السماع من لفظ الشيخ أن يقول السامع فيه حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعته يقول وقال لنا فلان مذهب وإليه مال الطحاوي وصحح هذا المذهب ابن الحاجب ونقل هو وغيره عن الحاكم أنه مذهب الأئمة الأربعة وهو مذهب جماعة من المحدثين منهم الزهري ويحيى القطان وقيل إنه قول معظم الحجازيين والكوفيين فلذلك اختاره البخاري ينقله عن الحميدي عن سفيان بن عيينة وقال آخرون بالمنع في القراءة على الشيخ إلا مقيدا مثل حدثنا فلان قراءة عليه وأخبرنا قراءة عليه وهو مذهب عبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل ويحيى بن يحيى التميمي والمشهور عن النسائي وصححه الآمدي والغزالي وهو مذهب المتكلمين وقال آخرون بالمنع في حدثنا وبالجواز في أخبرنا وهو مذهب الشافعي وأصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور أهل المشرق ونقل عن أكثر المحدثين منهم ابن جريج والأوزاعي والنسائي وابن وهب وقيل إن عبد الله بن وهب أول من أحدث هذا الفرق بمصر وصار هو الشائع الغالب على أهل الحديث والأحسن أن يقال فيه إنه اصطلاح منهم أرادوا به التمييز بين النوعين وخصص قراءة الشيخ بحدثنا لقوة إشعاره بالنطق والمشافهة وأحدث المتأخرون تفصيلا آخر وهو أنه متى سمع وحده من لفظ الشيخ أفرد فقال حدثني أو أخبرني أو سمعت ومع غيره جمع الإنباء بالإجازة التي يشافه بها الشيخ من يجيزه وكل هذا مستحسن وليس بواجب عندهم لأن هذا اصطلاح وأما فيه وقال بعضهم التحديث والإخبار والإنباء سواء وهذا لا خلاف فيه عند أهل العلم بالنسبة إلى اللغة قلت لا أسلم ذلك لأن الحديث هو القول والخبر من خبر بضم الباء وسكون الباء وهو العلم بالشيء من خبرت الشيء أخبره خبرا وخبرة ومنه أي أخبرت هذا أي علمته وإنما استوى هذا بالنسبة إلى الاصطلاح وكل ما جاء في لفظ الخبر وما يشتق منه في القرآن والحديث وغيرهما فمعناه الأصلي هو العلم فافهم **وقال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال شقيق عن عبد الله سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم**

كلمة وقال حذيفة رضي الله تعالى عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين

هذه ثلاث تعاليق اوردها على الصحابي تارة كان يقول حدثنا وتارة يقول سمعت قبل ذلك على الاقرن

بينهما التعليق الاول الذي رواه عبيد بن مسعود رضي الله عنه طرفي الحديث المشهور وصله البخاري في كتاب القدر

وسيجيء الكلام عليه هنا ان شاء الله تعالى التعليق الثاني رواه ابو وائل يعني عن عبيد الله هو ابن مسعود او وصله البخاري في كتاب

الجنائز التعليق الثالث رواه حذيفة بن اليمان رضي الله عنه وصله البخاري في كتاب الرقاق وسيأتي ان شاء الله تعالى وكلام اليمان

حسل بكسر الحاء وكون السين المهملتين ويقال حيل بالتصغير ابن جابر بن عوف بن ربيعة بن عروة بالجيم المكسورة

ابن الحارث بن مازن بن ظفيمة بن عبس بن بغيض بفتح الباء الموحدة وبغين معجمة وضاد معجمتين ابن ريث بفتح

الراء وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره ثاء مثلثة ابن غطفان بن سعد بن قيس عيلان بن نزار بن معد بن

عدنان العبسي حليف بني عبد الاشهل من الانصار قالوا واليمان لقب حسل وقال الكلبي ابن سعد هو لقب عروة

وانما لقب اليمان لأن عروة اصاب ذنبا في قومه فهرب الى المدينة فحالف بني الاشهل من الانصار فسماه قومه اليمان

لانه حالف اليمانية اسلم هو وابوه وشهدا أحدا وقتل ابوه يومئذ قتله المسلمون خطأ فوهبهم دمه واسلم اخوه حذيفة

وهاجرت واراد ان يشهد بدرا فاستحلفه المشركون ان لا يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم فحلفهم على ذلك ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما حلفهم عليه

فقال النبي صلى الله عليه وسلم نفي لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم وكان صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم في المنافقين يعلم به احد سواه

عمر رضي الله عنه هل في عمال احد منهم قال نعم واحد قال من هو قال لا اذكره فمر له عمر رضي الله عنه كما يأمل عليه وكان عمر رضي الله عنه

اذا مات ميت فان حضر اصلى عليه حذيفة صلى عليه وعمر رضي الله عنه والا فلا وحديثه ليلة الاحزاب مشهور فيه جهات وكان فتح

هذه الولاية والتسود عليه سنة ٢٠ وولاه عمر رضي الله عنه المدائن وكان كثير السؤال لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتن والشر فجمعها

وسماه فكبرة وفي لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا قاله الكرماني في شرحه وقال الفتح فلعله الذي في شرحه اخوها

له اتجاوز حديثا اتفقا عليها وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بسبعة عشر قلت فهذا يدل على سقط عدد من الكرماني اتما

منها وما من المشايخ توفي حذيفة بالمدائن سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان رضي الله عنه باربعين ليلة روى له الجماعة

وقال ابو العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه وقال ابن عباس رضي الله عنه عن النبي

صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم هذه ثلاث تعاليق اخرى اوردها هنا لبيان حكم العنعنة وان حكمها الوصل عند ثبوت

اللقي وفيه تنبيه آخر وهو ان رواية النبي صلى الله عليه وسلم انما هي عن ربه فما آل صرح بذلك الصحابي ان الادلة على ان

ابن عباس رضي الله عنهما روى عنه حديثا المذكور في موضع آخر لم يذكر فيه عن ربه لا لاجل ذكر العنعنة لا تعلق له

بالترجمة وانما ذكر الرواية لأنا نقول لفظ الرواية شامل لجميع الاقسام المذكورة وكذا لفظ العنعنة لاحتمال الكل بين

هذه الالفاظ الثلاثة وهذه التعاليق وصلها البخاري في كتابه التوحيد وهؤلاء الصحابة قد ذكروا بعضا

معنى لما ذكروا العالية تعقد قال فظيما لمن في شرحه هو البراء بالراء المشددة واسمه زياد بن فيروز البصري

القرشي مولاهم وقيل اسمه ابنه وقيل كلثوم وقيل زياد بن ابنه سمع ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وعنه عمرو بن دينار

وزر بن حبيش ثقة توفي سنة تسعين روى له البخاري ومسلم وانما قيل له البراء لأنه يبري النبل وقيل له ابو عمر البراء

واسمه يزيد وكان يبري النبل وقيل يبري الصور ومن عدها البراء محقف وكله محدود وقال الكرماني ابو

العالية بالمهملة والنحانية الظاهرة رفيع بضم الراء وفتح الفاء ابي مهران الرياحي عتقه امرأة من بني رياح

ادرك الجاهلية واسلم بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنتين مات سنة تسعين وراح بالمثناة التحتانية

من بني تميم وقال بعضهم ابو العالية المذكور هنا هو الرياحي وهو رفيع بضم الراء وزعم انه البراء بالراء المثقلة

تعقبوه فان الحديث المذكور معروف برواية الرياحي بخلاف الى نقل من احد ممن يعتمد عليه شافية

ابن سعيد ثنا اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي

قال عبد الله فوقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة

مطابقة الحديث للترجمة في قوله ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله وفي قوله فحدثوني ما هي فان فلك الترجمة

بكلمة الله وهي التحديث والاخبار وليس في الحديث الا لفظ التحديث قلت الفاظ الحديث مختلفة فان وقع

في بعضه ذلك كما في رواية عبد الله بن دينار المذكورة انفا حدثوني ما هي وفي رواية نافع عن ابن عمر عند البخاري

ايضا اخبروني وفي رواية الاسماعيلي عن نافع عنه انبئوني فالمقصود من ايراد الحديث المذكور عند البخاري

الترجمة بيان رجاله وهم ستة والكل قد ذكر بيان تعدد موضعه اخرجه البخاري في كتاب

هذا في ثلاثة مواضع عن قتيبة عن اسماعيل بن جعفر عن ابن دينار عن ابن عمر ومن خالد بن مخلد عن سليمان عن ابن دينار عن علي

بن عبد الله عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وعن اسماعيل بن ابان عن ابن دينار به وفيه قالوا يا رسول الله اخبرنا بها اخرجه في البيوع في

باب بيع الجمار واكله عن ابي الوليد عن شعبة عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر وفي الاطعمة عن عمرو بن عون عن خالد عن الشيباني عن

عن مجاهد عن ابن عمر ومن ابي معمر عن محمد بن الحنفية عن زيد عن مجاهد ايضا عن ابن عمر قال لفظ حديث عمرو عن حفص بن غياث عن شعبة عن ابي بشر

جلوس اذ أتي بجمار نخلة فقال ان من الشجر لما بركته كبركة المسلم فظننت انه يعني النخلة فاردت ان اقول هي

النخلة يا رسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم فسكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وفي اول بعض طرقه

كنت قلتها لكان احب الي من كذا وكذا واخرجه في الادب في باب لا تسبخي ان الحق عن آدم عن شعبة عن محارب عن ابن عمر قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحات فقال القوم هي شجرة كذا هي شجرة كذا فاردت

ان اقول هي النخلة وانا غلام شاب فاستحيت فقال هي النخلة وعن شعبة عن عبيد عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن عمر قال لو

كنت قلتها لكان احب الي من كذا وكذا واخرجه تابعا للتوبة عن محمد بن عبد عن حماد عن ابو عمر عن ابي الطفيل عن

ابي بكر بن ابي عمر عن سفيان عن بكير بن ابي نجيح عن ابيه عن سيف بن سليمان وقال ابن ابي سليمان كلهم عن

مجاهد به وعن قتيبة وابي ايوب والربيع جميعا عن اسماعيل بن جعفر عن ابن دينار عن ابن عمر وفي بعضها قال ابن عمر فالقي في

روعي انها النخلة الحديث بيان اللغات قوله من الشجر هي الصفاي في العباب الشجر والشجرة ما كان على ساق من

نبات الارض وقال الدينوري من العرب من يقول شجرة شجرة في الكثير ونفع بعضهم بلغة بني سليم الواحد من الشجر كثيرة

الاشجار ولا يقال واد اشجر وواد اشجار الا في الشعر شجرة وشجر وهي شجرة وشجر وشجرة وشجار وقصبة

وقرية وطرفاء وحلفاء وحلفا وقال ابو سعيد الشجر واحد وجمع وكذلك الغضا والطرفاء والحلفاء وقال الاخفش الواحد شجرة

بكسر الشين والشرة بكسر الشين والباء من ابانه كرهها وقال بقرا بها سرا بمكة وقال ابو البوادي جمع بادية

وهي خلاف الحاضرة والبدو مثل البادية والنسبة اليها بدوي وقال ابن ابي زيد بدا وبدي واصلها بادوي وقال ابو عمر

البدو ظهور وهو ظاهر في معنى البادية وفي بعض الروايات البوادي بحذف الياء وهي لغة قوله

النخلة واحد النخل في العباب النخل والنخيل معنى واحد الواحدة نخلة بيان الاعراب قوله شجرة نكرة

اسم ان وخبرها قوله من الشجر وكلمة من للتبعيض ويجوز ان يكون المعنى في جنس الشجر قوله لا يسقط ورقها

جملة من الفعل والفاعل في محل النصب على انه صفة لشجرة قوله وانها بالكسر عطف على ان الاولى قوله

ما هي مبتدأ وخبر والجملة سدت مسد المفعولين ايضا قوله

والنخلة مرفوع لانها خبر ان قوله حدثنا ما هي جملة وهي خبر وجملة حدث سدت مسد المفعولين ايضا قوله

هي النخلة خلاف مقتضى الظاهر اذ المخاطبين فيه كانوا متشوفين الى الطالب المترود فلذلك

حسن تاكيد بان وبالجملة الاسمية قوله لا يسقط ورقها صفة سلبية تبين ان موصوفها مختص بها

دون غيره قوله وانها مثل المسلم كذلك مخرج على خلاف مقتضى الظاهر كما ذكرنا قوله فوقع الناس في شجر

البوادي اي ذهبت افكارهم الى شجر البوادي وذهلوا عن النخلة فجعل كل منهم يفتش ما يقع من

الانواع يقال وقع الطير على الشجر اذا نزل عليها قوله قال عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب راوي الحديث

قوله فاستحييت زاد في رواية مجاهد في باب التهمي في العلم قلت ان اقول هي النخلة فاذا انا اصغر

القوم ولم اتكلم وفي رواية مالك عن عبد الله بن دينار عند البخاري في باب الحياء في العلم قال

فكرهت ان اتكلم وفي رواية ابي بشر عند البخاري في باب الحياء اجب الي من كذا وكذا

عبد الله فحدثت ابي بما وقع في نفسي فقال لأن تكون قلتها احب الي من كذا وكذا

زاد ابن عباس في صحيحه فسري عني قال ابو النعم بيان اليانع قوله مثل المسلم يقع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والشاء معناني رواية الأصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر مثل بكسر الميم وسكون المثناة قال الجوهري يقال كلمة تسوية يقال هذا مثله ومثيله كما يقال شبهه وشبيهه بمعنى وقال الزمخشري المثل في اصل كلامهم بمعنى المثل يقال مثل ومثل ومثيل كشبه وشبه وشبيه ثم قيل للقول السائر المثل مضربه بمورده مثل ولم يضربوا مثلا الا لأمر اهم اهله للتنبيه والاجدر بالتأمل والقبول الاقوال فيه عوانة من بعض الوجوه قلت اضرب المثل شأن في ابراز خبيات المعاني ورفع الأستار عن الحقايق فان الأمثال تريك المتخيل في صورة المحقق والمتوهم في معرض المتعين والغايب كانه مشاهد والايضرب مثل الاقول فيه عوانة فان قلت ما المورود وما المضروب قلت المورود الصورة التي وردبها ذلك القول والمضروب هو الصورة التي تشبهها ثم اعلم ان المثل له مفهوم لغوي وهو الظير ومفهوم عرفي وهو القول السايروبمعنى مجازي وهو الحال الغريبة والشان المثل هاهنا كاستعارة الأسد للمقدام للحال العجيبة الصفة الغريبة كانه قيل حال المثل العجيب الشان لحال النخلة اوصفة المثل الغريبة كصفة النخلة فالمثل هو المشبه والنخلة هو المشبه بها واما وجه الشبه فقد اختلفوا فيه فقال بعضهم هو كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ووجود ها على الدوام فانه من حين يطلع ثمرها لاتزال تأكل منه حتى ييبس وبعد ان يبس تتخذ منها منافع كثيرة من خشبها وورقها واغصانها فتستعمل جذوعا وحطبا وعصيا ومخاصر وحصرا وحبالا وغير ذلك مما ينتفع به من اجزائها ثم اخرها انها تنتفع علفا للابل وغيرها ثم جمال بنائها وحسن ثمرها وهي كلها منافع وخير وجمال وكذلك المؤمن خير كله من كثرة طاعاته ومكارم اخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وذكره الصدقة وسائر الطاعات هذا هو الصحيح في وجه الشبه قيل هو طيب عرف ريح النخلة اذا قطعت رأسها مات بخلاف باقي الشجر وقال بعضهم انها لا تحمل حتى تلقح فقال بعضهم لانها تمرات اذا غرقت اوفسد ما هو كالقلب لها وقال بعضهم لزنه لطلعها رايحة المني وقال بعضهم لأنها تعشق كالإنسان وهذه الأقوال كلها ضعيفة من حيث ان التشبيه انما وقع بالمثل وهذه المعاني تشمل المسلم والكافر قوله حدثنا صورته امر ولكن المراد منه الطلب والسؤال وقد علم ان الأمر اذا كان بالعلو والاستعلاء يكون حقيقة في بابه واذا كان للمساواة يكون التماسا واذا كان لأدنى منه يكون طلبا وسؤالا فافهم

بيان استنباط الأحكام الأول فيه استحباب القاء العالم المسئلة على اصحابه ليختبر فهمهم وبرشدهم في الفكر الثاني فيه تقرير الجماد وترك التكلم عندهم وقد نوقش عليه البخاري بانا كما سنبين ان شاء الله تعالى الثالث فيه استحباب الحياء مالم يؤد الى تفويت مصلحة ولهذا تمنى عمر ومعاذ ان يكون ابنه لم يكن الرابع فيه جواز اللغز مع بيانه فان قلت روى ابوداود من حديث معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الأغلوطات قال الأوزاعي احد رواته هي صعاب المسائل قلت هو محمول على ما اذا خرج على سبيل تعنت السؤال او تعجيز او تجهيل وخوف ذلك الخامس فيه حسن ضرب الأمثال والأشباه لزيادة الأفهام وتصوير المعاني في الذهن وتحديد الفكر والنظر في حكم الحادثة السادس فيه تلويح الى ان التشبيه للعموم لا ولا يلزم ان يكون المشبه مثل المشبه به في جميع المسائل السابع فيه ان العالم الكبير قد يخفى عليه بعض ما يدركه من هو دونه وان العلم منح الهية ومواهب رحمانية وان الفضل بيد سابغ نوبته من يشاء الثامن فيه دلالة على فضيلة النخل قال المفسرون ضرب الله مثل كلمة لا اله الا الله كشجرة هي النخلة اصلها ثابت في الأرض وفرعها في السماء اي رأسها توتي اكلها كل وقت شبه الله الايمان بالنخلة لثبات الايمان في قلب المؤمن كثبات النخلة في منبتها وشبه ارتفاع عمله الى السماء بارتفاع فروع النخلة وما يكتسبه المؤمن من بركة الايمان وثوابه في كل وقت وزمان بما ينال من ثمر النخلة في اوقات السنة كلها من الرطب والتمر وقد ورد في ذلك حديث فيما رواه البزار من طريق سعيد بن عتبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مذكرا هذه الآية فقال اتدرون ما هي قال ابن عمر لم يخف علي انها النخلة فمنعني ان اتكلم مكان يحيى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة وروى ابن حبان من رواية عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خير شجر عندالله يوم القيامة النخلة

ذكر الحديث

فذكر الحديث وروى البزار ايضا من طريق سفيان بن حسين عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل النخلة فما اتاك منها نفعك هكذا اورده مختصرا واسناده صحيح وقال البزار لم يروهذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الا ابن عمر ولا عنه الا ابن مجاهد قال وفي الباب عن ابي هريرة قلت اخرجه عبد بن حميد في تفسيره لفظه مثل المؤمن مثل النخلة وروى الترمذي ايضا والنسائي وابن حبان من حديث انس يحيى ابن سعيد عن انس رضي الله عنه وقال وروى كلمة طيبة كشجرة طيبة قال هي النخلة تفرد برفعه حماد بن سلمة وقال الكرماني قيل ان النخلة خلقت من بقية طينة آدم عليه السلام فهي كالعمة للأناسي قلت روي فيه حديث مرفوع ولكنه لم يثبت

باب طرح الإمام المسئلة على اصحابه ليختبر ما عندهم من العلم حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة

اي هذا باب في بيان المقاد الامام المسئلة على اصحابه ليختبر ايفهمون من الأخبار وهو الاظهر وكلمة من في من العلم بيانية والمناسبة بين البابين ظاهرة فان الحديث فيها واحد عن اصحابي واحد غير ان الاختلاف في الترجمة فالباب الاول اعم والتعاريف في نفس متن الحديث فتنبه يسير وهو وجود الفاء في هذا وتوبي في الباب الأول وههنا بلا فاء على ان بني بعض النسخ كلها بالفاء فان قلت ما الفرق بين الذي بالفاء وبين الذي بغيرها قلت الأصل عدم الفاء لعدم الجهة الجامعة بين الجملتين المقتضية للعطف اما الأول فلوقوعه جوابا لشرط محذوف تقديره ان عرفتموها فحدثوني فان قلت اذا كانت اعادة الحديث لأجل استفادة الفرع الذي تحته الباب لماسنه فما الفايدة في تغيير رجال الأسناد قلت قال الكرماني المقام مختلفة فرواية قتيبة للبخاري انما كانت في مقام بيان معنى الحديث ورواية خالد في مقام بيان طرح المسئلة فلهذا ذكر البخاري في كل موضع شيخه الذي روى الحديث لعلك الأمر المذي روى لأجله مع فائدة التأكيد وغير قلت فيه فايدة اخرى وهي التنبيه على تعدد مشايخه واتساع روايته حتى انه سماه اخرج حديثا واحدا من شيوخ كثيرة عن ثمان خالد بن مخلد بفتح الميم وكون الخاء المعجمة ابو الهيثم القطواني بفتح القاف والطاء المهملة مولاهم الكوفي وقطوان موضع بالكوفة روى عن مالك وسليمان بن بلال وطبقتهما روى عنه يحيى بن معين وابنا ابي شيبة ومحمد بن بشار وطائفة وفي البخاري شيوخ روى البخاري عن ابن كرامة عنه قال احمد بن حنبل ما كان له احاديث مناكير وقال يحيى بن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابن ابي عدي هو من المكثرين في الحديث في الكوفة وهو عندي ان شاء الله لا باس به وروى له البقية عند ابي داود والنسائي وابن ماجة وقال ابو موسى المديني عنده مائة في المجرم ستة ثلاث عشرة وبالثين وسبعمائة هذا ابن بلال ابو محمد ويقال ابو ايوب التيمي المدني مولى عبد الله بن ابي عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق كان سريا جميلا حسن الصيت عالما مفتيا ولي خراج المدينة وتوفي بها سنة اثنتين وسبعين ومائة في خلافة هرون الرشيد وقال احمد لا باس به ثقة وثبت يحيى بن معين ثقة صالح روى له الجماعة

باب القراءة والعرض على المحدث

اي هذا باب في بيان حكم القراءة والعرض على المحدث قوله على المحدث يتعلق بالقراءة والعرض كليهما لا يهمنا باب تنازع العاملين على معمول واحد وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الأول هو قراءة الشيخ والمذكور في هذا الباب هو القراءة على الشيخ والسماع عليه وهو ايضا مناسبة قوية وقال الشيخ قطب الدين لما ذكر البخاري في الباب الأول قراءة الشيخ وهو قوله باب قول المحدث حدثنا وانبأنا واخبرنا عقب هذا الباب بذكر القراءة على الشيخ والسماع عليه كقوله باب القراءة والعرض على المحدث وكان من حقه ان يقدم هذا الباب على باب قول المحدث حدثنا وانبأنا لأن قول المحدث حدثنا وانبأنا فرع عن تحمله هل كان بالقراءة او العرض او بقوله باب قراءة الشيخ ثم بقول باب القراءة على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قلت كلامه مشعر ببيان المناسبة بين هذا الباب والباب الذي قبل الباب الذي على هذا الباب وهو قول المحدث حدثنا واخبرنا وحتى المناسبة هو الذي يكون بين الباب المتوالي كما ذكرت الان وقوله وكان من حقه ان الاخ ليس كذلك بل الذي ذكره هو الحق لان قد قلنا ان المذكور في الباب السابق هو قراءة الشيخ في هذا الباب القراءة على الشيخ وقراءة الشيخ اقوى والاقوى يستحق التقديم فان قلت ما مقصود البخاري من وضع هذا الباب المترجم بالترجمة المذكورة قلت اراد به الرد على طائفة لا يعتدون الا بما يسمع من الفاظ الشيخ دون ما يعلم وهذا قول ابي الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة فان قلت ما الفرق بين مفهوم القراءة والعرض قلت المفهوم من كلام الكرماني ان بينهما واوا لانه قال المراد بالعرض وهو عرض القراءة بقرينة ما يذكر بعد الترجمة ثم قال فان قلت فعلى هذا التقدير لا يصح عطف العرض على القراءة لانه تفسيرها قلت العرض تفسير القراءة ومثله يسمى بالعطف التفسيري وقال غيره انما غايرت بينهما بالعطف لما بينهما من العموم والخصوص لان الطالب اذا قرأ كان اعم من العرض ومن غيره ولا يتبع العرض الا بالقراءة لان العرض عبارة عما يعارض به الطالب اصل شيخه معه او مع غيره بحضرته فهو اخص من القراءة قلت هذا كلام ساقط لانه تارة يجعل القراءة اعم من العرض وتارة جعلها ما سواية له لان قوله لان الطالب اذا قرأ كان اعم من العرض ومن غيره مشعر بان بين القراءة والعرض عموما وخصوصا مطلقا لاستلزام صدق احدهما صدق الآخر كالانسان والحيوان وقوله لا يتبع العرض الا بالقراءة مشعر بان بينهما مساواة لانهما متلازمان في الصدق كالانسان والناطق والتحقيق في هذا الموضع ان العرض بالمعنى الاخص مساو للقراءة وبالمعنى الاعم يكون بينهما عموم وخصوص مطلق لاستلزام صدق احدهما صدق الآخر والمسلم خص مطلقا واللازم اعم للقراءة بمنزلة الانسان والعرض بمنزلة الحيوان وانما قلنا ان العرض له معنيان لانه لا يخلو اما ان يكون بقراءة او لا فالاول يسمى عرض قراءة والثاني عرض مساولة وهو ان يجيء الطالب الى الشيخ بكتاب فيعرضه عليه بتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ ثم يعيده اليه ويقول له روّيت علي ما فيه وهو جد شيخي من فلان فاجز لك ذلك وارويه عني ونحو ذلك والى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة اي رأى الحسن البصري وسفيان الثوري والامام مالك القراءة على المحدث جائزة في صحة النقل عنه فذكرهم اولا معلقا ثم اسندهم على ما يأتي عن قريب ان شاء الله تعالى وهذا كلام مستأنف غير داخل في الترجمة ويجوز ان يكون داخلا في الترجمة بتأويل الفعل الماضي بالمصدر اي باب القراءة ورأى الحسن وهذا يعضد ما اخترناه من ان المراد بالترجمة الاجازة واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة قال للنبي صلى الله عليه وسلم آلله امرك ان نصلي الصلوات قال نعم قال فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ضمام قومه بذلك فاجازوه والرد بهذا ليس بشيء لان الحجة في جواز القراءة على المحدث في صحة النقل عنه حديث ضمام بن ثعلبة فانه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وسأله عن الاسلام ثم رجع الى قومه فاخبرهم به فاسلموا قوله آلله امرك بفتح الاسم الشريف اي بقطع الهمزة وابقائها بالاستفهام وقوله امرك جملة خبرية قوله ان نصلي اي بان نصلي والباء فيه مقدرة وتصلي ما يتأتى الخطاب او بنون الجمع المصدرة على ما يأتي في بيانه عن قريب ان شاء الله تعالى قوله قال نعم اي قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم امرني بان نصلي قوله قال نهذه قراءة اي قال البعض الذي يحتج في القراءة على العالم بحديث ضمام هذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني اي قال البعض الذي يحتج وهو الحسن والثوري ونحوهما وليس كذلك فان المراد بالبعض هو الحميدي كما ذكرنا فان قلت كيف يجعل ان يكون هذا الحجة بعض المذكورين اعني الحسن والثوري والكل قالت لا يمنع من ذلك ولكن حتى العبارة ان يقال اي قال البعض المحتج من هؤلاء المذكورين لا كما يقوله الكرماني قوله قراءة على النبي فان صحت فتكون الاضافة فيه للمفعول وتعدى فيه قوله فاجازوه اي فبلوغه وليس المراد الاجازة المصطلحة بين اهل الحديث والضمير المرفوع فيه يرجع الى قوم ضمام وجوز الكرماني ان يرجع الضمير الى النبي صلى الله عليه وسلم وبحاله بعيد سيما من حيث المرجع لا يقال اجازة قومه لا تجزئ فيها لانهم كفرة لانا نقول المراد الاجازة بعد الاسلام وكان فيهم مسلمون بوسيط فان قلت قوله اخبر

قومه ذلك ليس في الحديث الذي ساقه البخاري كما يجيء به قلت ان لم يتعرض هذا الطريق فقد تعرض له طريق اخرى ذكرها احمد بن حنبل عن يحيى بن ابي اسحق قال حدثني انس بن مالك قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عن الاشربة فامرهم باربع وانهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصيام رمضان وان تعطوا من المغانم الخمس ونهاهم عن اربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن وبلغوهن من وراءكم وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا وابو داود والنسائي وابن ماجه وقوله ما امرك به ونهاك عنه قال نوافقه ما امرك به ونهاك عنه في ذلك اليوم وفي حاضر حين اقرأني فلان اراد بالصلف المكتوب الذي كتب فيه اقرأ المفرق الجوهري الصلف الكتاب وهو فارسي معرب وقوله وسكوك وفيها لعباب وهو بالفارسية صك والجمع اصك وصكاك وصكوك والصلة الصك بلغة العراق وهي بلغة النصف من شعبان لانه يكتب فيها من سكاك الاولى في قوله يقرأ بفتح الياء فيه وكذلك في يقرأ الثاني قوله فلان متون وفي بعضها بعد فلان وانما ذلك قراءة عليهم وقال ابن بطال وهو صحيح فانه لان الاشهاد انما يجري مجالات الاخبار وانما قياس مالك قراءة الحديث على قراءة القرآن رواه الخطيب الكفاية من طريق ابن وهب قال سمعت مالكا يسأل عن الكتابي تعرض عليه ايقول الرجل هذا حديثي فاقرأه كذلك البأس ان يقرأ الرجل يقرأ على الرجل ويقول اقرأني فلان فكذلك اذا قرئ على العالم وهو ان يروي عنه وروى نحوه عن حاكم في علوم الحديث سراج في مطرف قال سمعت مالكا سبع عشرة سنة فما رأيت قرأ الموطأ على احد بل يقرؤن عليه قال سمعت يأمر بمثل الآية على ما يقول لا يجزيه الا السماع من لفظ الشيخ ويقول كيف لا يجزيك هذا الحديث ويجزيك في القرآن والفرق بينهم ثنا محمد بن سلام ثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف عن الحسن قال لا بأس بالقرآة على العالم هذا اسناده فيما ذكر ومن الحسن اورد ما قبله من محمد بن سلام بخفيف اللام على الراجح البيكندي عن محمد بن الحسن بن عمران المزني قاضي واسط مترجم له البخاري هذا الاثر هذا خاصة وثقه ابن معين وقال ابو زرعة وابو حاتم واحد يسير به بأس توفي سنة ثمان وتسعين ومائة وهو بن بضع وتسعين سنة وعوف بن ابي جميلة المعروف بالاعرابي عن الحسن البصري وروى الخطيب هذا الاثر تاما قاسنده من طريق احمد بن حنبل عن محمد بن الحسن الواسطي عن عوف الاعرابي ان رجلا سأل الحسن فقال يا ابا سعيد منزلي بعيد والاختلاف يشق علي فأن لم اكن ترى بأسا قرأت عليك فقال ما بالي قرأت عليك او قرأت علي قال فانا اقول حدثني فقال لعم قال حدثني الحسن قوله لا بأس اي في صحة النقل عن المحدث بالقرآة على العالم الشيخ وقوله على العالم متعلق بقوله لا بأس بل هو متعلق بالقرآة ثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان قال اذا قرأ على المحدث فلا بأس ان يقول حدثني قال وسمعت ابا عاصم يقول عن مالك وسفيان القرآة على العالم وقوله نحوه هذا اسناده فيما ذكر عن سفيان الثوري ومالك بن انس اولا معلقا عن عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الهمداني عن سفيان الثوري قوله فلا بأس اي على القاري ان يقول احدثني كما جاز ان يقول اخبرني فهو شامل بان لا تقاول عند بعض واخبرني وبين ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ عليه قوله قال ابو عاصم وسمعت ابا عاصم وهو الضحاك بن مخلد بفتح الميم ابن الضحاك بن مسلم بن رافع بن الاسود بن عروس بالان بن ثعلبة بن شيبان الشيباني البصري المشهور بالنبيل بفتح النون وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره لام لقب به لانه تم الفضل في وجهه فذهب الناس يغلون اليه فقال ابن جريج مالك لا تنظر فقال لا اجد منك عوضا فقال انت نبيل فلقب به مات سنة ثنتي عشرة ومائتين عن تسعين سنة وستة اشهر وهذا الذي نقله ابو عاصم ومالك وسفيان هو مذهبه ايضا فيما حكاه الرامهرمزي عنهم ثم اختلفوا بعد ذلك في سماعها من لفظ الشيخ في الرتبة الدونه او فوقه على ثلاثة اقوال الاول انه ادنى من قراءة الشيخ سماعه قاله ابو حنيفة وابن ابي ذيب ومالك في رواية واختاره واستحب مالك القراءة على العالم وذكر الدارقطني في كتاب الرواة عن مالك انه كان يذهب اليه الجمهور وقيل انه قراءة العالم الثاني هكلا ان قراءة الشيخ نفسه ارجح من القراءة عليه وهو ما ذهب اليه الجمهور وقيل انه مذهب جمهور اهل المشرق والثالث انهما سواء وهو قول ابن ابي الزناد وجماعة حكاه عنهم سعد وقيل انه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مذهب علماء الحجاز والكوفة ومذهب مالك واتباعه من اهل المدينة ومذهب البخاري وغيرهم تنا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن عبيد المقبري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ثعرابة سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول بينا نحن جلوس
برسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد اذ جاء رجل على جمل فاناخه في المسجد ثم قال لهم ايكم محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم
فقلنا هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له الرجل ابن عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال الرجل اني سائلك فمشدد عليك في المسئلة فلا تجد عليّ في نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسألك بربك ورب من
من قبلك آلله ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم نعم فقال انشدك بالله آلله امرك ان تصلي الصلوات التي في
اليوم والليلة قال اللهم نعم قال انشدك بالله آلله امرك ان تصوم هذا الشهر من السنة قال اللهم نعم قال انشدك
بالله آلله امرك ان تأخذ هذه الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اللهم
فقال الرجل آمنت بما جئت به وانا رسول من ورائي من قومي وانا ضمام بن ثعلبة اخو سعد بن بكر
لما ذكر احتاج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة اخرجه هنا تمامه بيان رجاله وهم ستة الاول
عبد الله بن يوسف التنيسي وقد مر الثاني الليث بن سعد المصري وقد مر الثالث سعيد بن ابي سعيد المقبري وقد
مر الرابع شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم القرشي ابو عبد الله المدني القرشي وقال الواقدي الليثي
وقال ابو عمر الكناني وجده ابو نمر شهد احدا مع المشركين ثم هداه الله الى الاسلام سمع انس بن مالك وسعيد بن المسيب
وابا سلمة بن عبد الرحمن وعطاء بن يسار وغيرهم روى عنه مالك وسعيد المقبري واسماعيل بن جعفر وسليمان بن بلال
وغيرهم قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال يحيى بن معين ليس به بأس وقال ابن عدي شريك رجل مشهور من
اهل المدينة حدث عنه الثقات وحديثه اذا روى عنه ثقة فلا بأس به الا ان يروي عنه ضعيف روى
له الجماعة الا الترمذي توفي سنة اربعين ومائة الخامس انس بن مالك وقد مر بيان لطائف اسناده منها
ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رواته ما بين تنيسي ومصري ومدني ومنها ان فيه رواية
تابع عن تابعي فان قلت هذا الحديث فيه اختلاف من وجهين احدهما ان النسائي رواه من طريق يعقوب
ابن ابراهيم بن سعد عن الليث قال حدثني محمد بن عجلان وعمرو عن سعيد والثاني اخرجه النسائي ايضا والبغوي
من طريق الحارث بن عمر عن عبيد الله العمري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قلت اما الأول فانه
يمكن ان يكون سمع سعيدا بواسطة ثم لقيه فحدث به ويؤيد ذلك رواية الاسماعيلي من طريق يونس بن محمد عن الليث
حدثني سعيد وكذا رواية ابن منده من طريق ابن وهب عن الليث واما الثاني فلان الليث ثبتهم في سعيد بيان
من اخرجه غير اخرجه ابو داود في الصلوة عن عيسى بن حماد عن الليث والنسائي في الصوم عن عيسى بن حماد به
وعن عبيد الله بن سعد بن ابراهيم عن سعد عن عمه يعقوب بن ابراهيم عن ليث حدثني عجلان وغيره من
اصحابنا عن سعيد المقبري واخرجه ابن ماجة في الصلوة عن عيسى بن حماد به بيان المفاتيح قوله على جمل
وهو نوع الناقة وتكسر ميمه واللغة فيه ومنه قراءة ابن السماك حتى يلج الجمل بكسر الميم والجيم وهو
جمالة وهي الات وجمالات كرجل ورجال قوله فاناخه يقال اناخ الجمل بركه ويقال ايضا ناخ الجمل ينوخ
برك وقال ابن الاعرابي لا يقال اناخ ولا ناخ ثم عقله رفع العين المهملة والقاف قال الجوهري عقلت البعير
اعقله عقلا وهو ان يثني وظيفه مع ذراعه فيشدهما جميعا وربط الذراع والوظيف هو مستدق الساق
والذراع عن الاول والحبل الذي يشد به هو العقال والجمع عقل قوله متكئ مهموز يقال اتكأ على الشيء فهو متكئ من
متكأ كله مهموز الآخر وتوكأ من على العصا وكون من يتكئ على وطاء فهو متكئ وهذا المعنى هو المراد في الحديث
قوله بين ظهرانيهم بفتح الظاء والنون وفي القاموس يقال اقام فلان بين الظهر قومه وبين ظهرانيهم والنون لغلظ الظهر ليدل
على ان اقامته بينهم على سبيل الاستظهار بهم والاستناد اليهم ولان معنى التثنية فيه ان ظهر اسلم ظهره وآخر
وراءه فهو يكون في جانبه ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم ملطفا وان لم يكن ثمة ظهران واما زيادة الالف
والنون بعد التثنية فانهي للتأكيد كما زادتا في التثنية تخويفا في النسبة الى النفس وجمع قوله فاناخه
على بكر الميم اي لا تغضب فيقال وجد عليه موجدة في الغضب ووجد مطلوبه وجودا ووجد ضالته وجدانا

وجدانا ووجد في الحزن وجدا وجدى في المواجد اي استغنى هذا الذي ذكر الشراح وهي نحو عشرة مصادر وقال بعضهم
زيادة وجد نسخة المواجيد المصابيح مختلفة المصادر بحسب اختلاف المعاني قلت لا تسلم ذلك بل يقال وجد
مطلوبه يجد بكسر الميم ويجد بالضم وهي لغة عامرية ووجد بكسر الجيم لغة قالها في العباب وكذلك يقال وجد
عليه في الغضب يجد بكسر الجيم ويجد بضمها موجودة ووجدا ايضا حكاها بعضهم وانشد الفراء في نوادره الصحيح
برئي ابنة ثليد ❊ وقال لن ترك ابدا ثليد ❊ يصيبك آخر الزمن الجديد ❊
كلا وان وصاحبه ياس ❊ واثبات ووجدان شديد ❊
وكذا يقال وجد في المال وجدا ووجدا ووجد وجدة اربع مصادر وقرأ الاعرج ونافع ويعقوب بن عمرو سعيد بن جبير
وابن ابي ثبلة وطاوس وابو حيوة وابو البرهسم بن وجدكم بفتح الواو وقرأ ابو الحسن روح بن عبد العزيز بن وجدكم
بكسر الواو وباقي القراء من وجدكم بالضم قوله عابدا اي ظهر من العبد قوله انشدك بفتح الهمزة وسكون النون
وضم الشين المعجمة معناها اسألك بالله وقال الجوهري نشدت فلانا اذا قلت له نشدتك الله او
سألتك بالله كأنك ذكرته اياه فتشدى تذكر وقال البغوي في شرح السنة اصله من النشد وهو رفع
الصوت والمعنى سألتك رافعا صوتي وفي العباب نشدت فلانا اذا نشدا ونشدت الضالة انشدها
نشدا ونشدانا طلبتها قوله هذه الصدقة اراد بها الزكوة بيان التصريف قوله جلوس جمع جالس
كركع جمع راكع قوله اناخه اصله فانوخه قلبت الواو والفا بعد نقل حركتها الى ما قبلها قوله والنبي متكئ اسم فاعل
من اتكى يتكي مثل سلم يسلم متوكي قلت الواو والتاء واو عن التاء وكذلك اصل اتكى ويتكي توكى لان مادته وكو
وكأ وهو نحو ومنه يقال رجل وكاة اصله وكاء كما قاله تودة اذا كان كثير الاتكاء والوكاة ايضا ما يشد على راس القربة
قال الله تعالى واعتدت لهن متكأ قال الزمخشري هو في معنى مجلس قوله قرة عين اسم فاعل من شد فتشد بفتح التاء
والسئلة بفتح الميم مصدر ميمي يقال سألته المسئلة والمسئلة والمسئولة وقد تخفف الهمزة فيقال سالته سالا
وقرأ ابو جعفر وناقع وابن كثير سالت سايل بتخفيف الهمزة قوله سل امرين سال واسأل اسألي وذن افعل تفعل حركة
الهمزة الى العين فحذفت للتخفيف وتستغني عن همزة الوصل فصار سل على وزن قل لان الساقط همزة العين فعلى قوله
تجد على اصله فلا توجد لأنه من وجد عليه قوله بدا فعل ماض تقول بدا الامر يبدو بدوا اي ظهر ويبدو له
اي ظهر له ويبدو له ان يفعل كذا قوله ابن عبد المطلب ابن مضاف الى المطلب وهو ابن عبد مناف قوله
ايكم كلام اضافي مبتدأ ومحمد خبره اي ههنا للاستفهام قوله والنبي متكئ جملة اسمية وقعت حالا قوله هذا
الرجل مبتدأ وخبره مقول القول والأبيض بالرفع صفة للرجل وكذلك المتكئ قوله فقال لها اي الرجل للنبي صلى الله
عليه وسلم قوله ابن عبد المطلب بفتح النون لأنه منادى مضاف واصله يا ابن عبد المطلب في وفي حرف الذال في
رواية الكشميهني يا ابن عبد المطلب بإثبات حرف النداء قوله فقال له الرجل اي الرجل المذكور في قوله رجل على
جمل قوله ابن سألك جملة اسمية موكدة بان مقول القول قوله فقد رددت عطف على سألك قوله فلا تجد كما ذكرناه قوله
فقال سل اي فقال الرسول صلى الله عليه وسلم للرجل سل قوله ربك اي حق ربك الذي هو الله قوله آلله مبتدأ وخبر
لأنها بهمزتين الأولى همزة الاستفهام والثانية همزة قطع الله وهو مرفوع بالابتداء والسلك خبره قوله اللهم قال الكرماني
اصله يا الله فحذف حرف النداء وجعل الميم بدلا منه والجواب هو مذكور لفظا تقديره اللهم للترك وكأنه استشهد بالله على ذلك
تأكيدا لصدقه قلت اللهم يشتمل على ثلاثة اشياء الاول النداء المحض وهو ظاهر والثاني الاذعان بربوبيته المستلزم
كما يقال اللهم الا ان يكون كذا والثالث ليدل على تعين المجيب في الجواب المقترن هو به كقولك لمن قال زيد قائم
اللهم نعم او اللهم لا كانه ينادي به تعالى مستشهدا على ما قال هذا الجواب قوله انشدك جملة من الفعل والفاعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والسلام في باقيه للتعميم قوله ان نطيل بتاء المخاطب ورفع عند الأصيلي بالنون قوله الصلوات الخمس هكذا بالجمع للصلوات عند الأكثرين وفي رواية الكشميهني والحسني الصلوة بالإفراد فان قلت على هذا كيف توصف الصلوة بالخمس وهي مفردة قلت هو الذي تحتمله التعدد وقال القاضي عياض ان تصلي بالنون اوجه ويؤيده رواية ثابت عن انس بلفظ ان علينا خمس صلوات يومنا وليلتنا قوله ان نصوم بتاء المخاطب وعند الأصيلي بالنون قوله هذا الشهر اي شهر رمضان من السنة اي من كل سنة اذ اللام للعهد والاشارة فيه لنوع هذا الشهر لا لشخصه وفي ذلك الشهر بعينه قوله ان نأخذ هذه الصدقة بتاء المخاطب المذكر تقسمها وان مصدرية واصلها ان تأخذ اي تأخذ الصدقة قوله فقسمها بالنصب عطفا على قوله ان نأخذ هكذا قوله بلحيت به اي بالذي يجبث به قوله ونا مبتدأ ورسول خبره مضاف الى من بفتح الميم وهي موصولة وكلمة من في من قوم بيان المعاني بيان المعاني قوله فانا جثه في المسجد فحذف والتقدير فانا فعلته في رحبة المسجد ونحوها وانما قلنا هكذا لتتفق هذه الرواية بالروايات الأخر فان في رواية ابي نعيم قبل على بعيره حتى اتى المسجد فانا خه فعقله ثم دخل المسجد وفي رواية احمد والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما وانخها فانا خ بعير علي باب المسجد فعقله ثم دخل قوله هذا الرجل الأبيض المراد به البياض الزهبي وانما ساوى في صفته انه ليس بابيض وانما ادوم فالمراد به الأبيض المشرب كلون الحمر كما يريه المنظر فانا نرى لون العرس ويقال المراد بالأبيض هو الأبيض المشرب بحمرة يدا عليه ما جاء في رواية البخاري عن عمر فقال ايكم ابن عبد المطلب فقال هو الأمغر المرتفق قال الليث الأمغر الذي في وجهه حمرة مع بياض صافي وقال غيره الأمغر الأحمر الشعر والجلد على لون المغرة وقال ابن فارس الأمغر في الخيل الأشقر قلت ما ذكره بهم وغين معجمة وراء مهملة قوله جئتك معناه سمعتك وقال الكرماني فان قلت متى جاء حتى اخبر عنه قلت اجيب بمعنى سعت او المراد منه انشاء الإجابة وانما اجابه عليه الصلوة والسلام بهذه العبارة لانه اخلى بما يجب من رعاية غاية التعظيم والأدب في ادخاله الجمل في المسجد وخطابه بايكم محمد وابن عبد المطلب انهى قلت لا يخلو ظاهر لسان قدم مسلما واما غيره فان كان الأول فانه تجاوز ما صدر منه من هذا الأشاء على انه لم يكن في ذلك الوقت وقف على امور الشرع والا على النهي وهو قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا على انه كانت فيه بقية من جفا الأعراب وجهلهم وان كان الثاني فلا يحتاج الى الاعتذار عنه واختلفوا هل كان مسلما عند قدومه ام لا فقال جماعة انه كان مسلما قبل وفوده حتى زعم طائفة منهم ان البخاري فهم اسلام ضمام قبل قدومه وانه جاء يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء به وترجم عليه بالقراءة والعرض على المحدث وقوله اخبر الحديث امنت بما جئت به وانا رسول من ورائي من قومي وان هذا اخباد وهو اختيار البخاري ورجحه القاضي عياض وقالت جماعة اخرى لم يكن مسلما وقت قدومه وانما كان اسلامه بعد لأنه جاء مستثبتا والدليل عليه ما في حديث ابن عباس رواه ابن اسحق وغيره وفيه ان بني سعد بعثوا ضمام بن ثعلبة الحديث وفي آخره حتى اذا فرغ قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وانا يا ابن عن قوله امنت بانه انشاء وابتداء الايمان لا اخبار بايمان تقدم منه وكذلك قوله وانا رسول من ورائي ورجحه القرطبي لقوله في حديث ثابت عن انس عند مسلم وبعث كان رسولك زعم قال والزعم القول الذي لا يوثق به قاله ابن السكيت وغيره وقال بعضهم فيه نظر لأن الزعم يطلق على القول المحقق ايضا كما نقله ابو عمر الزاهد في شرح فصيح ثعلب قلت سل وضعه لما قاله ابن السكيت واستعمله في القول المحقق مجازا كما يحتاج الى قرينة واجابوا ايضا عن قوله ان البخاري فهم اسلام ضمام قبل قدومه بانه لا يلزم من تبويب البخاري ذكره لأن العرض على المحدث هو القراءة عليه اعم من ان يكون تقدمت له اوابتدأ الراوي الشيخ بقراءة شيء لم تتقدم قراءته له والنظر وقالوا قد بوب ابو داود عليه بباب المشرك يقدم المسجد ايضا يدل على انه لم يكن مسلما قبل قدومه وقد قال الكرماني في المسألة الأولى حيث قال فان قلت من اين عرف حقيقة كلام الرسول عليه الصلوة والسلام وصدق رسالته اذ لا معجزة ظاهرة من هذه القصة وهذا الايمان لا يفيد الا التأكيد او تقرير قلت الرجل كان من مشاهير فاذا بلغه معالم معجزاته قبل الوفود ولهذا سأل الامين تعم الرسالة الى جميع الناس ولكن شارح الاسلام قلت ممكن للقرطبي فاستدل به على ايمان المقلد بالرسول ولو لم تظهر له معجزة وكذا استدل به ابن الصلاح قوله وانا ضمام بن ثعلبة بكسر الضاد المعجمة وثعلبة بالمثلثة

المفتوحة وبالموحدة اخو بني سعد بن بكر السعدي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم عند اليه بنو سعد فسألوه عن الاسلام ثم رجع اليهم فاخبرهم به فاسلموا قال ابن عباس ما سمعنا بوفد افضل من ضمام بن ثعلبة قال ابن اسحق وكان قدومه عام هذا سنة تسع وهو قول ابي عبيدة والطبري وغيرهم وقال الواقدي كان سنة خمس وهو قول محمد بن حبيب وفيه نظر من وجهين الأول ان في رواية مسلم ان ذلك كان حين نزول الآية في القرآن عن سؤال الرسول وآية النهي في المائدة نزولها متأخر الثاني ان ارسال الرسول الى الدعاء الى الاسلام انما كان ابتداؤه بعد الحديبية ومعظمه بعد فتح مكة شرفها الله والثالث ان في حديث ابن عباس ما يدفع ذلك عنها ان قومها اطاعوه ودخلوا في الاسلام بعد رجوعهم وليس في بني سعد وهوازن بكر بن هوازن في الاسلام الا بعد وقعة حنين وكانت في شوال سنة ثمان قوله اخوني معدن بكر بن هوازن وهم آظار رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي العرب سعود قبايل شتى منها سعد تميم وسعد هزيل وسعد بكر هذا هو المثل بكل وادي بنو سعد **بيان استنباط الأحكام** وهو على وجوه الأول قال ابن الصلاح فيه دلالة لصحة ما ذهب اليه العلماء من ان العوام المقلدين مؤمنون وانه يكتفى منهم بمجرد اعتقاد الحق جزما من غير شك ونزال خلافا للمعتزلة وذلك لأنه عليه الصلوة والسلام قرر ضماما على ما اعتمد عليه من تعرف رسالته ومجرد اخباره اياه بذلك ولم يكرر عليه ولا قال له يجب عليك معرفة ذلك بالنظر في معجزاتي والاستدلال بالأدلة القطعية الثاني قال ابن بطال فيه قبول خبر الواحد لأن قومه لم يقولوا له لا نقبل خبر من بعثته الينا حتى يأتينا من طريق آخر الثالث قال ايضا فيه جواز دخول البعير في المسجد وهو دليل على طهارة بول الأبل وارواثها اذ لا يؤمن ذلك منه مع كونه في المسجد قلت هذا احتمال لا يكفي في باب الطهارة على انا قد بينا ان المراد من قوله بين المسجد في الحديث في رحبة المسجد ونحوها الرابع فيه جواز تسمية الأدنى للأعلى دون ان يكتبه الا انه نسخ في حق الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا الخامس فيه جواز الانكار بين الناس في المجالس اذا رسم كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من تراك التكبر لتعاطي انهم السابع فيه جواز تعريف الرجل بصفة البياض والحمرة والطول والقصر ونحو ذلك الثامن فيه الانكار في على المبتدع المعين وفي مسلم انه الذي خلق الأرض وبعث هذه الجبال آلله ارسلك قال التاسع فيه التعريف بالشخص بأنه قال ايكم محمد وقال ابن عبد المطلب العاشر فيه النسبة الى الأجداد فانه قال ابن عبد المطلب الحادي عشر استنبط منه الحاكم طلب الأسناد العالي ولو كان الراوي ثقة اذا لبد في كل قضية في صحيح مسلم احمد الحادي عشر استنبط منه الحاكم طلب الأسناد العالي ولو كان الراوي ثقة اذا لبد في كل قضية خبر الرسول صلى الله عليه وسلم حتى حمل بعضه وسمع بالبعض الرسول عنه قبل اتمامه ما ذكر اذا كان ضمام قد بلغه ذلك الا لفلان فجاء ذلك مصرحا به في رواية مسلم الثاني عشر فيه تقديم الإنسان بين يدي حديثه مقدمة يعتذر فيها ليحسن موقع حديثه عند الحديث وهو من حسن التوسل واليه الإشارة بقوله اني سائلك فشدد عليك **الأسئلة والأجوبة** منها ما قال في مقرأتنا واصناف المصرين ثانية لا تقصر على القراءة واجيب بان هذه باعتبار انهم الأهم الأغلب من سائر الأصناف اولانه في مقابلة ذكر الأعضاء ومنها ما قيل لم يذكر الحج اجيب بانه كان قبل فريضة الحج اولانه لم يكن من اهل الاستطاعة له قال الكرماني فان قلت لم يذكر الحج في رواية شريك بن عبد الله ابن ابي نمر عن انس وقد ذكره مسلم وغيره في رواية ثابت عن انس وهو من حديث ابي هريرة وابن عباس ايضا ومنها ما قاله الكرماني هو ان قوله ايكم ابن عبد المطلب لعلهم لم يعرفوا نسبه فقال ايكم ابن عبد المطلب فقال انا ابن عبد المطلب لأنه لما دخل على النبي صلى الله عليه وسلم قال ايكم ابن عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب فقال يا ابن عبد المطلب وساق الحديث ومنها ما قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره الانتساب الى الكفار فكيف قال في هذا الحديث انا ابن عبد المطلب واجيب بانه اراد به هنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تطابق السؤال لأن ٢٠٩ ما طلبه بقوله ايكم ابن عبد المطلب فاجابه عليه الصلوة والسلام بقوله انا ابن عبد المطلب فان قلت كيف كان يمكن ذلك وقد قال عليه الصلوة والسلام يوم حنين انا ابن عبد المطلب قلت لم يذكر الا للاشارة الى ان رؤيا عبد المطلب مشهورة كانت احدى الدلايل نبوته فذكره بها وهو مرجع الامر على الصدق ومنها قبل ما قالت الايمان المذكورة وأجيب بانها جرت قلت اكيد وتقرير الامر الا فتخار بها كما اقسم الله تعالى على اشياء كثيرة بقوله قل إي وربي انه لحق قل إي وربي لتأتينكم قل إي وربي لتبعثن قرب السماء والارض انه لحق ومنها قول اهل النجدي السائل في حديث طلحة بن عبيد الله المذكور فيما مضى هل علي غيرها من تعلية واوضح اجيب بان عامة قالوا بانه هو ياء والخبر يأبى هو هشام بن تعلية ومال الى هذا ابن عبد البر والقاضي عياض وغيرهما وقال القرطبي يبعد ان يكون واحد التباين الفاظ حديثها وسياقها **ورواه موسى وعلي بن عبد الحميد عن سليمان عن ثابت عن انس** رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي روى الحديث المذكور موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري التبوذكي وهو شيخ البخاري وقد مر ذكره وهو يروي هذا الحديث عن سليمان بن المغيرة ابي سعيد القيسي البصري عن ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه واخرجه ابو عوانة في صحيحه موصولا بهذا الطريق وكذا اخرجه ابن مندة في الايمان فان قلت لعلقة البخاري قلت قال الكرماني يحتمل ان يكون البخاري يرويه عن شيخه موسى بالواسطة فيكون تعليقا وفائدة ذكره الاستشهاد وتقوية ما تقدم وقال بعضهم انما علقه البخاري لان نظم سنجه يشبه سليمان بن المغيرة بعينه فتبع سنجه سنجه الذي هو شيخ البخاري قلت كيف يقول لم يسمع به وقد روى الحديث واحد عن ابن ابي اياس من سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن ابي سالم السمان قال رأيت ابا سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه في يوم جمعة يصلي الى شيء يستتر من الناس الحديث ذكره في باب يرد المصلي من بين يديه وقال احمد بن حنبل فيه ثبت ثبت ثقة ثقة وقال ابن سعد ثقة ثقة وقال شعبة سيد اهل البصرة وقال ابو داود الطيالسي كان من خيار الناس سمع الحسن وابن سيرين وثابتا البناني روى عنه الثوري وشعبة وتوفي سنة خمس وستين ومائة روى له الجماعة قوله وعلي بن عبد الحميد علطمة على سنجه اي وروى الحديث المذكور ايضا علي بن عبد الحميد عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه واخرجه الترمذي موصولا من طريقه واخرجه الدارمي عن علي بن عبد الحميد عن مصعب ابو الحسين المعني بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون بعدها ياء النسبة نسبة الى معن بن مالك بن فهم بن غنم بن دوس قال في الرسالة المعني في الازد وفي طيء وفي ربيعة فالذي في الازد معن بن مالك والذي في طيء معن بن عقود بن عين ابن سلامان بن نعل بن عمرو بن الغوث بن طيء والذي في ربيعة معن بن زايدة بن عبد الله بن زايدة بن مظرين شريك وروى عنه ابو زرعة وابو حاتم الرازيان قال ابن عساكر روى عنه البخاري تعليقا توفي سنة اثنين وعشرين ومايتين قلت ليس في البخاري سوى هذا الموضع المعلق واما ثابت البناني فهو ابن اسلم ابو محمد البناني البصري العابد سمع ابن الزبير وابن عمر وانسا وغيرهم من الصحابة واتابعين روى عنه خلق كثير قال احمد ويحيى وابو حاتم ثقة ولا خلاف فيه توفي سنة ثلاث وعشرين ومائة روى له الجماعة والبناني بضم الباء الموحدة وبالنونين نسبة الى بنانة بطن من قريش وقال الزبير بن بكار كانت بنانة امة لسعد بن لؤي خصنت بنيه فنسبوا اليها وقال المطيب بنو هم بنو سعد بن لؤي بن غالب ولم سعد بنانة قوله بهذا اشارة الى معنى الحديث المذكور لا الى اللفظ مختلف فافهم **باب ما يذكر في المناولة** اي هذا باب في بيان ما يذكر في المناولة وهي في اللغة من النول الشيء فتناوله من النول وهذا لغة وفي اصطلاح المحدثين هي على نوعين احدهما المقرونة بالاجازة كان يدفع الشيخ الى الطالب اصل سماعه متداولا ويقول هذا سماعي واجزت لك روايته عني وهذه حالة محل السماع عند مالك والزهري ويحيى بن سعيد الانصاري فيجوز اطلاق حدثنا واخبرنا فيها والصحيح انه خط عن درجته وعليه اكثر الائمة والاحوط لا يعتمد الرواية بها على الصحيح وراء البخاري من ابا بالعلم الاول فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان المذكور في الباب السابق وفي الباب الذي قبله وفي هذا الباب وجوه التحمل المعتبر عند الجمهور والابواب الثلاثة انواع شيء واحد ولا توجد مناسبة اقوى من هذا **وكتابا** اهل العلم بالعلم الى البلدان

وكتابا بالجر عطف على قوله في المناولة والتقدير وما يذكر في كتابا اهل العلم وقال الكرماني ولعلها الكتابة بتجرع عطف على المناولة ولا يذكر قلت الفرق بينهما ان الخط الكتاب يكون بحروف في الاول بحروف الجر وفي الثاني بالاضافة والكتاب هنا مقيد وكلمة الى التي للغاية تتعلق به وقوله الى البلدان فيه حذف اي الى اهل البلدان وهو جمع بلد وهذا على سبيل المثال دون القيد لان الحكم عام بالنسبة الى اهل القرى والصحاري وغيرهم لان علم الكتابة هي باب الفتح الى الطالب شيأ من حديثه وهي ايضا نوعان احدهما المقرونة بالاجازة والاخرى المجردة عنها والاول في الصحة والقوة مشبهة بالمناولة المقرونة بالاجازة والما الثانية في الصحيح المشهور فيها انه يجوز الرواية بها بان يقول كتب الي فلان قال حدثنا كذا وقال بعضهم يجوز حدثنا واخبرنا فيها وقد سوى البخاري الكتابة المقرونة بالاجازة بالمناولة ورجح قوم المناولة عليها باصل المناولة فيها بالاذن دون المكاتبة وقد جوز جماعة من القدماء الاخبار فيها والاولى ما عليه المحققون من اشتراط بيان ذلك **وقال انس نسخ عثمان رضي الله عنه المصاحف ونسخ بها الى الآفاق** انس هو ابن مالك الصحابي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعثمان هو ابن عفان احد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم والمصاحف بضم الميم جمع مصحف وبجوز في ميمه الحركات الثلاث مع تعليل الفتح لغة صحيحة فصيحة وقال الفراء قد استعملت العرب الضمة في حروف وكسروا بها واصلها الضم من ذلك معقل ومعقل ومطرف ومطرف ومغزل ومجدل لأنها مأخوذة في المعنى من الصحف بالجيم والطرف اي جمع فيه طرفان علمان واجد اي الصق بالجلد وكذلك المغزل انما هو ادير وقيل وقال ابو زيد تميم تقول بكسر الميم وقيس تقول بضمها ثم قلنا ان المصحف ما جمع فيه الصحف والصحف بضعين جمع صحيفة والصحيفة الكتاب وقال الله تعالى صحف ابراهيم وموسى يعني الكتب التي انزلت عليها واصل التركيب يدل على انبطاح الشيء وسعة ثم هذا الذي ذكره البخاري من قوله وقال انس نسخ عثمان المصاحف قطعة من حديث الانس رضي الله عنه ذكره البخاري في فضائل القرآن عن انس ان حذيفة بن اليمان قدم على عثمان رضي الله تعالى عنهم وكان يغازي اهل الشام في فتح ارمينية وفيه ففزع حذيفة في اختلافهم في القرآن فقال لعثمان رضي الله عنه ادرك هذه الامة قبل ان يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فارسل عثمان الى حفصة رضي الله عنها ان ارسلي الينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها اليك فارسلت بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن الهمام رضي الله تعالى عنهم فنسخوها في المصاحف وقال اذا تنازعتم انتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلغة قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتى اذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف الى حفصة وارسل الى كل افق بمصحف مما نسخوا وفي تفسير البخاري ان عثمان رضي الله عنه بعث بمصحفه الذي استنسخ ومصحفا الى مكة ومصحفا الى اليمن ومصحفا الى البحرين وابقى عنده مصحفا فجمع الناس على قراءة ما يعلم ويتيقن وقال ابو عمرو الداني اجمع كتاب سير نسخ فبعث احدهن الى البصرة وامر في الكوفة وامر في الشام وجمع عندك اخرى وقال ابو حاتم السجستاني كتب سبعة فبعث بمكة واحدا الى الشام اخر والى اليمن اخر والى البحرين اخر والى الكوفة اخر ودلالة هذا على جواز الرواية بالمكاتبة ظاهرة فان عثمان رضي الله عنه مع الانصار على تلك المصاحف ومخالفة ما عداها المتتابعة من بعثة المصاحف انما هو قبول صورة اسناد المكتوب بها لا اصل ثبوت القرآن فانه متواتر **وقال عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وما لك ذلك جائز** اما عبد الله بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب ابو عبد الرحمن القرشي العدوي المدني ويحيى بن سعيد الانصاري المدني ومالك بن انس المدني بن عبد الله بن عمر هذا فانه روى عنه انه قال كنت ادرس مع الزهري يأتيه الرجل بالكتاب لم يقرأه عليه ولم يقرأ عليه فيقول اروه عنك فيقول نعم ويقال انا اخذ انا الزهري عن مالك عن الزهري الا عن اضاما واما يحيى ومالك فان الاثر عنهما بذلك اخرجه الحاكم في علوم الحديث من طريق اسمعيل بن اويس قال سمعت خالي مالك بن انس يقول قال يحيى بن سعيد الانصاري لما ارد الزهري ان يكتب لي مائة حديث من حديث ابن شهاب حتى اراد بها عنك قال مالك فكتبها ثم ذهب الزهري فالتقط لي مائة حديث من حديث ابن شهاب حتى اراد بها عنك قال مالك فكتبتها ثم بعثتها اليه وقال بعضهم عبد الله بن عمر هذا كذا اظن انه العمري المدني ثم ظهر لي من قرينة تقدمه في الذكر على يحيى بن سعيد انه ليس اياه لان يحيى بن سعيد اكبر منه سنا وقد اكثر تتبع فلم اجد عن عبد الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان عمرو الخطاب سريحا ولكن وجدت في كتاب الوصية لأبي القاسم بن منده من طريق البخاري بسنده الصحيح
لأبي عبد الله الحميدي بضم الميم والموحدة انه أتى عبد الله بكتاب فيه احاديث فقال انظروني هذا الكتاب
فما عرفت منه اتركه وما لم تعرفه امحه وعليه يحتمل ان يكون هو ابن عمرو بن العاص فان الحميدي سمع منه وحمل
ان عمرو المذكور في حديث الباب هو ابن العاص شهود بالرواية عنه قلت فيه نظر من وجوه الاول ان تقديم عليه
ان عمرو المذكور في حديث سعيد لا يستلزم ان يكون هو العربي المدني المذكور لمن ادعى ذلك فعليه بيان
الملازمة الثاني ان قول الحميدي انه أتى عبد الله لا يدل بحسب الاصطلاح الاعلى عبد الله بن مسعود فانه
اذا اطلق عبد الله غير منسوب يفهم منه عبد الله بن مسعود ان كان مذكورا بين الصحابة وعبد الله بن
المبارك ان كان فيما بعدهم الثالث انه ان اراد من قوله ويحتمل ان يكون عبد الله بن عمرو بن العاص ان
يكون المراد من قول البخاري ورأى عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص فذاك غير صحيح لانه لم
يثبت في شيء من نسخ البخاري الا عبد الله بن عمر بدون الواو والذي يظهر ان عبد الله بن عمر هذا هو
العربي المدني كما جزم به الكرماني مع الأحتمال القوي انه عبد الله بن عمر في ذلك شيئا صريحا انا لا يلزم
عنه رواية في هذا الباب وان لا يكون هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قوله ذلك جائز اشارة
الى كل واحد من المناولة والكتابة باعتبار المذكور وقد وردت الأشارة بذلك المعنى كما في قوله تعالى
عدلان بين ذلك ثم اعلم ان البخاري رضي الله عنه يبوب على الأجازة وفيه عدم جلس الأجازة يذكر بعض
منها فهذه ثمانية اوجه لأصول الرواية وقد تقدمت الثلاثة الأول في الباب بين الأولين واما الرابع فالمناولة
المقرونة بالأجازة وصورتها ان يقول الشيخ هذه روايتي وحدثني عن فلان فاروع عني واجزت لك
روايته عني ثم يملكه الكتاب او يقول اخرج والنسخة في قابل به ثم رده الخ ونحوه او يأتي اليه كتابه فيتأمله
الشيخ او العالم الثبت فيقول له وقفت على ما فيه وهو روايتي فاروع عني واجزت لك ذلك وهذه
كالسماع في العرض عند جماعة كحماد الحاكم عنهم منهم الزهري وربيعة ويحيى والأنصاري ومجاهد وابن الزبير وابن عيينة
في جماعة من المكيين وعلقمة وابراهيم وقتادة وابو العالية وابن وهب لابن القاسم وابن شهاب وغيرهم ورده الخطيب
بأن رده ابو عبد الله العربي بانه قال لم يرفع الى ابن شهاب صحيفة فقال انسخ ما فيها وحدث به عني قلت اوجوز ذلك
قال نعم لم تزل الرحل تشهد على الوصية ولا يقرأ عليهم فيجوز ذلك ويؤخذ به قال ابو عمرو بن الصلاح والصحيح انها بحطة
عن السماع والقراءة وهو قول النووي والاوزاعي وابن المبارك وابي حنيفة واتباعه والمزني والظاهرية ومن صاحبه
واحمد واسحق ويحيى بن يحيى ومنه ان يناول الشيخ الطالب سماعه ويخبره به ثم يمسك الشيخ وهو دونه لكنه يجوز
الرواية بها اذا وجد الكتاب او ما قوبل به كما يعتبر في الأجازة المجردة في معين والخاص المناولة المجردة مثل ان يناوله
منتصرا على قوله هذا سماعي ولا يقول اروه عني واجزت لك روايته ونحوه قال ابن الصلاح لا تجوز الرواية بها على
الصحيح وقيل تجوز بها الرواية جماعة ان دون الكتابة المقرونة مثل ان يكتب مسموعه لغائب او حاضر بخطه او يأمر من يثق
بخطه ويقول اجزت لك ما كتبت اليك ونحو وهي مثل المناولة في الصحة والفرع التابع الكتابة المجردة اجازها الأكثرون منهم ابو
منصور واللالكائي واصحاب الأصول قيل وهم مرجوح من الموصول لأشعارها بعدم الأجازة وقال السمعاني هي اقوى من
الأجازة وانها ان يجيز عينا لمعين كما جاء البخاري او ما اشتمل عليه نهي سنتي والصحيح جواز الرواية والعمل
وقال ابو هاشم الجبائي في جواز الرواية والعمل بالأجازة وادعى الأجماع في ذلك وانما الخلاف في العمل وقال ابن
الصلاح وغيره والصحيح ثبوت الخلاف وجواز الرواية بها احدى الروايتين عن الشافعي وهو قول جماعة وقال شعبة
لو صح الأجازة لبطل الرحلة وعن عبد الرحمن بن القاسم قال سألت مالكا عن الأجازة فقال لا ارى ذلك وانما
يريد احدهم ان يقيم المقام البسير ثم يحمل العلم الكثير وقال الخطيب ثبت عن مالك انه كان يصحح الرواية والأجازة بها
وحمل هذا القول من مالك على الكراهة ان يجيز العلم لمن ليس من اهله ولا خدمه ومنها ان يجيز غير معين
بوصف العموم كأهل المسلمين واهل زماني فيه خلاف المتأخرين واجوزه بعض اهل الحجاز في المناولة محمد النبي صلى
الله عليه وسلم حيث كتب لامير سرية كتابا وقال لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على

الناس واخبرهم بامر النبي صلى الله عليه وسلم المراد من بعض اهل الحجاز هو الحميدي شيخ البخاري فاراد ان
المناولة كافية في صحة الرواية كحديث النبي صلى الله عليه وسلم والكلام فيه على اقطع الأول ان هذا الحديث شاذ لم يخرجه
البخاري في كتابه موصولا له طريقان احدهما مرسل ذكرها سعيد بن المعافري من عبد الرحمن بن مهران الواسطي عن
عن شعيب عن الزهري كلاهما عن عمرو بن الزبير والآخر موصول اخرجه الطبراني من حديث العلي بن سنجر
وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الطبراني في تفسيره الثاني وجه الاستدلال به انجاز له الأخبار النبي
صلى الله عليه وسلم ما فيه وان كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ ولا هو قرأ عليه فالرواية جائزة يجوز العمل بها
المناولة ومعنى الكتابة وبقال فيه نظر لأن الحجة انما وجبت به لعدم لزوم التبديل والتغيير فيه لعدالة الصحابة
رضي الله عنهم فلا امن بعدهم كحكاه البيهقي قلت شرط قيام الحجة بالكتابة ان يكون الكتاب محفوظا عما يؤمن
والكتوب اليه يعرف الخط الى غير ذلك من الشروط لوقوع التغيير الثالثة قولها اهل الحجاز هي بلاد سميت لانها
حجزت بين نجد والغور وقال ثابت نفي هو مكة والمدينة واليمامة وحكاها ابن قرطاجنة للمدينة والطائف لمكة
شرفها الله تعالى قوله امير السرية واسمه عبد الله بن حمش الأسدي اخو زينب ام المؤمنين وقال ابن اسحاق
عبد الله بن جحش بن رياب اخو ابي احمد وزينب زوج النبي صلى الله عليه وسلم وام حبيب وام حمنة واخوهم عبد الله
تنصر ومات بارض الحبشة وعبد الله وابو احمد كانا مسلمين هاجرا بين الأولين وعبد الله يقال له المجذع شهد بدرا وقتل
أحد بعد ان قطع الله يده فقال احمد ما سمعنا بأحد قطع الله يده وقال احمد ما سمعنا بسرية غزا فيها اثنين وكانت في رجب
من السنة الثانية قبل بدر الكبرى بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ثمانية رهط من المهاجرين وكتب له كتابا
وامره ان لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما امره به ولا يستكره من اصحابه احدا ففعل ومضى
فيه اذا نظرت في كتابي هذا فامض حتى تنزل محلة بين مكة والطائف فترصد بها قريشا وتعلم لنا من اخبارهم
وفيه فقتل عمرو بن الحضرمي اول يوم من رجب واسر اثنين فانكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا يا امركم
بقتال في الشهر الحرام وقالت قريش قد استحل محمد الشهر الحرام فانزل الله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل
قتال فيه فهذه اول غنيمة واول اسير واول قتيل قتله المسلمون انتهى والسرية تشد بدالباء اخراجهم
قطعة من الجيش حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح بن ابن شهاب عن عبيد الله بن
ابن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه رجلا وامر ان
يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقه فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة اما الجزء الأول من
حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم ناول الكتاب لرسوله وامره ان يخبر عظيم البحرين ان هذا الكتاب كتاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وان لم يكن سمع ما فيه ولا قرأه واما الجزء الثاني فمن حيث انه على الصلاة والسلام
كتب كتابا وبعثه الى عظيم البحرين يدعوه الى كسرى والشك انه كابن سيد ذو يزن المعلوم
الى بعض البلدان بيان رجاله وهم ستة الأول اسماعيل بن عبد الله هو ابن ابي اويس
المدني الثاني ابراهيم بن سعد بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الثالث صالح بن كيسان الغفاري
المدني الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخامس عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي
وكبير الأب احد الفقهاء السبعة السادس عبد الله بن عباس والكل قد ذكروا بيان
لطائف اسناده منها ان فيه التحديث بالجمع والأفراد والعنعنة والأخبار ومنها ان
رواته كلهم مدنيون ومنها ان فيه رواية التابعي عن التابعي بيان تعدد موضعه ومن
اخرجه غير اخرجه البخاري ايضا في المغازي عن احمد بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن صالح
وفي الجهاد عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس وفي الجهاد عن عبد الله بن يوسف عن الليث
عن عقيل ثلاثتهم عن الزهري واخرجه النسائي ايضا في السير عن ابي الطاهر بن السرح
عن ابن وهب عن يونس وفي العلم عن محمد بن اسماعيل بن ابراهيم قاضي دمشق سليمان بن داود

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الهيثمي عن ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان وابن اخي الزهري عن الزهري به وهذا الحديث من افراد البخاري على مسلم

بيان الاعراب قوله بكتابه ويجوز في بعث وجهان مبنيا للفاعل ومبنيا للمفعول والاول اظهر وقوله بكتابه متعلق بقوله بعث وقوله يدفعه اي بان يدفعه وان مصدرية اي يدفعه قوله فرفعه معطوف على قوله وامره عطف على بعث قوله ان يدفعه اليه ثم يبعثه العظيم الى كسرى فدفعه اليه ورسل هرمز الفارسي قراء مقدما اي فذهب الى عظيم البحرين فدفعه اليه ثم بعثه العظيم الى كسرى فدفعه اليه ورسل هرمز الفارسي قراء الفصيحة قوله مرزبة جواب لما قوله ان ابن المسيب في محل النصب على انها مفعول ثان لحسبت قوله فرعا معطوف على محذوف تقديره لما مزقه وبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك غضب فدعا والمحذوف هو مقول القول قوله اخبروا اي بان يقولوا ان مصدرية اي بالتمزيق قوله كل ممزق كلام اضافي منصوب على النيابة عن المصدر وكافي قوله يظنان كل الظن ان لا ملاقيا والممزق بفتح الزاي مصدر على وزن اسم المفعول بمعنى التمزيق **بيان المعاني** قوله رجلا هو عبد الله بن حذافة السهمي وقد سماه البخاري في المغازي وحذافة بضم الحاء المهملة وبالذال المعجمة وبعد الالف فاء ابن قيس بن عدي بن سعد بفتح السين وسكون العين ابن سهم بن مرة بن مصيص بن كعب بن لؤي اخرج له خمستهم حصته اصابته جراحة يأخذ فات منها وخلف عليها بعض رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله الذي قال يا رسول الله سن ابي فقال ابوك حذافة اسلم قديما وكان من المهاجرين الاولين وكانت فيه دعابة وقيل انه شهد بدرا ولم يذكر الزهري ولا موسى بن عقبة ولا ابن اسحق في البدريين واسمه الروم في زمن عمر رضي الله عنه فارتد وعلى الكفر وله بقي في ذلك قصة طويلة وآخرها انه قال له ملكهم قبل له المتنصر قالا لا قال لعلها طلقي من معك من اسرى المسلمين تقبل رأسه فاطلق معه ثمانين اسيرا من المسلمين وكان العجلة رضي الله تعالى عنهم يقولون له قبلت رأس علج فيقول طلقني الله بتلك القبلة ثمانين اسيرا من المسلمين توفي في عهد الله في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه قوله عظيم البحرين هو المنذر بن ساوى بالراء المهملة وقع الواو والبحرين بلد بين البصرة وعمان هكذا بالياء وفي العباب قال الخطابي يقال هجر البحرين وانتهيا الى البحرين وقال الازهري انما هما البحرين لان بين ناحية قراها هجر حتى على باب الاحساء وقرى هجر بينها وبين مر البحر الاخضر عشر فراسخ قال وقدرت البحرين فلاذة اميال في مثلها ولا يفيض ماؤها ولا كذر عاق والنسبة الى البحرين بحراني وحصني فمال الكسائي بقولوا حصالي لاجتماع الزنين وقلت انا كذر هو ان يقل ماء البحر فيشبه السبخة الى البحر قلت قد صالح النبي صلى الله عليه وسلم اهل الحرين واقر عليهم المنذر بن ساوى العبدي على حين بنها وقد ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث العلاء بن الحضرمي عاملا المنذر بن ساوى العبدي على البحرين فمات وسلم فان قلت لم يقل الى ملك البحرين وقال عظيم البحرين قلت لانه لا ملك ولا سلطان اذ الكل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولين ولاية قوله الى كسرى بفتح الكاف وكسرها وقال ابن الجواليقي الكسر افصح وهو فارسي معرب خسرو وقال الجوهري وجمعه اكاسرة على غير قياس لان قياسه كسرون بفتح الراء وقد ذكرنا في قصته هرقل ان كسرى لقب لكل من ملك الفرس كان قيصر لقب لكل من ملك الروم والذي مزق الكتاب من الاكاسرة هو برويز بن هرمز بن انوشروان والمامزق الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مزق ملكه وقال صلى الله عليه وسلم اذا مات كسرى فلا كسرى بعده وقال الواقدي فسلط الله على كسرى ابنه شيرويه فقتله سنة سبع وقيل فرق ملكه وزال من جميع الارض وزال بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم وكان انوشروان هو الذي ملك النعمان بن المنذر على العرب وهو الذي قصده سيف بن ذي يزن يستنصر على الحبشة فبعث معه قائدا يدان من قواده فقتل السودان وكان ملكه سبعا وارمعين سنة وسبعة اشهر وقال ابن سعد لما مزق كسرى كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى باذان عامله في اليمن ان ابعث من عندك رجلين جلدين الى هذا الرجل الذي بالحجاز فليأتيني بخبره فبعث باذان قهرمانه وبرجلا آخر وكتب معهما كتابا فقدما المدينة فدفعا كتاب باذان الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما قرأه النبي صلى الله عليه وسلم ودعاهما الى الاسلام وقبلهما ترعد وقال لهما ويلكما صاحبكما ان دين قتل ربه كسرى في هذه الليلة لسبع ساعات منها

وهي

وهي ليلة الثلاثاء لعشر خلون من جمادى الاول سنة سبع وان الله سلط عليه ابنه شيرويه فقتله وقال ابن هشام لما مات وهو الذي كان باليمن على جيش الفرس امر كسرى ابنه يعني ابن وهوز ان يوجه رجلا من قبله فلم يزل يطلبه حتى بعث الله النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فبلغني عن الزهري انه قال كتب كسرى فلما بازان انه بلغني ان رجلا من قريش يزعم انه نبي فسر اليه ان ائته فان تاب والا فابعث الي برأسه فبعث بازان بكتابه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ربي قد قتل ربك كسرى في يوم كذا وكذا من شهر كذا وكذا فلما اتى بازان الكتاب قال ان كان نبيا فسيكون ما قال فاذا هو قتل في اليوم الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ بازان بعث اسلامه وأسلم من معه من الفرس قوله فحدثت القاسم بن مهران بن شهاب الزهري راوي الحديث ابي قال الزهري فحدثني سعيد بن المسيب قال الخ

بيان استنباط الاحكام الاول فيه جواز الكتابة بالعمالي البلدان الثاني فيه جواز الدعاء على الكفار اذا اساؤا الادب وراها قوا الدين الثالث فيه ان الرجل الواحد يجزي في كتاب الحكم الحاكم وليس من شرطه ان يحمله شاهدان كما يصنعه القضاة اليوم قاله ابن بطال قلت انما حملوا شاهدين لما دخل الفساد في الناس حرطه لتحصين الدنيا والروح والاموال بشاهدين ثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن ثنا عبد الله انا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب فقيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله كاني انظر الى بياضه في يده قلت لقتادة ومن قال نقشه محمد رسول الله قال انس هذا الحديث يطابق الجزء الاخير للترجمة وهو ظاهر **بيان رجاله** وهم ستة الاول ابو الحسن محمد بن مقاتل بصيغة الفاعل من المقاتلة بالقاف وبالمثناة من فوق المروزي شيخ البخاري انفرد به عن الائمة الخمسة روى عن ابن المبارك وكيع وروى عنه احمد بن حنبل وابو زرعة وابو حاتم ومحمد بن عبد الرحمن النسائي قال الخطيب كان ثقة وقال ابو حاتم صدوق توفي سنة ست وستين ومائتين الثاني عبد الله بن المبارك وقد تقدم ذكره الثالث شعبة بن الحجاج الرابع قتادة وتقدم الخامس انس بن مالك رضي الله عنه وقد تقدم **بيان لطائف اسانيده** منها ان فيه التحديث بالافراد والعنعنة ومنها ان رواته ما بين مروزي وواسطي وبصري ومنها ان رواته ائمة اجلاء **بيان تعدد موضعه** وتكرره اخرجه هنا واخرجه البخاري ايضا في الجهاد عن علي بن الجعد وفي اللباس عن آدم وفي الاحكام عن بندار عن غندر واخرجه مسلم في اللباس عن ابي موسى وبندار كلاهما عن غندر واخرجه النسائي في الزينة وفي السير وفي العلم وفي القسم عن محمد بن معمر عن بشر بن الفضل خمستهم عنه به **بيان اللغات** قوله مختوما اي بخاتم ختما نهى مختوم وختم شد للمبالغة وختم اله بالخبر وختت القرآن الغت آخره واختمت الشيء بلغت آخره قوله خاتما هي لغات المشهور منها اربعة فتح التاء وكسرها وخاتام وجتام والجمع الخواتم وتختمه اذا لبسه والختام الطين الذي يختم به قوله نقش من نقشت الشيء نهو منقوش وقال ابن دريد النقش الشيء الملون من الوانا كائنا ما كان والنقاش الذي ينقش والنقاشة حرفته **بيان الاعراب** قوله كتابا منصوب كتب وهو مفعول به لان الكتاب هنا اسم غير مصدر قوله ان يكتب جملة في محل النصب لانها مفعول اراد وان مصدرية اي الكتابة قوله الا مختوما نصب على الاستثناء لانه من كلام غير موجب قوله خاتما مفعول اتخذ وكلمة من في من فضة بيانية قوله نقشه كلام اضافي مرفوع بالابتداء وقوله محمد رسول الله جملة اسمية من المبتدا والخبر محل الجملة اذا وقعت خبر الابتداء من عايد قلت اذا كان الخبر عين المبتدا لا حاجة اليه قال الكرماني وهي وان كانت جملة والكلام في تقدير المفرد تقديره نقشه هذه الكلمة قلت هذه الكلمة ايضا جملة لانها مسندة ومفيدة قوله كاني اصله كان للتشبيه لكنها هنا للتحقيق ذكره الكوفيون والزجاجي ومع هذا لا يجلو عن معنى التشبيه قوله انظر الى بياضه جملة في محل النصب على انها خبر كان قوله في يده حال اما من البياض او من المضاف اي كاني انظر الى بياض خاتم حال كون الخاتم في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت الخاتم ليس في اليد بل في الاصبع قلت هذا من

قبيل اطلاق الكل وارادة البعض فان قلت الأصبع في الخاتم لا الخاتم في الأصبع قلت هو من باب القلب كعرضت الناقة على الحوض فقبلها من قال جلة بسمية ومن استنهاسية وقوله نعته محمد رسول الله مقول القول قوله فان انس جملة من الفعل والفاعل ومفعول القول محذوف اي قال انس نعته محمد رسول الله

بيان المعاني قوله كتابا اي الى الروم فقد جاء الروم ثانيا صريحين بهاتي كتاب اللباس قوله اراد ان يكتب شك من الراوي وقيل هو انس قوله انهم اي ان الروم والعجم لا يقبلون انه اضاف ذلك الى قيام القرينة وهي قوله لا يقرؤن الكتاب الا مختوما وكانوا لا يقرؤن الا مختوما من كثف اسرارهم واعلما بان الاحوال المعروضة عليهم ينبغي ان لا يطلعهم عليها غيرهم ومن انس ان ختم كتاب السلطان والقضاة سنة متبعة وقد قال بعضهم هو سنة الفعل النبي صلى الله عليه وسلم وقد قيل في قوله تعالى اني القي الي كتاب كريم انها انما قالت ذلك لانه كان مختوما وفي ذلك ايضا مخالفة الناس باخلاقهم واستبدادا في العدد بما لا يعرفه غيرهم في بعض طرقه عن انس بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى الروم وفي بعضها الى الرهط او لما يئس من الاعاجم وفي مسلم اراد ان يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا مختوما وذكر الحربي فان قلت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم باسناد الكتابة اليه قلت قد نقل انه عليه الصلوة والسلام كتب بيده ويجمع ان الله تعالى في كتاب الجهاد وان ثبت انه لم يكتب اصلا لكون الأسناد فيه مجازيا نحو كتب الامير كتابا اي كتبه الكاتب بامره والقرينة للجاز العرفي ان الامير لا يكتب لكتاب بنفسه

قوله فقلت القائل هو شعبة **بيان استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول في جواز الكتابة بالعلم الى البلدان الثاني جواز الكتاب الى الكفار الثالث فيه ختم الكتاب للسلطان والقضاة والحكام الرابع فيه جواز استعمال الفضة للرجال عند الختم وقال ابو عبيد اجمع العلماء على جواز اتخاذ الخواتم من الورق وهي الفضة للرجال الا ما روي عن بعض اهل الشام من كراهته لبسه الا الذي سلطان وهو شاذ مردود واجمعوا على تحريم خاتم الذهب على الرجال الا ما روي من ابي بكر محمد بن حزم باحته وروي عن بعضهم كراهته قال النووي هذان القولان باطلان وحكى الخطابي انه يكره للمرأة الختم بالفضة لانه من زي الرجال ورد عليه ذلك قال النووي الصواب انه لا يكره لهن ذلك وقول الخطابي ضعيف او باطل لا اصل له وقال الشيخ قطب الدين في هذا الحديث فوائد منها نسخ جواز لبس خاتم الذهب بعد ان كان عليه الصلوة والسلام لبسه ولا يعارض ذلك ما جاء في الصحيحين من رواية الزهري عن سعيد بن مسلم عن انس انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق ثم اصطنع واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتم من ورق فلبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم رواه يونس وابراهيم بن سعد وزاد ابو داود وابن ماجة فهو لا آخذه من رواية الزهري يقولون عن سعيد عن انس وقال القاضي عياض اجمع اهل الحديث ان هذا وهم من ابن شهاب ان خاتم الذهب خاتم الورق والمعروف من روايات انس من غير طرق ابن شهاب اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتم فضة وانه لم يطرحه وانما طرح خاتم الذهب وقال المهلب وغيره يمكن ان يتأول لابن شهاب ما ينفي عنه الوهم وان كان الوهم ظاهرا احتمال ان النبي صلى الله عليه وسلم لما عزم على طرح خواتم الذهب اصطنع خاتم الفضة بدليل انه لا يستغني عن اتخم به على الكتاب للبلدان واجوبة العمال وغيرها فلما لبس خاتم الفضة اراد الناس في ذلك اليوم ليعلم باحته وان يصطنعوا مثله ثم طرح خاتم الذهب واعلم بتحريمه فطرح الناس خواتيم الذهب لحاصل جواز نقش الخاتم ونقش اسم صاحب الخاتم ونقش اسم الله تعالى فيه بلا فيه كونه مندوبا وهو قول مالك وابن المسيب وغيرهما وكرهه ابن سيرين واما نهيه عليه الصلوة والسلام ان ينقش احد على خاتمه فلانه انما نقش فيه ذلك ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش على نقشه لدخلت المفسدة وحصل الخلل

باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها الكلام فيه على اربعين الاول التقدير هذا باب في بيان شان من قعد الخ وهو مرفوع على الخبرية مضاف الى من وهي موصولة وقعد جملة من الفعل والفاعل صلتها وحيث ظرف للمكان منصوب على الظرفية مبني على الضم تشبيها بالغايات ومن العرب من

من يربه قوله المجلس مرفوع بقوله ينتهي قوله ومن رأى عطف على من قعد والفرجة بضم الفاء وفتحها لغتان وجمع الخلل بعد الشيخين قاله النووي وقال النحاس الفرجة الفتح في الفرد والفرجة بالضم ما بين الحائط وغيره وقيل العباب الفرجة بالكسر والفرجة بالضم لغتان في وجه الهم وقال ابو عبيد الفرجة بالفتح في الأمر الذي يهم به والفرجة بالضم في الشيء الذي يرى وقال الأزهري الفرجة الراحة من الغم وذكر فيها الفتح والكسر وقد فرج له في الحلقة والصاد وغيرهما وذلك بفتح العين ويفرج بضمها ولم يذكر الجوهري فيها الا الفرجة بين الشيئين غير الضم في الغم والهم فانه الفتح

ربما تكرر النفوس من الأمر له فرجة كحل العقال

والحلقة هنا بالسكون اللام وحكى الجوهري فتحها والاول اشهر في العباب الحلقة بالتسكين الدملج وكذلك حلقة الباب وحلقة القوم والجمع الحلق بفتحتين على غير قياس وقال الأصمعي هي حلق مثل بدرة وبدر وصعفة وصعف وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحلق قبل الصلوة يعني صلاة الجمعة نهاهم عن التخلي والاستماع على مذاكرة العلم قبل الصلوة وحكى يونس عن ابي عمرو ابن العلاء حلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقان تعلب كلام جيد وذلك على وضعه وقال الفراء في نوادر الحلقة بكسر اللام لغة للحاء بن كعب في الحلقة والحلقة وقال ابن السكيت سمعت ابا عمرو الشيباني يقول ليس في كلام العرب حلقة بالتحريك الا التي في هذا الموضع حلقة للذين يحلقون الشعر جمع حالق الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان الباب الأول فيه ذكر المناولة وهي تكون في مجلس العلم وهذا الباب في بيان شأن من يأتي المجلس كيف يقعد والمراد من محل العلم وقال البعض مناسبة هذا الباب لكتاب العلم من جهة ان المراد بالحلقة حلقة العلم فدخل في باب الطالب من هذا الوجه قلت هذا القايل اخذ هذا من كلام الكرماني وقع هذا فليس هذا بيان وجه المناسبة بين البابين وانما هو بيان وجه مناسبة ادخال هذا الباب في كتاب العلم وليت الفتح الالهي بيان وجه المناسبة بين الأبواب المذكورة في كتاب وقال الشيخ قطب الدين رحمه الله تعالى هذا الباب حقه ان يأتي عقيب باب من رفع صوته بالعلم وعقيب باب طرح المسئلة لأن كلها من ابواب العلم وهذا الباب من اداب المتعلم وما بعد هذا الباب بباب الباب الذي قبله وهو قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس احفظوه وبلغوه من سمع لأن فيه معنى التحمل عن اهل المعارف وغيرهم للفقيه قلت الذي ذكرناه انسب لأن الباب السابق في بيان مناولة العالم في مجلس علمه وهذا الباب في بيان ادب من يحضر هذا المجلس كما ذكرناه

ثنا اسمعيل حدثني بالافراد مالك بن انس عن يحيى بن عبد الله بن ابي طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابي واقد الليثي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس حوله اذ اقبل ثلاثة نفر فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما احدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم عن النفر الثلاثة اما احدهم فاوى الى الله فآواه الله واما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه

مطابقة لحديث للترجمة ظاهرة لأن الترجمة فيمن قعد حيث ينتهي به المجلس وفيمن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها والحديث مشتمل على ذكر الحلقة والفرجة وعلى من جلس حيث ينتهي به المجلس ولم يتجاوزه هذا قال في الحلقة ولم يقل ومن رأى فرجة في المجلس ليطابق ما في الباب من ذكر الحلقة وانما قال في الأول بلفظ المجلس للاشعار بان حكمها واحد فهما

بيان رجاله وهم خمسة الأول اسمعيل بن ابي اويس الثاني مالك بن انس الثالث اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري النجاري ابو طلحة المدني الرابع ابو مرة بضم الميم وتشديد الراء اسمه يزيد مولى عقيل بن ابي طالب وقيل مولى اخيه علي ومحمد وروى له الجماعة الا مسلما وابا داود روى له الترمذي والنسائي وابن ماجة وقد روى له ابو مرة مولى ام هانئ روى عن عمرو بن العاص وابي هريرة وابي الدرداء وابي ذر وروى له الجماعة الا البخاري وابا داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وهو شهر بكنيته واختلف في اسمه قال الكلبي اسمه الحارث بن عوف وقال الواقدي الحارث بن مالك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال غيره اسمه عوف بن الحارث وقال ابو عمرو الاول اصح ابن اسيد بن جابر بن عويرة بن عبد مناة بن شجع بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن علي بن كنانة بن خزيمة قال ابو عمرو قال بعضهم شهد بدرا ولم يذكره موسى بن عقبة ولا ابن اسحق في البدريين وذكر بعضهم انه كان قديم الاسلام وقيل اسلم يوم الفتح واخبر عن نفسه انه شهد حنينا قال وكنت حديث عهد بكفر وهذا يدل على تأخر اسلامه وشهد بعد النبي صلى الله عليه وسلم اليرموك ثم جاور بمكة سنة وتوفي بها ودفن بمقبرة المهاجرين روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا اتفقا على حديث وهو هذا وزاد مسلم حديثا آخر وهو ما كان يقرأ به النبي صلى الله عليه وسلم في الاضحى وقيل انه ولد في العام الذي ولد فيه ابن عباس قال المقدسي وفي هذا وشهوده بدرا نظر توفي سنة ثمان وستين وهو ابن سبعين سنة روى له الجماعة وفي الصحابة من يكنى بهذه الكنية ثلاثة هذا احدهم وثانيهم ابو واقد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عنه ابو عمرو زاذان وثالثهم ابو واقد النميري روى عنه نافع بن سرجس والليثي بالياء آخر الحروف والثاء المثلثة نسبة الى ليث بن بكر المذكور **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه اسناده التحديث بالجمع والافراد والعنعنة والاخبار ومنها ان رجاله مدنيون ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي ومنها انه ليس للبخاري عن ابي واقد غير هذا الحديث لم يروه عنه الا ابو مرة ولم يرو عن ابي مرة الا اسحق وقد صرح النسائي روايته بالتحديث من طريق يحيى بن ابي كثير عن اسحق فقال عن ابي مرة ان ابا واقد حدثه **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري ايضا في الصلوة عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم في الاستئذان عن قتيبة عن مالك به وعن احمد بن المنذر عن عبد الصمد عن عبد الوارث عن حرب بن شداد عن اسحق بن عبد الله واخرجه الترمذي في الاستئذان عن اسحق بن موسى الانصاري عن معن بن مالك نحوه وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في العلم عن قتيبة به وعن الحارث بن مسكين عن ابي القاسم عن مالك به وعن علي بن سعيد بن جرير عن عبد الصمد بن عبد الوارث به **بيان اللغات** قوله نفر بالتحريك قال الجوهري عدة رجال من الثلاثة الى العشرة وفي العباب النفر والنفير عدة رجال من الثلاثة الى العشرة وجمع النفر انفار وانفر ونفر الثلاثة الى العشرة وقال الاصمعي نفر الرجل رهطه فان قلت تقدير هذا التقدير اقل ما يفهم منه ههنا تسعة رجال لان اقل النفر ثلاثة لكنه ليس كذلك اذ لم يكن المذكورون الا رجالا ثلاثة قلت معناه ثلاثة هي نفر فان النفر هو بيان الثلاثة او المراد من النفر معناه العرفي اذ هو بحسب العرف فيطلق على الرجل وكانه قال ثلاثة رجال فان قلت مميز الثلاثة لا بد ان يكون جمعا والنفر ليس بجمع قلت النفر اسم جمع في قوته تمييزا فكانه قيل تسعة انفس والفرق بين الرهط والنفر ان الرهط من الثلاثة الى العشرة او من السبعة الى العشرة والنفر من الثلاثة الى التسعة والاصمعي مخالف لما في الصحاح قوله فادبر من الادبار وهو التولي قوله فاوى الى الله بالهمزة المقصورة وقوله فآواه الله بالهمزة الممدودة ويقال بالمقصورة ايضا وقال القرطبي الرواية الصحيحة قصر الاول ومد الثاني وهو المشهور في اللغة وفي القرآن اذ اوى الفتية الى الكهف وآويناهما الى ربوة بالمد وقال القاضي حكى بعضهم فيها اللغتين المد والقصر والمشهور الفرق وفي المطالع قوله فاوى الى الله مقصور الالف فآواه الله ممدود بالالف هذا هو الاشهر فيما رويناه وقد جاء المد في كل واحد والقصر في كل واحد منهما لكن المد في المعدى اشهر والقصر في اللازم اشهر ومعنى آواه الله جعل الله له فيه مكانا وفسحة لما انضم اليه اعني مجلس النبي صلى الله عليه وسلم وقيل قربه الى موضع نبيه عليه الصلوة والسلام وقيل يؤوم به الى ظل عرشه وقال الجوهري اوى فلان الى منزله ياوي اويا على فعول واويته ايواء واويت اذا نزلت بك فعلت وافعلت بمعنى **بيان الاعراب** قوله بينما قد مر غير مرة ان بينما اصله بين زيدت فيه لفظة ما وهي من الظروف التي لزمت اضافتها الى الجملة وفي بعض النسخ بين بغير لفظة ما واصل بينا بين ايضا فاشبعت فتحة النون بالالف والعامل فيه معنى المفاجاة المستفادة من لفظة اذ اقبل وقد قلنا ان الاصمعي يستفصح مجي اذ واذا في جواب بين قوله هو مبتدأ وجالس خبره وقوله في المسجد حال وكذا قوله والناس معه جملة حالية قوله اذ اقبل جواب بينا وقوله ثلاثة نفر فاعل اقبل قوله وذهب واحد جملة فعلية عطف على قوله

فاقبل

٢ ابن منصور عن حبان بن هلال عن ابان بن يزيد كلاهما عن يحيى بن ابي كثير عن اسحق صح

فاقبل اثنان قوله فاما كلمة اما للتفصيل واحدهما مرفوع بالابتداء وخبره فرأى فرجة وانما دخلت الفاء لتضمن اما معنى الشرط والجزاء كراهة ان يوالي بين حرفي الشرط والجزاء لفظا قوله فجلس فيها عطف على قوله فرأى والكلام في اعراب واما الآخر فجلس خلفهم كالكلام في الاول وخلفهم نصب على الظرفية وكذلك الكلام في ادبر وقوله ذاهبا حال قوله قال الا اخبركم الا حرف تنبيه سواء فيه ما كان المخاطب به مفردا او مثنى او مجموعا ويحتمل ان الهمزة للاستفهام ولا للنفي قوله اما احدهم الكلام في اعرابه وفي اعراب اما الثانية والثالثة مثل الكلام في اعراب اما احدهما فرأى فرجة قوله اذا قيل ثلاثة نفر اعلم ان ههنا اقبالان احدهما اقبالهم ولا من الطريق اقبلوا ودخلوا المسجد ما كرين يدل عليه حديث انس رضي الله عنه فاذا ثلاثة نفر يمرون والآخر اقبال الاثنين منهم حين ارادا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم واما الثالث فانه استمر ذاهبا وبهذا التقرير سقط سؤال من قال كيف قال اولا اقبل ثلاثة ثم قال فاقبل اثنان والحال لا يخلو من ان يكون المقبل اثنين او ثلاثة قوله فوقفا زاد في رواية الموطا فلما وقفا سلما وكذا عند الترمذي والنسائي ولم يذكر البخاري ههنا ولا في الصلوة السلام وكذا لم يقع في رواية مسلم ومعنى قوله فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقفا على مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعناه اشرفا عليه ومنه وقفته على ذنبه اي اطلعته عليه وقال بعضهم على بمعنى عند قلت لم يجئ على بمعنى عند فمن ادعى ذلك فعليه البيان من كلام العرب قوله واما الآخر بفتح الخاء يعني واما الثاني لان الآخر بفتح الخاء احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة واما الآخر بكسر الخاء فهو بعد الاول وهو صفة يقال جاء آخرا اي اخيرا وتقديره فاعل والانثى آخرة والجمع اواخر قوله فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم اي مما كان مشتغلا به من الخطبة او تعليم العلم او الذكر ونحو ذلك قوله اما احدهم فيه حذف تقديره قالوا اخبرنا فقال اما احدهم قوله فاوى الى الله اي لجأ الى الله وقال القاضي معناه دخل مجلس ذكر الله قوله فآواه الله من باب المشاكلة والمقابلة كما في قوله ومكروا ومكر الله فسمي مجازاته باسم فعله بطريق المجاز وذلك لان الايواء هو الانضمام وهو لا يتصور في حق الله فيكون مجازا عبر بلازمه وهو ارادة ايصال الخير ونحوه فيكون ذكر الملزوم وارادة اللازم ويقال معناه فآواه الله الى جنته قوله واما الآخر فاستحيى اي ترك المزاحمة كما فعل رفيقه حياء من النبي صلى الله عليه وسلم والحاضرين قاله عياض وقيل استحيى من الذهاب عن المجلس كما فعل رفيقه الثالث ويؤيد هذا المعنى ما جاء في رواية الحاكم ومضى الثاني قليلا ثم جاء فجلس قوله فاستحيى الله منه اي جازاه الله بمثل فعله بان رحمه ولم يعاقبه وهذا ايضا من قبيل المشاكلة وذلك لان الحياء تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يذم به وهذا محال على الله عز وجل فيكون مجازا عن ترك العقاب للاستحياء فيكون هنا ايضا من قبيل الملزوم وارادة اللازم قوله واما الآخر فاعرض اي عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يلتفت اليه بل ولى مدبرا قوله فاعرض الله عنه اي جازاه بان سخط عليه وهذا ايضا من باب المشاكلة وذلك لان الاعراض هو الالتفات الى جهة اخرى وذلك لا يليق في حق الله تعالى فيكون مجازا عن السخط والغضب المجاز عن ارادة الانتقام والقاعدة في مثل هذه الاطلاقات التي لا يمكن حملها على ظواهرها ان يراد بها غاياتها ولوازمها والعلاقة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي الملزوم فالقرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة هو العقل اذ لا يتصور العقل صدور هذه الاشياء من الله تعالى فان قلت هذه الالفاظ الثلاثة اخبار او دعاء قلت يحتمل المعنيين في لفظة الايواء والاعراض ولكن ما وقع في رواية انس فاستغنى الله عنه يريد معنى الاخبار وقال الكرماني ويحتمل ان يكون من باب التشبيه اي يفعل الله تعالى كما يفعل المؤوي والمستحيي والمعرض وقال الزمخشري في قول الله تعالى ان الله لا يستحيي ان يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها فان قلت كيف صار وصف القديم بالاستحياء قلت هو صادر على سبيل التمثيل مثل تركه بترك من يترك شيئا حياء منه ثم اعلم ان قوله فاعرض الله عنه محمول على من ذهب معرضا لا لعذر قال القاضي عياض من اعرض عن نبيه عليه الصلوة والسلام وزهد فيه فليس بمؤمن وان كان هذا مؤمنا وذهب لحاجة دنياوية او ضرورية فاعراض الله عنه ترك رحمته وعفوه فلا يثبت له حسنة ولا يمحو عنه سيئة قلت وان كان ذلك منافقا كان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على امره قال فاعرض الله عنه

[illegible]

بيان استنباط الأحكام وهي وجوه الأول فيه ان من جلس لحلقة علم ينبغي ان يكف الله تعالى وفي الوجوه
وهو من تتمة لما قبله فانه يحتمل ان يكون بيانا لمتعلق قوله فأداه الى الثاني فيه ان من
تعلم العلم ولم ينشره فاحتمل ان قصده فان الله يحبه ينبغي به لا يعذبه به الثالث فيه ان من اعرض عن محافل العلم
فان الله يعرض عنه ومن اعرض عنه فقد تعرض لحفظه الرابع فيه استحباب الحلق للعلم والذكر في المسجد الخامس
استحباب القرفصاء المذكورة في الحلقة السادس استحباب الجلوس مع الوقار السابع فيه ان من فعل جميلا تابع فيه
اذا فعل فتيحا ويدخل معه جاز ان يتابعه الثامن فيه ان من الادب ان يجلس المرء حيث ينتهي مجلسه
ولا ينتظر احدا وقد روى ذلك في الحديث ايضا التاسع فيه ابتداء العالم جلساءه بالعلم قبل ان يسأل عنه
العاشر فيه ان من سبق الى موضع في مجلس كان هو احق به لتعلق حقه به في الجلوس الحادي عشر فيه سد
خلل الحلقة كما ورد الترغيب في سد خلل الصفوف في الصلوة الثاني عشر فيه جواز التخطي لسد الخلل
مالم يؤد احد فان خشي احد ان يطرح حيث ينتهي الثالث عشر فيه الثناء على من زاحم في طلب الخير

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع الكلام فيه على وجوه الاول التقديم

هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع والباب مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف
مضاف الى ما بعده الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في هذا الباب حال المبلغ بفتح اللام ومن
جملة المذكورين في الباب الثاني الجالس في الحلقة وهو ايضا من جملة المبلغين لان حلقة النبي صلى الله عليه وسلم كانت
مشتملة على العلوم والامر بتعلمها والتبليغ الى الغائبين وقال الشيخ قطب الدين رحمه الله اراد البخاري بهذا التبويب
الاستدلال على جواز الحمل عن ليس بفقيه من الشيوخ الذي لا فهم عنهم ولا فقه فاضبط ما يحدث به قلت هذا
بيان وجه وضع هذا الباب وليس فيه تعرض الى وجه المناسبة بين هذا الباب وبين الباب الذي قبله ولم اجد
من الشراح تعرض لهذا وهو الذي ذكرناه الثالث الكرماني وهذا الحديث رواه معلقا وهو بما معنى الحديث الذي
ذكره بعد بالاسناد فهو من باب نقل الحديث بالمعنى واما انه ثبت عنده هذا اللفظ من طريق آخر وقال الشيخ قطب الدين
رحمه الله تعالى وقد جاءت لفظة الترجمة في الترمذي من رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول نضر الله امرأ سمع منا شيأ فبلغه كما سمع فرب مبلغ اوعى من سامع قال الترمذي حديث صحيح
قلت كل منها قد يعد وتعسف والذي ينبغي ان يقال هو ان هذا هو حديث معلق اورد البخاري معناه في هذا
الباب واما لفظه فهو موصول عنده في باب المظلمة من كتاب الحج اخرجه من طريق فرج بن فضالة عن محمد بن سيرين قال اخبرني
عبد الرحمن بن ابي بكرة ورجل آخر افضل في نفسي من عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن كلاهما عن ابي بكرة قال خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال اتدرون اي يوم هذا في آخره هذا اللفظ واخرجه الترمذي في جامعه وابن حبان
والحاكم في صحيحهما من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه بلفظ قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول نضر الله امرأ
سمع مقالتي ووعاها فاداها الى من لم يسمعها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه قال الترمذي
حسن وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين قوله نضر ايا الشديد اكثر من التخفيف اي حسن ويقال نضر الله وجهه
ونضر بالضم والكسر حكاهما الجوهري قلت وجاء نضر ايضا حكاه ابو عبيد والمصدر نضارة ونقرة ايضا بمعنى
الحسن والرونق فان قلت كيف قال الترمذي لحديث ابن مسعود وهو حديث صحيح وقد تكلم في سماع عبد الرحمن من
ابيه فقد اذا كان صغيرا وقال يحيى بن معين عبد الرحمن وابو عبيدة ابنا عبد الله بن مسعود لم يسمعا من ابيهما قال
احاديث عبد الله وعبد الرحمن ابنه ستة منها ستون او ثمانون ولهم قلت كانه لم يعبأ بما قيل في عدم سماع عبد الرحمن من ابيه
لصغره وقول الشيخ قطب الدين لم يخرج البخاري لابي عبيدة شيأ واخرج هو وسلم لعبد الرحمن عن مسروق فليكان
الحديث ليس من شرطه جعله في الترجمة قلت هذا بناء على ضعفه فاذا كرناه والله اعلم جعله في الترجمة قد
ذكرنا في كتاب الحج عاما ذكرنا الرابع قوله رب هو للتقليل لكنه كثير في الاستعمال للتكثير حتى عد منه سيبويه
كانها حقيقة فيه وهو حق خلافا للكوفيين في دعوى اسيمته وقالوا قد اخبر عنه في قول الاعرابي رب يوم
قيل عار بان خبر لمبتدا محذوف والجملة صفة للمرور اراه هو خبر للمجرور اذ هو في موضع مبتدا وتنكير

رب بوجوب تصدرها وتنكير مجرورها فعلة ان كان ظاهر الرواية وتذكير وتيمن بايطابق المعنى ان كان
ضميرا وقلة حذف معدا عاما بعضيته ووجوب كون نعامها ما يليق المقام ومعنى وقال اكثر بالي وبها العامة عشرة
ثم عدها قلت فيها ست عشرة لغة ضم الراء وفتحها وكلاهما يثلث شديدا وتخفيفا والاوجه الاربعة مع تاء الثانية
الساكنة ومحركة مع الجر دونها فهذه اثنتي عشرة والضم والفتح اسكان الباء ثم الهمزة فهي ثلاثة عشر
قول مبلغ بفتح اللام اي مبلغ اليه فحذف الجار والمجرور كما يقال اشترك اريد به المشترك فيه قوله اوعى افعل
التفضيل من الوعي وهو الحفظ فان قلت كيف اعراب هذا الكلام قلت اعرابه على مذهب الكوفيين ان رب مبلغ
كلام اضافي مبتدا وقوله اوعى من سامع خبره والمعنى رب مبلغ اليه عني افهم وانضبط لما اقول من سامع مني
ولا بد من هذا القيد لان المقصود ذلك وقد صرح بذلك ابن مندة في روايته من طريق نعوذ عن ابن عوف
ولفظه فانه عسى ان يكون بعض من لم يشهد وعلى ما قال من بعض من شهد وما على هذه البصيرة فان قوله
مبلغ وان كان مجرورا بالاضافة ولكنه مرفوع على الابتداء محلا وقوله اوعى صفته له والخبر محذوف تقديره كثير
او يوجد ونحوهما وقال النحاة في رب رجل سالم لقيته رفع وانصب كما في قولك هذا لقيته حدثنا مسدد
قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قعد على
بعيره وامسك انسان بخطامه او زمامه فقال اي يوم هذا فكنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر فقلنا بلى قال فاي شهر هذا فكنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بذي الحجة قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم الا هل بلغت قال ليبلغ الشاهد الغائب فان الشاهد عسى ان يبلغ من هو اوعى له منه مطابقة الحديث للترجمة من حيث المعنى كما ذكرناه

بيان رجاله وهم ستة الاول مسدد بن مسرهد الذي مر مكررا ومرسلا

الثاني يحيى بن سعيد القطان الثالث عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ابو سعيد البصري الحافظ
ابن الاحنف الرقاشي ابو اسامة مولى البصري سمع ابن المنكدر وعبد الله بن عمر وغيرهما روى عنه احمد وقال الدارمي
الثبت بالبصرة قال ابو زرعة وابو حاتم ثقة وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث عالما توفي سنة ثمان
ومائة وقال انه كان يصلي كل يوم اربعمائة ركعة ويصوم يوما ويفطر يوما وروى له الجماعة الا ابن ماجه الرابع عبد الله
ابن عون بن ارطبان البصري وارطبان مولى لعبد الله بن مفضل المحاربي رأى انس بن مالك ولم يثبت له
منه سماع وسمع القاسم بن محمد ولحسن ومحمد بن سيرين وغيرهم روى عنه شعبة والثوري وابن المبارك
وآخرون ومن طبقته قال الخطيب ان عون اربعة عشر بن سنة فاعلم ان الملائكة كتبت على خطيئته
وقال ابو حاتم هو ثقة وقال ثقة وقال عمر بن علي ولد سنة ست وسبعين ومات وهو ابن خمس وثمانين
ويقال توفي سنة احدى وخمسين ومائة روى له الجماعة الرابع محمد بن سيرين الخامس عبد الرحمن بن ابي بكرة
نفيع بن الحارث ابو عبيد الله الثقفي البصري اخو عبد الله وسلم وزياد وهو اول مولود ولد في الاسلام
بالبصرة سنة اربع عشرة اياه وعليا وغيرهما اخرج له الجماعة هنا وغير موضع عن ابن سيرين وعبد الله بن عامر
وطارق الحذاء عن ابيه قال ابن معين توفي سنة ثمان وتسعين روى له الجماعة الا ابن ماجه السادس ابو بكرة
واسمه نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث وقد تقدم بيان الطائف إسناده انه ما بين المحدث
والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها ان في رواته ثلاثة من التابعين وروى بعضهم عن بعض
وهم عبد الله بن عون وابن سيرين وعبد الرحمن بن ابي بكرة بيان من اخرجه غير البخاري
اخرجه البخاري ايضا في الفتن عن مسدد عن يحيى بن سعيد عن فرج بن خالد عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن
ابن ابي بكرة ورجل آخر افضل في نفسي من عبد الرحمن كلاهما عن ابي بكرة وزاد في آخره قال عبد الرحمن فحدثني
ايمن بن ابي بكرة انه قال لود خلوا على ما بعثتهم فيه قصه وفي الحج عن عبد الله بن محمد عن ابي عامر العقدي
عن فرج بن خالد باسناده نحوه وسمى الرجل محمد بن عبد الرحمن ولم يذكر محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة وفي
التفسير وبدء الخلق عن ابي نعيم وفي الاشخاص عن محمد بن سلام كلاهما عن عبد الواحد بن زياد كلاهما عن ابن عون
وفي العلم والنذور ايضا عن عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي عن حماد بن زيد كلاهما عن ايوب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والترمذي مسلم في الديات عن ابي بكر بن ابي شيبة ويحيى بن حبيب بن عرفة كلاهما عن عبد الوهاب الثقفي به وابن ماجه عن ابن بشار بندار وابن المثنى كلاهما عن ابن عيينة وزاد في آخره ثم اكفأ ابنه عتبة الى هريرة من الغنم فنهاها عنها وابو داود عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد بنحوه ولم يذكر حديث عبد الله بن عامر وعن محمد بن عمرو بن حلبة واحمد بن الحسن بن خراش كلاهما عن ابي عامر العقدي بنحو وعن حميد بن عبد الرحمن وابو داود الطيالسي عن اسماعيل بن مسعود عن بشر بن المفضل عن حميد وعن يحيى بن سعيد عن يزيد بن زريع بنحوه وفي العلل لابي قدامة السرخسي عن ابي عامر العقدي بنحوه وعن عبد الرحمن وعن سليمان بن سليم عن النضر بن شميل كلهم عن عوف واخرجه البخاري من حديث ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم بنحوه وله طريق ثانية ان شاء الله تعالى وذكر عوف مستوعبا من حديث سبعة عشر صحابيا **بيان اللغات** قوله على بعير البعير الجمل البازل وقيل الجمع وقد يكون للانثى وحكى عن بعض العرب شربت من لبن بعيري وبعيرتي العيلى وفي الجامع البعير بمنزلة الانسان يجمع للاذكر والمؤنث من الناس اذا رأيت جملا على البعد قلت هذا بعير فاذا استبنته قلت جمل وناقة ويجمع على البعرة والباعر والباعير ويعران وفي العباب يقال للجمل بعير وللناقة بعير وبونهم يقولون بعير وشعير بكسر الباء والشين والفتح هو الصحيح انما يقال له بعير اذا جمع والجمع ابعرة في ادنى العدد واباعر في الكثير وابا عير ويعران هو من القرن قوله امسك انسان بخطامه اي تملك به وسكت به شل امسك به قال الله تعالى والذين يمسكون بالكتاب اي يتمسكون به وقرأ البصريون ولا تمسكوا بعصم الكوافر بالتشديد والخطام بكسر الخاء الزمام الذي يشد فيه البرة ثم يشد في طرفه المقود وقد يسمى المقود زماما وزمت البعير قلت البرة بضم الباء وفتح الراء حلقة من صفر يجعل في لحم انف البعير قال الاصمعي يجعل في احد جانبي المخزم من قوله جذيذ الجة بكسر الجاء وفتحها والكسر افصح وجمع على ذوات الجة وذ والقعدة بكسر القاف وفتحها وجمع على ذوات القعدة قوله واعراضكم جمع عرض بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه وقيل العرض الحي وقيل الخلق وقيل النفس وقد مر تحقيق الكلام فيه قوله ان هذا بعير الحاضر منهما ذا حضر قوله او اي احفظ من الوعي وهو الحفظ والفهم **بيان الاعراب** قوله ذكر النبي بنصب النبي لانه مفعول ذكر والضمير يرجع الى الراوي المفهوم من ايراد بكر انه كان يحدثهم فذكر النبي صلى الله عليه وسلم فقال فعد على بعير وقد في رواية ابن بكر عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفي رواية النسائي عن ابي بكرة قال وذكر النبي صلى الله عليه وسلم فالواو واو الحال ويجوز ان تكون واو العطف على ان يكون المعطوف عليه محذوفا فالتقدير قوله قعد على بعير جملة وقعت حالا او مستأنفة قوله واسك يجوز ان يكون الواو فيه للحال وقد علم ان الماضي اذا وقع حالا يجوز فيه الواو وتركها ولكن لا يرد من قد ظهر او يقدر ويجوز ان يكون العطف على قعد قوله اي يوم هذا جملة وقعت مقول القول قوله فكنا عطف على قال قوله حتى للغاية بمعنى الى قوله انه ينفع البرة في محل النصب على المفعولية قوله سيسميه السين فيه تفيد توكيد التسمية وقال الزمخشري في قوله تعالى اولئك سيرحمهم الله السين مفيدة وجوب الرحمة لاستحالة الخلف في وعد الله كما تؤكد الوعد اذا قلت سآتيك غدا تؤكد اليوم اليوم النحر فرق فيه ليست للاستفهام الحقيقي وانما هي لتقييد ما بعدها وما بعدها هنا منفي فيكون اثباتا لان نفي النفي اثبات فيكون المعنى هو يوم النحر كما في قوله تعالى اليس الله بكاف عبده اي الله كاف عبده وكذلك قوله المرنشرح لك فعلنا شرحنا لك صدرك ولهذا عطف عليه قوله ووضعنا قوله فظننا عطف على قوله قال بلى مقول القول اقيم مقام الجملة التي هي مقول القول وهي حرف يختص النفي ويفيد بطلانه سواء كان جوابا نحو زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن او مقرونا بما لا استفهاما حقيقيا كان نحو اليس زيد قائما او تقديريا نحو الم تكن نذير فالوا بلى انتم ركبتم فالوا بلى وحرف النفي مجرى النفي الصريح في رده بلى ولذلك قال قال ابن عباس لو قالوا نعم كفروا الان نعم تصديق للخبر نفيا او ايجابا ولذلك قالت جماعة من الفقهاء لو قال الرجل لعبده الف الا الف فقال بلى لزمته ولو قال لغير ملتزمه وقال الحرون لزمته ايضا وحجوا في ذلك على مقتضى العرف لا اللغة قوله حرام خبر ان قوله ليبلغ بكسر اللام لانه امر ولكن

لما وصل بما بعده حرك بالكسر لان الاصل في الساكن اذا حرك ان يحرك بالكسر قوله فعسى ان يبلغ في محل الرفع على انه خبر ان وقد علم ان العسى ستم الا ان احدهما ان يكون فاعله اسما مجردا عن ضمير فيدان يخرج زيد مرفوع بالفاعلية والخبر في موضع نصب لانه بمنزلة قارب زيد الخروج والاخر ان يكون عسى معلما في موضع الرفع بمجرد عن ضمير فيدان يخرج فيكون اذ ذاك بمنزلة قرب ان يخرج اي خروجه وما في الحديث من هذا القبيل قوله منه صلة لافعل التفضيل اعني قوله اوعى فان قلت صلته والمضاف اليه كيف جاز الفصل بينهما بلفظ له قلت جاز لانه في الظروف كما جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه به فاقدر

ورشتي بخير لا اكون ومدحتي ... كناحت يوما صخره بعسيل

فان قوله يوما فصل بين ناحت الذي مضاف وبين صخره الذي هو مضاف اليه قوله رشتني امر من رشن يرشن بالضم رشنا اذا اصلح حاله والعسيل بفتح العين وكسر السين المهملة مكنسة العطار الذي يجمع به العطر **بيان المعاني** قوله قعد على بعير وذلك كان بمنى في يوم النحر في حجة الوداع قوله ولا سمك انا سمي بخطام قبل هذا الملك كان بلدا لا ادري ما هو واستدل عليه بما رواه النسائي من طريق ام الحصين قالت رأيت بلالا لا يقود بخطام راحلة النبي صلى الله عليه وسلم ويقال كان الملك عروين خارجة فانه وقع في السنن من حديثه قال كنت آخذا بزمام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الخطبة قيل هو اول من يضاف اليه لانه اخبر عن نفسه انه كان ممسكا بزمام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم ويقال كان الملك هو ابو بكرة لما روى الامام علي عن الحسن بن سفيان عن حبان عن ابن المبارك عن ابن عون عن نسمة الهلالي عن ابي بكرة قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته يوم النحر وامسك انسان خطامها او زمامها قوله اي يوم هذا ليس في رواية المستملي والحموي السؤال عن الشهر والجواب الذي قبله والظرف اي يوم هذا فكنا حتى ظننا انه سيسميه سوى اسمه اليس بذي الحجة وفي رواية الكشميهني وكريمة بالسؤال عن الشهر والجواب الذي قبلها وهي ايضا كذلك في مسلم وكذا وقع في مسلم وغيره عن بكر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه وقيل العرض الحي وقيل الخلق وقيل النفس وقد مر تحقيق الكلام فيه قوله ان هذا بعير الحاضر منهما اذا حضر قوله او ايوب وفي الحج ايضا من رواية وهيب وقرنهما عن ابن سيرين وذكر في اول حديثه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال اتدرون اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه وذكر قوله الله ورسوله اعلم في الجواب عن الاسئلة الثلاثة ولذلك اورد معمر من رواية عبد الرزاق وعن عوف من رواية ابن عباس رضي الله تعالى عنهما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال لنا الناس اي يوم هذا قالوا يوم حرام قال فاي بلد هذا قالوا البلد حرام قال فاي شهر هذا قالوا شهر حرام قال قيل حديث ابن عباس شهر ما بايعوا بهذا لم هذا بلد حرام ويوم حرام وشهر حرام وهو مخالف للمذكور هناك من حديث ابي بكرة ومن حديث ابن عباس ايضا انهم سكتوا حتى ظنوا انه سيسميه بغير اسمه اجاب بعضهم ان تكون الخطبة متعددة فاجاب في الثانية من علم في الاولى ولم يجب من لم يعلم فنقل كل من الرواة ما سمع ويقال ان حديث ابي بكرة من رواية مسدد ومن رواية ابن ماجه سليمان وقع من بعض الرواة قوله فان دماءكم فيه حذف تقديره سفك دمائكم وكذا في اموالكم التقدير واخذ اموالكم وكذا في اعراضكم التقدير بسلب الحرمة قوله ليبلغ ان هذا يقتضي الحاضر في المجلس الغائب عنه والمراد اما تبليغ القول المذكور او تبليغ جميع الاحكام فانهم **بيان استنباط الاحكام** وهو على وجوه الاول فيه ان العالم يجب عليه تبليغ العلم ان لم يبلغه وتبيينه لان لا يغيره وهذا مشتق الذي اخذ الله على العلماء ليبينه للناس ولا يكتمونه الثاني فيه انه ينبغي في آخر الزمان ان يكون له من الفهم في العلم اليس لمن تقدمه الا ان ذلك يكون في الاقل لان ربما وضوعه للتقليل عموم وفيها الاطماع وليت لتحقيق النبي الثالث فيه حامل الحديث يجوز ان يؤخذ عنه وان كان حاملا غير فاهم وهو اخر من تبليغه محتوى في زمرة اهل العلم الرابع فيه ان ما كان حراما يجب على العالم ان يؤكد حرمته ويغلظ عليه بالنهي عنه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في المشتاة الخامس فيه جواز الغموض على ظهر الدواب اذا احتيج الى ذلك لا للاشر والبطر والهوى في قوله لعل بعض من يبلغه الخ السادس فيه ان الخطبة على موضع عال ليكون الملغ في مأمنها الناس لا تتخذ ظهور الدواب مجالس تخصص بغير الحاجة الى درس فيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ورفيهما ماء الشاع فيه مساواة المال والدم والعرض في الحرمة الثامن فيه تشبيه الدماء والأموال والأعراض باليوم والشهر والبلد الحرام وليس في الحج منها اليوم والشهر والبلد في غير هذه الرواية الا الحج الأكبر ثانيا قيل انه الدماء والأموال والأعراض ثالثا قيل انه الأموال والأعراض في الحج منها اليوم والشهر والبلد في غير هذه الرواية الا الحج الأكبر ثانيا قيل انه الدماء والأموال لأن تحريمها حال وكان تحريمها ثابتا في نفوسهم مقررا عندهم بخلاف الدماء والأموال والأعراض فانهم في الجاهلية كانوا يستحلونها وقال بعضهم ظاهر الشارع بان تحريم دم المسلم والعرض اعظم من تحريم البلد الشهر واليوم فلا يدرى كون المشبه به يختص برتبة من المشبه لأن الخطاب انما وقع لتلك الجماعة الحاضرين قيل تقرير الشارع فلت لانسلم ان الشارع قال هرية هذه الأشياء اعظم من حرمة تلك الأشياء حتى يرد السؤال بكون المشبه به يختص برتبة وانما الشارع شبه حرمة تلك بحرمة هذه لما ذكر ان وجه الشبه من غير تعرض للخبر ذلك ومنها ما قيل لم سئل اليعلوه فلم سئل هذا السؤال الثلاثة وبعد كل سؤال منها اجيب لاستحضار فهومهم ليحملوا عليه بكليتهم وليعلموا عظمة ما يخبر بهم عنه ولذلك قال بعد هذا ذان دماءكم الخ المبالغة في تحريم الأشياء المذكورة ومنها ما قيل لما كان جوابهم من كل سؤال يقولهم الله ورسوله اعلم علما ثابتا في الرواية الأخرى للبخاري وغير اجيب اذا كان كذلك لم سئلوا ليهم كانهم كانوا لا يعلمون الا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب وانه ليس لمطلق الاخبار ما يعرفونه ولهذا قالوا في رواية الباب حتى تمنينا انه سيسميه سوى اسمه وفيه اشارة الى تعويض الأمور باكملية الشارع والأنعم العلوم من المتعارف المشهور ومنها ما قيل لم سئل السائل بنظام ناقته اجيب لصون المعبر عن الاضطراب والتشويش على ما كبه بابـ العلم قبل القول والعمل لقوله الخ فاعلم انه لا اله الا الله وعمل بالعلم اي هذا باب في بيان ان العلم قبل القول والعمل اراد ان الشيء يعلم ثم يقال ليعمل به والعلم مقدم عليهما بالذات وكذا مقدم عليهما بالزمان لانه علة للقول والعمل وهو اشرف اعضاء البدن وقال ابن بطال العلم شرط لصحة الاعتقاد وهو معنى قوله ما ذلك المعنى هو علم واعلم الله عز وجل ان المبتدأ اذا كان العلم شرطا لصحة القول والعمل فلا بد ان الابـ فهو مقدم عليهما لانه صحح لنية المصححة للعمل فيه البخاري على ذلك بحمله ان يسبق الى الذهن من قولهم ان العلم لا يفيد الا بالعمل حيث قال فاعلم انه لا اله الا الله ثم قال واستغفر لذنبك والاستغفار اشارة الى القول والعمل والخطاب وان كان للنبي صلى الله عليه وسلم فهو شامل لأمته وقال الزجاج هو معناه يحذوف وفي تقديرنا وقلنا ما يدل عليه ان الله تعالى واحد فاعلم ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم قد علم ذلك ولكنه خطاب يدخل فيه النبي صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء والمعنى من علم فليعلم على ذلك العلم كقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم اي ثبتنا وقيل يتعلق بما قبله المعنى اذا جاءهم الساعة فانه لا ملك ولا حكم لاحد الا الله ويطلع اعداء الله على ما اعد لهم من العذاب وسئل سفيان بن عيينة عن فضل العلم فقال الم تسمع قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك فامر بالعلم قبل العمل وبدأ من الآية ان التوحيد مما يجب العلم به ولا يجوز فيه التقليد وقال الأكثرون يكفي الاعتقاد الجازم وان لم يعرف الأدلة وهذا هو المعروف من سيرة السلف ومذهب اكثر المتكلمين ان ايمان المقلد في اصول الدين غير صحيح وقال المحيي السنة يجب على كل معرفة الأصول ولا يسع في التقليد الظهور دلائلها فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان المذكور في الباب الأول هو حال المبلغ والسامع والمبلغ يكثر اللام والبلغ يفتحها لا يقدمان على التعليم والتعلم الا بالعلم وهذا الباب في بيان العلم قول العمل وان العلماء ورثة الأنبياء عليهم الصلوة والسلام ورثوا العلم من اخذ اخذ بحظ وافر يجوز في ان الكاف والفتح اما الفتح فبالعطف على قبله واما الكسر فعلى سبيل الحكاية او على تقدير باب هذه الجملة وهذا من حيث مطلوب

اخرجه الترمذي من محمد بن خشرم عن محمد بن يزيد الواسطي عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن قيس بن كثير عن ابي الدرداء رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سلك طريقا يطلب فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضى لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الأنبياء وان الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما انما ورثوا العلم فمن اخذ اخذ بحظ وافر قال الله احد ثناه محمود وانما

يروى هذا الحديث عن عاصم بن داود بن جميد عن كثير بن قيس عن ابي الدرداء وهذا اصح من حديث محمود والله اعلم هذا الحديث الا من حديث عاصم وليس بسناده عندي متصلا في علل الدارقطني رواه الأوزاعي وقد خالفه رواه الأوزاعي عن عبد السلام بن سليم زيد بن سرة عن رجل من الانصار عن كثير بن قيس قال ابو زرعة عاصم بن رجاء ثقة مشهور وقال الدارقطني عاصم بن رجاء ومن فوقه الى ابي الدرداء ضعفاء والثبت قال وداود ابن جميل مجهول وقال البزار داود بن جميل عن كثير بن قيس لا يحفظان بهذا عن غير هذا الحديث ولا يعلم روى عن كثير غير داود والوليد بن مزيد ولا يعلم روى عن داود غير عاصم عن داود عن كثير بن قيس والثابت قول ابي نعيم عن عاصم عن محمد ثنه عن كثير والثالث قول محمد بن يزيد الواسطي عن عاصم عن كثير لم يذكر بينهما احدا والمتحصل من علة هذا الحديث هو الجهل بحال راويين من رواته والاضطراب فيه من لا يثبت حدا ثنه انتهى وقد مر بن عبد العزيز بن ان محمد بن يزيد روى عنه محمود بن خداش فساه قيس بن كثير فصار اضطرابا رابعا والخامس قال في التهذيب داود بن جميل وقال بعضهم الوليد بن جميل وفي جامع بيان العلم لابن عبد البر من رواية ابن عياش عن عمرو عن جميل ابن قيس كم قال قال خرج بن محمد كذا قال ابن عياش بن هذا الحديث جميل بن قيس وقال محمد بن يزيد وغيره عن عاصم كثير ابن قيس قال والقول الصحيح ما قاله محمد بن يزيد لسبل وهذا اضطراب سادس وسابع ذكره الدارقطني فقدم ان ذكره ابن قانع في كتاب الصحابة وزعم ان كثير بن قيس يحتمل ان يكون هو الراوي عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وتبع ابن قانع ابن الأثير على هذا وقول ابن القطان لا يعلم كثير بن قيس غير هذا الحديث يرده قول ابي عمر وغيره في ابي الدرداء وعبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وبمعنى ذلك فقد قال ابو عمر حديث حسن غريب الاسناد صحيح وكذلك ابن حبان رواه عن محمد بن احمق الثقفي ثنا عمر بن علي بن حماد قال ثنا عبد الله بن داود ذكر مطولا كما ذكرني كتاب الضعفاء تأليف حديث جابر بن سمرة عن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلماء فانهم ورثة الأنبياء ثنا سنده صالح جيد رواه ابو عمر من حديث الوليد بن مسلم عن خالد بن يزيد عن عثمان بن عمر عن ابي الدرداء رضي الله عنه وبما ذكر الخطيب في تاريخه حديث نافع عن مولاة ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حملة العلم في الدنيا طلقاء الأنبياء في الآخرة على الشهداء قال هذا حديث منكر لم كتبه الا هذا السند وهو غريب وانما سمي العلماء ورثة الأنبياء لقوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا قوله ورثوا العلم مع الاشارة الى الآية من التوريث وجوز بضم الواو وكسر الراء المخففة والضمير المرفوع فيه يرجع الى الأنبياء في قراءة التشديد والى العلماء في قراءة التخفيف واعاد بعضهم الضمير الى العلماء في الوجهين ليس بصحيح وجوز ضم الواو وتشديد الراء المكسورة ايضا فلم يرجع الضمير ايضا الا العلماء قوله من اخذ اي من اخذ العلم من ميراث النبوة اخذ بحظ اي بنصيب وافر كثير كامل فان قلت لم ينعقد البخاري بكون هذا حديثا قلت للعلل التي ذكرناها ولهذا ايضا لا يعين تعاليقه ولكن اراد ان الترجمة تشعر بان له اصلا وشاهدا في القرآن ومن سلك طريقا يطلب به علما سهل الله له طريقا الى الجنة هذا اخرجه مسلم من حديث الأعمش ثنا ابو صالح عن ابي هريرة وهو حديث طويل اوله من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة الحديث واخرجه الترمذي ايضا وقال حديث حسن فان قلت لم يقل صحيح قلت لأنه يقال ان الأعمش لم يسمع من ابي صالح ولكن في رواية مسلم عن ابي اسامة عن الأعمش ثنا ابو صالح فانتفت تهمة تدليسه واخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه عن ابن ابي الأحوص عن الأعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ورفعه بلفظ من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة واخرجه ابو نعيم في الحلية من طريق ابن بشر زيد به علا لأنه ايضا من طريق ابي صالح عن ابي هريرة وقوله من عباده العلماء اي على هذا المعنى عطف على قوله لقول الله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله المعنى انما يخاف الله من عباده العلماء اي على قدرته وسلطانه وهم العلماء قاله ابن عباس وقال الزمخشري المراد بالعلماء الذين علموا بصفاته وعدله وجوزا ان يكون المعنى انما يجوز عليه ويأتي ويذر فعلوم وقدوم وحشى من خشيته ومن ازداد منه خوفا ومن كان علمه به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كان آمن في الحديث الحكم بالله سلم خشية ﷺ وقال رجل للشعبي أفتني أيها العالم فقال العالم حتى أعد وقيل نزلت في
أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقد مر ذكر خشية متعرف عليه الخشية متعرف الله بربه لعظمة الله وفضيلته العلماء يظهر
قراءة عمر بن عبد العزيز وابن حنيفة رضي الله عنهما ووجه هذه القراءة ان الخشية إنما تكون استعارة والمعنى انما يعلم
وبلوازم الخشية المعظم فيكون هذا من ذكر الملزوم وارادة اللازم وفي ايام استعمالي على الأمام العلامة الجلي الورع
شرف الدين عيسى البرماوي لآية في تفسيره ولعلي بالبيان تعرف الله برحمته حضر شخص من اهل الجنة وسأله عن هذه الآية فقال خشية الله تعالى مقصورة على العلماء بقضية الكلام وقد ذكر الله تعالى في اية اخرى لمن الجنة
لمن يخشى وهو قوله تعالى ذلك لمن خشي ربه فيلزم من ذلك ان لا يكون الجنة الا للعلماء خاصة فكت حين سمع
كان هناك من الفضلاء الأذكياء الذين كانوا كلهم ينزعم انه المقابل في العلمين المذكورين فاجاب الشيخ رحمه الله
ان المراد من العلماء الموحدون وان الجنة ليست الا للموحدين الذين يخشون الله تعالى فان قلت ما وجه قول
هذه الآية في الترجمة قلت هو ما ذهب اليه ذلك ان الباب في العلم تقديمه والآية في سمع العلماء ولم يتعقدوا هذا المدح الا
بالعلم وقال وما يعقلها الا العالمون اي وما يعقل الأمثال الضرورية الا العلماء الذين يعقلون من الله ورسوله جابر
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل هذه الآية قال العالم الذي يعقل عن الله فعمل بطاعته واجتنب سخطه
ووجه ادخالها في الترجمة ما ذكرنا في الآية السابقة وقال لو كنا نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير هذه الكلمة
عن قول اهل الكتاب حين دخولهم النار اي لو كنا نسمع الآن اسماع طالبين للحق او نعقل عقل متأملين وانا حدثت
نعقل لا نحمله كل العقل الازم والمعنى لو كنا من اهل العقل لما كنا من اهل النار وانما جمع بين السمع والعقل لان بهذا
الكلية على دلالة السمع والعقل وقال الزجاج معناه لو كنا نسمع سمع من يعي او نعقل عقل من يميز ويتظر اكنا من اهل
وروى ابو سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا ان الكلمة شيء رعامة وعاء المؤمن عقله فبقدر ما يعقل يعبد ربه وتقدم الفجار يوم
القيمة فقالوا لو كنا نسمع او نعقل الآية وروى انس رضي الله عنه مرفوعا ان الأحمق يصيب بحمقه اعظم من شر الفاجر
وانما يرفع العباد غدا في الدرجات والزلفى من ربهم على قدر عقولهم فان قلت ما وجه ادخال هذه الآية في الترجمة
قلت وجهه ان المراد من العقل العلم هنا فان الكفار تمنوا ان لو كان لهم العلم لما دخلوا النار وقال هل يستوي الذين
يعلمون والذين لا يعلمون الآية والذين يعلمون العاملين من علماء الديانة كانه جعل من لا يعمل غير عالم
وفيه الرد على من يقول بالذين لا يعلمون العلوم ثم لا يعلمون ويعتقدون انهم يعلمون بالدنيا ووجه دخولها في الترجمة
هو ان الله تعالى نفى المساواة بين العلم والجهل فيقتضي نفي المساواة ايضا بين العالم والجاهل وفيه مدح العلم
وذم الجهل وقال النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ذكره معلقا وقد وصل ان ما كان
من هذا فهو عندي بكم المتصل لا يراد به بصيغة الجزم مع انه ذكره موصولا بعد هذا بابين كما سيأتي ان شاء الله تعالى
من حديث معاوية رضي الله عنه قوله يفقهه اي يفهمه اذ الفقه في اللغة الفهم قال الله تعالى يفقهوا قولي اي يفهموا
من فقه يفقه من باب علم علما ثم خص به علم الشريعة والعالم به يسمى فقيها وجاء فقه بالضم فقاهة وهكذا رواية
الاكثرين يفقهه ورواية المستملي يفهمه بالهاء المشددة المكسورة بعدها ميم واخرجه ابن ابي عاصم بهذا اللفظ
في كتاب العلم من طريق ابن عمر عن عمر رضي الله عنه مرفوعا باسناد حسن وانما العلم بالتعلم قال الكرماني يحتمل ان يكون هذا من كلام
البخاري قلت هذا حديث مرفوع اورده ابن ابي عاصم والطبراني من حديث معاوية رضي الله عنه بلفظ يا ايها الناس
تعلموا انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين اساده حسن والمبهم الذي فيه
اعتمد بعضه من وجه آخر رواه الخطابي في كتاب الفقيه والتفقه من حديث كهمس بن معاوية ولم يسمع منه
قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ورواه البزار نحوه من حديث ابن مسعود
رضي الله عنه موقوفا قوله التعلم بفتح العين وتشديد اللام وفي بعض النسخ بالتعليم اي بايراد العلم المعتبر اذ الماخوذ
عن الأنبياء عليهم الصلوة والسلام على سبيل التعليم التعلم فيفهم منه ان العلم لا يطلق الا على العلوم الشرعية والمراد من العلم
هنا العلم آلا يدخل فيه العلوم الحديثي والتفسير والفقه وقال ابو ذر رضي الله عنه لو وضعتم الصمصامة على هذه
واشار الى القفا ثم ظننت اني انفذ كلمة سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان تجيزوا علي لانفذتها هذه التعليق

رواه البزار بن موسى في مسنده من طريق الاوزاعي حدثني حدير بن ابي مريم عن ابيه قال اتيت اباذر رضي الله عنه بالربذة فوجدته يتوضأ
عند بيت الوسطى وقد اجتمع الناس عليه يستفتونه فما اتاه رجل فوقف عليه ثم قال لم اتته عن الفتيا فرفع رأسه اليه
فقال ارقيت علي لو وضعتم فذكر مثله ورواه احمد بن منيع عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي عن الوليد بن
مسلم عن الاوزاعي عن مرثد بن ابي مرثد عن ابيه قال جلست الى ابي ذر الغفاري رضي الله عنه اذ وقف عليه
رجل فقال لم يهلك امير المؤمنين عثمان فقال ابو ذر والله ابو ذر ووضع الصمصامة على هذه واشار الى
حلقه على ان اترك كلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنفذتها قبل ان يكون ذلك قلت كان
سبب ذلك ان اباذر كان بالشام وخالف معاوية في تأويل قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة
فقال معاوية نزلت في اهل الكتاب خاصة وقال ابو ذر نزلت فينا وفيهم فكتب عثمان رضي الله عنه فارسل ٢ معاوية الى ح
الى ابي ذر فحصلت منازعة ادت الى انتقال ابي ذر من المدينة فسكن الربذة بفتح الراء والذال المعجمة
والباء الموحدة الى ان مات وقد ذكرناه واسم جندب بن جنادة قوله الصمصامة قال الجوهري الصمصام
والصمصامة السيف الصارم الذي لا ينثني واشار بقوله هذا الى القفا وانفذ كريوثت وهو مقصور
مؤخر العنق قوله انفذ بضم النون والذال المعجمة اي نفذت الى قدر على انفاذ كلمة اي تبليغها قوله قبل ان
تجيزوا بضم المثناة من فوق وكسر الجيم وبعد الياء ألف ثم زاي معجمة اي تبيحوا قوله تقطعوا علي الاربد قبل ان تقطعوا
رأسي وقال الصغاني والتركيب يدل على قطع الشيء قلت ومنه قوله حتى اجاز الوادي اي قطعه فاكون اول من
يجيز اي اول من يقطع مسافة الصراط وقال الكرماني وغيره ابي الصمصامة اي على قضايا قلت هو من اجاز الشيء
اذا نفذه والصمصامة مفعوله وكلمة علي ليست صلة لاجل التقدير حاصل المعنى انه يسلم ما يحمله في كل حال ولا
يتشبث عن ذلك ولو جزع على القتل او وضع على قفاه السيف وفيه دليل لمن قال ان اباذر رضي الله عنه كان لا يرى
طاعة الامام اذا نهاه عن الفتيا لانه كان يرى ان ذلك واجب عليه لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتبليغ عنه
لعلما ايضا سمع لو عيد في حق من كتم علما يعلمه قلت قلت لو اشتراط الثاني لاشتراط الاول لقضاء انتفى الانفاذ لانتفاء
الوضع وليس المعنى عليه قلت هو مثل لم يجف الله لم يعصه يعني يكون الحكم ثابتا على تقدير الفرض بالطريق الاولى
فالمراد ان الانفاذ حاصل على تقدير الوضع قلت الوضع محمول اما على الوضع الحسي او على الوضع الشرعي يعني
خبران من غير ان يلاحظ الاستماع وفيه من الفقه ان يحرص العالم ان يأخذ الامر المعروف الذي هو من المكارم الشرعية ويحث
ويحتب رضاء تواب الله تعالى ويباح لمن يشك اذا اتاها في الأذى كما قال ابو هريرة لو حدثتكم كل ما سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقطع هذا البلعوم وفيه لو حدثتكم كلمة اي حديثا من احاديث الاحكام ونحوها مما يعرف بالعرف قال الحنفية في ذكر اذا زاد ولم
ما يتعلق بالفن مما لا يتعلق بذكر مصلحة شرعية قال ابن عباس رضي الله عنهما كونوا ربانيين حكماء فقهاء التعليق رواه
الخطيب في كتاب الفقيه والمتفقه بسند صحيح عن ابي بكر المديني انا ابو الوحش حاجب احمد الغوري انا محمد بن حمدان
الفضل بن عباس عن عطاء عن سعيد بن جبير رواه ابن ابي عاصم في كتاب العلم عن المقدمي انا ابو داود وعن معاذ بن المثنى
عن مكرية عنه وقد مر ان عمار بن ياسر قال الرجل فقيه وافقه من سعود بما رواه ابراهيم الحربي وغيره عن ابن مسعود
والرباني معلم الناس وافضله ربي فريديت فيه الألف والنون للمبالغة في النسبة وقال ابن الاعرابي في كتابه
المنتهى في اللغة الربي في المثالة العارف بالله تعالى وربيت الغنم رسستها وربيت فلانا قمت عليه وساسته ورواه
ابن الاعرابي ايضا في حقه يكون عالما معلما وقال ابو عبيد الهروي في كتاب الغريبين ما هو الربانيون
الفقهاء وهو في الاحبار وقال ابن الاعرابي الربي المعلم والرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره
الفقيه عنه اذا كان الرجل عالما عاملا معلما قيل هذا ربي فان زاد عليهم قيل هو رباني وعند الطبري عن ابن زيد
الأتباع والرابيون الولاة والربيون الرعية وفي الأزهري هم الربانيون الذين يعلمون الناس بصغار العلم قبل كباره
بالكتب يقولون الربانيون العلماء بالحلال والحرام وفي الجامع للقزاز الربي والجمع ربيون هم العلماء الذين يعلمون الناس
علم الصلوة والصوم ويصيرون بهم وهم الربانيون لصلاحهم لعبادة الرب سبحانه وتعالى وقيل هم العلماء الصبر قيل
ليس لربيون بلغة العرب انما هو سرياني او عبراني وحكى من بعض اللغويين ان العرب لا تعرف الرباني قال وانما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فسر الفقهاء قال الفراء والحكماء الذين يكون عربيا قوله حكماء جمع حكيم والحكمة صحة القول والعقد والفعل ويقال الحكمة الفقه في الدين وقيل الحكمة معرفة الأشياء على هو عليه والفقه جمع فقيه والفقه الفهم لغة والاصطلاح العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلتها التفصيلية وفي بعض النسخ حكما جمع حكم وفقها تفسير للربانيين ويقال للرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره هذا حكاية البخاري عن قول بعضهم وهو من التربية اي الذي يربي الناس بتجريبيات العلم قبل كلياته او يفروعه قبل اصوله او مقدماته قبل مقاصده فان قلت هذا كله هو الفرعية فأين ما هو ترجمته قلت اشاء ان يلقي الأحاديث المناسبة لها ثم يتفوه بها والا فانه للأشعار بانه لم يثبت عنده بشرطه ما يناسبها واما انه اكتفى بما ذكره من قبل تعليقا لأن المقصود من الباب بيان فضيلة العلم تخالف من المذكور اية وحدها وانما اكتفى بكون الصحابة رضي الله عنهم بحيث انهم لم يحدهم العلم الضروري فلم يحتج الى الزيادة اولسبب آخر والله اعلم

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا

الكلام على نوع الأول ان التقدير هنا باب في بيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخول الصحابة رضي الله عنهم بالموعظة وارتفاعه على انه خبر مبتدأ محذوف وهو مضاف الى ما بعده من الجملة وكلة ما مصدرية تقديره باب كون النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الأول هو العلم والمذكور في هذا الباب هو التخول بالعلم الثالث هو قوله يتخولها بالحاء المهملة وفي آخره لام يتعهدهم وهو من التخول وهو التعهد وهو معنى كان يتعهدهم ويراعي الأوقات في وعظهم وغيرهم منها ما كان مظنة القبول ولا يفعله كل يوم لئلا يسأم والحائل للعلم المتعهد للمال ذكر الخطابي والأولى ما يأتي من بدء الكلام فيه ان شاء الله تعالى قوله بالموعظة قال الصغاني الوعظ والعظة والموعظة هو ما يقال في الاذية بكسر النون وهو اسم مثل الحران والتركب يدل على تجافي وتباعد ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن الأعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهية السآمة علينا مطابقة الحديث لأحد جزئي الترجمة وهو قوله بالموعظة ظاهر والباب مترجم بترجمتين احدهما قوله بالموعظة والأخرى قوله كي لا ينفروا فاورد في حديث كل منهما بطائفة واحدة منها قوله بالموعظة في الجمعة الأول محمد بن يوسف قال الشيخ قطب الدين في شرحه هو محمد بن يوسف بن واقد الفريابي ابو عبد الله الضبي مولاهم سكن قيسارية من ساحل الشام ادرك الأعمش وروى عنه وعن السفيانين وغيرهم روى عنه احمد بن حنبل ومحمد الزهلي ومحمد بن سلم بن دارة وغيرهم وروى عنه البخاري في مواضع كثيرة وروى ابو داود في كتاب الصدقات عن نجيح عنه وروى بقية الجماعة عن رجل عنه قال احمد كان رجلا صالحا وقال النسائي وابو حاتم ثقة وقال الفاسي كان من افضل اهل زمانه مات في ربيع الأول سنة اثنتين وتسعين ومائتين وقال ابو نعيم محمد بن يوسف ابو احمد البيكندي وهذا وهم لان البخاري حيث يطلق محمد بن يوسف ولا يقيد فانما يريد به الفريابي ولما كان يريد ايضا من البيكندي فانما يقيد بالبيكندي ولما كان البخاري يريد من يوسف الفريابي فان قلت محمد بن يوسف الفريابي روى عن سفيان بن عيينة ايضا كما ذكرنا فما الرجح هنا السفياني قلت الفريابي ولما كان يريد من السفيانيين لكنه حيث يطلق لا يريد به الا الثوري الثالث سليمان ابن مهران الأعمش الرابع ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفي الخامس عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه

بيان الأنساب

الفريابي بكسر الفاء وسكون الراء بعدها ياء آخر الحروف وبعد الألف باء موحدة نسبة الى فريابر اسم مدينة من نواحي بلخ قال الصغاني وفريابر مثل جريال ويقال فيها ياسا مثل كيسا ويقال فاريابا مثل قاصفا ولما قارب فيها ناحية ولد نهر يحمون في حدود بلاد الترك وقراب مثل سحاب قرية في سبخ جبل على ثمانية فراسخ من سمرقند وفراب مثل كفار قرية من قرى اصفهان الصغرى تفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة نسبة الى ابن طابخة بن الياس بن مضر وفي قريش ايضا

ايضا قصية بن الحارث بن تيم بن سعد بن هزيل البيكندي بكسر الياء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الكاف وسكون النون بعدها الدال المهملة نسبة الى بيكند قرية من قرى بخارى

بيان اللطائف

اسنادية منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها انه رواته كوفيون ما خلا الفريابي الثالث ان فيه رواية تابعي عن تابعي فان قلت الأعمش مدلس وقد عنعن هنا وقد روى مسلم من طريق علي بن مسهر عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة فذكر الحديث قال علي بن مسهر قال الأعمش وحدثني عمرو بن مرة عن شقيق عن عبد الله مثله قلت يجوز ان يكون الأعمش سمعه من شقيق بواسطة عمرو بن مرة ويجوز ان يكون سمعه منه بلا واسطة ثم سمعه بواسطته ثالثا فلا يضر هذا ان الأعمش لم يسمه والا فالأعمش سمعه بواسطة بينها قلت صرح في رواية هذا الحديث بسماع الأعمش عن شقيق فقال سمعت شقيقا وهو ابو وائل وكذا صرح الأعمش بالتحديث عند البخاري في الدعوات من رواية حفص عنه ثم عنه قال الحديث شقيق وزاد في اوله انهم كانوا ينتظرون عبد الله بن مسعود ليخرج اليهم فيذكرهم فقال اما انه يحبسكم مكانكم ولكنه ينهاني من الخروج اليكم فذكر الحديث

بيان

تعدد موضعه ومن اخرجه غير ما ذكره البخاري ايضا في الباب الذي يلي هذا عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير عن منصور عن ابي وائل عن ابن مسعود به وزاد ايضا في الدعوات من هذا الوجه حفص عن عمر عن حفص عن ابي معاوية ومن اخرج عن ابن ادريس ومن تابعه عن علي بن مسهر ومن اسحق بن راهويه وابن خشرم عن عيسى بن يونس ومن عبد الله مثله واخرجه النسفي في الأسئلة من محمود بن غيلان عن ابي احمد محمد بن عبد الله الزبيري عن سفيان الثوري به ومن محمد بن شيبان من يحيى بن سعيد عن سليمان الأعمش به وفي نسخة من محمد بن شيبان عن يحيى بن سليمان عن الأعمش به وقال حسن صحيح

بيان اللغات

قوله يتخولنا بالحاء المهملة واللام من التخول وهو التعهد من خال المال وخال على الشيء خولا اذا تعهد ويقال خال المال يخوله خولا اذا ساسه ولحق القيام عليه والحائل المتعهد للشيء المصلح له وخوله الله شيئا يخوله اياه وخول الرجل خصه الواحد خايل وقال ابو عمرو الشيباني الصواب بالحاء المهملة اي يطلب احوالهم التي يشتغلون فيها بالموعظة بحسب علمهم فيقولون كان الأعمش يرميه بتخولنا بالنون والخاء المعجمة اي يتعهدنا بالحكاة عنها صاحب نهاية الغريب وفي مجمع الغرائب قال الأصمعي اصله يتخولهم بالنون وهو بمعنى التعهد وقيل ان الراوي عن العلاء سمع الأعمش يحدث هذا الحديث فقال تخولنا بالام فرده عليه بالنون فلم يرجع الى تلك الرواية وكلا اللفظين جايز والصواب بالحاء المهملة واللام وقال ابن الأعرابي معناه يتخذ خولا وقال ياسا خيانا وقيل يصلحنا وقال ابو عبيد يقال انما يقال تخوله الله اي ذلله لك اي وسخر وقيل يحبسهم كما يحبس الخول قوله كراهية السآمة من كرهت الشيء اكرهه كراهة وكراهية والسآمة مثل الملالة بناء ومعنى وقال ابو زيد سئمت من الشيء سأما وسآمة وسأما اذا مللته ويجمع سوم

بيان الأعراب

قوله التي مرفوع لأنه اسم كان وقوله يتخولنا جملة من الفعل والفاعل في محل النصب على انها خبر كان فان قلت كان لثبوت خبرها ماضيا ويتخولنا اما حال واما استقبال فما وجه الجمع بينهما قلت كان يراد به الاستمرار وكذا الفعل المضارع فاجتماعهما يفيد شمول الأزمنة وقال الأصوليون قولهم كان حاتم يكرم الضيف يفيد تكرار الفعل في الأزمان والباء في بالموعظة يتعلق بيتخولنا قوله في الأيام بسقط لفظة الموعظة الكائنة في الأيام قوله كراهية السآمة كلام انما في تصوير على انه مفعول له اي لأجل كراهية السآمة من الموعظة وقوله علينا بالسآمة على تضمين السآمة معنى المشقة اي كراهة المشقة علينا في المقصود به رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالأمة وشفقته عليهم لئلا يخرجهم ذلك الى الملالة وحرصه على ما هو خير لهم وصلاح لهم وما يحمل حالا والتقدير كراهية السآمة حال كونها طارية علينا وما يتعلق بالمحذوف التقدير كراهية السآمة شفقة علينا قائم

بيان المعاني

السآمة حال كونها طارية علينا وما يتعلق بالمحذوف التقدير كراهية السآمة شفقة علينا قائم

بيان المعاني

العمدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعظ الصحابة في اوقات معلومة ولكن يستفرغ في الأوقات خوفا عليهم من الملالة الحاصلة من المداومة على الموعظة كان نهاهم بقوله لا يصلي احدكم قائما وكيف وكما قال ابدأ بالفاء لئلا تشغلوا عن الأقبال على الله تعالى في الصلوة وعن السنة وقد وصفه الله تعالى بالرفق بامته فقال عزيز عليه ما عنتم الآية فان قلت كيف يجوز ان يكون المراد بامة رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع قوله فان قلت لا يجوز ويدل عليه الباقي وقوله يعني ثنا شعبة قال ثنا ابو التياح عن من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا

هذا الحديث للترجمة الثانية كما ذكرنا **بيان رجاله** وهم خمسة الاول محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة ابن عثمان العبدي البصري كنيته ابو بكر ولقبه بندار واشتهر به لانه كان بندارا في الحديث جمع حديث بلده وبندار بضم الموحدة وسكون النون وبالدال المهملة وبالراء الحافظ وقال احمد كتبت عنه نحوا من خمسين الف حديث روى عنه الستة وابراهيم الحربي وابو زرعة وابو حاتم الرازيان وعبد الله بن محمد البغوي ومحمد بن اسحق بن خزيمة وغيرهم قال كتب عنه خمسة قرون يسألوني الحديث وانا ابن ثماني عشرة سنة وقال ولد سنة سبع وستين ومائة وقال البخاري مات في رجب سنة اثنين وخمسين يعني ومائتين الثاني يحيى بن سعيد القطان الاحول الثالث شعبة بن الحجاج الرابع ابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء اخر الحروف وفي آخره حاء مهملة واسمه يزيد بن حميد بالتصغير الضبعي من انفسهم سمع انسا وعمران بن حصين من الصحابة وخلقا من التابعين ومن بعدهم قال احمد هو ثقة ثبت وقال علي بن المديني هو معروف ثقة مات سنة عشرين ومائة روى له الجماعة الخامس انس بن مالك **بيان الانساب** العبدي نسبة الى عبد بن نصر بن كلاب بن مرة في قريش وفي ربيعة بن نزار عبد القيس بن افصى وفي تميم عبد الله بن دارم وفي خولان عبد الله بن الخيار وفي همدان عبد بن عليان بن ارحب الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة نسبة الى ضبيعة بن زيد بن مالك في الانصار وفي ربيعة بن نزار وفي قيس بن ثعلبة ضبيعة بن قيس **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث بالجمع والافراد والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها انهم ائمة اجلاء **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري في كتاب الادب عن آدم عن شعبة به ورواه مسلم في المغازي عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبيد بن سعيد وعن محمد بن الوليد عن غندر كلهم عن شعبة فوقع للبخاري عاليا رباعيا من طريق آدم وآدم ممن انفرد به البخاري عن مسلم واخرجه النسائي في العلم عن بندار به **بيان اللغات** قوله يسروا امر من يسر ييسر تيسيرا من اليسر وهو نقيض العسر قوله ولا تعسروا امر من عسر يعسر تعسيرا تقال عسرت الغريم اعسره عسرا اذا طلبت منه الدين على عسرته وقال ابن طريف هذا ما جاء على فعل وافعل كعسرته عسرا واعسرته طلبت منك الدين على عسرة والشيء عسر بضم السين وكسرها عسرا وعسارة وعسر الرجل قل سماحه وضاق خلقه واعسر الرجل افتقر وفي العباب قد عسر الامر بالضم عسرا فهو عسر وعسير وعسر عليه الامر بالكسر يعسر عسرا بالتحريك فهو عسر ويقال عسرت الناقة بذنبها تعسر عسرا وعسرانا مثال ضرب يضرب وضربانا اذا شالت به وعسرت المرأة اذا عسر ولادها واعسرني فلان اذا جاء على يساري والمعسور ضد الميسور والمعسرة ضد الميسرة وهما مصدران وقال سيبويه هما صفتان والعسرى نقيض اليسرى قوله وبشروا من البشرى وهي الاخبار بالخير وهي نقيض النذارة وهي الاخبار بالشر يقال بشرت الرجل ابشره بالضم بشرا وبشورا من البشرى وكذلك الابشار والتبشير يقال ابشر وبشر قال الله تعالى وابشروا بالجنة وبشر الذين امنوا ذلك الذي يبشر ثلاث لغات في القرآن ابشر وبشر وبشر بالتخفيف والاسم البشارة بالكسر والضم تقول بشرته بمولود وابشرته بالخير وبشرته وقال الصغاني البشارة بالكسر والضم اي حق ما يعطى على التبشير وقال اللحياني رحمه الله البشارة ما قشرت من بطن الاديم وقال ابن الاعرابي البشارة والقشارة والخشارة لسقاط الناس وبشرت بكذا بكسر الشين ابشر اي استبشرت قوله ولا تنفروا من نفر بالتشديد تنفيرا وقد مر الكلام فيه من قريب **بيان الاعراب** قوله يسروا جملة من الفعل والفاعل مقول القول قوله ولا تعسروا عطف على يسروا ويجوز عطف النهي على الامر كما بالعكس والخلاف في عطف الخبر على الانشاء وبالعكس كما عرف في موضعه وكذا الكلام في قوله بشروا ولا تنفروا **بيان المعاني** قوله يسروا امر بالتيسير لا يقال الامر بالشيء نهي عن ضده فما الفائدة في قوله ولا تعسروا لانا نقول لا نسلم ذلك ولئن سلمنا فالغرض التصريح بالزم هنا للتاكيد ويقال لو اقتصر على قوله يسروا وهو نكرة لصدق ذلك على من يسر وعسر في معظم الحالات فاذا قال ولا تعسروا انتفى التعسير في جميع الاحوال من جميع الوجوه وكذلك الجواب عن قوله ولا تنفروا وعموم النكرة في سياق النفي لانه لا يلزم من عدم التعسير ثبوت التيسير ولا من عدم التنفير ثبوت التبشير فجمع بين هذه الالفاظ لثبوت هذه المعاني ولان هذا المحل يقتضي الاطناب وكثرة الالفاظ لا الاختصار لشبهه بالوعظ والمعنى وبشروا الناس او المؤمنين بفضل الله تعالى وثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته وكذا المعنى في قوله ولا تنفروا يعني بذكر التخويف وانواع الوعيد فيتألف من قرب اسلامه بترك التشديد عليهم وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ وتاب من المعاصي يتلطف بجميعهم بانواع الطاعة قليلا قليلا كما كانت امور الاسلام على التدريج في التكليف شيئا بعد شيء لانه متى يسر على الداخل في الطاعة المريد للدخول فيها سهلت عليه وتزايد فيها

غالبا

رغبة

غالبا ومتى عسر عليه اوشك ان لا يدخل فيها وان دخل اوشك ان لا يدوم او لا يستحليها وفيه الامر للولاة بالرفق وهذا الحديث من جوامع الكلم لاشتماله على خير الدنيا والاخرة لان الدنيا دار الاعمال والاخرة دار الجزاء فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدنيا بالتسهيل وفيما يتعلق بالاخرة بالوعد بالخير والاخبار بالسرور تحقيقا لكونه رحمة للعالمين في الدارين **بيان البديع** اعلم ان بين يسروا وبين بشروا تجنيس خطي والجناس بين اللفظين تشابههما في اللفظ وهذا من الجناس التام المتشابه وهذا من انواع البديع الذي يزيد في كلام البليغ حسنا وحلاوة فان قلت كان المناسب ان يقول بدل ولا تنفروا ولا تنذروا لان الانذار هو نقيض التبشير لا التنفير قلت المقصود من الانذار التنفير فصرح بما هو المقصود منه

باب من جعل لاهل العلم اياما معلومة

اي هذا باب في بيان من جعل فالباب مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف مضاف الى من هذا رواية كريمة وفي رواية الكشميهني اياما معلومة وفي رواية غيرهما يوما معلوما وجه المناسبة بين البابين ظاهر لان الباب الاول في التخول بالموعظة والعلم وقد ذكرنا ان معناه هو التعهد في ايام خوفا من الملل والضجر وهذا الباب ايضا كذلك **حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل قال كان عبد الله رضي الله عنه يذكر الناس في كل خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن لوددت انك ذكرتنا كل يوم قال اما انه يمنعني من ذلك اني اكره ان املكم واني اتخولكم بالموعظة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بها مخافة السآمة علينا** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والدليل عليها اما ان يكون بفعل الصحابي عند من يقول به او بالاستنباط من فعل النبي صلى الله عليه وسلم **بيان رجاله** وهم خمسة الاول عثمان بن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن خواستي بضم الخاء المعجمة وبعد الالف سين مهملة ثم تاء مثناة من فوق ابو الحسن العبسي الكوفي اخو ابي بكر وقاسم وهو اكبر من ابي بكر بثلاث سنين وابو بكر اجل منه نزل بغداد ورحل الى مكة وكتب الكثير روى عنه يحيى بن محمد الذهلي ومحمد بن سعد وابو زرعة وابو حاتم الرازيان والبخاري ومسلم وابو داود وابن ماجة وروى النسائي عن ابن معين واحمد بن عبد الله ثقة وقال احمد بن حنبل ما علمت الا خيرا واثنى عليه وكان ابو بكر ينكر عليه احاديث حدث بها منها حديث جرير عن الثوري عن ابن عقيل عن جابر قال شهد النبي صلى الله عليه وسلم عيدا للمشركين توفي لثلاث بقين من المحرم سنة تسع وثلاثين ومائتين الثاني جرير بن عبد الحميد بن قرط ابن هلال وقيل تبري بدل هلال الضبي الكوفي قال ولدت سنة مات الحسن وهي سنة عشر ومائة وتوفي سنة ثمان وثمانين ومائة وقيل سبع روى عنه ابن المبارك واحمد بن حنبل واسحق وابو بكر قال محمد بن سعد كان ثقة كثير العلم يرحل اليه وقال ابو حاتم ثقة وقال ابو زرعة صدوق من اهل العلم روى له الجماعة الثالث منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة ويقال ابن المعتمر بن عتاب بن عبد الله بن ربيعة بضم الراء وعتاب بفتح العين المهملة وبالتاء المثناة من فوق روى عنه ايوب والاعمش ومسعر والثوري وهو اثبت الناس فيه اخرج له البخاري في العلم والوضوء والغسل والحج وغير موضع عن شعبة والثوري وابن عيينة وشيبان وروح بن القاسم وحماد بن زيد وجرير بن عبد الحميد عنه عن ابي وائل وابراهيم النخعي والشعبي ومجاهد والزهري وربعي وسالم بن ابي الجعد اريد على القضاء فامتنع قيل صام اربعين سنة وقام ليلها وقيل ستين سنة وعمش من البكاء مات سنة ثلاث وقيل اثنين وثلاثين ومائة روى له الجماعة الرابع ابو وائل شقيق بن سلمة الخامس عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه **بيان لطائف اسناده** منها ان في اسناده التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كوفيون ومنها انهم ائمة اجلاء **بيان الاعراب والمعاني** قوله يذكر الناس جملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل النصب لانها خبر كان قوله فقال له اي لعبد الله قوله رجل قيل انه يزيد بن معاوية النخعي قوله يا ابا عبد الرحمن هو كنية عبد الله بن مسعود قوله لوددت اللام فيه جواب قسم محذوف اي والله لوددت اي لاحببت قوله انك بفتح الهمزة لانه مفعول وددت وقوله ذكرتنا في محل الرفع لانه خبر ان قوله كل يوم كلام اضافي منصوب على الظرف قوله اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف التنبيه قاله الكرماني قلت اما هذه على وجهين احدهما ان تكون حرف استفتاح بمنزلة الا وتكثر قبل القسم والثاني ان تكون بمعنى حقا واما هنا من القسم الاول قوله انه بكسر الهمزة والضمير فيه للشان وتفتح اما اذا كانت بمعنى حقا قوله يمنعني فعل ومفعول وقوله اني اكره بفتح الهمزة من اني فاعل يمنعني واكره جملة في محل الرفع لانها خبر ان قوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان املكم او اخوكم قوله واني بكثرة الجمع قوله اتخولكم جملة في محل الرفع لانها خبر ان قوله كما كان الكاف للتشبيه وما مصدرية قوله بها اي بالموعظة قوله تعليقا يتعلق بالمخافة ويحتمل ان يتعلق بالسآمة قال ابن بطال فيه ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم والمحافظة على سنته على حسب معاينتهم لها منه وتجنب مخالفته لعلمهم بما في موافقته من عظيم الاجر وما في مخالفته بعكس ذلك **باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين** اي هذا باب في بيان من يرد الله به خيرا ومن موصولة ويرد الله به خيرا صلتها وانما جزم يرد لانه فعل الشرط لان من تتضمن معنى الشرط وخيرا منصوب لانه مفعول يرد وقوله يفقهه مجزوم لانه جواب الشرط قوله في الدين في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ساقط وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول شان من يذكر الناس فيما امورد دينهم ببيان ما ينفعهم وما يضرهم وليس هذا الا شان الفقيه في الدين والمذكور في هذا الباب هو مدح هذا الفقيه وكيف لا يكون ممدوحا وقد اراد الله به خيرا حيث جعله فقيها في دينه عالما باحكام شرعه **حدثنا سعيد بن عفير قال انبانا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معاوية رضي الله عنه خطيبا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فانها كلها هو من عين الحديث وقال الكرماني في قوله من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين اعلم ان مثله يسمى مرسلا عند طائفة والحق وعليه الاكثر انه اذا ذكر الحديث مرسلا ثم وصل به اسناده يكون مسندا لا مرسلا قلت لا دخل للارسال والاسناد في مثل هذا الموضع لانه ترجمة ولا يقصد بها الا الاشارة الى ما يبعث من وضع هذا الباب **بيان رجاله** وهم ستة الاول سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره راء وهو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم بن يزيد بن حبيب بن الاسود ابو عثمان المصري سمع مالكا وابن وهب والليث وآخرين روى عنه محمد بن يحيى الذهلي والبخاري وروى مسلم والنسائي عن رجل عنه وقال ابن ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل سمعت ابي يقول لم يكن بالثبت كان يقرأ من كتب الناس وهو صدوق وقال المقدسي وكان سعيد بن عفير من اعلم الناس بالانساب والاخبار الماضية والتواريخ والمناقب اديبا فصيحا حاضر الحجة مليح الشعر توفي سنة ست وعشرين ومائتين الثاني عبد الله بن وهب بن مسلم المصري ابو محمد القرشي الفهري مولى يزيد بن رمانة مولى ابي عبد الرحمن يزيد بن انيس الفهري سمع مالكا والليث والثوري وابن ابي ذئب وابن جريج وغيرهم وذكر بعضهم انه روى عن نحو اربعمائة رجل وان مالكا لم يكتب الى احد الفقيه الا اليه وقال احمد هو صحيح الحديث يفصل السماع من العرض والحديث من الحديث ما اصح حديثه وما اثبته وقال يحيى بن معين ثقة وقال ابن ابي حاتم نظرت في نحو ثمانين الف حديث من حديث ابن وهب بمصر وغير مصر فلا اعلم اني رايت حديثا لا اصل له وقال صالح الحديث صدوق وقال احمد بن صالح حدث بمائة الف حديث وقال ابن بكير ابن وهب افقه من ابن القاسم ولد في ذي القعدة سنة خمس وعشرين ومائة وقيل سنة اربع وفيها مات الزهري وتوفي بمصر سنة سبع وتسعين ومائة لاربع بقين من شعبان روى له الجماعة وليس في الصحيحين عبد الله بن وهب غيره فهو من افرادهما وفي الترمذي وابن ماجة عبد الله بن وهب الاسدي التابعي وفي النسائي عبد الله بن وهب عن تميم الداري وصوابه ابن موهب وفي الصحابة عبد الله بن وهب خمسة الثالث يونس بن يزيد الايلي وقد تقدم الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وقد تقدم الخامس حميد بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم وقد تقدم السادس معاوية بن ابي سفيان صخر بن حرب الاموي كاتب الوحي اسلم عام الفتح وعاش ثمانيا وسبعين سنة ومات سنة ستين في رجب ومناقبه جمة [illegible] روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وثلاثة وستون حديثا ذكر البخاري منها ثمانية ومسلم خمسة واتفقا على اربعة احاديث روى له الجماعة وليس في الصحابة معاوية بن صخر غيره وفيهم معاوية فوق العشرين **بيان لطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رواته ما بين مصري وايلي ومدني ومنها ان فيه رواية التابعي عن التابعي ومنها انه قال في هذا الاسناد عن ابن شهاب قال قال حميد بن عبد الرحمن ولم يذكر فيه لفظ السماع وهكذا في جميع النسخ من البخاري وجاء في مسلم فيه عن ابن شهاب حدثني حميد وقد تنبه اصحاب الاطراف وغيرهم على انه من حديث ابن شهاب عن حميد قال الشيخ قطب الدين فلا ادري لم قال فيه قال حميد مع الاتفاق على تحديث ابن شهاب عن حميد المذكور قلت يمكن ان يكون ذلك لاجل شهرة تحديث ابن شهاب عنه

تابعي

الحديث

الحديث اقتصر فيه على هذا القول ولهذا قال في باب الاعتصام عن ابن شهاب اخبرني حميد والبخاري عادة بذلك وقد قال في باب التوكل في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رجل آتاه الله القرآن فقال فيه حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري وذكر الحديث ثم قال سمعت من سفيان مرارا لم اسمعه يذكر الخبر وهو من صحيح حديثه لكن يمكن ان يقال سفيان مدلس فلذلك نبه عليه البخاري **بيان اللغات** قوله من يرد الله بضم الياء مشتق من الارادة وهي عند الجمهور صفة مخصصة لاحد طرفي المقدور بالوقوع وقيل انها اعتقاد النفع او الضرر وقيل ميل يتبع الاعتقاد وهذا لا يصح في الارادة القديمة قوله خيرا اي منفعة وهو ضد الشر وهو اسم هنا وليس بافعل التفضيل قوله يفقهه اي يجعله فقيها في الدين والفقه لغة الفهم وشرعا العلم بالاحكام الشرعية عن ادلتها التفصيلية بالاستدلال ولا يناسب هنا الا المعنى اللغوي ليتناول فهم كل علم من علوم الدين وقال الحسن البصري الفقيه هو الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة البصير بامر دينه المداوم على عبادة ربه وقال ابن سيده في المخصص فقه فقاهة وهو فقيه من قوم فقهاء والانثى فقيهة وقال بعضهم فقه الرجل فقها وفقها وفقه علما وهو عليم وقد افقهته وفقهته علمته وفهمته والتفقه تعلم الفقه وفقهت عليك فهمت ورجل فقه فقيه والانثى فقهة ويقال للشاهد كيف فقاهتك لما اشهدناك ولا يقال في غير ذلك والفقه الفطنة وقال عيسى بن عمر قال لي اعرابي شهدت عليك بالفقه اي بالفطنة وفي المحكم الفقه العلم بالشيء والفهم له وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر انواع العلم والانثى فقيهة من نسوة فقائه وحكى اللحياني نسوة فقهاء وهي نادرة وكان قائل هذا من العرب لم يعتد بهاء التانيث ونظيرها وفي المغرب لابن التياني فقه فقها مثال حذر اذا فهم وافقهته بينت له وقال ثعلب القرآن اصل لكل علم به فقه العلماء فمن قال فقه فهو فقيه مثال مرض فهو مريض وفقه فهو فقيه ككرم فهو كريم وظرف فهو ظريف وفي الصحاح وافقهته اذا ناجيته في العلم وفي الجامع لابي عبد الله فقه الرجل يفقه فقها فهو فقيه وقيل افصح من هذا فقه يفقه مثل علم يعلم والفقه علم الدين وقد تفقه الرجل تفقها كثر علمه وفلان ما يتفقه ولا يفقه اي لا يعلم ولا يفهم وقالوا كل عالم بشيء فهو فقيه به وفي الغريبين فقه فهم وفقه صار فقيها وقال ابن قتيبة يقال للعلم فقه لانه عن الفهم يكون والعالم فقيه لانه انما يعلم بفهمه على تسمية الشيء بما كان له سببا وقال ابن الانباري قولهم رجل فقيه معناه عالم قوله قاسم اسم فاعل من قسم الشيء يقسمه قسما بالفتح والقسم بالكسر الحظ والنصيب وبالفتح هو القسمة بين الشركاء في البيتوتة والقسم بفتحتين اليمين والقسمة الاسم قوله ولن تزال الفرق بين زال يزال وزال يزول هو ان الاول من الافعال الناقصة ويلزمه النفي بخلاف الثاني والامة الجماعة قال الاخفش هو في اللفظ واحد وفي المعنى جمع وكل جنس من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها والامة العامة والامة الطريقة والدين وقوله تعالى كنتم خير امة قال الاخفش يريد اهل امة اي خير اهل دين والامة الحين قال تعالى وادكر بعد امة وقال ولئن اخرنا عنهم العذاب الى امة معدودة والامة بالكسر ايضا النعمة والامة بالضم الملك ايضا واتباع الانبياء ايضا والامة الرجل الجامع للخير ايضا والامة الام والامة الرجل المنفرد برايه لا يشركه فيه احد **بيان الاعراب** قوله سمعت معاوية فيه حذف المسموع هو الصوت لا الشخص قال الزمخشري تقول سمعت رجلا يقول كذا فتوقع الفعل على الرجل وتحذف المسموع لانك وصفته بما يسمع وجعلته حالا عنه فاغناك عن ذكره ولولا الوصف او الحال لم يكن منه بد ان يقال سمعت قول فلان قوله خطيبا نصب على الحال من معاوية وقال الكرماني خطيبا حال من الفاعل او من المفعول لانه اقرب وبالوصف المخاطبة تليق بالولاة قلت لا يبعد الوهم فقط هنا الى كون حميد هو الخطيب حتى يحتاج الى هذين التعليلين ولو قال مثل ما قلنا لكان اكفى قوله يقول جملة في محل النصب على الحال وقوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ايضا حال قوله من موصولة تتضمن معنى الشرط فلذلك جزم يرد ويفقهه لانه فعل الشرط وجزاؤه قوله وانما من اداة الحصر وانا مبتدا وقاسم خبره وقوله والله ايضا مبتدا ويعطي خبره والجملة يصح ان تكون حالا قوله ولن تزال كلمة لن ناصبة للنفي في الاستقبال وتزال من الافعال الناقصة وقوله هذه الامة اسمه وقائمة خبره قوله لا يضرهم جملة من الفعل والمفعول وقوله من موصولة وخالفهم جملة صلتها فان قلت

ما مر تبع هذه الجملة المعنى قوله لا يضرهم من خالفهم قلت حال وقد عرا على المضارع المنفي اذا وقع حالا يجوز فيه الواو وتركه كقوله
حتى غاية لقوله لن تزال فان قلت حكم ما بعد الغاية مخالف لما قبلها فيلزم منه ان يوم القيمة لا تكون هذه الامة على الحق وهو
باطل قلت المراد من قوله على امر الله هم العلماء كيف ويوم القيمة ليس زمان التكليف والاحسن ان يقال ليس المقصود منه
تحديد ما بعد الغاية بل تاكيد الشائبة نحو قوله تعالى ماوات السموات والارض ويقال حتى للغاية على اصله
ولكنه غاية لقوله لا يضرهم لانه اقرب والمراد من قوله حتى ياتي امر الله بدل عليه قوله حتى ياتيهم حينئذ فيكون ما بعد مجانسا لما
قبلها او يكون ذكر الثاني تاكيدا مع المغايرة كانه قال لا يضرهم ابدا وعبر المراد من قوله حتى ياتي امر الله بيوم القيمة والمغايرة
لان يوم القيمة كانه قال لا يضرهم من خالفهم اصلا فان قلت اذا جاء الدجال مثلا وقتلهم فقد ضرهم قلت
على تقدير امر الله بمعنى الاعم يظهر ان يوم القيمة يقال ليس ذلك مضرة في الحقيقة اذا الشهادة
اعظم المنافع من جهة الآخرة وان كانت مضرة بحسب الظاهر فان قلت هل يجوز ان تتعلق حتى بالفعلين المذكورين
بان يتنازعا فيها قلت لا مانع من ذلك لان جهة المعنى ولان جهة الاعراب فان قلت اذا كان حتى بمعنى الى فيكون
معنى حتى ياتي امر الله الى ان ياتي امر الله هل يكون بينهما فرق قلت نعم بينهما فرق لان مجرور حتى يجب ان يكون اخر جزء من
الشيء او مايلاقي اخر جزء منه وقال الزمخشري في قوله تعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان الصبر هو الغرق في الشيء
المضروبة اي المعيشة فتقول اكلت السمكة حتى راسها ولو قلت حتى نصفها وصدرها لم يجز والى هذا ذهب في غاية فانهم
بيان المعاني فيه تكثير فوائد غير الغاية التعبير لان الكرخ في سياق الشرط كالكرخ في سياق النفي فالمعنى من
يرد الله به جميع الخيرات ويجوز ان يكون التنوين للتعظيم والمقام يقتضي ذلك كما في قول الشاعر
له حاجب عن كل امر يشينه ✦ ايحاجب عظيم وما نع قوي وفيه اشعار الى ان تقييد الحصر بالمعنى ما الا الاقاسم فان قلت
كيف يصح هذا وله صفات اخرى مثل كونه رسولا ومبشرا ونذيرا قلت الحصر بالنسبة الى اعتقاد السامع لا كل صفة
من الصفات وحينئذ ان اعتقد انه معط لا قاسم فيكون من باب قصر القلب اي ما انا الا قاسم لا معط وان
اعتقد انه قاسم ومعط ايضا فيكون من قصر الافراد اي لا اشركه في الوصفين اي بل انا قاسم فقط ومعناه انا لهم
بشكم فالقي الى كل واحد ما يليق به والله يوتي من يشاء منكم فهمه والتفكر في معناه وقال النووي يشتي اهل العلم
حيا ربنا وسلم اعلم اصحابه انه لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على احد بل سوى في البلاغ وعلا في القسمة
وانما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطاء وقد كان بعض اصحابه رضي الله عنهم يسمع الحديث فلا يفهم منه الا
الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او بعدهم فيستنبط منه مسائل كثيرة وذلك فضل الله يوتيه من يشاء وقال الشيخ
قطب الدين في شرحه انما انا قاسم يعني انه لم يشارني شيء من مال الله وقال عليه الصلوة والسلام مالي مما افاء الله عليكم الا
الخمس والخمس مردود عليكم والمعنى انما قاسم تطييبا لنفوسهم لمفاضلته في العطاء فالمال لله والعباد لله وانا قاسم
باذن الله عالم بين عباده قلت بين الكلامين بون لان الكلام الاول يشعر بان القسمة في تبليغ الوحي وبيان
الشريعة وهذا الكلام صريح في قسمة المال ولكن منهما وجه اما الاول فان نظر صاحب المساق الكلام فانه اخبر انه
ان من اراد الله به خيرا يفقهه في الدين اي في دين الاسلام قال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقيل
الفقه في الدين الفقه في القواعد التي ويتصل الكلام عليها في الاحكام الشرعية ثم ما كان فقههم متفاوتا بالتفاوت
الاواني الثاني اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله انما انا قاسم يعني هذا التفاوت ليس في ما الذي هو مبنى الفقه
بينكم بتبليغ الوحي اليهم من غير تخصيص احد والتفاوت في افهامهم من الله تعالى لانه هو المعطي يعطي الناس على قدر ما
يريد به الله تعالى ذلك فضل الله يوتيه من يشاء واما الثاني فان نظر صاحبه الى ظاهر الكلام لان القسمة حقيقة
تكون في الاموال ولكن يتوهم هنا السؤال عن وجه مناسبة هذا الكلام لما قبله ولكن ان يجاب عنه بان مورد الحديث
كان وقت قسمة المال حين خصص عليه الصلوة والسلام بعضهم بالزيادة لحكمة اقتضت ذلك وخفيت عليهم حين تعرض
منهم بان هذه قسمة فيها تخصيص لناس فرد عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله من يرد الله به الى آخره يعني ما اراد
الله به الخير يوفقه ويرشده الى فهم امور الشرع والاشعر فيها لزم ايس على ظاهر الامر كله لله
وهو الذي يعطي ويمنع وهو الذي يبسط وينبض والنبي صلى الله عليه وسلم قاسم وليس بمعطي حتى يتبين له الزيادة

وانتقض هذا فليجاب الكلام الثاني قوله عليه الصلوة والسلام والله يعطي دليل على انه انما يعطي بالوحي ثم قال
فيما حكاه انه من شان امته القيام على امر الله الى يوم القيمة وهم الذين اراد الله بهم خيرا حتى فهموا في الدين بصيرة
الحق وانخالفوا من خالفهم ولم يكثروا بهم وذلك حزب الله الا ان حزب الله هم الغالبون وقوله والله على قسم
تفهم لفظة الله لافادة التقوية عند الحاكي ولا يحتمل التحليف لله تعالى بعطي لانخالفه والله عند الزمخشري
تحتمل ويصلح ان يكون معناه الله يعطي فان قلت اذا كانت هذه الجملة حالية اعني قوله والله يعطي فكيف
معنى الحديث حينئذ قلت الحصر انما انا هو في الجزء الاخير فيكون معناه ما انا قاسم لاني لا اعطي الا الله الذي يعطي
وفيه حذف المفعول اعني معمول يعطي لانه جملة لازم اعلم بان المقصود منه بيان انخاذ هذه الحقيقة اي تقسيم
الاعطاء لا بيان المفعول اي المعطى قوله ولن تزال الخ اراد به ان امته امة الامم وان علمها تعم اكثر الامم
اشراطها وضعف الدين فلا بد ان يبقى من امته من يقوم به فان قيل قال عليه الصلوة والسلام حتى يقول احدهم الله الله
وقال ايضا لا تقوم الساعة الا على شرار الناس قلت هذه الاحاديث لفظها العموم والمراد منه الخصوص معناه
لا تقوم على جميعهم وحد الله الا بموضع كذا فالمراد بقاء طائفة على الحق لا تقوم الا على شرار الناس بموضع كذا لا يجوز
ان تكون الطائفة القائمة بالحق تومئذ هي شرار الخلق وقد رجا ان ذلك مبنيا في حديث ابي امامة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال الطائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم قيل يا رسول الله
قال ببيت المقدس ولا كافي بيت المقدس وقال النووي لا مخالفة بين الحديثين لان المراد من امر الله امر الساعة
الذي تاتي قريب القيمة تاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة وهذا قبل القيمة واما الحديثان الاخران فوقوعهما
ان ذلك عند القيمة فان قلت من هؤلاء الطائفة قلت قال البخاري هم اهل العلم وقال الامام احمد ان لم يكونوا
اهل الحديث فلا ادري من هم وقال القاضي عياض انما اراد الامام احمد اهل السنة والجماعة وقال النووي
يحتمل ان تكون هذه الطائفة متفرقة من انواع المؤمنين فمنهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون
ومنهم زهاد والغير ذلك بيان استنباط الاحكام الاول فيه دلالة على حجية الاجماع لان منهوم الحديث
لا يعدو الامة وحديث لا تجتمع امتي على الضلالة فيه بعض مقال لكنه صحيح الاجماع لان منهوم الحديث
فيه فضل العلماء على سائر الناس الثالث فيه فضل الفقه في الدين على سائر العلوم وانما ثبت فضله لانه
يعود الى خشية الله تعالى والتزام طاعته الرابع فيه اخبار عن صلى الله عليه وسلم بالمغيبات وقد وقع ما اخبر به
فلله الحمد فلم تزل هذه الطائفة من زمنه وهلم جرا ولا تزال حتى ياتي امر الله به باب الفهم في العلم
اي هذا باب في بيان الفهم في العلم قال الكرماني قيل الجوهري فهمت الشيء اي عقلته فالفهم والعلم بمعنى واحد كذا
يعوان يقال الفهم في العلم اعم باعتبار ان المراد من العلم المعلوم فكانه قال باب ادراك المعلوم قلت تفسير العلم
بالفهم غير صحيح لان العلم اعم من الادراك الكلي والفهم جودة الذهن والذهن قوة تتهيا بها الصور للعقل
وتسمى الادراكات العقلية والحسية وقال الليث فهمت الشيء اي عقلته وعرفته ويقال فهم فلان فهما اذا كان جيد الفهم
وهذا قد فسر الفهم بالمعرفة وهو غير العلم فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان الفهم من
العلم داخل في قوله عليه الصلوة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وقد مر ان الفقه هو الفهم
ثنا علي هو ابن عبد الله ثنا سفيان قال قال لي ابن جريج عن مجاهد قال بعث ابن عباس رضي الله عنهما الى
المدينة فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا كان عند النبي صلى الله عليه وسلم
فاتي بجار فقال ان من الشجر شجرة مثل المسلم فاردت ان اقول هي النخلة فاذا انا اصغر القوم فسكت
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان قول النبي صلى الله عليه وسلم
عن الايذاء جاء وصفرع باب رجاله وهم ذكرهم ابو الحسن المديني في هذا الباب الا
النون وكسر الجيم وبالمهملة السعدي مولاهم ابو الحسن المديني وقال ابن سعد ثقة وقال البخاري ما استصغرت نفسي عند احد قط الا عند ابن المديني وقال ابن عيينة ما رايت عالما قط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مثل اشار كوفي وقال عبد الرحمن على العلم الذي بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وقال السمعاني وغيره كان له
ذما تحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه قال تركت من حديثي مائة الف منها ثلاثون الفا عن عباد بن صهيب قال
الاشي رأيت علي بن المديني مستقبلا واحمد بن حنبل على يمينه ويحيى بن معين على يساره وهو يملي عليهما روى
عنه احمد واسحاق الفاضي والزهلي وابو حاتم الرازي وابو داود والترمذي وخلق وخرج له مسلم
شيأ في الخوارج البخاري كتبه عن ابن عيينة وابن علية وعن القطان ومروان بن معاوية وغيرهم وله ستة احدى وتسعين
ومائة بسامرا وقال الخارجيات بالعسكر للبيلين بقيتا من ذي القعدة سنة اربع وثلاثين ومائتين الثالث
سفيان بن عيينة وتقدم الثالث عبد الله بن يسار وكنيته يسار اعرج مولى الاخنس بن شريق قال يحيى
القطان كان قديما وقال ابو زرعة يكنى ثقة يقال فيه يرى القدر صالح الحديث وقال ابي سمعته يحيى يقول ان ابن
عجلان من رؤساء الدعاة اخرج البخاري في العلم والجنائز وغير موضع عن شعبة والثوري وابن عيينة وابراهيم بن
نافع وابن علية ستتهم عن عطاء ومجاهد وعبد الله بن كثير وعن ابيه عن مسلم وله في مخرج البخاري لابيه شيأ توفي سنة
احدى وثلاثين ومائة الرابع مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة وقيل عبد ابو الحجاج المخزومي مولى
عبد بن السايب من الطبقة الثانية من اهل مكة وفقهائها امام متفق على جلالته وامامته وتوثيقه وعلمه اما
في الفقه والتفسير والحديث روى عن ابن عباس وجابر وابي هريرة وخرج له النسائي في باب اثم من قتل غير قرشي عن عمرو
ابن عروة عن خالد بن عرفطة عن العاص قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وهو مرسل كما قال الدارقطني مجاهد لم
يسمع من خالد بن عرفطة عن عمرو بن العاص وانما سمعه مجاهد عن ابي العالية عن ابن عمر وابن عباس عن الحسن بن عمرو بن امية الضمري
سمعه وابنه الله سماعه من عائشة وكذا ابن معين لكن حديثه عنها في الصحيحين قال مجاهد قال لابن عمر عرض برأسها فرسه
ان ناقتي يخطفني خطمك وقال يحيى القطان مرسل مجاهد احب الي من مرسل عطاء وقال مجاهد عرضت القرآن على ابن عباس
ثلاثين مرة ما بين سنة مائة وثلاثين وقيل ثلاث وقيل اربع عن ثلاث وثمانين سنة وقد رأى هاروت وماروت وكادا تتلف
وبقي الى سنة مجاهد جابر غير هذا وفي علم الاربعة مجاهد بن موسى الخوارزمي شيخ ابن عيينة وفي الاربعة
ابن وردان عن عروج الحاء مصغرا عبد الله بن عمر عرض عليه

باب الانساب

المسعودي في قبايل بني فهيل بن سعد بن هذيل عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ
ابن مصعود بن عامر بن حذيفة بن قيس بن فهيل وفي كتابة سعد بن ليث بن بكر بن عبد مناة وفي احدى قرى سعد بن
تغلبة بن داودين اسد في مراد سعد بن خطيم بن عبد سعد بن ناجية بن مراد وفي بني سعد بن بهثة بن عوف الغوث بن طي
في بني سعد بن زيد بن مناة بن تميم وفي خولان قضاعة سعد بن خولان وفي قرى حرام سعد بن اياس بن حرام بن جزام
وفي خثعم سعد بن مالك المذحجي بالياءات آخر الحروف نسبة المدينة وكان اصله من المدينة ونزل البصرة وقال
الشيخ والاصل فيمن ينسب الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ان يقال فيه مدني بحذف الياء والى غيرها بالياءات الياء
واستثنوا هذا فقالوا المدني بالياءات الياء الخر وفي نسبة الى مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب

بيان لطايف اسناده

ابن فهر وفي قريش وفي بني عبس ايضا مخزوم بن مالك بن غالب بن طهية بن عبس وفي الخزرج مخزوم بن تيم
قبيلة بن الخزرج والعنعنة والعام وتنها ان رواته مابين بصري ومكي وكوفي وتنها ان فيه سفيان قال قال ابن يخ قوم
ينقل حديثي مسند الحديث وعن سفيان حديثي ابن ابي نجيح وفي الاكمالي روى عن مجاهد سمعنا وعن ابن ابي نجيح
بلفظ قال قال البخاري لم يذكر السماع ولا يمكن ان يجد امكان السماع كما الكوفي يتسلم ان المعنعن
اذا لم يكن من المدلس كان اعلى درجة من قال لان قال اتصالا عند الجماعة وهذا لا اصل له بل النقل التحمل في
لفظ الى اشارة الى انه جاور ومعه وحده وقال البخاري كلها قالت قال لي فلان نهو عرض ومناولة قاله وروى بكن
سفيان يحتمل ان يكون عرضا كسفيان ايضا بقية ما فيهن الكلام من تعدد موضعها من عرضه غيره ولغاته
واعرابه ومعانيه قدمت في اوائل كتابنا العلم قوله صحبت ابن عمر يعني عبد الله العدوي سرته رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولم يذكر بيانا لهذه الصحبة في الاكمالي والظاهر ان مكة وفيه الدلالة على ان عمر كان سترقبا لامر النبي وقد
كان قول ابيه انطلوا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في لبن بطالا وقال الشيخ فطلحة بن قد يكون تركه
لغير هذا الوجه اما لعدم تأهل الاشغال بمؤنة الفرع وتعطل لعدم السؤال قلت يمكن الترفيق بينهما فانه
كان يتوقى الحديث مالم يسأل فاذا سئل اجاب والاخر لجواب عنه كترك السؤال فانه كان من الملازمين في
الحديث قوله حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حالا عن الضمير المنصوب في لم اسمعه قوله الى
حديثا اراد به الحديث الذي بعده متصلا به قوله فانها بضم الميم قوله حمار بضم الميم وتشديد الميم

وهو

وهو شم الخيل وهو الذي يؤكل منه وفي العباب ويقال له الجاموس ايضا قوله مثلها نفع اليم بفتحها العجمة
والمثل وان كان بصيغة الصفة لكن لا يستعمل الا عند الصفة العجمة قوله فاردت ان اقول الجاني جواب
الرسول عليه الصلوة والسلام حيث قال احد ثني بما هي كما علم من سائر الروايات قوله فكت بضم التاء وسينه
اي هذا باب في بيان الاعتباط وهو افتعال من عبطه يعبطه عبطا وعبطه ان تشتق مثل حال المعبوط من غير ان تريد زوالها عنه وليس بحسد والحاسد ان يتمنى زوال مافي وقال ابن
يزوج عبط يعبط مثال سمع لغة فيه وشاء باب الافتعال ضابط على التصرف والسعي فيها والحكمة
معرفة الاشياء على ما هي عليه زهري ردفه العلم فالعطف عليه من باب العطف تفسيري الاان يفسر العلم بالمعنى
الاعم من اليقين المتناول للظن ايضا او تعميم الحكمة بما يتناول سداد العمل ايضا وجه المناسبة بين
البابين من حيث ان في الباب الاول الفهم في العلم وفي هذا الباب الاغتباط في العلم وكلما ازداد الرجل في العلم
زادت غبطته فيه لان من زاد فهمه وقوي يزداد نظره فمن هو اقوى فهما منه ويتمنى ان يكون مثله وهو
الغبطة وقال عمر رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسودوا الكلام فيه على نوع الاول قال الكرماني هو
ليس من تمام الترجمة اذلم يذكر بعد شيأ يكون هذا متعلقا به الان يقال الاغتباط في الحكم على القضاء الكامل
الاقبل كون الغابط قاضيا ويتولى حينئذ وقال عمر بمعنى المصدر بالفعل اي قبل عمر بمعنى رضي قلت كيف يؤول الماضي
بالمصدر وتأويل المصدر بالفعل لا يكون الا بوجود ان المصدرية وقال ابن المنير طابقة قول عمر بمعنى
الترجمة ان جعل السيادة من ثمرات العلم ولوصل الطالب بانتمام الزيادة قبل بلوغ درجة السيادة وذلك تحقق
استحقاق العلم بان يضبط صاحبه فانه سبب لسيادته قلت لا شك ان الذي يتفقه قبل السيادة يضبط
في تفقهه وعلمه فيدخل في قوله باب الاغتباط في العلم الثاني ان هذا الاثر الذي علقه اخرجه ابو نعيم باسناد صحيح
عن احمد بن محمد بن محمد بن عيسى شاعلي بن عبد العزيز بالسناد ابو عبيد ثنا ابن علية هو معاذ بن معاذ
عن ابن سيرين عن الاحنف عن عمر بمعناه واخرجه الخوزي في كتابه ثنا ابن اشتي ثنا ابي
الازهر ثنا حاجب بن منصور عن ابن عون عن ابن سيرين عن الاحنف بنحوه واخرجه سعيد بن
منصور ثنا ابن ابي شيبة بسند منقطع عن وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عنه واخرجه البيهقي في كتابه
المدخل من المرودي عن الصغاني عن سعدويه نصر ثنا وكيع عن ابن عون به الثالث قوله قبل ان تسودوا
بضم التاء المثناة من فوق وفتح السين المهملة وتشديد الواو اي قبل ان تصيروا سادة وتعلموا العلم وانتم
صغار اقبل السيادة والرياسة وقيل ان يظن انكم قد علمتم قبل ذلك استحيتم ان تتعلموا بعد الكبر
فتصيروا جهالا وفي مجمع الغرايب يحتمل ان يكون معنى قول عمر رضي الله عنه قبل ان تسودوا اقتصروا
سادة بالحكم على الازواج والاختان لهن اذ هو محل للتفقه ومنه الاسناد وهو ظن السلبي بين القوم
وجزم البيهقي في مثله بهذا المعنى ولم يذكر غيره وقال معناه اذا قيل ان تروجوا فتصيروا رباب بيوت قاله ثم قال
معناه لا تأخذوا العلم من الاصاغر فيزدريكم بذلك وهذا شبه بحديث عبد الله لن يزال الناس بخير ما اخذوا
العلم عن اكابرهم قوله تسودون بنون سود يسود تسويدا ثم الياء سادوسودوا وفي الحكم سادهم سودا
وسودوا وسادوه وسيدوه واستادهم كسادهم وسودهم هو قال والسودد الشرف وقد سودهم
الدالة لغة طائية والسيد الرئيس وقال كراع وجمعه سادة ونظيره تيم وتامة قلت السادة جمع
سايد والانثى منها بهاء وفي المخصص سادوفيدته وقال ابن سايد وساد يسود ولم يقل سيد
في كتاب طبقات النحويين ان ابا مهدي المعذري قال لابراهيم الحربي ان بنا شيلية نائمة بها الاسم يسمى
العرب الاحقف فقالها بالباء فلما الكرماني عليه قال السؤال سخام واسم على الصواب معه والاعلم
ذلك الاصم لعظم مخالفته في العلم وفي الجامع وهو مسود عليهم اذا جعلوه سيدهم والسود هو الذي
سادغيره في الفضل جمع السيد على ابنية بالاصل على غير قياس لان فعيلا يجمع فعلا على فعلة نحو
سود ذليع للاحناف وقال ابن الانباري العرب تقول هو سيد القوم ولا تقول هو سيدهم الا في الدال الاولى وهي لغة
وقال الصغاني سادقومه يسودهم سيادة وسودهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسودا عن الفراء سيد ودة فهو سيدهم وهم سادة وتقدير هما فعلة مالغريك لان تقدير سيد فعيل وهو مثل سريع وسمات ولا نظير لهما يدل على ذلك انه جمع على سيايد بالامر مثل فيل وافايل وتيم وتيايع وقال الهروي تقدير سيد فعيل وقع على أهلة كانهم جعلوا سايد مثال قايد وقادة وزايد وزادة والدالي سودد ذرابح للاطاق شيأ فعلل مثال رقم وقال الفراء يقال هذا سيد قومه اليوم فاذا اخبرت انه على قليل يكون سيدهم قلت هو سيد قومه على قليل وسيد قال الكسائي السيد من المعز المسن وقال ابن فارس سمي السيد سيدا لان الناس يلتجئون الى سوادته اي بخضعه قال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب اي زوجها وقوله تعالى وسيدا وحصورا اي العابد وقال الأصمعي العرب تقول السيد كل متهود معظم بحلم وقال الفراء السيد المالك وقلان اسود من فلان اي اعلى سودد منه وساودت الرجل من سوادالليل ومن السويداء جميعا اي غالبته الدابع قال ابن بطال قال عمر رضي الله عنه ذلك لأن من سودة الناس يستحيل ان يتعمد فعل المنعلم خوفا على رياسته عند العامة وقال يحيى بن معين من عاجل الرياسة فانعلم كثير وقيل ان السيادة تحصل بالعلم وكل ما زاد العلم زادت السيادة به وقال الكرماني في بعض النسخ بدل تفهموا تفقهوا وكلاهما بمعنى الأمر قلت المشهور من الرواية تفقهوا فانه يحث به على تحصيل الفقه وفي كتاب ابن عمر قال ابن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم افضل الناس فضلم علما اذا تفقهوا في دينهم وقال علي رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بالفقيه كل الفقيه قالوا بلى قال من لم يقنط الناس من رحمة الله ولم يؤيسهم من روح الله ولم يؤمنهم من مكر الله ولم يدع القرآن رغبة عنه الى ما سواه الا لخير في عبادة ليس فيها فقه والعلم ليس فيه تفهم والقراءة ليس فيها تدبر قال ابو عمر ولم يأت هذا الحديث مرفوعا الا من هذا الوجه واكثر هم يوقفونه على علي رضي الله عنه ومن شذ فرفعه لا يفقه العبد كل الفقه حتى يمقت الناس في ذات الله ولا يفقه العبد كل الفقه حتى يرى للقرآن وجوها كثيرة وقال ابو عمر ايضا مرفوعا وانما الصحيح انه من قول ابي الدرداء وصدقة اليمن رواته مرفوعا بمعنى واحد وضعف ابن عطاء عن ابيه وقال الحارث بن يعقوب الفقيه من فقه في القرآن وعرف مكايد الشيطان قال ابو عبيد الله وبعد ان تسودوا وقد تعلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في كم سنهم هذه زيادة جاءت في رواية الكشميهني فقط واراد البخاري بقوله ابو عبد الله نفسه لأن كنيته ابو عبد الله وقال الكرماني ولا بد من مقدر يتعلق به لفظ وبعد والمناسب بعد لفظ تفهموا معنى الماضي فيكون لفظ تسودوا رافع الفاء ماضيا كانه يحتمل ان يكون تسودوا من التسويد الذي من السوداي يصدن على الشيء وحسد اياه وفي الصحاح يحسد حسودا وقال الأخفش ويقال يحسد بالكسر والمصدر حسدا بالتحريك وحادة وهم قوم حسد شاحاملي وحملة وقال ابن الاعرابي الحسد والحسود الفراد فهو يقشر القلب كي يفشر الفراد الجلد فيعمل لهم قوله اتاه الله مالا اي اعطاه الله من الأتاء وهو الأعطاء قوله على هلكته بفتح اللام اي هلكه كوني العياب هلك الشيء يهلك بالكسر هلكا وهلوكا وتهلكا وتهلوكا وتهلكه وتهلكة قال الله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقرأ الخليل الى التهلكة بالكسر قال ابن بيدي التهلكة بضم اللام من نوادر المصادر وليت شعري على القياس وهلك يهلك شاذ شرك يشرك لغة فيه قوله الحكمة المراد بها القرآن والله اعلم كما جاء في حديث ابي هريرة لاحسد الا في اثنين رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه اناء الليل وانهار ورجل اتاه الله مالا فهو يهلكه وفي رواية ينفقه في الحق وفي مسلم نحوه من حديث ابن ومرضي الله عنهما **بيان الاعراب** قوله كلة لا التي للجنس وحسد اسمها مبني على الفتح وخبرها محذوف اي لا حسد جايز او صالح او نحو ذلك قوله الا في اثنين الا حرف استثناء ملغى وهو من الأعراب الرفع على تقدير احد الاثنين خصلة رجل فلما حذف المضاف اكتسى المضاف اليه اعرابه والنصب على اضمار اعني رجلا وهي رواية ابن ماجة والجر على انه بدل من اثنين والمطابق رواية اثنين بالتاء فهو بدل ايضا على تقدير حذف المضاف اي خصلة رجل لان الاثنين معناه خصلتين على ما يجيء قوله اتاه الله مالا الجملة من الفعل والله على والمفعولين احدهما الضمير المنصوب والآخر الاهوي في محل الرفع او الجر والنصب على اعرابه الرجل لانها وقعت صفة قوله خلط عاصيعة المجهول او هو رواية ابي ذر وفي رواية ابن السكن فسلطه عطف على اتاه وعبر بالتسليط لدلالته على تمام النفس المجبولة على الشح قوله ورجل علمه عطف على رجل الاول واعرابه في الأوجه كاعرابه وقوله اتاه الله الحكمة مثل اتاه الله مالا قوله فهو يقضي بها جملة من المبتدا والخبر عطف على ما قبلها **بيان المعاني** قوله لا حسد الا في اثنين اي لا حسد في خلة الا في اثنين اي في خصلتين وكذا هو في معظم الروايات بالتاء وروى الا في اثنين اي شيئين فان قلت الحسد مذموم في الحاسد لا في الاثنين فما معنى هذا الكلام قلت المعنى لا حسد اللائق

لطايف اسنادية منها ان فيه التحديث والسماع ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين ومنها ان رواته ما بين مكي وكوفي ومنها ان فيه سفيان بن عيينة قد ذكر ان الزهري حدثه بهذا الحديث بلفظ غير اللفظ الذي سمعه منه بواسطة اسماعيل بن ابي خالد على ما يجيء واحد شاه الزهري يرفع الزهري لانه فاعل حدث هنا والمعنى ان الزهري رجع الى الحديث الذي يرويه عليه والغرض من هذا الاشعار بأن سماع ذلك من اسماعيل على وجه غير الوجه الذي سمع من الزهري اما مغايرة في اللفظ فقط او ما معا ومغايرة في الاسناد واما غير ذلك وفائدته التقوية والترجيح عند الوقوف على رواية سفيان عن الزهري وجوهها البخاري في التوحيد عن علي بن عبد الله عن سفيان بسنده عن ابيه ساقه مثل ما هنا واختصره البخاري واخرجه البخاري ايضا مالفظه فضايل القرآن من طريق يونس عن الزهري قال ثنا سالم بن عبد الله بن عمر فذكر **بيان التعدد** وضوعه ومن اخرجه اخرجه البخاري هنا ومن الحميدي عن سفيان واخرجه ايضا في الزكوة عن محمد بن المثنى عن يحيى القطان وفي الاحكام عن شهاب بن عباد عن ابراهيم بن حميد الرواسي واخرجه مسلم في الصلوة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه ومحمد بن بشر واخرجه النسائي في العلم عن اسحق بن ابراهيم عن جرير ووكيع وابن سعيد بن نصير عن عبد الله بن المبارك ثمانيتهم عن اسماعيل بن خالد عنه به واخرجه ابن ماجة في الزهد عن محمد بن عبد الله بن نمير به **بيان اللغات** قوله لا حسد الحسد تمني الشخص ان تحول البغمة الآخر وفضيلته وسلبها وفي نوع الغرب الحسد ان يرى الانسان لأخيه نعمة فيتمنى ان تكون له وتزول عن اخيه وهو مذموم والغبطة ان يرى النعمة فيتمناها لنفسه من غير ان تزول من صاحبها وهو محمود وقال ثعلب المنافسة ان يتمنى مثل ما له من غير ان يتمنى زوالها وهو مباح وبقال الحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه وبعضهم خصه بان يتمنى ذلك لنفسه فالحق انه اعم وقال ابن سيده يقال حسده يحسده ويحسد حسدا ورجل حاسد من قوم حسد والأنثى بغير هاء وهم يتحاسدون وحسده على الشيء وحسده اياه وفي الصحاح يحسد حسودا وقال الأخفش ويقال يحسد بالكسر والمصدر حسدا بالتحريك وحادة وهم قوم حسد شاحاملي وحملة وقال ابن الاعرابي الحسد والحسود الفراد فهو يقشر القلب كي يفشر الفراد الجلد فيعمل لهم قوله اتاه الله مالا اي اعطاه الله من الأتاء وهو الأعطاء قوله على هلكته بفتح اللام اي هلكه كوني العياب هلك الشيء يهلك بالكسر هلكا وهلوكا وتهلكا وتهلوكا وتهلكه وتهلكة قال الله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقرأ الخليل الى التهلكة بالكسر قال ابن بيدي التهلكة بضم اللام من نوادر المصادر وليت شعري على القياس وهلك يهلك شاذ شرك يشرك لغة فيه قوله الحكمة المراد بها القرآن والله اعلم كما جاء في حديث ابي هريرة لاحسد الا في اثنين رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه اناء الليل وانهار ورجل اتاه الله مالا فهو يهلكه وفي رواية ينفقه في الحق وفي مسلم نحوه من حديث ابن ومرضي الله عنهما **بيان الاعراب** قوله كلة لا التي للجنس وحسد اسمها مبني على الفتح وخبرها محذوف اي لا حسد جايز او صالح او نحو ذلك قوله الا في اثنين الا حرف استثناء ملغى وهو من الأعراب الرفع على تقدير احد الاثنين خصلة رجل فلما حذف المضاف اكتسى المضاف اليه اعرابه والنصب على اضمار اعني رجلا وهي رواية ابن ماجة والجر على انه بدل من اثنين والمطابق رواية اثنين بالتاء فهو بدل ايضا على تقدير حذف المضاف اي خصلة رجل لان الاثنين معناه خصلتين على ما يجيء قوله اتاه الله مالا الجملة من الفعل والله على والمفعولين احدهما الضمير المنصوب والآخر الاهوي في محل الرفع او الجر والنصب على اعرابه الرجل لانها وقعت صفة قوله خلط عاصيعة المجهول او هو رواية ابي ذر وفي رواية ابن السكن فسلطه عطف على اتاه وعبر بالتسليط لدلالته على تمام النفس المجبولة على الشح قوله ورجل علمه عطف على رجل الاول واعرابه في الأوجه كاعرابه وقوله اتاه الله الحكمة مثل اتاه الله مالا قوله فهو يقضي بها جملة من المبتدا والخبر عطف على ما قبلها **بيان المعاني** قوله لا حسد الا في اثنين اي لا حسد في خلة الا في اثنين اي في خصلتين وكذا هو في معظم الروايات بالتاء وروى الا في اثنين اي شيئين فان قلت الحسد مذموم في الحاسد لا في الاثنين فما معنى هذا الكلام قلت المعنى لا حسد اللائق

لطايف

لا يقال قد يكون الحسد غير ما ذكر فكيف يصح الحصر لأنا نقول المراد لا حسد جائز في شيء من الأشياء الا في اثنتين او المعنى لا حسد محققا في الحسد في اثنتين فان قلت ما بين هذين الاثنتين غبطة وهي غير الحسد فكيف يقال لا حسد قلت أطلق الحسد وأراد الغبطة من قبيل اطلاق اسم السبب على السبب قال الخطابي معنى الحسد هنا شدة الحرص والرغبة كنى بالحسد عنها لأنه سببها والداعي اليه ولهذا سماه البخاري بالمنافسة وقد جاء في بعض طرق هذا الحديث ما بين ذلك فقال فيه ليتني فعلت مثل ما وتي فلان فعلت مثل ما يعمل ذكر البخاري في فضائل القرآن في باب اغتباط صاحب القرآن من حديث ابي هريرة رضي الله عنه فلم يتمن السلب وانما تمنى ان يكون مثله وقد ذلك الصالحون والأخيار وفيه قوله بانه تخصيص لما حرم نوع من الحسد والمراد ان الحسد في اثنتين فكيف يكون من قبيل الآية المذكورة وفي الآية جمع الموت منفي بخلاف الحسد فان الحسد في الخيرات ممدوح ولهذا لكل الحاسد في قوله تعالى ومن شر حاسد اذا حسد لأن كل حاسد لا يضر فان الابدال ﴿ واما حسد في المكروات بحاسده ﴾ ولا نكر الفاسق لأن كل فاسق لا يكون فيه الشر انما يكون في بعض دون بعض بخلاف الفاجر فانه يعني ان كل فجور شر بخلاف الفسق وعن الحكمة لأن المراد من الحكمة معرفة الأشياء التي جاء الشرع بها يعني الشريعة فاراد التعريف بلام العهد او المراد سنة القرآن كما ذكرنا فاللام للعهد ايضا محذوف المال فليفعل بصاحبه بأي قدر من المال اهلكه في الحق تحت هذا الحكم قوله فسلط على هلكته في هذه العبارة مبالغة اذ احدهما التسلط فانه يدل على الغلبة وقهر النفوس المجبولة على شح والاخرى لفظ على هلكته فانه يدل على ان يبقى من المال شيأ ولما اوهم اللفظان التدبير وهو صرف المال فيما لا ينبغي ذكر قوله في الحق دفعا لذلك الوهم وكذا القرينة الاخرى اشتمل عليها العينان احديهما الكف فانها تدل على حقير محكم والاخرى القضاء بين الناس وفصله فانهما من خلافة النبوة ثم ان لفظ الكف اشارة الى الكمال العلمي ويقتضي ان الكمال العملي وكلها الى التكميل والفضيلة اما داخلية واما خارجية واصل الفضائل الداخلية العلم واصل الفضائل الخارجية المال ثم الفضائل اما ثانية واما فوق الثانية والاخرى افضل من الاولى لانها كالة متعدية وهذه في صرف غير متعدية وقال الخطابي في معنى الحديث الترغيب في طلب العلم وتعلمه والتفقه بالمال وقيل انه تخصيص لا باحة نوع من الحسد كما رخص في نوع من الكذب قال عليه الصلوة والسلام ان الكذب لا يحل الا في ثلاث الحديث والحرب على ثلاثة اضرب محرم ومباح ومحمود فالمحرم متى زوال نعمة المحسود عليها عن صاحبها وانتقالها الى الحاسد وما الفضائل الاخرى اذا فضلته وهو ان يتمنى مثلها من غير ان يحب لصاحبه ان يكون له مثله فان كان من امور الدنيا فمباح وان كانت من الطاعات فمحمود قال النووي الاول مباح بالاجماع وقال بعض العلماء انما انعم الله على احد نعمة فكره تمنيها واحببت زوالها فهو لئيم بكل حال الا لنعمة اصابها كافر او فاجر ليستعين بها على فسقه او فساد وقال ابن بطال في هذا الحديث المعنى انما قام بشروط المال وعمل فيه بما يرضي ربه تبارك وتعالى فهو افضل من الفقير الذي لا يقدر على مثل هذا والله اعلم

باب ما ذكر في ذهاب موسى عليه السلام في البحر الى الخضر

الكلام في على انواع الاول ان التقدير هذا باب في بيان ما ذكر الى آخره ولا تضاف باب على انه خبر مبتدا محذوف وهو مضاف الى ما بعده والذهاب النفع مصدر ذهب قال الاصفاني وذهب من ذهابا ومذهبا وذهوبا ومذهبا حسنا الى ذهب الى وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول هو الاغتباط في العلم وهذا الباب في الترغيب في احتمال المشقة في الارتحال وما يغبط فيه يحمل فيه المشقة وجه آخر وهو ان المغبوط به انما الاغتباط وان طلب العلم المحل الاعلى من كل الفضائل وهذا الباب فيه ان موسى عليه السلام لم يمنعه بلوغه من السيادة المحل الاعلى من طلب الفضيلة بل الكمال حتى قاسى تعب البحر وركوب الجوالث ان هذا الترتيب يفيد ان موسى عليه السلام ركب الجوالما توجه في طلب الخضر مع ان الذي ثبت

عند البخاري فتى انه فرخ المالبد وانما ركب الجو في السفينة هو الخضر بعد ما التقيا فيمكن ان يوجه هذا بوجهين احدهما ان المقصود من الذهاب انما هو حصل تمام القصة ومن تمامها انه ركب مع الخضر في السفينة وهي من جملة ما ذهب فيه من قبيل اطلاق اسم الكل على البعض او من قبيل تسمية السبب باسم ما تسبب عنه والآخر ان الطلب وقع في اثناء الذهاب في قوله وكان يتبع اثر الحوت فلا حرج ان يكون موسى عليه السلام وجد الحوت في البحر وهو قوله في البحر احد الاحتمالين يأتي وجه بعد من ابي العالية ان موسى التقى بالخضر في جزيرة من جزائر البحار تنزه والتوصل لطاقة مفتوحة فدخلها موسى عليه السلام على اثر الحوت حتى اتصل بالخضر فعلى هذا الخضر وصل ابن المنير كلمة الى معنى مع يعني مع الخضر وقال بعضهم يحتمل قوله للخضر على ان فيه حذفا اي لأقصد الخضر ان موسى عليه السلام لم يركب البحر لحاجة نفسه وانما ركبه تبعا للخضر ذلك هذا يتم جوابا على الاشكال الذكر وانما هو كلام طبع لا يخفى ذلك الرابع ان موسى عليه الصلوة والسلام هو ابن عمران بن يصهر بن فاحث بن لاوي بن يعقوب ابن اسحق بن ابراهيم عليهم الصلوة والسلام ولد وعمران سبعون سنة وعمر عمران مائة وسبعا وثلاثين سنة وعمر موسى عليه الصلوة والسلام مائة وعشرين سنة وقال المقريزي مات موسى عليه السلام وعمر مائة وسبعين سنة وعمر موسى عليه السلام في التيه فيما بعد داربعين سنة ومائة وعشرين سنة من الطوفان في ايام منوجهر الملك وكان عمر لما خرج بني اسرائيل من مصر ثمانين سنة واقام في التيه اربعين سنة ولما مات الريان بن الوليد الذي رفع يوسف عليه الصلوة والسلام عرش مصر وسلم على يديه ملك بعده قابوس بن مصعب فدعا الى الاسلام فابى وكان جبارا وقيل ان فرعون موسى عليه الصلوة والسلام وطال ملكه ثم هلك وملك بعده اخوه الوليد بن مصعب من الريان بن الراشد بن مروان بن فرون بن عملاق ابن لاوذ بن سام بن نوح عليه الصلوة والسلام وكان اعتى من قابوس واشدت ايام ملكه حتى كان فرعون موسى الذي ادعى الربوبية الذي بعثه اليه ولم يكن في القراءة اعتى منه ملا طول عمر في الملك بعد عاش اربعمائة سنة وستين سنة وهو من ولد العملاق سمته به آسية بنت مزاحم امرأة فرعون لما وجدوه في التابوت وهو اسم قبطي ومعناه حاله لانه وجد بين الماء والشجر فهو بلغة القبط الماء والشجر ضرب فقيل موسى وقال الصغاني هو عبراني وقال بعضهم هو عبراني بالعبرية موشا ومعناه ممسوك من الماء معرب وقال الكسائي وزنه فعلى وهو لا ينصرف بحال قلت ان كان عربيا يكون اشتقاقه من الموس وهو حلق الشعر فاليم اصلية وقال وهب رأسه انا حلقته بالموسى فهو اسم الة زيادة وقال ابن فارس السين اليه موسى وذلك لأن الآلة فيه زائدة كما قال الكسائي وقال ابن السكيت في كتاب التصغير تصغير رجل موسى كان موسى فعلى وان تثبت قلت مويسى بكسر الين والكاف الياء غير منونة وفي النكرة هذا مويسى ومويسى اخر فلم يصرف الاول لانه اعجمي معرفة وصرف الثاني لأنه نكرة ومتى في هذا التصغير مثل قال قال فاما موسى الحديدة تصغيرها مويسة فمن قال هذا مدى ومويسى فمن قال هذا موسى قال وقد تذكر وتؤنث وهي من الفعل مفعل واليا، اصلية التي من الجوار خلاف البر يقال سمي بذلك لعفه وانساعه والجمع بحور وبحار وبحور وقال ابن السكيت تصغير بحور وبحار بحيرة والجوران يصغران على لفظهما فتقول بحير لان ذلك مضارع الواحد فلذلك يكون بين تصغير الواحد وتصغير الجمع الذي لا يقدر على مثل هذا والله اعلم

باب ما ذكر في ذهاب موسى عليه السلام في البحر الى الخضر

الكلام في على انواع الاول ان التقدير هذا باب في بيان ما ذكر الى آخره ولا تضاف باب على انه خبر مبتدا محذوف وهو مضاف الى ما بعده والذهاب النفع مصدر ذهب قال الاصفاني وذهب من ذهابا ومذهبا وذهوبا ومذهبا حسنا الى ذهب الى وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول هو الاغتباط في العلم وهذا الباب في الترغيب في احتمال المشقة في الارتحال وما يغبط فيه يحمل فيه المشقة وجه آخر وهو ان المغبوط به انما الاغتباط وان طلب العلم المحل الاعلى من كل الفضائل وهذا الباب فيه ان موسى عليه السلام لم يمنعه بلوغه من السيادة المحل الاعلى من طلب الفضيلة بل الكمال حتى قاسى تعب البحر وركوب الجوالث ان هذا الترتيب يفيد ان موسى عليه السلام ركب الجوالما توجه في طلب الخضر مع ان الذي ثبت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى البلاد عند الأنصال اليه وبحر القلزم يأخذ من القلزم وهي بلدة السودان على ساحل البحر الشمالي جنوبا على المشرق
حتى يصير عند القصير وهي قرية قوص والأردن بضم الهمزة وسكون الراء وضم الدال المهملتين وتشديد النون في
آخرها بلدة من بلاد الغور من الشام ولا غرو في تحريف البيهقي انما ينسب اليها نهر كبير يسمى نهر الأردن وهو نهر
الغور وله في الشريعة ايضا وآخره ينتهي الى البحيرة المنتنة وهي بحيرة زمر وبحر الزقاق في بين لهجة وبر الأندلس وشاك
يسمى بحر الزقاق وهو شبيه هناك وبحر الغرب هو البحر الأخضر الذي لا يعرف منه الا ما يلي المغرب من اقاصي الحبشة
الى خلف بلاد روصية وهي بحيث لا يدرك آخرها لأن المراكب لا تجري فيها وله خليج يأتي الى اندس وطنجة آثار من
الخضر والكلام فيه على انواع الأول في اسمه فذكر ابن قتيبة في المعارف من وهب بن منبه انه بليا بفتح الباء
الموحدة وسكون اللام وبالياء آخر الحروف ويقال ايليا بزيادة الهمزة فيه وقيل اسمه خضرون ذكره ابو حاتم
السجستاني وقيل ارميا وقيل اسمه اليسع قاله مقاتل وسمي بذلك لأن عليه وسع ست سموات وست ارضين
وروحها ابن الجوزي واليسع سم اعجمي ليس من تفق وقيل اسمه احمد حكاه القشيري ووهاه ابن دحية فانه لم يسم
احد قبل نبينا صلى الله عليه وسلم بذلك وقيل عامر حكاه ابن دحية في كتابه مرج البحرين والأول المشهور والخضر
بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة لقب ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء وفتحها كما في نظائره الثاني في سبب تلقبه
بذلك وهو ما جاء في الصحيح في كتاب الأنبياء عليهم الصلوة والسلام قال انما سمي الخضر لأنه جلس على فروة بيضاء
فاذا هي تهتز من خلفه خضراء والفروة وجه الأرض وقيل النبات اليابس وقيل سمي به لأنه كان اذا صلى
اخضر ما حوله قاله مجاهد وقال الخطابي انما سمي به لمسه واشراق وجهه وكنيته ابو العباس الثالث
في نسبه فقال ابن قتيبة هو بليا بن ملكان بفتح الميم وسكون اللام بن فالغ بن عامر بن شالخ بن ارفخشد بن سام
ابن نوح عليه الصلوة والسلام وقيل هو ابن طقيا وقيل ابن ابيل بن آدم ذكره ابو حاتم السجستاني وقيل انه كان
ابن فرعون صاحب موسى ملك مصر وهذا غريب جدا قال ابن الجوزي رواه محمد بن ايوب عن ابن لهيعة وهما
ضعيفان وقيل انه ابن ملك وهو اخو الياس قاله السدي وقيل ابن بعض من آمن بابراهيم الخليل وهاجر معه
وروى الحافظ ابو بكر بن سعيد بن السيب انه قال الخضر اسمه روصية وابوه فارسي وروي ايضا باسناد
الى الدارقطني ثنا محمد بن الفتح القلانسي ثنا ابنا العباس بن عبد الله بنا ابنا رواد بن الجراح ثنا سفائل بن سليمان
عن الفضاك عن ابن عباس قال الخضر بن آدم لصلبه ونسبي له في جله حتى يكذب الدجال وهذا منقطع غريب
وقال الطبري انه الرابع من الأولاد وقيل انه من ولد عيصو حكاه ابن دحية وروى الكلبي عن ابي صالح
عن ابن عباس انه من سبط هرون وكذا قال ابن اسحق وقال عبد الله بن شوذب انه من ولد فارس وقال
بعض اهل الكتاب انه ابن خالة ذي القرنين الرابع في اي وقت كان قال الطبري كان في ايام افريدون قال
وقيل كان معه في ذي القرنين الأكبر الذي كان ايام ابراهيم الخليل عليه الصلوة والسلام وذو القرنين عند قوم
هو افريدون ويقال كان وزير ذي القرنين وانه شرب من ماء الحيوة وذكر الثعلبي اختلافا ايضا هل كان في
زمن ابراهيم عليه السلام ام بعده بقليل لم يكثر وذكر بعضهم انه كان في زمن سليمان عليه السلام وانما المراد بقوله قال
الذي عنده من الكتاب حكاه الماوردي ويقال كان في زمن كتاب بن نهراب قال ابن جرير الصحيح انه كان متقدما على
زمن افريدون حتى ادركه موسى عليه السلام الخامس هل كان نبيا ام وليا والاول اجزم القشيري واختلف هل كان نبيا
مرسلا ام لا على قولين والغرب ما قيل انه من الملائكة والصحيح انه نبي ورحم به جماعة وقال الثعلبي هو نبي على الجملة الا قول
معزب عن الانبصار وصححه ابن الجوزي ايضا في كتابه لقوله تعالى في حكايته عنه وما فعلته عن امري فدل
على انه نبي اوحي اليه ولأنه كان اعلم من موسى في علم مخصوص وبعد ان يكون ولي اعلم من نبي وان كان يجمل
ان يكون اوحي اليه في ذلك المعصر بامر الخضر بذلك ولأنه اقدم على قتل ذلك الغلام وما ذاك الا لوحي اوحي
اليه فيه لأن الولي لا يجوز له الاقدام على قتل النفس بجرد ما يلقى في خلده لأن خاطر ليس بواجب العصمة الناس
في حياته فالجمهور على انه مات قبل اليوم القيمة قيل لأنه دفن مع آدم بعد عروجهم من الطوفان فناكده دعوى ابنه
آدم بطول الحيوة وقيل لأنه شرب من عين الحيوة وقال ابن الصلاح هو حي عند جماهير العلماء والصالحين

والعامة معهم في ذلك وانما شذت بانكار بعض المحدثين ونقله النووي عن الأكثرين وقيل انه لا يدرك
الى آخر الزمان حتى ينزع القرآن وفي صحيح مسلم من حديث الدجال انه يقتل رجلا ثم يحييه قال ابراهيم
ابن سليمان راوي كتاب مسلم يقال انه الخضر والله تعالى اعلم قال فعرفني مسند وانكر بحياته جماعة منهم الحافظ ابو
بكر العربي وابن المنادي وابن الجوزي فان قيل خضر علم فكيف دخل عليه الة التعريف قيل له
فتناول العلم بواحد من الأمة المساوية لغيره يجري مجرى رجل وفرس فيجري على اضافته وقيل ادخال
اللام عليه كالعباس والحسن ونحوهما وقوله تعالى هل نتبعك على ان تعلمني الآية وقوله على ان تعلمني رشدا
على اضافي اليه في قوله بما سادكرا الى آخره وهذا يضاف الترجمة واشاره بهذه الترجمة الى العلم
حيث جازت المخاطرة في طلبه بركوب البحر وذكه الأنبياء عليهم السلام في طلبه مخالف ركوب البحر في طلب الدنيا فانه
يكره عند جماعة والى اتباع العلماء رحل لأجل تحصيل العلوم التي لا توجد الا عندهم قوله هل نتبعك كالمأخوذ
من خطاب موسى الخضر عليهما السلام سأله ان يعلمه من العلم الذي عند مما لم يقف عليه موسى وكان له ذلك
ابتلاء حيث لم يكل العلم الى الله تعالى قوله الآية بالنصب على تقدير تذكر الآية ويجوز الرفع على ان يكون
مبتدأ محذوف الخبر اي الآية بتمامها وذكر الأصيلي في روايته باقي الآية وهو قوله وما فعلته عن امري
محمد بن عزيز الزهري قال ثنا ابو يعقوب قال ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب حدث ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان ابن
عباس رضي الله عنهما انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى قال ابن عباس هو خضر
فمر بهما ابي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل موسى
السبيل الى لقيه هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شأنه قال نعم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بينا
موسى في ملأ من بني اسرائيل جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى
بل عبدنا خضر فسأل موسى السبيل اليه فجعل الله له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع
فانك ستلقاه فكان يتبع اثر الحوت في البحر فقال لموسى فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت
الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا
فوجد خضرا فكان من شأنهما ما قص الله في كتابه مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لأنها في ذهاب
موسى عليه السلام الخضر وركوبه البحر وسؤاله منه الاتباع لأجل التعلم والحديث بين ذلك كله بأتم بيان
وهم تسعة الأول محمد بن عزيز بفتح العين المهملة وتشديد الزاي مكررة بينهما ياء آخر الحروف ساكنة ابن الوليد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو عبد الله القرشي الزهري المدني نزل مصر تقدم يعرف بالغريري روى عن يعقوب
ابن ابراهيم وسفيان بن عيينة وعبد الله النيسابوري روى عنه البخاري وابو جعفر محمد بن احمد بن نصر الترمذي وعبد الله
ابن شبيب المكي قال ابو الكلاباذي اخرج له البخاري في الكتاب في ثلاثة مواضع هنا وفي الزكوة في بني اسرائيل
وليس في الكتب الستة من اسمه على هذا المثال وهو من الأفراد الثاني يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف ابو يوسف القرشي المدني الزهري سكن بغداد روى عن ابيه وعمه واخيه
ويحيى بن معين وعلي بن المديني واسحق ومحمد بن يحيى الزهلي قال ابن سعد كان ثقة مأمونا ولم يزل ببغداد ثم
خرج الى الحسن بن سهل يوم العرس فلم يزل هناك حتى توفي في شوال سنة ثمان وماتين قلت قد العرس بفتح الفاء
وتخفيف الميم وكسر العين المهملة وسكون اللام وفي آخره سين مهملة وهي بلدة على دجلة قريبة من واسط
وقيل هو نهر بسكان الثالث ابو اسحق ابراهيم بن ابراهيم المذكور وهو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف وهو من جملة شيوخ ان نبي رضي الله عنه وقد مر ذكر من باب فضائل اهل الايمان
الرابع صالح بن كيسان التابعي تقدم ذكره في آخر قصة هرقل توفي وهو ابن مائة وثمان وستين سنة
ابتدأ بالتعلم وهو ابن تسعين سنة الخامس محمد بن مسلم بن شهاب الزهري تقدم غير مرة ان ادرك عبيد الله
ابن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة وقد مر ذكره في باب الغائط
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما الثامن الحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء ابن قيس بفتح القاف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسكون الياء اخر حروف وفي اخره سين مهملة ابن حصين بكسر الحاء وسكون الصاد المهملتين ابن حذيفة
ابن بدر الفزاري بفتح الفاء والزاي ثم الراء فثناة الى فزارة ابن شيبان بن ثعلبة بن ريث بن غطفان وهو
ابن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان من ولد اسمعيل عليه السلام قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وجمع من تبوك وكان من جلساء
عمر رضي الله عنه التاسع ابي بن كعب بن المنذر الانصاري اقرأ هذه الامة شهد العقبتين وبدرا وكان عمر يبجله
تعالى عنه يقول ابي سيد المسلمين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة واربعة وستون
اتفقا منها على ثمانية احاديث وانفرد البخاري باربعة ومسلم بسبعة مات سنة ثمنة عشر وقيل
عشرين وقيل ثلاثين بالمدينة روى له الجماعة **بيان الطائف اسناده** منها ان فيه التحديث والاخبار
والعنعنة ومنها ان فيه رواية صحابي عن صحابي ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن
بعض ومنها ان فيه اربعة زهريين وهم محمد بن عمرو بن حلحلة ويعقوب وابو بكر ابراهيم وابن شهاب ومنها ان فيه ستة منهم
مدنيون وهم الراوي الى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ومنها انه قال ابن شهاب حدثني ابو سلمة قال اخبرني
ان لوحظ الفرق بين التحديث عند قراءة الشيخ والاخبار عند القراءة على الشيخ فذاك والا فتعتبر العبارة
للنقص في الكلام وحدث بغير هاء في رواية الكشميهني وفي رواية غير حدثه بالهاء وبغير الهاء يضا يحمل
على السماع لان صالحا غير مدلس وقوله حدثنا محمد بن عبد الرحيم هكذا بصيغة الجمع وفي رواية الاكثر وفي
رواية الكشميهني حدثني بصيغة الافراد **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غير اخرجه البخاري في مواضع
فوق الفتح هنا كما ترى وفي احاديث الانبياء عليهم الصلوة والسلام عن محمد بن محمد وفي العلم ايضا عن خالد
ابن خلي عن محمد بن حرب وفي التوحيد عن عبد الله بن محمد عن ابي عامر وبكار هما عن الاوزاعي عن الزهري به وفي
احاديث الانبياء ايضا عن علي بن المديني وفي التفسير عن المكي ايضا وفي التفسير عن قتيبة
وفي العلم ايضا عن عبد الله بن محمد بن اسماء عن جويرية عن مالك وعن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله عن ابي سعيد
التفسير والاجارة والشروط عن ابراهيم بن موسى عن هشام بن يوسف عن ابن جريج عن يعلى بن مسلم وعمرو بن
دينار عن سعيد به واخرجه مسلم في احاديث الانبياء عن حرملة عن ابن وهب عن يونس عن الزهري به وعن عمرو
ابن محمد الناقد وابن ابي عمر كلاهما عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر
الناقد ايضا هارون بن محمد بن عبد الاعلى عن معمر عن ابيه عن رفيقه عن ابي اسحق عن ابن جبير به وعن
عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن محمد بن يوسف وعن محمد بن عبيد عن عبد الله بن موسى كلاهما عن اسرائيل عن ابي اسحق
به واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن يحيى بن ابي عمر به وقال حسن صحيح وعن محمد بن عبد الاعلى به وغرضه
النسائي فيه عن قتيبة به وعن محمد بن عبد الاعلى وعن عمران بن يزيد عن اسمعيل بن عبد الله بن سماعة عن الاوزاعي
به وفي العلم عن ابي الحسن احمد بن سليمان والراهاري عبد الله بن موسى به **بيان اللغات** قوله
تمارى اي تجادل من التماري وهو التعادل والتنازع وهو بمعنى ماريت لان باب المفاعلة لما ركة
الشين وباب التفاعل لاكثر منها يقال ماريت الرجل اماريه مراء اي جادلته وماريته والراء
والياء آخر الحروف قوله لقيه بضم اللام وكسر القاف وتشديد الياء آخر الحروف صدر بمعنى اللقاء ان قال
لاقيته لقاء بالمد والقصر ولقيا بالتشديد ولقانة واحدة ولقية واحدة ولقاية واحدة ولا
تقل لقاية بالهاء فانها مولدة وليت من كلام العرب وهذه سبع مصادر قوله شانه اي فضحه
قوله في ملاء بالقصر هي الجماعة قاله عياض وقال غيره الملاء الاشراف وفي العباب الملاء التوزيك
الجماعة والملاء الخلق يقال ما اكثر ملاء فلان اي عشيرتهم واخلاطهم والجمع الملاء والملاء ايضا الاشراف قوله تزعم
اسرائيل هم اولاد يعقوب عليه السلام لان اسرائيل هو اسم يعقوب واولاده الذين سكنوا مصر يوسف وبنيامين
ودان ويقالي ونفتالي وزابلون وجاد وياشر واشير ويسبل وبهوذا وشمعون ولاوي وهم الذين سماهم الله الاسباط
وسموا بذلك لان كل واحد منهم ولد قبيلة والاسباط في كلام العرب الشجر الملتف الكثير الاغصان والاسباط من بني اسرائيل
كالشعوب من العجم والقبايل من العرب وجميع بني اسرائيل من هؤلاء المذكورين قوله الحوت السمكة والجمع الحيتان
والحوات والحوتة قوله اية اي علامة قوله وكان يتبع اثر الحوت اي ينظر فقدانه قوله فتاه اي

صاحبه وهو يوشع بن نون وانما قال فتاه لان كان يخدمه وتبعه وقيل كان يأخذ العلم عنه قلت يوشع بن
نون بن اليتاع من عميهود بن يارص بن لعدان بن تامن بن شاليون بن افشحن بن لاقي بن يربعام بن ارام بن
يدمين يعقوب عليه السلام ويوشع بضم الياء اخر الحروف وفتح الشين المعجمة وبالشين المعجمة وقوله اذ
اوينا بالقصر اوى فلان الى منزله يأوي اويا قوله الصخرة التي عند مجمع البحرين نهر الزيت بالمغرب والبحر الرومي
والصخرة في اللغة الحجر الكبير والجمع صخر وصخور وصخرات قوله ينبغي اي تطلب من بغيت الشيء طلبته قوله فارتدا
اي رجعا على اثارهما هو من ارتفاع القرة وقفا الثلثة والتراكي ما تخبره منه قوله قصصا من قص يقص
قصصا وقصصا اي تتبعه قال الله تعالى وقالت لاخته قصيه اي تتبعي اثره وقيل الصفاني قالتا
فارتدتا على اثارهما قصصا اي رجعا من الطريق الذي سلكاه بقصان الاثر **بيان الاعراب** قوله تمارى هو افتعل من
عبارى والتاء بضمير الفصل لانه لا يعطف على الضمير المرفوع المتصل الا اذا اكد بالمنفصل قوله والحر بن قيس عطف على الضمير
الذي في يتماري وحسن ذلك ايضا كيرة بقوله هو لانه بدونه توهم عطفه الاسم على الفعل قوله في صاحب موسى متعلق
بقوله تتماري قوله هو خضر جملة اسمية وقعت مقول القول قوله تماريت انا وصاحبي تنازعنا هو
والحر بن قيس حيث اكد المعطوف عليه بالضمير المنفصل لتحسين العطف ويجوز ان ينصب على ان يكون
مفعولا معه والراد بقوله صاحبي هو الحر بن قيس قوله هل سمعت استفهم به ابن عباس من ابي بن كعب
رضي الله تعالى عنهم قوله يذكر شانه جملة حالية قوله ايضا جملة حالية قوله بينما قد مر غير مرة ان اصله
بين فزيدت فيه ما والفصيح في جوابه ذلك اذ واذ وجوابه هو قوله مجاء ورجلا وفي بعض الروايات
اذ جاءه رجل قوله اعلم بالنصب لانه صفة احد قوله بل عبدنا خضر ي هو اعلم هكذا هو في اكثر الروايات
وفي رواية الكشميهني بل عبد ناخضر وبل للاضراب وهو من حروف العطف فان قلت ما المعطوف
عليه المضروب عنه قلت مقدر تقديره اوحي الله اليه لا تقل ليس احد اعلم منك بل عبدنا خضر اي قال الاظهر ان يقدر
فان قلت فعلى هذا كان ينبغي ان يقال بل عبد الله او عبدك قلت ورد عاطرين المكانة مع قول النعلا
قوله قال موسى من الله تعالى السبيل اليه الى خضر والفاء في فعل التعقيب قوله له اي لاجله والجار
والمجرور متعلقان بمحذوف هو حال من الضمير المستتر في اتبعك اي كائنا لاجلك قوله منصوبان على انهما مفعول لاجله قوله قال فتاه فاعل فعال قوله ارأيت اي اخبرني وهو مقول القول
قوله اذ بمعنى حين وهما حذف تقديره ارأيت ما دهاني اذ اوينا الى الصخرة قوله فاني اي فاني نسيت الحوت
بفسرها ما دهاه من نسيان الحوت حين اوينا الى الصخرة قوله وما انسانيه اي وما انساني ذكره الا الشيطان
قوله ان اذكره بدل من الهاء في انسانيه قوله وذلك في محل الرفع على الابتداء قوله ما كنا نبغ اي ما كنا
ما موصولة قوله كنا نبغي صلتها اي ذلك الذي كنا نطلب والعايد الى الموصول محذوف اي ما كنا
نبغيه ويجوز حذف الياء من نبغي للتخفيف وكذا في ابغي ايضا في القرآن واثباتها احسن وهو في ابغي ايضا
قوله قصصا نصب قصصا على تقدير يقصان قصصا اي النصب على المصدرية قوله ما قصا الله **بيان الغايب**
اسم كان وقوله من شانها مقدما اخره وفي بعض الروايات فكان من شانها ما بينه وبين الحر بن قيس
قوله تماري هو الحر بن قيس وكان لابن عباس في هذه القصة ثمانية ايام **بيان التراجم**
اهو المضمر غير وتماريه بينه وبين نوف البكالي في موسى اهو موسى بن عمران الذي ارسل الى القبط
او موسى بن ميشا بكسر الميم وسكون الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة هكذا قال الكرماني في التماري
الثاني وليس كذلك فان هذا التماري كان بين سعيد بن جبير وبين البكالي على ما يجيء في
التفسير وسياتي سعيد بن جبير في الحديث الثاني ذهب موسى الى الذي ذهب موسى على الصلوة والسلام
وسياتي بيانا ان شاء الله تعالى قوله في صاحب موسى اي الذي ذهب موسى لملاقاته قوله ذكر لنا ان ابن عباس كان يقرأ
اليه وقال له هل ابعث لفتاء الذي كان رفيقه عند الذهاب قوله فقال الآن المعروف عن ابن عباس التأدية
وقال ابن التين فيه حذف تقديره فقام اليه فسأله الآن قوله فسأل موسى السبيل اليه اي قال فاداني الامر على
مع من يأخذ عنه واخبار هم في ذلك مشهورة قوله فسأل موسى السبيل اليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

قوله فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا وجاء في كتاب التفسير وغيره فسأل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله
عليه اذ لم يرد العلم اليه وكذا جاء في مسلم وفيه ايضا بينا موسى عليه السلام في قومه يذكرهم بايام الله وايام الله
نعماؤه وآلاؤه اذ قال ما اعلم في الارض رجلا خيرا واعلم مني فاوحى الله اليه ان في الارض رجلا هو اعلم
منك وقال المازري اما على رواية من روى هل تعلم احدا اعلم منك فقال لا فلا عتب عليه اذ اخبر عما
يعلم واما على رواية اي الناس اعلم فقال انا اعلم اي فيما يقتضيه شاهد الحال ودلالة النبوة ويظهر لي ان موسى
عليه السلام كان من النبوة بالمكان الارفع والعلم من اعظم المراتب فقد يعتقد انه اعلم الناس لهذه المرتبة واذا
كان مراده بقوله انا اعلم في اعتقادي لم يكن خبره كذبا وقيل قول المازري فلا عتب عليه مردود بقوله
عليه الصلوة والسلام فعتب الله عليه لكن ينبغي لمن لا ينبغي لعتب مطلقا بل عتب مخصوص وقال القاضي
عياض وقيل مراد موسى عليه السلام بقوله انا اعلم اي بوظايف النبوة وامور الشريعة وسياسة الامة
والخضر اعلم منه بامور اخر من علوم غيبية كما ذكر من خبرهما وكان موسى عليه السلام اعلم على الجملة والعموم
مما لا يمكن جهل الانبياء بشيء منه والخضر اعلم على الخصوص مما اعلم من الغيوب وحوادث القدر مما لا يعلم
الانبياء منه الا ما علموا من غيبه ولهذا قال له الخضر انك على علم من علم الله علمكه لا اعلمه وانا على علم
من علم الله علمنيه لا تعلمه الا انه لم يعرف موسى بني اسرائيل حتى عرفه بنفسه اذ لم يعرفه الله تعالى به
وهذا مثل قول نبينا صلى الله عليه وسلم اني لا اعلم الا ما علمني ربي ومعنى قوله فعتب الله عليه اي واخذه به
واصل العتب المواخذة يقال منه عتب عليه اذا واخذه وذكره له والعتب في حق الله تعالى محال فعتب الله
عليه لم يرض قوله شرعا ودينا وقد عتب الله عليه اذ لم يرد رد الملائكة لا علم لنا الا ما علمتنا وقيل جعل هذا تنبيها
لموسى عليه الصلوة والسلام وتعليما لمن بعده ولئلا يقتدي به غيره في تزكية نفسه والعجب بحاله فيهلك وانما
الجي موسى للخضر للتأديب لا للتعليم قوله فجعل الله له الحوت اية اي علامة لمكان الخضر ولقائه
وذلك انه لما قال موسى اين اطلبه قال الله تعالى له على الساحل عند الصخرة قال يا رب كيف لي به
قال تاخذ حوتا في مكتل فحيث فقدته فهو هناك فقيل اخذ سمكة مملوحة قال له اذا فقدت الحوت
فاخبرني وكان يمشي ويتبع اثر الحوت اي ينتظر فقدانه فرقد موسى عليه السلام فاضطرب الحوت ووقع
في البحر قيل ان يوشع حمل الخبز والحوت في المكتل فنزلا ليلة على شاطئ عين تسمى عين الحيوة فلما اصاب
السمكة روح الماء وبرده عاشت وقيل توضأ يوشع من تلك العين فانتضح الماء على الحوت
فعاش ووقع في الماء قوله نسيت الحوت اي نسيت تفقد امره وما يكون منه مما جعل امارة على
الظفر بالطلبة من لقاء الخضر عليه الصلوة والسلام قوله قال اي موسى عليه الصلوة والسلام ذلك
اي فقدان الحوت هو الذي كنا نبغي اي نطلبه لانه علامة وجدان المقصود قوله فارتدا اي رجعا على آثارهما
يقصان قصصا اي يتبعان آثارهما اتباعا قوله من شأنهما اي شأن الخضر وموسى والذي قص الله تعالى في
كتابه اشارة الى قوله تعالى قال له موسى هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا الى قوله تعالى ويسألونك
عن ذي القرنين **استنباط الاحكام** الاول قال ابن بطال فيه جواز التماري في العلم اذا كان كل واحد يطلب
الحق ولم يكن تعنتا الثاني فيه الرجوع الى قول اهل العلم عند التنازع الثالث فيه انه يجب على العالم الرغبة
في التزايد من العلم والحرص عليه ولا يقنع بما عنده كما لم يكتف موسى عليه السلام بعلمه الرابع فيه وجوب التواضع
لان الله تعالى عاتب موسى عليه السلام حين لم يرد العلم اليه واراه من هو اعلم منه قلت يعني في علم
مخصوص الخامس حمل الزاد واعداده في السفر بخلاف قول الصوفية السادس قال النووي فيه انه
لا بأس على العالم والفاضل ان يخدمه المفضول ويقضي له حاجة ولا يكون هذا من اخذ العوض على تعليم العلم
والآداب بل من مروات الاصحاب وحسن العشرة ودليله حمل فتاه غداءهما السابع فيه الرحلة والسفر لطلب
العلم برا وبحرا الثامن فيه قبول الواحد الصدوق **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب**
اي هذا باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللفظ الحديث وضعه ترجمة على صورة التعليق ثم ذكره مسندا

وهل يقال له مرسل ام لا فيه خلاف فان قلت ما المراد من وضع هذه الترجمة قلت اشار به الى ان هذا لا يختص
جوازه بابن عباس رضي الله عنهما فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث انه من جملة المذكور في
الباب الاول غلبة ابن عباس على الحر بن القيس في تماريهما في صاحب موسى وذلك من كثرة علمه وغزارة فضله وفي
هذا الباب اشارة الى ان علمه الغزير وفضيلته الكاملة ببركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال اللهم علمه الكتاب ووجه
آخر ان في الباب الاول بيان استفادة موسى عليه الصلوة والسلام من الخضر من العلم الذي لم يكن عنده من ذلك شيء
وفي هذا الباب بيان استفادة ابن عباس علم الكتاب من النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث
قال ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ضمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب مطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة بل هو عين الترجمة **بيان رجاله** وهم خمسة الاول ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج ميسرة
البصري المقعد بضم الميم وفتح العين المنقري الحافظ الحجة سمع عبد الوارث والدراوردي وغيرهما روى عنه ابو
حاتم الرازي والبخاري وروى ابو داود والترمذي والنسائي عن رجل عنه قال يحيى بن معين هو ثقة عاقل
وفي رواية ثبت وكان يقول بالقدر توفي سنة اربع وعشرين ومائتين الثاني عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان
التميمي العنبري ابو عبيدة البصري روى عن ايوب السختياني وغيره قال ابن سعد كان ثقة حجة توفي بالبصرة في المحرم
سنة ثمانين ومائة روى له الجماعة الثالث خالد بن مهران الحذاء ابو المنازل فانه بفتح الميم قال الباجي قرأت على
الشيخ ابي ذر يعني الهروي كتاب الاسماء والكنى لمسلم خالد بن مهران ابو المنازل بضم الميم وكذا سائر الباب والضم اظهر
وقال محمد بن سعد هو مولى لعبد الله بن عامر بن كريز القرشي ولم يكن بحذاء انما كان يجلس اليهم وقال انه ما حذا
نعلا قط وانما كان يجلس الى صديق له حذاء وقيل كان يقول احذوا على هذا النحو فلقب به تابعي رأى انس بن مالك
قال ابو حاتم الرازي يكتب حديثه ولا يحتج به وقال احمد ويحيى ثقة توفي سنة احدى واربعين ومائة روى له الجماعة
الرابع عكرمة مولى ابن عباس ابو عبد الله المدني اصله من البربر من اهل المغرب سمع مولاه وعبد الله بن عمرو وخلقا من الصحابة
وكان من العلماء في زمانه بالعلم والقرآن وعنه ايوب وخالد الحذاء وخلق وتكلم فيه لرأيه رأي الخوارج واطلق نافع عليه الكذب
وروى له مسلم مقرونا بطاوس وسعيد بن جبير واعتمده البخاري في اكثر ما يصح عنه من الروايات وربما عيب عليه
اخراج حديثه ومات ابن عباس وعكرمة مملوك فباعه علي ابنه من خالد بن يزيد بن معاوية باربعة آلاف دينار
فقال له بعت علم ابيك باربعة آلاف دينار فاستقاله فاقاله واعتقه وكان جوالا في البلاد ومات بالمدينة
سنة خمس او ست او سبع ومائة ومات معه في ذلك اليوم كثير عزة فقيل مات اليوم افقه الناس واشعر الناس
وقيل مات عكرمة سنة خمس عشرة ومائة وقد بلغ ثمانين واجتمع حفاظ ابن عباس على عكرمة فيهم عطاء وطاوس وسعيد بن
جبير فجعلوا يسألون عكرمة عن حديث ابن عباس فجعل يحدثهم وسعيد كلما حدث بحديث وضع اصبعه الابهام على
السبابة اي سواء حتى سألوه عن الحوت وقصة موسى فقال عكرمة كان يسايرهما في ضحضاح من الماء فقال سعيد اشهد
على ابن عباس انه قال كانا يحملانه في مكتل يعني الزنبيل قال ايوب ورأي والله اعلم ان ابن عباس حدث بهما
بالخبرين جميعا الخامس عبد الله بن عباس **بيان الانساب** المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف بعدها
راء نسبة الى منقر بن عبيد بن الحارث وهو مقاعس بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم قال ابن
دريد من نقرت عن الامر كشفت عنه التميمي في مضر نسبة الى تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس العنبري بفتح
العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبعدها الراء الى تميم نسبة الى العنبر بن عمرو بن تميم **بيان
لطايف اسناده** منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته بصريون خلا عكرمة وابن عباس وهما ايضا
سكنا البصرة مدة ومنها ان اسناده على شرط الائمة الستة قاله بعض الشارحين وفيه نظر ومنها ان فيه رواية
تابعي عن تابعي **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه هنا عن ابي معمر واخرجه ايضا في فضائل الصحابة
عن ابي معمر ومسدد عن عبد الوارث وعن موسى عن وهيب كلاهما عن خالد قال ابو مسعود الدمشقي هو عند ابن
يروي عن عبد الوارث واخرجه ايضا في الطهارة عن عبد الله بن محمد ثنا هاشم بن القاسم واخرجه مسلم في فضل ابن
عباس ثنا زهير وابو بكر عن ابي النضر ثنا هاشم بن القاسم ثنا ورقاء عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس

واخرجه الترمذي في المناقب من محمود بن غيلان عن عبد الرزاق به واخرجه ابن ماجة في السنة عن محمد بن المثنى وابي بكر بن خلاد كلاهما عن النفيلي به **بيان اللغات** قوله نضى بن ضمضم هذا وهم ثبتي المثل السائر فاحذر ان تقع فيه وهو من باب نصر ينصر قوله اللهم اصلها بالله فحذفت حرف النداء وعوض الميم والله لك الاجتماعان واما تراك الشاعر ؎ وما عليك ان تقول كلما ؎ سبحت او صليت يا اللهما ؎ ردد علينا شيخنا مسلما ؎ ؎ ؎ لما اراد ان يكون بدوه باسمه متميزا عن بدء عباده باسمائه من اول الامر جعل فواتح السور حروفا من حروف المعجم دالة على ان هذا القرآن الذي هو مركب من جنس ما تركبون منه كلامكم فليس بشيء وهذا من خصائص اسم الله تعالى كما اختص به الباء في القسم وتقطع همزته في يا الله ويغير في الكلام الم الزاي قول الكوفيين من وجوه العلة الاولى الوقف وخصت لان الثنوين كانت ملتبسة بصفير الصاد وشدة الذال ضلت من حروفي واختار سيبويه ان لا يوصف لان وقوع خلف حرف المد بين الموصوف والصفة كوقوعها بين الصفة والموصوف وذهب الكوفيون ان اصله يا الله ايا قصد بخير تصرف فيه ويرجع الاكثرون قول البصريين ورجح الامام فخر الدين الرازي قول الكوفيين من وجوه وكان الاصل ان يا الذي هو حرف النداء لا يدخل على ما فيه الالف واللام الا موصولة كقوله تعالى يا ايها المزمل ونحوه وانما دخلوها هنا الخصوصية هذا الكلام الشريف بالله تعالى واللام فيه لازمة غير مفارقة لانها معوض عما حذف منه وهي الهمزة **بيان الاعراب** قوله نضى فعل ومفعول ورسول اسم او بكلمة مقول القول قوله وان عطفا على ضم قوله الم علمه الكتاب مقول القول والباء في علمه مفعول اول والكتاب مفعول ثان فان قلت هذا الباب يعني التعليم يتعدى الى ثلاثة مفاعيل ومفعوله الاول كمفعول اعطيت والثاني والثالث كمفعولي علم يعني لا يجوز حذف الثاني والثالث فقط كيف هنا قلت علمه بمعنى فهم فيه فلا يقتضي الا مفعولين **بيان المعاني** قوله نضى فيه حذف تقديره ضمني الى نفسه والى صدره وقد جاء ذلك مصرحا في رواية الاخرى عن سعد عن عبد الوارث الى صدره قوله انكتاب اي القرآن لان المجلس مطلق محمول على الكامل ولان العرف التزم عليه والالف اللام للعهد فان قلت الراد انفس القرآن اي لفظه او معانيه اي احكام الدين قلت اللفظ باعتبار التركيب والمعنى باعتبار ما يدل عليه وقيل في رواية سرد الحكمة يدل الكتاب وذكر الاسماعيلي ان ذلك هو الثابت في الطرق كلها عن خالد الحذاء والسبع معانيه وقيل في رواية سرد الحكمة يدل الكتاب وذكر الاسماعيلي ان ذلك هو الثابت في الطرق كلها عن خالد الحذاء وفي نظر لان البخاري اخرجه ايضا من حديث وهيب عن خالد بلفظ الكتاب ايضا فيحمل على ان المراد بالحكمة القرآن فيكون بعض رواته بالمعنى وقال غامة من العجائبة والمائة بعين في قوله تعالى يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة الاية ان الحكمة القرآن فان قلت روى الترمذي والنسائي من طريق عطاء عن ابن عباس قال دعالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوتي الحكمة مرتين قلت يحتمل تعدد الواقعة فيكون المراد بالكتاب القرآن وبالحكمة السنة وقد فسرت الحكمة بالسنة في قوله تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة فالمراد بالحكمة هنا السنة التي سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم بوحي ما عدا جبريل ويؤيد ذلك رواية عبد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس التي اخرجها الشيخان بلفظ اللهم فقهه وزاد البخاري في روايته في الدين وذكر الحميدي في الجمع ان ابا مسعود ذكر في اطراف الصحيحين لفظ اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل قال الحميدي هذه الزيادة ليست في الصحيحين ولا في رواية سعيد بن جبير عند احمد وابن حبان ووقع في بعض ابن ماجة من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء بلفظ اللهم علمه الحكمة وتاويل الكتاب وهذه الرواية خرجها من هذا الوجه وقد رواها الترمذي والاسماعيلي وغيرهما من طريق عبد الوهاب به ونبهوا على ان وهما وقع فيها وروى ابو سعيد من وجه آخر عن علي عن ابن عباس قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع علي ناسيا وقال اللهم علمه الحكمة وتاويل الكتاب وقد رواه احمد بن منيع شيخ من خالد في حديث الباب بلفظ مسح على راسي فان قلت ما معنى تسمية الكتاب والسنة بالحكمة قلت اما الكتاب فلان الله تعالى احكم فيه لعباده حلاله وحرامه وامره ونهيه واما السنة فحكمة فصل بها بين الحق والباطل وبين بها مجمل القرآن وقال الكرماني فان قلت هل يجاز ان الاستجاب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم قلت لكل نبي دعوة مستجابة واجابة الباقي في مشيئة الله تعالى واما هذا الدعاء فهي لا شك في قبوله لانه كان عالما بالكتاب حبرا لامة بحر العلم رئيس المفسرين ترجمان القرآن وكونه في الدرجة القصوى والمحل الاعلى منه ما لا يخفى وقال ابن بطال كان ابن عباس من الاحبار الراسخين في العلم القرآن الراسخين في السنة احيت فلا وقع الهنا كلام الكرماني قلت هذا السؤال لا يجيء فان فيه بشاعة ولنا لا شك ان جميع دعوات النبي صلى الله عليه وسلم مستجابة وقوله لكل نبي دعوة

مستجابة

مستجابة لا ينفي ذلك لانه ليس بمحصور فان قلت ما كان سبب هذا الدعاء لابن عباس قلت بين ذلك الطبراني بسلم في الرواية الاخرى قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم الخلاء فوضعت له وضوءا زاد مسلم فلما خرج قال اتعقاتا من وضع هذا فاخبر فقال اللهم فقهه ابن عباس وفي رواية احمد وابن حبان من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس فاخبرته بذلك وان ذلك كان في بيت ميمونة قلت ولعل ذلك كان في ليلة المبيت عندها بن عباس عند ابن عباس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سيأتي في موضعه ان شاء الله تعالى **بيان استنباط الاحكام** الاول فيه بركة دعاء صلى الله عليه وسلم كما سبق الثاني فيه فضل العلم والحض على تعلمه وعلى حفظ القرآن والدعاء بذلك الثالث فيه استحباب الضرب على الفخذ والقيام من سفر وغيرهما مكروه عند البعوي والمختار جوازه وحمل ذلك اذا لم يؤد الى تحريك ثوبه الرابع فيه مذهب ابي حنيفة ان ذلك يجوز اذا كان عليه قميص وقال الامام ابو منصور الماتريدي المكروه من المكافئة ما كان على وجه الشهوة واما على وجه البر والاكرام فجائز **باب متى يصح سماع الصغير** وفي رواية الكشميهني الصبي الصغير اي هذا باب وهو منون وكلمة متى للاستفهام اذا فات متى فعال كان الميتي اليوم ام غدا ام بعد غد وبني لتضمنه معنى حرف الاستفهام كما في امثال المذكور قال الكرماني معنى الصحة جواز قبول خبره وقال بعضهم هذا تفسير لمرة الصحة لا لنفس الصحة قلت كانه فهم ان الجواز هو مرة الصحة وليس كذلك بل الجواز هو الصحة ومرة الصحة عدم ترتب الشيء عليه عند العلم فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت من حيث ان ما ذكر في الباب الاول من دعائه عليه الصلوة لابن عباس انما كان لان ابن عباس ذاك غلام مميز والمذكور في هذا الباب حال الغلام المميز في السماع على ان القضية لابن عباس ايضا كانت في الباب الاول وارادة الاستدلال على البلوغ ليس في الحال واختلفوا في السن الذي يصح فيه السماع للصغير فقال موسى بن هرون الحافظ اذا فرق بين الغرض والرمي وقال احمد اذا عقل وضبط وقال يحيى بن معين اقل ما يحفظ الصبي خمسة عشر سنة لكون ابن عمر رضي الله عنهما رد يوم احد ولم يبلغ ما بلغ ذلك احد اذا كرد ذلك وقال بشر المريسي وقال عباس عن عبد الله بن احمد بن حنبل هو الذي يعقل الصنعة ذلك ان اقل سن محمود بن الربيع ابن خمس كما ذكره البخاري وفي رواية اخرى انه كان ابن اربع وقال ابن الصلاح والتحديد بخمس هو الذي يقتضيه عمل اهل الحديث من المتاخرين فيكتبون لابن خمس سنين فصاعدا سمع ولا دون خمس سنين حضر او احضر والذي ينبغي في ذلك اعتبار التمييز فان فهم الخطاب ورد الجواب كان مميزا صحيح السماع وان كان دون خمس في الغالب وان لم يكن كذلك لم يصح وان كان ابن خمس قال ابن حجر سئل ابن معين ومن ابراهيم بن سعيد قال رايت صبيا ابن اربع سنين فجعل الى المامون فجعل يقرا القرآن وينظر في الرأي فيخبر انه اذا جاع بكى وحفظ القرآن ابو موسى عبد الرحمن محمد الاصبهاني وله خمس سنين فاحضن فيه الوكيع ابن المقرئ وكتب له بالسماع وهو ابن اربع سنين وحديث محمود لا يدل على التحديد بخمس لانه حدث بما عقل **حدثني** بالافراد **مالك** عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال **اقبلت اركب على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك على احد** مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان العلماء جوزوا المرور بين يدي الصبي اذا لم يكن ستره رواية ابن عباس هذه وابن عباس يحمل هذا على حالة الصبا فهو من سماع الصبي اذا اداه بعد البلوغ فان قلت الترجمة في سماع الصغير وليس في هذا الحديث سماع الصبي قلت المقصود من الباب هو ما يقوم مقامه كتقرير الرسول صلى الله عليه وسلم في مسئلة المرور فان قلت عند البابة بالصبي الصغير والصغير فقط على احتمال الرواية والظاهر الاحتلام ليس صغيرا فما وجه المطابقة قلت المراد من الصغير في ذكر مع الصبي من باب التوضيح والبيان **بيان رجاله** وهم ستة كلهم قد ذكروا واحد اعلى عليه المشهور بابن ابي اويس ابن اخت مالك وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعبيد الله بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة وفتح الياء آخر الحروف **بيان لطائف اسناده** فيه التحديث بصيغة الجمع والافراد والعنعنة وفيه ان رواته كلهم مدنيون وفيه ان فيه رواية التابعي عن التابعي **بيان** تعدد موضعه ومن اخرجه غيره اخرجه البخاري هنا عن اسماعيل وفي الصلوة عن عبدان بن يوسف والقعنبي ثلاثتهم عن مالك وفي العلم عن اسحاق بن يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابن شهاب وفي المغازي وقال الليث حدثني يونس وفي الوضوء عن اسحاق بن يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابن شهاب وفي المغازي وقال الليث حدثني يونس وفي الوضوء

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلى في الصلوح من يحيى بن يحيى عن مالك وقال يحيى بن يحيى وعروة الناقد وإسحق بن إبراهيم كلهم عن سفيان بن عيينة وعن وصلة بن يحيى عن وكيع وقال إسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر جميعا عنه به وأخرجه عنه به وأخرجه أبو داود فيه عن محمد بن منصور عن سفيان به وأخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور عن سفيان به وفي العلم عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك به وأخرجه ابن ماجة في الصلوح عن هشام بن عمار عن سفيان به بيان اللغات قوله عجماء جمل يقال في العجماء العجل والبهيمة جمع جمر وجمران والجمر وجمرة والجامر الأتان والجامر أيضا الفرس المجنون وهي بالفارسية بالأبي والجمع جمر الوحش وجمر حمران والجمر وجمرة والجامر الأتان والجامر أيضا الفرس المجنون وهي بالفارسية بالأبي والجمع جمر الوحش قوله أتان بفتح الجيم وبالتاء المثناة من فوق وفي آخره نون وهي الأنثى من الحمير وقد يقال لذكر الجمر حكاه الصغاني في نوادره ولا يقال أتانة وحكى يونس وغيره أتانة وقال الجوهري الأتان الحمارة ولا يقال أتانة وثلاثة آتن مثل عناق وأعنق والكثير أتن وأتن والمأتونا الأتن تسمل المعيبوا قولها هزت الاحتلام أي قاربت يقال ناهز الصبي البلوغ إذا قارب به وداناه فالصاحب الأفعال ناهز الصبي الحلم وقد منه ونهز الشيء أي قرب وقال شمر المناهزة المبادرة فيقال للأسد نهز لأنه يبادر ما يفترسه والنهزة بالضم الفرصة ونهزت الشيء دنوت منه ومنه هزت الحلم أي قاربته والحلم الاحتلام البلوغ الشرعي وهو مشتق من الحلم بالضم وهو ما يرى النائم قوله بمنى معروف موضع بمكة سمي بها لما يمنى بها من الدماء أي يراق في قوله ترتع بتاء بين مثناتين من فوق مفتوحتين ثم العين أي تأكل من الرتع وأصله الرتي من رتعت الماشية ترتع رتوعا وقيل ترتع في المشي وحكاه أيضا بكسر العين على وزن تفتعل من الري أيضا لكن حذفت الياء تخفيفا والأول أصوب يدل عليه رواية البخاري في الحج نزلت عنها فرتعت الأعراب قوله أقبلت جملة من الفعل والفاعل محل قوله راكبا نصب على الحال وعلى حمار يتعلق به قوله أتان صفة الحمار وبدل منه فإن قلت من أي قسم من أقسام البدل قلت قيل انه بدل غلط وقال القاضي انه بدل البعض من الكل إذ قد يطلق الحمار على الجنس فيشمل الذكر والأنثى كما قاله الجوهري وقال النووي والقرطبي وغيرهما أيضا ان الحمار اسم جنس للذكر والأنثى كلفظة الناس والإنسان وقال الشيخ قطب الدين في بعض طرقه على حمار أدبه الجنس ولم يرد به الذكورة وفي بعضها اتان وهو البخاري فيها قال الكرماني وجاء في البخاري على حمارات بالتنوين فيهما على البدل والوصف وقد ذكرنا أو ورد وي على حمارات بالإضافة أي حمارات تحملها تن وقال ابن الأثير إنما استدرك الحمار بالأنثى ليعلم ان الأنثى من الحمر لا تقطع الصلوح فكذلك لا تقطعها المرأة وقال الكرماني فإن قلت لما قال على حمارة فأي حاجة إلى قوله أتان قلت لأن التاء في حمارة تحتمل ان تكون للوحدة والتاء لم تكن فصار في أقبلت قلت هنا قرينة تدل على ترجيح المراد بالتأنيث فلا يتم الجواب موقوفه والجواب ان يقال ان الحمارة قد تطلق على الفرس المجنون كما نقلناه عن الصغاني من قريب فلو قال على حمارة ربما كان يفهم منه انه أقبل على فرس مجنون وليس الأمر كذلك على ان الجوهري حكى ان الحمارة في الأنثى شاذ قوله وأنا يومئذ راكب الواو فيه للحال وأنا مبتدأ وخبره قوله قد نا هزت الاحتلام قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم الواو فيه للحال وهو مبتدأ وخبره قوله يصلي قوله بمنى نصب على الظرف قوله الى غير جدار في محل النصب على الحال وفيه حذف تقديره يصلي غير متوجه الى جدار قوله وارسلت عطف على مررت والإتان بالنصب مفعوله قوله ترتع جملة في محل النصب على الحال من الأحوال المقدرة والتقدير مقدرا لرتوعها قوله ودخلت بالراء قطعت على ارسلت وفي رواية الكشميهني دخلت بالتاء التي للمتكلم قوله فلم ينكر بصيغة المعلوم أي فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك على مارؤي بلفظ المجهول أي لم ينكر احد لا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا غيره من كانوا معه بيان المعاني قوله أقبلت راكبا على حمار وزاد البخاري فيه في الحج أقبلت أسير على اتان لي حتى صرت بين يدي الصف ثم نزلت عنها وأرسلتها ترتع وسرت حتى صففت بين الصف قوله الى غير جدار يعني الى غير سترة فإن قلت أفظ الى غير جدار لا ينفي شيأ غير سترة فكيف يفيد بغير سترة قلت أخذ ابن عباس من مرور الأتان بين عدم جدار مع انهم لم ينكروا عليه وانه مطلقا انكار بدل على جدوى اعمال بعد قبل ذلك من كون المرور مع السترة غير منكر فلو فرض سترة أخرى على الجدار لم يكن لهذا الأخذ اوقع قوله بين يدي بعض الصف هو مجاز من القدم لأن الصف لا يدله وبعض الصف يحتمل

يحتمل ان يكون المراد به صف من الصفوف أو بعض من الصف الواحد يعني المراد به اما جزء في الصف وإما جزء منه قوله ناهزت الاحتلام قال الشيخ تقي الدين فيه معنى يقتضي تأكيد الحكم وهو عدم بطلان الصلوح بمرور الحمار لزوال استيهام الإنكار وعدم الإنكار على من هو في مثل هذا السن أول على انكم لو كان في سن عدم التمييز لاحتمل ان يكون عدم الإنكار عليه لعدم مؤاخذته الصغير سنه فعدم الإنكار دليل على جواز المرور وعلى دليل على عدم فساد الصلوح قوله فأتيت الصف يعني بعد قوله الواقدي ان النبي صلى الله عليه وسلم توفي وان عبد الله بن ثلوت عشرة سنة وقول ابن بكار انه ولد في الشعب قبل الهجرة بثلاث سنين وما رد وي عن سعيد بن جبير عنه توفي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن خمس عشرة سنة قال احمد هذا هو الصواب وهو بريد رواية من يروي عنه انه قال توفي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشرين سنة وقد تأولت ان يكون معنى قوله راهقت الحلم ما بعده وهو قوله وقد قرأت المحكم بيان استنباط الأحكام الأول فيه جواز سلح الصغير وضبطه السنن والنحل لا يشترط فيه كمال الأهلية وانما يشترط عند الأداء ويلحق بالصبي في ذلك العبد والفاسق والكافر وقد تمت حكاية ابن عباس لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وتقريره تمام حكاية قوله الثاني فيه اجازة من علم الشيء صغيرا وإداء كبيرا والخلاف فيه واضح من حكايته خلافا وكذا الفاسق والكافر إذا أديا حال الكمال الثالث فيه احتمال بعدم المفاسد لحكمة ارجح منها فان المرور أمام المصلين مفسد والدخول في الصلوح أو في الصف مصلحة راجحة فاغتفر المفرع للمصلحة الراجحة بن غير اشكال الرابع فيه جواز ركوب المصلوح لحاجة كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم قال المهلب فيه ان التقدم الى المعهود لسماع الخطبة اذا لم يضر احدا والمخطب خطب جائز خلاف ما اذا تخطى رقاب الناس ان مرور الحمار لا يقطع الصلوح وفيه بوب ابو داود في سننه وياورد من قطع ذلك بحر الخامس قطع للشروع السابع يجزء صلاة الصبي الثامن قيل انما ذا فعل بين يدي المصلي حال ما كان عليه ولم يكن فهو حجة التاسع جواز ارسال الدابة من غير حافظ ومع حافظ غير مكاف العاشر قال ابن بطال وارد على من زعم ان العموم لكنه ضعيف بانه لا معنى لعدم انكار غير النبي صلى الله عليه وسلم مع حضوره صلى الله عليه وسلم وغيره لما فيها من العموم وأيضا يجوز ان يكون الصف منعقدا فلا يرى النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا ان ابن عباس ذكر وعدم الانكار وأيضا يجوز ان يكون الصف منعقدا فلا يرى النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا ان ابن عباس ذكر الرطوبتين ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم احتراز امنه قلت فيه هذا الإنكون من باب الرفع فطمأنا بأنه وجه فيه الخلاف ويحتمل كما قال ابو في نبهه وقال ابو عمر وحديث ابن عباس هذا يعض حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه يرفعه اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه قال فحديث ابي سعيد هذا يحمل على الإمام والمنفرد واما المأموم فلا يضره من مر بين يديه لحديث ابن عباس هذا قال وهذا كله لا خلاف فيه بين العلماء ومما يوضحه حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر او العصر فجاءت بهيمة تمر بين يديه فجعل يدر أها حتى رأيته الصق منكبه بالجدار قرت من خلفه قلت أخرجه ابو داود وفيه وله كان يصلي الى جدار وفيه حتى الصق بطنه بالجدار ويوب عليه باب سترة الإمام سترة من خلفه قال والمرور بين يدي المصلي مكروه اذا كان اماما او منفردا وصلى الى سترة والمأموم لا يضره مرور احد بين يديه كما ان المأموم والمنفرد لا يضرهما مرور من وراء سترته لأن سترة الإمام سترة لمن خلفه وقد قيل ان الإمام بعد سترة في فضاء يأمن من مرور من وراء سترته لأن سترة الإمام سترة لمن خلفه وقد قيل ان المار بين يدي المصلي بعد سترة في فضاء يأمن كله اجماع لا خلاف فيه وقال ابن بطال اختلف اصحاب مالك فيمن صلى للمار بين يديه سترة في فضاء يأمن يمر بين يديه فقال ابن القاسم يجوز ولا حرج عليه وقال ابن الماجشون ومطرف السنة ان يصلي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى سترة مطلقا قال وحديث ابن عباس يشهد لصحة قول ابن القاسم وهو قول عطاء وسالم وعروة والقاسم وذكر الشعبي والحسن وكانوا يصلون في الفضاء غير سترة وسيأتي بسط الكلام فيه في موضعه ان شاء الله تعالى **شاهد ترجمة يوسف**

قال ثنا ابو مسهر قال ثنا محمد بن حرب قال حدثني الزبيدي عن الزهري عن محمود بن الربيع قال **عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة بيحياني** وهي دلو انا ابن خمس سنين من دلو مطابقة الحديث للترجمة من حيث استدلاله بفعله صلى الله عليه وسلم على الوجه اذا كان فيه مصلحة وعلى طهارته وغير ذلك وليس لذلك الا لاعتبارهم نقل محمود بن الربيع ذلك على الوجه الذي سلم صحة الترجمة فيه بل مطابقة هذا الحديث للترجمة اشد من حديث ابن عباس فان من ناهز الاحتلام لا يسمى صغيرا ومحمود بن الربيع اخبر بذلك وعمره خمس سنين **بيان رجاله** وهم ستة من ابي مسهر الاول ابو مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وبالراء واسمه عبد الاعلى بن مسهر الغساني الدمشقي قيل له ذلك لانه احدى كراته من الكرى وهو اعظم قدرا ولا اجل عند اهلها من ابي مسهر بدمشق كان اذا خرج الى المسجد اصطفت الناس يسلمون عليه ويقبلون يده وحمله المأمون الى بغداد في ايام المحنة مجردا للقتل على ان يقول بخلق القرآن وسدد رأسه الى السيف فلما رأى ذلك منه حمل الى السجن فمات ببغداد سنة ثنتين وثلاثين ودفن بباب الدير وقد لقيه البخاري وسمع منه شيأ يسيرا ولم يحدث عنه هنا بواسطة وذكر ابن المرابط فيما نقله ابن رشد عنه ان ابا مسهر تفرد برواية هذا الحديث ولم يكن قال فان النسائي رواه في سننه الكبرى عن محمد بن الصبيح عن محمد بن حرب واخرجه البيهقي في المدخل من رواية ابن جوصا بضم الجيم وبالصاد المهملة من سلة بن الخليل وابن السكن بفتح التاء المثناة من فوق وكسر القاف كلاهما عن محمد بن حرب فهؤلاء ثلاثة غير ابي مسهر رووه عن محمد بن حرب فكأنه انفرد به عن الزبيدي الثالث محمد بن حرب بفتح الحاء وسكون الراء المهملتين وفي آخره باء موحدة هو الأزرق ابو عبد الله الواسطي الذي يكون فيه فقط صغار خالف سائر لونه الخولاني الحمصي ابو عبد الله سمع الأوزاعي وغيره وتقضى بدمشق وهو ثقة مات سنة اربع وسبعين ومائة روى له الجماعة الرابع ابو الوليد محمد بن الزبرقان بن عامر الزبيدي بالتصغير الثالث الثقة الكبير روى عن مكحول والزهري وغيرهما وعنه محمد بن حرب ويحيى بن حمزة وهو ثابت اصحاب الزهري مات بالشام سنة سبع وقيل ثمان وارعين ومائة وهو شاب قاله احمد بن محمد بن عيسى البغدادي وقال ابن سعد ابن سبعين سنة روى له الجماعة سوى الترمذي الخامس محمود بن مسلم الزهري السادس محمود ابن الربيع بن سراقة بن عمرو بن زيد بن عبدة بن عامر بن عدي بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي ابو نعيم وقيل ابو محمد مدني مات سنة تسع وتسعين عن ثلاث وتسعين وهو ابن عبادة بن الصامت نزلت فيه هذه الآية ومات بها **بيان الانساب** الغساني نسبة الى غسان ماء بالمشلل قريب من الحجفة والذين شربوا منه يسمون به وهم ولد مازن بن الأزد والمازن جماع غسان فمن نزل ثنية ذلك الماء فهو غساني وذكر الرشاطي الغساني في الأزد قال ابن هشام انما سموا الى ماء بعينه كان شربا لولد مازن فسموا به الحولاني في قبائل حمير الهمداني في كتاب الأكليل قال هو لاء ابناء عمرو بن الحارث بن قضاعة وخولان بن عمرو بن مالك بن الحارث بن مرة بن ادد قال وخولان حضور وخولان ربع وهو خولان بن قطحان وقال ابن قتيبة في كتاب المعارف خولان بن سعد بن مذحج ابن زيد بضم الزاي المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخوا الحوف والدال المهملة نسبة الى زيد قبيلة من مذحج بفتح الميم وكون الذال المعجمة وذكر الرشاطي الزبيدي في قبائل مذحج وغيرها فالذي في مذحج زيد واسمه منبه الأكبر بن صعب بن سعد العشيرة بن مالك ومالك هو جماع مذحج قال ابن دريد زيد تصغير زيد والزيد العطية زيد له اربع زيد وفي الأزد زيد بطن وهو زيد بن عامر بن عمرو بن كعب بن الحارث الغطريف الأصغر ابن عم الغطريف الأكبر بن بكر بن ريث بن شرحبيل بن كعب بن دهمان ابن نصر بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن علة بن عمرو بن مالك بن نصر بن الأزد وفي خولان القضاعي زيد بطن ابن الحباب بن زياد بن سلمان بن الغاشي بن حرب بن خولان **بيان لطائف اسناده**

منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع وبصيغة الأفراد والعنعنة ومنها ان رواته الى الزهري ثلاثون ومنها ان هذا الحديث من افراد البخاري عن مسلم **بيان تعدد موضعه** ومن اخرجه غير اخرجه ايضا في الطهارة عن علي بن عبد الله عن يعقوب بن سعد به واخرجه النسائي في العلم عن محمد بن رمح عن محمد بن حرب به وفي اليوم والليلة عن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن معمر عن الزهري نحوه وزاد يذكروا انه ابن خمس سنين واخرجه في المياه في الطهارة عن ابي مروان محمد بن عثمان عن ابراهيم بن سعد به **بيان اللغات** قوله عقلت اي حفظت وعقلت بمعناه من عقل يعقل من باب ضرب يضرب عقلا ومعقولا وهو مصدر وقال سيبويه هو صفة وكان يقول ان المصدر لا يأتي على وزن مفعول البتة قوله مجة يقال مج الشراب من فيه اذا رمى به وقال اهل اللغة المج ارسال الماء من الفم مع دفع وقيل لا يكون مجا حتى يباعد به وكذلك مج العاء والمجاج والمجاج الريق الذي يمجه من فيك ومجاجة النحل ايضا عصارته ويقال ان المطر مجاج المزن والعسل مجاج النحل والمجاج ايضا اللبن لأن الضرع يمجه والتركيب يدل على مج شيء بسرعة ❀❀ **بيان الاعراب** قوله عقلت جملة من الفعل والفاعل لا محل لها لأنها مفسرة لما قبلها قوله مجة مفعول به لقوله عقلت جملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل النصب على انها صفة لمجة والضمير فيها يرجع الى المجة قوله في وجهي جار ومجرور متعلق بقوله مجها قوله من دلو اي من ماء دلو والدلو يذكر ويؤنث قوله وانا ابن خمس سنين جملة اسمية من المبتدأ والخبر معترضة وقعت حالا اما من تاء عقلت او من ياء وجهي **بيان المعاني** قوله وانا ابن خمس سنين بعد ذكرنا ان المتأخرين حدوا قول سفيان بن عيينة ان التحمل بخمس سنين وقال ابن رشيد انظاهر انهما رادوا بخمس ليسن انها مظنة لذلك لان بلوغها شرع لا بد من تحققه وليس في الصحيحين ولا في غيرهما من المجاميع والمسانيد التنبيه بالسن على شيء من طرقه الا في طريق الزبيدي هذا وهو من كبار الحفاظ المتقنين عن الزهري وفي رواية الطبراني والخطيب في الكفاية من طريق عبد الرحمن بن نمر بفتح النون وكسر الميم عن الزهري قال حدثني محمود بن الربيع وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس سنين واستفيد من هذه الرواية ان الواقعة التي ضبطها كانت في آخر سنة من حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر ابن حبان في الثقات انه مات سنة ثلاث وتسعين سنة وهو ابن اربع وتسعين سنة وهو ضبط ابن لهذه الرواية وذكر عياض في الألماع وتبعه انه في بعض الروايات انه كان ابن اربع وتسعين ليس في الرواية شيء يصرح بذلك فكأن ذلك اخذ من قول ابن عبد البر انه عقل المجة وهو ابن اربع سنين او خمس وكان الحامل للقائل على هذا التردد قول الواقدي انه كان ابن ثلاث وتسعين لما مات والأول اصح قوله من دلو وفي رواية للنسائي من دلو معلق وفي الرقاق من رواية معمر من دلو كانت في دارنا وفي الطهارة وفي الصلوة وغيرها من بئر يدل دلو ولا تعارض بينها لأنه يتأول بان الماء اخذ بالدلو من البئر وتناوله النبي صلى الله عليه وسلم من الدلو **بيان استنباط الاحكام** الأول فيه بركة ريق النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء انه كان يحنك الصبيان بان يأخذ التمر فيمضغه ويجعله في فيه ويحنك بها حنكته بالبناء حتى تحلل في حلقه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يحرصون على ذلك الارادة بركة صلى الله عليه وسلم لأولادهم كما رأوا بركته في المحنكات والأوراد من كثير مما يجه في العزائم وفي بئر الحديبية الثاني فيه جواز سماع الصغير وضبطه بالسن الثالث قال التيمي جواز سماع الصبي واحبه النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ ماء من الدلو فمجه في وجهه **فائدة** تعقبه ابن ابي صفرة على الخارك ذكره حديث محمود بن الربيع في اعتبار خمس سنين واعقاله حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما انه رأى اباه يختلف الى بني قريظة في يوم الخندق وابراهيم قبله بسماء منه وكان سنه اذ ذاك ثلاث سنين او اربع فهو اصغر من محمود وليس في قصة محمود ضبطه لسماع شيء كان ذكر لحديث ابن الزبير أولى لهذين المعنيين واجيب بان البخاري انما اراد نقل السنن النبوية لا الأحوال الوجودية ومحمود نقل سنة مقصودة في كون النبي صلى الله عليه وسلم مجة في وجهه لأفادته البركة بل في مجه وتنه اياه فائدة شرعية يثبت بها كونه صحابيا وانما قصة ابن الزبير فليس فيها نقل سنة من السنن النبوية حتى يدخل في هذا الباب وقال الزركشي في تبعه ويحتاج المهلب الى ثبوت ان قصة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن الزبير صحيحة على شرط البخاري قلت هذه غفلة منه بان قصته ابن الزبير المذكورة اخرجها البخاري في مناقب ابن الزبير في الصحيح والجواب ما ذكرناه والله اعلم باب الخروج في طلب العلم أي هذا باب في بيان الخروج لأجل طلب العلم والطلق الخروج ليشمل بقصد الجهة ومجرد المشاية من البلد بين من جهة ان المذكور في الباب الاول انما ان عباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة ورجوعه فيها معه ثم انحاز له ذلك كله لمن روى عنه الحديث وفي ذلك كله معنى طلب العلم ومعنى الخروج في طلبه ومع هذا كان ذكر هذا الباب عقب باب ما ذكر في ذهاب موسى الى الخضر في البحر انسب والله اعلم

حدثني محمد بن عبد الله بن حماد سمع شهر بن حوشب عبد الله بن انيس رضي الله عنه يحدث وجد لكلام له مالا يحفى على المتامل ان الاول اراد بذكر هذا الاثر المعلق التنبيه على فضيلة السفر والرحلة في طلب العلم ولم يذكر ما يتبع الاول انه اراد بذكر هذا الاثر المعلق التنبيه على فضيلة السفر والرحلة في طلب العلم ولم يذكر ما يتبع الاول انه اراد بذكر هذا الاثر المعلق التنبيه على فضيلة السفر والرحلة في طلب العلم ولم يذكر ما يتبع

الثاني ان جابر بن عبد الله هو الانصاري الصحابي المشهور وعبد الله بن انيس بضم الهمزة مصغر انيس ابن سعد المهني بضم الميم وفتح الهاء حليف الانصار شهد العقبة مع السبعين من الانصار وشهد احدا وما بعدها من المشاهد وبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده برية واختلف في شهوده بدرا له قصة وعشرون حديثا روى له سلم حديثا واحدا في لبلة القدر وروى له الاربعة ولم يذكر الكلاباذي وغيره انه روى له البخاري وقد ذكر البخاري في كتاب الرد على الجهمية وبدر عن جابر بن عبد الله بن انيس فذكر انه توفي باول سنة اربع وستين في خلافة معاوية رضي الله عنه وفي سنن ابي داود والترمذي عبد الله بن انيس الانصاري عنه ابنه عيسى والمعلم الاول وفي الصحابة عبد الله بن انيس والد يوسف وعادة ومن ولده يعلى بن الاسقف وعبد الله بن انيس قتل يوم اليمامة وعبد الله بن انيس الجهني قيل هو الذي رمى ماعز الماعزي حتى قتله وعبد الله بن انيسة قال الوليد بن مسلم بلغني ان ابا داود ابن عبد الرحمن المكي عزى عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر سمعت حديثا في القصاص لم يبق احد يحفظه الا اهل مصر يقال له عبد الله بن ابي انيسة الثالث قوله في حديث واحد اي لاجل حديث واحد وكلة في بمعنى اللام كما في قوله تعالى فذلك الذي يدع اليتيم وقوله لكم فيما اقتصصتم في الحديث ان امراة دخلت النار في هرة حبستها

الرابع قال ابن بطال اراد بقوله في حديث واحد حديث الستر على المسلم قيل فيه نظر لأنه يقال ان ابا ايوب زيد ابن خالد الانصاري رحل الى عقبة بن عامر اخرجه الحاكم ثنا علي بن حماد ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان عن ابي جريج عن ابي سعيد الاعرج عن عطاء بن ابي رباح قال خرج ابو ايوب الى عقبة بن عامر فسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسمعه غيره وغير عقبة فلما قدم ابو ايوب منزل سلمة بن مخلد الانصاري امير مصر فاخرج نجيبا عليه فخرج اليه فعانقه ثم قال ما اصابك يا ابا ايوب قال حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق احد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيري وغيرك في ستر المؤمن قال عقبة نعم سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ستر مسلما في الدنيا على عورة ستره الله يوم القيمة فقال له ابو ايوب صدقت ثم انصرف ابو ايوب الى راحلته فركبها راجعا الى المدينة وفي مسند عبد الله بن وهب صاحب مالك انبانا عبد الجبار بن عمر ثنا مسلم بن ابي حرمة عن رجل من الانصار عن رجل من اهل قبا انه قدم مصر على سلمة بن مخلد فقال ارسل معي الى فلان رجل من الصحابة قال احسبه انه قال سرق فذهب اليه في قريته فقال هل لك ان تذكر مجلسا كنت انا وانت فيه مع النبي صلى الله عليه وسلم لعل الله يحدث معنا قال نعم قال كيف سمعته يقول قال سمعته يقول من ستر اخاه على عورة ثم ستر عليها جاهلها الله له يوم القيمة جاريا من النار قال فوكت اعرن ذلك ولكن اوشك الحلم من اخيه على عورة ثم ستر عليها جاهلها الله له يوم القيمة جاريا من النار قال فوكت اعرن ذلك ولكن اوشك

الحديث فذكرت ان احدث به على غير ما كان ثم ركب راحلته ورجع وقال ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابيه عن مولى لخارجة بن ابي حبيبة ابي سياد الاسود الانصاري وكان عريفهم ان رجلا قدم على سلمة بن مخلد فاتزل وقال ارسل معي الى عقبة بن عامر فارسل معه اباسياد فقال الرجل لعقبة هل تذكر مجلسا كنا فيه عند نبي صلى الله عليه وسلم قال نعم فقال لستر عورة مؤمن كانت له كموءودة احياها فقال نعم فكبر الرجل فقال لهذا ارتحلت من المدينة ثم رجع والصحيح ان المراد من قوله في حديث واحد هو الذي اخرجه البخاري في كتاب الرد على الجهمية اخلاكتاب فقال وبذكر عن جابر بن عبد الله عن عبد الله بن انيس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان لم يرد البخاري على هذا وراه احمد وابو يعلى في مسند يهما من طريق علي بن محمد بن عقيل انه سمع جابر بن عبد الله يقول بلغني عن رجل حدثا سمعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتريت بعيرا ثم شددت رحلي فسرت اليه

حديث

اليه شهرا حتى قدمت الشام فاذا عبد الله بن انيس فقلت للبواب قله جابر على الباب فقال ابن عبد الله فلم فخرج فاعتنقني فقلت حديث بلغني عنك انك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فخشيت ان اموت قبل ان اسمعك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله الناس يوم القيمة عراة غرلا بهما يصوتهم من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان لا ينبغي لاهل الجنة ان يدخل الجنة احد من اهل النار يطلبه بمظلمة حتى يقتصه منه حتى اللطمة قال وكيف وانما نأتي عراة غرلا قال بالحسنات والسيات

واخرجه ابن ابي عاصم في كتاب العلم عن شيبان ثنا همام انبانا القاسم عن عبد الواحد ثنا عبد الله بن محمد بن نبيل انبانا حجاج ثنا همام الآخرج فان قلت ذكر ابو سعيد بن يونس عن جابر قال بلغني حديث في القصاص عن عقبة بن عامر وهو مصر فاشتريت بعيرا فشددت عليه رحلا وسرت عليه شهرا حتى اتيت مصر وذكر الحديث واخرجه الطبراني في مسند الشاميين ونام في فوائده من طريق الحجاج بن دينار عن محمد بن المنكدر ومن جابر قال بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث في القصاص وكان صاحب الحديث بمصر فاشتريت بعيرا فسرت حتى وردت مصر فقصدت الباب الرجل فذكر نحو الحديث المذكور واسناده صالح وروى الخطيب في كتاب الرحلة من حديث عبد الوارث بن سعيد عن القاسم بن عبد الواحد عن ابن عقيل عن جابر قال فقدمت على ابن انيس وروى ايضا من طريق عيسى العجابي عن عمرو بن صالح عن مقاتل بن حيان عن ابن جارود العبسي عن جابر فاتيت مصر فاذا هو بباب الرجل فخرج الي وزيد والريب على عربته ينادي فصوت رفيع غير عظيم الحديث قلت يحتمل ان يكونا واقعتين احديهما لعبد الله بن انيس والاخرى لعقبة بن عامر رضي الله عنهم قوله عراة جمع عار قوله غرلا بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو الاقلف قوله بهما بضم الباء الموحدة قال الجوهري اي ليس معهم شيء ويقال للصحاف بعني ليس لهم شيء من الاعضاء كالعين والعورة وغيرها وانما جيء جسما مجتمعة للخلود اما في الجنة واما في النار والبهمي الاصل الذي يخالط الوان سواد قوله فناديهم بصوت فاعل الفاضي المعنى ملكا ينادي او يخلق صوتا ليسمعه الناس ولما كلام الله تعالى فليس بحرف ولا صوت وفي رواية ابي ذر فنادى بصوت عال على ما لم يسم فاعله الخامس ادعى جماعة ان البخاري قد نقض قاعدته وذلك ان من قواعده ان يذكر التعليق ان كان صحيحا بصيغة الجزم وان كان ضعيفا بصيغة التمريض وهنا قال جاء رجل جاء بن عبد الله بصيغة الجزم وقال في اواخر صحيحه ويذكر عن جابر بصيغة التمريض هو جاء شيخ فظيل الدين بان جزم بالرحلة دون الحديث عنده ما ذكر الحديث اتى بصيغة التردد فقال ويذكر عن جابر بن عبد الله حدثنا ابو القاسم خالد بن خلي في بعض

حمص قال ثنا محمد بن حرب قال ثنا الاوزاعي انا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن في صاحب موسى فمر بهما ابي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تمارينا انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سال السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه فقال اني سمعته رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه يقول بينما موسى في ملا من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال تعلم احدا اعلم منك قال لا فاوحى الله الى موسى بل عبدنا خضر فسال السبيل الى لقيه فجعل الله له الحوت اية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه وكان موسى يتبع اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى لموسى ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال ذلك ما كنا نبغي فارتدا على اثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما ما قص الله معانقة الحديث الثاني هذا

الباب والتفاوت في بعض الرواة فان هناك من محمد بن حرب عن الاوزاعي من الزهري وكذا التفاوت في بعض الالفاظ وهناك قال ابن عباس هو خضر بعد قوله في صاحب موسى وقبل قوله فرفعها ابي بن كعب وهناك قال الزهري وهنا عن ابي القاسم خالد بن خلي عن محمد بن حرب وهناك قال فمر بهما ابي بن كعب وهنا هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهناك قال فلما نصب الله عليه وسلم وهنا هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه ولم يذكر شأنه وهنا قال أبي نعيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهناك جاءه رجل في أكثر الروايات وهنا
وهناك فقال هل تعلم أحدا وهنا فقال لا يتبع الموتى وهناك لا يتبع الموتى وهنا كان موسى يتبع الموتى
وهناك فقال هو موسى لغناء ادرك وهنا فقال فمن موسى الموسى المتصل بغير التأكيد بالمنفصل وذلك جائز
عند الكوفيين وقدم الكلام فيه هناك مستوفى وكذا الكلام في بقاله ما خلا شيخ البخاري والأولى أن يقال
شيخه فهو أبو القاسم خالد بن خلي الحمصي الكلاعي انفرد به البخاري عن مسلم وهو في مسند صدوق أخرج له هنا فقط
وفي التفسير روى عن بقية وطبقته وعن أبي اسامة محمد بن الوزير دعة الدمشقي وأخرج له من أهل السير النسائي فقط
وخلق يفتح الحاء المهملة وكسر اللام وتشديد الياء آخر الحروف وفي آخره قاف نسبة إلى حلق بن علاج وقال بعضهم وقع عند الرازي
الحلواني بمهملة فمعجمة فواو فألف فنون وهو تصحيف والصواب الأول كما ضبطه الأمير وغيره وقال الحافظ عبد الغني
وهو سهو قلت أو خطأ من الناسخ قلت ليس الرزكني ضبطه هكذا وإنما قال بخاء معجمة مفتوحة ولام ساكنة وزاء
مضمومة فواو ساكنة فكاف مكسورة فياء آخر الحروف فنون نسبة إلى رزكنة قرية من قرى بخارى ذكره السمعاني
وقال ياقوت بلدة بين بخارى وسمرقند وقال ابن الأثير بلدة بين بخارى وسمرقند وقال الحافظ عبد الغني
ذكر أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي أن اسمه عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن حفص بن عمرو بن عمر
ابن الخطاب العدوي وأما الأوزاعي فهو أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد وقيل كان اسمه عبد العزيز بن
عمرو بن يحمد بفتح التحتانية وضم الحاء المهملة وكسر الميم الأولى ابن عبد الله الأوزاعي الدمشقي أحد أتباع التابعين كان يسكن دشق بخارج باب الفراديس ثم تحول إلى بيروت ورابط بها فكان
الغالب عليه الرباط بها حتى مات بها سنة سبع وخمسين ومائة وقيل سنة ست وخمسين ومائة وقيل سنة ثمان وخمسين ومائة
وقيل سنة تسع وخمسين ومائة بمحفر دخل الحمام فدهن الحمامي وأغلق عليه الباب ثم جاء ففتح
الباب فوجد مينا متوسدا يمينه مستقبل القبلة رحمه الله وكان مولده ببعلبك سنة ثمان وثمانين وكان
أصله من سبي الهند روى عن عطاء وطاوس ومكحول وغيرهم وروى عنه ابن سيرين وعنه قتادة ومحمد بن أبي كثير وهما
من شيوخه وكان رأسا في العبادة والعلم وكان أهل الشام والمغرب على مذهبه قيل انتقال إليه مذهب مالك
وسئل عن الفقه يعني استفتي وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقيل إنه أفتى في ثمانين ألف مسألة ونسبته إلى
الأوزاع بفتح الهمزة قيل نها قرية بغرب دشق خارج باب الفراديس سميت بذلك لأنه سكنها في صدر
قبائل شتى وقيل الأوزاع بطن من حمير وقيل من همدان بسكون الميم وقيل هو نسبة إلى أوزاع القبائل أي
فرقها وبقاياها مجتمعة من قبائل شتى بيان لطائف أسانيده منها أن فيه التحديث والإخبار والعنعنة ومنها أن
فيه ثلاثة من حرب قال الأوزاعي وفي رواية الوصيلي ثنا الأوزاعي ومنها أن فيه خبرنا الزهري وفي الطريق
السابقة عن صالح بن أبي عن ابن شهاب وابن شهاب هو الزهري وهذا الاختلاف من جملة ضبط البخاري وقع احتياطه
حيث يقول تارة ابن شهاب وتارة الزهري وتارة محمد بن مسلم لأنه ينقله في كل موضع بما يلفظ الذي نقله شيخه

باب فضل من علم وعلم أي هذا باب في بيان فضل من علم بتخفيف اللام المكسورة أي صار عالما ومن علم
بفتح اللام المشددة من التعليم أو يعلم غيره وجه المناسبة بين البابين من حيث أن المذكور في الباب الأول هو أن
حال العالم والمعلم وهذا الباب في بيان فضلهما غير أن حديث الباب الأول ليس فيه ذكر العلم والتعليم ظاهرا وإنما
فيه كما قاله الشيخ قطب الدين وإنما يذكر هنا عند قول المصنف قد كلمت الأرض في كلية ثم قال في باب العنب والعنب الكلا الرطب ولا
يقال له خبيث نعم يصح واعشبت الأرض إذا نبت العشب وقال في باب الخبيث الكلا اليابس ولا يقال له
رطبا خبيث قلت علم من كلامه أن الكلا يطلق على الرطب من النبات وغيره قول الصغاني الكلا العشب الرطب
على الرطب وكذا صرح به الجوهري وهو المنقول عن الأصمعي ذكره البطليوسي في أدب الكاتب ونقل عن ابن
جابر اطلاقه عليه وقال الكرماني الكلا بالمد هو الذي لا نبات له وإنما هو الثابت رطبا ويابسا وإنما العشب فالمنبت مقصورا
مختصا بالرطب والحشيش مختص باليابس قلت قال الجوهري الحشيش اليابس الواحدة
خلاة والصواب مع الكرماني فالجوهري سهى فيه لأن الخلا الرطب فاليابس وحشيش قوله اجادب
بالجيم والدال المهملة جمع جدب على غير قياس كما قالوا في حسن جمع محاسن والقياس أن جمع جدب
وهو من الجدب الذي هو القطع والأرض الجدبة التي لم تمطر والمراد بها الأرض التي لا نبات فيها إذا
ولا نبت شيء في العباب أرض جدبة وجدب وجدوب أيضا وأرضون جدوب وكان جدب وجدب بين
الجدوبة وجمع جدب وأجدب القوم أصابهم الجدب وأجدبت أرضهم أي وجد نباتها جدبة وقال ابن
السكيت جادت الإبل العام إذا كان العام محيلا لأنها لا تأكل إلا الرديء الأسود وزيت النهام وكذا ذكره
هو علمة الرويات في البخاري ورواية مسلم أيضا وهكذا ضبطه المازري بالنهي المهملة وكذا ذكره
الخطابي فهو صلاب الأرض التي لا تمسك الماء وقال القاضي هذا وهم قلت إن صح ما قاله الخطابي يكون
من الجدب وهو انقطاع الزيت قاله أبو عبيد وقال الشاة إذا قل لبنها وقد جدبت فهي جادب وجمع
جوازب وجذاب أيضا مثل نائم ونيام ورواها الأصمعي عن أبي عمرو وقال الخطابي هذه الرواية
ليست بشيء قلت إن صح هذا يكون من الجدب وهو الشدة يجيء ولا يدل مهملة جمع جرداء فهي البارزة التي لا نبت
لأنه يجتمد رعيها وقال الخطابي وإجادب جمع جرداء والأصمعي الأجارد من الأرض لا نبت الكلا معها
شيئا قال وهو صحيح المعنى إن ساعدته الرواية وقال الأصمعي الأجارد من الأرض لا نبت الكلا معها

وهي الأنواع ولا يكون ذلك الا باختلاف العبارات وليس هنا الا عبارة واحدة فكيف في هذا القيل بيان تعدد
من أوجه فيه أخرجه البخاري هنا فقط وأخرجه في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب
يزاد أبي كريب والسابق في العلم من الثلاثة من ذكر أبا الكوفي ثلاثتهم عن أبي أسامة عنه به بيان اللغات
قوله مثل بفتح الميم والثاء المثلثة المراد به هنا الصفة العجيبة لا القول السائر قوله من الهدى قال الجوهري الهدي
الرشاد والدلالة يذكر ويؤنث يقال هداه الله للدين هدى وهديته الطريق والبيت هداية أي عرفته هدى
لغة أهل الحجاز وغيرهم يقول هديته الطريق والى الدار كلاهما الأخفش وهديته بمعنى قلبت الألف طاء
الهدى هو الدلالة الموصلة المالمنعة قوله والعلم هو صفة توجب تمييزا لا يحتمل معه النقيض والمراد به هنا الزادة
الشرعية قوله الغيث هو المطر وغيث الأرض فهي مغيثة ومغيوثة يقال غاث الأرض إذا أصابها غيث الله البلاد
يغيثها غيثا قوله نقية بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء آخر الحروف من النقاء هكذا هو عند الجمايي
في جميع الروايات ووقع عند الخطابي والحميدي وفي حاشية أبي ذر نقبة بفتح النون والقاف المثلثة وكذا في العين المهملة
بعدها موحدة خفيفة مفتوحة قال الخطابي هي مستنقع الماء في الجبال والصفاة الصفا العظام الغفير يكون في الجبل لا تصيبه الشمس فيبرد ماؤه والجمع نعمان مثل ثبت وشبثان وقد يسكن فيقال نعم
وجمع على نعمان مثل ظهر وظهران رجح على ثعاب أيضا قال صاحب المطالع هذه الرواية غلط من الناقلين وتصحيف
للعين لأنه انما جعل هذه الطائفة الأولى مثل المانبت والنغبة لا تنبت وروي نقعة وروي طبة كلاهما
رواية مسلم قوله قبل الماء من القبول وهي بفتح القاف وكسر الباء الموحدة قال الشيخ قطب الدين وهذا الموضع
لا خلاف فيه قلت أشار به إلى الآن الخلاف في قوله قال اسحق وكان منها الطائفة قبل الماء يعني هل يقال
فيه بالباء الموحدة أو بالياء آخر الحروف على ما يجيء عن قريب أنشاء الله تعالى وقال بعضهم كذا هو في بعض
الروايات ووقع عند الأصيلي قبلت بتشديد الباء آخر الحروف قلت ذكر هذا هنا غير مناسب لأن هذا الموضع لا ظهر
فيه كما قاله الشيخ قطب الدين وإنما يذكر هذا عند قول المصنف الكلأ بفتح الكاف واللام وفي آخره همز بلا
مد قال الصغاني الكلأ العشب قد كلئت الأرض فهي كلية قال في باب العشب والعشب الكلا الرطب ولا
يقال له خبيث نعم يصح واعشبت الأرض إذا نبت العشب وقال في باب الخبيث الكلا اليابس ولا يقال له
رطبا خبيث قلت علم من كلامه أن الكلا يطلق على الرطب من النبات وغيره قول الصغاني الكلا العشب الرطب
على الرطب وكذا صرح به الجوهري وهو المنقول عن الأصمعي ذكره البطليوسي في أدب الكاتب ونقل عن ابن
جابر اطلاقه عليه وقال الكرماني الكلا بالمد هو الذي لا نبات له وإنما هو الثابت رطبا ويابسا وإنما العشب فالمنبت مقصورا
مختصا بالرطب والحشيش مختص باليابس قلت قال الجوهري الحشيش اليابس الواحدة
خلاة والصواب مع الكرماني فالجوهري سهى فيه لأن الخلا الرطب فاليابس وحشيش قوله اجادب
بالجيم والدال المهملة جمع جدب على غير قياس كما قالوا في حسن جمع محاسن والقياس أن جمع جدب
وهو من الجدب الذي هو القطع والأرض الجدبة التي لم تمطر والمراد بها الأرض التي لا نبات فيها إذا
ولا نبت شيء في العباب أرض جدبة وجدب وجدوب أيضا وأرضون جدوب وكان جدب وجدب بين
الجدوبة وجمع جدب وأجدب القوم أصابهم الجدب وأجدبت أرضهم أي وجد نباتها جدبة وقال ابن
السكيت جادت الإبل العام إذا كان العام محيلا لأنها لا تأكل إلا الرديء الأسود وزيت النهام وكذا ذكره
هو علمة الرويات في البخاري ورواية مسلم أيضا وهكذا ضبطه المازري بالنهي المهملة وكذا ذكره
الخطابي فهو صلاب الأرض التي لا تمسك الماء وقال القاضي هذا وهم قلت إن صح ما قاله الخطابي يكون
من الجدب وهو انقطاع الزيت قاله أبو عبيد وقال الشاة إذا قل لبنها وقد جدبت فهي جادب وجمع
جوازب وجذاب أيضا مثل نائم ونيام ورواها الأصمعي عن أبي عمرو وقال الخطابي هذه الرواية
ليست بشيء قلت إن صح هذا يكون من الجدب وهو الشدة يجيء ولا يدل مهملة جمع جرداء فهي البارزة التي لا نبت
لأنه يجتمد رعيها وقال الخطابي وإجادب جمع جرداء والأصمعي الأجارد من الأرض لا نبت الكلا معها
شيئا قال وهو صحيح المعنى إن ساعدته الرواية وقال الأصمعي الأجارد من الأرض لا نبت الكلا معها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انها جوارٍ بارزة لا يستترها البنات وفي رواية ابي ذر اخاذات بكسر المعجمة والمد الاذا المجمعين وفي آخره تاء مثناة من فوق جمع اخاذة وهو الارض التي تمسك الماء ويقال لها الغدر بضم الغين المعجمة وفتح الدال المهملة الفارسي هو الصواب وقال الشيخ مغلطاي قال بعضهم انما هي اخاذات بسقوط الف والاخاذات مساكات الماء واحدتها اخاذة قلت علينا قاله البعض ينبغي ان تقع الهمز في الاخاذات وفي الأخاذات ايضا الذي هو مفرزها وليس كذلك بل هي بكسر الهمز في الجمع والمفرد وفي العباب الأخذ مع اخاذ وهو كالغدير مثال كتاب وكتب وقال ابو عبيد الأخاذة والأخاذ بالهمز موضع الماء يجتمع فيه وسمي اخاذا لأنه يأخذ ماء السماء ويقال لها المساكة لأنها تمسكه وبنهاوتها وتهيئه لأنه تنبهاه اي يمكثه بمنعه ويحبسه من الجري وحاجزا لانه يحجزه ويحاربه لأنه كان يحاربه فلا يدري كيف يجري وقال ابن حاجب الطاع هذه كلها منقولة مروية قلت وليس في الصحيحين الا الاولى وقال القاضي عياض في شرح مسلم لم يروها المحدثون في مسلم وضبع الابدال المهملة من الحدب الذي هو ضد الخصب وعليه يرجع الشارحون قوله وسقوا قال اهل اللغة سقى واسقى بمعنى لغتان وقيل سقاه ناوله ليشرب واسقاه جعل له سقيا قوله طائفة اي قطعة اخرى من الأرض قوله قيعان بكسر القاف جمع القاع وهو الارض المنبسطة وقيل المستوية وقيل التي لا نبات فيها وهذا هو المراد في الحديث قلت اصل قيعان قوعان قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والقاع يجمع ايضا على قوع وأقواع والقيعة بكسر القاف بمعنى القاع قوله من فقه قال النووي رويناه ههنا بالوجهين بالضم والكسر والضم اشهر قلت الفقه الفهم يقال فقه بكسر القاف كفرح ويفتح وانما الفقه الشرعي فقالوا يقال منه فقه بضم القاف وقال ابن دريد بكسرها والمراد به هنا الثاني فتضم القاف على المشهور وعلى قول ابن دريد تكسر وقد مر الكلام فيه مستوفى بيان الاعراب قوله مثل ما كالم اضافي مبتدأ خبره محذوف تقديره مثل الغيث وما موصولة ويعني الله جملة صلتها والعايد قوله به من البديعي كلمة من بيانية قوله والعلم بالجر عطف عليه قوله اصاب ايضا جملة من العامل والفاعل والمفعول في محل الرفع على انها صفة لنقيعة قوله فانبتت عطف على فاصاب الكلأ مفعول به والعشب عطوف عليه والكثير الصفة العشب قوله وكانت عطف على فاصاب وكان واجاب بالرفع اسم كان وخبر قوله منها مقدما قوله امسكت الماء جملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل الرفع على انها صفة اجادب قوله فنفع الله جملة معطوفة على التي قبلها والفاء التعقيبية يكون التعقيب فيها بحسب الشيء الذي يدخل فيه قوله فشربوا وسقوا وزرعوا عطف جمل بعضها على بعض قوله واصاب عطف على قوله اصاب ايضا والضمير في يرجع الى الغيث كما في اصاب الاول وطائفة منصوبة بالأنه مفعول واخرى صفة طائفة قوله منها حال مقدم من طائفة وتعلم ان الحال اذا كان نكرة يتقدم على صاحبها وفي رواية الأصيلي وكريمة اصابت والتقدير اصابت الطائفة اخرى ووقع كذلك صريحا عند النسائي قوله انما هي قيعان اي ما هي الا قيعان لأن انما من ادوات الحصر وهي مبتدأ وقيعان خبره قوله لا تمسك ماء في محل الرفع لانه صفة قيعان قوله ولا تنبت كلأ عطف عليه وهو ايضا صفة قوله فذلك المذكور اضافي خبره قوله فقه جملة من الفعل والمفعول عطف على فقه وقوله ما يعني الله في محل الرفع عليه فاعل لقوله نفعه وما موصولة ويعني الله به جملة صلته قوله فعلم عطف على قوله فقه وعلم عطف على علم قوله ومثل من كلام اضافي عطف على قوله مثل من فقه ومن موصولة لم يرفع بذلك رأسا صلتها قوله ولم يقبل عطف على من لم يرفع وهدى الله كلام اضافي مفعول لم يقبل وقوله الذي ارسلت به في محل النصب لانه صفة هدى وارسلت مجهول والضمير في به يرجع الى الدين فافهم بيان المعاني فيه عطف المدلول على الدليل لأن الهدى هو الدلالة والعلم هو المدلوك وهي ههنا هو المظهر لان الهدى بالنسبة الى الغير اي التكميل والعلم بالنسبة الى الشخص اي الكمال ويقال الهدى الطريقة والعلم هو العمل وفيه عطف الخاص على العام لأن العشب اعم من الكلأ كما ذكرناه والتخصيص بالذكر لفائدة الاهتمام به لشرفه ونحوه وفيه حذف الفاعل من قوله فشربوا من الماء وسقوا دوابهم وزرعوا ما يصلح للزرع وفيه ضرب الأمثال وقال الخطابي هذا مثل ضربه الله قبل الهدى وعلم علم غيره فنفعه الله ونفع به وان يقبل الهدى فلم يتعلم بالعلم ولم ينتفع به قلت فعلى هذا يحمل الناس ثلاثة الواع بل نوعين وقال الطيبي القسمة الثانية هي المقصود وذلك ان اصاب منها طائفة معطوفة على اصاب الاولى وكانت الثانية معطوفة على كان لا على اصاب وقسمت الارض الاولى الى النقيعة والى

الاجادب والثانية على حكمها وفي كان ضمير الكلأ وترك وترعى اصابهم شفع الى شفع وهو نحو قوله تعالى للذكر مثل حظ الانثيين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات من جهة انه عطف الاناث على الذكور اولا ثم عطف الزوجين على الزوجين وكذا ههنا عطف كانت على كانت ثم عطف اصاب على اصاب فالحاصل انه قد ذكر في الحديث الغايات العالي فيها الأهدا والعالي في الضلال فعبر عن قبل هدى الله العلم بقوله فقه وعن ابى قبولها بقوله لم يرفع رأسا لأنها بعدها وهو نفعه الأخير في الأول ولم يقبل هدى الله الأخير في الثاني عطف تفسير لم يرفع رأسا لقوله لم يرفع فوقه لذلك لأن الفقيه هو الذي علم وعمل ثم علم غيره وترك الوسط وهو قبول ان احدها الذي انتفع بالعلم في نفسه فحسب والثاني الذي لم ينتفع هو بنفسه ولكن نفع الغير وقال المظهري في شرح المصابيح اعلم انه ذكر في تعبير الأرض ثلاثة اقسام وفي تقسيم الناس باعتبار قبول العلم قسمين احدهما من فقه ونفع الغير والثاني من لم يرفع به رأسا وانما ذكر هذا لذلك لأن القسم الأول والثاني من اقسام الأرض لقسم واحد من حيث انه ينتفع به والثاني هو ما لا ينتفع به وكذلك الناس قسمان من يقبل ومن لا يقبل وهذا بوجب جعل الناس في الحديث على قسمين من ينتفع به ومن لا ينتفع والثاني من يقبل ويسلم ومنهم من لا يقبل وقال الكرماني ويجعل لفظ الحديث لتشابك القصة في النار ايضا بان يقدر قبل لفظة نفعه كلمة من بقرينة عطفه على من فقه كاني قول حسان رضي الله عنه

أمن تهجو رسول الله منكم ويمدحه وينصره سواء

اذ تقدير ومن يمدحه وحينئذ يكون الفقيه بمعنى العالم باللفظ من مقابلة الأجادب والمنافع في مقابلة النقيعة على اللف والنشر الغير المرتب ومن لم يرفع في مقابلة القيعان فان قلت حذف لفظة من قلت اشعارا بانها في حكم شيء واحد اي بكونه ذا انتفاع في الجملة كما جعل النقيعة والاجادب حكما واحدا ولهذا لم يعطف لفظا اصاب في الأجادب انتهى وقال النووي على هذا التأويل ان الأرض ثلاثة انواع فكذلك الناس فالنوع الأول من الأرض تنفع بالمطر فتحيي بعد ان كانت ميتة فتنبت الكلأ فينتفع بها الناس والدواب وغيرها وهؤلاء نفعوا بما بلغهم والنوع الثاني من الأرض هي البراح التي لا تنبت كلأ لكنها تمسك الماء فينتفع بها الناس والدواب والنوع الثالث من الناس يبلغه الهدى والعلم فيحفظه ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع ونفع والنوع الثاني من الأرض هي التي لا تمسك الماء ولا تنبت كلأ فهي قيعان لا تنتفع بها الناس ولا دوابهم ولا زرعهم والنوع الثاني من الناس لم يقبلوا الهدى ولم يحفظوه ولم ينتفعوا به ولا غيرهم بسببهم وهم الذين لم يرفعوا بذلك رأسا وكذا النوع الثالث من الناس ليست لهم حافظة ولا اذهان ثاقبة ولا يرسخ لهم في العلم بتطوف المعاني والأحكام وليس لهم اجتهاد في العمل به فهم يحفظونه حتى يجيء اهل العلم فينتفعوا به الناس والدواب ولا نفع لهم في انفسهم فهؤلاء نفعوا بما بلغهم والنوع الثالث من الأرض هي البراح التي لا تنبت لكن تنتفع بها الناس والدواب فينتفعوا به فهؤلاء نفعوا بما بلغهم والنوع الثالث من الأرض هي البراح التي لا تنبت لكن تنتفع بها الناس والدواب سمعوا العلم لا ينتفعون به ولا يحفظون للنفع غيرهم الأولى المنتفع التام والثاني المنتفع من لا عمل له ولا نقل له غير النافع وغير المنتفع فالأول اشارة العلماء والثاني الى النقلة والثالث الذين لا عمل لهم ولا نقل قلت الصواب مع الطيبي لانتظام الأرض وان كانت ثلاثة بحسب الظاهر ولكنها في الحقيقة قسمان لأن النوعين محمودان والثالث مذموم وتقسيم الناس نوعان احدهما ممدوح اشار اليه بقوله مثل من فقه في دين الله والآخر مذموم اشار اليه بقوله ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ومما ذكرنا يرد ما ذكره ابن التين ان الانتفاع بالماء شايع في الأخبار وبالبراسواسع والصواب لازمه ان يكون تعميم الناس كما قاله ومثل من لم يرفع بذلك رأسا والأمر كذلك صحيح ورجح القاضي عياض رواية مثل وقال هو راجع الى الأول قلت ويمكن ان يرجع الى الثاني ايضا بمعنى ان الماء الذي استقر بها سقيت منه ارض اخرى وقال الشيخ قطب الدين ويحمل ان يريد به قوله ومثل الناس الذي اخذ والعلم عن الذين حملوه على الناس وهو غير الأصناف الثلاثة على رأي جماعة ودوي وعوا وهو تصحيف قوله فانبتت اخرى وقال الكرماني ويراد به انعام ملتقط اليه من غاية تكرير بيان من لم يرفع بذلك رأسا يعني تكرير يقال ذلك ويراد به النبي صلى الله عليه وسلم من الغيث العام الذي يأتي الناس بيان المعاني فيه تشبيه مجازا به النبي صلى الله عليه وسلم من الغيث العام الذي يأتي الناس حال هاجتهم اليه وتشبيه الساعين له بالأرض المختلفة فالأول المقبول بالمحسن والثاني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تشبيه المحسوس بالمحسوس وعلى قول من يقول تشبيه ثلاثة فيكون ثلاث تشبيهات على ما لا يخفى ويحتمل ان يكون تشبيهًا واحدًا من باب التمثيل اي تشبيه صفة العلم الواصل الى انواع الناس من جهة اعتبار النفع وعدمه بصفة المطر المصيب انواع الارض من تلك الجهات وقوله فذلك مثل من فقه تشبيه آخر ذكره لنتيجة الاول وبيان المقصود منه والتشبيه هو الدلالة على مشاركة امر لامر في وصف من اوصاف احدهما في نفسه كالشجاعة في الاسد والنور في الشمس ولابد فيه من المشبه والمشبه به واداة التشبيه ووجه الشبه اما المشبه والمشبه به فظاهران وكذا اداة التشبيه وهي الكاف واما وجه الشبه فهو الجهة الجامعة بين العلم والغيث فالغيث يحيي البلد والعلم يحيي القلب الميت فان قلت لم اختير الغيث من بين سائر اسماء المطر قلت ليؤذن باضطرار الخلق اليه ح قال تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقد كان الناس قبل المبعث قد امتحنوا بموت القلوب ونضوب العلم حتى اصابهم الله برحمة من عنده وقيل التفصيل بعد الاجمال فقوله اصاب ارضا مجمل وقوله فكان منها نقية الى آخره تفصيل فلذلك ذكره بالفاء فان قيل لم كرر لفظ مثل في قوله من يرفع اجيب بانه نوع آخر مقابل لما تقدم فلذلك كرره قال ابو عبد الله قال اسحق وكان منها طائفة قيلت الماء ابو عبد الله هو البخاري اراد ان اسحق قال قيلت بالياء آخر الحروف المشددة مكان قبلت بالباء الموحدة وقال الاصيلي قيلت تصحيف من اسحق وانما هي قبلت كما ذكر في اول الحديث وقال غيره قيلت شرب القيل وهو شرب نصف النهار يقال قيلت الابل اذا شربت نصف النهار وقيل معنى قيلت جمعت وحبست قال القاضي وقد رواه سائر الرواة غير الاصيلي قيلت يعني بالباء الموحدة في الموضعين في اول الحديث وفي قول اسحق فعلى هذا انما خالف اسحق في لفظ طائفة جعلها مكان نقية قاله الشيخ قطب الدين ونحوه قاله الكرماني وقال اسحق وفي بعض النسخ بعده عن ابي اسامة يعني اسامة بن حماد والمقصود منه انه روى اسحق عن حماد لفظ طائفة بدل ما روى محمد بن العلاء عن حماد لفظ نقية واما اسحق فقد قال الشيخ قطب الدين هذا من المواضع المشكلة في كتاب البخاري فانه ذكر جماعة في كتابه لم ينسبهم فوقع من بعض الناس اعتراض عليه بسبب ذلك لما يحصل من اللبس عدم النسبة ولا سيما اذا شاركهم ضعيف في تلك الترجمة وازال الحاكم بن البيع اللبس بان نسب بعضهم واستدل على نسبته وذكر الكلاباذي بعضهم وذكر ابن السكن بعضهم ومن جملة التراجم المعترضة اسحق فانه ذكر هذه الترجمة في مواضع من كتابه مهملة وهي كثيرة جدا قال ابو علي الجياني روى البخاري عن اسحق بن ابراهيم الحنظلي واسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي واسحق بن منصور الكوسج عن ابي اسامة قلت اسحق المذكور هنا لا يخرج عن احد ويترجح ان يكون اسحق بن راهويه لكثرة روايته عنه وقد حكى الجياني عن سعيد بن السكن الحافظ ان ما كان في كتاب البخاري عن اسحق غير منسوب فهو ابن راهويه وهو بالواو والهاء المفتوحتين والياء آخر الحروف الساكنة وهو المشهور ويقال ايضا بالهاء المضمومة وبالياء آخر الحروف المفتوحة وهو اسحق بن ابراهيم بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابو يعقوب الحنظلي المروزي سكن نيسابور قال عبد الله بن طاهر له لم قيل لك ابن راهويه قال اعلم ايها الامير ان ابي ولد في طريق مكة فقال المراوزة راهوي لانه ولد في الطريق وهو بالفارسية راه وهو احد اركان المسلمين وعلم من اعلام الدين مات بنيسابور سنة ثمان وثلاثين ومائتين قلت يحتمل ان يراد به اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري بالخاء المعجمة نزيل المدينة توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائتين او اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج المروزي مات عام احدى وخمسين ومائتين اذ البخاري في هذا الصحيح يروي عن الثلاثة عن ابي اسامة قال الغساني في كتابه تقييد المهمل ان البخاري اذا قال حدثنا اسحق غير منسوب ثنا ابو اسامة يعني به احد هؤلاء الثلاثة ولا يخلو عن احدهم قاع يعلوه الماء والصفصف المستوي من الارض لما كان في الحديث لفظ قيعان اشار بقوله قاع يعلوه الماء الى شيئين احدهما ان قيعان المذكورة واحدها قاع والآخر ان القاع هي الارض التي يعلوها الماء ولا يستقر فيها وذكر الصفصف معه بطريق الاستطراد لان من عادته تفسير ما وقع في الحديث من الالفاظ الواقعة في القرآن ووقع في القرآن قاعا صفصفا قال اكثر اهل اللغة الصفصف المستوي من الارض مثل ما فسره البخاري وقال ابن عباد الصفصف حرف الجبل ووقع في بعض النسخ والمصطف المستوي من الارض وهو تصحيف ثم قوله قاع الى آخره انما هو ثابت في رواية المستملي وفي رواية غيره ليس بموجود

باب رفع العلم وظهور الجهل اي هذا باب في بيان رفع العلم وظهور الجهل وانما قال وظهور الجهل مع ان رفع العلم يستلزم ظهور الجهل لزيادة الايضاح ووجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول فضل العالم والمتعلم وفيه الترغيب في تحصيل العلم والاشارة الى فضيلة العلم وهذا الباب فيه ضد ذلك لان فيه رفع العلم المستلزم

لظهور

لظهور الجهل وفيه التحذير وذم الجهل وبالضد تتبين الاشياء وقال ربيعة لا ينبغي لاحد عنده شيء من العلم ان يضيع نفسه ربيعة هو المشهور بربيعة الرأي باسكان الهمزة انما قيل له ذلك لكثرة اشتغاله بالرأي والاجتهاد وهو ابن ابي عبد الرحمن فروخ بالفاء والراء المشددة المضمومة والخاء المعجمة المدني التابعي الفقيه شيخ مالك بن انس روى عنه الاعلام منهم ابو حنيفة توفي سنة ست وثلاثين ومائة بالمدينة وقيل بالانبار في دولة ابي العباس فان قلت ما وجه مناسبة قول ربيعة هذا للتبويب في رفع العلم قلت من كان له فهم وقبول يلزمه من فرض العلم لان البليد لا يقبل العلم فهو عنه مرتفع فلو لم يتعلم الفهيم لارتفع عنه ايضا من نفع عموما وذلك من اشراط الساعة ويقال معنى كلام ربيعة الحث على نشر العلم لان العالم في قومه اذا لم يشتغل به ومات قبل ذلك يتادى ذلك الى رفع العلم وظهور الجهل وهذا المعنى ايضا يناسب التبويب ويقال معناه انه لا ينبغي للعالم ان يأتي بعلمه اهل الدنيا ولا يتواضع لهم اجلالا للعلم فعلى هذا فالمعنى في مناسبة التبويب ما يؤدي اليه من قلة الاشتغال بالعلم والاهتمام به لما يرى من ابتذال اهله وقلة الاحترام لهم قوله ان يضيع وفي بعض النسخ يضيع بدون ان معناه بان لا يفيد الناس ولا يسعى في تعليم الغير وقد قيل ومن منع المستوجبين فقد ظلم وقال التيمي قال الفقهاء لزم متعين البلد للقضاء طلبه لحاجة الى رزق من بيت المال او لخمول ذكره وعدم شهرة فضيلته يعني اذا ولي القضاء انتشر علمه فان قلت ما حال هذا التعليق قلت قد علم ان ما لا يذكره البخاري بصيغة التمريض يدل على صحته عنده وما يذكره بصيغة التمريض يدل على ضعفه وهذا بصيغة الجزم ووصله الخطيب في الجامع والبيهقي في المدخل وطريق عبد العزيز الاويسي عن مالك عن ربيعة

ثنا عمران بن ميسرة قال ابنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنى مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة بيان رجاله وهم اربعة الاول عمران بكسر العين ابن ميسرة بفتح الميم ضد الميمنة ابو الحسن المنقري البصري روى عنه ابو زرعة وابو حاتم والبخاري وابو داود ومات سنة ثلاث وعشرين ومائتين الثاني عبد الوارث بن سعيد ابن ذكوان التيمي البصري وقد تقدم الثالث ابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد من الزيادة ابن احمد الضبعي من انفسهم وليس في الكتب الستة من يشترك معه في هذه الكنية وربما كني بابي حماد وهو ثقة ثبت صالح مات سنة ثمان وعشرين ومائة روى له الجماعة الرابع انس بن مالك رضي الله عنه بيان لطائف اسناده منها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها ان اسناده رباعي بيان من اخرجه غيره اخرجه البخاري هنا عن عمران بن ميسرة ومسلم في العلم عن شيبان بن فروخ والنسائي في العلم عن عمران بن موسى القزاز ثلاثتهم عن عبد الوارث عنه به بيان اللغات قوله من اشراط الساعة اي علاماتها وهو جمع شرط بفتح الشين والراء وبه سميت شرط السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها وقد مر زيادة الكلام فيه في الايمان قوله ويثبت الجهل من الثبوت بالثاء المثلثة وهو ضد النفي وفي رواية لمسلم ويبث من البث بالباء الموحدة والثاء المثلثة وهو الظهور والفشو وقال بعضهم غفل الكرماني فعزاها للبخاري وانما حكاها النووي في شرح مسلم قلت لم يغفل الكرماني وفي رواية البخاري ولا قال ورويت وانما قال وفي بعض النسخ يبث من البث وهو النشر ولا يلزم من هذه العبارة نسبته الى البخاري لانه يمكن ان تكون هذه الرواية من غير البخاري وقد كتبت في كتابه وكذا قال الكرماني وفي بعضها ينبت من النبات بالنون والمعترض المذكور قال ايضا وليس هذا في الصحيحين ولا يلزم من عدم اطلاعه على ذلك نفيه بالكلية وربما ثبت ذلك عند احد من الرواة في شيء من الصحيح ولا يلزم من عدم اطلاعه على احاطته جميع ما فيه ورب عالم الرواية فانه علم واسع لا يدرك فتعلمه ثم جعل ذلك نسخة والمدعي بالنفي لا يقدر على ذلك واشاره ثم اكد كلامه بقوله وعند احمد في ذلك ساحله قوله ويشرب الخمر قال بعضهم المراد كثرة ذلك لانسلم ان المراد كثرة ذلك من طريق همام عن قتادة ويكثر شرب الخمر والعلامة مجموع ما ذكر بل شرب الخمر مطلقا وهو جزء العلة من اشراط الساعة وقوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مطلق في الشرب ان يكون من اثر الها لان المقيد بحكم لا يستلزم نفي الحكم المطلق والاسل اجراء كل لفظ على مقتضاه
ولا تنافي بين حكم يمكن حصوله معلقا بشرط تارة وبغيره اخرى ونظير الملك فانه يقتضي الشراء وغيره وهذا
القائل اخذ ما قاله من كلام المكي اني حيث قال فان قلت شرب الخمر كيف يكون من علاماتها والحال انه كان
واقعا في جميع الازمان وقد خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الناس شربه اياها قلت المراد منه ان
يشرب شربا فاشيا اوان نفس الشرب وحده ليس علامة بل العلامة مجموع الامور المذكورة قلت هذا السؤال
غير وارد لانه لا يلزم من وقوعها في جميع الازمان وحد النبي صلى الله عليه وسلم شاربها ان لا يكون من علامات
الساعة نعم قوله بل العلامة مجموع الامور المذكورة هو كذلك لانه عليه الصلوة والسلام جمع بين الاشياء الاربعة
بحرف الجمع وهو الواو الجمع بلفظ الجمع ووجود المجموع هو العلامة لوقوع الساعة وكل منها جزء العلة فحينئذ فقيد الشرب
بالكثرة لا يفيد وقد قلنا ان ما ورد من قوله ويكثر شرب الخمر لا ينافي كون مطلق الشرب جزء علة وكل من الشرب المطلق
والشرب المقيد بالكثرة والشهرة جزء علة لان العلة الدالة على وقوع الحكم هي العلة المركبة من وجود الاشياء الاربعة
ثم الكثرة في اللغة من التجاوز وهي الغطية سميت به لانها تغطي العقل ومنه الخمار للمرأة وقطعاب يقال خمرة وخمور
مثال تمرة وتمور ولا يقال خمرت وفي الحديث الخمر ما خامر العقل وقال ابن الاعرابي سميت الخمر خمرا لانها تركت
لاخرجت واختارها تعبيرا بها لانها لغة القرآن الخمر هي التي من ماء العنب اذا غلا واشتد وقذف بالزبد ويطلق بها عندها
من الاشربة اذا كثر قليلة ويظهر الزنا في بقشور وينتشر في رواية سلم ويعتقد الزنى والزنى بمد وقصر
والقصر أهل الحجاز قال الله تعالى ولا تقربوا الزنى والمد لاهل نجد وقد زنى يزني وهو من النواقص البائية
والتثنية الى المقصور زنيان والمد زنايان **بيان الاعراب** قوله ان من الحروف المشبهة بالفعل ترفع
وتنصب فعوله ان يرفع العلم في محل النصب اسمها وان مصدرية تقديره رفع العلم وجعلها قوله من اشراط عطف على الثاني
الثاني من اشراط الساعة ان يرفع العلم من غير ان في اوله فعلى هذه الرواية يكون محل ان يرفع العلم الرفع على الابتدا
وضبر مقدر اي في قوله من اشراط الساعة وقال بعضهم سقطت ان من رواية النسائي حيث اخرجه عن عمران شيخ
البخاري قلت هذه غفلة وسهو لان شيخ البخاري هو عمران بن ميسرة وشيخ النسائي هو عمران بن موسى قوله ويثبت
بالنصب عطفا على ان يرفع وكذلك ويشرب ويظهر منصوبان بالعطف على المنصوب وان مقدرة في الجميع ويرفع ويثبت
مجهولان ويثبت ويظهر معلومان **بيان المعاني** قوله ان يرفع العلم فيه اسناد مجازي والمراد رفع بعض حملته
وقبض العلماء والمراد بالعلم المحفوظ من صدور الحفاظ وقلوب العلماء والدليل عليه ما رواه البخاري في باب كيف
يقبض العلم عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل لا ينتزع العلم انتزاعا
ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا
بغير علم فضلوا واضلوا وبين بهذا الحديث ان المراد برفع العلم هنا قبض اهله وهم العلماء لا محو من صدور
الحفاظ وقلوب العلماء ولكن بموت اهله واتخاذ الناس رؤساء جهالا لا يعلمون بل يدين الله بآرائهم ويفتون
بجهلهم قال القاضي عياض وقد وجدت ذلك في زماننا كما اخبر عليه الصلوة والسلام قال الشيخ قطب الدين رحمه الله
قلت هذا قوله مع قوة العلماء في زمانه فكيف بزماننا قال العبد الضعيف هذا قوله مع كثرة الفقهاء والعلماء
من المذاهب الاربعة والمحدثين الكبار في زمانه فكيف بزماننا الذي خلت البلاد عنهم وتصدر الجهلاء
الاتقياء والمتعينون في المجالس والمدارس قلنا الله السلامة والعافية **ثم اعلم** قال انما
يحدث شبهة من قتادة عن انس رضي الله عنه قال لا احدثكم حديثا لا يحدثكم احد بعدي سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من اشراط الساعة ان يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنى ويكثر النساء ويقل الرجال
حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد مطابقة هذا ايضا للترجمة ظاهرة في الترجمة رفع العلم من لفظ الحديث
الاول وفيها ظهور الجهل من لفظ هذا الحديث **بيان رجاله** وهم خمسة والكل قد ذكروا المميز منهم وهو
ابن سعيد القطان والكل بصريون وبهذا الترتيب وقع في باب الايمان اولا وفيه وفي اسناده تحديث وعنعنة
وسماع قوله عن انس وفي رواية الاصيلي عن انس بن مالك **بيان من اخرجه** غير اخرجه مسلم ايضا
في القدر عن ابي موسى وبندار كلاهما عن غندر عن شعبة عن قتادة به عن انس به واخرجه الترمذي
في الفتن عن محمود بن غيلان عن النضر بن شميل عن شعبة عنه به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في العلم

عن غندر